المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية
كلية الحديث الشريف، والدراسات الإسلامية
قسم فقه السنة ومصادرها

تكملة شرح الترمذي

للحافظ أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي

أبواب الجهاد

دراسة وتحقيق

مقدمة لنيل درجة العالمية (الماجستير)

إعداد الطالب:
محمد يوسف حافظ أبو طلحة

بإشراف
فضيلة الشيخ الدكتور عبد العزيز بن مُحَمَّد الفريح - حفظه الله -

العام الجامعي: ١٤٢٦-١٤٢٧هـ


بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير.

﴿رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحاً تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ﴾[1]

الحمد لله أولا وآخرا على آلائه التي لا تحصى، أحمده على أن هداني للإيمان، ووفقني لطلب الحديث الشريف، ويسر لي إنجاز هذه الرسالة.

ثم أشكر الوالدين الكريمين اللذينِ ربياني صغيراً، وأنارا لي طريق العلم والهداية.

كما أشكر جميع أساتذتي الأفاضل الذين تربيت في كنفهم، واغترفت من علمهم، وخلقهم، غفر الله لمن عَبَر، وحفظ من غَبَرَ، ونفع بهم أبناء المسلمين.

ولا يفوتني أن أشكر الجامعة الإسلامية التي منحتني الفرصة الذهبية للارتواء من منهلها العلمي الصافي، فجزى الله من أسسها، وقام بشؤونها.

ثم أقدم جزيل الشكر وجميل العرفان إلى فضيلة الشيخ الدكتور عبد العزيز بن مُحَّد الفريح ـ حفظه الله ـ على ما تفضل بالإشراف على هذه الرسالة، وبذل من نصح وتوجيه بكل شفقة وحنان مع تراكم أشغاله، وتزاحم أعماله، أسأل الله أن يجزيه خير الجزاء، ويبارك في علمه وعمله.

كما أشكر الشيخين الفاضلين الأستاذ الدكتور عبد الرحيم بن مُحَّد القشقري، والدكتور عبد العزيز بن مُحَّد السعيد على تفضلهما بقبول مناقشة هذه الرسالة، وإبداء الملاحظات العلمية التي سددت ما وقع في البحث من خلل، وقومت ما حصل فيه من اعوجاج. أسأل الله أن يجعل ذلك في ميزان حسناتهما، ويبارك في عمرهما، وعلمها.

والشكر موصول لكل من أعانني على إنجاز هذه الرسالة بمشاركة في مقابلة الأصول الخطية، أو إعارة كتاب، أوتوجيه، وإرشاد. فجزاهم الله خير الجزاء.

والله أسأل أن يرزقني الإخلاص في القول، والعمل، ويوفقني لما يحبه، ويرضاه.

---

(١) جزء من آية (١٩) من سورة النمل.

المقدمة

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن مُحَّدا عبده، ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾[1]

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاء وَاتَّقُواْ اللّهَ الَّذِي تَسَاءلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً﴾[2]

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيدا ًيُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً﴾[3]

أما بعد: فإنَّ السنةَ النبويَّة من أشرف العلوم وأجلها، فهي الشارحة لكتاب الله، والمفسِّرة له، والمبيِّنة لما أجْمِلَ من آياته، والمقَيِّدة لكثير من إطلاقاته، ومن ثم اعتنى بها علماء الإسلام منذ الصدر الأول، وتنوعوا في تصنيفها، وتفننوا في تدوينها على أنحاء كثيرة، وضروب عديدة حرصا على حفظها.

وكان من جملة هؤلاء: الإمامُ الحافظ أبو عيسى الترمذي المتوفى سنة ٢٧٩هـ، فقد ألَّف في السنة كُتباً شتى، كان من أعظمها نفعاً، وأعلاها قدراً كتاب الجامع الذي طارت شهرته في المشرق والمغرب، مما جعل العلماءَ يتنافسون في شرحه، وإيضاحه، وترجمة رجاله.

وممن شرحه القاضي أبو بكر ابن العربي المتوفى سنة ٥٤٣هـ في كتابه (عارضة الأحوذي)، ثم الحافظ ابن سيّد النَّاس اليعمري المتوفى سنة ٧٣٤هـ في كتابه (النفح

---

(١) آل عمران: ١٠٢

(٢) النساء: ١

(٣) الأحزاب: ٧٠-٧١

الذي)، ولكنه لم يتمه، فجاء الحافظ زين الدِّين العراقي المتوفى سنة ٨٠٦هـ، فبدأ بالشرح من حيث توقف ابن سيد الناس.

ولما كان شرح العراقي ـ مع أهميته وكثرة فوائده ـ لا يزال مخطوطا لم يُطبع بعدُ رغبت في مشاركة زملائي الذين سبقوني في تحقيقه[١] ليكون هذا العمل موضوعَ رسالتي التي أتقدم بها لنيل درجة العالمية (الماجستير)، والتي بعنوان:

تكملة شرح الترمذي للحافظ العراقي

أبواب الجهاد

دراسة وتحقيق

القدر المراد تحقيقه:

توليت تحقيق أبواب الجهاد من أولها إلى آخرها، وهي تسعة وثلاثون بابا، مع ملاحظة وجود بياض يحتمل النقص في ثلاثة أبواب انفردت بها نسخة المكتبة السليمانية المحفوظة برقم (٥١٣)، وهي:

١- باب ما جاء في دفن الشهداء: فيه بياض بعد الوجه الأول.

٢- باب ما جاء في الفرار من الزحف: حيث تكلم المصنف على حديث الباب من وجهين، ونقل قول الخطابي في الوجه الثاني: "حاص الرجل إذا حاد عن طريقه، وانصرف عن وجهه إلى جهة أخرى، فقد ذكر..." وبعد هذا بياض.

٣- باب ما جاء في الفيء: حيث تكلم المصنف على حديث الباب من ثلاثة عشر وجها، وفي الوجه الثاني بياض.

وأما عدد الأوراق المراد تحقيقها فهي ثلاث، وثمانون لوحة في ثلاث نسخ يكمل بعضها بعضا.

- ثمان، وخمسون منها في نسخة المكتبة السليمانية المحفوظة برقم (٥٠٦) من بداية

(١) سبقني في تحقيقه ستة عشر باحثا، فجزاهم الله خير الجزاء.

أبواب الجهاد لوحة رقم (١٥٧) إلى آخر المخطوط، والذي ينتهي بباب ما جاء فيمن يستشهد، وعليه دين. لوحة (رقم ٢١٥) ما عدا الأبواب الساقطة من أثنائها، وهي موجودة في أصل المصنف.

- وثلاث عشرة لوحة في نسخة المكتبة السليمانية المحفوظة برقم (٥١١)، وهي بخط المصنف، وتشتمل على الأبواب الساقطة من نسخة السليمانية السابقة الذكر، وهي: باب ما جاء في الشعار، وباب ما جاء في صفة سيف رسول الله ﷺ، وباب ما جاء في الفطر عند القتال، وباب ما جاء في الخروج عند الفزع، وباب ما جاء في الثبات عند القتال، وباب ما جاء في السيوف، وحليتها، وبداية باب ما جاء في الدرع.
- واثنتا عشرة لوحة انفردت بها نسخة المكتبة السليمانية المحفوظة برقم (٥١٣) من باب ما جاء في دفن الشهداء (لوحة رقم ٤٥) إلى باب ما جاء في الفيء (لوحة رقم ٥٦)، وهو آخر أبواب الجهاد.

أسباب اختيار الموضوع:

١- أهمية الكتاب، فهو شرح لأحد الكتب الستة، أعني جامع الترمذي.

٢- مكانة الشارح العلمية، فهو الحافظ الكبير زين الدين العراقي.

٣- قيمة الشرح العلمية، فهو شرح حافل بالفوائد، والتحقيقات، لاسيما في الكلام على أحاديث الترمذي، وما يشير إليه بقوله: "وفي الباب"، ونقل المذاهب.

قال الشوكاني في ترجمة ابن سيد الناس: ولما وقفت على الجزء الذي من شرح الترمذي ... للزين العراقي بهرني ذلك، ورأيته فوق ما شرحه صاحب الترجمة بدرجات اهـ[1]

وقد امتاز شرح العراقي ـ رحمه الله ـ **بميزات** كثيرة، منها:

(أ) اهتمام الشارح بتخريج حديث الباب، وتحرير حكم الترمذي عليه، ومناقشته إذا ظهر له خلاف ذلك.

---

(١) البدر الطالع (ص ٧٦٧).

(ب) عنايته بتخريج ما قال عنه الترمذي: وفي الباب من الأحاديث.

(ج) تعليله للأحاديث، وهو كثير.

(د) توضيحه للمسائل الفقهية المستنبطة من أحاديث جامع الترمذي إذا دعت الحاجة إلى ذلك.

(هـ) بيانه لمذاهب العلماء في المسألة.

(و) تفسيره لغريب الحديث.

(ز) تعقبه لمن سبقه من شرّاح الكتاب كابن العربي، وابن سيد الناس، وكذلك تعقَّبَ من سبقه في تراجم الرواة كالمزيّ، وفي الحكم على الحديث كالحاكم.

(ح) كونه مرجعا مهما في توثيق حكم الترمذي على الحديث.

خطة البحث:

لما عزمت على العمل في هذا الكتاب، واستخرت الله . تعالى . شرعت في إعداد خطة له على النحو التالي:

المقدمـة: بيّنت فيها أهمية الموضوع، وسبب اختياره، وخطة البحث، والمنهج الذي سلكته.

ثم قسمت البحث إلى قسمين:

القسم الأول: قسم الدراسة، ويحتوي على ثلاثة فصول:

الفصل الأول: ترجمة موجزة للترمذي ـ رحمه الله ـ، وفيه ثمانية مباحث:

المبحث الأول: اسمه ونسبه.

المبحث الثاني: مولده.

المبحث الثالث: نشأته العلمية.

المبحث الرابع: ثناء العلماء عليه.

المبحث الخامس: شيوخه.

المبحث السادس: تلاميذه.

المبحث السابع: مؤلفاته.

المبحث الثامن: وفاته.

الفصل الثاني: ترجمة الشارح العراقي - رحمه الله -، وفيه ثمانية مباحث.

المبحث الأول: اسمه ونسبه.

المبحث الثاني: مولده.

المبحث الثالث: نشأته العلمية.

المبحث الرابع: ثناء العلماء عليه.

المبحث الخامس: شيوخه.

المبحث السادس: تلاميذه.

المبحث السابع: مؤلفاته.

المبحث الثامن: وفاته.

الفصل الثالث: دراسة الكتاب، وفيه ستة مباحث.

المبحث الأول: تحقيق اسم الكتاب.

المبحث الثاني: توثيق نسبة الكتاب إلى مؤلفه.

المبحث الثالث: موضوع الكتاب.

المبحث الرابع: في شروح الترمذي، ومكانة شرح العراقي منها.

المبحث الخامس: منهج المؤلف في القسم المحقق.

المبحث السادس: وصف النسخ الخطية.

القسم الثاني: قسم التحقيق، ويحتوي على النص المحقق.

ثم ذيلت البحث **بالفهارس العلمية** التالية:

١- فهرس الآيات.

٢- فهرس الأحاديث.

٣- فهرس الآثار.

٤- فهرس الرواة والأعلام.

٥- فهرس الكلمات الغريبة.

٦- فهرس البلدان والأماكن.

٧- فهرس الأشعار.

٨- فهرس أسماء الكتب الواردة في الكتاب.

٩- فهرس المصادر والمراجع.

١٠- فهرس الموضوعات.

العمل في التحقيق:

كان العمل على النحو التالي:

١- اتخذت نسخة المكتبة السليمانية المحفوظة برقم (٥٠٦) أصلا من بداية أبواب الجهاد إلى باب ما جاء فيمن يستشهد، وعليه دين؛ نظرا لتفردها بأوائل أبواب الجهاد، ولأنها قليلة السقط إلا في الأبواب الموجودة في نسخة العراقي، فاتخذتها فيها أصلا نظرا لكونها بخط المصنف.

ونسخة المكتبة السليمانية المحفوظة برقم (٥١٣) أصل في الأبواب السبعة الأخيرة؛ لأنها تفردت بها، كما أوضحت ذلك عند تحديد اللوحات المراد تحقيقها.(١)

٢- نسخت القسم المراد تحقيقه مع مراعاة الرسم الإملائي الحديث، واستعمال علامات الترقيم، وضبط المشكل عند الحاجة.

٣- قابلت المنسوخ مع نسخة أخرى في الأبواب التي حظيت بأكثر من نسخة مثبتا الفروق(٢) في الحاشية.

٤- عزوت الآيات إلى موضعها من القرآن الكريم بذكر اسم السورة، ورقم الآية.

٥- عزوت الأحاديث التي خرجها العراقي إلى مصادرها الأصلية مع إضافة ما يحتاج إلى تخريج، والحكم عليها صحة وضعفا إذا لم يحكم الشارح عليها.

---

(١) ربما صوبت بعض الكلمات من المصادر التي أفاد منها العراقي، فوضعت ما صوبته بين المعقوفين []، ونبهت عليه في الهامش.

(٢) إذا كان الفرق في أكثر من كلمة وضعت ذلك بين الهلالين ()، ونبهت على الفرق في الهامش، وإذا كان في كلمة واحدة، فوضعت عليها رقما بدون الهلالين، ونبهت على الفرق في الهامش، وربما تركت الإشارة إلى بعض الفروق لعدم جدواها.

٦- ذكرت الشواهد التي أغفلها الشارح إذا كان لها أثرٌ في الحديث صحةً أو ضعفاً.

٧- ذكرت ما وقفت عليه من أقوال العلماء في الكلام على الأحاديث صحةً وضعفاً.

٨- خرِّجت الأحاديث الواردة في الشرح عرضا إذا لم يخرجها العراقي، وذلك على النحو التالي:

(أ) إذا كان الحديث في الصحيحين، أو في أحدهما فاكتفيت بالعزو إليهما، أو إلى مخرجه منهما.

(ب) إذا كان الحديث في غير الصحيحين فخرجته من بقية الكتب الستة، أو غيرها مع بيان حال الحديث صحة وضعفا.

٩- وثِّقت النقول الواردة في الشرح من مصادرها الأصلية ما أمكن ذلك.

١٠- ترجمت للرواة والأعلام الذين يقتضي المقام الترجمة لهم.

١١- إذا كان الراوي من رجال الكتب الستة فإني ذكرت حكم الحافظ ابن حجر عليه من التقريب ما لم يظهر لي خلافه، فإن ظهر لي خلافه ذكرت ذلك مسترشدا بأقوال أئمة الجرح والتعديل.

١٢- وإن لم يكن من رجال الستة فذكرت من أقوال أئمة الجرح والتعديل ما يبين حاله.

١٣- شرحت الكلمات الغريبة في الكتاب مما لم يبينه الشارح مع ضبط الكلمات المشكلة.

وصف النسخ الخطية:

اعتمدت في التحقيق على ثلاث نسخ خطية، أذكر وصفها فيما يلي.

١- **نسخة المكتبة السليمانية بتركيا تحت رقم (٥٠٦)**: توجد منها نسخة مصورة بالميكروفيلم في مكتبة الجامعة الإسلامية برقم (**١٩٩٩**)، وتتكون من (٢١٥) لوحة، وكل لوحة تحتوي على صفحتين، وكل صفحة تحوي ما بين (٢٤-٢٧) سطرا، وكل سطر يتراوح عدد كلماته بين (١١-١٣) كلمة، وخطها لا بأس به، ولا تخلو من سقط، وتبدأ من باب ما جاء في الأضحية بكبشين من أبواب الأضاحي، وتنتهي بباب ما جاء فيمن يستشهد وعليه دين من أبواب الجهاد، إلا أنه سقط من وسطه عدة أبواب في القدر الذي

أحققه، كما تقدم بيان ذلك عند تحديد اللوحات المراد تحقيقها. ورمزت لها (س).

٢- **نسخة المكتبة السليمانية برقم (٥١٣)**: توجد منها نسخة مصورة بالميكروفيلم في مكتبة الجامعة الإسلامية تحت رقم (**١/٩٨٤٠**)، وتتكون من ثلاث مائة لوحة، وكل لوحة تحتوي على صفحتين تقريبا، وكل صفحة تحوي ما بين (٢٥-٢٧) سطرا، وكل سطر يتراوح عدد كلماته بين (٢٢-٢٤)، وخطها حسن واضح، إلا أن اللوحات الست الأخيرة بخط دقيق، وتختلف عن الأول، في كل صفحة ٣٩ سطرا تقريبا، وهي تبدأ من باب ما جاء في الثبات عند القتال من أبواب الجهاد، وتنتهي بباب ما جاء في شفقة المسلم من أبواب البر والصلة، وهو آخر ما انتهى إليه الشارح، كما كتب على صفحة العنوان، ولا تخلو من خروم، وجاء في آخر المخطوط ما لفظه: "رأيته بخط الحافظ ابن حجر على هذا المحل من الأصل، هذا آخر ما وجد بخط شيخنا الحافظ أبي الفضل من شرح الترمذي". ورمزت لها (ل).

٣- **نسخة الحافظ العراقي**: وجدت بعض أبواب الجهاد مفرقة في جزأين منها.

• **جزء في المكتبة السليمانية برقم (٥١١)**: توجد منه نسخة مصورة بالميكروفيلم في مكتبة الجامعة الإسلامية تحت رقم (**٢/٩٨٤٠**)، وهي بخط الحافظ العراقي، كما كتب على صفحة العنوان، وتتكون من مائتين وخمس وأربعين لوحة، وكل لوحة تحتوي على صفحتين تقريبا، وكل صفحة تحوي ما بين (١٨-٢٠) سطرا، وكل سطر يتراوح عدد كلماته بين (١٠-١٢)، وكتبت بخط غير منقوط، ولا تخلو من خروم، وهي كثيرة الضرب، والتصحيح، كما أنها مختلة الترتيب حيث حصل التداخل بين شرح أبواب الجهاد، واللباس، والحج، والأطعمة.....

وتوجد فيها سبعة أبواب من أبواب الجهاد، وهي: باب ما جاء في الشعار، وباب ما جاء في صفة سيف رسول الله ﷺ، وباب ما جاء في الفطر عند القتال، وباب ما جاء في الخروج عند الفزع، وباب ما جاء في الثبات عند القتال، وباب ما جاء في السيوف، وحليتها، والوجهان الأولان من باب ما جاء في الدرع.

• **وجزء في مكتبة فيض الله آفندي** بتركيا برقم (٣٦٤): توجد منها نسخة مصورة بالميكروفيلم في مكتبة الجامعة الإسلامية تحت رقم (**٣/٩٧٥٨**)، وهي تتمة نسخة الحافظ

العراقي، وتتكون من مائتين، وست، وسبعين لوحة، وهي تشتمل على شرح أبواب من كتب الحج، والسير، وفضائل الجهاد، والجهاد، والأطعمة، والأشربة، والبر والصلة، مع خلط كبير في الأوراق.

وتوجد فيها الأبواب التالية ـ مع خروم في بعضها ـ من أبواب الجهاد:

باب ما جاء فيمن خرج في الغزو وترك أبويه. وباب ما جاء في الرجل يبعث سرية وحده. وباب ما جاء في كراهية أن يسافر الرجل وحده. وباب ما جاء في الرخصة في الكذب، والخديعة في الحرب. وباب ما جاء في غزوات النبي ﷺ، وكم غزا. والوجه الثالث من باب ما جاء في الصف والتعبئة عند القتال. وباب ما جاء في الدعاء عند القتال. وباب ما جاء في الألوية. وباب في الرايات. وباب ما يستحب من الخيل.

ورمزت للجزأين من نسخة العراقي (ع).

هذا، وقد بذلت ما كان في وسعي مع الاعتراف بأن بضاعتي في العلم مزجاة، فما كان فيه من صواب فمن الله، وما كان من خطأ فمني، ومن الشيطان، والله واسع الرحمة، والغفران.

وأسأل الله أن يرزقني الإخلاص في القول، والعمل، وأن يُريني الحق حقا، ويرزقني اتباعه، ويريني الباطل باطلا، ويرزقني اجتنابه.

القسم الأول: قسم الدراسة

ويحتوي على ثلاثة فصول:

الفصل الأول: ترجمة موجزة للترمذي ـ رحمه الله ـ.

الفصل الثاني : ترجمة الشارح العراقي ـ رحمه الله ـ.

الفصل الثالث: دراسة الكتاب.

الفصل الأول: ترجمة موجزة للترمذي - رحمه الله -، وفيه ثمانية مباحث:

المبحث الأول: اسمه ونسبه.

المبحث الثاني: مولده.

المبحث الثالث: نشأته العلمية.

المبحث الرابع: ثناء العلماء عليه.

المبحث الخامس: شيوخه.

المبحث السادس: تلاميذه.

المبحث السابع: مؤلفاته.

المبحث الثامن: وفاته.

الفصل الأول: ترجمة موجزة للترمذي[1] ـ رحمه الله ـ .

المبحث الأول: اسمه ونسبه.

هو الإمام الحافظ أبو عيسى مُحَمَّد بن عيسى بن سَورة بن موسى بن الضحاك السُلَمي، البوغي، الترمذي.[2]

والسُلمي نسبة إلى سُليم بن منصور[3] بن عكرمة بن خصفة بن قيس عيلان بن مضر.[4]

(١) **من مصادر ترجمته**: ثقات ابن حبان (١٥٣/٩)، والإرشاد للخليلي (٩٠٤/٣)، والأنساب للسمعاني (٤١٥/١/البوغي، و٤٥٩/١/الترمذي)، وجامع الأصول لابن الأثير (١٩٣/١-١٩٤)، وبيان الوهم والإيهام لابن القطان (٦٣٧/٥-٦٣٨)، والتقييد لابن نقطة (٩٢/١-٩٦)، ووفيات الأعيان لابن خلكان (٢٧٨/٤)، والنفح الشذي لابن سيد الناس (١٦٤/١-١٧١)، وتهذيب الكمال للمزي (٢٥٠/٢٦-٢٥٢)، وتاريخ الإسلام للذهبي (وفيات ٢٦١-٢٨٠ ص ٤٥٩-٤٦٢)، وسير أعلام النبلاء له (٢٧٠/١٣-٢٧٧)، وتذكرة الحفاظ له (٦٣٣/٢-٦٣٥)، والبداية والنهاية لابن كثير (٦٤٧/١٤-٦٤٩)، وتهذيب التهذيب لابن حجر (٦٦٨/٣-٦٦٩)، وشذرات الذهب لابن العماد (٣٢٧/٣)، وتحفة الأحوذي للمباركفوري (١٦٦/١-١٧٤).

ومن الدراسات المعاصرة: مقدمة أحمد شاكر لجامع الترمذي (٧٧/١-٩١)، والإمام الترمذي، والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين لنور الدين عتر، وتراث الترمذي العلمي لأكرم العمري، والإمام الترمذي، ومنهجه في كتابه الجامع لعداب الحمش، وأبو عيسى الترمذي شيخ الحديث لكامل مُحَمَّد عويضة، ومقدمة كشف النقاب لمحمد حبيب الله مختار (٣٢/١-١٠٠)، وسؤالات الترمذي للبخاري ليوسف الدخيل (١١٧/١-١٦٦)، والأحاديث الحسان الغرائب لعبد الباري الأنصاري (ص ١٥-٣٠).

(٢) هذا هو المعتمد في نسبه. انظر: فضائل الكتاب الجامع للإسعردي (ص ٣١)، وجامع الأصول (١٩٣/١)، والتقييد لابن نقطة (٩٢/١، و٩٣)، وتهذيب الكمال (٢٥٠/٢٦).

(٣) كما في النفح الشذي (١٧١/١) نقلا عن عبد المؤمن بن خلف الدمياطي (ت ٧٠٥هـ).

(٤) انظر: جمهرة أنساب العرب (ص ٢٦١)، واللباب في تهذيب الأنساب (١٢٨/٢-١٢٩).

والبوغي بضم الباء الموحدة، وسكون الواو، وفي آخرها غين معجمة، هذه النسبة إلى بُوغ، وهي قرية من قرى ترمذ على ستة فراسخ[1] منها، والترمذي إما كان من هذه القرية، أو سكنها إلى حين وفاته.[2]

والترمذي نسبة إلى مدينة "ترمذ"، مدينة مشهورة من أمهات المدن، راكبة على نهر جَيحون[3] من جانبه الشرقي.[4]

قال أبو سعد السمعاني: الناس مختلفون في كيفية هذه النسبة، بعضهم يقول بفتح التاء المنقوطة بنقطتين من فوق، وبعضهم يقولون بضمها، وبعضهم يقولون بكسرها، والمتداول على لسان أهل تلك البلدة ـ وكنت أقمت بها اثني عشر يوما ـ بفتح التاء، وكسر الميم، والذي كنا نعرفه قديما فيه كسر التاء والميم جميعا، والذي يقوله المتوقون، وأهل المعرفة بضم التاء والميم جميعا، وكل واحد يقول معنى لما يدعيه.[5]

وقال الذهبي: قال شيخنا ابن دقيق العيد: ترمذ بالكسر هو المستفيض على الألسنة حتى يكون كالمتواتر.[6]

المبحث الثاني: مولده.

قال الذهبي: ولد في حدود سنة عشر، ومائتين.[7]

---

(١) الفرسخ ثلاثة أميال، ويساوي بالتقدير المعاصر ٥,٠٤ كم. (انظر: تاج العروس ٣١٧/٧، والمقادير الشرعية، والأحكام الفقهية المتعلقة بها ص ٣٠٠).

(٢) انظر الأنساب (٤١٥/١).

(٣) هذا النهر هو الحد الفاصل في القديم بين الأقوام الناطقة بالفارسية والتركية، فما كان في شماله من أقاليم يسمى ما وراء النهر. (انظر: معجم البلدان ١٩٦/٢، وبلدان الخلافة الشرقية ص ٤٧٦)

(٤) انظر معجم البلدان (٢٦/٢)، وبلدان الخلافة الشرقية (ص ٤٨٤).

(٥) الأنساب (٤٥٩/١).

(٦) تذكرة الحفاظ (٦٣٤/٢).

(٧) السير (٢٧١/١٣)، ولشيخنا الدكتور يوسف الدخيل كلام جيد في سؤالات الترمذي للبخاري للبخاري (١٢٧/١-١٢٩) عن مولد الترمذي، فليراجع.

ويذكر في ترجمته أنه ولد أكمه،(١) قال الذهبي: والصحيح أنه أضرَّ في كبره بعد رحلته، وكتابته العلم.(٢) وبنحوه قال ابن كثير.(٣)

وترد النصوص التالية علي من زعم أنه ولد أكمه:

(أ) قال الذهبي: قال أبو عبد الله الحاكم: قال لي أبو أحمد(٤): سمعت عمر بن عَلَّك(٥) يقول: مات مُحَّد بن إسماعيل (يعني البخاري)، ولم يُخَلِّف بخراسان مثل أبي عيسى الترمذي في العلم والزهد والورع، بكي حتى عمِي.(٦)

(ب) قال الحافظ أبو سعد الإدريسي(٧): سمعت أبا بكر مُحَّد بن أحمد بن مُحَّد بن الحارث المروزي الفقيه(٨) يقول: سمعت أحمد بن عبد الله بن داود المروزي(٩) يقول: سمعت سمعت أبا عيسى مُحَّد بن عيسى الحافظ يقول: كنت في طريق مكة، وكنت قد كتبت جزأين من أحاديث شيخ، فمر بنا ذلك الشيخ، فسألت عنه، فقالوا: فلان، فذهبت إليه، وأنا أظن أن الجزأين معي، وحملت معي في محملي جزأين كنت ظننت أنهما الجزءان اللذان له، فلما ظفرت به، وسألته أجابني إلى ذلك، أخذت الجزأين فإذا هما بياض، فتحيرت، فجعل الشيخ يقرأ علي من حفظه، ثم نظر إليّ، فرأى البياض في يدي، فقال: أما

(١) انظر تهذيب الكمال (٢٦/٢٥٠).

(٢) سير أعلام النبلاء (١٣/٢٧٠).

(٣) انظر البداية والنهاية (١٤/٦٤٩).

(٤) هو الإمام الحافظ محدث خراسان مُحَّد بن مُحَّد بن أحمد النيسابوري، المتوفى سنة ٣٧٨هـ، مؤلف كتاب الكنى. (انظر تذكرة الحفاظ (٣/٩٧٦-٩٧٩).

(٥) هو الحافظ الثقة عمر بن أحمد بن علي المروزي، المتوفى سنة ٣٢٥هـ، (انظر تاريخ بغداد ١١/٢٢٧، والسير ١٥/٢٤٣-٢٤٤).

(٦) سير أعلام النبلاء (١٣/٢٧٣)، و(١٦/٣٧٢/ ترجمة أبي أحمد الحاكم).

(٧) هو محدث سمرقند، ومؤرخها عبد الرحمن بن مُحَّد الإستراباذي، المتوفى سنة ٤٠٥هـ، من مؤلفاته: تاريخ سمرقند، وتاريخ إستراباذ. (انظر تذكرة الحفاظ ٣/١٦٦٢-١٦٦٤).

(٨) لم أقف على ترجمته.

(٩) هو من تلاميذ الترمذي، ومن رواة الجامع. (انظر (ص ٢١).

تستحيي مني؟ قلت: لا، وقصصت عليه القصة، وقلت: أحفظه كله. فقال لي: اقرأ، فقرأت جميع ما قرأ علي على الولاء، فلم يُصَدِّقني، وقال: استظهرتَ قبل أن تجيئني، فقلت: حدثني بغيره، فقرأ علي أربعين حديثا من غرائب حديثه، ثم قال: هات، فقرأت عليه من أوله إلى آخره، كما قرأ، فما أخطأت في حرف، فقال لي: ما رأيت مثلك!.(١)

(ج) قال الحافظ يوسف بن احمد البغدادي(٢): "...وتوفي أبو عيسى في ليلة الاثنين الثالث عشر من رجب سنة تسع وسبعين ومائتين، وقد كان أضر في آخر عمره".(٣)

قال ابن حجر بعد سياق قول يوسف البغدادي: هذا مع الحكاية المتقدمة عن الترمذي يرد على من زعم أنه ولد أكمه. والله ـ تعالى ـ أعلم.(٤)

المبحث الثالث: نشأته العلمية:

مصادر ترجمة الترمذي لا تتحدث عن نشأته، وعن بدء تلقيه للعلم، وتاريخ رحلته، وأقدم مشايخه وفاة يوسف بن يعقوب الصفار، أبو يعقوب الكوفي(٥)، وصالح بن عبد الله الترمذي الباهلي(٦)، فقد توفي كل منهما سنة ٢٣١هـ،(٧) وهذا يدل على أنه سمع الحديث

(١) شروط الأئمة الستة (ص ١٠٣-١٠٤)، والتقييد لابن قطة (١/٩٥-٩٦).

(٢) هو الحافظ المحدث الرحال، المتوفى سنة ٥٨٥هـ، صاحب الأربعين البلدية. (انظر السير ٢١/٢٣٩).

(٣) فضائل الكتاب الجامع (ص ٤٠).

(٤) تهذيب التهذيب (٣/٦٦٩).

(٥) له في بعض روايات جامع الترمذي حديث واحد، قال ابن حجر: لم أره في رواية المجبوبي. (النكت الظراف ٣/٣٢٩-٣٣٠ رقم ٣٩٦٤ بهامش التحفة، وانظر تحفة الأشراف ٩/٢٩٨ رقم ١٢١٩٨).

(٦) روى عنه الترمذي في جامعه عدة أحاديث. (انظر الأرقام التالية: ٤٠٣، و٤١٦، و٥٩٠، و٢١٩٨، و٢٢١٠، و٢٣٠٤، و٢٣٧٠، و٢٤٠٦، و٢٩٢٠، و٣٣٩٧، و٣٤٠٥).

(٧) انظر ترجمة الصفار في التقريب (ص ١٠٩٧)، وترجمة الباهلي في التقريب (ص ٤٤٦).

الحديث قبل سن العشرين[١] تقريبا.

وطاف البلاد في الطلب، فسمع بالحجاز، والبصرة، والكوفة، وبغداد، والري، وخراسان، ولم يرحل إلى مصر، والشام.[٢]

المبحث الرابع: ثناء العلماء عليه:

تقدم قول شيخه الذي لقيه في طريق مكة: ما رأيت مثلك![٣]

قال أبو الفضل السليماني[٤]: سمعت نصر بن مُحَمَّد الشِيركَثي[٥] يقول: سمعت مُحَمَّد بن عيسى الترمذي يقول: قال لي مُحَمَّد بن إسماعيل (يعني البخاري): ما انتفعت بك أكثر مما انتفعت بي.[٦]

وقال ابن علك: مات مُحَمَّد بن إسماعيل (يعني البخاري)، ولم يخلف بخراسان مثل أبي عيسى الترمذي في العلم والزهد والورع، بكي حتى عمِي.[٧]

وقال ابن حبان: كان ممن جمع، وصنف، وحفظ، وذاكر.[٨]

---

(١) ذكر ابن حجر في التقريب (ص ٨٣٣) أن مُحَمَّد بن جعفر القُومَسي . وهو من شيوخ الترمذي . مات قبل سنة مائتين وعشرين، وفيه نظر؛ فإن من تلاميذه مُحَمَّد بن إسحاق بن خزيمة، وعمر بن مُحَمَّد بن بُجَير، وهما من مواليد عام ٢٢٣هـ. (انظر ترجمتهما في السير ١٤/٣٦٥، و٤٠٢).
وذكره الذهبي في وفيات (٢٤٠-٢٥٠) من تاريخ الإسلام (ص ٤٢٠). انظر كلام عداب الحمش في كتابه" الإمام الترمذي، ومنهجه في كتابه الجامع" (١/٧١، و٣/١٣٤٠).

(٢) انظر التقييد لابن نقطة (١/٩٢)، وسير أعلام النبلاء (١٣/٢٧١).

(٣) انظر (ص ١٨).

(٤) هو الحافظ الرحال أحمد بن علي بن عمرو السليماني، البيكندي، البخاري، المتوفى سنة ٤٠٤هـ. ٤٠٤هـ. (انظر الأنساب ٣/٢٨٦-٢٨٧/السليماني، والسير ١٧/٢٠٠).

(٥) في التهذيب (٣/٦٦٩): الشيركوهي. والصواب: الشيركثي، سيأتي ذكره في التلامذة.

(٦) تهذيب التهذيب (٣/٦٦٩).

(٧) تقدم في (ص ١٨).

(٨) الثقات (٩/١٥٣).

وقال الخليلي: ثقة متفق عليه، ... مشهور بالأمانة والعلم.(١)

وقال الإدريسي: أحد الأئمة الذين يقتدى بهم في علم الحديث، صنف الجامع، والتواريخ، والعلل تصنيف رجل عالم متقن، كان يضرب به المثل في الحفظ.(٢)

المبحث الخامس: شيوخه:

سمع الإمام الترمذي خلقا كثيرا، لا يحصون كثرة، كما قال ابن الأثير(٣)، منهم:

- قتيبة بن سعيد (ت ٢٤٠هـ).
- ومُحَمَّد بن بشار بندار (ت ٢٥٢هـ).
- ومحمود بن غيلان (ت ٢٣٩هـ).
- وهناد بن السري (ت ٢٤٣هـ).
- وأحمد بن منيع (ت ٢٤٤هـ).
- ومُحَمَّد بن يحيي بن أبي عمر العدني (ت ٢٤٣هـ).
- وأبو كريب مُحَمَّد بن العلاء بن كريب (ت ٢٤٧هـ).
- وعلي بن حجر (ت ٢٤٤هـ).
- وعبد بن حميد (ت ٢٤٩هـ).
- ومُحَمَّد بن المثني (ت ٢٥٢هـ).

هؤلاء العشرة يروي عنهم الترمذي ثلثي أحاديث الجامع،(٤) وكلهم حفاظ ثقات.

---

(١) الإرشاد (٩٠٥/٣).

(٢) أسنده عنه ابن طاهر في شروط الأئمة الستة (ص ١٠٣).

(٣) جامع الأصول (١٩٣/١).

(٤) روى الترمذي في جامعه عن قتيبة (٦٠١) حديث، وعن بندار (٤٤٢)، وعن ابن غيلان (٢٩٢)، وعن هناد (٢٨٠)، وعن ابن منيع (٢٤٩)، وعن العدني (١٨٠)، وعن أبي كريب (١٧٦)، وعن ابن حُجْر (١٦٩)، وعن ابن حميد (١٥٨)، وعن ابن المثنى (٧٦). (انظر الإمام الترمذي ومنهجه في كتابه الجامع لعداب الحمش ٨٢/١، والأحاديث الحسان الغرائب ص ٢٢).

- وأبو عبد الله مُحَمَّد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ).
- وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي (ت ٢٥٥هـ).
- وأبو زرعة الرازي (ت ٢٦٤هـ).

قال الترمذي: وما كان فيه (أي الجامع) من ذكر العلل في الأحاديث، والرجال، والتاريخ فهو ما استخرجته من كتاب التاريخ، وأكثر ذلك ما ناظرت به مُحَمَّد بن إسماعيل (يعني البخاري)، ومنه ما ناظرت به عبد الله بن عبد الرحمن (يعني الدارمي)، وأبا زرعة، وأكثر ذلك عن مُحَمَّد ، وأقل شيء فيه عن عبد الله، وأبي زرعة".[١]

المبحث السادس: تلاميذه:

روى عن الترمذي خلق كثير،[٢] منهم:

- أبو حامد أحمد بن عبد الله بن داود المروزي التاجر.[٣]
- وأبو مُحَمَّد حماد بن شاكر الوراق النسفي، صاحب البخاري (ت ٣١١هـ)[٤]
- وأبو الحسن علي بن عمر بن التَّقي بن كلثوم السمرقندي الوَذاري.[٥]
- وأبو العباس مُحَمَّد بن أحمد بن محبوب بن فضيل المحبوبي (ت ٣٤٦هـ).[٦]
- ومُحَمَّد بن المنذر بن سعبد الهروي، المعروف بـ "شكّر". (ت ٣٠٣هـ).[٧]
- وأبو مطيع مكحول بن الفضل النسفي (ت ٣٠٨هـ).[٨]

---

(١) العلل التي في آخر الجامع (٢٢٩/٦).

(٢) ذكر المزي منهم في تهذيبه (٢٥١/٢٦-٢٥٢) ستة وعشرين، وعند السمعاني في الأنساب (٤٥٩/١) ثلاثة آخرون لم يذكرهم المزي.

(٣) لم أقف على ترجمته، وروي الجامع من طريقه ابن عطية، كما في فهرسته (ص ١٢٢)، وابن خير، كما في فهرسته (ص ١٢٠-١٢١).

(٤) انظر ترجمته في السير (٥/١٥).

(٥) انظر ترجمته في تكملة الإكمال (٤٦٣/١-٤٦٤)، والأنساب (٥٨١/٥/الوذاري).

(٦) انظر ترجمته في التقييد لابن نقطة (٣٠/١-٣٢)، والسير (٥٣٧/١٥).

(٧) انظر ترجمته في السير (٢٢١/١٤).

(٨) انظر ترجمته في السير (٣٣/١٥).

- ونصر بن مُحَّد بن سَبْرة الشِيرَكَثي.(١)
- وأبو سعيد الهيثم بن كليب بن سريج الشاشي، صاحب المسند (ت ٣٣٥هـ).(٢)

ويكفي الترمذي فخرا رواية شيخه الإمام أبي عبد الله البخاري عنه، فقد قال الترمذي ـ عند حديث أبي سعيد الخدري مرفوعا "يا علي، لا يحل لأحد يُجنب في المسجد غيري، وغيرك ـ: وسمع مني مُحَّد بن إسماعيل هذا الحديث، فاستغربه.(٣)

المبحث السابع : مؤلفاته :

١- الجامع المختصر من السنن عن رسول الله ﷺ، ومعرفة الصحيح، والمعلول، وما عليه العمل.(٤) المعروف بـ"جامع الترمذي". أو "سنن الترمذي".

٢- كتاب العلل الصغير: مطبوع في آخر الجامع.

وهو جزء لطيف صنفه كمدخل لكتابه "الجامع".

٣- كتاب العلل الكبير. طبع ترتيبه للقاضي أبي طالب محمود بن علي التميمي الأصبهاني، الشافعي (ت ٥٨٥هـ).(٥)

٤- شمائل النبي ﷺ: مطبوع.

٥- تسمية أصحاب رسول الله ﷺ: مطبوع.

وهو جزء لطيف ذكر فيه سبع مائة، وثمانية، وعشرين صحابيا.

---

(١) انظر ترجمته في التقييد لابن نقطة (٢٧٨/٢)، والأنساب (٤٩٧/٣/الشيركثي).

(٢) انظر ترجمته في التقييد لابن نقطة (٢٩٨/٢)، والسير (٣٥٩/١٥).

(٣) جامع الترمذي، كتاب المناقب، باب (رقم ٢٠) (٨٨/٦-٨٩ رقم ٣٧٢٧).

وفي إسناده عطية بن سعد العوفي، قال عنه ابن حجر في التقريب (ص ٦٨٠): صدوق يخطئ كثيرا، وكان شيعيا مدلسا.اهـ. وفيه أيضا سالم بن أبي حفصة، قال عنه ابن حجر في التقريب (ص ٣٥٩): صدوق في الحديث إلا أنه شيعي غال.اهـ. (انظر الضعيفة ٧٢٣/١٠ تحت رقم ٤٩٧٣).

(٤) انظر فهرسة ابن خير (ص ١١٧)، وتحقيق اسمي الصحيحين وجامع الترمذي (ص ٧٦-٨٨).

(٥) انظر ترجمته في وفيات الأعيان (١٧٤/٥)، وطبقات السبكي (٢٨٦/٧-٢٨٧).

٦-الكتاب الذي فيه الموقوف: ذكره الترمذي نفسه في كتاب العلل الصغير[١]، والظاهر أنه خصه بذكر الآثار عن الصحابة، والتابعين.

٧-التاريخ: ذكره ابن النديم[٢]، وأبو سعد السمعاني[٣]، والإسعردي[٤].

٨-الزهد: ذكره الإسعردي[٥]، وابن حجر[٦]، وقال: لم يقع لنا.

٩-الأسماء، والكنى: ذكره الإسعردي[٧]، وابن حجر[٨].

وهذه الكتب الأربعة الأخيرة في عداد المفقود.[٩]

المبحث الثامن: وفاته:

توفي بترمذ ليلة الاثنين، لثلاث عشرة ليلة مضت من رجب، سنة تسع وسبعين، ومائتين على الصحيح المشهور.[١٠]

---

(١) المطبوع في خاتمة الجامع (٦/٢٢٩).

(٢) في الفهرست (ص ٢٨٩).

(٣) في المنتخب من معجم شيوخه (٣/١٦٠٥).

(٤) في فضائل الكتاب الجامع (ص ٣٨).

(٥) في فضائل الكتاب الجامع (ص ٣٨).

(٦) في تهذيب التهذيب (٣/٦٦٩).

(٧) في فضائل الكتاب الجامع (ص ٣٨).

(٨) في تهذيب التهذيب (٣/٦٦٩).

(٩) ويذكر في مصنفات الترمذي: كتاب التفسير، وكتاب الرباعيات في الحديث، ولا يوجد مستند صحيح لصحة نسبته إليه. (انظر الأحاديث الحسان الغرائب ص ٢٩-٣٠).

(١٠) انظر الإكمال لابن ماكولا (٤/٣٩٦)، وجامع الأصول (١/١٩٣)، والتقييد لابن نقطة (١/١٩٣)، ووفيات الأعيان (٤/٢٧٨)، وتهذيب الكمال (٢٦/٢٥٢)، والبداية والنهاية (١٤/٦٤٩).

الفصل الثاني : ترجمة الشارح العراقي ـ رحمه الله ـ، وفيه ثمانية مباحث.

المبحث الأول: اسمه ونسبه.

المبحث الثاني: مولده.

المبحث الثالث: نشأته العلمية.

المبحث الرابع: ثناء العلماء عليه.

المبحث الخامس: شيوخه.

المبحث السادس: تلاميذه.

المبحث السابع: مؤلفاته.

المبحث الثامن: وفاته.

الفصل الثاني: ترجمة الشارح العراقي[1] -رحمه الله-

المبحث الأول: اسمه ونسبه:

هو الإمام الحافظ الكبير المحدث النحرير أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم[2] الرازياني العراقي الأصل، الكردي[1]، المهراني[2]

(١) **من مصادر ترجمته**: تاريخ ابن حجي (٢/٦٢٠-٦٢١)، وذيل التقييد للفاسي (٣/٩-١٣)، وغاية النهاية لابن الجزري (١/٣٨٢)، وتاريخ ابن قاضي شهبة (٤/٣٧٩-٣٨٢)، وطبقات الشافعية له (٢/٣٥٩-٣٦٤)، وإنباء الغمر بأبناء العمر لابن حجر (٢/٢٧٥-٢٧٩)، والمجمع المؤسس له (٢/١٧٦-٢٣٠)، وذيل الدرر الكامنة له (ص ١٤٣-١٤٥)، ولحظ الألحاظ لابن فهد (ص ٢٢٠-٢٣٩)، والمنهل الصافي لابن تغري بردي (٧/٢٤٥-٢٥٠)، والدليل الشافي على المنهل الصافي له (١/٤٠٩)، والنجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة له (١٢/٢٨٤)، والضوء اللامع للسخاوي (٤/١٧١-١٧٨)، وحسن المحاضرة للسيوطي (١/٣٦٠-٣٦٢)، وطبقات الحفاظ له (ص ٥٤٣-٥٤٤)، وذيل تذكرة الحفاظ له (ص ٣٧٠-٣٧٢)، ودرة الحجال لابن القاضي (٣/١١٣)، وشذرات الذهب لابن العماد (٩/٨٧-٨٨)، والبدر الطالع للشوكاني (ص ٣٦١-٣٦٣)، والرسالة المستطرفة للكتاني (ص ١٦١)، وفهرس الفهارس له (٢/٨١٤-٨١٨)، وهدية العارفين للبغدادي (١/٥٦٢).

وألف ابنه أبيو زرعة كتابا مفردا في ترجمة أبيه سماه: تحفة الوارد بترجمة الوالد.(انظر لحظ الألحاظ ص ٢٨٧).

ومن الدراسات المعاصرة: الأعلام للزركلي (٣/٣٤٤)، ومعجم المؤلفين لعمر رضا كحالة (٢/١٣٠)، ومقدمة التحقيق لكاب ذيل ميزان الاعتدال للدكتور عبد القيوم عبد رب النبي (ص ١٥-٣٠)، ومقدمة التحقيق لكتاب التقييد والإيضاح للدكتور أسامة الخياط (١/٤٥-٩٢)، ومقدمة التحقيق لكتاب فتح المغيث للدكتور عبد الكريم الخضير (١/١٥-٦٦)، ومنهج الحافظ زين الدين العراقي في كتابه "طرح التثريب" رسالة الماجستير في جامعة الإمام مُحَمَّد بن سعود الإسلامية للطالب مُحَمَّد يحيى بلال منيار، والحافظ العراقي، وأثره في السنة

في ستة مجلدات للدكتور أحمد معبد عبد الكريم.

(٢) إلى هنا ذكر العراقي نسبه بنفسه في ترجمته لابنه أحمد في طرح التثريب (١/١٦)، وهكذا ساق =

المهراني[٢] المصري، الشافعي، الأثري.[٣]

قال ابنه أبو زرعة: "العراقي انتسابا لعراق العرب، وهو القطر الأعم[٤]، وإلا فهو كردي الأصل، أقام سلفه ببلدة من أعمال إربل[٥]: يقال لها: رازيان ـ ولهم هناك مآثر ومناقب ـ، إلى أن تحول والده إلى مصر ـ وهو صغير ـ مع بعض أقربائه".[٦]

المبحث الثاني: مولده:

ولد الحافظ العراقي في الحادي والعشرين من شهر رجب سنة خمس وعشرين وسبع مائة بمنشأة المهراني[٧] بين مصر[٨]، والقاهرة على شاطئ النيل.[٩]

=

أحمد نسبه في توقيعه في طرح التثريب، كما نقل محقق طرح التثريب في مقدمة تحقيقه (ص ٩) من الأصل الخطي.

(١) بضم الكاف وسكون الراء، نسبة إلى الأكراد طائفة معروفة يسكنون شمال العراق. (اللباب في تهذيب الأنساب ٩٢/٣).

(٢) هذه النسبة إلى منشأة المهراني مسقط رأسه، كما سيأتي.

(٣) انظر: طبقات القراء (٣٨٢/١)، وإنباء الغمر (٢٧٥/٢)، وطبقات ابن قاضي شهبة (٣٥٩/٤)، ولحظ الألحاظ (ص ٢٢٠).

(٤) وليست إلى العراق بالمعنى الأخص وهو أرض بابل. (انظر معجم البلدان ٤/٩٣-٩٥).

(٥) بالكسر ثم السكون، وباء موحدة مكسورة، مدينة كبيرة تقع على ثمانين كيلا جنوب شرق الموصل بالعراق. (انظر معجم البلدان (١٣٨/١، والحافظ العراقي وأثره في السنة ١٣٩/١).

(٦) حكاه عنه السخاوي في الضوء اللامع (١٧١/٤).

(٧) هذه المنشأة نسبت للأمير سيف الدين بلبان المهراني؛ لأنه أول من ابتنى بها دارا، وسكنها، ثم تتابع الناس، حتى انحسر الماء عن الجهة الشرقية فخربت. (انظر الخطط للمقريزي ٣٤٦/١).

(٨) مصر تطلق على المدينة المجاورة للقاهرة، وتطلق على القطر الأعم، فتدخل القاهرة حينئذ في إطلاقها، وفي قول مترجمي العراقي: "بين مصر، والقاهرة". الإطلاق الأول. (انظر معجم البلدان ١٣٧/٥-١٤٣، والحافظ العراقي، وأثره في السنة ١٤٤/١-١٤٥).

(٩) انظر: المجمع المؤسس (١٧٦/٢)، ولحظ الألحاظ (ص ٢٢١)، والدليل الشافي (٤٠٩/١)، والضوء اللامع (١٧١/٤).

المبحث الثالث: نشأته العلمية:

ولد الحافظ العراقي في بيت علم وديانة،[1] فإن والده كان رجلا صالحا متعبدا فاضلا، فاضلا، نشأ على الاشتغال بالعلم، ولازم الشيخ الشريف تقي الدين مُحَمَّد بن جعفر بن مُحَمَّد بن عبد الرحيم القنائي، الشافعي[2] حيث كان يعمل بخدمته،[3] وحضر عند غيره من العلماء، وكتب بخطه كثيرا من التفسير والفقه والرقائق،[4] ووالدته أيضا كانت صالحة عابدة عابدة صابرة قانعة مجتهدة في أنواع القربات إلى الله.[5]

واعتنى أبوه بتربيته، قال السخاوي: وتكرر إحضار أبيه به إلى التقي، فكان يلاطفه، ويكرمه.... وكذا أسمعه في سنة سبع وثلاثين من الأمير سنجر الجاولي، والقاضي تقي الدين الأخنائي المالكي، وغيرهما"[6]

فنشأ العراقي في مثل هذه البيئة الصالحة، وقد من الله عليه بالذكاء المفرط، وسرعة الحافظة، فحفظ القرآن وهو ابن ثماني سنوات، وحفظ التنبيه[7]، وأكثر الحاوي الصغير للقزويني[8]، وكذا حفظ الإلمام لابن دقيق العيد، وربما حفظ منه في اليوم الواحد أربع مائة سطر إلى غير ذلك من المحافيظ.[9]

ودرس العربية والفقه وأصوله، وغيره من العلوم، ولكن كان انهماكه في علم القراءات،

---

(١) انظر عن أسرته العجالة السنية على ألفية السيرة النبوية (ص ٤)، والضوء اللامع (١٧١/٤).

(٢) حدث بالقاهرة، ودرس بالمسرورية، وولي مشيخة خانقاه رسلان، وتوفي سنة ٧٢٨هـ. (انظر الدرر الكامنة ٤١٥/٣).

(٣) انظر لحظ الألحاظ (ص ٢٢٠)، والضوء اللامع (١٧١/٤).

(٤) انظر ذيل الولي العراقي على العبر (وفيات سنة ٧٦٣هـ) (٨٦/١-٨٧).

(٥) وصفها بذلك السخاوي في الضوء اللامع (١٧١/٤).

(٦) الضوء اللامع (١٧١/٤). وسيأتي ترجمتا الجاولي والأخنائي في (ص ٣٣، و٣٤).

(٧) التنبيه في فقه الشافعية لأبي إسحاق الشيرازي مطبوع.

(٨) الحاوي الصغير في الفروع للشيخ نجم الدين عبد الغفار بن عبد الكريم القزويني (ت ٦٦٥هـ). (انظر كشف الظنون ٦٢٥/١-٦٢٧).

(٩) انظر: المجمع المؤسس (١٧٧/٢)، ولحظ الألحاظ (ص ٢٢٧)، والضوء اللامع (١٧١/٤-١٧٢).

وكان يجتهد فيه كثيرا، حتى نصحه القاضي عز الدين بن جماعة، فقال له: إنه علم كثير التعب، قليل الجدوى، وأنت متوقد الذهن، فاصرف همتك إلى الحديث" وذلك سنة اثنتين، وأربعين، وسبع مائة،[١] فحبب الله له ذلك، فأكب عليه من سنة اثنتين وخمسين، حتى نال إعجاب أئمة عصره.[٢]

وسافر في طلب الحديث إلى مكة، والمدينة، والشام، وحلب، وحمص، ودمشق، وغزة، وبيت المقدس، والإسكندرية إلى تمام ستة وثلاثين بلدا أفردها بالتخريج باسم الأربعين البلدانية.[٣]

قال ابن فهد: لا تخلو له سنة من الرحلة إما في الحج، أو طلب الحديث.[٤]

تنبيه: قال ابن فهد: إن والده توفي، وهو في الثالثة من عمره. اهـ.[٥]

وهو خطأ، فقد ذكر أبو زرعة ابن العراقي أن والد العراقي توفي سنة سبع مائة، وثلاث وستين،[٦] إذاً العراقي حين وفاة والده كان رجلا في نحو الثامنة والثلاثين من عمره، ولعل ابن فهد اشتبه عليه وفاة القنائي بوفاة والد العراقي، فإن القنائي توفي سنة ٧٢٨هـ، والحافظ العراقي في الثالثة من عمره.[٧]

المبحث الرابع: ثناء العلماء عليه:

جد الحافظ العراقي في الطلب، واجتهد، وطاف البلدان، ولقي الأئمة الأعلام،

---

(١) انظر: لحظ الألحاظ (ص ٢٢٢).والضوء اللامع (١٧٢/٤). وسيأتي ترجمة ابن جماعة في (ص٣٣).

(٢) انظر: المجمع المؤسس (١٧٧/٢-١٧٨)، والضوء اللامع (١٧٢/٤).

(٣) انظر تاريخ ابن قاضي شهبة (٣٨٠/٤)، ولحظ الألحاظ (ص ٢٢٥-٢٢٦)، والضوء اللامع (١٧٢/٤-١٧٣).

(٤) لحظ الألحاظ (ص ٢٢٥-٢٢٦).

(٥) لحظ الألحاظ (ص ٢٢١). وجزم الشيخ أحمد معبد أن ابن فهد انفرد من بين أوائل المترجمين بهذا القول، ثم رد عليه بثلاثة أوجه (انظر الحافظ العراقي، وأثره في السنة ١٧٩/١-١٨١).

(٦) ذيل أبي زرعة العراقي على العبر (وفيات سنة ٧٦٣هـ) (٨٦/١).

(٧) التنبيه والإيقاظ لما في ذيول تذكرة الحفاظ (ص ٩٩-١٠٠). وانظر ترجمة القنائي في (ص٢٧).

وصحبه التوفيق الإلهي، حتى تضلع في علوم كثيرة، وبرزت شخصيته في السنة الأثيرة، ففاضت ألسنة ألأئمة بالثناء عليه.

قال ابن حجر: وتقدم في فن الحديث بحيث كان شيوخ العصر يبالغون في الثناء عليه بالمعرفة، كالسبكي، والعلائي، والعز بن جماعة، والعماد ابن كثير، وغيرهم. اهـ.(١)

وفيما يلي نماذج من ثنائهم عليه:

قال شيخه الأسنوي في ترجمة ابن سيد الناس: وشرح قطعة من الترمذي نحو مجلدين، وشرع في إكماله حافظ الوقت زين الدين العراقي إكمالا مناسبا لأصله. اهـ.(٢)

وكان يثني على فهمه، ويستحسن كلامه في الأصول، ويصغي لمباحثه، ويقول: إن ذهنه صحيح، لا يقبل الخطأ.(٣)

وذكره السبكي في درسه معظما له على شأنه، ونوه بذكره، ووصفه بالمعرفة، والإتقان، والفهم.(٤)

ومن تعظيمه له أنه لما قدم القاهرة في سنة ست وخمسين وسبع مائة أراد أهل الحديث السماع عليه، فامتنع من ذلك، وقال: لا أُسمع إلا بحضوره، وكان العراقي غائبا في الإسكندرية، فمات السبكي قبل أن يصل، ولم يحدثهم.(٥)

كما وصفه شيخه العلائي بالفهم، والمعرفة، والإتقان، والحفظ.(٦)

وقال العز بن جماعة: كل من يدعي الحديث في الديار المصرية سواه فهو مدعٍ.(٧)

وقال الحافظ تقي الدين بن رافع .وهو بمكة في سنة ٧٦٣هـ، وقد مر به العراقي :. ما

---

(١) المجمع المؤسس (١٧٨/٢-١٧٩).

(٢) طبقات الشافعية للأسنوي (٥١١/٢).

(٣) انظر: الضوء اللامع (١٧٢/٤).

(٤) انظر: لحظ الألحاظ (ص ٢٢٣).

(٥) انظر: لحظ الألحاظ (ص ٢٢٤).

(٦) انظر: لحظ الألحاظ (ص ٢٢٥).

(٧) لحظ الألحاظ (ص ٢٢٧)، والضوء اللامع (١٧٣/٤).

في القاهرة محدث إلا هذا، والقاضي عز الدين بن جماعة". فلما بلغه وفاة القاضي عز الدين .وهو بدمشق . قال: ما بقي الآن بالقاهرة محدث إلا الشيخ زين الدين العراقي".[١]

وقال تلميذه ابن حجر: وهؤلاء الثلاثة: العراقي، والبلقيني، وابن الملقن كانوا أعجوبة هذا العصر على رأس القرن، الأول في معرفة الحديث وفنونه، والثاني في التوسع في معرفة المذهب الشافعي، والثالث في كثرة التصانيف..". اه.[٢]

وقال أيضا: ولم نر في هذا الفن أتقن منه، وعليه تخرج غالب أهل عصره. اه.[٣]

وقال في صدر أسئلته له: سألت سيدنا، وقدوتنا، ومعلمنا، ومفيدنا، ومخرجنا، شيخ الإسلام، أوحد الأعلام، حسنة الأيام، حافظ الوقت. اه.[٤]

ورثاه في قصيد طويلة[٥] أثنى عليه فيها كثيرا، ومنها قوله:

ومن ستين عاما لم يجار ولا طمع المجاري في اللحاق.

وقال الهيثمي: سيدي، وشيخي العلامة شيخ الحفاظ بالمشرق والمغرب، ومفيد الكبار ومن دونهم الشيخ زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم العراقي، ﷺ، وأرضاه، وجعل الجنة مثوانا ومثواه. اه.[٦]

وقال العيني: الشيخ الإمام العلامة مفتي الأنام، شيخ الإسلام، حافظ مصر والشام.[٧]
والشام.[٧]

وقال التقي الفاسي: كان حافظا متقنا، عارفا بفنون الحديث والفقه والعربية وغير ذلك، كثير الفضائل والمحاسن. اه.[٨]

---

(١) لحظ الألحاظ (ص ٢٢٧).

(٢) المجمع المؤسس (٣١٨/٢).

(٣) إنباء الغمر (٢٧٦/٢).

(٤) الضوء اللامع (١٧٥/٤).

(٥) إنباء الغمر (٢٧٩/٢).

(٦) مجمع الزوائد (٧/١).

(٧) عمدة القارئ (٤/١).

(٨) ذيل التقييد (١١/٣)..

وقال ابن الجزري: حافظ الديار المصرية، ومحدثها، وشيخها، وبرع في الحديث متنا، وإسنادا، وتفقه على شيخنا الأسنوي، وغيره، وكتب، وألف، وجمع، وخرج، وانفرد في وقته. اهـ.(١)

وقال الشهاب ابن حجي: كان محدث الديار المصرية، انتهت إليه معرفة علم الحديث.(٢)

وقال ابن فهد المكي: الإمام الأوحد، العلامة الحجة، الحبر الناقد، عمدة الأنام، حافظ الإسلام، فريد دهره، ووحيد عصره، من فاق بالحفظ والإتقان في زمانه، وشهد له بالتفرد في فنه أئمة عصره وأوانه..اهـ.(٣)

وقال ابن قاضي شهبة: الحافظ الكبير، المفيد المتقن، المحرر الناقد، محدث الديار المصرية، ذو التصانيف المفيدة.(٤)

وقال السخاوي: كان إماما علامة، مقرئا، فقيها شافعي المذهب، أصوليا، منقطع القرين في فنون الحديث وصناعته، ارتحل فيه إلى البلاد النائية، وشهد له بالتفرد فيه أئمة عصره، وعولوا عليه فيه، وسارت تصانيفه فيه، وفي غيره، ودرس، وأفتى، وحدث، وأملى..."(٥)

وقال السيوطي: والذي أقوله: إن المحدثين عيال الآن في الرجال، وغيرها من فنون الحديث على أربعة: الحافظ المزي، والحافظ الذهبي، والحافظ العراقي، والحافظ ابن حجر.(٦)

هذا غيض من فيض، وكل من ترجم له أثنى عليه، وهو في مجموعه كلمة إجماع، كما

---

(١) غاية النهاية في طبقات القراء (٣٨٢/١).
(٢) تاريخ ابن حجي (٦٢١/٢).
(٣) لحظ الألحاظ (ص ٢٢٠).
(٤) طبقات الشافعية له (٣٥٩/٢).
(٥) فتح المغيث (٣/١).
(٦) ذيل طبقات الحفاظ (ص ٣٤٨).

قال السخاوي.[١]

المبحث الخامس: شيوخه:[٢]

طاف العراقي بلادا كثيرة، ولقي علمائها، وأخذ عنهم، فكان مسموعاته وشيوخه في غاية الكثرة، كما قال التقي الفاسي[٣]، أكتفي بذكر بعضهم مرتبا على حروف المعجم:

- إبراهيم بن لاجين بن عبد الله الرشيدي الأغر (ت ٧٤٩هـ).[٤]
- وأحمد بن أبي الفرج بن البابا الشافعي (ت ٧٤٩هـ).[٥]
- وأحمد بن قاسم بن عبد الرحمن العمري الشافعي، مفتي مكة (٧٥٥هـ).[٦]
- وأحمد بن يوسف بن مُحَمَّد المقرئ النحوي، المعروف بالسمين الحلبي، مؤلف الدر المصون (ت ٧٥٦هـ).[٧]
- وإسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي، أبو الفداء، عماد الدين، صاحب التفسير، والبداية والنهاية (ت ٧٧٤هـ).[٨]
- وخليل بن كيكلدي بن عبد الله العلائي، صلاح الدين، مؤلف جامع التحصيل (ت ٧٦١هـ).[٩]

---

(١) فتح المغيث (٤/١).

(٢) انظر: المجمع المؤسس (١٧٦/٢-١٧٨)، والضوء اللامع (١٧٢/١)، ولحظ الألحاظ (ص ٢٢١-٢٢٥)، والحافظ العراقي وأثره في السنة (٢٢٧/١-٢٢٩، و٢٣٦-٢٣٧، و٣١٧-٣٣١، و٣٧٤-٣٨٣).

(٣) انظر ذيل التقييد (١١/٣).

(٤) ترجمته في طلقات القراء (٢٨/١).

(٥) ترجمته في لحظ الألحاظ (ص ١٢٨)، وطبقات الأسنوي (٢٩٦/١).

(٦) ترجمته في العقد الثمين (١١٦/٣).

(٧) ترجمته في غاية النهاية (١٥٢/١).

(٨) ترجمته في إنباء الغمر (٣٩/١)، وذيل التذكرة للحسيني (ص ٥٧).

(٩) ترجمته في ذيل تذكرة الحفاظ للحسيني (ص ٤٣).

• وسنجر بن عبد الله الجاولي، الأمير الكبير (ت ٧٤٥هـ).[١]

• وعبد الرحمن بن أحمد بن علي بن المبارك البغدادي الشافعي (ت ٧٨١هـ).[٢]

• وعبد الرحيم بن إبراهيم بن هبة الله الجهني، المعروف بابن البارزي، قاضي حماة، وابن قاضيها (٧٦٤هـ).[٣]

• وعبد الرحيم بن الحسن بن علي القرشي، جمال الدين الأسنوي (ت ٧٧٢هـ)[٤]، عنه أخذ علم الأصول، وعليه تفقه.[٥]

• وعبد الرحيم بن عبد الله بن يوسف الأنصاري، المعروف بابن شاهد الجيش (ت ٧٤٦هـ).[٦]

• وعبد العزيز بن مُحَمَّد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني، عز الدين، القاضي الشافعي (ت ٧٦٧هـ).[٧]

• وعبد الله بن مُحَمَّد بن إبراهيم بن نصر الدمشقي، المعروف بابن قيم الضبائية. (ت ٧٦١هـ). قال ابن حجر: أكثر عنه شيخنا العراقي.[٨]

• وعلي بن عبد الكافي بن علي السبكي (ت ٧٥٦هـ).[٩]

• وعلي بن عثمان بن إبراهيم الماريديني، الشهير بابن التركماني، قاضي مصر، صاحب الجوهر النقي في الرد على البيهقي (ت ٧٤٩هـ)،[١٠] انتفع به كثيرا، وتخرج عليه.[١]

---

(١) ترجمته في طبقات السبكي (٤١/١٠)، والدرر الكامنة (١٧٠/٢).

(٢) ترجمته في طبقات القراء (٣٦٤/١)، وإنباء الغمر (٢٠٣/١).

(٣) ترجمته في فوات الوفيات للكتبي (٣٠٦/٢-٣٠٨).

(٤) ترجمته في طبقات ابن قاضي شهبة (٢٥٠/٢-٢٥٣).

(٥) انظر: لحظ الألحاظ (ص ٢٢٦).

(٦) ترجمته في الدرر الكامنة (٣٥٧/١)، وذيل التقييد (١٣/٣-١٥).

(٧) ترجمته في طبقات الأسنوي (٣٨٨/١-٣٩٠)، والدرر الكامنة (٣٧٨/٢-٣٨٢).

(٨) الدرر الكامنة (٢٨٣/٢/ترجمة ابن قيم الضبائية).

(٩) ترجمته في ذيل التذكرة للحسيني (ص ٣٩).

(١٠) ترجمته في الجواهر المضية (٥٨١/٢-٥٨٣).

- وعمر بن مُحَمَّد بن علي بن فتوح الدمنهوري، الفقيه الشافعي، شيخ القراء (ت ٧٥٢هـ)،[٢]
- ومُحَمَّد بن أحمد بن عبد المؤمن بن اللبان الشافعي (ت ٧٤٩هـ).[٣]
- ومُحَمَّد بن أبي بكر بن عيسى بن بدران السعدي، قاضي القضاة بالمصر، المعروف بتقي الدين الإخنائي المالكي (ت ٧٥٠هـ).[٤]
- ومُحَمَّد بن إسماعيل بن إبراهيم بن الدمشقي، المعروف بابن الخباز (ت ٧٥٦هـ).[٥]
- ومُحَمَّد بن رافع بن هجرس السلامي، أبو المعالي المصري (ت ٧٧٤هـ).[٦]
- ومُحَمَّد بن عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد الحميد بن عبد الهادي (ت ٧٦٩هـ).[٧]
- ومُحَمَّد بن علي بن شمعون الإمام ناصر الدين (ت ٧٣٧هـ).[٨]
- ومُحَمَّد بن مُحَمَّد بن إبراهيم بن أبي القاسم الميدومي، مسند مصر (ت ٧٥٤هـ)، قال ابن حجر: وهو أعلى شيخ عند شيخنا العراقي من المصريين، ولقد أكثر عنه.[٩]
- ومُحَمَّد بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن أحمد، المعروف بابن سيد الناس، صاحب النفح الشذي (ت ٧٣٤هـ).[١٠]
- ومُحَمَّد بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن أبي الحرم، أبو الحرم بن أبي الفتح القلانسي الحنبلي (ت

=

(١) انظر لحظ الألحاظ (ص ٢٢٢).

(٢) ترجمته في غاية النهاية (١/٥٩٧-٥٩٨).

(٣) ترجمته في طبقات السبكي (٤/٩٤-٩٦).

(٤) ترجمته في ذيل التقييد (١/١٨٦).

(٥) ترجمته في الدرر الكامنة (٤/٤-٥). (٣/٣٨٤).

(٦) ترجمته في الدرر الكامنة (٣/٣٨٤-٣٨٥).

(٧) ترجمته في الدرر الكامنة (٣/٤٨٢-٤٨٣).

(٨) ترجمته في ذيل التقييد (١/٣٠٦)، والدرر الكامنة (٤/٦٦).

(٩) الدرر الكامنة (٤/١٥٧-١٥٨/ترجمة الميدومي).

(١٠) ترجمته في ذيل تذكرة الحفاظ للحسيني (ص ١٦)، وللسيوطي (ص ٣٥٠).

٧٦٥هـ).[١]

• ومُحَمَّد بن مُحَمَّد بن أبي القاسم بن جميل الربعي، ناصر الدين، الشهير بابن التونسي (ت ٧٦٣هـ).[٢]

وغير هؤلاء جمع غفير، من استقرأ الدرر الكامنة لابن حجر يجد منهم الكثير.

المبحث السادس: تلاميذه[٣]:

اشتهرت شخصية العراقي في الآفاق لتبحره في الحديث النبوي مع مشاركة في علوم أخرى، كما شهد بذلك أئمة عصره،

وقام بمهمة التدريس في دار الحديث الكاملية[٤]، والمدرسة الظاهرية القديمة[٥]، والمدرسة الفاضلية[٦]، وجامع ابن طولون[٧]، وغيرها من المدارس.[٨]

وأحيى سنة الإملاء بعد ما اندثرت.[٩]

---

(١) ترجمته في الدرر الكامنة (٤/٣٣٥).

(٢) ذيل العبر للولي العراقي (وفيات ٧٦٣هـ). (١/٨٧-٨٨).

(٣) انظر: الحافظ العراقي، وأثره في السنة (١/٤٧١-٢/٥١٢)، و(٢/٥٧٤-٦٠٢).

(٤) هي المدرسة التي أنشأها السلطان الملك الكامل ناصر الدين مُحَمَّد ابن الملك العادل أبي بكر بن أيوب في سنة ٦٢٢هـ. (انظر الخطط للمقريزي ٢/٣٧٥، وحسن المحاضرة ٢/٢٦٢).

(٥) هي المدرسة التي أنشأها الملك الظاهر ركن الدين أبو الفتوح بيبرس التركي (ت ٦٧٦هـ)، شرع في في عمارتها في ثاني ربيع الآخر سنة ستين وست مائة، وفرغ منها في سنة اثنين وستين. (انظر الخطط للمقريزي (٢/٣٧٨-٣٧٩، وحسن المحاضرة ٢/٢٦٤).

(٦) هي المدرسة التي بناها القاضي الفاضل أبو علي عبد الرحيم بن علي البيسائي (ت ٥٩٦هـ) بجوار داره في سنة ثمانين وخمس مائة. (انظر الخطط للمقريزي ٢/٣٦٦-٣٦٧).

(٧) هو الجامع الذي بناه الأمير أبو العباس أحمد بن طولون (ت ٢٧٠هـ)، شرع في عمارته سنة ثلاث وستين ومائتين، وفرغ منه سنة ست وستين، وبلغت النفقة في بنائه مائة ألف وعشرين ألف دينار. (خطط المقريزي ٢/٢٦٥-٢٦٩، وحسن المحاضرة ٢/٢٤٦-٢٥٠).

(٨) انظر الضوء اللامع (٤/١٧٤)، وذيل التقييد (٣/٩).

(٩) انظر فتح المغيث (٣/٢٥١)، والضوء اللامع (٤/١٧٤).

كل ذلك جعل الناس يرحلون إليه من كل حدب، وصوب.

قال ابن فهد: "قصد من مشارق الأرض، ومغاربها، فرحل إليه للأخذ عنه، والسماع الجم الغفير، الكبير منهم، والصغير، فلازموه، وانتفعوا به، وكتب عنه جميع الأئمة من العلماء الأعلام، والحفاظ ذوي الفضل والانتقاد..."(١)

وفيما يلي ذكر لبعض هؤلاء الأعلام الذين تتلمذوا عليه:

- الحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن مُحَمَّد بن علي بن حجر العسقلاني، صاحب فتح الباري، وتهذيب التهذيب، ولسان الميزان. (٧٧٣-٨٥٢هـ).(٢)
- وولده المحدث الفقيه ولي الدين أبو زرعة أحمد بن عبد الرحيم، المعروف بابن العراقي، صاحب تكملة طرح التثريب، وتحفة التحصيل. (٧٦٢- ٨٢٦هـ).(٣)
- وصهره الحافظ نور الدين أبو الحسن علي بن أبي بكر بن سليمان بن أبي بكر بن عمر الهيثمي، صاحب مجمع الزوائد، ومجمع البحرين (٧٣٥-٨٠٧هـ).

لازم العراقي في سفره، وحضره، وزوجه العراقي ابنته الكبرى خديجة.(٤)

هؤلاء الثلاثة كانوا أجل تلاميذه، قيل للعراقي لما حضرته الوفاة: من بقي من الحفاظ؟ فقال: ابن حجر، ثم ابني أبو زرعة، ثم الهيثمي.(٥)

وهناك عدد كبير جدا لتلاميذه، أذكر بعضهم على حروف المعجم.

- إبراهيم بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن خليل الطرابلسي، برهان الدين الحلبي المعروف بالسبط ابن العجمي (٧٥٣-٧٨٥هـ).(٦)

---

(١) لحظ الألحاظ (ص ٢٣٤).

(٢) ترجمته في لحظ الألحاظ (٣٢٦-٣٤٢)، وترجم له السخاوي في مصَنف مفرد أسماه: الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر.

(٣) ترجمته في رفع الإصر (ص ٦٠-٦١)، ولحظ الألحاظ (ص ٢٨٤-٢٩١).

(٤) انظر ترجمته في إنباء الغمر (٣٠٩/٢)، والضوء اللامع (٢٠٠/٥-٢٠٣).

(٥) انظر: إنباء الغمر (٢٧٧/٢).

(٦) ترجمته في لحظ الألحاظ (ص ٣٠٨)، والضوء اللامع (١٣٨/١).

• وأحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري، صاحب مصباح الزجاجة، وإتحاف الخيرة المهرة. (٧٦٣-٨٤٠).[١]

• وأحمد بن علي بن عبد القادر المِقريزي، العلامة المؤرخ، صاحب خطط القاهرة (٧٦٦-٨٤٥هـ).[٢]

• وسليمان بن يوسف بن مفلح المقدسي الشافعي، الإمام الحافظ الناقد الفقيه (ت ٧٨٩هـ).[٣]

• وعبد الرحمن بن مُحَمَّد بن عبد الله المصري، الحنبلي، زين الدين الزركشي، (٧٥٨-٨٤٦هـ)[٤]

• وعبد الرحيم بن مُحَمَّد بن عبد الرحيم المصري، الحنفي، المعروف بابن الفرات، مسند الديار المصرية. (٧٥٩-٨٥١هـ).[٥]

• وعمر بن حجي بن موسى بن أحمد السعدي الدمشقي (٨٣٠هـ).[٦]

• ومُحَمَّد بن أحمد بن علي المكي، تقي الدين الفاسي، صاحب العقد الثمين، وذيل التقييد، المتوفى سنة ٨٣٢هـ.[٧]

• ومُحَمَّد بن عبد الدائم البرماوي شارح صحيح البخاري (٧٦٣-٨٣١).[٨]

• ومُحَمَّد بن عبد الله بن ظهيرة القرشي، حافظ مكة، وقاضيها. (٧٥١-٨١٧هـ).[٩]

• ومُحَمَّد بن مُحَمَّد بن حسن الشُمني كمال الدين (٧٦٦-٨٢١هـ).[١]

---

(١) ترجمته في إنباء الغمر (٥٣/٤)، والضوء اللامع (٢٥١/١).

(٢) ترجمته في الضوء اللامع (٢١/٢-٢٥).

(٣) ترجمته في لحظ الألحاظ (ص ١٧٣-١٧٦)، وشذرات الذهب (٥٢٧/٨).

(٤) ترجمته في الضوء اللامع (١٣٦/٤-١٣٧)، وحسن المحاضرة (٤٨٣/١-٤٨٤).

(٥) ترجمته في الضوء اللامع (١٨٦/٤).

(٦) ترجمته في إنباء الغمر (٣٩٠/٣-٣٩٢).

(٧) ترجمته في لحظ الألحاظ (ص ٢٩١).

(٨) ترجمته في الضوء اللامع (٢٨٠/٧-٢٨٢).

(٩) ترجمته في لحظ الألحاظ (ص ٢٥٣)، والضوء اللامع (٩٢/٨-٩٥).

• ومُحَمَّد بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن علي، أبو الخير شمس الدين المعروف بابن الجزري، إمام القراء (٧٥١-٨٣٣هـ).[٢]

• ومُحَمَّد بن موسى بن عيسى الدميري، شارح ابن ماجه، ومؤلف حياة الحيوان (٧٤٢-٨٠٧هـ).[٣]

• ومحمود بن أحمد بن موسى العيني، صاحب عمدة القارئ. (٧٦٢-٨٥٥هـ).[٤]

• وجويرية ابنة المترجم عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٦٣هـ).[٥]

• وزينب ابنة المترجم (ت ٨٦٥هـ).[٦]

وغيرهم جم غفير، وخلق كثير، من يستقرئ إنباء الغمر لابن حجر، والضوء اللامع للسخاوي يجد الكثير الكثير، جزى الله شيخهم على تربية هذا الجيل المبارك، وتعليمهم أحسن جزاء.

المبحث السابع: مؤلفاته:

شرع الحافظ العراقي بالتصنيف في وقت مبكر، فولع بتخريج أحاديث إحياء علوم الدين للغزالي، وله من العمر قريب من العشرين سنة.[٧]

والبداية في الحداثة تعين على التمكن والمران، وظهر هذا جليا في مؤلفاته كما، وكيفا؛ فقد ألف المؤلفات الكثيرة النافعة في مختلف العلوم، أذكر ما وقفت على ذكره منها مرتبا على حروف المعجم فيما يلي:

=

(١) ترجمته في المجمع المؤسس (٣٠١/٣)، والضوء اللامع (٧٤/٩-٧٥).

(٢) ترجمته في غاية النهاية (٢٤٧/٥-٢٥١)، والضوء اللامع (٢٥٥/٩).

(٣) ترجمته في الضوء اللامع (٥٩/١٠-٦٢).

(٤) ترجمته في الضوء اللامع (١٣١/١٠-١٣٥).

(٥) ترجمتها في الضوء اللامع (١٨/١٢).

(٦) ترجمتها في الضوء اللامع (٤١/١٢).

(٧) انظر لحظ الألحاظ (ص ٢٢٨).

١. أجوبة ابن العربي.(١)

٢. الأحاديث المخرجة في الصحيحين التي تكلم فيها بضعف وانقطاع: وهذا الكتاب لم يبيضه لأنه عدم من مسودته كراسان.(٢)

٣. إحياء القلب الميت بدخول البيت.(٣)

٤. إخبار الأحياء بأخبار الأحياء: في أربع مجلدات، فرغ من تسويده سنة إحدى وخمسين وسبع مائة، ثم بيض منه نحوا من خمسة وأربعين كراسا، وصل فيها إلى أواخر الحج.(٤)

٥. الأربعون البلدانية : ذكر فيها أحاديث من ستة وثلاثين بلدا، ورام إكمالها أربعين، لكن لم يتيسر له ذلك.(٥)

٦. الأربعون البلدانية: انتخبها من صحيح ابن حبان.(٦)

٧. الأربعون التساعية من رواية أبي الفتح مُحَمَّد بن مُحَمَّد الميدومي.(٧)

٨. الأربعون التساعية: من رواية البياني.(٨)

---

(١) لحظ الألحاظ (ص ٢٣١).

(٢) انظر: التقييد والإيضاح (ص ٢٩)، والنكت على ابن الصلاح (٣٨٠/١)، ولحظ الألحاظ (ص ٢٣١)، ولم يقف عليه ابن حجر بعد طول البحث عنه، والسؤال من المؤلف.

(٣) لحظ الألحاظ (ص ٢٣١).

(٤) لحظ الألحاظ (ص ٢٢٩)، وإنباء الغمر (٢٧٦/٢).

(٥) لحظ الألحاظ (ص ٢٣٣).

(٦) لحظ الألحاظ (ص ٢٣٢).

(٧) لحظ الألحاظ (ص ٢٣٢)، وفهرس الفهارس (٨١٧/٢). وانظر عن الميدومي (ص ٣٤م) من هذه الرسالة.

(٨) لحظ الألحاظ (ص ٢٣٢)، وفهرس الفهارس (٨١٧/٢). والبياني هذا هو الشيخ المسند أبو عبد عبد الله مُحَمَّد بن إبراهيم بن مُحَمَّد بن أبي بكر بن أحمد بن يعقوب بن إلياس الأنصاري الخزرجي البياني المقدسي، كما جاء على نسخته الخطية بدار الكتب المصرية (٤٣٣/حديث/تيمور)، كما أفاد الشيخ أحمد معبد في كتابه الحافظ العراقي وأثره في السنة ٥(٢٠٢٩/٢). وللبياني ترجمة في =

٩. الأربعون العشارية: أملاها في الروضة، وهي أول أماليه.[١] (مطبوع).

١٠. أربعون حديثا من الموطأ . رواية يحيى بن بكير .[٢]

١١. الاستعاذة بالواحد من إقامة جمعتين في مكان واحد.[٣]

١٢. أطراف صحيح ابن حبان: بلغ فيه إلى أول النوع الستين من القسم الثالث.[٤]

١٣. ألفية الحديث، المسماة بالتبصرة والتذكرة، مطبوع.[٥]

١٤. الألفية في غريب القرآن.[٦]

١٥. الأمالي على أمالي الرافعي.[٧]

١٦. الأمالي على الأربعين النووية.[٨]

١٧. الإنصاف في المراسيل: وهو من آخر ما صنف.[٩]

١٨. الباعث على الخلاص من حوداث القصاص:[١٠] (مطبوع).

١٩. تتمات المهمات: وهو استدراك على المهمات لشيخه الأسنوي.[١١]

=

الدرر الكامنة (٣/٢٩٥).

(١) لحظ الألحاظ (ص ٢٣٢)، وطبع بتحقيق بدر بن عبد الله البدر.

(٢) ذكره عمر بن فهد في معجم شيوخه (ص ٩٢).

(٣) لحظ الألحاظ (ص ٢٣١)، والضوء اللامع (٤/١٧٣).والبدر الطالع (١/٣٥٥).

(٤) لحظ الألحاظ (ص ٢٣٢).

(٥) طبعت عدة طبعات، أحسنها طبعة دار المنهاج بالرياض.

(٦) لحظ الألحاظ (ص ٢٣٠)، والضوء اللامع (٤/١٧٣).

(٧) المجمع المؤسس (٢/١٨٥)، ولحظ الألحاظ (ص ٢٣٣). وجد جزء منه في ثماني ورقات ضمن مجاميع المكتبة الظاهرية بدمشق تحت رقم (٣٩٦٣/عام). (انظر الحافظ العراقي وأثره في السنة ٥/٢٠٨٧).

(٨) المجمع المؤسس (٢/١٨٤)، ولحظ الألحاظ (ص ٢٣٣).

(٩) المجمع المؤسس (٢/١٨١)، ولحظ الألحاظ (ص ٢٣١)، والضوء اللامع (٤/١٧٣).

(١٠) طبع بتحقيق الدكتور مُحَمَّد لطفي الصباغ في الرياض ١٤٢٢هـ.

(١١) الضوء اللامع (٤/١٧٣).

٢٠. التحرير في أصول الفقه.[١]

٢١. تخريج الأحاديث التي يشير إليها الترمذي في كل باب.[٢]

٢٢. تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في منهاج البيضاوي.[٣] (مطبوع).

٢٣. ترتيب من له ذكر ـ تجريح، أو تعديل ـ في بيان الوهم والإيهام لابن القطان على حروف المعجم.[٤]

٢٤. ترجمة الأسنوي.[٥]

٢٥. ترجمة مغلطاي.[٦]

٢٦. تفضيل زمزم على كل ماء قليل زمزم.[٧]

٢٧. تقريب الأسانيد، وترتيب المسانيد في الأحكام[٨]: وهذا الكتاب جمعه المترجم من تراجم ستة عشر قيل فيها: إنها أصح الأسانيد. وهو مطبوع.

٢٨. التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح. مطبوع.[٩]

٢٩. تكملة شرح الترمذي: وسيأتي الكلام عليه في الباب الثالث.

٣٠. تكملة شرح المهذب للنووي: قال السخاوي: بنى على كتابة شيخه السبكي، فكتب أماكن.[١٠]

٣١. جزء في الرواة الذين خرج لهم البخاري ومسلم في صحيحهما من غير الصحابة،

---

(١) الأعلام للزركلي (٣/٣٤٤).

(٢) الرسالة المستطرفة (ص ١٨٦).

(٣) لحظ الألحاظ (ص ٢٣٢). طبعته دار البشائر بتحقيق مُحَمَّد ناصر العجمي سنة ١٤٠٩هـ.

(٤) لحظ الألحاظ (ص ٢٣٢).

(٥) لحظ الألحاظ (ص ٢٣١).

(٦) الجواهر والدرر (٣/١٢٧٥).

(٧) لحظ الألحاظ (ص ٢٣١).

(٨) لحظ الألحاظ (ص ٢٣٠)، والضوء اللامع (٤/١٧٣). طبع ببيروت سنة ١٤٠٤هـ.

(٩) له عدة طبعات، أحسنها طبعة الشيخ راغب الطباخ، وطبعة الدكتور أسامة خياط.

(١٠) الضوء اللامع (٤/١٧٣).

ولم يرو عن كل منهم إلا راو واحد.[١]

٣٢. جزء في الكلام على الأحاديث التي تكلم فيها بالوضع، وهي في مسند أحمد، والرد على ابن الجوزي.[٢] أوردها ابن حجر برمتها في بداية القول المسدد[٣].

٣٣. جزء في الكلام على حديث «الموت كفارة لكل مسلم».[٤]

٣٤. الجواب عن سوال يتضمن تاريخ تحريم الربا.[٥]

٣٥. حواشي على تحفة الأشراف للمزي.[٦]

٣٦. الدرر السنية في نظم السيرة الزكية: وهي ألفية السيرة، تتضمن ألف، واثنين وثلاثين بيتا.[٧] (مطبوع).

٣٧. ذيل على ذيل العبر للذهبي: من سنة إحدى وأربعين وسبع مائة إلى سنة ثلاث وستين وسبع مائة، وذيل عليه ابنه الحافظ ولي الدين.[٨]

٣٨. ذيل على جامع التحصيل في باب المدلسين.[٩]

٣٩. ذيل على ذيل ابن أيبك على وفيات الأعيان لابن خلكان.[١٠]

---

(١) التقييد والإيضاح (ص ١٢٦).

(٢) التقييد والإيضاح (ص ٥٧).

(٣) (ص ٣-١١).

(٤) لحظ الألحاظ (ص ٢٣١). والحديث موضوع. (انظر الضعيفة (٤٦٨٥).

(٥) لحظ الألحاظ (ص ٣٣١). والضوء اللامع (١٧٣/٤).

(٦) النكت الظراف (١/٥-٦ بهامش تحفة الأشراف).

(٧) لحظ الألحاظ (ص ٢٣١)، نشرته إدارة مساجد بمحافظة حولي بالكويت باعتناء منصور العتيقي.

(٨) لحظ الألحاظ (ص ٢٣١)، وذكر الشيخ أحمد معبد أن ما جاء في فهرسة مكتبة كوبريلي مُحَمَّد باشا: ذيل تاريخ الذهبي لعبد الرحيم بن الحسين العراقي تحت رقم (١٠٨١) فهو خطأ، بل الموجود فيه من تأليف ابنه أبي زرعة. (انظر: الحافظ العراقي، وأثره في السنة ١١٦٩/٣-١١٧٣).

(٩) تعريف أهل التقديس (ص ٢٤).

(١٠) طبقات ابن قاضي شهبة (٣٦٢/٢)، وكشف الظنون (٢٠١٨/٢). له نسخة في مكتبة =

٤٠. ذيل على ذيل عبد الباقي بن عبد المجيد اليماني المخزومي (ت ٧٤٣هـ)[١] على وفيات الأعيان لابن خلكان.[٢]

٤١. ذيل على مختصر أسد الغابة للذهبي.[٣]

٤٢. ذيل على ميزان الاعتدال للذهبي: ولم يبيض.[٤] (مطبوع).

٤٣. ذيل على وفيات النقلة لابن أيبك الدمياطي.[٥]

٤٤. ذيل مشيخة القاضي أبي الحرم القلانسي.[٦]

٤٥. ذيل مشيخة البياني.[٧]

٤٦. رجال سنن الدارقطني سوى من في التهذيب.[٨]

٤٧. رجال صحيح ابن حبان سوى من في التهذيب: بلغ فيه إلى أول النوع الستين من القسم الثالث.[٩]

=

كوبريلي زادة ضمن مجموعة برقم (١٦٢٦)، ذكره المفهرس باسم: كتاب في التاريخ بعنوان: الوفيات العراقية. (انظر: الحافظ العراقي وأثره في السنة ١٢١٢/٣).

وابن أيبك هو الإمام المفيد شهاب الدين أحمد بن أيبك بن عبد الله الحسامي، المعروف بالدمياطي، المتوفى سنة ٧٤٩هـ. (انظر ذيل تذكرة الحفاظ للحسيني ص ٥٤-٥٥).

(١) ترجمته في الوفيات لابن رافع (٤٣٧/١).

(٢) كشف الظنون (٢٠١٨/٢)، والمستدرك على معجم المؤلفين (ص ٣٦٧).

(٣) ذكره العراقي في شرح التبصرة والتذكرة (٣/٣).

(٤) لحظ الألحاظ (ص ٢٣١)، وطبع بتحقيق الدكتور عبد القيوم عبد رب النبي.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة (١٣٣/٣)، والحافظ العراقي، وأثره في السنة (١١٩٢/٣).

(٦) لحظ الألحاظ (ص ٢٣٢)، والضوء اللامع (١٧٣/٤). وانظر عن القلانسي (ص ٣٥م).

(٧) الدرر الكامنة (٢٩٥/٣)، والحافظ العراقي، وأثره في السنة (١٢٨٨/٣). وانظر عن البياني (ص ٣٩م-٤٠م) من هذه الرسالة.

(٨) لحظ الألحاظ (ص ٢٣٣).

(٩) المرجع نفسه (٢٣٢-٢٣٣).

٤٨. الرد على الصاغاني في رسالته الدر الملتقط في بيان الغلط.[١] (مطبوع).

٤٩. شرح البخاري: لم يكمل، ولو كمل لم يكن له نظير في بابه.[٢]

٥٠. شرح التبصرة والتذكرة: وهو شرح متوسط لألفية الحديث، وكان قد شرع في شرح مطول عليها كتب منه نحو ستة كراريس، ثم تركه، وعمل هذا الشرح.[٣] (مطبوع)

٥١. شرح التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي.[٤]

٥٢. الشرح الكبير على ألفية الحديث، وصل فيها إلى الضعيف.[٥]

٥٣. شرح سنن أبي داود: لم يكمل.[٦]

٥٤. طرح التثريب شرح تقريب المسانيد: لم يكمله، فأكمله ابنه أبو زرعة،[٧] (مطبوع).

٥٥. طرق حديث «من كنت مولاه فعلي مولاه».[٨]

٥٦. العدد المعتبر من الأوجه التي بين السور.[٩]

٥٧. العشرون الثمانية من رواية البياني.[١٠]

٥٨. فضل حراء.[١١]

---

(١) طبع جزء منه في آخر كتاب مسند الشهاب بتحقيق حمدي عبد المجيد السلفي.

(٢) العجالة السنية في شرح ألفية السيرة النبوية للمناوي (ص ٤).

(٣) لحظ الألحاظ (ص ٢٣٠)، وإنباء الغمر (٢/٢٧٦)، وله عدة طبعات.

وطبع الكتاب باسم "فتح المغيث"، وهذه تسمية دخيلة، وأول من صرح بهذا الاسم صاحب كشف الظنون (١٢٣٥). انظر الحافظ العراقي، وأثره في السنة (٢/٨٤٠).

(٤) كشف الظنون (١/٤٦٥).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣)، والحافظ العراقي، وأثره في السنة (٢/٨٣٠).

(٦) العجالة السنية على ألفية السيرة النبوية (ص ٤).

(٧) لحظ الألحاظ (ص ٢٣٠).

(٨) لحظ الألحاظ (ص ٢٣١). وانظر الحديث في الصحيحة (١٧٥٠).

(٩) إيضاح المكنون (٢/٩٦).

(١٠) لحظ الألحاظ (ص ٢٣٢).

(١١) لحظ الألحاظ (ص ٢٣١).

٥٩. قرة العين بوفاء الدين: وهو آخر مؤلفاته.[١] (مطبوع).

٦٠. الكشف المبين عن تخريج إحياء علوم الدين: وهو متوسط بين التخريج المطول المسمى بإخبار الأحياء، وبين التخريج المختصر المسمى بالمغني.[٢]

٦١. الكلام على الحديث الوارد في أقل الحيض، وأكثره.[٣]

٦٢. الكلام على حديث التوسعة يوم عاشوراء.[٤]

٦٣. الكلام على صوم ست من شوال.[٥]

٦٤. الكلام على مسألة السجود لترك القنوت.[٦]

٦٥. ما رواه الصحابة عن التابعين عن الصحابة.[٧]

٦٦. مجلس في الاستسقاء: قال ابن حجر: لما توقف النيل، ورفع الغلاء المفرط أملى مجلسا فيما يتعلق بالاستسقاء.[٨]

٦٧. مجلس في فضائل الذكر والدعاء يوم عرفة.[٩]

٦٨. محجة القرب في محبة العرب.[١٠] (مطبوع).

٦٩. مختصر تقريب الأسانيد: في نحو نصف حجمه.[١١]

---

(١) لحظ الألحاظ (ص ٢٣١)، وطبعته دار الصحابة بطنطا ١٤١١هـ.

(٢) لحظ الألحاظ (ص ٢٣٠).

(٣) لحظ الألحاظ (ص ٢٣٢). وهو حديث ضعيف.

(٤) لحظ الألحاظ (ص ٢٣١). ولفظ الحديث «من وسع على عياله يوم عاشوراء وسع الله عليه سائر سنته». قاتل الإمام أحمد: لا يصح هذا الحديث. (انظر المنار المنيف ص ١١١-١١٢).

(٥) لحظ الألحاظ (ص ٢٣١).

(٦) لحظ الألحاظ (ص ٢٣١).

(٧) تدريب الراوي (٢/٩٢٠).

(٨) المجمع المؤسس (٢/١٨٦).

(٩) صلة الخلف بموصول السلف (ص ٣٩٥).

(١٠) لحظ الألحاظ (ص ٢٣١). طبعته دار العاصمة ١٤٢٠هـ بتحقيق عبد العزيز بن عبد الله.

(١١) لحظ الألحاظ (ص ٢٣٠).

٧٠. مختصر كتاب المائتين من حديث أبي عثمان الصابوني (ت ٤٤٩هـ).[(١)]

٧١. مسألة الشرب قائما.[(٢)]

٧٢. مسألة قص الشارب.[(٣)] (مطبوع).

٧٣. المستخرج على المستدرك.[(٤)] (مطبوع).

٧٤. مشيبخة القاضي ناصر الدين ابن التونسي، وذيلها.[(٥)]

٧٥. مشيخة عبد الرحمن بن القارئ.[(٦)]

٧٦. معجم خرجه لنفسه، وشكك في وجوده السخاوي، فقال: ومن الغريب قول البرهان الحلبي إنه خرج لنفسه معجما، وما وقف شيخنا عليه، وكذا ما وقفت عليه.[(٧)]

٧٧. معجم شيوخ ابن جماعة: ولم يكمل.[(٨)]

٧٨. المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار: وهو التخريج المختصر لأحاديث إحياء علوم الدين للغزالي، وقد اشتهر هذا المختصر في حياته، وكتبت منه نسخ عديدة، سارت بها الركبان إلى الأندلس، وغيرها من البلدان، وبسببه تباطأ

---

(١) ذكره الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٤٣٢/٤). وانظر الحافظ العراقي، وأثره في السنة (٢١٣٧/٥).

(٢) لحظ الألحاظ (ص ٢٣١).

(٣) المصدر نفسه. مطبوع بتحقيق مولاي عبد الرحيم مبارك بدار البشائر ١٤٢٤هـ.

(٤) انظر ترجمة عبد الحميد بن عبد الرحمن الأعرج من ذيل ميزان الاعتدال (ص ٣٢٣)، وطبع جزء منه بتحقيق مُحَمَّد عبد المنعم رشاد، نشرته مكتبة السنة بالقاهرة سنة ١٤١٠هـ.

(٥) ذيل العبر لأبي زرعة (وفيات (٧٦٣هـ)، (٨٧/١-٨٨)، ولحظ الألحاظ (ص ٢٣١).

(٦) معجم الشيوخ لابن فهد (ص ٣٠٢)، ولحظ الألحاظ (ص ٢٣٢).

وابن القارئ هو هو عبد الرحمن بن علي بن مُحَمَّد الثعلبي، زين الدين أبو الفرج، المتوفى سنة ٧٧٦هـ. (انظر الدرر الكامنة ٣٣٧/٢).

(٧) الضوء اللامع (١٧٤/٤).

(٨) ذيل العبر للولي العراقي (وفيات سنة ٧٦٧هـ)، (٢٠٤/١).

الشيخ عن إكمال تبييض الأصل،[1] (مطبوع).

٧٩. معجم مشتمل على تراجم جماعة من أهل القرن الثامن: قال ابن فهد: غالبهم شيوخ شيوخه، وفيهم من شيوخه،[2]

٨٠. من روى عن عمرو بن شعيب من التابعين.[3]

٨١. منظومة في الوضوء المستحب.[4]

٨٢. المورد الهني في المولد السني.[5]

٨٣. النجم الوهاج في نظم المنهاج في أصول الفقه للبيضاوي، في ألف وثلاث مائة وسبعة وستين بيتا.[6]

٨٤. نظم الاقتراح لابن دقيق العيد في أربع مائة وسبع وعشرين بيتا.[7]

٨٥. النكت على النجم الوهاج: بين فيها حكمة مخالفته لعبارة المنهاج مع التنبيه على دقائق ذلك، ولم يكمل، بلغ فيه إلى أثناء الباب الخامس من مبحث الناسخ والمنسوخ.[8]

ومما نسب إليه خطأ:

- المستفاد من مبهمات المتن والإسناد، نسبه عمر رضا كحالة في المستدرك على

---

(١) إنباء الغمر (٢/٢٧٦)، ولحظ الألحاظ (ص ٢٣٠). وطبع مرارا مع إحياء علوم الدين، ثم طبع مفردا باعتناء أشرف عبد المقصود.

(٢) لحظ الألحاظ (ص ٢٣٢)، ومنه نسخة في المكتبة الكتانية بالمغرب. (انظر مقدمة المحقق لشرح التبصرة والتذكرة ص ١٨).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة (٣/٦٦).

(٤) كشف الظنون (٢/١٨٦٧).

(٥) لحظ الألحاظ (ص ٢٣١).

(٦) لحظ الألحاظ (ص ٢٣٠)، وذيل التذكرة للسيوطي (ص ٣٧١).

(٧) لحظ الألحاظ (ص ٢٣٠-٢٣١)، ومنه نسخة في مكتبة لاله لي (١٣٩٢/أصول حديث). (انظر الحافظ العراقي وأثره في السنة (٣/١٠٣٥).

(٨) لحظ الألحاظ (ص ٢٣٠).

معجم المؤلفين[١]، والصحيح أنه لولده أبي زرعة.[٢]

• جزء عوالي ابن الشيخة[٣]: عزاه حاجي خليفة في كشف الظنون[٤] للزين العراقي، وهو خطأ، والصحيح أنه لابنه أبي زرعة، كما عزاه ابن حجر في المجمع المؤسس[٥].

المبحث الثامن: وفاته:

توفي الحافظ العراقي عقب خروجه من الحمام بالقاهرة نصف ليلة الأربعاء ثامن شهر شعبان سنة ست، وثمان مائة عن واحد وثمانين عاما، وثلاثة أشهر إلا أياما، وصلى عليه الشيخ شهاب الدين الذهبي[٦]، ودفن بباب البرقية.[٧]

ورثاه ابن حجر في قصيدة طويلة مطلعها:

مصاب لم ينفس للخناق   أصار الدمع جارا للمآقي[٨]

ومن الطرائف ما قال ابن حجر أيضا في ترجمة ابن الملقن من إنباء الغمر[٩]:

"وهؤلاء الثلاثة: العراقي، والبلقيني، وابن الملقن كانوا أعجوبة هذا العصر على رأس القرن، الأول في معرفة الحديث وفنونه، والثاني في التوسع في معرفة مذهب الشافعي،

---

(١) (ص ٣٦٧).

(٢) وهو مطبوع متداول بتحقيق عبد الرحمن عبد الحميد البر.

(٣) (١١٧٨/٢) وابن الشيخة هو الإمام أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن مبارك الغزي، المتوفى سنة سنة ٧٩٩هـ. (انظر المجمع المؤسس ١٠٧/٢-١٣٧).

(٤) (١١٧٨/٢).

(٥) (١٠٨/٢).

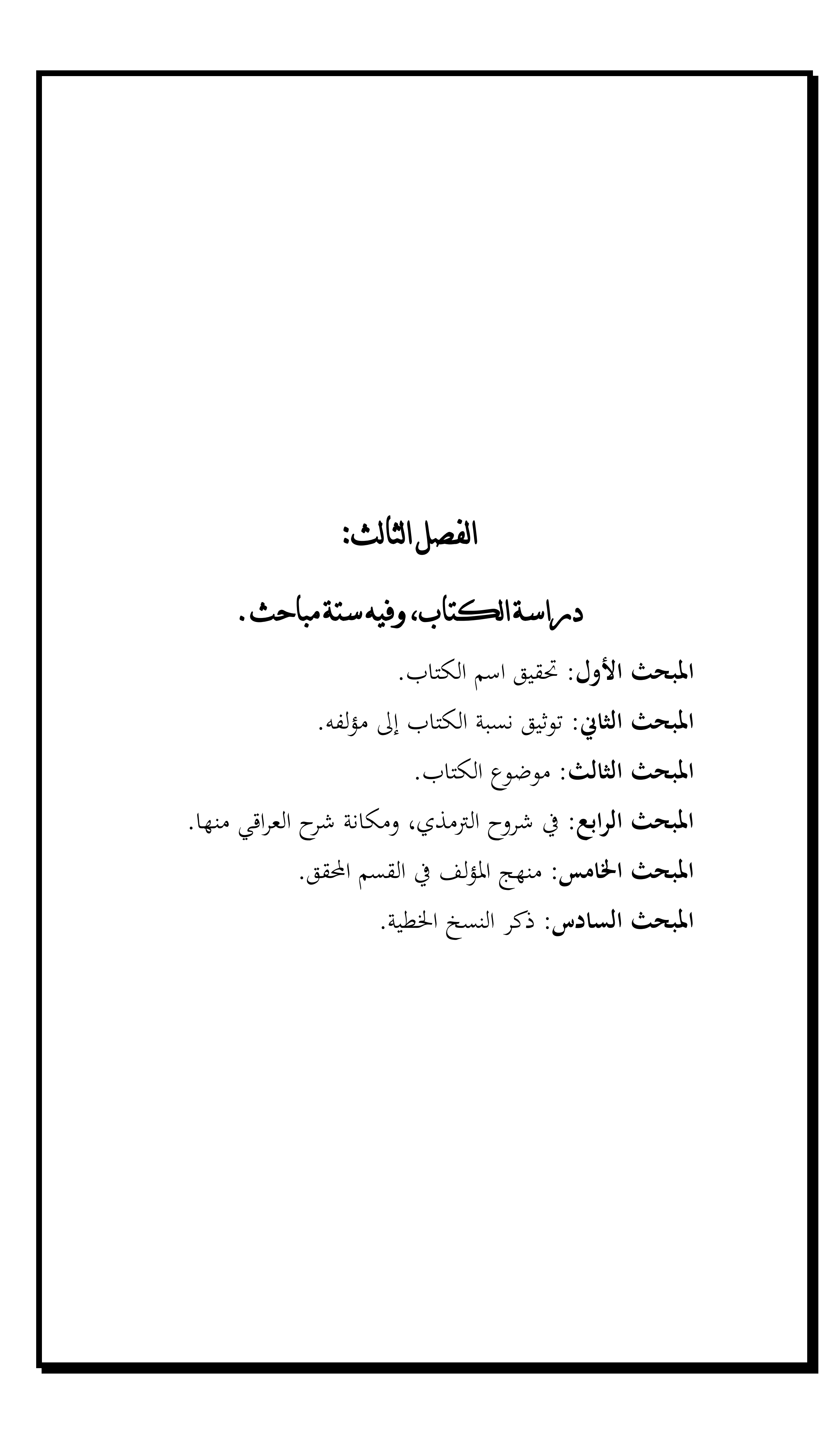
(٦) هو أحمد بن الجوبان الذهبي الدمشقي، الكاتب المجود، المتوفى سنة ٨١٦هـ. (انظر الضوء اللامع اللامع (٢٦٨/١).

(٧) انظر ذيل الدرر الكامنة (ص ١٤٥)، والمجمع المؤسس (١٨٨/٢)، وإنباء الغمر (٢٧٧/٢)، والدليل الشافي (٤٠٩/١)، والضوء اللامع (١٧٧/٤).

(٨) انظر إنباء الغمر (٢٧٨/٢-٢٧٩).

(٩) (٣١٨/٢-٣١٩).

والثالث في كثرة التصانيف، وقدر أن كل واحد من الثلاثة ولد قبل الآخر بسنة، ومات قبله بسنة، فأولهم ابن الملقن ولد سنة ثلاث وعشرين، ومات سنة أربع، وثمان مائة، والبلقيني ولد سنة أربع وعشرين، ومات سنة خمس وثمان مائة، والعراقي ولد سنة خمس وعشرين، ومات سنة ست، وثمان مائة". اهـ.



الفصل الثالث:

دراسة الكتاب، وفيه ستة مباحث.

المبحث الأول: تحقيق اسم الكتاب.

المبحث الثاني: توثيق نسبة الكتاب إلى مؤلفه.

المبحث الثالث: موضوع الكتاب.

المبحث الرابع: في شروح الترمذي، ومكانة شرح العراقي منها.

المبحث الخامس: منهج المؤلف في القسم المحقق.

المبحث السادس: ذكر النسخ الخطية.

الفصل الثالث: دراسة الكتاب.

المبحث الأول: تحقيق اسم الكتاب:

لم ينصّ الحافظ العراقي في مقدمة شرحه لجامع الترمذي على اسم خاص له، لكن ورد اسم "تكملة شرح الترمذي" على غلاف النسخة الخطية للكتاب، [(١)] وبذلك سماه ابن حجر[(٢)]، وابن قاضي شهبة[(٣)]، وابن فهد[(٤)]، والسيوطي[(٥)].

وهو اسم مطابق للواقع؛ فإن العراقي شرح جامع الترمذي من حيث توقف ابن سيد الناس في شرحه المسمى بـ"النفح الشذي".

وسماه بعض المترجمين[(٦)] شرح الترمذي، ولعله من باب الاختصار، أو من باب ذكر الكتاب بموضوعه، لا باسمه. والله أعلم.

المبحث الثاني: توثيق نسبة الكتاب إلى مؤلفه:

لاشك في نسبة هذا الكتاب لمؤلفه؛ لما يلي:

١. وجود أجزاء من نسخة الكتاب بخط الشارح.[(٧)]

٢. وجود اسم الشارح على غلاف النسخ الخطية.[(٨)]

٣. أحال الشارح على كتابه هذا في كتابه التقييد والإيضاح[(٩)] حيث تكلم على

---

(١) انظر نسخة السليمانية برقم (٥١٢).

(٢) في المجمع المؤسس (٢/١٨٢).

(٣) في طبقات الشافعية (٢/٣٦١).

(٤) في لحظ الألحاظ (ص ٢٣٢).

(٥) ذيل طبقات الحفاظ (ص ٣٧١).

(٦) انظر: درة الحجال (٣/١١٣).

(٧) نسخة السليمانية (رقم ٥١١)، ونسخة فيض الله أفندي (رقم ٣٦٤). وقد كتب على صفحتي عنوانهما: بخط مؤلفه الحافظ العراقي.

(٨) انظر مثلا السليمانية رقم (٥١١)، (٥١٣)، ونسخة فيض الله (رقم ٣٦٤).

(٩) (ص ٨٧).

حديث المغفر بإيجاز، ثم قال: وقد بينت ذلك في شرح الترمذي.اهـ. وكلامه هذا موجود في أبواب الجهاد، باب ما جاء في المغفر[1].

٤. نقل كثير من أهل العلم من هذا الكتاب، وممن نقل من الجزء الذي حققته المناوي في فيض القدير[2].

٥. ذكر مترجميه على أن له كتابا في شرح الترمذي أكمل به شرح ابن سيد الناس.[3]

المبحث الثالث: موضوع الكتاب.

الكتاب شرح لجامع الترمذي إلا أن العراقي شرحه من حيث توقف ابن سيد الناس في شرحه المسمى: النفح الشذي. قال العراقي في مقدمة شرحه:

"... لكن اخترمته المنية قبل إكماله...، وآخر ما رأيت منه بخطه شرحه لبعض "**باب ما جاء أن الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام**" ....، فشرعت في البناء عليه من أول هذا الباب".[4]

ومات العراقي أيضا قبل إكماله، قال ابن فهد: تكملة شرح جامع الترمذي لابن سيد الناس، وهي من "باب ما جاء في أن الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام" إلى قوله في أثناء كتاب البر والصلة: "باب ما جاء في الستر على المسلمين"، ثلاثة عشر مجلدا، خرج من ذلك إلى أثناء الصيام قريبا من ست مجلدات.[5]

وظاهر قول ابن فهد أن العراقي لم يشرح باب الستر على المسلمين، بل وقف عنده، أي بتمام شرح الباب الذي قبله، وهو باب ما جاء في شفقة المسلم على المسلم.

وهذا موافق لما جاء على صفحة العنوان من النسخة المحفوظة بالمكتبة السليمانية برقم

---

(١) (ص ٢١٤-٢٢٠) من النص المحقق.

(٢) انظر: ص (٢٩٤)، و(٣٢٣)، و(٣٣٦)، و(٤٦٩) من النص المحقق.

(٣) انظر مثلا: المجمع المؤسس (١٨٢/٢)، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٣٦١/٢)، ولحظ الألحاظ (ص ٢٣٢)، والضوء اللامع (١٧٣/٤)، وذيل طبقات الحفاظ للسيوطي (ص ٣٧١).

(٤) تكملة شرح الترمذي (ج١/ل٢/أ) من نسخة الإسكوريال.

(٥) لحظ الألحاظ (ص ٢٣٢).

(٥١٣): "الأخير من شرح الترمذي للحافظ العراقي من باب في الثبات عند القتال من الجهاد إلى باب ما جاء في شفقة المسلم، وهو آخر ما انتهى إليه الشارح، ولم يكمل الكتاب".

وقد وصل إلينا هذا الشرح من مبتدئه إلى منتهاه إلا أنه لم يتيسر العثور على أبواب السفر، والزكاة. يسر الله العثور عليها.

المبحث الرابع: في شروح جامع الترمذي، ومكانة شرح العراقي بينها:

أولا: شروح جامع الترمذي[1]:

جامع الإمام الترمذي أحد دواوين السنة التي عليها مدار الإسلام، ومن ثم حظي بعناية العلماء، فشرحه غير واحد. ومن شروحه:

١. **عارضة الأحوذي[2] في شرح سنن الترمذي** للقاضي أبي بكر مُحَمَّد بن عبد الله الإشبيلي، المالكي، المعروف بابن العربي المتوفى سنة ٥٤٣هـ.

وهو شرح متوسط، اهتم مؤلفه بالأحكام المستنبطة من الأحاديث، والمسائل الفقهية مركزا على أقوال المالكية، ولم يعتن بتخريج أحاديث الترمذي، وما يشير إليه الترمذي في الباب، ويذكر أحيانا درجة الحديث. وقد يجمع الأبواب التي في معنى واحد، فيشرحها

---

(١) انظر: مقدمة تحفة الأحوذي (١/١٨٠-١٩٠)، والإمام الترمذي، ومنهجه في كتابه الجامع لعداب الحمش (١/٣٩-٤٥)، ومقدمة محقق النفح الشذي (١/٧٠-٨٥)، والأحاديث الحسان الغرائب لعبد الباري الأنصاري (٦٩-٧٤).

(٢) قال ابن خلكان: ومعنى عارضة الأحوذي: فالعارضة القدرة على الكلام، يقال: فلان شديد العارضة إذا كان ذا قدرة على الكلام. والأحوذي الخفيف في الشيء لحذقه. وقال الأصمعي: المشمر في الأمور، القاهر لها، الذي لا يشذ عليه منها شيء. وهو بفتح الهمزة، وسكون الحاء المهملة، وفتح الواو، وكسر الذال المعجمة، وفي آخره ياء مشددة. (وفيات الأعيان ٣/٤٢٤).

وعقب سعيد أعراب ابنَ خلكان، فقال: وهو تفسير مخالف ما يفيده سياق كلامه في غير ما موضع من هذا الكتاب من أنها تعني ما يعرض في الذهن من معاني الكتاب. (مع القاضي أبي بكر ابن العربي ص ١٣٧).

جميعا في موضع واحد،[1] وقد يغفل بعض الأبواب[2] من الشرح.

وهو أقدم ما وصل إلينا من شروحه، وطبع في ثلاثة عشر جزءا في سبع مجلدات مع جامع الترمذي.

٢. النفح الشذي في شرح جامع الترمذي للحافظ أبي الفتح مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن سيد الناس اليعمري المتوفى سنة ٧٣٤هـ.

وهو شرح مطول ممتع، إلا أن ابن سيد الناس انتهى فيه إلى أثناء باب ما جاء أن الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام، كما ذكر العراقي في تكملته.[3]

وقال الكمال جعفر بن ثعلب الأُدفُوي الشافعي (ت ٧٤٨هـ): شرع (يعني ابن سيد الناس) في شرح الترمذي، ولو اقتصر فيه على فن الحديث من الكلام على الأسانيد لكمل، لكنه قصد أن يتبع شيخه ابن دقيق العيد، فوقف دون ما يريد. اهـ.[4]

اعتنى مؤلفه بتخريج أحاديث الباب التي خرجها الترمذي، أو أشار إليها، واستدرك عليه ما فاته من الأحاديث، وتكلم على سند الحديث، وأحوال الرواة، ومواضع الضعف والإعلال، واهتم بتفسير غريب الحديث، وشرح المسائل الفقهية معتنيا ببيان الخلاف فيها.[5]

وطبعت قطعة منه في مجلدين بتحقيق الدكتور أحمد معبد.[6]

٣. تكملة شرح الترمذي للحافظ العراقي.

وهو موضوع هذه الدراسة، وسأتحدث عن منهجه في المبحث الخامس.

---

(١) انظر مثلا: عارضة الأحوذي (١/٥٠-٥٥)، و(٢/٢٠٩-٢١٨)، و(٥/٢٢٧-٢٨١).

(٢) انظر مثلا: باب ما جاء في كراهية الآذان بغير وضوء، وباب ما جاء ليس في الخيل والرقيق صدقة، وباب ما جاء في كراهية النجش في البيوع.

(٣) (ج١/ل٢/أ) من نسخة الإسكوريال.

(٤) الدرر الكامنة (٤/٢٠٩). وانظر ترجمة الأدفوي في الدرر الكامنة (١/٥٣٥).

(٥) مقدمة محقق النفح الشذي (١/٩٢-١٢٨).

(٦) ينتهي المطبوع بالحديث العاشر، وحقق شيخنا عبد الرحمن صالح محي الدين في رسالة الدكتوراه التي تقدم بها عام ١٤٠٥هـ من أول الكتاب إلى باب في المذي يصيب الثوب (الحديث ١١٥).

وتوفي العراقي قبل إكماله، كما تقدم.

٤. تكملة شرح الترمذي لولي الدين أبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي.

ذكر المناوي أن أبا زرعة أكمل كتاب والده.(١)

قال الدكتور أحمد معبد: ولم أقف على نسخة من تلك التكملة، أو نقول عنه.(٢)

٥. تكملة شرح الترمذي لأبي الخير مُحَمَّد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢هـ).

ذكر السخاوي في الضوء اللامع(٣) أنه ألف تكملة شرح الترمذي للعراقي، وكتب منه أكثر من مجلدين في عدة أوراق من المتن.

والظاهر أنه بدأه من حيث توقف العراقي، وهو باب ما جاء في شفقة المسلم على المسلم الباب الثامن عشر من كتاب البر والصلة، يشعر بذلك أن السخاوي لما خرج في المقاصد الحسنة(٤) أحاديث في ذم الفحش .منها حديث «إن شر الناس منزلة يوم القيامة من تركه الناس اتقاء فحشه» .قال: وقد استوفيت ما في المعنى فيما كتبته من تكملة شرح الترمذي" اهـ.

والحديث المذكور أخرجه الترمذي في الباب التاسع والخمسين من كتاب البر والصلة.(٥)

والصلة.(٥)

وقال الدكتور أحمد معبد: لم أقف على نسخة منها رغم البحث الدائب.(٦)

٦. شرح الترمذي للحافظ عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ).

قال الحافظ ابن حجر: صنف شرح الترمذي، فأجاد فيه في نحو عشرين مجلدة.(٧)

ولم يصل إلينا منه إلا شرح العلل التي في آخر الجامع، وقطعة يسيرة من كتاب

---

(١) انظر العجالة السنية على ألفية السيرة النبوية (ص ٤).

(٢) مقدمة تحقيق النفح الشذي (١/٧٦).

(٣) (٨/١٦).

(٤) (ص ٣٥٠).

(٥) (٣/٥٣٢ رقم ١٩٩٦).

(٦) مقدمة محقق النفح الشذي (١/٧٦)، وانظر الحافظ السخاوي وجهوده في الحديث (١/٢٣٧).

(٧) إنباء الغمر (١/٤٦٠)، وانظر الجوهر المنضد (ص ٤٨).

اللباس[1]، وقد قال يوسف بن عبد الهادي: قد احترق غالب ما عمله من شرح الترمذي في الفتنة.[2]

ومن خلال القطعة الموجودة يمكن أن يقال: إنه يخرج أحاديث الباب معتنيا بذكر المتابعات، كما يخرج الأحاديث التي يشير إليها الترمذي بقوله: (وفي الباب)، ويضيف إليه من لم يذكرهم الترمذي من الصحابة، ويخرج أحاديثهم، ويعتني في تخريج هذه الأحاديث كلها بالكلام على مواضع الضعف، والتعليل، ويختم الباب بذكر فقه الحديث معتنيا في ذلك بأقوال الفقهاء المتقدمين.[3]

وهو شرح موسع، يدل على ذلك أن ابن رجب يطيل النفس في شرح صحيح البخاري في بعض الأحاديث، ثم يقول: "وقد استوفينا الأحاديث في ذلك، والكلام عليها في شرح الترمذي".[4]

٧. إنجاز الوعد الوفي في شرح جامع الترمذي للحافظ سراج الدين عمر بن علي الشهير بابن الملقن (ت ٨٠٤هـ).

توجد قطعة منه مخطوطة،[5] غالبها بخط المصنف، تنتهي عند ابتداء باب ما جاء في كيف الجلوس في التشهد من أبواب الصلوة.

وهو شرح للأحاديث الزوائد في جامع الترمذي على أحاديث الصحيحين، وسنن أبي

---

(١) تقع في سبع ورقات ضمن مجموع في المكتبة الظاهرية برقم ١٢٩ (ق ٨٣-٩٠). (انظر فهرس مخطوطات الظاهرية ـ المنتخب من مخطوطات الحديث ـ ص ٥٤).

(٢) الجوهر المنضد (ص ٤٩).

والظاهر أن المراد بالفتنة ما عمله تيمور لنك سنة ٨٠٣هـ حينما هجم على دمشق، وعقد مع أهلها صلحا، ثم غدر بهم، فأحرق البلد، وعمل بأهلها ألوانا من الفظائع. (انظر النجوم الزاهرة ١٢/١٩٠-١٩٤).

(٣) انظر دراسة الدكتور همام سعيد في بداية شرح علل الترمذي لابن رجب (١/٢٧٧-٢٨٥).

(٤) فتح الباري (٦/١٧٩).

(٥) في مكتبة ششتربيتي تحت رقم (٥١٨٧)، ومنها صورة عند أخينا عبد الله عبد العزيز الفالح.

داود.[١]

ذكر ابن قاضي شهبة عددا من مصنفاته، منها هذا الكتاب، ثم قال: "ولكن لم يوجد ذلك بعده؛ لأن كتبه احترقت قبل موته بقليل".[٢]

٨. العرف الشذي على جامع الترمذي لأبي حفص سراج الدين عمر بن رسلان، المعروف بالبلقيني (ت ٨٠٥هـ).

قال ابن قاضي شهبة عند ذكر مصنفاته: العرف الشذي على جامع الترمذي كتب منه قطعة صالحة، والسبب في عدم إكماله لغالب مصنفاته اشتغاله بالأشغال والتدريس والتحديث والإفتاء. اهـ.[٣]

وذكر ابن فهد أن للبلقيني شرحين على الترمذي، أحدهما صناعة، والآخر فقه.[٤]

وقال الدكتور أحمد معبد: وعلى كل حال فلم أقف على شيء مما شرحه البلقيني من جامع الترمذي.[٥]

٩. شرح الترمذي لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ).

قال السخاوي: شرع فيه في سنة ثمان وثمان مائة في الدروس أولَ ما ولي تدريس الحديث بالشيخونية، فكتب منه قدر مجلدة مسودة، وفتر عزمه منه، ولو كمل لجاء في خمسة عشر سفرا، أو ستة أسفار كبار، حسبما قرأته بخطه في موضعين.[٦]

وذكر السيوطي، وأبو الطيب السندي، والدكتور أحمد معبد أنهم لم يقفوا عليه.[٧]

١٠. قوت المغتذي على جامع الترمذي للحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي

---

(١) انظر إنباء الغمر (٢/٢١٧).

(٢) طبقات الشافعية له (٢/٣٧٤-٣٧٥).

(٣) طبقات الشافعية (٢/٣٧٢).

(٤) لحظ الألحاظ (ص ٢١٦).

(٥) مقدمة التحقيق للدكتور أحمد معبد (١/٨٠).

(٦) الجواهر والدرر (٢/٦٧٦).

(٧) انظر قوت المغتذي (١/١٥)، وشرح أبي الطيب السندي على جامع الترمذي (١/٤)، ومقدمة محقق النفح الشذي (١/٨١).

بكر السيوطي (ت ٩١١هـ).

وهو شرح مختصر كالحاشية، اعتنى فيه السيوطي بمعاني الألفاظ، وإعرابها، وضبط بعض الأسماء الواردة في الإسناد والمتن، كل ذلك بأوجز عبارة، وألخص إشارة.

وقدم له بمقدمة نفيسة تضمنت بيان شرط الترمذي، ومنزلته عند أهل العلم، ورواته عن مؤلفه، ومصطلحاته.(١)

وطبع قديما مع شرح أبي الطيب السندي في كانبور، الهند سنة ١٢٩٩هـ.

١١. شرح الترمذي لمجد الدين مُحَمَّد بن طاهر الصديقي الفتني (ت ٩٨٦هـ).(٢)

ذكر المباركفوري(٣) أنه لم يقف عليه، ولا يعلم هل أتمه، أم لا؟

١٢. حاشية أبي الحسن مُحَمَّد بن عبد الهادي السندي (ت ١١٣٩هـ) (٤) على جامع جامع الترمذي.

وانصبت فيها عناية السندي على شرح الألفاظ، وبيان المراد، وطبعت في مصر بهامش جامع الترمذي.(٥)

١٣. شرح الترمذي لعبد القادر بن إسماعيل الحسيني القادري (ت ١١٧٨هـ).

ذكره فؤاد سزكين في تاريخ التراث العربي(٦).

١٤. نفع قوت المغتذي لعلي بن سليمان الدمنتي المغربي (ت ١٣٠٦هـ).(٧)

وهو اختصار لشرح السيوطي "قوت المغتذي". مطبوع.

١٥. تحفة الأحوذي شرح جامع الترمذي للعلامة مُحَمَّد عبد الرحمن بن عبد الرحيم

---

(١) انظر مقدمة تحقيق النفح الشذي (١/٨٢)، والأحاديث الحسان الغرائب (ص ٧٣).

(٢) له ترجمة في نزهة الخواطر (١/٤٠٩)، ومقدمة تحفة الأحوذي (١/١٨٩).

(٣) في مقدمة تحفة الأحوذي (١/٣٨٤).

(٤) ترجمته في الأعلام للزركلي (٦/٢٥٣).

(٥) انظر مقدمة تحفة الأحوذي (١/١٩٠).

(٦) (١/٣٠٣).

(٧) له ترجمة في الأعلام (٥/١٢١)، وهدية العارفين (١/٧٧٦).

المباركفوري (ت ١٣٥٣هـ).[١]

وهو شرح حافل، قدم له بمقدمة على نمط هدي الساري للحافظ ابن حجر، تكلم فيها على علم الحديث، وما ألف فيه من مصنفات متنوعة، كما تحدث عن الترمذي، وجامعه مفصلا.

واعتنى بالصناعة الحديثية من الترجمة المختصرة لرجال الإسناد، وتخريج أحاديث الباب، وما يشير إليه الترمذي بقوله: (وفي الباب) ، ويذكر أحيانا بعض ما فات الترمذي من أحاديث،، ويوضح الإشكالات الإسنادية والمتنية، كما يتناول الأحكام الفقهية المستنبطة من الحديث مع بيان أقوال أهل العلم فيها، وذكر أدلتها، ومناقشتها، ويهتم ببيان اختلاف النسخ في إيراد حكم الإمام الترمذي إلا أنه قلما يعتني بتعليل تلك الأحكام.[٢]

١٦. **حاشية أحمد علي بن لطف الله السهارنفوري** (ت ١٢٩٧هـ)[٣] على جامع الترمذي. وهي في غاية الاختصار، تتضمن بيان غريب الحديث، وضبط ألفاظه.

وطبعت بهامش السنن مع نفع قوت المغتذي، والعرف الشذي للسهارنفوري في مجلد واحد على القطع الكبير.

١٧. حياة المهجة، وإيضاح الوجهة على سنن الحافظ الحجة أبي عيسى الترمذي لأبي الطيب مُحَّد بن عبد القادر السندي الحنفي (ت ١٣٦٣هـ)[٤].

وهو أشبه بالحاشية، قال السندي في مقدمته: استخرت الله تعالى أن أشرح شرحا يحل جميع ألفاظه إلا ما شذ".[٥]

قال الدكتور أحمد معبد: لم أجد مؤلفه التزم بشرطه هذا من شرح جميع الألفاظ، أو

---

(١) له ترجمة في آخر مقدمة تحفة الأحوذي بقلم أبي الفضل عبد السميع المباركفوري (ص ٦١٥-٦٣٥/الطبعة البيروتية)، وفي جهود مخلصة (ص ١٤٦-١٥٠).

(٢) انظر ما كتبه أبو الفضل عبد السميع المباركفوري (ص ٦٢٧-٦٢٨)، والأحاديث الحسان الغرائب (ص ٧٣-٧٤).

(٣) ترجمته في جهود مخلصة (ص ٨٩).

(٤) مقدمة محقق النفح الشذي (١/٨٢-٨٣).

(٥) شرح أبي الطيب السندي (١/٥).

أغلبها، بل وجدته ترك الكثير مما شرحه السابقون...، كما أنه يخرج ما أشار إليه الترمذي بقوله في الباب، وتارة يتركه".[(١)]

وطبع قديما مع قوت المغتذي في كانبور، الهند سنة ١٢٩٩هـ.

١٨. الكوكب الدري على جامع الترمذي لرشيد أحمد الكَنكُوهي (ت ١٣٢٣هـ)[(٢)].

جمعه تلميذه مُحَمَّد يحيى بن مُحَمَّد إسماعيل الكاندهلوي (ت ١٣٣٤هـ) من إفاداته، وهو أشبه بالمذكرات منه بالشرح، غالبه يتعلق بمعاني الأحاديث، وجواب الإيرادات على المذهب الحنفي، وطبع في أربعة مجلدات.[(٣)]

١٩. العرف الشذي على جامع الترمذي لمحمد أنور شاه الكشميري (ت ١٣٥٢هـ).[(٤)]

والكتاب في الأصل تعليقات كتبها تلميذه مُحَمَّد جِراغ علي من إملاء شيخه الكشميري عند شرحه للجامع، وجل اعتنائه بأدلة الأحناف، والجواب عن الإيرادات على المذهب الحنفي. وطبع في باكستان مع بعض الحواشي على جامع الترمذي.

٢٠. الطيب الشذي على جامع الترمذي لإشفاق الرحمن الكاندهلوي (ت ١٩٣٤م).[(٥)]

٢١. معارف السنن لمحمد يوسف بن مُحَمَّد زكريا البنوري (ت ١٣٩٧هـ).[(٦)]

يعتني بالمسائل الفقهية، وخاصة ما وقع فيه خلاف بين الحنفية والشافعية، وربما تعرض لبعض المسائل الاصطلاحية. أفاد فيه من أبحاث شيخه مُحَمَّد أنور شاه الكشميري.[(٧)]

---

(١) مقدمة محقق النفح الشذي (٨٣/١).

(٢) له ترجمة في جهود مخلصة (ص ٢٢٣).

(٣) انظر نظرات في الحديث النبوي (ص ١٦٩-١٧٠)، والأحاديث الحسان الغرائب (ص ٧٤).

(٤) له ترجمة في جهود مخلصة (ص ٢٣٢-٢٣٥).

(٥) انظر تاريخ التراث العربي (٣٠٣/١)، وجهود مخلصة (ص ٢٣٦)، وله فيه ترجمة.

(٦) له ترجمة في جهود مخلصة (ص ٢٣٧)، وفي بداية الجزء الأول من معارف السنن بقلم الدكتور عبد الرزاق إسكندر (د-ح).

(٧) انظر معارف السنن (٢/١).

ومما يلاحظ على هذا الشرح أن البنوري يتطاول فيه على بعض أهل العلم، منهم: شيخ الإسلام ابن تيمية[١]، وابن القيم[٢]، والمباركفوري[٣]، ويبجل أمثال ابن عربي الصوفي[٤]، والكوثري[٥].

طبع منه ستة مجلدات، تنتهي عند آخر أبواب الحج.

ثانيا: مكانة شرح العراقي بين شروح الترمذي:

بالنظر إلى شروح الترمذي يتضح أن أهمها شرح ابن العربي، وشرح ابن سيد الناس، وتكملته للعراقي، وإكماله لأبي زرعة والسخاوي، وشرح ابن رجب، وشرح المباركفوري،

أما شرح ابن العربي فشرح مختصر، غابت فيه الصناعة الحديثيه إلا نادرا، ولكن حاز بفضل السبق، فكم أقوال له اعتمدها من جاء بعده.

وأما شرح ابن رجب فلم يصل إلينا إلا قطعة منه، وهي تنبئ عن توسعه، وغزارة مادته، فإلى الله المشتكى.

وأما شرح المباركفوري فمتأخر، غالب اعتماده على من سبقه كابن حجر، والشوكاني، لكنه أوسع الشروح الكاملة لجامع الترمذي، ويمتاز مؤلفه بسلامة العقيدة[٦]، والتمسك بالسنة.

وأما شرح ابن سيد الناس فلم يكمله، وعليه بنى العراقي شرحه، فهما بمثابة كتاب واحد، وقد سار العراقي على منهجه، وفاقه توسعا وتحريرا.

قال الشوكاني عن شرح ابن سيد الناس: "وهو ممتع في جميع ما تكلم من فن الحديث وغيره... ثم قال: ولما وقفت على الجزء الذي من شرح الترمذي الذي يلي هذا الجزء للزين

---

(١) انظر المصدر نفسه (٤/٤١٣).

(٢) انظر المصدر نفسه (١/٣٨٧)، و(٤/٤١٢-٤١٣).

(٣) انظر المصدر نفسه (١/٢٧، و٢٨).

(٤) المصدر نفسه (٢/٦٩).

(٥) المصدر نفسه (١/١٧)، و (٤/١٣٨).

(٦) وإن كان في كتابه بعض التأويل.

العراقي بهرني ذلك، ورأيته فوق ما شرحه صاحب الترجمة بدرجات".[1]

وقال عن شرح العراقي أيضا: وهو شرح حافل ممتع، فيه فوائد لا توجد في غيره، لا سيما في الكلام على أحاديث الترمذي، وجميع ما يشر إليه في الباب، وفي نقل المذاهب على نمط غريب، وأسلوب عجيب"[2].

ومما يوضح مكانته أن كل من وقف على هذا الكتاب اغترف من بحاره، كابن حجر في فتح الباري[3]، والعيني في عمدة القارئ[4]، والمناوي في فيض القدير[5]، والشوكاني في نيل الأوطار[6].

وسيأتي في المبحث التالي بيان منهجه في القسم المحقق، مما ينبئ عن حسن ترتيبه، وغزارة مادته.

المبحث الخامس: منهج المؤلف في القسم المحقق:

من خلال القسم الذي حققته ـ وهو أبواب الجهاد ـ يمكن استخلاص جوانب من منهج الحافظ العراقي في شرحه في النقاط التالية:

١- يذكر متن الباب من جامع الترمذي كاملا دون أي تغيير قبل الشروع في الشرح، مما جعله كنسخة من نسخ الجامع، يستفاد منه عند وقوع الاختلاف في نسخ الجامع، لاسيما في أحكام الترمذي على الحديث.

٢- يعد شرح العراقي من كتب الشروح الموضوعية التي تقسم شرح الحديث إلى فقرات موضوعية، وتتكلم على كل فقرة منها على حدة، فالعراقي يبدأ شرح الباب بقوله:

---

(١) البدر الطالع (ص ٧٦٧).

(٢) المصدر نفسه (ص ٣٦٢).

(٣)انظر مثلا: (٢/٢١٠)، و(٣/٣٦)، و(٩/٤٥٧).

(٤) انظر مثلا: (٧/٢٣، ٩٣، ٢٢٢، ٢٣٥)، و(١٠/٨٣).

(٥) انظر ما تقدم في (م٥٤).

(٦) انظر مثلا: (٢/٨٠)، و١٤٨، و١٥٢).

"الكلام عليه من وجوه"، ثم يفصل ذلك، وأقل ما وُجد من هذه الوجوه وجه واحد[١]، وأكثر ما وجد في القسم المحقق أحد وعشرون وجها[٢].

٣- يجعل الوجه الأول غالبا لتخريج الأحاديث التي أسندها الترمذي، ثم التي أشار إليها.

٤- يجعل الوجه الثاني غالبا لذكر الأحاديث المتعلقة بالباب مما لم يذكره الترمذي، فيسرد أولا أسماء الصحابة الذين لهم أحاديث، فيقول: الثاني في الباب مما لم يذكره عن فلان، وفلان...، ثم يخرجها حديثا حديثا، فيقول: أما حديث فلان فأخرجه فلان من رواية فلان ويذكر متنه. وهكذا.

٥- إذا كان حديث الباب مما أخرجه أصحاب الكتب الستة، أو أحدهم فيخرجه منها، ويعتني باستيعاب طرقه فيها، ويقدم ذكر من هو أتم متابعة للترمذي.[٣]

وإذا كان حديث الباب ليس عند أحد من أصحاب الكتب الستة يقول: انفرد به المصنف.[٤] وغالبا ما يقتصر على هذا ما لم تكن هناك فائدة في السند، أو المتن فيخرجه من غيرها.[٥]

وينبغي أن يعلم أن الشارح إذا خرج حديثا من الكتب الستة فإنه يريد محل الشاهد منه، لا أصله.

٦- إذا كانت الأحاديث التي أشار إليها الترمذي، أو التي استدركها الشارح من الكتب الستة يخرجها منها، وإلا يخرجها غالبا من مسانيد أحمد، وأبي يعلى، والبزار، ومعاجم الطبراني الثلاثة.

٧- إذا كان الحديث طويلا يكتفي بذكر الشاهد منه.[٦]

---

(١) انظر باب ما جاء في الخروج عند الفزع (ص ١٧٧-١٧٩) من هذه الرسالة.

(٢) انظر باب ما جاء في الرهان (ص ٢٨٢-٣٠٣) من هذه الرسالة.

(٣) انظر مثلا: ص (٢، و١٧، و١٢٨، و١٨١، و٢١٣، و٢٨٢، و٣٦٧، و٣٩٣).

(٤) انظر مثلا: ص (٩٢، و١٦٧، و١٩٨، و٢٤٣، و٤٥٨).

(٥) انظر مثلا: ص (٤٢، و١٩٠، و٢٥٥-٢٥٦، و ٤٢٦، و٤٨٣-٤٨٤).

(٦) انظر مثلا: (ص ٧٧، و٩٤، و٩٥، و١٠٧، و١١٩، ١٢١، ١٢٤، و١٢٩).

٨- يحكم على الأحاديث إما مجملا، أو مفصلا.(١)

٩- يعلل أحكام الترمذي على الحديث أحيانا، ويعقد لذلك وجها مستقلا.(٢)

١٠- يذكر أحيانا اختلاف الرواة في السند، أو في المتن.(٣)

١١- ينبه على الاختلاف الواقع بين نسخ الجامع إن لزم الأمر.(٤)

١٢- إذا كان الراوي الذي أخرج الترمذي حديثه من المقلين يذكر ما له من أحاديث في جامع الترمذي، وفي سائر الكتب الستة، ويعقد لهذا وجها مستقلا.(٥)

١٣- يتكلم على الرواة جرحا وتعديلا خاصة المتكلم فيهم، وكان المدار عليهم، وقد يجمل، وقد يفصل.(٦)

١٤- يعتني ببيان المهمل من الرواة، والمكنى، والمبهم، والمتفق والمفترق.(٧)

١٥- يعتني بتفسير الكلمات الغريبة، وكثيرا ما يذكر مصدره من كتب الغريب واللغة، مثل الصحاح للجوهري، والنهاية لابن الأثير، والمحكم لابن سيدة، ويعقد لذلك وجها مستقلا.(٨)

---

(١) انظر مثلا: (ص ٤٤-٤٦، و ٤٨، و٧٢، و٩٩، و١٠٠، و١٣٤، و١٣٥، و١٤١، و١٤٦، و١٥١، و١٥٥، و١٩٤، و٢٠٦، و٢٥١، و٤٢٨، و٤٦١، و٤٦٩).

(٢)انظر مثلا: (ص ٢١١، و٢٢٩، و٢٣٢-٢٣٣، و٢٩٣، و٣٠٠، و٤٧٩).

(٣)انظر مثلا: (ص ١٩١-١٩٢، و٢٠٠-٢٠١، و٢٦٨-٢٦٩، و٢٧١-٢٧٣، و٢٨٢-٢٨٦، و٢٩٥، و٤٥٢-٤٥٤).

(٤) انظر مثلا: (ص ٣٤، و١٧٣، و٣٢٢).

(٥) انظر مثلا: (ص ١٩٦، و٢٤٤، و٤١٩، و٤٩١).

(٦) انظر مثلا: (ص ١٠١، و١٥٨، و٢٠٤، و٢١٠، و٢٣٨، و٢٤٠، و٢٧٨، و٢٩٧، و٣٤٦).
و٣٤٦).

(٧) انظر مثلا: (ص ٣٣، و٢٦٥، و٤٢٠، و٤٨٤، و٢٤٧-٢٤٨).

(٨) انظر مثلا: (ص ٢١١، و٢٥٢، و٢٦٢، و٢٦٣، و٢٦٤، و٢٦٥، و٢٦٦، و٢٧٤-٢٧٧، و٣١٧، و٣٢٣، و٣٣٨، و٤٩٩).

١٦- يعتني بالكلام على الأحكام المستنبطة من الحديث،[١] وإن كان فيها خلاف بين أهل العلم يذكره،[٢] ويهتم لذكر الأوجه في مذهب الشافعية، ويعتمد في ذلك غالبا على الأم للشافعي، والوسيط للغزالي، والعزيز للرافعي، وروضة الطالبين للنووي، ويعتني بترجيحات الرافعي، والنووي.[٣]

١٧- يورد أحيانا الاعتراضات المحتملة على الحكم المستنبط من الحديث، ثم يجيب عنه.[٤]

١٨- يعتني بالجمع بين الأحاديث التي ظاهرها التعارض، ويجعل لذلك وجها مستقلا.[٥]

١٩- في حالة عدم مناسبة أحاديث الباب للتبويب ينبه على ذلك.[٦]

٢٠- يعتني بإبراز القواعد الحديثية في شرحه.[٧]

٢١- له تعقبات على من سبقه من العلماء، كالترمذي، وابن حبان، وابن التركماني، والمزي.[٨]

المبحث السادس: ذكر النسخ الخطية الموجودة للكتاب.

للكتاب نسخ متعددة، بعضها بخط المصنف، وبعضها بخط تلاميذه، وبعضها متأخر، وسأذكر ما وجد من نسخه على سبيل الإجمال.

---

(١) انظر مثلا: (ص ١٣، و١٤، و١٦، و ٥٠، و١٦٣، و٢٩٣).

(٢) انظر مثلا: (ص ٣٠١، و٤٠٨، و٥٠٨).

(٣) انظر مثلا: (ص ٣٠٢، و٣٠٣، و٤٢٢-٤٢٣، و٤٨٠، و٥٠٦-٥٠٧، و٥١٠-٥١٥).

(٤) انظر مثلا: (ص ١٦٣، و٣١١، و٣٥٨، و٣٨٩).

(٥) انظر مثلا: (ص ٥١-٥٢، و٢٦٧، و٣٢٥).

(٦) انظر مثلا: (ص ٣٥، و٣٢٧، و٣٤١-٣٤٢، و٤٨٥-٤٨٦).

(٧) انظر مثلا: (ص ٣٨، و٣٩، و ٥٠-٥١، و٤٧٦).

(٨) انظر مثلا: (ص ٤٦، و١٢٥، و١٦٩، و٢٥٧، و٢٦٦، و٢٩٨، و٣٦٠، و٤٩٨، و٥٠٩).

و٥٠٩).

١- النسخة المحفوظة بالمكتبة المحمودية بالمدينة النبوية برقم (٥١٣)، وعدد أوراقها (٢٧٨)، وتبدأ من أول الكتاب إلى آخر أبواب العيدين، وهي بخط الحافظ ابن حجر.

٢- النسخة المحفوظة بالمكتبة المحمودية برقم (٥٣٦)، وعدد أوراقها (٣٩٥)، وتحتوي على جزء كبير من شرح ابن سيد الناس، ثم على الجزء الأول من تكملة الحافظ العراقي، والتي تبدأ من ورقة (٧٨/أ) إلى آخر النسخة.

٣- النسخة المحفوظة بمكتبة الإسكوريال بأسبانيا، ورقمها (١٤٦٤)، ومصورتها في مكتبة الجامعة الإسلامية برقم (١٢٩٦)، تبدأ من أول تكملة العراقي، وتنتهي في أثناء باب ما جاء في التخشع في الصلوة.

٤- النسخة المحفوظة بالمكتبة السليمانية بتركيا برقم (٥٠٧)، وعدد أوراقها (٢٠١)، ومصورتها في مكتبة الجامعة الإسلامية برقم (٢١٥٦)، وتبدأ من أول تكملة العراقي إلى باب الرجل يحدث بعد التشهد من أبواب الصلوة.

٥- النسخة المحفوظة بالمكتبة السليمانية بتركيا برقم (٥١٢)، وعدد أوراقها (٢٥١)، وهي بخط الحافظ العراقي، وتبدأ من باب ما جاء في سجدتي السهو بعد السلام، وتنتهي عند نهاية شرح باب ما جاء ما يقرأ في الوتر.

٦- النسخة المحفوظة بالمكتبة السليمانية بتركيا برقم (٥١٠)، وعدد أوراقها (٢٢٦)، وهي تبدأ من باب ما جاء في القنوت في الوتر وتنتهي بشرح باب ما جاء في القائلة يوم الجمعة. وهي بخط الحافظ العراقي.

٧- النسخة المحفوظة بالمكتبة المحمودية بالمدينة برقم (١/٥٣٧)، وعدد أوراقها (١٩٣)، تبدأ من بداية كتاب الصوم، وتنتهي بنهاية كتاب الحج.

٨- النسخة المحفوظة بالمكتبة السليمانية بتركيا برقم (٥٠٨)، وعدد أوراقها (٢٣٠).

٩- النسخة المحفوظة بالخزانة العامة بالرباط، وعدد أوراقها (٢٦٥)، ومصورتها في مكتبة الجامعة الإسلامية برقم (٣٠١٠)، وتبدأ من بداية أبواب الجنائز، وتنتهي عند باب ما جاء في كراهية خروج النساء في الزينة من كتاب الرضاع.

١٠-النسخة المحفوظة بالمكتبة السليمانية بتركيا برقم (٥٠٩)، وعدد أوراقها (٢٢٤)، وهي بخط العراقي، تبدأ من بداية كتاب الجنائز، وتنتهي بنهاية شرح باب ما جاء لا تنكح

المرأة على عمتها، ولا على خالتها من كتاب النكاح.

١١- النسخة المحفوظة بالمكتبة المحمودية برقم (١/٥٣٧)، وعدد أوراقها (١٩٦)، وتبدأ من بداية أبواب الرضاع وتنتهي بخاتمة كتاب الفوائد والأحكام.

١٢- النسخة المحفوظة بدار الكتب المصرية برقم (٢٥٠٤)، وعدد أوراقها (٢٥٦)، وهي بخط الحافظ العراقي، تبدأ من باب كراهية عسب الفحل من كتاب البيوع، وتشتمل على أبواب من كتاب الأحكام، والديات، والحدود، والصيد والذبائح، والأطعمة، والفوائد والأحكام، والأضاحي، وفي ترتيب أوراقها خلل كبير.

١٣- النسخة المحفوظة بمكتبة فيض الله آفندي بتركيا برقم (٣٦٣)، وعدد أوراقها (٢٢٦)، تبدأ في أثناء شرح باب ما جاء في إمام الرعية من كتاب الأحكام، وتنتهي في أثناء شرح باب كراهية أكل ذي ناب، وذي مخلب من كتاب الأطعمة.

١٤- النسخة المحفوظة بالمكتبة السليمانية برقم (٥٠٦).

١٥- النسخة المحفوظة بالمكتبة السليمانية برقم (٥١٣).

١٦- النسخة المحفوظة بالمكتبة السليمانية برقم (٥١١).

١٧- النسخة المحفوظة بمكتبة فيض الله بتركيا برقم (٣٦٤).

وهذه النسخ الأربعة هي المعتمدة في التحقيق، وتقدم وصفها بالتفصيل.

جدول ببيان الموجود والساقط من أبواب الجهاد في نسخ تكملة شرح الترمذي

الرقم	الأبواب	نسخة (س)[1]	نسخة (ل)[2]	نسخة (ع)[3]
١	باب ما جاء في أهل العذر....	موجود	-	-
٢	باب ما جاء في من خرج في الغزو.	موجود	-	موجود
٣	باب ما جاء في الرجل يبعث	موجود	-	موجود
٤	باب ما جاء في كراهية أن يسافر..	موجود	-	موجود
٥	باب الرخصة في الكذب....	موجود	-	موجود
٦	باب ما جاء في غزوات النبي ﷺ، وكم غزا	موجود	-	من أوله إلى أثناء الوجه الثالث
٧	باب ما جاء في الصف والتعبية عند القتال	موجود	-	وجد منه الوجه الثالث
٨	باب ما جاء في الدعاء عند القتال	موجود	-	موجود
٩	باب ما جاء في الأوية	موجود	-	موجود
١٠	باب في الرايات	موجود	-	موجود

(١) رمز النسخة المحفوظة في المكتبة السليمانية برقم (٥٠٦).

(٢)رمز النسخة المحفوظة في المكتبة السليمانية برقم (٥١٣).

(٣) رمز نسخة الحافظ العراقي، ووجدت بعض أبواب الجهاد في جزأين منها، من الباب الثاني إلى العاشر في النسخة المحفوظة بمكتبة فيض الله برقم (٣٦٤)، ومن الباب الحادي عشر إلى السابع عشر في النسخة المحفوظة بالمكتبة السليمانية برقم (٥١١).

الرقم	الأبواب	نسخة (س)	نسخة (ل)	نسخة (ع)
١١	باب ما جاء في الشعار	من أوله إلى أثناء الوجه الأول	من الوجه الثامن إلى آخره	موجود
١٢	باب ما جاء في صفة سيف	-	موجود	موجود
١٣	باب ما جاء في الفطر عند القتال	-	موجود وحصل سقط في الأخير	موجود
١٤	باب ما جاء في الخروج عند الفزع	-	-	موجود
١٥	باب ما جاء في الثبات عند القتال	-	موجود، وحصل سقط من أثناء الوجه الثاني	موجود
١٦	باب ما جاء في السيوف وحليتها	-	-	موجود
١٧	باب ما جاء في الدرع	موجود مع سقط في أوله	-	موجود من أوله إلى نهاية الوجه الثاني
١٨	باب ما جاء في المغفر	موجود	-	-
١٩	باب ما جاء في فضل الخيل	موجود	موجود مع سقط كبير في أوله	-
٢٠	باب ما جاء ما يستحب من الخيل	موجود	موجود	-
٢١	باب ما يكره من الخيل	موجود	موجود	-
٢٢	باب ما جاء في الرهان	موجود	موجود	-
٢٣	باب ما جاء في كراهية أن ينزى ..	موجود	موجود	-
٢٤	باب ما جاء في الاستفتاح.......	موجود	موجود	-
٢٥	باب ما جاء في الأجراس	موجود	موجود	-

الرقم	الأبواب	نسخة (س)	نسخة (ل)	نسخة (ع)
٢٦	باب ما جاء في من يستعمل	موجود	موجود	-
٢٧	باب ما جاء في الإمام	موجود	موجود	-
٢٨	باب ما جاء في طاعة الإمام	موجود	موجود	-
٢٩	باب ما جاء لا طاعة لمخلوق.....	موجود	موجود	-
٣٠	باب ما جاء في التحريش......	موجود	موجود	-
٣١	باب ما جاء في حد بلوغ الرجل..	موجود	موجود	-
٣٢	باب ما جاء في من يستشهد،....	موجود	موجود	-
٣٣	باب ما جاء في دفن الشهداء	-	موجود	-
٣٤	باب ما جاء في المشورة	-	موجود	-
٣٥	باب ما جاء لا تفادى جيفة الأسير	-	موجود	-
٣٦	باب (ما جاء في الفرار من الزحف	-	موجود	-
٣٧	باب (ما جاء في دفن القتيل ...)	-	موجود	-
٣٨	باب ما جاء في تلقي الغائب....	-	موجود	-
٣٩	باب ما جاء في الفيء	-	موجود	-

تكملة شرح الترمذي

للحافظ أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي.

النص المحقق

بسم الله الرحمن الرحيم.

أبواب الجهاد عن رسول الله ﷺ.

١- باب ما جاء في أهل العذر في القعود.[١]

١٦٧٠- حدثنا نصر بن علي الجهضمي، حدثنا المعتمر بن سليمان، عن أبيه[٢]، عن أبي إسحاق[٣]، عن البراء بن عازب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ائتوني بالكتف، أو اللوح»، فكتب ﴿لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾، وعمرو بن أم مكتوم خلف ظهره، فقال: هل لي رخصة؟ فنزلت ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾[٤].

وفي الباب عن ابن عباس، وجابر، وزيد بن ثابت رضي الله عنهم.

وهذا حديث حسن صحيح غريب من حديث سليمان التيمي، عن أبي إسحاق، وقد روى شعبة، والثوري عن أبي إسحاق هذا الحديث.[٥]

الكلام عليه من وجوه:

الأول: حديث البراء بن عازب رضي الله عنه أخرجه النسائي[٦] عن نصر بن علي كذلك.

واتفق عليه الشيخان[٧] من رواية شعبة، عن أبي إسحاق.

---

(١) وكذا في نسخة المباركفوري صاحب تحفة الأحوذي (١٩/٣)، وفي طبعة بشار للجامع (٣٩٩/٢): باب ما جاء في الرخصة لأهل العذر في القعود.

(٢) هو سليمان بن طرخان التيمي، ثقة عابد، مات سنة ١٤٣هـ. (انظر التقريب ص ٤٠٩).

(٣) هو عمرو بن عبد الله السبيعي، ثقة مكثر عابد، اختلط بأخرة، مات سنة ١٢٩هـ. (انظر التقريب ص ٧٣٩).

(٤) الجزءان المذكوران من الآية (٩٥) من سورة النساء.

(٥) جامع الترمذي بتحقيق بشار عواد (٣٩٩/٢)، وهي الطبعة التي اعتمدتها في الترقيم.

(٦) في المجتبى، كتاب الجهاد، باب فضل المجاهدين على القاعدين (٣١٦/٦-٣١٧ رقم ٣١٠١).

(٧) أخرجه البخاري في الجهاد والسير، باب قول الله تعالى ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين﴾ =

وقد أورده المصنف في التفسير[١] من رواية سفيان الثوري، عن أبي إسحاق.

وأخرجه البخاري[٢] من رواية إسرائيل[٣]، عن أبي إسحاق.

وأخرجه النسائي[٤] من رواية أبي [بكر][٥] بن عياش، عن أبي إسحاق.[٦]

وحديث ابن عباس رواه المصنف في التفسير[٧] من رواية مقسم، عن ابن عباس ـ رضي

=

(٦/٥٥ رقم ٢٨٣١/مع الفتح)، وفي التفسير، باب ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين﴾ (٨/٣٢٧ رقم ٤٥٩٣)، ومسلم في الإمارة، باب سقوط فرض الجهاد عن المعذورين (١٣/٤٥ رقم ٤٨٨٨).

(١) باب "ومن سورة النساء" (٥/١٢٤ رقم ٣٠٣١). وقال: حسن صحيح.

(٢) في صحيحه، كتاب التفسير، باب ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر﴾ (٨/٣٢٧-٣٢٨ رقم ٤٥٩٤/مع الفتح)، وكتاب فضائل القرآن، باب كاتب النبي ﷺ (٩/٢٩ رقم ٤٩٩٠).

(٣) هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، ثقة، مات سنة ١٦٠هـ. (انظر التقريب ص ١٣٤).

(٤) في المجتبى، كتاب الجهاد، باب فضل المجاهدين على القاعدين (٦/٣١٧ رقم ٣١٠٢).

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (س)، وأثبتته من المجتبى.

(٦) وأخرجه مسلم في الإمارة، باب سقوط فرض الجهاد عن المعذورين (١٣/٤٦ رقم ٤٨٨٩) من طريق مسعر، عن أبي إسحاق. وانظر تحفة الأشراف (٢/٥٨ رقم ١٨٨٩).

(٧) باب "ومن سورة النساء" (٥/١٢٤-١٢٥ رقم ٣٠٣٢) من طريق حجاج بن مُحَمَّد، عن ابن جريج، ـ أخبرني عبد الكريم ـ وهو الجزري ـ، سمع مقسما مولى عبد الله بن الحارث يحدث أن ابن عباس.... فذكره.

وأخرجه أيضا النسائي في الكبرى، كتاب التفسير، باب قوله تعالى ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين﴾ (١٠/٧٠ رقم ١١٠٥٢)، والطبري في تفسيره (٧/٣٧٠-٣٧١)، والطحاوي في شرح المشكل (٤/١٤١ رقم ١٤٩٦)، والبيهقي (٩/٤٧) من طرق عن الحجاج بن مُحَمَّد به. ولم يخرج الطبري، والطحاوي قوله: "فهؤلاء القاعدون غير أولي الضرر...لخ.

وجاء اسم الصحابي الذي مع ابن أم مكتوم عند النسائي: عبد الرحمن بن جحش، وعند الطبري: أبو أحمد بن جحش، وعند الطحاوي: عبد بن جحش، وعند البيهقي كما هو عند الترمذي: عبد الله بن جحش.

=

الله عنهما ـ: ﴿لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ عن بدر، والخارجون إلى بدر، لما نزلت غزوة بدر قال عبد الله بن جحش، وابن أم مكتوم: إنا أعميان يا رسول الله، فهل لنا رخصة؟ فنزلت ﴿لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ [مِنَ الْمُؤْمِنِينَ][١] غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ وفضل الله المجاهدين على القاعدين درجة، فهؤلاء القاعدون غير أولي الضرر. ﴿وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْراً عَظِيماً. دَرَجَاتٍ مِنْهُ﴾ على القاعدين من المؤمنين غير أولي الضرر." وقال: هذا حديث حسن غريب.

وروى البخاري[٢] أوله ﴿لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ عن بدر، والخارجون إليها. هكذا ذكره مختصرا.

وروى الطبراني في المعجم الكبير[٣] من رواية أبي عَقِيل الدورقي، عن أبي نضرة[١]،

=

وساق ابن حجر هذا الحديث من عند الترمذي، ثم قال: "هكذا أورده سياقا واحدا، **ومن قوله:"درجة إلخ" مدرج في الخبر من كلام ابن جريج، بينه الطبري**، فأخرج من طريق حجاج نحو ما أخرجه الترمذي إلى قوله: "درجة". ووقع عنده "فقال عبد الله بن أم مكتوم، **وأبو أحمد بن جحش". وهو الصواب في ابن جحش**؛ فإن عبد الله أخوه، وأما هو فاسمه عبد بغير إضافة، وهو مشهور بكنيته. ثم أخرجه بالسند المذكور عن ابن جريج قال: ﴿وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجرا عظيما. درجات منه﴾ قال: على القاعدين من المؤمنين غير أولي الضرر. اهـ. (فتح الباري ٨/٣٣٠-٣٣١، وانظر قول ابن جريج في تفسير الطبري ٧/٣٧٦).

وأبو أحمد بن جحش الأسدي هو أخو أم المؤمنين زينب بنت جحش، كان من السابقين الأولين، وكان ضريرا يطوف بمكة أعلاها وأسفلها بغير قائد، وشهد بدرا، والمشاهد، مات قبل أخته زينب. (انظر الإصابة ٤/٣-٤).

(١) ما بين المعقوفين ليس في (س)، وأثبته من الآية، وهو كذلك في نسخة المباركفري (٤/٩١)، وطبعة بشار.

(٢) في صحيحه، كتاب التفسير، باب ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله﴾ (٨/٣٢٨ رقم ٤٥٩٥ مع الفتح).

(٣) (١٢/١٦٥ رقم ١٢٧٧٥) قال: حدثنا أبو مسلم الكشي، حدثنا ياسين بن حماد المخزومي، (ح) وحدثنا مُحَمَّد بن مُحَمَّد التمار البصري، حدثنا أبو الوليد الطيالسي، قالا: حدثنا أبو عقيل

=

عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ في قول الله ﷻ ﴿لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ قال: هم قوم كانوا على عهد رسول الله ﷺ، لا يغزون معه لأسقام، وأمراض، وأوجاع، وآخرون أصحاء لا يغزون معه، فكان المرضى في عذر من الأصحاء.

وروى البيهقي في سننه[٢] من هذا الوجه.

وحديث جابر أخرجه مسلم[٣] من رواية الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر ؓ قال: قال رسول الله ﷺ في بعض أسفاره: «إن بالمدينة لرجالا ما سرنا مسيرا، ولا قطعنا واديا إلا كانوا معنا فيه، حبسهم المرض». ورواه ابن ماجه[٤] أيضا.

=

الدورقي ـ وهو بشير بن عقبة الناجي ـ به.

وأخرجه أيضا في الأوسط (٨٥/٣ رقم ٢٥٦٩) عن أبي مسلم الكشي فقط.

طريق ابن التمار حسن؛ فإنه لا بأس به. كما قال الدارقطني في أجوبته عن أسئلة الحاكم (ص ١٤٥)، وذكره ابن حبان في ثقاته (١٥٣/٩)، وقال: ربما أخطأ. **ويرتقي إلى الصحيح**؛ فإن له طريقا آخر عند البيهقي، كما سيأتي.

قال الهيثمي: رواه الطبراني من طريقين، ورجال أحدهما ثقات. (مجمع الزوائد ٩/٧).

قلت: لعل الهيثمي عنى طريق ابن التمار، وأما طريق الكشي ففيه ياسين بن حماد ترجم له ابن حجر في اللسان (٣٠٥/٧)، ولم يذكر إلا أن الطبراني حكم على حديث له بالخطأ في كتاب الدعاء (١٠٧٩/٢ رقم ٦٢٣).

(١) هو المنذر بن مالك العبدي، ثقة، مات سنة ١٠٨، أو ١٠٩هـ. (انظر التقريب ص ٩٧١).

(٢) (٢٤/٩) من طريق إبراهيم بن مرزوق ـ وهو الأموي ـ، عن يعقوب بن إسحاق الحضرمي، عن أبي عقيل به.

وإسناده حسن؛ فإن الحضرمي صدوق، كما حكى ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢٠٤/٩) عن أبيه، وأحمد. وأخرج له مسلم حديثا برقم (٤٠٨٠) عن أبي عقيل بشير بن عقبة، وهو **صحيح لغيره**، كما تقدم.

(٣) في صحيحه، كتاب الإمارة، باب ثواب من حبسه عن الغزو مرض. (٥٨/١٣-٥٩ رقم ٤٩٠٩، و٤٩١٠). وأبو سفيان هو طلحة بن نافع الواسطي.

(٤) في سننه، كتاب الجهاد، باب من حبسه العذر عن الجهاد. (٢١٨/٣-٢١٩ رقم ٢٧٦٥). واللفظ الذي ساقه الشارح ليس لواحد منهما، واللفظ المذكور عند البيهقي (٢٤/٩).

وحديث زيد بن ثابت أخرجه البخاري[١]، والترمذي[٢]، والنسائي[٣] من رواية سهل بن سعد[٤] أنه رأى مروان بن الحكم[٥] في المسجد، فأقبلت[٦] حتى جلست إلى جنبه، فأخبرنا أن زيد بن ثابت ﷺ أخبره أن رسول الله ﷺ أملى عليه ﴿لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ فجاءه ابن أم مكتوم، [وهو][٧] يُمِلُّها[٨] علي، فقال: يا رسول الله، والله لو أستطيع الجهاد لجاهدت، وكان أعمى، فأنزل الله ﷻ على رسول الله ﷺ، وفخذه على فخذي، فثقُلت عليَّ، حتى خشيت أن ترض[٩] فخذي، ثم سُرِّي[١٠] عنه، فأنزل الله ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾.

---

(١) في صحيحه، كتاب الجهاد، والسير، باب قول الله ﷻ ﴿لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ (٥٦/٦ رقم ٢٨٣٢ مع الفتح)، وكتاب التفسير، باب ﴿لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ...﴾ (٣٢٧/٨ رقم ٤٥٩٢).

(٢) في جامعه، كتاب التفسير، باب "ومن سورة النساء". (١٢٥/٥-١٢٦ رقم ٣٠٣٣).

(٣) في المجتبى، كتاب الجهاد، باب فضل المجاهدين على القاعدين (٣١٦/٦ رقم ٣٠٩٩، و٣١٠٠).

(٤) هو أبو العباس الخزرجي، الساعدي، له، ولأبيه صحبة، مات النبي ﷺ وهو ابن خمس عشرة سنة، وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة سنة ٩١هـ، وقيل: قبل ذلك. (انظر الاستيعاب ص ٣٠٨-٣٠٩، والإصابة ٨٨/٢).

(٥) أحد خلفاء بني أمية، ولد بعد الهجرة بسنتين، وقيل: بأربع. ولم تثبت له صحبة، ولي الخلافة في آخر سنة أربع وستين، ومات سنة خمس في رمضان. (انظر الاستيعاب ص ٦٨١، والإصابة ٤٧٧/٣-٤٧٨/القسم الثاني).

(٦) كذا في (س)، وهو كذلك في صحيح البخاري (رقم ٤٥٩٢).

(٧) في (س): فهو. والمثبت من صحيح البخاري.

(٨) بتشديد اللام، من الإملال، يقال: أمللت الكتاب، وأمليته إذا ألقيته على الكاتب ليكتبه. قال الفراء: أمللت لغة أهل الحجاز، وبني أسد، وأمليت لغة بني تميم، وقيس. (انظر النهاية ٣٦٢/٤، وتاج العروس ٤٢٤/٣٠).

(٩) أي: تدقها. (انظر النهاية ٢٢٩/٢).

(١٠) بضم المهملة، وتشديد الراء. أي كُشف. وقد تكرر هذه اللفظة في الحديث، وكلها بمعنى الكشف، والإزالة. يقال: سَرَوت الثوب، وسريته إذا خلعته، والتشديد للمبالغة. (انظر النهاية ٣٦٤/٢).

وأخرجه مسلم(١) من رواية شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن رجل، عن زيد ﷺ في هذه الآية ﴿لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ﴾ مثل حديث البراء. وفي رواية له: عن سعد بن إبراهيم، عن أبيه(٢)، [عن رجل](٣)، عن زيد بن ثابت ﷺ. ولم يسق مسلم لفظه.

وساقه أبو داود أيضا. رواه(٤) من رواية خارجة بن زيد بن ثابت، عن أبيه ﷺ قال:

---

(١) أخرج مسلم حديث البراء ـ وهو حديث الباب ـ (١٣/٤٥ رقم ٤٨٨٨)، ثم قال: قال شعبة: وأخبرني سعد بن إبراهيم، عن رجل، عن زيد بن ثابت في هذه الآية ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين﴾ بمثل حديث البراء. وقال ابن بشار في روايته: سعد بن إبراهيم، عن أبيه، عن رجل، عن زيد بن ثابت. اهـ.

قال رشيد الدين العطار في غرر الفوائد المجوعة (ص ٢٣٣-٢٣٤):

"هكذا أورده مسلم في صحيحه، وقد اشتمل هذا الحديث على طريقين عن صحابيين ـ رضي الله عنهما ـ: **فالأول** منهما حديث البراء بن عازب ـ رضي الله عنهما ـ وهو صحيح متصل ثابت متفق عليه. **والثاني** حديث زيد بن ثابت ﷺ، وفي إسناده اختلاف، ورجل غير مسمى، فهو داخل في باب المقطوع على مذهب الحاكم، وغيره إذا لم يعرف ذلك الرجل.

والجواب عن ذلك أن مسلما ـ رحمه الله ـ إنما احتج بحديث البراء وحده، وإنما أورد الإسناد الثاني؛ لأن شعبة حدث به غندرَ هكذا، فأورده مسلم كما سمعه من أصحاب غندر، والظاهر من مذهبه أنه لا يختصر من الحديث شيئا، وإن اختصر منه شيئا لضرورة نبه عليه. اهـ.

(٢) هو إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، تابعي ثقة، وقيل: له رؤية. مات سنة ٩٥هـ، وقيل: وقيل: ٩٦هـ. (انظر تهذيب التهذيب ١/٧٤، والتقريب ص ١١١).

(٣) ما بين المعقوفين زيادة من صحيح مسلم، وهكذا نقله العطار في غرر الفوائد (ص ٢٣٣).

(٤) في سننه، كتاب الجهاد، باب في الرخصة في القعود من العذر، (٣/١٩-٢٠ رقم ٢٥٠٧) عن سعيد بن منصور ـ وهو عنده في سننه (٣/٢/١٥٣ رقم ٢٣١٤)، و(٤/١٣٥٤ رقم ٦٨١/تكملة) ـ، عن عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن خارجة به.

وأخرجه ابن سعد في ترجمة ابن أم مكتوم (٢/١٩٥)، والحاكم (٢/٨١) من طريق سعيد به.

وأخرجه أحمد (٥/١٩٠) عن سليمان بن داود الهاشمي، وسريج بن النعمان ـ، والطحاوي في شرح المشكل (٤/١٤٣-١٤٤ رقم ١٤٩٩) من طريق عبد الله بن وهب ـ، والطبراني في الكبير (٥/١٣١-١٣٢ رقم ٤٨٥١) من طريق آدم بن أبي إياس، وسعيد بن أبي مريم، ويحيى الحماني ـ،

=

كنت إلى جنب رسول الله ﷺ، فغشيته السكينة، فوقعت فخذ رسول الله ﷺ على فخذي، فما وجدت ثقل شيء أثقل من فخذ رسول الله ﷺ، ثم سري عنه، فقال: «اكتب». فكتبت ﴿لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ إلى آخر الآية، فقام ابن أم مكتوم ـ وكان رجلا أعمى ـ لما سمع فضيلة المجاهدين، فقال: يا رسول الله، فكيف بمن لا يستطيع الجهاد من المؤمنين؟ فلما قضى كلامه غشيت رسول الله ﷺ السكينة، فوقعت فخذه على فخذي، ووجدت من ثقلها في المرة الثانية، كما وجدت في المرة الأولى، ثم سُرِّي عن رسول الله ﷺ، فقال: «اقرأ يا زيد». فقرأت ﴿لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ فقال رسول الله ﷺ: ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ الآية كلها. قال زيد: فأنزلها الله ﷻ وحدها، فألحقتها، والذي نفسي بيده، لكأني أنظر إلى ملحقها عند صدع[1] في كتف[2].

ورواه ....[3]

=

و(٤٨٥٢) من طريق زهير بن معاوية ـ، والبيهقي (٢٣/٩-٢٤) من طريق سعيد بن الحكم بن أبي مريم ـ، كلهم عن عبد الرحمن بن أبي الزناد به.

وإسناده حسن ـ كما قال الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢٦٧/٧ رقم ٢٢٦٤) ـ؛ فإن رجاله رجال الشيخين غير ابن أبي الزناد، فهو ممن أخرج له البخاري تعليقا، ومسلم في المقدمة، وروى له الباقون، وهو مختلف فيه، وحديثه من قبيل الحسن، لاسيما وقد روى عنه هذا الحديث سليمان بن داود كما عند أحمد، فقد قال ابن المديني: وقد نظرت فيما روى عنه سليمان بن داود الهاشمي فرأيتها مقاربة. (انظر تاريخ بغداد ٢٢٩/١٠، والميزان ٥٧٦/٢، والسير ١٦٨/٨، وتهذيب التهذيب ٥٠٤/٢-٥٠٥).

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد. ووافقه الذهبي.

وقد أخرجه البخاري من طريق أخرى عن زيد بن ثابت، كما تقدم.

(١) الصَدع الشق في شيء صلب. وكأن الكتف كان فيه شق. (انظر القاموس المحيط ص٩٥١، وعون المعبود ١٨٥/٧).

(٢) عظم عريض خلف المنكبين، كانوا يكتبون فيه لقلة القراطيس (انظر المجموع المغيث ٨٨/٣).

(٣) كذا في (س) لم يتم الكلام.

الثاني: في الباب مما لم يذكره عن أنس بن مالك، وزيد بن أرقم، والفَلَتان بن عاصم(١) ﭬ.

أما حديث أنس فأخرجه البخاري(٢) من رواية حماد بن زيد، وزهير بن معاوية، عن حميد، عن أنس ﭬ أن النبي ﷺ كان في غزاة، فقال: «إن أقواما بالمدينة خلفنا ما سلكنا شعبا، ولا واديا إلا وهم معنا، حبسهم العذر».

قال البخاري: وقال موسى ـ يعني ابن إسماعيل ـ: حدثنا حماد ـ هو ابن سلمة ـ، عن حميد الطويل، عن موسى بن أنس، عن أبيه قال النبي ﷺ.

قال البخاري: الأول أصح.(٣)

---

(١) هو الفلتان ـ بفتحتين، ومثناة فوقية ـ ابن عاصم الجَرْمي خال أبي عاصم كليب بن شهاب الجَرمي، وحديثه عنده، يعد في الكوفيين، قال ابن السكن، وغيره: له صحبة. (انظر الاستيعاب ص ٦٠٤، والإصابة ٢٠٩/٣).

(٢) في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب من حبسه العذر عن الغزو. (٥٨/٦/مع الفتح) طريق حماد برقم (٢٨٣٩)، وطريق زهير برقم (٢٨٣٨).

وأخرجه البخاري أيضا في المغازي، باب (٨١) (١٥٨/٨رقم ٤٤٢٣/مع الفتح) من طريق ابن المبارك ـ، و ابن ماجه في الجهاد، باب من حبسه العذر عن الجهاد (٢١٨/٣ رقم ٢٧٦٤) من طريق مُحَمَّد بن إبراهيم بن أبي عدي ـ جميعا عن حميد، عنه.

(٣) يعني حذف موسى بن أنس ـ الواسطة بين حميد، وأنس ـ من الإسناد أصح.

قال ابن حجر: "وإنما رجح البخاري الإسناد الأول لتصريح زهير عن حميد بسماعه له من أنس، وكذلك رواه الإسماعيلي من حديث معتمر بن سليمان، عن حميد أنه سمع أنسا". اهـ. (تغليق التغليق ٤٣٥/٣).

ويرى الإسماعيلي ترجيح رواية حماد بن سلمة، فقال ـ فيما نقل عنه ابن حجر ـ: حماد عالم بحديث حميد، مقدم فيه على غيره. (فتح الباري ٥٨/٦، وتغليق التعليق ٤٣٥/٣).

قال ابن حجر: "ولا مانع من أن يكونا محفوظين، فلعل حميدا سمعه من موسى، عن أبيه، ثم لقي أنسا، فحدثه به. أو سمعه من أنس، فثبته فيه ابنه موسى. ويؤيد ذلك أن سياق حماد (يعني ابن سلمة) أتم من سياق زهير، ومن وافقه عن حميد." ثم ذكر رواية أبي داود المذكورة في المتن. (فتح =

هكذا ذكر البخاري هذه الرواية تعليقا على قول بعضهم[١]: إن هذا من أقسام التعليق، ووصلها أبو داود[٢]، فقال: حدثنا موسى بن إسماعيل... فذكره. ولفظه: «لقد تركتم بالمدينة أقواما ما سرتم مسيرا، ولا أنفقتم من نفقة، ولا قطعتم من واد إلا وهم معكم فيه». قالوا: يا رسول الله، فكيف يكونون معنا، وهم بالمدينة؟ قال: «حبسهم العذر».

وأما حديث زيد بن أرقم [فأخرجه الطبراني في المعجم الكبير[٣] من رواية أبي سِنان

=

الباري ٦/٥٨).

(١) منهم المزي في تحفة الأشراف (١/٤١٣ رقم ١٦١٠) حيث رمز له (خت).

ويرى العراقي أن البخاري إذا روى عن شيوخه الذين سمع منهم ـ ولو بصيغة لا تقتضي التصريح بالسماع ـ فهو محمول على الاتصال. (انظر التقييد والإيضاح ص ٢١).

قال ابن حجر: والمختار الذي لا محيد عنه أن حكمه مثل غيره من التعليق، فإنه وإن قلنا يفيد الصحة لجزمه به، فقد يحتمل أنه لم يسمعه من شيخه الذي علق عنه بدليل أنه علق عدة أحاديث عن شيوخه الذين سمع منهم، ثم أسندها في موضع آخر من كتابه بواسطة بينه، وبين من علق عنه." اهـ. (تغليق التعليق ٢/٨).

(٢) في سننه، كتاب الجهاد، باب في الرخصة في القعود. (٣/٢٠ رقم ٢٥٠٨).

قال ابن حجر: هذا عندي حديث صحيح لحسن سياقه، وجودة رجاله. (تغليق التعليق ٣/٤٣٥).

(٣) (٥/١٩٠ رقم ٥٠٥٣) من طريق إسحاق بن سليمان الرازي، عن أبي سنان به.

وأخرجه أيضا الطبري في تفسيره (٧/٣٦٨-٣٦٩) من طريق إسحاق بن سليمان به.

وهو **شاذ بهذا الإسناد**، فإن أبا سنان الشيباني ـ وهو صدوق له أوهام، كما في التقريب (ص ٣٨١) ـ خولف في إسناده حيث تفرد ـ كما نص الدارقطني في أطراف الغرائب (٣/٨٦/بترتيب القيسراني) ـ برواية هذا الحديث عن أبي إسحاق، عن زيد بن أرقم، حينما رواه غيره من أصحاب أبي إسحاق، عنه، عن البراء ﷺ. منهم شعبة، والثوري، وإسرائيل بن يونس، ومسعر، وسليمان التيمي، وأبو بكر بن عياش ـ وقد تقدمت رواياتهم في تخريج حديث الباب ـ، وزهير بن معاوية، ـ وروايته عند أحمد (٤/٣٠١) ـ، وزكريا بن أبي زائدة ـ وروايته عند أبي عوانة في مستخرجه (٤/٤٨٤ رقم ٧٤٢٥).

قال أبو زرعة: هذا خطأ عن زيد بن أرقم، فإنما هو أبو إسحاق، عن البراء، عن النبي ﷺ. كذا

=

الشيباني[١]، عن أبي إسحاق، عن زيد بن أرقم][٢] قال: لما نزلت ﴿لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ جاء ابن أم مكتوم، فقال: يا رسول الله، أما لي رخصة؟ قال: لا، قال ابن أم مكتوم: اللهم إني ضرير؛ فرخص لي، فأنزل الله ﷻ ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾، فأمر رسول الله ﷺ بكتابتها.

وأما حديث الفَلَتان بن عاصم فرواه البزار في مسنده[٣]، والطبراني في المعجم الكبير[٤] من رواية عبد الواحد بن زياد، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن الفَلَتان بن

=

رواه شعبة، والثوري، وإسرائيل. (علل ابن أبي حاتم ٣٣٤/١ س ٩٩٢).

وقال ابن حجر بعد ما أشار إلى حديث زيد بن أرقم من رواية الطبراني: "...أن المحفوظ عن أبي إسحاق، عن البراء." ثم سرد أصحاب أبي إسحاق الثمانية الذين رووه عن أبي إسحاق، عن البراء (فتح الباري ٣٢٩/٨).

(١) هو الأصغر الكوفي، واسمه سعيد بن سنان البُرْجُمي، وليس هو بأبي سنان الشيباني الأكبر المسمى ضرار بن مرة؛ فإن الذي يروي عن السبيعي، ويروي عنه إسحاق بن سليمان هو الأصغر. (انظر تهذيب الكمال ٤٩٢/١٠، و١٠٩/٢٢، و٤٢٩/٢، وتعليق الشيخ أحمد شاكر على تفسير الطبري ٨٩/٩).

(٢) ما بين المعقوفين زدته سيرا على منهج الشارح، واستنادا إلى المعجم الكبير. وانظر المثال على هذا في (ص ٢٢).

(٣) كما في كشف الأستار (٤٥/٣-٤٦ رقم ٢٢٠٣).

(٤) (٣٣٤/١٨ رقم ٨٥٦).

وأخرجه أيضا ابن أبي شيبة في مسنده ـ كما في المطالب العالية (٥٧٥/١٤ رقم ٣٥٦٩) ـ، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٨١/٢ رقم ١٠٣٩)، وأبو يعلى (١٥٦/٣-١٥٧ رقم ١٥٨٣)، والطحاوي في شرح المشكل (١٤٨/٤-١٤٩ رقم ١٥٠٣)، وابن حبان (١٠/١١-١١ رقم ٤٧١٢/الإحسان) من طرق عن ابن زياد به.

وهذا **إسناد صحيح**.

ابن زياد ثقة، في حديثه عن الأعمش وحده مقال. (انظر التقريب ص ٦٣٠).

وعاصم بن كليب بن شهاب احتج به مسلم، وهو ثقة عند الجمهور، منهم ابن سعد، وأحمد، وابن معين، وأحمد بن صالح المصري، والفسوي، والعجلي، والنسائي. والذهبي. (انظر طبقات

=

عاصم ﷺ قال: كنا مع النبي ﷺ، فأنزل عليه، وكان إذا نزل عليه فتح عينيه، وفرغ سمعه، وبصره لما جاءه من الله تعالى، فلما فرغ قال للكاتب: «اكتب ﴿لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ... وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ... عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً﴾[1] فقام ابن أم مكتوم الأعمى، فقال: يا رسول الله، (ما قدر لي؟)[2] فأنزل الله على رسوله ﷺ ـ وهو قائم ـ فقال للكاتب: «اكتب ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ لفظ رواية البزار، وقال: حديث الفَلَتان يروى بإسناد أحسن من هذا.

الثالث: وقع في هذه الرواية تسمية ابن أم مكتوم بعمرو، وهكذا في رواية سفيان الثوري[3]، عن أبي إسحاق، وهذا هو الصحيح، وهو قول أكثر [أهل][4] الحديث، كما حكاه ابن عبد البر[5] عنهم، وقيل: اسمه عبد الله. قال مُحَمَّد بن سعد: "أما أهل المدينة فيقولون: اسمه عبد الله. وأهل العراق يقولون: اسمه عمرو، ثم أجمعوا على أنه ابن قيس بن زائدة بن الأصم".[6]

قال ابن عبد البر: لم يجمعوا.[7] قال: "واختلفوا في اسم أبيه، فقال بعضهم: هو عبد

=

ابن سعد ٤٦٠/٨، والعلل ومعرفة الرجال رواية المروذي ص٢٠١، ومن كلام أبي زكريا في الرجال رواية الدقاق ص ٤٦، وثقات ابن شاهين ص ١٥٠، والمعرفة والتاريخ ٩٥/٣، وثقات العجلي ١٠/٢، وتهذيب الكمال ٥٣٨/١٣، ومن تكلم فيه وهو موثق ص ٢٧٨).

وأبوه كليب ثقة، كما قال ابن سعد، وأبو زرعة، والعجلي. (انظر طبقات ابن سعد ٢٤٣/٨، والجرح والتعديل ١٦٧/٧، وثقات العجلي ٢٢٨/٢، وتهذيب التهذيب ٤٧٤/٣).

(١) الآية كذا في (س)، وهي كذلك في كشف الأستار.

(٢) في كشف الأستار، ومختصر زوائد البزار لابن حجر (٨٠/٢ رقم ١٤٥٩): فاعذرني.

(٣) كما عند الترمذي في التفسير، باب "ومن سورة النساء" (١٢٤/٥ رقم ٣٠٣١).

(٤) ما بين المعقوفين زيادة من الاستيعاب (ص٣٨٠، و٤٩٣).

(٥) في الاستيعاب (ص٣٨٠، و٤٩٣).

(٦) طبقات ابن سعد (١٩١/٤).

(٧) الاستيعاب (ص ٣٨١).

الله بن زائدة بن الأصم. وقال آخرون: هو عبد الله بن قيس بن مالك بن الأصم بن رواحة بن صخر بن عبد بن معيص بن عامر بن لؤي القرشي العامري".[١]

وقال ابن إسحاق: هو عبد الله بن شريح بن قيس بن زائدة بن الأصم بن هرم بن رواحة بن حجر بن عبد بن معيص بن عامر بن لؤي.

وقال علي بن المديني، والحسين بن واقد[٢]: ابن أم مكتوم عبد الله بن شريح. وقال قتادة: هو عبد الله بن زائدة.[٣] وهو الذي ذكره المصنف في التفسير[٤]، وما ادعى ابن سعد الاتفاق عليه هو قول موسى بن عقبة[٥]، والزبير بن بكار[٦].

واسم أم مكتوم عاتكة بنت عبد الله بن [عنكثة][٧] بن عامر بن مخزوم.

الرابع: فيه جواز كتابة القرآن في الألواح، والأكتاف.

---

(١) الاستيعاب (ص ٣٨٠).

(٢) هو المحدث الثقة قاضي مرو، وشيخها أبو عبد الله القرشي مولاهم، المتوفى سنة ١٥٧هـ. (انظر السير ١٠٤/٧).

(٣) انظر هذه الأقوال كلها في الجرح والتعديل (٧٩/٥)، والاستيعاب (ص ٣٨٠-٣٨١).
وعلق ابن أبي حاتم على قول قتادة: "يشبه أن يكون نسبه إلى جده". وكذا ابن عبد البر.

(٤) باب "ومن سورة النساء" (١٢٤/٥ رقم ٣٠٣١).

(٥) حكاه عنه ابن عبد البر في الاستيعاب (ص٣٨٠). وذكر ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٧٩/٥) أن موسى بن عقبة رواه عن الزهري. والله أعلم.
وموسى بن عقبة هو المحدث الثقة الفقيه إمام المغازي أبو مُحَمَّد الأسدي مولى آل الزبير، المتوفى سنة ١٤١هـ، وليس في المغازي أصح من كتابه. (انظر الجرح والتعديل ١٥٤/٨، والسير ١١٤/٦-١١٨).

(٦) انظر جمهرة نسب قريش، وأخبارها له (٩٦٥/٢).
والزبير بن بكار هو العلامة النسابة، المحدث الثقة، قاضي مكة، وعالمها أبو عبد الله القرشي، الأسدي، الزبيري، المتوفى سنة ٢٥٦هـ، مصنف نسب قريش. (انظر السير ٣١١/١٢-٣١٥).

(٧) في (س): عثكلة. والتصويب من جمهرة نسب قريش (٧٦٨/٢)، والاستيعاب (ص ٣٨٠)، والإصابة (٥٢٣/٢) وضبطه ابن حجر: بمهملة، ونون ساكنة، وبعد الكاف مثلثة.

الخامس: وقوله «ائتوني بالكتف، أو اللوح» يحتمل أن يكون شكا من الراوي، وإن الذي قاله ﷺ أحد اللفظين. ويحتمل أن الجميع من لفظه ﷺ.

السادس: فيه طهارة عظم المذكى، وهو مجمع عليه.(١) وإنما اختلفوا في عظم الميتة،(٢) ولا يظن كتابتهم لكلام الله تعالى على عظام الميتة.

السابع: وقوله: (فكتب) أى: فأمر زيدا، فكتب، كما ثبت في بقية الأحاديث،(٣) ولم يكن ﷺ يحسن الكتابة، ولذلك وصف بأنه النبي الأمي،(٤) وهو الذي لا يقرأ، ولا يكتب.

واختلفوا هل كتب في قصة الحديبية لما كتب علي رضي الله عنه كتاب الصلح، فالظاهر أن المراد من قوله هناك (كتب)(٥) أي: أمر عليا، كما هنا. وذهب أبو الوليد الباجي(٦) إلى أنه كتب في تلك القصة.(٧) وليس بواضح.

---

(١) حكى الاتفاق على ذلك النووي في المجموع (٣٠١/١).

(٢) انظر المسألة في بداية المجتهد (٦٩/٢)، والمجموع (٢٩١/١-٢٩٣)، والمغني (٩٧/١-٩٩)، وشرح فتح القدير (٩٦/١-٩٧)، ومجموع فتاوى ابن تيمية (٩٦/٢١-١٠١).

(٣) انظر حديث زيد بن ثابت في (ص ٨)، وحديث الفلتان في (ص ١٢).

(٤) كما في قوله ﷻ ﴿فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [لأعراف: من الآية ١٥٨].

(٥) أخرج البخاري في المغازي، باب عمرة القضاء. (٦٢٤/٧-٦٢٥ رقم ٤٢٥١) من طريق إسرائيل إسرائيل ـ وهو ابن يونس ـ، عن أبي إسحاق ـ وهو السبيعي ـ، عن البراء في حديث طويل جاء فيه أن النبي ﷺ قال لعلي رضي الله عنه: «امحُ رسول الله» قال علي: لا والله لا أمحوك أبدا، فأخذ رسول الله ﷺ الكتاب ـ وليس يحسن يكتب ـ، **فكتب** «هذا ما قاضى مُحَمَّد بن عبد الله».

(٦) هو المحدث الفقيه الأصولي القاضي سليمان بن خلف بن سعد الأندلسي، المتوفى سنة ٤٧٤هـ، من تصانيفه النفيسة: المنتقى شرح المؤطا، والتعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الصحيح. (انظر تاريخ دمشق ٢٢/٢٢٤-٢٢٩، وترتيب المدارك ٨/١١٧-١٢٧).

(٧) ألف الباجي في إثبات ذلك كتابا سماه "تحقيق المذهب في أن النبي ﷺ كتب"، وهو مطبوع =

الثامن: في قول ابن أم مكتوم: (هل لي رخصة)، فنزلت ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ ما قد يستدل به على تعينه على غير أولي الضرر.

والجواب أنه لعله أراد هل لي رخصة في التخلف مع ثبوت الأجر، كما في حديث ابن عباس عند المصنف في التفسير: فضل الله المجاهدين على القاعدين درجة. قال: فهؤلاء القاعدون غير أولي الضرر.

التاسع: قرأ نافع[1]، وابن عامر[2]، والكسائي[3] (غير) بالنصب على الاستثناء، وقرأ بقية السبعة[4] بالرفع على أنه صفة للقاعدين، وقرئ في الشاذ بالجر على أنه صفة للمؤمنين، أو بدل منه.[5]

=

بتحقيق أبي عبد الرحمن بن عقيل الظاهري في عالم الكتب بالرياض سنة ١٤٠٣هـ.

قال ابن كثير في تفسيره (٢٨٦/٦) عند تفسير الآية الـ(٤٨) من سورة العنكبوت: "وإنما أراد الرجل -أعني الباجي- فيما يظهر عنه أنه ﷺ كتب ذلك على وجه المعجزة، لا أنه كان يحسن الكتابة". اهـ.

(١) هو الإمام المقرئ الحجة، المحدث الصدوق نافع بن عبد الرحمن الليثي مولاهم، أبو رُوَيم المدني، المتوفى سنة ١٦٩هـ (انظر معرفة القراء الكبار ٢٤١/١-٢٤٧، وتهذيب التهذيب ٢٠٧/٤).

(٢) هو الإمام الكبير، مقرئ الشام أبو عمران عبد الله بن عامر بن يزيد اليحصبي، الدمشقي، المتوفى سنة ١١٨هـ. (انظر معرفة القراء الكبار ١٨٦/١-١٩٧، وتهذيب التهذيب ٣٦٣/٢).

(٣) هو الإمام النحوي، المقرئ اللغوي أبو الحسن علي بن حمزة بن عبد الله الأسدي مولاهم، الكوفي، المتوفى سنة ١٨٩هـ، من تصانيفه: معاني القرآن، وكتاب النوادر الكبير، وكتاب في القراءات. (انظر معرفة القراء الكبار ٢٩٦/١-٣٠٥، وغاية النهاية ٥٣٥/١-٥٤٠).

(٤) هم أئمة القراءة الأعلام: عبد الله بن كثير المكي، المتوفى سنة ١٢٢هـ. وعاصم بن أبي النجود الكوفي، المتوفى سنة ١٢٧هـ، أو ١٢٨هـ، وأبو عمرو زبان بن العلاء البصري، المتوفى سنة ١٥٤هـ، وحمزة بن حبيب الزيات، الكوفي، المتوفى ١٥٦هـ، أو ١٥٨هـ. (انظر تراجمهم في معرفة القراء الكبار ١٩٧/١-٢٠٣، و٢٠٤-٢١٠، و٢٢٣-٢٣٧، و٢٥٠-٢٦٥).

(٥) انظر إعراب القراءات السبع، وعللها (١٣٧/١)، والكشف عن وجوه القراءات السبع

=

العاشر: فيه سقوط فرض الجهاد عن المعذورين. قال النووي[١]: ولكن لا يكون لهم ثواب المجاهدين، بل لهم ثواب نياتهم إن كانت لهم نية صالحة، كما قال ﷺ: «[لكن][٢] جهاد، ونية».[٣]

قلت: وفي حديث ابن عباس[٤] عند المصنف ما يقتضي ثبوت الأجر للقاعدين المعذورين مع النية. فالله أعلم.[٥]

=

(٣٩٦/١)، وأما القراءة الشاذة فقد عزاها مكي بن أبي طالب في مشكل إعراب القرآن (٢٠٦/١) لأبي حيوة، وهو شريح بن يزيد الحضرمي، المتوفى سنة ٢٠٣هـ. له ترجمة في معرفة القراء الكبار (٣٥٤/١-٣٥٥).

(١) في شرح صحيح مسلم (٤٥/١٣).

(٢) زيادة من مصادر التخريج الآتية، ومن شرح النووي على مسلم.

(٣) أخرجه البخاري في الجهاد، والسير، باب قضل الجهاد (٦/٦ رقم ٢٧٨٣/ مع الفتح)، وباب لا هجرة بعد الفتح (٢٢٨/٦ رقم ٣٠٧٧)، ومسلم في الإمارة، باب المبايعة بعد فتح مكة على الإسلام... (١١/١٣ رقم ٤٨٠٦) من حديث ابن عباس مرفوعا: «لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد، ونية، وإذا استنفرتم، فانفروا».

وأخرجه مسلم في الإمارة، باب المبايعة بعد فتح مكة على الإسلام.. (١٢/١٣ رقم ٤٨٠٨) من حديث عائشة.

(٤) تقدم تخريجه في (ص٣).

(٥) في (س) هنا عبارة مقحمة: وأما حديث سهل بن سعد وأخرجه الشيخان من رواية أبي حازم، عن عبيد الرحمن كلاهما عن عبد العزيز بن أبي حازم، ويعقوب، عن سهل بن سعد الحديث. وفيه: أنه أرسل إلى علي، فقال: «انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يجب عليهم».

والعبارة المقحمة وقع فيها خلط، وتحريف.

وأما المسألة فقد فصل القول فيها ابن القيم في طريق الهجرتين (ص ٥٨٥-٥٩٥)، فأشفى.

٢-باب ما جاء فيمن خرج في الغزو، وترك أبويه. [١]

١٦٧١-حدثنا مُحَمَّد بن بشار، حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، وشعبة، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي العباس، عن عبد الله بن عمرو .رضي الله عنهما .قال: "جاء رجل إلى النبي ﷺ يستأذنه في الجهاد، فقال: «ألك والدان»؟ قال: نعم. قال: «ففيهما فجاهد».

وفي الباب عن ابن عباس. هذا حديث حسن صحيح.

وأبو العباس هو الشاعر الأعمى المكي، واسمه السائب بن فروخ.[٢]

الكلام عليه من وجوه:

الأول: حديث عبد الله بن عمرو أخرجه بقية الأئمة الستة: فرواه البخاري[٣] عن مسدد .، ومسلم[٤]، والنسائي[٥] عن مُحَمَّد بن المثنى .، كلاهما عن يحيى بن سعيد.

ورواه البخاري[٦]، وأبو داود[٧] عن مُحَمَّد بن كثير .، ومسلم[٨] عن أبي بكر بن أبي شيبة، وزهير بن حرب، كلاهما عن وكيع .، كلاهما[٩] عن سفيان.

---

(١) من هذا الباب إلى نهاية الوجه الثاني في باب ما جاء في الدرع موجود في (ع) مع خلل في بعض الأبواب، أنبه على ذاك الخلل في مواضعه إن شاء الله تعالى.

(٢) جامع الترمذي (٣٠٠/٣). ويحيى بن سعيد هو القطان، وسفيان هو الثوري.

(٣) في صحيحه، كتاب الأدب، باب لا يجاهد إلا بإذن الوالدين. (٤٩٥/١٠ رقم ٥٩٧٢).

(٤) في صحيحه، كتاب البر والصلة، باب بر الوالدين، وأنهما أحق به. (٣٢٠/١٦ رقم ٦٤٥١).

(٥) في المجتبى، كتاب الجهاد، باب الرخصة في التخلف لمن له والدان. (٣١٧/٦ رقم ٣١٠٣).

(٦) في صحيحه، كتاب الأدب، باب لا يجاهد إلا بإذن الوالدين. (٤٩٥/١٠ رقم ٥٩٧٢).

(٧) في سننه، كتاب الجهاد، باب في الرجل يغزو، وأبواه كارهان. (٢٩/٣ رقم ٢٥٢٩).

(٨) في صحيحه، كتاب البر والصلة، باب بر الوالدين، وأنهما أحق به. (٣٢٠/١٦ رقم ٦٤٥١).

(٩) من (ع)، وهو ساقط من (س). والمقصود أن مُحَمَّد بن كثير العبدي، ووكيعا كلاهما يروي عن الثوري. (وانظر أيضا تحفة الأشراف ٢٩٣/٦-٢٩٤ رقم ٨٦٣٤).

والبخاري[١] عن آدم[٢]-، ومسلم[٣] عن عبيد الله بن معاذ، عن أبيه[٤]-، كلاهما عن عن شعبة.

ورواه مسلم[٥] من رواية أبي إسحاق الفزاري[٦]، وزائدة[٧] كلاهما عن الأعمش. ومن ومن رواية مسعر، عن[٨] حبيب بن أبي ثابت.

ورواه مسلم[٩] من رواية ناعم مولى أم سلمة، عن عبد الله بن عمرو ﷺ قال: أقبل رجل إلى النبي ﷺ، فقال: أبايعك على (الهجرة، والجهاد)[١٠] أبتغي الأجر من الله. فقال: «فهل من والديك أحد حي». قال: نعم، كلاهما. قال: «فتبتغي[١١] الأجر من الله»؟ قال: نعم. قال: «فارجع إلى والديك؛ فأحسن صحبتهما». ورواه (أبو داود[١٢]، وابن

---

(١) في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب الجهاد بإذن الوالدين. (١٦٩/٦ رقم ٣٠٠٤).

(٢) هو ابن أبي إياس العسقلاني، ثقة عابد، مات سنة ٢٢١هـ. (انظر التقريب ص ١٠٢).

(٣) في صحيحه، كتاب البر والصلة، باب بر الوالدين. (٣٢٠/١٦ رقم ٦٤٥٣)

(٤) هو معاذ بن معاذ بن نصر العنبري، ثقة متقن، مات سنة ١٩٦هـ. (انظر التقريب ص ٩٥٢).

(٥) في صحيحه، كتاب البر والصلة، باب بر الوالدين، وأنهما أحق به. (٣٢٠/١٦ رقم ٦٤٥٣).

(٦) هو إبراهيم بن مُحَمَّد بن الحارث، ثقة حافظ، له تصانيف، مات سنة ١٨٥هـ. (انظر التقريب ص ص ١١٣).

(٧) هو ابن قدامة الثقفي، ثقة ثبت، صاحب سنة، مات سنة ١٦٠هـ. (انظر التقريب ص٣٣٣).

(٨) يعني: الأعمش، ومسعر كلاهما عن حبيب بن أبي ثابت.

(٩) في صحيحه، كتاب البر والصلة، باب بر الوالدين، وأنهما أحق به. (٣٢٠/١٦ رقم ٦٤٥٤).

(١٠) ما بين الهلالين من (ع)، وكذا في صحيح مسلم. وفي (س): الهجرة في الجهاد.

(١١) من (ع)، وهو كذلك في صحيح مسلم. وفي (س): فابتغي.

(١٢) في سننه، كتاب الجهاد، باب في الرجل يغزو، وأبواه كارهان (٢٩/٣ رقم ٢٥٢٨) من طريق سفيان، عن عطاء.

وأخرجه أيضا عبد الرزاق (١٧٥/٥ رقم ٩٢٨٥)، وأحمد (١٩٨/٢)، والبخاري في الأدب المفرد (ص ١٧ رقم١٣)، والنسائي في الكبرى، كتاب السير، باب البيعة على الهجرة. (٦١/٨ رقم ٨٦٤٣)، والحاكم (١٥٢/٤) من طريق سفيان الثوري به.

وقال الحاكم: **حديث صحيح الإسناد**، ووافقه الذهبي.

=

ماجه[١] من رواية عطاء بن السائب، عن أبيه)[٢]، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: أتى رجل رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني جئت أريد الجهاد معك، أبتغي وجه الله، والدار الآخرة، ولقد أتيت، وإن والدي ليبكيان. قال: «فارجع إليهما، فأضحكهما، كما أبكيتهما».

وقد اختلف فيه على شعبة، وسفيان، ومسعر:

فرواه بكر بن بكار، عن شعبة، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عبد الله بن باباه، عن عبد الله بن عمرو.[٣]

=

قال الألباني: وهو كما قالا؛ فإن سفيان .وهو الثوري .سمع من عطاء قبل اختلاطه. (إرواء الغليل ٥/٢٠).

وأخرجه أيضا الحميدي (٤٩٩/١ رقم ٥٩٥)، وأحمد (١٦٠/٢)، من طريق ابن عيينة .، وأحمد (١٩٤/٢) من طريق ابن علية .، و(٢٠٤/٢) من طريق شعبة .، والنسائي في البيعة، باب البيعة على الهجرة. (١٦١/٧-١٦٢ رقم ٤١٧٤) من طريق حماد بن زيد .، وابن حبان (١٦٣/٢ رقم ٤١٩/الإحسان) من طريق ابن جريج، والسفيانين، وحماد بن سلمة .، و(١٦٦/٢ رقم ٤٢٣) من طريق مسعر .، كلهم عن عطاء بن السائب به.

وسمع شعبة، وحماد بن زيد، وحماد بن سلمة، وابن عيينة من عطاء قبل الاختلاط. (انظر ترجمة عطاء في الكواكب النيرات ص ٣١٩-٣٣٤ مع الحاشية).

وانظر أيضا البدر المنير (٤٢١/٦-٤٢٣)، و(٤٠/٩-٤١)، والتلخيص الحبير (٢٩٠/٢)، و(٩٢/٤).

(١) في سننه، كتاب الجهاد، باب الرجل يغزو، وله أبوان. (٢٢٥/٣-٢٢٦ رقم ٢٧٨٢) من طريق عبد الرحمن بن محمد المحاربي، عن عطاء بن السائب به. واللفظ له.

ورواية المحاربي عن عطاء لا تعرف هل كانت قبل الاختلاط، أو بعده، لكن تابعه الثوري، وغيره، كما تقدم.

(٢) ما بين الهلالين من (ع)، وفي (س): أبو داود من رواية عطاء بن السائب، وابن ماجه عن أبيه.

وأبو عطاء هو السائب بن مالك، أو ابن زيد، أو ابن يزيد، الكوفي، ثقة، من الثانية. (انظر التقريب ص ٣٦٤).

(٣) أخرج روايته أبو نعيم في ترجمة حبيب بن أبي ثابت من الحلية (٦٨/٥).

=

وكذلك رواه مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن حيان التمار، عن مُحَمَّد بن كثير، عن سفيان.[١]

وكذلك رواه الحارث بن أبي أسامة، عن عبد العزيز بن أبان القرشي، عن مسعر.[٢]

=

وهذا إسناد منكر؛ فإن بكر بن بكار القيسي ضعيف الحديث سيئ الحفظ. (انظر لسان الميزان ٢/٢٣٨-٢٣٩).

وقد خولف في إسناده حيث سمى الواسطة بين حبيب بن أبي ثابت، وعبد الله بن عمرو: عبد الله بن باباه،، حينما رواه أصحاب شعبة الثقات فسموا الواسطة أبا العباس الشاعر. منهم:

- يحيى بن سعيد القطان، وآدم بن أبي إياس، ومعاذ بن معاذ، وقد تقدمت رواياتهم.
- والطيالسي في مسنده (٤/١٣ رقم ٢٣٦٨).
- ومُحَمَّد بن جعفر، وبهز بن أسد، وعفان بن مسلم. وروايتهم عند أحمد (٢/١٨٨، و١٩٣، و١٩٧، و٢٢١).
- وعلي بن الجعد. وروايته عند البخاري في الأدب المفرد (ص ١٩ رقم٢٠)، وابن حبان (٢/٢١ رقم ٣١٨/الإحسان).
- وعبد الرحمن بن مهدي، ومُحَمَّد بن أبي عدي، وحجاج بن مُحَمَّد. وروايتهم عند المروزي في البر والصلة (ص ٢٥ رقم ٥١). والله أعلم.

(١) أخرج روايته أبو نعيم في ترجمة حبيب بن أبي ثابت من الحلية (٥/٦٨).

وهذا إسناد شاذ؛ فإن مُحَمَّد بن مُحَمَّد التمار، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ربما أخطأ. وقال الدارقطني: لا بأس به. (انظر ثقات ابن حبان ٩/١٥٣، وسؤالات الحاكم للدارقطني ص ١٩٢، ولسان الميزان ٦/٤١٤).

وقد خولف في إسناده حيث سمى الواسطة بين حبيب، وعبد الله بن عمرو: عبد الله بن باباه،، حينما رواه أصحاب ابن كثير الثقات فسموا الواسطة أبا العباس الشاعر. منهم البخاري، وأبو داود ـ وتقدمت روايتهما ـ، وأبو خليفة الفضل بن حباب الجمحي ـ وروايته عند ابن حبان (٣/١٦٤ رقم ٤٢٠/الإحسان) ـ. والله أعلم.

(٢) أخرج روايته أبو نعيم في ترجمة حبيب بن أبي ثابت من الحلية (٥/٦٨).

وهذا **إسناد منكر**؛ فإن ابن أبان متروك، كذبه ابن معين، وغيره ـ كما في التقريب (ص ٦١٠) ـ، وقد خولف في إسناده حيث سمى الواسطة بين حبيب، وعبد الله بن عمرو: عبد الله بن باباه،، حينما رواه أصحاب مسعر الثقات فسموا الواسطة أبا العباس الشاعر. منهم:

=

ورواه المسيب بن شريك، عن سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عباس.[١]

ورواه عمرو بن مُحَمَّد، عن سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عمر.

وكذلك قال معمر، عن حبيب بن أبي ثابت، كما سيأتي.[٢]

=

- مُحَمَّد بن بشر العبدي، وروايته عند مسلم (٣٢٠/١٦ رقم ٦٤٥٣).
- وسفيان بن عيينة، وروايته عند الحميدي (٤٩٩/١ رقم ٥٩٦).
- ووكيع، وروايته عند ابن أبي شيبة (٤٧٣/١٢ رقم ١٥٣٠٤)، وأحمد (١٩٣/٢).
- ويزيد بن هارون، وروايته عند أحمد (١٦٥/٢).
- وإسحاق بن يوسف الأزرق، ويحيى بن آدم الكوفي، ومصعب بن مقدام، وعبيد الله بن موسى، وأبو نعيم، وعلي بن قادم، وخالد بن عبد الرحمن الخراساني، وسليمان بن طرخان، ورواياتهم عند أبي عوانة في مستخرجه، كتاب صلة الأرحام، باب الدليل على أن بر الوالدين بمنزلة الجهاد في سبيل الله. (ص ٢٦٧-٢٦٩ رقم ٣١٥/رسالة ماجستير مقدمة من عبد الله بن سعود أل مساعد، وانظر إتحاف المهرة ٤٥٧/٩). وليس هذا الكتاب في المطبوع، فتنبه.

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٦٩/٥).

وهذا **إسناد منكر**؛ فإن المسيب متروك الحديث. (انظر الجرح والتعديل ٢٩٤/٨، ولسان الميزان ٩٨/٧).

وقد خالف أصحاب الثوري، وأصحاب حبيب، كما قال أبو نعيم، حيث سمى الواسطة بين حبيب، وعبد الله بن عمرو: عبد الله بن باباه، حينما رواه أصحاب الثوري الثقات فسموا الواسطة أبا العباس الشاعر. منهم:

- يحيى بن سعيد القطان، ومُحَمَّد بن كثير، ووكيع، وقد تقدمت روايتهم.
- وعبد الرزاق في المصنف (رقم ٩٢٨٤).
- وإسحاق بن يوسف الأزرق، وروايته عند أبي عوانة في مسنخرجه (ص ٢٦٧ رقم ٣١٥/رسالة ماجستير).
- وعبيد الله بن موسى، وروايته عند أبي عوانة (ص ٢٦٦ رقم ٣١٣).

ورواه أصحاب حبيب بن أبي ثابت عنه كذلك، منهم شعبة، ومسعر، والأعمش، وقد تقدمت روايتهم.

(٢) في الوجه الثاني حيث يذكر الشارح حديث ابن عمر (ص ٢٥).

واختلف فيه أيضا على حبيب بن أبي ثابت، فقيل: عنه، عن أبي العباس الشاعر. وقيل: عنه، عن عبد الله بن باباه، كما تقدم. وقال معمر، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عمر.[١]

وحديث ابن عباس (رواه الطبراني في المعجم الكبير[٢] من رواية رشدين بن كريب، عن أبيه[٣]، عن ابن عباس)[٤] قال جاء رجل، وأمه إلى النبي ﷺ، وهو يريد الجهاد، وأمه تمنعه، فقال النبي ﷺ: «عند أمك قِر؛ فإن لك من الأجر عندها مثل ما لك في الجهاد». وفي لفظ له[٥]: لا تبرح من أمك حتى تأذن لك، أو يتوفاها الموت؛ لأنه أعظم لأجرك».

الثاني: في الباب مما لم يذكره عن أبي سعيد الخدري، ومعاوية بن جاهمة[٦]، وابن عمر، وأنس بن مالك، وأبي أمامة رضي الله عنهم.

---

(١) كما سيأتي في الوجه الثاني حيث يذكر الشارح حديث ابن عمر.

(٢) (١١/٤١٠ رقم ١٢١٦٣) من طريق عبد الرزاق، عن يحيى بن العلاء، عن رشدين به.

وهو عند عبد الرزاق في المصنف (٨/٤٦٣ رقم ١٥٩١٤).

وإسناده ضعيف؛ فإن مداره على رشدين، وهو ضعيف، كما في التقريب (ص ٣٢٦)، وبه أعله الهيثمي في المجمع (٤/١٨٩، و٥/٣٢٢).

ويحيى بن العلاء ـ وهو البجلي الرازي ـ رمي بالوضع، كما في التقريب (ص ١٠٦٣). لكن روى عن رشدين أبو إسماعيل المؤدب أيضا باللفظ الثاني، وهو صدوق يغرب، كما في التقريب (ص ١٠٨)، فعلته رشدين. والله أعلم.

(٣) هو كريب بن أبي مسلم الهاشمي مولاهم، مولى ابن عباس، ثقة، مات سنة ٩٨هـ. (انظر التقريب ص ٨١١).

(٤) ما بين الهلالين من (ع)، وهو ساقط من (س).

(٥) المعجم الكبير (١١/٤١١ رقم ١٢١٦٧) من طريق أبي إسماعيل المؤدب، عن رشدين به.

وأخرجه أيضا ابن عدي في ترجمة رشدين من الكامل (٣/١٠٠٨) من طريق المؤدب به.

(٦) هو معاوية بن جاهمة ـ بالجيم ـ ابن العباس بن مرداس السلمي، لأبيه، وجده صحبة، وقيل: إن له صحبة. (التقريب ص ٩٥٣، وانظر الإصابة ٣/٤٣١، والإنابة ٢/١٨٨-١٨٩).

أما حديث أبي سعيد الخدري[١] فرواه أبو داود[٢] من رواية دراج أبي السمح، عن أبي الهيثم[٣]، عن أبي سعيد الخدري ﷺ أن [رجلا][٤] هاجر إلى رسول الله ﷺ من اليمن، فقال: «هل لك أحد باليمن»؟ فقال: أبواي. فقال: «أذنا لك». قال: لا. قال: «ارجع إليهما، فاستأذنهما، فإن أذنا لك، فجاهد، وإلا فبرهما».

وأما حديث معاوية (بن جاهمة)[٥] فرواه ابن ماجه[٦] من رواية مُحَمَّد بن إسحاق، عن مُحَمَّد بن طلحة بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، عن معاوية بن جاهمة السلمي قال: أتيت رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله، إني كنت أردت الجهاد معك، أبتغي بذلك

---

(١) من (ع)، وهو ساقط من (س).

(٢) في سننه، كتاب الجهاد، باب في الرجل يغزو، وأبواه كارهان. (٢٩/٣ رقم ٢٥٣٠).

وأخرجه أيضا أحمد (٧٥/٣، ٧٦)، وابن الجارود (٢٨٩/٣-٢٩١ رقم ١٠٣٥/مع غوث المكدود)، وابن حبان (١٦٥/٢ رقم ٤٢٢)، والحاكم (١٠٣/٢-١٠٤) من طريق دراج به.

وهذا **إسناد ضعيف**؛ فإن دراجا صدوق، في حديثه عن أبي الهيثم ضعف، كما قال ابن حجر في التقريب (ص ٣١٠)، لكن له **شواهد يرتقي بها إلى الحسن**، منها حديث الباب.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه بهذه السياقة، وإنما اتفقا على حديث عبد الله بن عمرو: «ففيهما فجاهد».

وتعقبه الذهبي بقوله: قلت: دراج واه. اهـ.

(٣) هو سليمان بن عمرو بن عبد، أو عبيد الليثي، ثقة، من الرابعة. (انظر التقريب ص ٤١١).

(٤) في (ع)، و(س): رسول الله. وهو سبق قلم من الشارح، والتصويب من سنن أبي داود.

(٥) ما بين الهلالين من (ع)، وهو ساقط من (س).

(٦) في سننه، كتاب الجهاد، باب الرجل يغزو، وله أبوان. (٢٢٤/٣-٢٢٥ رقم ٢٧٨١).

وهو **معلول**؛ فإن ابن جريج -وسيأتي روايته- خالف ابنَ إسحاق حيث ذكر الواسطة بين مُحَمَّد بن طلحة، ومعاوية بن جاهمة، وجعل السؤال لجاهمة. ورواية ابن جريج هي الصواب.

قال ابن حجر في ترجمة معاوية بن جاهمة من تهذيبه (١٠٥/٤): "...وقول ابن إسحاق في روايته عن معاوية: "أتيت النبي ﷺ" وهم منه؛ لأن ابن جريج أحفظ من ابن إسحاق، وأتقن، على أن يحيى بن سعيد الأموي قد روى عن ابن جريج مثل رواية ابن إسحاق، فوهم، وقد نبه على غلطه في ذلك أبو القاسم البغوي في معجم الصحابة. والله أعلم". اهـ.

وجه الله، والدار الآخرة. قال: «ويحك! أحية أمك»؟ قلت: نعم، يا رسول الله، قال: «ارجع، فبرها» (ثم أتيته من الجانب الآخر، فقلت: يا رسول الله، إني كنت أردت الجهاد معك، أبتغي بذلك وجه الله، والدار الآخرة. قال: «ويحك! أحية أمك»؟ قلت: نعم، يا رسول الله، قال: «فارجع، فبرها»)[١]. ثم أتيته من أمامه، فقلت: يا رسول الله، إني كنت أردت الجهاد معك، أبتغي بذلك وجه الله، والدار الآخرة. قال: «ويحك! أحية أمك»؟ قلت: نعم، يا رسول الله، [قال][٢]: «ويحك! الزم رجلها، فثم الجنة».

ورواه[٣] أيضا من رواية ابن جريج قال: أخبرني مُحَّد بن طلحة بن (عبد الله بن)[١]

---

(١) ما بين الهلالين من (ع)، وهو ساقط من (س).

(٢) ساقط من (س)، و(ع)، والمثبت من مصادر التخريج.

(٣) في سننه إثر الرواية المتقدمة (رقم ٢٧٨١) من طريق حجاج بن مُحَّد، عن ابن جريج به.

وأخرجه أيضا النسائي في الجهاد، باب الرخصة في التخلف لمن له والدة. (٣١٧/٦-٣١٨ رقم ٣١٠٤)، والطحاوي في شرح المشكل (٣٧٥/٥ رقم ٢١٣٢)، والحاكم (١٠٤/٢)، والبيهقي في الكبرى (٧٦/٩)، وفي الشعب (٥٣١/١٣-٥٣٢ رقم ٤٧٤٩، و٤٧٥٠)، والخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق (٢١/١-٢٢) من طريق **حجاج بن مُحَّد**.، وأحمد (٤٢٩/٣) من طريق **روح بن عبادة**.، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٥٨/٣ رقم ١٣٧١)، والطحاوي في شرح المشكل (٣٧٥/٥-٣٧٦)، والخطيب في الموضح (٢٢/١)، والحاكم (١٥١/٤) من طريق أبي عاصم **الضحاك بن مخلد**. ثلاثتهم عن ابن جريج به.

واختلف فيه على ابن جريج أيضا، لكن حجاج بن مُحَّد المصيصي أثبت الناس فيه. (انظر شرح علل الترمذي ٦٨٢/٢).

وقد تابعه الثقتان: أبو عاصم الضحاك بن مخلد، وروح بن عبادة.

ومن ثم قال البيهقي بعد ما أشار إلى الاختلاف على ابن جريج: رواية حجاج عن ابن جريج أصح. (شعب الإيمان ٥٣٢/١٣).

وقد رجح الأئمة رواية ابن جريج هذه على رواية ابن إسحاق المتقدمة.

قال الدارقطني بعد ذكر الروايات عن ابن إسحاق: " ورواه ابن جريج، عن مُحَّد بن طلحة، عن أبيه، عن معاوية بن جاهمة أن جاهمة جاء إلى النبي ﷺ، وجعل الحديث لجاهمة، وقول ابن جريج أشبه بالصواب". (العلل ٧٨/٧ س ١٢٢٧).

=

عبد الرحمن بن أبي بكر، عن أبيه طلحة، عن معاوية بن جاهمة السلمي أن جاهمة[٢] ﷺ أتى النبي ﷺ فذكر نحوه.

وأما حديث ابن عمر فرواه الطبراني في المعجم الكبير[٣] من رواية عمرو بن مُحَمَّد

=

وقال ابن حجر بعد ذكر رواية حجاج، وأبي عاصم عن ابن جريج:

"قلت: فيه اضطراب كثير، فقيل: هكذا، وقيل: عن معاوية نفسه أنه هو الذي سأل. وقيل: عن طلحة بن معاوية أنه هو الذي سأل. **وهذه الطريق أقرب الطرق إلى الصواب في نقدي**".اهـ. (إتحاف المهرة ٣١٣/١٣).

ورجحه أيضا البيهقي في الشعب (٥٣٣/١٣)، والضياء المقدسي في المختارة (١٥١/٨).

هذا، **والحديث من طريق ابن جريج حسن إن شاء الله**؛ فإن في إسناده مُحَمَّد بن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، وهو صدوق، كما في التقريب (ص ٨٥٧).

وأبوه طلحة ذكره ابن حبان في الثقات (٣٩٢/٤)، وقال الذهبي في الكاشف (٥١٤/١): صدوق. وقال ابن حجر في التقريب (ص ٤٦٤): مقبول. وقال الألباني في الإرواء (٢١/٥): لم يوثقه غير ابن حبان، ولكن روى عنه جماعة، فهو حسن الحديث إن شاء الله.

وقال الحاكم: حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

قلت: أعلى ما يحكم عليه أنه حسن؛ لما عرفت من حال مُحَمَّد بن طلحة، وأبيه. والله أعلم.

وينظر أيضا لاختلاف الروايات: التاريخ الكبير (١٢١/١-١٢٢)، ومعجم الصحابة للبغوي (٣٨٨/٥-٣٨٩)، ولابن قانع (٧٤/٣-٧٥)، وعلل ابن أبي حاتم (٣١٢/١ س٩٣٦)، وموضح أوهام الجمع والتفريق (٢٢/١-٢٣)، وتهذيب الكمال (١٦٢/٢٨-١٦٣)، وتحفة الأشراف (٤٢٤/٨ رقم ١١٣٧٥)، والإصابة (٢١٨/١-٢١٩)، والرواة المختلف في صحبتهم ممن لهم رواية في الكتب الستة لكمال قالمي (ص ١٤٤٨-١٤٥٧).

(١) ما بين الهلالين من (ع)، وهو كذلك في سنن ابن ماجه، وهو ساقط من (س).

(٢) هو جاهمة بن العباس بن مرداس السلمي، له صحبة، ذكره ابن سعد في طبقة من شهد الخندق، وما بعدها. (انظر طبقات ابن سعد ١٦٢/٥، والإصابة ٢١٨/١-٢١٩).

(٣) لم أجده في المطبوع من المعجم، ومسند عبد الله بن عمر ما زال جزء منه في عداد المفقود، وذكره ابن كثير في جامع المسانيد، والسنن (٧٧/٢٨/قلعجي) عازيا للطبراني في الكبير.

وذكر لفظه الهيثمي في المجمع (٣٢٢/٥)، وقال: رواه الطبراني في الكبير، والأوسط عن شيخه مُحَمَّد

=

العَنْقَزي[١]، عن سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عمر قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني أريد أن[٢] أبايعك على الجهاد. قال: «أحي والداك» قال: نعم. فقال: «ففيهما فجاهد».

وأما حديث أنس بن مالك فرواه الطبراني في المعجم الصغير[٣]، والأوسط[٤] أيضا من

=

بن أحمد الجبلي، عن أحمد بن عبد الرحيم الحارثي، وكلاهما لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. اهـ.

ولم أقف عليه في الأوسط، ولا في مجمع البحرين، لكن رواه في الأوسط بسند آخر عن ابن عمر، كما سيأتي.

وهذا إسناد غير محفوظ؛ فقد رواه أصحاب الثوري الثقات عنه، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي العباس الشاعر، عن عبد الله بن عمرو. منهم يحيى بن سعيد القطان، ومُحَمَّد بن كثير، ووكيع، وعبد الرزاق، وإسحاق بن يوسف الأزرق، وقد تقدمت روايتهم في (ص ٢١).

وأخرجه الطبراني في الأوسط (١١/٣ رقم ٢٣١٠) ـ ومن طريقه أبو نعيم في الحلية (٦٨/٥) ـ فقال: حدثنا إبراهيم ـ وهو ابن مُحَمَّد بن بَرَّة الصنعاني ـ، حدثنا مُحَمَّد ـ وهو ابن عبد الرحيم بن شروس الصنعاني ـ، حدثنا رباح بن زيد، عن معمر، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عمر.

وهذا أيضا غير محفوظ، فإن معمرا خالف أصحاب حبيب بن أبي ثابت، حيث جعله من مسند ابن عمر، حينما رواه شعبة، والثوري، ومسعر، والأعمش، عن حبيب، عن عبد الله بن عمرو بن العاص.

قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن حبيب، عن ابن عمر إلا معمر، تفرد به رباح، ورواه مسعر، وسفيان الثوري، وغيرهم عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي العباس الشاعر، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ. اهـ.

وقال أبو نعيم: رواه معمر عن حبيب، فخالف الجماعة. اهـ.

(١) بفتح العين المهملة، والقاف، بينهما النون الساكنة، وفي آخرها الزاي، ثقة، مات سنة ١٩٩هـ. (انظر الأنساب ٢٥٣/٤، والتقريب ٧٤٤).

(٢) من (ع)، وهو ساقط من (س).

(٣) (ص ٩٨ رقم ٢١٨).

(٤) (١٩٩/٣ رقم ٢٩١٥)، و (٣٧٢/٤ رقم ٤٤٦٦).

وأخرجه أيضا أبو يعلى (١٤٩/٥ رقم ٢٧٦٠)، والبيهقي في الشعب (٥٣٣/١٣-٥٣٤ رقم

=

رواية ميمون بن نجيح، عن الحسن، عن أنس بن مالك ﷺ قال: أتى رجل النبي ﷺ، فقال: إني لأشتهي الجهاد، وإني لا أقدر عليه. قال: «فهل بقي أحد من والديك»؟ قال: أمي. قال: «فأبل الله في برها[١]. فإذا فعلت ذلك فأنت حاج، ومعتمر، ومجاهد، وإذا رضيت عليك[٢] أمك فاتقي[٣] الله، وبرها».

قال الطبراني: لا يروى عن أنس إلا بهذا الإسناد.

=

٧٤٥١)، والضياء في المختارة (٥/٢٢٧ رقم ١٧٥٨) من طريق ميمون به.

وهذا الحديث لم يروه عن الحسن إلا ميمون بن نجيح، كما قال الطبراني.

وهذا إسناد ضعيف؛ ميمون هذا روى عنه أكثر من واحد، وترجم له البخاري في التاريخ الكبير (٧/٣٤٢)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٨/٢٣٨)، ولم يذكرا فيه جرحا أو تعديلا، وذكره ابن حبان في الثقات (٧/٤٢٢)، وقال: يخطئ. وانظر لسان الميزان (٧/٢٠٢).

وقوله «**فإذا فعلت ذلك فأنت حاج...**» **منكر**؛ فإن الأحاديث في معناه كثيرة، وليس فيها الجزء المذكور، قاله الألباني، ومن ثم حكم عليه بقوله: **منكر بهذا السياق والتمام**. (انظر الضعيفة ٧/١٧٧-١٧٨ رقم ٣١٩٥).

وقال العراقي: إسناده حسن. (المغني عن حمل الأسفار ١/٥٢٨ رقم ٢٠٤٦).

وحكم المنذري، والبوصيري بأن إسناده جيد. (انظر الترغيب والترهيب ٣/٢٨٤، وإتحاف الخيرة ٥/٤٧٤).

(١) وكذا في مسند أبي يعلى، وفي المعجمين: «فأبل الله عذرا في برها».

قال أبو موسى المديني: "قيل: أبلى بمعنى أعطى، وأبلاه أحسن إليه، يعني: أحسن فيما بينك، وبين الله تعالى ببرك إياهما". (المجموع المغيث ١/١٨٩).

(٢) كذا في (ع)، و(س)، وفي المعجمين، ومجمع البحرين (٥/١٥٠): عنك. وأشار محقق المجمع أن في نسخة (ح): عليك.

(٣) كذا في (ع)، و(س). وفي المعجمين، ومجمع البحرين: فاتق. وهو الجادة، ويخرج (فاتقي) على لغة من يجري المعتل الآخر مجرى الصحيح، فيرفعه في موضع الرفع، ويفتحه في موضع النصب، ويسكنه في موضع الجزم، ولا يحذفون حرف العلة. (انظر شرح جمل الزجاجي لابن هشام ص ٤٤٣).

وأما حديث أبي أمامة فرواه الطبراني في المعجم الكبير[١] من رواية أبي عبد الملك، عن القاسم[٢]، عن أبي أمامة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «تجهزوا إلى هذه القرية الظالم أهلها - يعني خيبر -، فإن الله فاتحها عليكم إن شاء الله، ولا يخرجن معي مُضعِف، ولا مُصعِب[٣]». فانطلق أبو هريرة إلى أمه، فقال: جهزيني؛ فإن رسول الله ﷺ قد أمر بالجهاز للغزو. فقالت: تنطلق[٤]، وقد علمت ما أدخل[٥] إلا وأنت معي. قال[٦]: ما كنت لأتخلف عن رسول الله ﷺ، فأخرجت ثديها، فناشدته بما رضع من لبنها، فأتت رسول الله ﷺ سِرّاً[٧]، فأخبرته، فقال: انطلقي، فقد كفيت، فأتاه[٨] أبو هريرة، فأعرض عنه رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، أرى[٩] إعراضك عني (لا أرى)[١٠] ذلك إلا لشيء

(١) (٨/٢٧١-٢٧٢ رقم ٧٨٩٧).

وهذا **إسناد ضعيف**؛ فإن أبا عبد الملك ـ وهو علي بن يزيد الألهاني الدمشقي ـ ضعيف، كما في التقريب (ص ٧٠٧). وبه أعله الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٣٢٣، و٦/١٤٨).

(٢) هو ابن عبد الرحمن الدمشقي، صاحب أبي أمامة، ثقة، مات ١١٢هـ. (انظر تهذيب الكمال ٢٣/٣٨٣-٣٩١).

(٣) في المعجم: ضعيف، ولا مضعف. وفي مجمع الزوائد: مصعب، ولا مضعف.

مُضْعِف: من كانت دابته ضعيفة. يقال: أضعف الرجل، فهو مُضْعِف إذا ضعفت دابته. (النهاية ٣/٨٨).

مُصعِب: من كان بعيره صعبا غير منقاد، ولا ذلول. يقال: أصعب الرجل، فهو مُصْعِب. (النهاية ٣/٢٩).

(٤) وكذا في المجمع، وفي المعجم: تنطلق، وتتركني.

(٥) وكذا في المجمع، وفي المعجم: وقد علمت إنني ما أدخل المرفق إلا ..."

(٦) من (ع)، وهو ساقط من (س).

(٧) من (ع)، وهو ساقط من (س).

(٨) في (ع): فما تراه. وضبب عليه الشارح، وقال: لعله: فأتاه. وهو كذلك في (س)، والمعجم، ومجمع الزوائد.

(٩) من (ع)، وهو ساقط من (س).

(١٠) من (ع)، وفي (س): لا أدري.

بلغك. قال: «أنت الذي تناشدك أمك، وأخرجت ثديها تناشدك بما رضعت من لبنها.[١] لبنها.[١] أيحسب أحدكم إذا كان عند أبويه، أو أحدهما أن ليس في سبيل الله؟. بل هو في في سبيل الله إذا برهما، وأدى حقهما». قال أبو هريرة: لقد مكثت بعد ذلك سنتين لا أغزو حتى ماتت... وذكر بقية الحديث.[٢]

---

(١) في المعجم: هنا زيادة: فلم تفعل. وليست في (ع)، و(س)، ولا في مجمع الزوائد.

(٢) **فقه الباب**: قال ابن حجر: قال جمهور العلماء: يحرم الجهاد إذا منع الأبوان، أو أحدهما بشرط أن يكونا مسلمين؛ لأن برهما فرض عين عليه، والجهاد فرض كفاية، فإذا تعين الجهاد فلا إذن، ويشهد له ما أخرجه ابن حبان [١٧٢٢] من طريق أخرى عن عبد الله بن عمرو: "جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فسأله عن أفضل الأعمال، قال: «الصلاة». قال: ثم مه؟ قال: «الجهاد». قال: فإن لي والدين، فقال: «آمرك بوالديك خيرا». فقال: والذي بعثك بالحق نبيا لأجاهدن، ولأتركنهما. قال: «فأنت أعلم» وهو محمول على جهاد فرض العين توفيقا بين الحديثين. اهـ. (فتح الباري ١٧٠/٦ شرح حديث ٣٠٠٤).

وإذا كان الأبوان كافرين، فيخرج بدون إذنهما، فرضا كان الجهاد، أو تطوعا؛ فإن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يجاهدون ـ وفيهم من له والدان كافران ـ من غير استئذانهما. (انظر شرح السنة ٥٢٥/٥، والمغني ٢٥/١٣-٢٧، وبدائع الصنائع ٣٨٢/٩).

٣-باب ما جاء في الرجل يبعث سرية وحده.

١٦٧٢- حدثنا مُحَمَّد بن يحيى[١]، حدثنا حجاج بن مُحَمَّد قال: قال[٢] ابن جريج في قوله ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾[٣] قال[٤]: عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي السهمي بعثه رسول الله سرية[٥]. أخبرنيه يعلى بن مسلم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

هذا حديث حسن صحيح غريب، لا نعرفه إلا من حديث ابن جريج.[٦]

الكلام عليه من وجوه:

الأول: حديث ابن عباس أخرجه بقية الأئمة الستة خلا ابن ماجه، فرواه البخاري[٧] عن صدقة بن الفضل ـ، ومسلم[٨] عن زهير بن حرب، وهارون بن عبد الله ـ، وأبو

(١) في طبعة بشار للجامع (٣/٣٠٠): مُحَمَّد بن يحيى النيسابوري. وانظر الوجه الثالث.

(٢) وكذا في نسخة المباركفوري (٣/٢٠)، وفي طبعة بشار: حدثنا ابن جريج. وانظر الوجه السادس.

(٣) النساء: من الآية (٥٩).

(٤)"ضمير (قال) راجع إلى ابن جريج، و(عبد الله بن حذافة) مبتدأ، و(بعثه) خبره، والضمير المنصوب لعبد الله بن حذافة. أي: قال ابن جريج: إن رسول الله ﷺ بعث عبد الله بن حذافة..." (تحفة الأحوذي ٣/٢٠).

(٥) في نسخة المباركفوري، وطبعة بشار: على سرية. وانظر كلام العراقي في الوجه الرابع.

(٦) جامع الترمذي (٣/٣٠٠).

(٧) في صحيحه، كتاب التفسير، باب ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ (٨/٣١٩ رقم ٤٥٨٤/مع الفتح).

(٨) في صحيحه، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية.... (١٢/٤٢٦ رقم ٤٧٢٣).

داود[١] عن زهير بن حرب ،، والنسائي[٢] عن الحسن بن مُحَمَّد الزعفراني ،، كلهم عن حجاج حجاج بن مُحَمَّد.

وفي رواية أبي علي بن السكن[٣] لصحيح البخاري أن البخاري رواه عن سنيد بن داود بدل صدقة بن الفضل.[٤]

الثاني: لم يذكر المصنف في الباب غير حديث ابن عباس، وفيه عن عبد الله بن أنيس[٥] ﷺ. رواه أبو داود.

(أما حديث عبد الله بن أنيس فرواه أبو داود)[٦] من طريق ابن إسحاق، عن مُحَمَّد بن

---

(١) في سننه، كتاب الجهاد، باب في الطاعة. (٦٥/٣ رقم ٢٦٢٤).

(٢) في المجتبى، كتاب البيعة، باب قوله تعالى ﴿وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾. (١٧٤/٧ رقم ٤٢٠٥).

(٣) هو الإمام الحافظ أبو علي سعيد بن عثمان بن سعيد بن السكن المصري، المتوفى سنة ٣٥٣هـ، سمع صحيح البخاري من الفربري، وكان أول من جلب الصحيح إلى مصر، وحدث به، من تصانيفه الصحيح المنتقى. (انظر تاريخ دمشق ٢١٨/٢١-٢٢٠، والسير ١١٧/١٦-١١٩).

(٤) انظر تحفة الأشراف (٤٥٧/٤ رقم ٥٦٥١)، وتهذيب الكمال (١٦٥/١٢).

قال ابن حجر: قوله: (حدثنا صدقة بن الفضل) كذا للأكثر، وفي رواية ابن السكن وحده عن الفربري، عن البخاري: (حدثنا سنيد) وهو ابن داود المصيصي، واسمه الحسين، وسنيد لقب، وهو من حفاظ الحديث، وله تفسير مشهور، لكن ضعفه أبو حاتم، والنسائي، وليس له في البخاري ذكر إلا في هذا الموضع إن كان ابن السكن حفظه. ويحتمل أن يكون البخاري أخرج الحديث عنهما جميعا، واقتصر الأكثر على صدقة لإتقانه، واقتصر ابن السكن على سنيد بقرينة التفسير.... اهـ. (فتح الباري ٣٢٠/٨).

تضعيف أبي حاتم له حكاه المزي في تهذيبه (١٦٤/١٢)، ولكن جاء في الجرح والتعديل (٣٢٦/٤) أنه قال: صدوق. وأما تضعيف النسائي فقد حكاه الخطيب في تاريخه (٤٣/٨).

(٥) هو عبد الله بن أُنَيس بن أسعد الجهني، أبو يحيى المدني، حليف بني سلمة من الأنصار، شهد العقبة، وأحدا، وما بعدها، وهو أحد الذين كسروا آلهة بني سلمة، ومات سنة ٥٤هـ بالشام. (انظر الاستيعاب ص ٣٨٠، والإصابة ٢٧٨/٢-٢٧٩، وتهذيب التهذيب ٣٠٤/٢).

(٦) ما بين الهلالين ضرب عليه في (ع)، ثم كتب في أوله، وآخره: صح. وهو مثبت في (س).

=

جعفر، عن ابن[١] عبد الله بن أنيس، عن أبيه قال: "بعثني رسول الله ﷺ إلى خالد بن سفيان الهذلي، وكان نحو عُرَنة[٢]، وعرفات. فقال: «اذهب، فاقتله»، فرأيته، وحضرت صلاة العصر، فقلت: إني لأخاف أن يكون بيني وبينه ما[٣] أن أؤخر الصلاة، فانطلقت أمشي، وأنا أصلي أومئ إيماء نحوه، فلما دنوت منه قال: من أنت؟ قلت: رجل من العرب، بلغني أنك تجمع لهذا الرجل، فجئتك في ذاك. قال: إني لفي ذاك، فمشيت معه ساعة حتى إذا أمكنني علوته بسيفي حتى برد". ورواه أحمد[٤] أطول من هذا.

=

والحديث في سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب صلاة الطالب. (٢٩/٢ رقم ١٢٤٩). ومن طريقه البيهقي في الكبرى (٣٨/٩).

(١) من (ع)، وفي (س) أبي.

(٢) عُرَنة ـ كهمزة ـ واد بحذاء عرفات، يمر بطرف عرفة من الغرب عند مسجد نمرة (مسجد عرفة)، ثم يجتمع مع وادي النعمان، ويفيض في البحر جنوب جدة على قرابة ثلاثين كيلا. (انظر معجم البلدان ١١١/٤ ومعجم معالم الحجاز ٨١/٦-٨٢).

(٣) (ما) موصولة، أي: القتال والحرب، أو الكيد والمكر (عون المعبود ٩٢/٤).

(٤) في مسنده (٤٩٦/٣).

وأخرجه أيضا أبو يعلى (٢٠١/٢ رقم ٩٠٥) ـ وعنه ابن حبان (١١٤/١٦ رقم ٧١٦٠/الإحسان) ـ، وابن خزيمة (٩١/٢-٩٢ رقم ٩٨٢، و٩٨٣)، والبيهقي في السنن (٢٥٦/٣)، وفي الدلائل (٤٢/٤) من طرق عن مُحَمَّد بن إسحاق، عن مُحَمَّد بن جعفر بن الزبير، حدثني ابن عبد الله بن أنيس، عن أبيه به.

وهذا **إسناد حسن**؛ فإن ابن عبد الله بن أنيس هذا اسمه عبد الله، كما جاء مبينا من رواية مُحَمَّد بن سلمة عن ابن إسحاق عند البيهقي في السنن، والدلائل، وترجم له البخاري في التاريخ الكبير (١٢٥/٥)، وابن أبي حاتم في الجرح (٩٠/٥)، ولم يذكرا فيه جرحا، أو تعديلا، وذكرا أنه روى عنه مُحَمَّد بن إبراهيم التيمي.

وقال الألباني: "وهذا الحديث من رواية مُحَمَّد بن جعفر، عن ابن [عبد الله بن] أنيس، فالظاهر أنه روى عنه اثنان، هذا أحدهما، والآخر التيمي، وصنيع الذهبي في الميزان التفريق بين الذي روى عنه ابن جعفر، والذي روى عنه التيمي، وتبعه الحافظ في التهذيب، والظاهر أنهما واحد بدليل رواية البيهقي هذه. والله أعلم". (إرواء الغليل ٤٨/٣، وانظر ميزان الاعتدال ٥٩٣/٤، وتهذيب

=

الثالث: أطلق المصنف الرواية عن مُحَّد بن يحيى، ولم يرفع في[١] نسبه، ولم ينسبه، والظن غالب أنه مُحَّد بن يحيى الذهلي، ويحتمل أنه مُحَّد بن يحيى بن أبي حاتم الأزدي؛ فإن كلا منهما يروي عن حجاج بن مُحَّد الأعور، ويروي عنه الترمذي، وقد جزم المزي في التهذيب بأنه مُحَّد بن يحيى بن أبي حاتم الأزدي؛ فإنه رقم في ترجمته[٢] لروايته عن حجاج بن مُحَّد علامة الترمذي، وكذا علم في ترجمة حجاج بن مُحَّد[٣] لرواية (مُحَّد بن يحيى)[٤]

=

التهذيب ٦١٩/٤).

فتبين مما تقدم أن عبد الله بن عبد الله بن أنيس روى عنه اثنان، وقد صحح له ابن خزيمة، وابن حبان، وذكره أيضا ابن حبان في ثقات التابعين (٣٧/٥) فمحله الصدق إن شاء الله.

قال النووي: "رواه أبو داود بإسناد حسن، وفيه مُحَّد بن إسحاق بن يسار، وهو مدلس، وقد قال في رواية أبي داود: (عن)، لكن قال في رواية البيهقي: (حدثني)، فانتفت مفسدة تدليسه، وهو حديث حسن، ولم يضعفه أبو داود". (خلاصة الأحكام ٧٥٠/٢).

وكذلك حسن إسناد أبي داود أبو زرعة العراقي في طرح التثريب (١٥٠/٣)، وابن حجر في الفتح (٥٦٤/٢ شرح حديث ٩٤٦، و٤٧٥/٧ شرح حديث ٤٠٨٦).

وقال ابن كثير في تفسيره (٦٥٦/١) عند تفسير الآية ال(٢٣٩) من البقرة: "رواه أحمد، وأبو داود بإسناد جيد".

(وانظر أيضا إرواء الغليل ٤٧/٣-٤٩ رقم ٥٨٩، وضعيف سنن أبي داود ٤٢/٢ رقم ٢٣٢/الأم، وصحيح سنن أبي داود ٤١٧/٤-٤١٩ رقم ١١٣٥م/الأم).

تنبيه: في مطبوعة السنن الكبرى: "عبيد الله يعني ابن عبد الله بن أنيس، عن أبيه"، وجاء ذكره على الصواب في دلائل البيهقي أنه عبد الله مكبرا، وكذلك ذكره المنذري في مختصر السنن (٧٣/٢)، نبه على ذلك الألباني في إرواء الغليل (٤٨/٣).

(١) من (ع)، وفي (س): من.

(٢) تهذيب الكمال (٦٣٤/٢٦).

(٣) تهذيب الكمال (٤٥٤/٥). ولم يعلم لرواية مُحَّد بن يحيى الذهلي عن حجاج بن مُحَّد أية علامة.

وكذا لم يعلم في ترجمة الذهلي (٦١٨/٢٦) لروايته عن حجاج بن مُحَّد أية علامة.

(٤) ما بين الهلالين من (س)، وفي (ع): يحيى بن مُحَّد.

الأزدي عنه علامة الترمذي، وقد تتبعت طرق الحديث، فوجدت الواحدي (رواه في أسباب النزول[(١)] من طريق)[(٢)] الحافظ أبي حامد أحمد بن مُحَمَّد بن الحسن بن الشرقي[(٣)]، عن مُحَمَّد بن يحيى، عن حجاج بن مُحَمَّد، فصح بذلك أنه مُحَمَّد بن يحيى الذهلي؛ فإن كلا منهما بنيسابور[(٤)]، وقد صرح الحاكم في تاريخ نيسابور[(٥)]، وغيره[(٦)] برواية ابن الشرقي عن مُحَمَّد بن بن يحيى الذهلي، ولم أر من ذكر له رواية عن مُحَمَّد بن يحيى الأزدي؛ فتعين أنه الذهلي.

وقد روى الترمذي في جامعه عن خمسة كلهم مُحَمَّد بن يحيى، وهم المذكوران، ومُحَمَّد بن يحيى بن أيوب المروزي، ومُحَمَّد بن يحيى بن أبي[(٧)] حزم القُطَعي[(٨)]، ومُحَمَّد بن يحيى بن أبي عمر عمر العدني، فكان ينبغي له أن يزيد في نسب شيخه (هنا؛ ليتميز عن غيره ممن اشتركوا في هذه التسمية، خصوصا من روى منهم عن شيخ شيخه)[(٩)] كمحمد بن يحيى بن عبد الله الذهلي، ومُحَمَّد بن يحيى بن أبي حاتم الأزدي.

الرابع: وقع في سماعنا من جامع الترمذي: (بعثه رسول الله ﷺ سرية)، وفي بعض نسخ الترمذي: (في سرية) بزيادة حرف الجر، وهكذا هو في الصحيحين، وسنن أبي داود،

---

(١) (ص ١٥٢)، وسيأتي ترجمة الواحدي في (ص ٤٩).

(٢) ما بين الهلالين من (ع)، وهو ساقط من (س).

(٣) واحد عصره حفظا، وإتقانا، ومعرفة، توفي سنة ٣٢٥هـ. (انظر السير ١٥/٣٧-٤٠).

(٤) نيسابور ـ بفتح أوله ـ بلدة في خراسان بإيران، تقع غربي مشهد. (انظر معجم البلدان ٥/٣٣١-٣٣٣، وبلدان الخلافة الشرقية ص ٤٢٤، والموسوعة البريطانية ١٦/٤٦٢).

(٥) هو في عداد المفقود، لكن وصل إلينا مختصر له بالفارسية، اختصره أحمد بن مُحَمَّد بن الحسن بن أحمد، المعروف بالخليفة النيسابوري، ونشرته مكتبة ابن سينا بطهران سنة ١٣٣٩هـ باعتناء الدكتور بهمن كريمي. (انظر موارد الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ص ٢٦٩-٢٧٥، وبحوث في تاريخ السنة المشرفة ص ٢٠٩).

(٦) كالخطيب في تاريخ بغداد (٤/٤٢٦)، والسمعاني في الأنساب (٣/٤١٩).

(٧) من (ع)، وهو ساقط من (س).

(٨) بضم القاف، وفتح المهملة. (انظر توضيح المشتبه ٧/٢٣٩، والتقريب ص ٩٠٦).

(٩) ما بين الهلالين من (ع)،، وهو ساقط من (س).

والنسائي[(١)]، وعلى هذا فلا يلزم منه أنه كان سرية وحده، بل كان في سرية، ويبقى فيه على هذا مخالفة للتبويب.

والصواب إثبات حرف الجر، كما ثبت في الصحيحين، ويدل عليه أن من جمع مغازي رسول الله ﷺ، وسراياه كمحمد بن إسحاق، ومُحَمَّد بن سعد لم يذكروا في شيء من السرايا أن عبد الله بن حذافة بعثه النبي ﷺ سرية وحده، ولم يذكر ابن سعد أحدا بُعث سرية وحده[(٢)] إلا اثنين:

أحدهما عبد الله بن أنيس[(٣)] المذكور من عند أبي داود.[(٤)]

والثاني عمير بن عدي الخَطْمي[(٥)] الضرير[(٦)] رضي الله عنه، فذكر ابن سعد[(٧)] أن النبي ﷺ بعثه،

---

(١) تقدم العزو إلى كتبهم في الوجه الأول.

(٢) من (ع)، وسقط من (س).

(٣) انظر طبقات ابن سعد (٢/٤٧-٤٨)، و(٤/٣٩٩).

(٤) يعني الذي تقدم ذكره من رواية أبي داود في الوجه الثاني.

(٥) بفتح الخاء المنقوطة بواحدة، وسكون الطاء المهملة، وفي آخرها الميم. (الأنساب ٢/٣٨٢)، وسيأتي التعريف ببني خطمة قريبا.

(٦) هو قارئ بني خَطَمة من الأنصار، وإمامهم، وأول من أسلم منهم، ولم يشهد بدرا لضرارته، وكان وكان رسول الله ﷺ يسميه بصيرا، وكان من الذين كسروا أصنام بني خطمة، وقتل عصماء بنت مروان. (انظر طبقات ابن سعد ٤/٣١٦-٣١٨، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم ٤/٢٠٩٦، والإصابة ٣/٣٣-٣٤).

(٧) في طبقاته (٢/٢٥) بدون إسناد، و(٤/٣١٧) بإسناد الواقدي.

وهو عند الواقدي (١/١٧٢-١٧٤) قال: حدثني عبد الله بن الحارث، عن أبيه أن عصماء بنت مروان.. إلخ.

وإسناد الواقدي هذا معضل؛ فإن الحارث بن فضيل الأنصاري الخطمي من ثقات أتباع التابعين. (انظر ثقات ابن حبان ٦/١٧٥)، وتهذيب الكمال ٥/٢٧١-٢٧٢). هذا إلى جانب ضعف الواقدي.

وقال ابن تيمية في الصارم المسلول (٢/٢٠٠-٢٠١) بعد أن ساق قصة قتل عصماء:

"وإنما سقنا القصة من رواية أهل المغازي مع ما في الواقدي من الضعف لشهرة هذه القصة =

بعثه، فقتل عصماء بنت مروان، وعدها من السرايا[١]، وكانت عصماء قد نافقت، وكانت تعيب الإسلام، وأهله.

وذكر غير مُحَمَّد بن سعد أن عمير بن عدي قتل أخته؛ لأنها كانت تشتم النبي ﷺ،[٢]

=

عندهم، مع أنه لا يختلف اثنان أن الواقدي من أعلم الناس بتفاصيل أمور المغازي، وأخبر الناس بأحوالها... فأما الاستشهاد بحديثه، والاعتضاد به فمما لايمكن المنازعة فيه، لا سيما في قصة تامة يخبر فيها باسم القاتل والمقتول، وصورة الحال، فإن الرجل، وأمثاله أفضل من أن يقعوا في مثل هذا في كذب، ووضع". اهـ.

وينظر أيضا للاستزادة زوائد تاريخ بغداد (٩/٩٨-١٠٣).

(١) وعدها من السرايا أيضا ابن هشام في السيرة (٤/٢٨٥-٢٨٧)، والبلاذري في أنساب الأشراف (٤٧٩/١)، والذهبي في تاريخ الإسلام (المغازي ص ١٣٦)، وابن كثير في البداية والنهاية (٨/٢٠-٢١)، وابن سيد الناس في عيون الأثر (١/٣٤٠)، وغيرهم.

(٢) لم أجد من أهل السير من ذكر أن عمير بن عدي قتل أخته، نعم، ذكر ابن عبد البر في الاستيعاب (ص ٤٨٨) أن عمير الخطمي القارئ قتل أخته.

وقد خلط ابن عبد البر قصة عمير بن عدي الذي قتل عصماء بنت مروان بقصة عمير بن أمية الأنصاري الذي قتل أخته، كما قال ابن حجر في الإصابة (٣/٢٩).

والصواب أن الذي قتل أخته هو عمير بن أمية الأنصاري، فقد أخرج ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٤/١٨٦ رقم ٢١٦٧)، والطبراني في الكبير (١٧/٦٤ رقم ١٢٤)، ومن طريقه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٤/٢٠٩٩ رقم ٥٢٨٠) من رواية يزيد بن أبي حبيب، عن السلم بن يزيد، وزيد بن إسحاق، عن عمير بن أمية رضي الله عنه أنه قتل أخته في قصة طويلة.

وإسناده حسن؛ فإن السلم بن يزيد روى عنه يزيد بن أبي حبيب، وترجم له البخاري في التاريخ الكبير (٤/١٥٩)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤/٢٦٢)، ولم يذكرا فيه جرحا، أو تعديلا، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين (٤/٣٣٤). وكذلك زيد بن إسحاق روى عنه أكثر من واحد، وترجم له البخاري في التاريخ الكبير (٣/٣٨٨)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣/٥٥٦)، ولم يذكرا فيه جرحا، أو تعديلا، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين (٤/٢٤٨)، فكل منهما يتقوى بالآخر. والله أعلم.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني عن تابعين، أحدهما ثقة، وبقية رجاله ثقات. (مجمع الزوائد

=

ولم يعدها سرية.

وفرق ابن عبد البر في الاستيعاب بين عمير بن عدي الذي قتل عصماء، وبين عمير بن عدي الذي قتل أخته،[١] وقال: إن كلا منهما من بني خطمة[٢].

وتعقبه ابن فتحون[٣] في كتاب التنبيه[٤]، وحكى عن طاهر[٥] أنه قال: هما واحد.[١]

=

٢٦٠/٦).

وقد فرق أبو نعيم، وابن حجر بين عمير بن عدي الذي قتل عصماء، وبين عمير بن أمية الذي قتل أخته. (انظر معرفة الصحابة ٢٠٩٦/٤، و٢٠٩٩، والإصابة ٢٩/٣، و٣٣-٣٤، وجامع المسانيد ٦٤٥/٦).

(١) ترجم ابن عبد البر لعمير الخطمي القارئ، وقال: "روى عنه زيد بن إسحاق... كانت له أخت تشتم النبي ﷺ، فقتلها". ثم ترجم لعمير بن عدي الخطمي، وقال في ترجمته: "فإن كان الذي روى عنه زيد بن إسحاق، فهو الذي قتل أخته لشتمها رسول الله ﷺ... ثم قال: قال أبو عمر: هما عندي واحد."

ففرق في الترجمة، واختار أنهما واحد. وتقدم قريبا أن الذي قتل أخته هو عمير بن أمية، فليراجع.

(٢) بنو خطمة حي من الأوس، من القحطانية، وهم بنو عبد الله بن جُشَم بن مالك بن الأوس. (انظر جمهرة أنساب العرب ص ٣٤٣، ونهاية الأرب ص ٢٢٩-٢٣٠).

(٣) هو الإمام المحدث الفقيه أبو بكر مُحَّد بن خلف بن سليمان بن فتحون المرسي، المتوفى سنة ٥٢٠هـ، من تصانيفه: الاستلحاق على الاستيعاب، وإصلاح أوهام المعجم لابن قانع، وأوهام كتاب الاستيعاب. (انظر الصلة لابن بشكوال ٥٤٧/٢، والمعجم لابن الأبار ص ١١٠-١١٢، وهدية العارفين ٨٤/٢).

(٤) لم أظفر به مطبوعا، أو مخطوطا، واسمه الكامل: التنبيه على أوهام الاستيعاب، كما ذكر ابن حجر في ترجمة معبد بن زهير من الإصابة (٤٣٩/٣)، ويسمى مختصرا: أوهام الاستيعاب، كما سماه ابن حجر في ترجمة الحباب بن جبير من الإصابة (٣٠١/١). ويسمى أيضا: التنبيه، كما ذكره الكتاني في الرسالة المستطرفة (ص ٢٠٤) نقلا عن عياض.

(٥) هو الإمام الحافظ الناقد طاهر بن مُفَوِّز بن أحمد بن مفوز المعافري، الشاطبي، المولود سنة ٤٢٩هـ، المتوفى سنة ٤٨٤هـ، خصيص ابن عبد البر، وخريجه. (انظر الصلة ٢٣٥/٢-٢٣٦، والسير ٨٨/١٩-٨٩).

وهو ظاهر. والله أعلم.

الخامس: إنما قدم المصنف حكاية كلام ابن جريج في نزول الآية قبل ذكر إسناد ابن جريج إلى ابن عباس تبعا للرواية؛ لأن ابن جريج كذلك ذكره في تفسيره[٢]، وهكذا فعل مسلم، وأبو داود، والنسائي[٣]، وخالفهم البخاري، فساق الإسناد جميعه أولا إلى ابن عباس.

وما فعله المصنف، ومسلم، ومن ذكر معهما أولى مما فعله البخاري؛ وذلك لأن فيه اتباعا للفظ الرواية، وفي جواز تقديم الإسناد في هذه الصورة الخلاف الجاري في جواز الرواية بالمعنى، كما حكاه الخطيب في الكفاية[٤]، وكذلك حكى الخلاف المذكور في تقديم

=

(١) ابن عبد البر لم يفرق في الشخصية، كما تقدم، فلا وجه لهذا التعقيب. وكان ينبغي أن يعقبه بأن قاتل أخته هو عمير بن أمية الأنصاري، كما تقدم تقريره.

(٢) تفسيره في عداد المفقود، وقد جمع مروياته علي حسن عبد الغني كرسالة علمية في كلية الآداب بجامعة القاهرة، لكنه اقتصر على جمع الآثار التي ينتهي إسنادها إلى ابن جريج. (انظر مقدمة رسالته ص ٤-٥). وهو مطبوع.

(٣) صنيعه مثل صنيع البخاري. (انظر المجتبى ١٧٤/٧ رقم ٤٢٠٥).

(٤) بوب الخطيب في الكفاية (ص٢١١): باب ما جاء في إرسال الراوي للحديث، وإذا سئل بعد ذلك عن إسناده فذكره هل يجوز لمن يسمعه أن يلفقه، ويقدم الإسناد على المتن؟، ولم يشر إلى أي خلاف.

والظاهر أن الخطيب حكى الخلاف الجاري في جواز الرواية بالمعنى في تقديم بعض المتن على بعض فقط، ولما تكلم ابن الصلاح عل مسألة تقديم الإسناد على المتن المتقدم ذكرها في تبويب الخطيب قال:

"وينبغي أن يكون فيه خلاف نحو الخلاف في تقديم بعض متن الحديث على بعض، وقد حكى الخطيب المنع من ذلك على القول بأن الرواية على المعنى لا تجوز، والجواز على القول بأن الرواية على المعنى تجوز، ولا فرق بينهما في ذلك. والله أعلم". (علوم الحديث ص ١٩٨/مع التقييد).

والعراقي نفسه نقل ذلك عن ابن الصلاح في التبصرة، والتذكرة (١٩٠/٢-١٩١)، وكذا نقل عنه السخاوي في فتح المغيث (١٩٦/٣)، والسيوطي في التدريب (٥٥٦/١).

=

بعض المتن على بعض.[١] والله أعلم.

السادس: أكثر ما يقع من روايات حجاج بن مُحَّد الأعور، عن ابن جريج يقول فيها: قال ابن جريج، ووقع في بعض الروايات[٢] (لهذا الحديث: عن ابن جريج)[٣]، وكلاهما محمول على الاتصال، وقد سمع حجاج بن مُحَّد من ابن جريج كتبه، ورواها بصيغة "قال ابن جريج" وقبلها الناس، وأدخلوها في الصحيح.

وذكر أحمد بن حنبل[٤] أن حجاج بن مُحَّد كان يقول أولا: حدثنا ابن جريج، ثم قال بعد ذلك: قال ابن جريج.

وذكر أحمد[٥] أيضا أن حجاج بن مُحَّد قرأ على ابن جريج كتبه إلا التفسير، فلم يكن مع ابن جريج، فأملاه عليه. وهذا الحديث من التفسير.

وما ذكرناه من "أن قال"[٦]، و"عن"[٧] محمولة على الاتصال، هو قول الجمهور

=

هذا، وقد قال البلقيني: "ما ذكره ابن الصلاح من التخريج ممنوع، والفرق أن تقديم بعض الألفاظ على بعض قد يؤدي إلى الإخلال بالمقصود في العطف، وعود الضمير، ونحو ذلك بخلاف السند، فإنَّ تأخر بعضه، أو كله على المتن في حكم المتقدم، فلذلك جاز تقديمه، ولم يتخرج على الخلاف" اهـ. (محاسن الاصطلاح ص ٤١٢).

(١) انظر الكفاية (ص ١٧٠).

(٢) كما في صحيح البخاري (٣١٩/٨ رقم ٤٥٨٤).

(٣) ما بين الهلالين من (ع)، وهو ساقط من (س).

(٤) أسده عنه الخطيب في تاريخه (٢٣٧/٨). وفيه (أنبأنا ابن جريج) مكان (حدثنا ابن جريج). وما ذكره العراقي هو الصواب، فقد جاء كذلك في طبعة بشار من تاريخ بغداد (١٤٢/٩)، وفي تهذيب الكمال (٤٥٤/٥).

(٥) أسنده عنه الخطيب في تاريخه (٢٣٧/٨). وانظر تهذيب الكمال (٤٥٤/٥).

(٦) انظر التمهيد (٢٦/١)، وعلوم الحديث (ص ٦٨-٦٩/مع التقييد)، وتدريب الراوي (٢٤٨/١).

(٧) انظر معرفة علوم الحديث (ص ٣٤)، والكفاية (ص ٢٩١)، والتمهيد (١٢/١)، وعلوم الحديث (ص ٦٧-٦٨)، والنكت على مقدمة ابن الصلاح لابن حجر (٥٨٣/٢-٥٨٥).

بشرط سلامة الراوي بها من التدليس، وثبوتِ التلاقي بينهما على قول علي (بن المديني)[١]، والبخاري[٢]، والاكتفاءِ بالمعاصرة بينهما[٣] على قول مسلم الذي حكى الاتفاق عليه في مقدمة صحيحه[٤].

وخالف في (قال) أبو بكر الخطيب، فقال: إنه لا يحكم باتصال المروي بها إلا إذا عرف من الراوي بها أنه لايقول عن شيخه "قال" إلا فيما سمعه منه." ومثل ذلك بحجاج بن مُحَمَّد هذا.[٥] والله أعلم.

السابع: فيه جواز سفر الرجل الواحد وحده، وسيذكر المصنف في الباب الذي يليه كراهة ذلك، ويأتي الجمع بينهما في الباب الذي يليه إن شاء الله تعالى.

---

(١) ما بين الهلالين من (ع)، وفي (س): الترمذي.

(٢) انظر إكمال المعلم (١/١٦٤).

ولم ينص البخاري، وابن المديني على هذا، وإنما عرف هذا من تعاملهما مع الأسانيد. (انظر السنن الأبين، والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السند المعنعن ص ٥٤-٥٥ مع الحاشية).

(٣) مع إمكان اللقاء. (انظر مقدمة صحيح مسلم ١/٨٨، والتنكيل ١/٧٩-٨٠).

(٤) (١/٨٨).

وردَّ عليه ابن رشيد الفهري في السنن الأبين، وابن رجب في شرح علل الترمذي (٢/٥٨٩-٥٩٩)، وابن حجر في النكت (٢/٥٩٥-٥٩٨)، والمعلمي في التنكيل (١/٧٨-٧٩).

(٥) الكفاية (ص ٢٨٩-٢٩٠).

٤- باب ما جاء في كراهية أن يسافر الرجل وحده.

١٦٧٣- حدثنا أحمد بن عبدة الضبي البصري، حدثنا سفيان[(١)]، عن عاصم بن مُحَمَّد، عن أبيه، عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ﷺ قال: «لو أن الناس يعلمون ما أعلم من الوحدة ما سار راكب بليل». يعني وحده.

١٦٧٤- حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري، حدثنا معن[(٢)]، حدثنا مالك، عن عبد الرحمن بن حرملة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده أن رسول الله ﷺ قال: «الراكب شيطان، والراكبان شيطانان، والثلاثة ركب».

حديث ابن عمر حديث حسن صحيح، لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث عاصم، وهو ابن مُحَمَّد بن زيد بن عبد الله بن عمر.[(٣)]

وحديث عبد الله بن عمرو أحسن[(٤)].

الكلام عليه من وجوه:

الأول: حديث ابن عمر أخرجه البخاري[(٥)] عن أبي الوليد[(٦)]، وأبي نعيم[(١)]،

(١) في طبعة بشار لجامع الترمذي (٣٠١/٣): سفيان بن عيينة.

(٢) هو ابن عيسى القزّاز، ثقة ثبت، مات سنة ١٩٨هـ. (انظر التقريب ص ٩٦٣).

(٣) في طبعة بشار للجامع (٣٠٢/٣) هنا زيادة: (قال مُحَمَّد: هو ثقة صدوق، وعاصم بن عمر العمري ضعيف في الحديث لا أروي عنه شيئا). وليست هذه الزيادة عند العراقي، ولا المباركفوري (٢٢/٣/مع تحفة الأحوذي).

(٤) كذا بخط الشارح في (ع)، وعليه ضبة، وكتب بالهامش: حديث حسن. وهو كذلك في (س)، وتحفة الأشراف (٣٢٣/٦)، وطبعة بشار.

وفي نسخة المباركفوري: (أحسن). وقال في الشرح (٢٢/٣): كذا في النسخة الأحمدية، ووقع في بعض النسخ: (حسن)، وهو الظاهر، بل هو الصحيح. اهـ.

(٥) في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب السير وحده. (١٦٦/٦-١٦٧ رقم ٢٩٩٨/مع الفتح).

(٦) هو هشام بن عبد الملك الطيالسي، ثقة ثبت، مات سنة ٢٢٧هـ. (انظر التقريب ص ١٠٢٢).

كلاهما عن عاصم بن مُحَمَّد.

وأخرجه النسائي[٢] عن الحارث بن مسكين، عن سفيان.

وابن ماجه[٣] عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن وكيع، عن عاصم بن مُحَمَّد.

ورواه أحمد في مسنده[٤] بلفظ النهي، فقال: حدثنا أبو عبيدة الحداد، عن عاصم بن مُحَمَّد، عن أبيه، عن ابن عمر -رضي الله عنهما- أن النبي ﷺ نهى[٥] أن يبيت الرجل وحده، أو يسافر وحده.

وحديث عبد الله بن عمرو أخرجه أبو داود[٦] عن القعنبي[٧]، والنسائي[٨] عن قتيبة،

=

(١) هو الفضل بن دكين، ثقة ثبت، مات سنة ٢١٨هـ، أو ٢١٩هـ. (انظر التقريب ص ٧٨٢).

(٢) في الكبرى، كتاب السير، باب النهي عن سير الراكب وحده. (١٣٠/٨ رقم ٨٨٠٠/طبعة الرسالة). وفيه الإسناد هكذا: "... عن عاصم، عن أبيه، أنه سمع أباه، سمع جده عبد الله بن عمر يحدث". وجاء على الصواب في طبعة دار الكتب العلمية (٢٦٦/٥): "عن عاصم، عن أبيه، أنه سمع جده عبد الله بن عمر". (انظر تحفة الأشراف ٣٨/٦ رقم ٧٤١٩).

(٣) في سننه، كتاب الأدب، باب كراهية الوحدة. (٥٤٥/٤ رقم ٣٧٦٨).

ورواه أحمد (٢٣/٢، و٢٤، و٦٠، و٨٦، و١٢٠ من عدة طرق عن عاصم بهذا الإسناد باللفظ المذكور.

(٤) (٩١/٢). ورجاله رجال الصحيح، كما قال الهيثمي في المجمع (١٠٤/٨).

و**صحح إسناده** العراقي في المغني عن حمل الأسفار (٥٥٢/١ رقم ٢١٣٣)، والمناوي في التيسير (٤٧٠/٢)، وأحمد شاكر في تعليقه على المسند (٣٨/٨ رقم ٥٦٥٠).

وقال الألباني: وهذا **إسناد صحيح**، وهو على شرط البخاري، رجاله كلهم من رجال الشيخين غير أبي عبيدة الحداد -واسمه عبد الواحد بن واصل- فمن رجال البخاري وحده، وهو ثقة. (الصحيحة ١٢٩/١ رقم ٦٠).

(٥) في المسند، ومجمع الزوائد: نهى عن الوحدة أن يبيت...."

(٦) في سننه، كتاب الجهاد، باب في الرجل يسافر وحده. (٥٨/٤ رقم ٢٦٠٧).

(٧) هو عبد الله بن مسلمة بن قعنب، ثقة عابد، مات سنة ٢٢١هـ. (انظر التقريب ص ٥٤٨).

(٨) في الكبرى، كتاب السير، باب النهي عن سير الراكب وحده. (١٢٩/٨ رقم ٨٧٩٨).

كلاهما عن مالك[١].

وأخرجه الحاكم في المستدرك[٢] من رواية مُحَمَّد بن إسماعيل بن أبي فديك، عن عبد الرحمن بن حرملة. وقال: صحيح الإسناد[٣].

الثاني: في الباب مما لم يذكره عن أبي هريرة، وابن عباس، وعلي بن أبي طالب.

أما حديث أبي هريرة فرواه أحمد في مسنده[٤] قال: حدثنا أيوب بن النجار أبو

---

(١) هو في الموطأ، كتاب الجامع، باب ما جاء في الوحدة في السفر للرجال والنساء. (٥٧٤/٢ رقم ٢٨٠١).

(٢) (١٠٢/٢). وأخرجه أيضا ابن خزيمة (١٥٢/٤ رقم ٢٥٧٠) من طريق مُحَمَّد بن عجلان، عن عمرو بن شعيب به. (انظر حديث أبي هريرة الثاني في الوجه الثاني).

(٣) ووافقه الذهبي.

قال ابن حجر: حديث **حسن الإسناد**، وقد صححه ابن خزيمة، والحاكم. (فتح الباري ٦٦/٦ شرح حديث ٢٨٤٨).

وقال الألباني: وإسناده حسن للخلاف في عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، والمتقرر فيه أنه حسن. (الصحيحة ١٣٢/١ رقم ٦٢، وانظر صحيح سنن أبي داود ٣٦١/٧-٣٦٢ رقم ٢٣٤٦/الأم).

(٤) (٢٨٧/٢)، ورواه (٢٨٩/٢) أطول مما هنا بنفس الإسناد.

وأخرجه مطولا البيهقي في الشعب (٢٥/٩ رقم ٤٤٠٠) من طريق أحمد.

وأخرجه الخطيب في ترجمة أحمد بن العباس بن أشرس من تاريخه (٣٢٧/٤) من طريق مُحَمَّد بن قدامة الجوهري، عن أيوب اليمامي بهذا الإسناد مقتصرا على ذكر المتشبهين، والمتشبهات.

وابن النجار ثقة مدلس، كما في التقريب (ص ١٦١)، وقد صرح بالتحديث، كما عند الخطيب، والعقيلي (٦٢٢/٢).

وهذا **منكر** ـ كما قال الألباني ـ؛ فإن طيب بن مُحَمَّد لا يعرف ـ كما سيأتي ـ، وقد خولف في إسناده، ومتنه، فقد رواه عمرو بن دينار، عن عطاء بن أبي رباح، عن رجل من هذيل، عن عبد الله بن عمرو مرفوعا مقتصرا على ذكر المتشبهين، والمتشبهات، كما سيذكر الشارح. (وانظر الضعيفة ٤٠٦/١١-٤٠٩ رقم ٥٢٥١).

=

إسماعيل اليمامي، عن طيب بن مُحَّد، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة ﷺ قال: "لعن رسول الله ﷺ مخنثي الرجال الذين يتشبهون بالنساء، والمترجلات من النساء

=

قال البيهقي: تفرد به أيوب بن النجار، عن طيب بن مُحَّد، وقد روي عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن أبي رباح، عن رجل من هذيل، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ في تشبه الرجال بالنساء، والنساء بالرجال. اهـ.

وقال الهيثمي: فيه طيب بن مُحَّد، وثقه ابن حبان، وضعفه العقيلي، وبقية رجاله رجال الصحيح. (مجمع الزوائد ١٠٣/٨، و٢٥١/٤).

وقال المنذري: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح إلا طيب بن مُحَّد، وفيه مقال، والحديث حسن. (الترغيب، والترهيب ٢٩/٣).

وعقبه الألباني بقوله: إنه بعيد عن شهادة أئمة الجرح والتعديل في الطيب هذا، وفي حديثه. (الضعيفة ٢٤١/٣ رقم ١١١٤).

وأخرجه ابن عدي في ترجمة سليمان بن عيسى بن نجيح السجزي من الكامل (١١٣٧/٣) من طريقه عن ابن جريج، عن عطاء، عن أبي هريرة قال: "نهى رسول الله ﷺ أن ينام الرجل، وأن يسافر وحده". وسليمان يضع الحديث.

وسيأتي الكلام على طريق عمرو بن دينار المحفوظ .مع بيان ضعفه . حيث ذكره الشارح.

والمتن صحيح دون قوله: «وراكب الفلاة وحده»، فقد ثبت من حديث أبي هريرة، وابن عباس، وغيرهما ﷺ.

أما حديث أبي هريرة فأخرجه ابن ماجه في النكاح، باب في المخنثين. (٦٠٧/٢ رقم ١٩٠٢) من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ لعن المرأة تتشبه بالرجال، والرجل يتشبه بالنساء".

قال البوصيري: هذا **إسناد حسن**، يعقوب (يعني ابن حميد) مختلف فيه، وباقي رجال الإسناد ثقات. (مصباح الزجاجة ٩٢/٢، وانظر ترجمة يعقوب في تهذيب التهذيب ٤٤٠/٤-٤٤١).

وأما حديث ابن عباس فأخرجه البخاري في اللباس، باب إخراج المتشبهين بالنساء من البيوت. (٤١٠/١٠ رقم ٥٨٨٦) بلفظ: لعن النبي ﷺ المخنثين من الرجال، والمترجلات من النساء.

وأما لعن راكب الفلاة فقال الألباني: منكر، لا نعرفه إلا في هذا الحديث. (ضعيف الترغيب ٣٧/٢ رقم ١٢٥٨).

المتشبهات[١] بالرجال، وراكب الفلاة وحده."

ورواه البخاري في التاريخ الكبير[٢]، فقال: قال لي قتيبة: حدثنا أيوب (بن النجار... فذكره، وزاد في آخره: والبائت)[٣] وحده.[٤] ثم ذكر الاختلاف فيه على عطاء بن أبي رباح. وأنه رواه عن رجل من هذيل، عن عبد الله بن عمرو[٥] مرفوعا «ليس منا من تشبه»[٦]، فاقتصر على ذكر المتشبهين، والمتشبهات. وقال: هذا مرسل، ولا يصح من

---

(١) كذا في (ع)، و(س)، وهو كذلك في مجمع الزوائد، وشعب الإيمان. وفي طبعة شعيب (٢٤٥/١٣ رقم ٧٨٥٥)، وأحمد شاكر (٢٤٤/١٤): المتشبهين.

(٢) (٣٦٢/٤). وفيه: قال قتيبة. بدون كلمة (لي).

(٣) ما بين الهلالين من (ع)، وهو ساقط من (س).

(٤) وعنده أيضا زيادة "والمتبتلين، والمتبتلات". وهذه الزيادات عند أحمد في الموضع الثاني (٢٨٩/٢).

(٥) كذا (عمرو) بالواو في (ع)، و(س)، وهو كذلك عند العقيلي، وقد أخرجه أحمد في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص، وهو في الحلية من طريق أحمد كذلك، وصوبه الألباني في الضعيفة (٤٠٨/١١). وفي التاريخ الكبير: (عمر) بدون الواو، وكذا في تعجيل المنفعة (٦٩٤/١) نقلا عن البخاري. والله أعلم.

(٦) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٣٦٢/٤) من طريق عبد الرزاق، عن عمر بن حبيب الصنعاني، عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن أبي رباح، عن رجل من هذيل، عن عبد الله بن عمرو.

وأخرجه أحمد (٢٠٠/٢) -ومن طريقه أبو نعيم في الحلية (٣٢١/٣)-، والعقيلي (٦٢٢/٢-٦٢٣) من طريق عبد الرزاق بهذا الإسناد، إلا أن عندهم: (عمر بن حوشب) بدل (عمر بن حبيب).

وهذا **إسناد ضعيف**؛ لإبهام الهذلي، وأما عمر الصنعاني فإن كان ابنَ حبيب فهو ثقة حافظ، كما في التقريب (ص ٧١٥)، وإن كان ابن حوشب فهو مجهول، كما في التقريب (ص ٧١٦) أيضا. وقد رجح الألباني أنه ابن حبيب؛ لأنه ذكر في ترجمته أنه روى عن عمرو بن دينار، ولم يذكر ذلك في ترجمة ابن حوشب. والله أعلم. (انظر الضعيفة ٤٠٩/١١ تحت رقم ٥٢٥١).

وقال الهيثمي: رواه أحمد، والهذلي م أعرفه، وبقية رجاله ثقات، ورواه الطبراني باختصار، وأسقط

=

حديث أبي هريرة.

ورواه العقيلي في الضعفاء[١] من الوجهين معا، وقال: "إن الثاني أولى، ولا يتابع الطيب على حديثه."

وقال أبو حاتم: لا يعرف.[٢]

وذكره ابن حبان في الثقات[٣]، فقال: روى عنه أيوب السختياني.

وهذا وهم منه،[٤] إنما روى عنه أيوب بن النجار، كما وقع في المسند، وكما ذكره البخاري، وابن أبي حاتم، والعقيلي[٥]، وغيرهم[٦]. والله أعلم.

ولأبي هريرة حديث آخر رواه الحاكم في المستدرك[٧] من رواية مُحَمَّد بن عجلان، عن

=

الهذلي المبهم، فعلى هذا رجال الطبراني كلهم ثقات. (مجمع الزوائد ١٠٣/٨، وانظر الضعيفة ٤٠٩/١١).

وعزاه ابن حجر في ترجمة أم سعيد بنت أبي جهل من الإصابة (٤٥٧/٤) لأحمد، والطبراني في الكبير، وقال: ورجاله ثقات إلا الهذلي، فإنه لم يسم. اهـ.

(١) (٦٢٢/٢-٦٢٣). وليس فيه: ولا يتابع الطيب على حديثه. وفيه: يخالف في حديثه.

(٢) الجرح والتعديل (٤٩٨/٣).

(٣) (٤٩٣/٦).

(٤) انظر ذيل الكاشف لأبي زرعة العراقي (ص ١٤٧)، ولسان الميزان (٢١٧/٤).

(٥) تقدم العزو إليهم.

(٦) كالذهبي في الميزان (٣٤٦/٢).

(٧) (١٠٢/٢) من طريق المغيرة بن عبد الرحمن المخزومي حدثنا ابن عجلان به.

وهذا **إسناد شاذ،** فإن المغيرة المخزومي قال عنه ابن معين، ويعقوب بن شيبة: ثقة. وقال أبو زرعة: لا بأس به. وقال أبو داود: ضعيف. وذكره ابن حبان في ثقاته، وقال: وكان راويا لابن عجلان،... ربما أخطأ. (انظر تاريخ الدوري ٥٨١/٢، والجرح والتعديل ٢٢٥/٨، وثقات ابن حبان ٤٦٧/٧، وتهذيب الكمال ٣٨٢/٢٨).

وقد خالف الإمامَ الجبل يحيى بن سعيد القطان، فإنه رواه عن ابن عجلان، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده. أخرجه ابن خزيمة (١٥٢/٤ رقم ٢٥٧٠). (انظر صحيح سنن أبي داود (٣٦٢/٧-٣٦٣ تحت رقم ٢٣٤٦/الأم).

=

أبي الزناد[١]، عن الأعرج[٢]، عن أبي هريرة ﷺ (أن رسول الله ﷺ قال: «الواحد شيطان، والاثنان شيطانان، والثلاثة ركب[٣]» وقال: صحيح على شرط مسلم)[٤].

وأما حديث ابن عباس فرواه أحمد[٥]، والحاكم في المستدرك[٦] من رواية عبد الكريم الجزري، عن عكرمة، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: "خرج رجل من خيبر، فتبعه

=

وتوبع المغيرة من قبل القاسم بن عبد الله العمري عند تمام في الفوائد (رقم ٩٥٣)، والقاسم متروك، رماه أحمد بالكذب، كما في التقريب (ص ٧٩٢).

وأخرج البزار (رقم ١٦٩٨/كشف) من طريق عبد العزيز بن عبد الله بن الأصم قال: حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن ابن حرملة، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «الشيطان يهم بالواحد والاثنين، فإذا كانوا ثلاثة لم يهم بهم».

وقال: حديث ابن حرملة لا نعلم رواه إلا ابن أبي الزناد، ولم نسمعه بهذا الإسناد إلا من ابن أبي الحنين، وقد رواه غير ابن أبي الزناد، عن ابن حرملة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.

قال ابن حجر في مختصر زوائد البزار (٤٤٤/١ تحت رقم ٧٤٥) بعد حكاية قول البزار: وتلك الرواية هي الصواب. اهـ.

وقال الألباني أيضا بعد حكاية قول البزار: وهذا هو الصواب، فإنه رواه مالك عن ابن حرملة نحوه. (الضعيفة ٢٤٢/٨-٢٤٣ رقم ٣٧٦٧). وتقدم في الوجه الأول رواية مالك.

(١) هو عبد الله بن ذكوان القرشي، ثقة فقيه، مات سنة ١٣٠هـ. (انظر التقريب ص ٥٠٤).

(٢) هو عبد الرحمن بن هرمز المدني، ثقة ثبت، مات سنة ١١٧هـ. (انظر التقريب ص ٦٠٣).

(٣) الركب بفتح الراء، وسكون الكاف، اسم من أسماء الجمع كنفر، ورهط، والراكب في الأصل هو راكب الإبل خاصة، ثم اتسع فيه، فأطلق على كل من ركب دابة. (انظر النهاية ٢٥٦/٢).

(٤) ما بين الهلالين من (ع)، وهو ساقط من (س).

(٥) في مسنده (٢٧٨/١، و٢٩٩) من طريق عبيد الله بن عمرو ـ وهو الرقي ـ عن عبد الكريم به.

(٦) (١٠٢/٢) من طريق عبيد الله الرقي به. واللفظ له.

وأخرجه أيضا البزار (٤٢٧/٢ رقم ٢٠٢٢/كشف)، وأبو يعلى (٤٦٠/٤-٤٦١ رقم ٢٥٨٨، و٢٥٨٩) من طريق الرقي به.

قال الهيثمي: رواه أحمد، وأبو يعلى...، ورجالهما رجال الصحيح، والبزار كذلك. (مجمع الزوائد ١٠٤/٨).

رجلان، ورجل[١] يتلوهما يقول: ارجعا. حتى أدركهما، فردهما، ثم قال[٢]: إن هذين شيطانان، فاقرأ على رسول الله ﷺ السلام، وأعلمه أنا في جمع صدقاتنا، لو كانت تصلح له لبعثنا بها إليه. قال: فلما قدم على النبي ﷺ حدثه، فنهى عند ذلك عن الخلوة". قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط البخاري،[٣] ولم يخرجاه.

وأما حديث علي فرويناه في الحديث الطويل في وصية علي ﷺ نحو حديث عبد الله بن عمرو. وقال فيه: «الثلاثة نفر».[٤] وهو حديث موضوع.

الثالث: ذكر المصنف أنه لا يعرف حديث ابن عمر إلا من حديث عاصم بن مُحَمَّد، وقد رواه النسائي[٥] من رواية أخيه عمر بن مُحَمَّد، عن أبيه. وعمر أوثق من عاصم.

قال أبو حاتم: هم خمسة إخوة، أوثقهم عمر بن مُحَمَّد، وهو ثقة صدوق،[٦] وهم زيد، وعاصم، وعمر، وواقد[٧]، وأبو بكر.[٨]

---

(١) قال أحمد شاكر في تعليقه على المسند (١٧٥/٤): من الواضح أن الذي أمر الشيطان بالرجوع كان من مؤمني الجن، ولذلك كانت صدقاتهم لا تصلح للناس؛ إذ لم تكن من مادتهم التي يرون، والتي يعرفون. اهـ.

(٢) يوضحه ما جاء في الرواية الثانية عند أحمد (٢٩٩/١): "ثم لحق الأول، فقال: إن هذين شيطانان، وإني لم أزل بهما حتى رددتهما، فإذا أتيت رسول الله ﷺ فأقرئه السلام".

(٣) ووافقه الذهبي، وقال الألباني: وهو كما قالا. (الصحيحة ٣٣٩/٦ رقم ٢٦٥٨، وانظر ٣٧٢/٧ رقم ٣١٣٤).

(٤) وكذا ذكره الشارح في المغني عن حمل الأسفار (٥٥٢/١ رقم ٢١٣٤)، ولم يعزه لمن خرجه ولم أهتد إليه.

(٥) في الكبرى، كتاب السير، باب النهي عن سير الراكب وحده. (١٢٩/٨ رقم ٨٧٩٩).
وأخرجه أيضا أحمد (٢١٢/٢) من طريق عمر بن مُحَمَّد.

(٦) الجرح والتعديل (١٣٢/٦/ترجمة عمر بن مُحَمَّد).

(٧) من (ع)، وفي (س): داود. وهو تصحيف.

(٨) انظر الجرح والتعديل (٣٥٠/٦/ ترجمة عاصم بن مُحَمَّد).
وهم أبناء مُحَمَّد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، وصف ابن حجر كل واحد بقوله: ثقة. =

الرابع: حديث ابن عمر إنما دل على كراهة السفر في الليل وحده، لا على كراهة الوحدة في سفر النهار، والتبويب الذي بوب عليه المصنف فيه كراهة الوحدة في السفر مطلقا، ولكن لفظ رواية أحمد دالة[١] على الإطلاق، وكذلك الحديث الثاني.

الخامس: جمع بعض المتأخرين[٢] أسباب الحديث، كما جمع الواحدي[٣] أسباب النزول[٤]. ويشبه أن يكون سبب النهي عن السفر وحده ما ورد في حديث ابن عباس المتقدم، فإنه قال فيه: "فنهى[٥] عند ذلك عن الخلوة".

السادس: اللفظ المرفوع عند المصنف يقتضي كراهة السفر ليلا، سواء كان وحده، أو

=

(انظر التقريب ص ٣٥٦، و٤٧٣، و٧٢٧، و١٠٣٤، و١١١٨).

(١) قوله: (دالة) خبر (لفظ)، وذلك جائز؛ فإن المضاف المذكر قد يكتسب من المضاف إليه المؤنث تأنيثه بشرط صلاحية المضاف للاستغناء عنه بالمضاف إليه. (انظر أوضح المسالك ٣/٨٥-٩٠).

(٢) ممن صنف في أسباب الحديث:

أبو حفص العكبري أحد شيوخ القاضي أبي يعلى بن الفراء الحنبلي. ذكره ابن حجر في النزهة (ص ٢٠٩).

وأبو حامد مُحَمَّد بن أبي مسعود عبد الجليل الأصبهاني المعروف بكوتاه، المتوفى ٥٨٣هـ. ذكره الصفدي في الوافي بالوفيات (٣/٢١٨).

وعبد الرحمن بن نجم بن عبد الوهاب المعروف بابن الحنبلي، المتوفى سنة ٦٣٤هـ. ذكره ابن رجب في ذيل طبقات الحنابلة (٢/١٩٩).

انظر أيضا الإعلام بفوائد عمدة الأحكام (١/٢٠٥)، وفتح المغيث (٤/٣٦).

(٣) هو المفسر النحوي أبو الحسن علي بن أحمد بن مُحَمَّد النيسابوري، الشافعي، المتوفى سنة ٤٦٨هـ، مصنف التفاسير الثلاثة: البسيط، والوسيط، والوجيز. (انظر طبقات السبكي ٥/٢٤٠-٢٤٣، والسير ١٨/٣٣٩-٣٤٢، وطبقات المفسرين للداودي ١/٣٩٤-٣٩٦).

(٤) طبعت عدة طبعات، منها طبعة السيد أحمد صقر، وطبعة ماهر الفحل.

(٥) من (ع)، وهو ساقط من (س).

معه غيره، وليس المراد إلا بقيد الوحدة، ولذلك قال المصنف في آخره: "يعني وحده".

ويحتمل أنها سقطت من بعض الرواة المتأخرين، وهي ثابتة في رواية من تقدم، ويدل عليه أنها ثابتة في رواية البخاري[١]: «لو يعلم الناس ما في الوحدة ما سار راكب بليل وحده».

وما فعله المصنف[٢] قد ورد عن غير واحد من أهل الحديث. روى الخطيب (في الكفاية[٣] [عن وكيع][٤] قال: أنا أستعين في الحديث بِ "يعني". وهكذا فعل الخطيب)[٥] في الحديث الذي رواه عن أبي[٦] عمر بن مهدي[٧]، عن المحاملي[٨] بسنده إلى عروة، [عن عمرة بنت عبد الرحمن][٩] تعني عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: "كان رسول الله ﷺ يدني إلي رأسه، فأرجله"[١٠].

---

(١) كتاب الجهاد والسير، باب السير وحده. (٦/١٦٦-١٦٧ رقم ٢٩٩٨).

(٢) من (ع)، وهو ساقط من (س).

(٣) (ص ٢٥٣).

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من (ع)، و(س)، وأثبته من الكفاية؛ فإن المعنى لا يتم بدونه.

(٥) ما بين الهلالين من (ع)، وهو ساقط من (س).

(٦) من (ع)، وفي (س): ابن.

(٧) هو الشيخ المعمر مسند الوقت أبو عمر عبد الواحد بن مُحَمَّد بن عبد الله بن مهدي الفارسي، ثم البغدادي، البزاز، المولود سنة ٣١٨هـ، والمتوفى سنة ٤١٠هـ. (انظر تاريخ بغداد ١١/١٣-١٤، والسير ١٧/٢٢١-٢٢٢).

(٨) بفتح الميم، والمهملة، نسبة إلى المحامل التي يحمل فيها الناس على الجمال إلى مكة. (انظر الأنساب ٥/٢٠٨).

وهو الإمام المحدث القاضي أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل بن مُحَمَّد الضبي، البغدادي، المحاملي، المولود سنة ٢٣٥هـ، المتوفى سنة ٣٣٠هـ. (انظر تاريخ بغداد ٨/١٩-٢٠، والسير ١٥/٢٥٨-٢٦٣).

(٩) ما بين المعقوفين ليس في (س)، و(ع)، وأثبته من الكفاية.

(١٠) أخرجه من طريق عروة، عن عمرة، عن عائشة: مالك في المؤطا، كتاب الاعتكاف، ذكر الاعتكاف. (١/٤١٩ رقم ٨٦٦)، ومسلم في الحيض، باب جواز غسل الحائض رأس زوجها، =

قال الخطيب: كان في أصل ابن مهدي: "عن عمرة قالت: كان رسول الله ﷺ يدني إلي رأسه". فألحقنا فيه ذكر عائشة؛ إذ لم يكن منه بد، وعلمنا أن المحاملي كذلك رواه، وإنما سقط من كتاب شيخنا، وقلنا فيه: "تعني[(١)] عن عائشة"؛ لأن ابن مهدي لم يقل لنا ذلك. قال: وهكذا رأيت غير واحد من شيوخنا يفعل في مثل هذا".[(٢)]

السابع: تقدم في الباب قبله أنه ﷺ بعث عبد الله بن حذافة سرية وحده،[(٣)] وفي حديث الباب النهي عن السفر وحده، فما وجه الجمع بينهما؟

= وترجيله... (١٩٨/٣ رقم ٦٨٢)، وأبو داود في الصوم، باب المعتكف يدخل البيت لحاجته. (٥٧٧/٢ رقم ٢٤٦٧)، والنسائي في الكبرى، كتاب الاعتكاف، باب دخول المعتكف بيته للحاجة التي لا بد منها... (٣٩٠/٣ رقم ٣٣٦٠).

وفي إسناده اختلاف. (انظر التمهيد ٣١٦/٨، وما بعدها، وتحفة الأشراف: الأرقام الآتية: ١٦٣٩٤، و١٦٥٢٥، و١٦٥٧٩، و١٦٦٠٢، و١٦٩٠٠، و١٧٩٠٨، و١٧٩٢١، وفتح الباري ٣٤٧/٤ شرح حديث ٢٠٢٩).

(١) من (ع)، وهو ساقط من (س).

(٢) هذا اختصار كلام الخطيب من الكفاية (ص ٢٥٣)، وهو بنفس الاختصار في علوم الحديث (ص ١٩٣).

(٣) قد صوب الشارح في الوجه الرابع من الباب الثالث رواية "بعثه رسول الله ﷺ في سرية" بإثبات حرف الجر، وقال: وعلى هذا فلا يلزم منه أنه كان سرية وحده". وهنا يبين وجه الجمع بينهما على احتمال صحة الرواية التي ليس فيها حرف الجر.

ويعارضه أيضا ما تقدم في الباب المتقدم أن النبي ﷺ بعث عبد الله بن أنيس وحده لقتل خالد الهذلي، وما ثبت أن النبي ﷺ بعث الزبير بن العوام في غزوة الخندق طليعة وحده؛ ليأتيه بخبر القوم، كما رواه البخاري في الجهاد، باب السير وحده. (١٦٦/٦ رقم ٢٩٩٧)، وفي فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب مناقب الزبير بن العوام. (١٠٢/٧ رقم ٣٧٢٠). ومسلم في فضائل الصحابة، باب من فضائل طلحة والزبير. (١٨٣/١٥-١٨٤ رقم ٦١٩٣-٦١٩٦).

وما وقع في كتب المغازي بعث عدد من الصحابة وحده في عدة مواطن. (انظر فتح الباري ١٦٧/٦).

والجواب من وجهين:

أحدهما[١]: أنه يجوز أن يكون النهي واردا بعد الإذن للفعل لأمر اقتضى ذلك.

والثاني: أنه لا يلزم من بعث الرجل سرية وحده أن يسير وحده لجواز أن يرافق رفقة في طريقه إلى المكان الذي يقصده، وإن لم يكن قصدهم ما قصده، فلا يكون الأول مخالفا للثاني. والله أعلم.[٢]

الثامن: الحديث الأول إنما دل على كراهة الوحدة، ومفهومه أنه لا بأس بسفر الاثنين، والحديث الثاني دال على كراهة سفر الاثنين فقط لقوله: «والراكبان شيطانان»، وهذا يقتضي أن الكراهة لا تزول إلا بثلاثة، فكيف الجمع بينهما؟

والجواب عنه من وجهين:

أحدهما: أنه يلزم من سفر الاثنين حصول الوحدة؛ لأنه لابد للمسافر من حالة انفراد لطلب ماء أو قوت، أو قضاء حاجة، فيبقى الآخر وحده، فيصير كل واحد منفردا، فإذا كانوا ثلاثة، فذهب أحدهم في حاجته بقي الاثنان. ومع ذلك فلا بد في الثلاثة من نقص (لانفراد واحد منهم عند العارض يعرض له، ولذلك قال ﷺ)[٣] في الحديث الصحيح[٤]: «خير الأصحاب الأربعة». رواه أبو داود[٥]، والترمذي[١]، وحسنه[٢]، والحاكم[٣]،

(١) من (ع)، وهو ساقط من (س).

(٢) وللجمع وجه آخر: يجوز السفر منفردا للضرورة، والمصلحة التي لا تنتظم إلا بالإنفراد، كإرسال الجاسوس، والطليعة، ويكره لما عدا ذلك. ويحتمل أن تكون حالة الجواز مقيدة بالحاجة عند الأمن، وحالة المنع مقيدة بالخوف حيث لا ضرورة. (فتح الباري ٦/١٦٧ شرح حديث ٢٩٩٧، و٢٩٩٨ بتصرف).

(٣) ما بين الهلالين من (ع)، وهو ساقط من (س).

(٤) الصواب أنه مرسل، كما نص الأئمة الأعلام.

(٥) في سننه، كتاب الجهاد، باب فيما يستحب من الجيوش، والرفقاء، والسرايا. (٣/٥٩ رقم ٢٦١١) من طريق وهب بن جرير بن حازم، عن أبيه، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله ـ وهو ابن عتبة بن مسعود ـ، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ.

=

(١) في جامعه، كتاب السير، باب ما جاء في السرايا. (٢١٤/٣ رقم ١٥٥٥) من طريق وهب بن جرير به.

(٢) في حكاية حكم الترمذي هذا خلل، كما سيأتي.

(٣) في مستدركه (٤٤٣/١) ، و(١٠١/٢) من طريق وهب بن جرير به.

وأخرجه أيضا أحمد (٢٩٤/١)، وأبو يعلى (٤٥٩/٤ رقم ٢٥٨٧)، وابن خزيمة (١٤٠/٤ رقم ٢٥٣٨)، والطحاوي في شرح المشكل (٤٥/٢ رقم ٥٧٢)، وابن حبان (١٧/١١ رقم ٤٧١٧/الإحسان) من طرق عن جرير به.

ورجاله ثقات، لكن الصواب أنه مرسل، فإنه لم يسنده كبير أحد غير جرير بن حازم، وهو ثقة، وله أوهام إذا حدث من حفظه. (انظر تهذيب التهذيب ٢٩٤/١، والتقريب ص ١٩٦).

ورواه موصولا أيضا حبان بن علي. فقد أخرج أحمد (٢٩٩/١) عن يونس، وهو ابن محمد المؤدب -، وأبو يعلى (١٠٣/٥ رقم ٢٧١٤) من طريق حُجَين بن المثنى، ويونس بن محمد -، والدارمي (١٥٨٣/٣ رقم ٢٤٨٢) عن محمد بن الصلت، وهو الكوفي الأصم -، والطحاوي في شرح المشكل (٤٦/٢ رقم ٥٧٣) - ومن طريقه القضاعي في مسند الشهاب (٢٢٦/٢ رقم ١٢٣٩) - من طريق محمد بن سليمان المصيصي لوين -، وابن عدي في الكامل (٨٣٣/٢) من طريق داود بن عمرو، وهو الضبي -، خمستهم عن **حبان بن علي، عن عقيل بن خالد، عن الزهري** بهذا الإسناد. وقرن الدارمي بعقيلٍ يونسَ بن يزيد.

وحبان بن علي ضعيف، كما في التقريب (ص ٢١٧)، فلا تنفع متابعته لجرير على وصله.

ورواه يحيى بن عبد الحميد الحماني، عن حبان، وأخيه مندل، عن يونس بن يزيد، عن عقيل، عن الزهري به. أخرجه الطحاوي في المشكل (٤٧/٢ رقم ٥٧٤)، ومن طريقه القضاعي (٢٢٥/٢ رقم ١٢٣٧).

والحماني حافظ إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث، ومندل ضعيف. (انظر التقريب ص ١٠٦٠، و٩٧٠).

وروي عن عباد بن كثير، عن عقيل، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس. ذكره الدارقطني في العلل (٢٥/٤/ب/المصرية). وعباد بن كثير - وهو الثقفي - متروك، قال أحمد: روى أحاديث كذب، كما في التقريب (ص ٤٨٢).

وخولف جرير، ومن تابعه على وصل الحديث؛ فإنه روي من عدة طرق عن الزهري، عن

=

=

النبي ﷺ مرسلا.

- رواه عثمان بن عمر ـ وهو ابن فارس ـ، عن يونس بن يزيد، عن عقيل بن خالد، عن الزهري، عن النبي ﷺ مرسلا. أخرجه أبو داود في المراسيل (ص ٢٣٩ رقم ٣١٤). ورجاله ثقات.
- ورواه حيوة بن شريح التجيبي عن عقيل كذلك. أخرجه سعيد بن منصور (١٨٤/٢/٣ رقم ٢٣٨٧)، ومن طريقه أبو داود في المراسيل (ص ٢٣٨ رقم ٣١٣). ورجاله ثقات رجال الشيخين.
- ورواه الليث بن سعد، عن عقيل كذلك. أخرجه الطحاوي في المشكل (٤٨/٢ رقم ٤٧٥). وفي إسناده عبد الله بن صالح كاتب الليث، وهو صدوق كثير الغلط، ثبت في كتابه، وكانت فيه غفلة، كما في التقريب (ص ٥١٥)، وقد توبع الليث، كما ترى.
- ورواه معمر عن الزهري كذلك. أخرجه عبد الرزاق (٣٠٦/٥ رقم ٩٦٩٩). ورجاله رجال الشيخين.

ومن ثم رجح أئمة العلل المرسل.

قال أبو حاتم: مرسل أشبه، لا يحتمل هذا الكلام يكون كلام النبي ﷺ. (علل الحديث ٣٤٧/١ س ١٠٢٤).

قال أبو داود بعد ما ساق الموصول في السنن: والصحيح أنه مرسل. اهـ.

وقال بعد ما ساق المرسل في المراسيل: قد أُسند هذا، ولا يصح، أسنده جرير بن حازم، وهو خطأ. اهـ.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، لا يسنده كبير أحد غير جرير بن حازم، وإنما روي هذا الحديث عن الزهري، عن النبي ﷺ مرسلا. وقد رواه حبان بن علي العنزي، عن عقيل، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ. ورواه الليث بن سعد، عن عقيل، عن الزهري، عن النبي ﷺ مرسلا. اهـ.

ورجح المرسل أيضا الدارقطني في العلل (٢٥/٤/ب/المصرية) ـ كما سيأتي قوله بتمامه في الحديث الثاني ـ، والبيهقي في السنن (١٥٦/٩)، والألباني في الصحيحة (٦٨٠/٢ رقم ٩٨٦) في قوله الأخير.

ومن أهل العلم من صحح الموصول، منهم الحاكم ـ كما ذكر الشارح ـ، وابن التركماني في الجوهر النقي (١٥٦/٩ بهامش سنن البيهقي الكبرى)، والضياء في المختارة (١٣٦/١١ رقم ١٢٩)، وابن القطان في بيان الوهم (٤٨٣/٣-٤٨٤ رقم ١٢٥٠، و٣٨٥/٥-٣٨٦ رقم ٢٥٥٢)، =

وصححه على شرط الشيخين من حديث ابن عباس. ولابن ماجه[1] من حديث أنس ﷺ «خير الرفقاء أربعة».

=

وعلل ذلك ابن التركماني بأن جريرا ثقة، وقد زاد الإسناد، فيقبل قوله، كيف، وقد تابعه عليه غيره.

قلت: جرير .وإن كان ثقة .فيه ضعف يسير من قبل حفظه، كما تقدم، وخالفه من هو أوثق منه.

قال ابن حجر: وصححه ابن القطان؛ لأنه لا يرى الاختلاف في الإرسال، والوصل علة، كما هو رأي أبي مُحَّد بن حزم. اهـ. (إتحاف المهرة ٧/٣٨٥-٣٨٦).

(١) في سننه، كتاب الجهاد، باب السرايا. (٣/٢٤٠ رقم ٢٨٢٧) من طريق عبد الملك بن مُحَّد الصنعاني، عن أبي سلمة العاملي، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ.

وأخرجه أيضا البغوي في معجم الصحابة (١/١٩٨ رقم ١٣٦) .ومن طريقه الخطيب في الموضح (٢/٤٣٨)، وابن الجوزي في العلل (٢/٩٠ رقم ٩٥١) ـ، والطبراني في الأوسط (٧/١٤ رقم ٦٧١٥)، والقضاعي في مسند الشهاب (٢/٢٢٤-٢٢٦ رقم ١٢٣٦، و١٢٣٨)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (١/٣٤١ رقم ١٠٦٣)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٥/١١، و١٢) من طريق عبد الملك بن مُحَّد، عن أبي سلمة العاملي به. وقرن البغوي، والقضاعي في الرواية الثانية، والخطيب، وابن الجوزي، وابن عساكر أبا بشر بأبي سلمة العاملي.

قال أبو حاتم: **أبو سلمة العاملي متروك الحديث، كان يكذب، والحديث باطل**. (العلل ٢/٢٩٦س ٢٣٩٨).

وقال الدارقطني: يرويه عبد الملك بن مُحَّد الدمشقي، عن أبي سلمة العاملي، وأبي بشر، عن الزهري، عن أنس، وأبو سلمة هذا هو الحكم بن عبد الله بن خطاف الحمصي، وأبو بشر هو الوليد بن مُحَّد الموقري، وكلاهما ضعيفان، **ولا يصح هذا الخبر، عن الزهري، عن أنس**. وروي عن عباد بن كثير، عن عقيل، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس، **والصحيح عن الزهري مرسل**. اهـ. (علله ٢٥/ب/المصرية، وانظر العلل المتناهية ٢/٩٠).

وكل من أبي سلمة، وأبي بشر متروك، ورُميا بالكذب. (انظر ترجمة العاملي في الجرح والتعديل ٩/٣٨٣-٣٨٤، وتهذيب الكمال ٣٣/٣٧٩-٣٨١، وترجمة الموَقَّري في تهذيب الكمال ٣١/٧٦-٨١).

وفصل الكلام عليه الألباني في الضعيفة (١٣/٤٠٠ رقم ٦١٨٠)، وحكم عليه بقوله: باطل.

والحكمة في تفضيل الأربعة أنه إذا عرض لأحدهم عارض ذهب معه آخر، فكانا اثنين، وبقي الآخران مجتمعين.

والوجه الثاني أن الكراهة في الواحد أشد منها في الاثنين، ولذلك[١] ورد النهي عن الوحدة دون سفر الاثنين، ولذلك[٢] قال في الحديث الصحيح: «الشيطان مع الواحد، وهو من الاثنين أبعد»[٣]. فلم يَنْفِه عن الاثنين، وإنما جعله أبعد بالنسبة إلى الواحد.

---

(١) من (ع)، وفي (س): وكذلك.

(٢) من (ع)، وفي (س): وكذلك.

(٣) جزء من حديث طويل روي عن عمر ﷺ من **عدة طرق، بمجموعها يكون حسنا**.

- أخرجه الطيالسي (١/٣٤-٣٥ رقم ٣١)، والنسائي في الكبرى، كتاب عشرة النساء. باب خلوة الرجل بالمرأة. (٨/٢٨٤ رقم ٩١٧٦، و٩١٧٧)، وأبو يعلى (١/١٣١-١٣٣ رقم ١٤١، و١٤٢)، وابن حبان (١٠/٤٣٦-٤٣٧ رقم ٤٥٧٦/الإحسان)، و(١٥/١٢٢ رقم ٦٧٢٨) من طريق جرير بن حازم ـ، وأحمد (١/٢٦)، والنسائي في الكبرى (٨/٢٨٣-٢٨٤ رقم ٩١٧٥)، وأبو يعلى (١/١٣٣ رقم ١٤٣) ـ وعنه ابن حبان (١٢/٣٩٩-٤٠٠ رقم ٥٥٨٦/الإحسان) ـ من طريق جرير بن عبد الحميد ـ، كلاهما عن عبد الملك بن عمير، عن جابر بن سمرة ﷺ قال: خطب عمر الناس بالجابية، فقال: إن رسول الله ﷺ قام في مثل مقامي هذا، فقال: ... وذكر حديثا طويلا جاء في أثنائه: «فمن أحب منكم أن ينال بُحبُوحة الجنة فليلزم الجماعة؛ فإن الشيطان مع الواحد، وهو من الاثنين أبعد».

وأخرجه عبد الرزاق (١١/٣٤١ رقم ٢٠٧١٠) من طريق معمر ـ، والنسائي في الكبرى (٨/٢٨٥ رقم ٩١٧٨) من طريق الحسين بن واقد ـ، و(رقم ٩١٧٩) من طريق يونس بن أبي إسحاق ـ، ثلاثتهم عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الله بن الزبير أن عمر بن الخطاب قام بالجابية خطيبا... فذكره.

وأورد الدارقطني اختلافات أخرى على ابن عمير، وقال: **يشبه أن يكون الاضطراب في هذا الإسناد من عبد الملك بن عمير لكثرة اختلاف الثقات عنه في الإسناد**. والله أعلم. (العلل ٢/١٢٢-١٢٥ س ١٥٥).

- وأخرجه ابن المبارك في مسنده (ص ١٤٨ رقم ٢٤١) ـ ومن طريقه أحمد (١/١١٨)، وابن حبان (١٦/٢٣٩-٢٤٠ رقم ٧٢٥٤/الإحسان)، والحاكم (١/١١٤) ـ، والترمذي في الفتن، =

=

باب ما جاء في لزوم الجماعة. (٣٨/٤ رقم ٢١٦٥)، وفي العلل الكبير (ص ٣٢٣ رقم ٥٩٦)، والنسائي في الكبرى (٢٨٦/٨ رقم ٩١٨١) من طرق عن مُحَّد بن سوقة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر أن عمر خطب بالجابية ... فذكره.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه... وقد روي هذا الحديث من غير وجه، عن عمر، عن النبي ﷺ.

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين. ووافقه الذهبي، وقال الألباني: وهو كما قالا. (الصحيحة ٧٩٣/١ رقم ٤٣٠).

قلت: ابن سوقة خالفه يزيدَ بن عبد الله بن أسامة بن الهاد. فقد أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١٠٢/١)، والنسائي في الكبرى (٢٨٦/٨ رقم ٩١٨٠) من طريق ابن الهاد، عن عبد الله بن دينار، عن ابن شهاب أن عمر بن الخطاب لما قدم الشام .... فذكره.

قال البخاري: "... **وحديث ابن الهاد أصح، وهو مرسل، بإرساله أصح**".

وكذلك صحح أبو حاتم، وأبو زرعة، والدارقطني رواية ابن الهاد. (انظر علل ابن أبي حاتم ١٤٦/٢ س ١٩٣٣ و٣٥٥/٢ س ٢٥٨٣، و٣٧١/٢ س ٢٦٢٩، وعلل الدارقطني ٦٥/٢-٦٧ س ١١١).

- وأخرجه الشافعي في الرسالة (ص ٤٧٣-٤٧٤ رقم ١٣١٥)، والحميدي (١٦٦/١-١٦٧ رقم ٣٢) من طريق عبد الله بن أبي لبيد، عن ابن سليمان بن يسار، عن أبيه أن عمر بن الخطاب خطب ... فذكره.

وهذا **إسناد ضعيف**؛ فإن حديث سليمان بن يسار عن عمر مرسل، كما قال أبو زرعة (انظر المراسيل ص ٨٢، وجامع التحصيل ص ٢٣١).

وابن سليمان بن يسار اسمه عبد الله، ترجم له الحسيني في التذكرة (٢٢٣٦/٤)، وابن حجر في التعجيل (٥٧٩/٢-٥٨٠)، وليس فيهما ما يبن حاله، ولم أقف على ترجمته عند غيرهما.

- وأخرجه الحاكم (١١٤/١-١١٥) من طريق إبراهيم بن المنذر الحزامي قال: حدثني مُحَّد بن مهاجر بن مسمار، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه قال: وقف عمر بن الخطاب بالجابية... فذكر نحوه.

وصحح إسناده، ووافقه الذهبي.

قلت: في إسناده مُحَّد بن مهاجر بن مسمار، كذا في المستدرك، وهو كذلك في إتحاف المهرة (١٦٢/١٢)، ولم أقف على ترجمته، وقد أخرج ابن أبي عاصم في السنة (٩٠/١ رقم ٨٦،

=

التاسع: ما معنى قوله: «الراكب شيطان، والراكبان شيطانان»؟ هل المراد بذلك أن معه شيطانا، كما قال في المار بين يدي المصلي: «أنه شيطان»[(١)]، وقال في حديث آخر: «فإن معه القرين»[(٢)]، فالوحدة مقتضية لقرب الشيطان من المنفرد، فأطلق عليه اسم الشيطان؛ لقربه منه؟ أو المراد تشبيهه بالشياطين؛ لأن عادة الشياطين الانفراد في الأماكن الخالية، كالأودية، والحشوش، ونحوها، فلما كان المنفرد في السفر وحده مشبها للشيطان في ذلك أطلق عليه اسمه مجازا؟ يحتمل كلا من الوجهين. والله أعلم.

العاشر: قد صح النهي[(٣)] عن سفر الواحد ليس معه غيره، فما الذي صرفه عن التحريم مع تأكد النهي بما ورد من حديث أبي هريرة ﷺ "أنه ﷺ لعن راكب الفلاة وحده" واللعن مقتض للتحريم.

=

و ٦١٩/١ رقم ٩٢٨) عن الحزامي قال: حدثنا إبراهيم بن مهاجر بن مسمار، حدثنا أبي، عن عامر بن سعد، عن أبيه قال: وقف عمر بالجابية ... فذكر قطعة منه. **وإبراهيم بن مهاجر ضعيف**، كما في التقريب (ص ١١٦).

والحاصل أن الطريق المرسلة إذا ضمت إليها الطريق الضعيفة ترتقي إلى الحسن. والله أعلم.

وقوله: «بُحبُوحة الجنة»: قال ابن الأثير: بحبوحة الدار وسطها، يقال: تبحبح إذا تمكن وسط المنزل، والمقام. (النهاية ٩٨/١).

(١) متفق عليه من حديث أبي سعيد ﷺ مرفوعا: «إذا صلى أحدكم إلى شيء يستره من الناس، فأراد أحد أن يجتاز بين يديه فليدفع في نحره، فإن أبى فليقاتله، فإنما هو شيطان». أخرجه البخاري في الصلاة، باب يرد المصلي من مر بين يديه. (٥٧٢/١ رقم ٥٠٩)، ومسلم في الصلاة، باب منع المار بين يدي المصلي. (٤٤٦/٤-٤٤٧ رقم ١١٢٨، و١١٢٩).

(٢) أخرج مسلم في الصلاة، باب منع المار بين يدي المصلي. (٤٤٧/٤ رقم ١١٣٠) من حديث ابن عمر مرفوعا: «إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحدا يمر بين يديه، فإن أبى فليقاتله؛ فإن معه القرين».

(٣) من حديث ابن عمر عند أحمد. (انظر (ص ٤٢) من هذه الرسالة.

والجواب أن حديث اللعن لا يصح، كما تقدم[١] التنبيه عليه.

وأما النهي عن السفر وحده ـ وإن كان صحيحا ـ فإن فيه النهي عن أن يبيت الرجل وحده، ولا قائل بتحريم تبييت الرجل وحده،[٢] فحملنا على التنزيه، والإرشاد؛ إذ المقصود منه الإرشاد إلى ما فيه مصلحة المنهي من جواز عارض من موت فجأة، أو تخبط من الشيطان، أو اعتراض لص أو محارب، وهذا يجوز أن يطرأ (على الذي معه)[٣] غيره، فحُمل ذلك على الإرشاد، والله أعلم.[٤]

(١) (انظر (ص ٤٤) من هذه الرسالة.

(٢) استدل الشارح هنا بدلالة الاقتران، وهي ضعيفة. (انظر شرح الكوكب المنير ٢٥٩/٣).

(٣) ما بين الهلالين من (ع)، وهو ساقط من (س).

(٤) ينظر للاستزادة: تأويل مختلف الحديث (ص ١١٠-١١٢)، ومعالم السنن (٤١٣/٣)، والتمهيد (٦/٢٠-٧)، والآداب الشرعية (٥٥/٢-٥٦)، وفتح الباري (٦٦/٦)، وفيض القدير (٤٣/٤-٤٤)، وشرح الزرقاني (٥٢٩/٤-٥٣١)، والصحيحة (١٣٢/١ تحت حديث ٦٢).

٥- باب ما جاء في الرخصة في الكذب، والخديعة في الحرب.

١٦٧٥- حدثنا أحمد بن منيع، ونصر بن علي قالا: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، سمع جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما- يقول: قال رسول الله ﷺ: «الحرب خدعة».

وفي الباب عن علي، وزيد بن ثابت،[(١)] وابن عباس، وأبي هريرة، وأسماء بنت يزيد بن السكن، وكعب بن مالك، وأنس رضي الله عنهم.

وهذا حديث حسن صحيح.[(٢)]

الكلام عليه من وجوه:

الأول: حديث جابر أخرجه البخاري[(٣)] عن صدقة بن الفضل -، ومسلم[(٤)] عن علي بن حجر، وعمرو الناقد، وزهير بن حرب -، وأبو داود[(٥)] عن سعيد بن منصور[(٦)] -، والنسائي[(٧)] عن مُحَمَّد[(٨)] بن منصور المكي، والحارث بن مسكين -، سبعتهم عن سفيان بن عيينة.

وقد ورد من رواية سفيان الثوري، عن عمرو. رواه ابن عدي في الكامل[(٩)] في ترجمة

---

(١) في طبعة بشار لجامع الترمذي (٣٠٣/٣)، ونسخة المباركفوري (٢٢/٣) هنا زيادة: وعائشة. وسيذكر الشارح حديث عائشة من الأحاديث التي لم يذكرها الترمذي في الوجه الثاني.

(٢) جامع الترمذي (٣٠٢/٣-٣٠٣).

(٣) في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب الحرب خدعة. (١٩٠/٦ رقم ٣٠٣٠/مع الفتح).

(٤) في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب جواز الخداع في الحرب. (٢٧٢/١٢ رقم ٤٥١٤).

(٥) في سننه، كتاب الجهاد، باب المكر في الحرب. (٧٠/٣ رقم ٢٦٣٦).

(٦) وهو عنده في سننه. (٣٦٧/٢/٣ رقم ٢٨٨٩).

(٧) في الكبرى، كتاب السير، باب الرخصة في الكذب في الحرب. (٣٦/٨ رقم ٨٥٨٩).

(٨) من (ع)، وفي (س): محمود.

(٩) (٩٠٢/٣) من طريق خالد القرشي، عن الثوري، عن عمرو بن دينار، عن جابر.

=

خالد بن عمر القرشي، عن الثوري.

قال ابن عدي: وهذا عن الثوري[١]، عن عمرو بن دينار غير محفوظ، وإنما رواه ابن عيينة عن عمرو، ورواه مع ابن عيينة مُحَمَّد بن مسلم الطائفي[٢]، وغيره.

وحديث علي أخرجه النسائي[٣] من رواية مسروق قال: سمعت علي بن أبي طالب ﷺ يقول في شيء: صدق الله، ورسوله. قلت: هذا شيء سمعته؟ قال: قال رسول الله ﷺ: «الحرب خدعة».

=

وخالد هذا رماه ابن معين بالكذب، ونسبه صالح جزرة، وغيره إلى الوضع، كما في التقريب (ص ٢٨٩).

(١) من (ع)، وهو ساقط من (س).

(٢) أخرج روايته تمام الرازي في الفوائد (٢/٢٨١-٢٨٢ رقم ١٧٥٤).

(٣) في الكبرى، كتاب السير، باب الرخصة في الكذب في الحرب. (٨/٣٦ رقم ٨٥٩٠) قال: أملى علينا عبد الله بن سعيد بنيسابور، حدثنا أبو أسامة، حدثنا أبو كدينة ـ وهو يحيى بن المهلب البجلي ـ، عن مطرف ـ هو ابن طريف الكوفي ـ، عن الشعبي، عن مسروق... فذكره.

وأخرجه البزار (٢/١٧٠ رقم ٥٣٧)، والخطيب في ترجمة أحمد بن مُحَمَّد بن يحيى بن سعيد القطان من تاريخه (٥/١١٧) من طريق أحمد المذكور ـ، وعبد الله بن أحمد في السنة (٢/٥٦٥ رقم ١٣٢١) من طريق إسماعيل أبي معمر ـ، قالا: حدثنا أبو أسامة. فذكره بإسناده، ومتنه، وليس فيه أن عليا قال: قال رسول الله ﷺ.

قال البزار: ولا نعلم روى مسروق عن علي ﷺ حديثا ينحا به نحو المسند إلا هذا الحديث.

وكذلك رواه غير مسروق عن علي موقوفا عليه. فأخرجه البخاري في المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام. (٦/٧٥٥ رقم ٣٦١١)، وفي استتابة المرتدين، باب قتل الخوارج.... (١٢/٣٥٣ رقم ٦٩٣٠)، ومسلم في الزكاة، باب التحريض على قتل الخوارج. (٧/١٦٨ رقم ر٢٤٥٩) ـ واللفظ له ـ من طريق سويد بن غفلة، عن علي قال: إذا حدثتكم عن رسول الله ﷺ فلأن أخر من السماء أحب إلي من أن أقول عليه ما ليم يقل، وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فإن **الحرب خدعة**.

فالأشبه وقفه على علي ﷺ. والله أعلم.

ورواه ابن عدي في الكامل[١] من رواية حَبَّة بن جُوَين[٢]، عن علي ﷺ. وحبة لا يكتب حديثه.[٣]

وحديث زيد بن ثابت رواه الطبراني في المعجم الكبير[٤] من رواية خارجة بن زيد بن ثابت، عن أبيه، عن النبي ﷺ كذلك.

وحديث ابن عباس أخرجه ابن ماجه[٥] من رواية مطر بن ميمون، عن عكرمة، عن

---

(١) في ترجمة حبة بن جوين (٨٣٥/٢).

(٢) حبة بفتح الحاء، المهملة، ثم موحدة مشددة مفتوحة، وجوين بجيم، مصغر. (انظر توضيح المشتبه ٧٧/٣، و٥٥٥/٢، والتقريب ص ٢١٨).

(٣) هذا قول ابن معين، أسنده عنه ابن عدي في الكامل (٨٣٥/٢). وقال ابن عدي: وقل ما رأيت في حديثه منكرا قد جاوز الحد إذا روى عنه ثقة، وقد أجمعوا على ضعفه، إلا أنه مع ذلك يكتب حديثه. (الكامل ٨٣٦/٢، وانظر تهذيب التهذيب ٣٤٦/١).

(٤) (١٣٦/٥ رقم ٤٨٦٦) من طريق فضالة بن المفضل بن فضالة قال: حدثني أبي، عن محمد بن عجلان، عن أبي الزناد، عن خارجة، عنه به.

وأخرجه أيضا الفسوي في المعرفة (٣٧٦/١)، وأبو عوانة (٢١٢/٤ رقم ٦٥٤٢)، والعقيلي في ضعفائه (١١٤٣/٣)، وتمام في الفوائد (رقم ١٧٥٣) من طريق فضالة بن المفضل به.

وقال أبو عوانة: لم يروه غير ابن المفضل. اهـ. (وانظر أطراف الغرائب ٧٣/٣رقم ٢٠٧٨).

وهذا **إسناد ضعيف؛** لحال ابن المفضل، قال أبو حاتم: لم يكن بأهل أن يكتب عنه العلم. وقال العقيلي: في حديثه نظر. (انظر الجرح والتعديل ٧٩/٧، ولسان الميزان ١٥/٦-١٦).

قال الهيثمي: وفيه فضالة بن المفضل، وهو ضعيف. (مجمع الزوائد ٣٢٠/٥).

وأخرجه الفسوي في المعرفة (٣٠٠/١) عن شيخه أبي ثمامة أن محمد بن عجلان حدثه... فذكره بإسناده، ومتنه.

وأبو ثمامة هذا لم يتبين لي من هو؟، ولم أقف على رواية أخرى له عند الفسوي. والظاهر أنه تحرف في طبعة العمري، وقد جاء في طبعة دار الكتب العلمية بتحقيق خليل منصور (٨٨/١): أبو ثوابة. وأبو ثوابة كنية فضالة بن المفضل. (انظر المقتنى في سرد الكنى ١٣٩/١).

(٥) في سننه، كتاب الجهاد، باب الخديعة في الحرب. (٢٤٢/٣ رقم ٢٨٣٤).

وأحرجه أيضا أبو يعلى (٣٨٣/٤-٣٨٤ رقم ٢٥٠٤)، وأبو عوانة (٢١١/٤ رقم ٦٥٣٩)، =

ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ أن النبي ﷺ قال ذلك.

وحديث أبي هريرة اتفق عليه الشيخان(١) من رواية معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ذلك. وقال البخاري: سمى الحرب خدعة.

وحديث أسماء بنت يزيد بن السكن أخرجه المصنف في أبواب البر(٢) من رواية شهر

=

والعقيلي في ترجمة مطر بن ميمون من ضعفائه (١٣٦٥/٤)، والطبراني في الكبير (٣٠٠/١١ رقم ١١٧٩٨)، وابن عدي في الكامل (٢٣٩٣/٦-٢٣٩٤)، من طريق مطر بن ميمون به. وعند أبي يعلى، والطبراني، وابن عدي فيه قصة.

قال العقيلي: لا يتابع عليه بهذا الإسناد، والحديث يروى بغير هذا الإسناد من غير طريق. اهـ.

وقال البوصيري: هذا **إسناد ضعيف**؛ مطر بن ميمون الكوفي الإسكاف قال فيه البخاري، وأبو حاتم، والنسائي، والساجي: منكر الحديث. وقال الأزدي: متروك الحديث. (مصباح الزجاجة ٤١٥/٢، وانظر ترجمة مطر في التاريخ الكبير ٤٠١/٧-٤٠٢، والجرح والتعديل ٢٨٧/٨، وتهذيب التهذيب ٨٩/٤).

قلت: مطر هذا ضعفه شديد، **فالإسناد ضعيف جدا**. والله أعلم. (انظر الضعيفة ٧٦/٩ رقم ٤٠٧٨).

(١) البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب الحرب خدعة. (١٩٠/٦ رقم ٣٠٢٩).
ومسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب جواز الخداع في الحرب. (٢٧٢/١٢ رقم ٤٥١٥).

(٢) باب ما جاء في إصلاح ذات البين. (٤٩٤/٣ رقم ١٩٣٩) من طريق سفيان ـ وهو الثوري ـ، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن شهر، عنها.

واختلف في إسناده اختلافا كثيرا، وفيما يلي بيانه:

رواه عن شهر بن حوشب عبد الله بن عثمان بن خثيم، واختلف عليه.

• أخرجه أحمد (٤٥٩/٦، و٤٦٠-٤٦١)، والترمذي من طرق عن الثوري ـ، وأحمد (٤٥٤/٦) من طريق داود بن عبد الرحمن العطار ـ، والطبري في مسند علي من تهذيب الآثار (ص ١٢٨ رقم ٢١٠)، والطحاوي في شرح المشكل (٣٥٧/٧ رقم ٢٩١٥) من طريق عبد الرحيم بن سليمان الرازي، وهو أبو علي الكناني ـ، والطبراني في الكبير (١٦٤/٢٤-١٦٥ رقم ٤١٩) من طريق يحيى بن سليم، وهو الطائفي ـ، و(١٦٦/٢٤ رقم ٤٢١) من طريق زهير بن معاوية ـ، والبغوي في شرح

=

=

السنة (١٣/١١٨-١١٩ رقم ٣٥٤٠) من طريق الفضل بن العلاء ـ، **ستتهم** عن عبد الله بن عثمان بن خثيم بهذا الإسناد.

وقال الترمذي: **حديث حسن غريب، لا نعرفه من حديث أسماء إلا من حديث ابن خثيم، وروى داود بن أبي هند هذا الحديث عن شهر بن حوشب، عن النبي ﷺ، ولم يذكر فيه: عن أسماء. اهـ.**

• وأخرجه الطبري في مسند علي من تهذيب الآثار (ص ١٢٤ رقم ٢٠٥)، والطحاوي في شرح المشكل (٧/٣٥٦ رقم ٢٩١٤) من طريقين عن مُحَمَّد بن كثير قال: حدثنا عبد الله بن واقد، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن أبي الطفيل رضي الله عنه به. فجعله من مسند أبي الطفيل.

عبد الله بن واقد ـ وهو أبو رجاء الهروي ـ ثقة، كما في التقريب (ص ٥٥٥)، لكن الراوي عنه مُحَمَّد بن كثير هو ابن أبي عطاء الثقفي مولاهم مختلف فيه، ولخص ذلك ابن حجر بقوله: صدوق كثير الغلط.اهـ.

وهذا من أغلاطه، فقد رواه جمع من الثقات عن ابن خثيم، عن شهر، عن أسماء. والله أعلم.

ورواه عن شهر داود بن أبي هند، واختلف عليه.

• أخرجه هناد في الزهد (٢/٦٣٤ رقم ١٣٧٤) عن أبي معاوية، وهو الضرير ـ، والترمذي (١٩٣٩/م) من طريق ابن أبي زائدة، وهو يحيى بن زكريا ـ، وابن أبي الدنيا في الصمت (ص ٥٠٢ رقم ٥٠٤) من طريق عباد بن العوام ـ، والطبري في مسند علي من تهذيب الآثار (ص ١٢٦ رقم ٢٠٧) من طريق المعتمر بن سليمان ـ، و(رقم ٢٠٨) من طريق عبد الأعلى، وهو ابن عبد الأعلى السامي ـ، **خمستهم** عن داود بن أبي هند، عن شهر، عن النبي ﷺ مرسلا. وعند الطبري، وهناد في أوله قصة.

• وأخرجه الطبري في مسند علي من تهذيب الآثار (ص ١٢٥ رقم ٢٠٦)، وأبو عوانة (٤/٢١٤-٢٣١ رقم ٦٥٥١)، وابن قانع في معجم الصحابة (٣/١٦٣)، والطبراني في الكبير ـ كما في جامع المسانيد (٨/٣٣٥-٣٣٦ رقم ١٠٥٠٣) ـ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٢/٦٩٠ رقم ٦٠٣)، والبيهقي في الشعب (٢٠/٢٣٠ رقم ١٠٥٨٦) من طرق عن مسلمة بن علقمة، عن داود بن أبي هند، عن شهر بن حوشب، عن الزبرقان، عن النواس بن سمعان. ورواية أبي عوانة مختصرة، أعني عنده: «الحرب خدعة» فقط.

ومسلمة بن علقمة قد خالف جمعا من أصحاب داود بن أبي هند الثقات، وقد قال أحمد،

=

بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا يحل الكذب إلا في ثلاث: يحدث الرجل امرأته؛ ليرضيها، والكذب في الحرب، والكذب ليصلح بين الناس».
وقال: حديث حسن[1].

=

والساجي، والعقيلي عن مسلمة: روى عن داود بن أبي هند أحاديث مناكير. (انظر الجرح والتعديل ٢٦٧/٨، وتهذيب التهذيب ٧٦/٤، وضعفاء العقيلي ١٣٥٨/٤).

والزبرقان ذكره ابن حبان في الثقات (٢٦٥/٤)، وقال: شيخ يروي عن النواس بن سمعان، روى داود بن أبي هند، عن شهر بن حوشب، عنه، لا أدري من هو؟، ولا ابن من هو؟.

وقد سأل ابن أبي حاتم أباه عما وقع من اختلاف على داود بن أبي هند، فقال: حديث المعتمر أصح. (علل ابن أبي حاتم ٣٣/١-٣٣٤ س ٩٩١).

قلت: يعني المرسل، لاسيما وقد تابعه أربعة آخرون من الثقات.

وبعد تحرير الأرجح من الاختلافات على ابن خثيم، وداود بن أبي هند **آل الأمر إلى طريقين:**

الأولى: عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن شهر، عن أسماء بنت يزيد.

الثانية: داود بن أبي هند: عن شهر، عن النبي ﷺ مرسلا.

وقول داود أشبه؛ فإنه ثقة متقن. (انظر الجرح والتعديل ٤١١/٣-٤١٢، وتهذيب الكمال ٤٦١/٨-٤٦٦).

وأما ابن خثيم فمختلف فيه، قال ابن سعد، والعجلي، والنسائي ـ فيما حكى عنه المزي ـ: ثقة. زاد ابن سعد: وله أحاديث حسنة. وقال أبو حاتم: ما به بأس، صالح الحديث. وقال ابن الجنيد عن ابن معين: ليس به بأس. وقال النسائي في موضع آخر: ليس بالقوي في الحديث ... ويحيى بن سعيد القطان لم يترك حديث ابن خثيم، ولا عبد الرحمن إلا أن علي بن المديني قال: ابن خثيم منكر الحديث، وكأن علي بن المديني خلق للحديث. وقال ابن عدي: هو عزيز الحديث، وأحاديثه أحاديث حسان مما يجب أن يكتب. وذكره ابن حبان في ثقاته، وقال: كان يخطئ. وقال الدارقطني: ضعيف. (انظر طبقات ابن سعد ٤٩/٨، ومعرفة الثقات ٤٦/٢، وتهذيب الكمال ٢٨١/١٥، والجرح والتعديل ١١٢/٥، وسؤالات ابن الجنيد ص ٤٧٦، والمجتبى ٢٧٥/٥ تحت حديث ٢٩٩٣، والكامل ١٤٧٩/٤، والثقات ٣٤/٥، والتتبع ص ٣٥٢ تحت حديث ١٩٢).

(١) في تحفة الأشراف (٤٦٦/١١)، وطبعة بشار لجامع الترمذي (٤٩٤/٣): حسن غريب، وأشار

=

وحديث كعب بن مالك أخرجه أبو داود[١] من رواية عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه، أن النبي ﷺ كان إذا أراد غزوة ورى[٢] غيرها. وكان يقول: «الحرب خدعة».

وحديث أنس رواه أحمد في مسنده[٣] من رواية عمرو بن جابر[١]،

=

بشار في تعليقه أن في بعض النسخ: (حسن) فقط.

(١) في سننه، كتاب الجهاد، باب المكر في الحرب. (٧٠/٣ رقم ٢٦٣٦) من طريق مُحَمَّد بن ثور، عن معمر، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب، عنه به.

وأخرجه أيضا أبو عوانة (٢١٣/٤ رقم ٦٥٤٧) من طريق ابن ثور به.

وأخرجه أيضا في أثناء قصة توبة كعب: عبد الرزاق (٣٩٨/٥ رقم ٩٧٤٤) ـ ومن طريقه أحمد (٣٨٧/٦)، والطبراني في الكبير (٤٢/١٩ رقم ٩٠)، وابن حبان (١٥٦/٨ رقم ٣٣٧٠/الإحسان) ـ عن معمر به.

قال أبو داود: لم يجيء به إلا معمر ـ يريد قوله: الحرب خدعة» ـ بهذا الإسناد، إنما يروى من حديث عمرو بن دينار، عن جابر، ومن حديث معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة. اهـ.

وقوله هذا لم يذكره المزي، ولا يوجد في أكثر النسخ، كما قال العظيم أبادي. (انظر تحفة الأشراف ٣٢١/٨، وعون المعبود ٢٩٩/٧).

قال الألباني: وهذا **إسناد صحيح**. (صحيح سنن أبي داود ٣٨٩/٧ رقم ٢٣٧٠/الأم).

(٢) أي ستره، وكنى عنه، وأوهم أنه يريد غيره، وأصله من الوراء، أي ألقى البيان وراء ظهره. (النهاية ٥١٧٧).

(٣) (٢٢٤/٣) عن أبي المغيرة، وأبي اليمان ـ مفرقين ـ كلاهما عن صفوان بن عمرو ـ وهو السكسكي ـ، عن عثمان بن جابر، عن أنس به.

وأخرجه أيضا الطبري في مسند علي من تهذيب الآثار (ص ١٢٩ رقم ٢١٢-٢١٣)، وأبو عوانة (٢١٣/٤ رقم ٦٥٥٠)، والفسوي في المعرفة (٣٣٢/٢)، والطبراني في مسند الشاميين (١٠٧/٢-١٠٨ رقم ١٠٠٣-١٠٠٤)، والضياء في المختارة (٢٩٩/٦ رقم ٢٣١٨) من طريق صفوان به.

وهذا **إسناد ضعيف**؛ فإن عثمان بن جابر ـ ويقال: عمرو بن عثمان بن جابر ـ في عداد المجهول، لم يرو عنه غير صفوان بن عمرو السكسكي، وترجم له البخاري في التاريخ الكبير (٢١٥/٦)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١٤٥/٦)، ولم يذكرا جرحا، أو تعديلا، وذكره ابن حبان في ثقاته

=

عن أنس ﷺ أن النبي ﷺ قال ذلك.

الثاني: في الباب مما لم يذكره عن عائشة، وابن عمر، والحسن بن علي، وأخيه الحسين، وعبد الله بن سلام، والنَوّاس بن سمعان، وعوف بن مالك، ونعيم بن مسعود، ونُبَيط بن شُرَيط[٢]، وأم كلثوم بنت عقبة ﷺ.

أما حديث عائشة فأخرجه ابن ماجه[٣] من رواية يزيد بن رومان، عن عروة، عن

=

(١٥٥/٥)، وفات الحسيني، وابن حجر أن يترجما له.

(١) كذا في (ع)، و(س): **عمرو بن جابر**، وهو كذلك في نسخة الهيثمي ـ كما سيأتي قوله ـ، وفي المسند: **عثمان بن جابر**. وصنيع ابن حجر في سياق إسناد أحمد في أطراف المسند (٤٥٣/١ رقم ٧٦٦)، وفي إتحاف المهرة (١٥٥/٢ رقم ١٤٥١) يدل على أن **في طريق أبي المغيرة: عمرو بن عثمان بن جابر، وفي طريق أبي اليمان: عثمان بن جابر**.

وقال البخاري في التاريخ الكبير (٢١٥/٦): عثمان بن جابر، عن أنس ﷺ عن النبي ﷺ قال: «الحرب خدعة» قاله أبو اليمان، عن صفوان بن عمرو. وقال أبو المغيرة: حدثنا صفوان جد ابن عمرو بن صفوان، حدثني عمرو بن عثمان بن جابر، عن أنس ﷺ، عن النبي ﷺ مثله. اهـ.

وقال الهيثمي: رواه أحمد بإسنادين، في أحدهما عمرو بن جابر، وثقه أبو حاتم، ونسبه بعضهم إلى الكذب. (مجمع الزوائد (٣٢٠/٥).

قلت: عمرو بن جابر هذا هو أبو زرعة المصري من رجال التهذيب، ضعيف شيعي جلد، قال فيه أبو حاتم: صالح الحديث. (انظر الجرح والتعديل ٢٢٣/٦، وتهذيب الكمال ٥٥٩/٢١).

(٢) هو نبيط ـ بالتصغير ـ ابن شريط ـ بالتصغير أيضا، وقيل: بفتح المعجمة ـ الأشجعي، الكوفي، يكنى أبا سلمة، صحابي صغير، سمع خطبة النبي ﷺ في حجة الوداع. (انظر الاستيعاب ص ٧٢٩، والإصابة ٥٥١/٣).

(٣) في سننه، كتاب الجهاد، باب الخديعة في الحرب. (٢٤٢/٣ رقم ٢٨٣٣) من طريق يونس بن بكير، عن مُحَّد بن إسحاق، **عن** يزيد بن رومان بالإسناد المذكور.

وأخرجه الترمذي في العلل (ص ٢٧٥ رقم ٥٠٣)، وأبو يعلى (٤٤/٨ رقم ٤٥٥٩)، والطبري في مسند علي من تهذيب الآثار (ص ١٢٢ رقم ١٩٩)، وأبو عوانة (٢١١/٤ رقم ٦٥٣٧) من

=

عائشة ـ رضي الله عنها ـ أن النبي ﷺ قال ذلك. وإسناده صحيح.

ورواه الطبراني[١]، وابن عدي في الكامل[٢] من رواية هشام بن عروة، عن أبيه، عن

=

طرق عن يونس بن بكير به. وعند أبي عوانة: **حدثني** يزيد بن رومان. لكن في إسناده العطاردي ـ وهو أحمد بن عبد الجبار ـ ضعيف، كما في التقريب (ص ٩٣).

قال البوصيري: هذا **إسناد ضعيف؛ لتدليس محمد بن إسحاق**، وله شاهد في الصحيحين، وغيرهما من حديث جابر، وأبي هريرة، وعلي بن أبي طالب. (مصباح الزجاجة ٤١٥/٢).

ووقع من الاختلاف على ابن إسحاق، فقد أخرجه الطبري في مسند علي من تهذيب الآثار (ص ١٢٢-١٢٣ رقم ٢٠٠)، وأبو عوانة (٢١١/٤ رقم ٦٥٣٨) من طريق عبد الرحمن بن بشير ـ وهو الشيباني ـ، عن ابن إسحاق قال: حدثني أبو ليلى عبد الله بن سهل الأنصاري، عن عائشة مرفوعا به. وذكر البخاري هذا الاختلاف في ترجمة عبد الرحمن بن بشير من التاريخ الكبير (٢٦٣/٥)، وحكاه عنه الترمذي في علله (ص ٢٧٥).

ولكن هذا الاختلاف لا يقدح ـ فيما يظهر لي ـ في طريق ابن بكير المتقدمة؛ فإن عبد الرحمن بن بشير قال عنه أبو حاتم: منكر الحديث، يروي عن ابن إسحاق غير حديث منكر. (الجرح والتعديل ٢١٥/٥، وانظر لسان الميزان ٤٠١/٤-٤٠٢).

(١) في الأوسط (٣٥٥/٢-٣٥٦ رقم ٢٢١٦)، والصغير (ص ٢٨ رقم ٢٣) من طريق جعفر بن محمد بن جعفر المدائني، عن علي بن غراب، عن هشام بن عروة به.

وقال: لم يروه عن هشام بن عروة إلا علي بن غراب. اهـ. يعني موصولا.

(٢) في ترجمة علي بن غراب من الكامل (١٨٤٩/٥) من طريق جعفر المدائني به.

وقال: أوصله علي بن غراب، وغيره يرويه مرسلا. اهـ.

وابن غراب صدوق، وكان يدلس، ويتشيع، كما في التقريب (ص ٧٠٣)، وقد عنعن، وخولف في إسناده، فقد روي عن هشام مرسلا.

والراوي عنه جعفر بن محمد بن جعفر المدائني ذكره ابن حبان في الثقات (١٦٢/٨)، وترجم له الخطيب في تاريخ بغداد (١٧٥/٧-١٧٦)، والذهبي في تاريخ الإسلام (الطبقة ٢٦ ص ٩٨) وليس فيهما ما يبين حاله.

وأخرجه الطبراني في الأوسط (٢٥٢/٤ رقم ٤١١٦) من طريق محمد بن عبدة بن سليمان الكلابي، عن أبيه، عن هشام به.

=

عائشة.

وأما حديث ابن عمر فرواه البزار في مسنده[١] من رواية مُحَمَّد بن عبد الرحمن، عن أبيه،

=

وقال: لم يرو هذا الحديث موصولا عن عبدة إلا ابنه مُحَمَّد. اهـ.

قلت: مُحَمَّد بن عبدة بن سليمان لم أقف على نرجته.

ورواه بعضهم عن هشام، عن أبيه، عن النبي ﷺ مرسلا. أخرجه ابن أبي شيبة (١٢/٥٣٠ رقم ١٥٥١٣) عن وكيع ـ، و(١٤/٤٢٤ رقم ١٨٦٧٤) عن أبي خالد الأحمر سليمان بن حيان ـ، كلاهما عن هشام بن عروة به.

فالأشبه قول وكيع، وأبي خالد، وقد تقدم أن يزيد بن رومان رواه عن عروة، عن عائشة، ويزيد ثقة، لكن الطريق إليه فيها ضعف. والله أعلم.

(١) (١٢/٣٣-٣٤ رقم ٥٤١٢) من طريق مُحَمَّد بن الحارث ـ وهو الحارثي ـ، عن مُحَمَّد بن عبد الرحمن به.

وإسناده ضعيف جدا؛ فإن مُحَمَّد بن عبد الرحمن ابن البيلماني قال فيه البخاري، وأبو حاتم، والنسائي، وأبو نعيم: منكر الحديث. وزاد أبو حاتم: مضطرب الحديث. وقال ابن حبان: حدث عن أبيه بنسخة شبيها بمائتي حديث، كلها موضوعة، لا يجوز الاحتجاج به، ولا ذكره في الكتب إلا على جهة التعجب. وقال الحاكم: يروي عن أبيه، عن ابن عمر المعضلات. (انظر التاريخ الكبير ١/١٦٣، والجرح والتعديل ٧/٣١١، وضعفاء النسائي ص ٢١٥، ، وضعفاء أبي نعيم ص ١٤٠، والمجروحين ٢/٢٧٣-٢٧٥، والمدخل إلى الصحيح ص ١٩٧، وتهذيب التهذيب ٣/٦٢٤).

ووالده، ومُحَمَّد بن الحارث الحارثي ضعيفان. (انظر التقريب ص ٥٧٢، و٨٣٤).

وقال الهيثمي: وفيه مُحَمَّد بن عبد الرحمن بن البيلماني، وهو ضعيف. (مجمع الزوائد ٥/٣٢٠).

• وأخرجه أبو الشيخ في ترجمة الهيثم بن خالد أبي الحسن البغدادي من طبقات المحدثين بأصبهان (٣/٣٢٣-٣٢٤ رقم ٥١٢)، فقال: حدثنا مُحَمَّد بن أحمد، حدثنا الهيثم بن خالد، حدثنا أبو إسحاق الهروي ـ وهو إبراهيم بن عبد الله بن أبي حاتم ـ، حدثنا وكيع، عن المسعودي، عن السائب بن يزيد، عن نافع، عن ابن عمر مثله.

وهذا إسناد لين؛ فإن مُحَمَّد بن أحمد ـ وهو ابن يزيد الزهري ـ قال عنه أبو الشيخ: لم يكن بالقوي في حديثه. (طبقات المحدثين بأصبهان ٣/٥٤٢، وانظر لسان الميزان ٦/١١٨).

=

عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ أن النبي ﷺ قال ذلك.

قال البزار: وإنما أتى نكرة هذا الحديث من مُحَّد بن عبد الرحمن.

وأما حديث الحسن بن علي فرواه أبو يعلى الموصلي في مسنده[1] من رواية حكيم بن جبير، عن سوار بن[2] إدريس، عن المسيب بن نَجَبة قال: دخلت على الحسن بن علي ـ

=

والمسعودي ـ وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ـ وإن كان اختلط إلا أن سماع وكيع منه قديم. (انظر الكواكب النيرات ص ٢٩٣).

(١) (١٢/١٢٩ رقم ٦٧٦٠) من طريق حسين الأشقر، عن عبد الله بن بكير، عن حكيم به.

وأخرجه أبو عوانة (٤/٢١٢ رقم ٦٥٤١) من طريق خالد بن مخلد، وإبراهيم بن الحسن الثعلبي ـ، والطبراني (٣/٨٣ رقم ٢٧٢٨) من طريق إبراهيم بن الحسن فقط ـ، وابن عدي في ترجمة عبد الله بن بكير من الكامل (٤/١٥٦٣-١٥٦٤) من طريق جعفر بن مُحَّد الكوفي ـ، كلهم عن عبد الله بن بكير به.

وقال ابن عدي: وهذا الحديث أيضا لا أعلم يرويه بهذا الإسناد غير عبد الله بن بكير، ولعبد الله بن بكير إفرادات عن مُحَّد بن سوقة وعن غيره مما ينفرد به، ولم أر للمتقدمين فيه كلاما. اهـ.

وهذا **إسناد ضعيف**؛ فإن عبد الله بن بكير الغنوي صدوق فيه لين، كما سيأتي، وحكيم بن جبير ضعيف، كما في التقريب (ص ٢٦٥). والمسيب بن نَجَبة ـ بفتح الجيم، والنون، والموحدة ـ روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في ثقاته (٥/٤٣٧)، وقال ابن حجر في التقريب (ص ٩٤٤): مقبول.

قال الهيثمي: رواه أبو يعلى، وفيه حكيم بن جبير، وهو متروك، ضعفه الجمهور، وقال أبو حاتم: محله الصدق إن شاء الله. (مجمع الزوائد ٥/٣٢٠ وتحرف فيه جبير إلى عبيد، وانظر الجرح والتعديل ٣/٢٠١-٢٠٢، وتهذيب الكمال ٧/١٦٥-١٦٩).

وأما حسين الأشقر ـ وإن كان ضعيفا ـ فقد توبع، كما ترى. (انظر ترجمة الأشقر في الميزان ١/٥٣١).

(٢) كذا في (ع)، و(س)، وطبعة إرشاد الحق الأثري للمسند (٦/١٧٠ رقم ٦٧٢٧)، وذكر حسين سليم أسد أن في الأصلين الخطيين كذلك، وفي المطالب العالية (٩/٥٦٥ رقم ٢٠٨٨)، وإتحاف الخيرة (٥/١٤٣ رقم ٤٣٩٨): أبو إدريس، ويؤيد ذلك كتب التراجم، وهو صدوق يتشيع. (انظر التاريخ الكبير ٤/١٦٩، والجرح والتعديل ٤/٢٧٠، وكنى مسلم ١/٨٦، وكنى أبي أحمد الحاكم

=

رضي الله عنهما ـ، فقال... فذكره.

ورواه الطبراني في المعجم الكبير[١] من رواية حكيم بن جبير، عن المسيب بن نَجَبة، عن الحسن بن علي ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ ذلك.

وأما حديث الحسين بن علي فرواه البزار في مسنده[٢] من رواية حكيم بن جبير، عن

=

٣٨١/١، والتقريب ص ١١٠٦).

(١) (٨٣/٣ رقم ٢٧٢٨) قال: حدثنا مُحَّد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا إبراهيم بن الحسن الثعلبي، حدثنا عبيد الله بن بكير الغنوي، عن حكيم بن جبير، عن أبي إدريس، عن المسيب بن نجبة، عن الحسن بن علي... إلخ.

ولعله سقط ذكر أبي إدريس من نسخة العراقي، ولأجل ذلك فرق بين رواية أبي يعلى، وبين رواية الطبراني في السياق، وإلا فمن عادته أنه إذا أخرج الحديث أكثر من واحد يقول: رواه فلان، وفلان من رواية فلان.

والصواب إثباته، كما في الكبير، وجامع المسانيد (٤٧٢/٢ رقم ٢٤٦٨)، وقد أخرجه أبو عوانة (٦٥٤١) عن مطين ـ وهو الحضرمي الذي روي عنه الطبراني ـ عن إبراهيم بن الحسن به بإثبات أبي إدريس. والله أعلم.

ووقع في المعجم الكبير: عبيد الله بن بكير، والمعروف عبد الله بن بكير، وفي المطبوع من مستخرج أبي عوانة في طريق مطين: عبد الله بن بكر، وأشار الأخ الفاضل رباح بن رضيمان العنزي في الجزء الذي حققه من مستخرج أبي عوانة في رسالة علمية (ص ٣٢٧ رقم ١٧١) أن في النسخة الأزهرية: عبد الله بن بكر، وفي نسخة كوبريلي: عبد الله بن بكير، وهو كذلك في إتحاف المهرة (٢٩٩/٤). والله أعلم.

(٢) (١٨٧/٤ رقم ١٣٤٤) قال: حدثنا صفوان بن المغلس، حدثنا مُحَّد بن سعيد ـ وهو الملقب بحمدان ـ، حدثنا عبد الله بن بكير، عن حكيم بن جبير...فذكره بإسناده، ومتنه.

وإسناده ضعيف كسابقه، إلا أن فيه إشكالا آخر، وهو أن صفوان بن المغلس قال عنه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٨/٦): لم أعرفه. وقد خولف؛ فقد أخرجه الدولابي في الذرية الطاهرة (ص ٨١ رقم ١٣٧) عن شيخه أحمد بن يحيى أبي جعفر الأودي، عن حمدان ابن سعيد بهذا الإسناد إلا أنه جعله من مسند الحسن (أعني المكبر)، والأودي ثقة، كما في التقريب (ص ١٠١). وقد رواه غير واحد عن عبد الله بن بكير، فجعلوه من مسند الحسن (أعني المكبر)، كما تقدم قريبا.

=

أبي إدريس، عن المسيب بن نَجَبة، عن الحسين بن علي ـ رضي الله عنهما ـ أن النبي ﷺ قال ذلك.

وفي إسنادهما عبد الله بن بكير الغنوي، ووقع في المعجم الكبير للطبراني: "عبيد الله"(١) مصغرا، والمعروف عبد الله. قال أبو حاتم: كان من عُتُق الشيعة. وقال الساجي(٢): من أهل الصدق، وليس بقوي. وأورد له ابن عدي مناكير.(٣)

وأما حديث عبد الله بن سلام فرواه أبو يعلى(٤)، والطبراني في الكبير(٥) [من رواية](٦)

=

وهذا كله يوحي أن جعله من مسند الحسين خطأ، وقع ممن دون حمدان. والله أعلم.

(١) تقدم الكلام على هذا قريبا.

(٢) هذه النسبة إلى الساج، وهو خشب يحمل من البحر إلى البصرة، تعمل منه الأشياء، تنسب إلى عمله، أو بيعه جماعة. (انظر الأنساب ١٩٥/٣-١٩٦).

والساجي المذكور هو الإمام الحافظ، محدث البصرة، ومفتيها أبو يحيى زكريا بن يحيى بن عبد الرحمن الضبي، الشافعي، المتوفى سنة ٣٠٧هـ، من مؤلفاته: كتاب الضعفاء والمنسوبين إلى البدعة من المحدثين، وعلل الحديث. (انظر الجرح والتعديل ٦٠١/٣، وفهرسة ابن خير ص ٢١٠، والسير ١٩٧/١٤-٢٠٠).

(٣) من قوله (قال أبو حاتم) إلى آخر كلامه نص كلام الذهبي في الميزان (٣٩٩/٢)، وانظر الجرح والتعديل (١٦/٥)، والكامل (١٥٦٣/٤-١٥٦٤)، ولسان الميزان ٢٦٨/٤)، وليس في الجرح والتعديل قول أبي حاتم هذا. بل فيه قول ابن معين: لا بأس به. وحكاه عنه الدوري في تاريخه (٣٩٢/٣، و٤٠٤)، وذكره ابن حبان في الثقات (٣٣٥/٨).

(٤) في مسنده (٤٨٢/١٣ رقم ٧٤٩٥) قال: حدثنا أبو ياسر عمار ـ وهو ابن هارون ـ، حدثنا هشام أبو المقدام، حدثني أبي، عن يوسف بن عبد الله بن سلام، عنه به.

(٥) قطعة من مسانيد من اسمه عبد الله من المعجم الكبير (ص ٩٦ رقم ١٣٤) من طريق عمار بن هارون به.

وهذا **إسناد ضعيف جدا**؛ فإن عمار بن هارون ضعيف، كما في التقريب (ص ٧١٠)، وهشام بن زياد متروك، كما في التقريب (ص ١٠٢١)، وبه أعله الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٠/٥)، ووالد هشام ضعيف الحديث، كما قال الذهبي في الميزان (٩٦/٢).

(٦) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

يوسف بن عبد الله بن سلام، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال ذلك.

وأما حديث النواس بن سمعان فرواه الطبراني في الكبير[١] من رواية شهر بن حوشب، عن الزبرقان، عن النواس بن سمعان ﷺ أن النبي ﷺ قال ذلك.

وأما حديث عوف بن مالك فرواه الطبراني أيضا في الكبير[٢] من رواية جبير بن نفير،

---

(١) مسانيد من ابتداء اسمه النون ليست في المطبوع من المعجم الكبير.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٣٢٠) بلفظ «الحرب خدعة». وقال: رواه الطبراني، وفيه سليمان بن داود الشاذكوني، وهو ضعيف.اهـ.

وذكره أيضا (٨/٨١) بلفظ «كل الكذب يكتب على ابن آدم إلا ثلاثا: الرجل يكذب في الحرب؛ فإن الحرب خدعة، والرجل يكذب المرأة؛ فيرضيها، والرجل يكذب بين الرجلين؛ فيصلح بينهما». وقال: رواه الطبراني، وفيه مُحَمَّد بن جامع العطار، وهو ضعيف، وقد تقدم في باب الصلح في الأحكام. اهـ.

وذكره ابن كثير في جامع المسانيد (٨/٣٣٥-٣٣٦ رقم ١٠٥٠٣) باللفظ الثاني، وقال: رواه الطبراني من حديث مسلمة بن علقمة، عن داود بن أبي هند، عن شهر بن حوشب، عنه به. اهـ. يعني: عن الزبرقان، عن النواس بن سمعان.

قلت: **تقدم الكلام عليه عند حديث أسماء بنت يزيد، وأن الصواب فيه أنه مرسل.**

وأخرجه من طريق سليمان بن داود الشاذكوني، عن مسلمة بن علقمة أبو عوانة (رقم ٦٥٥١).

وأخرجه من طريق مُحَمَّد بن جامع العطار، عن مسلمة بن علقمة: ابن قانع في معجم الصحابة (٣/١٦٣)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (رقم ٦١٣).

والإعلال بضعف مُحَمَّد بن جامع العطار، وسليمان بن داود الشاذكوني مدفوع، فقد رواه غير واحد عن مسلمة بن علقمة، منهم: قيس بن حفص الدارمي، وأحمد بن أيوب بن راشد، وعبد الرحمن بن واقد. (انظر مستخرج أبي عوانة رقم ٦٥٥١، وعمل اليوم والليلة لابن السني رقم ٦١٣، وشعب الإيمان رقم ١٠٥٨٦، وانظر تخريج حديث أسماء في الوجه الأول).

(٢) (١٨/٥٣ رقم ٩٥) من طريق عبد الله بن عمرو الواقعي قال: حدثنا سعيد بن عبد العزيز ـ وهو التنوخي ـ، عن مكحول، عن جبير بن نفير، عنه به.

وأخرجه أيضا أبو عوانة في مستخرجه (٤/٢١٤ رقم ٦٥٥٢)، ومن طريقه الطبراني في الكبير، ومسند الشاميين (١/١٧٦ رقم ٢٩٩)، وأبو بكر الإسماعيلي في معجم شيوخه (٢/٧٩٦-

=

عن عوف بن مالك ﷺ أن النبي ﷺ قال ذلك.

وأما حديث نعيم بن مسعود فرواه الطبراني في الكبير[1] أيضا من رواية إبراهيم بن هاني

=

٧٩٧) بالإسناد المذكور.

وهذا **إسناد تالف**؛ فإن الواقعي هذا قال عنه ابن المديني ـكما أسند عنه العقيلي ـ: كان يضع الحديث. وقال أبو حاتم: ليس بشيء، ضعيف الحديث، وكان لا يصدق. وقال ابن عدي: له أحاديث، وكلها مقلوبات، وهو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق. وقال الدارقطني: ضعيف الحديث، وقال مرة: بصري يكذب. (انظر ضعفاء العقيلي ٦٨٣/٢، والجرح والتعديل ١١٩/٥، والكامل ١٥٦٩/٤، وسنن الدارقطني ٦٨/٣، وضعفائه ص ٢٦٤، و لسان الميزان ٣٢١/٤).

وقال الهيثمي: وفيه عبد الله بن عمرو الواقعي، وهو ضعيف. (مجمع الزوائد ٣٢٠/٥).

(١) مسانيد من ابتداء اسمه النون ليست في المطبوع من المعجم الكبير، ولم يذكره الهيثمي في مجمع الزوائد، ولا ابن كثير في جامع المسانيد.

لكن أخرج أبو نعيم في معرفة الصحابة (٢٦٦٨/٥ رقم ٦٣٩٢) عن الطبراني، قال: حدثنا سليمان بن أحمد، حدثنا أحمد بن رشدين، ومسعدة بن سعد قالا: حدثنا **إبراهيم بن المنذر** الحزامي، حدثنا عبد العزيز بن أبي ثابت، حدثنا إبراهيم بن هانئ الأشجعي، حدثتني أمي ـوهي بنت نعيم بن مسعود الأشجعي ـ، عن أبيها نعيم بن مسعود مرفوعا به.

وأخرجه أبو عوانة في مستخرجه (٢١٤/٤ رقم ٦٥٥٣) من طريق إبراهيم بن المنذر به.

وأخرجه ابن قانع في معجم الصحابة (١٤٨/٣) من طريق **سليمان بن عبد العزيز** بن عمران الزهري، عن أبيه عبد العزيز، عن إبراهيم بن صابر الأشجعي بهذا الإسناد أطول مما هنا.

وأخرجه الطبري في مسند علي من تهذيب الآثار (ص ١٣٠ رقم ٢١٤)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٢٦٦٨/٥ رقم ٦٣٩٢) من طرق عن يعقوب بن مُحَمَّد الزهري، قال: حدثنا عبد العزيز بن عمران، حدثنا إبراهيم بن صابر الأشجعي، عن أبيه، عن أمه ابنة نعيم، عن أبيها قال لي رسول الله ﷺ يوم الخندق: «خذل عنا، فإن الحرب خدعة». وزاد الواسطة بين إبراهيم بن صابر، وابنة نعيم. ويعقوب صدوق كثير الوهم والرواية عن الضعفاء، كما في التقريب (ص ١٠٩٠).

قال الألباني: وهذا **إسناد ضعيف جدا**؛ عبد العزيز بن عمران هو المعروف بابن أبي ثابت الزهري، المدني، وهو متروك، ومن فوقه لم أعرفهم، وبنت نعيم اسمها زينب، ونعيم صحابي مشهور. (الضعيفة ٢٥٣/٨ رقم ٣٧٧٧).

=

الأشجعي قال: حدثتني أمي ـ وهي بنت نعيم بن مسعود ـ، عن أبيها نعيم بن مسعود ﷺ أن رسول الله ﷺ قال ذلك.

وأما حديث نبيط بن شريط فرواه الطبراني في الأوسط[١] من رواية ابنه إبراهيم بن نبيط، عن أبيه قال رسول الله ذلك.

وأما حديث أم كلثوم فأخرجه الأئمة الستة[٢] خلا ابن ماجه من رواية حميد بن

=

قلت: ابن أبي ثابت من رجال التقريب (ص ٦١٥)، وإبراهيم بن هانئ، هو الذي يقال له إبراهيم بن صابر، كما ذكر المزي في ترجمة نعيم بن مسعود من تهذيبه (٤٩٢/٢٩)، وترجم ابن ماكولا لإبراهيم بن صابر في الإكمال (١٥٥/٥)، وقال: حدث عن أمه ـ وهى بنت نعيم بن مسعود ـ، روى عنه عبد العزيز بن عمران الزهري. اهـ. وابنة نعيم قال ابن حجر في ترجمة نعيم من تهذيبه (٢٣٧/٤): اسمها زينب، ذكرها العسكري. اهـ. وهي أم إبراهيم الأشجعي على ما في رواية إبراهيم بن المنذر وسليمان بن عبد العزيز، أو أم صابر على ما في رواية يعقوب الزهري، وقد ترجم ابن حجر في الإصابة (٤٦٩/٤) لأم صابر في القسم الثاني من حرف الصاد من كنى النساء، وقال: قال ابن منده: أدركت النبي ﷺ، وروت عن أبيها وروى حديثها إبراهيم بن صابر عن أبيه، عنها. (انظر أيضا معرفة الصحابة لأبي نعيم ٣٥٢٢/٦، وتكملة الإكمال ٥٦٥/٣).

تنبيه: إبراهيم بن صابر تحرف اسم أبيه في معجم الصحابة إلى ضافر، وفي معرفة الصحابة إلى جابر. وتحرف اسم والد عبد العزيز بن عمران إلى مهران في طريق يعقوب الزهري في معرفة الصحابة، وقد أشار المحقق أن في نسخة (ب): عمران.

(١) وكذا عزاه الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٠/٥) للأوسط، ولم أجده فيه، وهو في المعجم الصغير (ص ٤٤ رقم ٦٩) قال: حدثنا أحمد بن إسحاق بن إبراهيم بن نبيط بن شريط الأشجعي، حدثني أبي إسحاق، عن أبيه إبراهيم، عن أبيه نبيط بن شريط قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول.. فذكر أحاديث، منها الحديث المذكور.

وقال: لا تروى هذه الأحاديث عن نبيط إلا بهذا الإسناد، تفرد بها ولده عنه. اهـ.

وهذا **إسناد تالف**. قال الهيثمي: شيخ الطبراني أحمد بن إسحاق بن إبراهيم بن نبيط كذبه صاحب الميزان، وبقية إسناده لم أر من ذكر أحدا منهم إلا الصحابي. (مجمع الزوائد ١٤٦/١، وانظر ٣٢٠/٥، والميزان ٨٣/١).

(٢) وهو كذلك، لكن وقع فيه إدراج، فينبغي إيضاحه.

=

=

أخرجه البخاري في الصلح، باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس. (٣٦٨/٥ رقم ٢٦٩٢/مع الفتح) عن عبد العزيز بن عبد الله ـ وهو الأويسي ـ، عن إبراهيم بن سعد، عن صالح ـ وهو ابن كيسان ـ، عن ابن شهاب، أن حميد بن عبد الرحمن أخبره أن أمه أم كلثوم بنت عقبة أخبرته أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس، فينمي خيرا، أو يقول خيرا**».

وأخرجه مسلم (٣٧٤/١٦ رقم ٦٥٧٨)، وأبو داود في الأدب، باب في إصلاح ذات البين. (١٣٨/٥ رقم ٤٩٢٠)، والترمذي في البر والصلة، باب ما جاء في إصلاح ذات البين. (٤٩٣/٣ رقم ١٩٣٨) من طريق **معمر** ـ، وأبو داود (رقم ٤٩٢٠) من طريق **سفيان**، وهو ابن عيينة ـ، جميعا عن الزهري بهذا الإسناد نحوه.

وأخرجه مسلم في البر والصلة، باب تحريم الكذب وبيان المباح منه. (٣٧٣/١٦ رقم ٦٥٧٧)، والنسائي في الكبرى، كتاب السير، باب الرخصة في الكذب في الحرب. (٣٦/٨ رقم ٨٥٨٨) من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن صالح ـ وهو ابن كيسان ـ، عن ابن شهاب بهذا الإسناد مثله، **وزاد: وقالت: ولم أسمعه يرخص في شيء من الكذب مما يقول الناس إلا في ثلاث: الحرب، والإصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأته، وحديث المرأة زوجها**.

وأخرجه النسائي في الكبرى، كتاب عشرة النساء، باب في الرخصة أن يحدث الرجل أهله بما لم يكن. (٢٣٥/٨-٢٣٦ رقم ٩٠٧٤) من طريق **الزُبيدي** ـ وهو مُحَمَّد بن الوليد ـ، عن ابن شهاب بهذا الإسناد بتمامه (أي مع الزيادة).

وأخرجه أبو داود (١٣٩/٥ رقم ٤٩٢١)، والنسائي في الكبرى، كتاب عشرة النساء، باب الرخصة في أن تحدث المرأة زوجها بما لم يكن. (رقم ٩٠٧٥) من طريق عبد الوهاب بن أبي بكر، عن ابن شهاب بهذا الإسناد **مقتصرا على ذكر الترخيص في ثلاث. ولم يذكر ما قبله**.

وقد وهم عبد الوهاب بن أبي بكر في ذلك وهما شديدا، كما نص على ذلك موسى بن هارون ـ فيما حكى عنه الخطيب ـ، وابن حجر. (انظر الفصل للوصل المدرج في النقل ٢٧٥/١، وفتح الباري ٣٦٩/٥).

وقال الدارقطني في العلل (٥/ل ٢١١/ب) بعد أن أورد هذه الرواية: "وهذا منكر، ولم يأت بالحديث المحفوظ الذي عند الناس. اهـ.

وأخرجه مسلم (٣٧٣/١٦ رقم ٦٥٧٦) من طريق **يونس**، عن ابن شهاب بهذا الإسناد بتمامه

=

عبد الرحمن بن عوف، عن أمه أم كلثوم ـ رضي الله عنها ـ، عن النبي ﷺ أنه قال: «ليس بالكاذب من أصلح بين الناس». الحديث. وفيه: ولم أسمعه يرخص في شيء مما يقول الناس: إنه كذب إلا في ثلاث: في الحرب، والإصلاح. الحديث. وسيأتي ـ إن شاء الله ـ حيث ذكره المصنف في أبواب البر.[1]

=

إلا أنه **جعل الزيادة من قول ابن شهاب**.

وأخرجه عبد الرزاق (١٦٢/١١ رقم ٢٠٢٠٥) عن **معمر** ـ، والنسائي في الكبرى، كتاب عشرة النساء، باب الرخصة في أن تحدث المرأة زوجها بما لم يكن. (٢٣٦/٨ رقم ٩٠٧٦) من طريق **يونس** ـ، **قالا**: قال ابن شهاب: لم أسمع أنه رخص في شيء مما يقول الناس...نحوه.

وقال النسائي: يونس أثبت في الزهري.

وعلى هذا **فقوله: ولم أسمعه يرخص إلخ مدرج من كلام الزهري، كما في طريق يونس. وقد جزم موسى بن هارون، والخطيب، وابن حجر بإدراجها**. (انظر الفصل للوصل المدرج في النقل ٢٥٨/١-٢٧٥ رقم ٢١، وفتح الباري ٣٦٩/٥ شرح حديث ٢٦٩٢).

وأما قول الألباني إن هذه الزيادة مرفوعة ثابتة ففيه نظر، لما تقدم. (انظر الصحيحة ٨٣/٢-٨٥ رقم ٥٤٥).

(١) حالت المنية دون ذلك، وأختم تحقيق هذا الباب بأربع **تتمات وجيزات**:

الأولى: جزم بعض أهل العلم أن حديث «الحرب خدعة» **متواتر**، منهم السيوطي في قطف الأزهار (ص ٢٥٥ رقم ٩٣)، والمناوي في الفيض (٧١١/٣)، والألباني في الضعيفة (٢٥٤/٨ تحت رقم ٣٧٧٧).

الثانية: قوله «خدعة» فيها ثلاث لغات مشهورات:

الأولى: بفتح الخاء المعجمة، وسكون الدال المهملة، وهي أصح الروايات، وأفصحها، قيل: المعنى أنها تخدع أهلها من وصف الفاعل باسم المصدر، وقيل: معناها المرة الواحدة أي ينقضي أمرها بخدعة واحدة، أي من خدع فيها خدعة واحدة لم تقل عثرته، فلا يؤمن شرها، وليتحفظ من مثل هذا.

والثالثة: بضم الخاء، وسكون الدال، اسم من الخداع، كما يقال: هذه لُعْبة، والمعنى إنها تخدع؛ لأن أحد الفريقين إذا خدع صاحبه فيها، فكأنها هي خدعت.

والثانية: بضم الخاء، وفتح الدال، والمعنى أنها تخدع أهلها، وتمنيهم الظفر أبدا، وقد ينقلب بهم

=

=

الحال لغيرها، كما يقال: رجل لُعَبة، وضُحَكة للذي يكثر اللعب والضحك.

(انظر معالم السنن ٤٣٣/٣، وغريب الخطابي ١٦٦/٢، وإكمال المعلم ٤٢/٦، ومشارق الأنوار ٢٣١/١، والنهاية ١٤/٢، وفتح الباري ١٩٠/٦-١٩١).

الثالثة: قال النووي: واتفق العلماء على جواز خداع الكفار في الحرب، وكيف أمكن الخداع إلا أن يكون فيه نقض عهد، أو أمان، فلا يحل. اهـ. (شرح صحيح مسلم ٢٧٢/١٢).

الرابعة: قال بعض أهل العلم: إنما يجوز من الكذب في الحرب المعاريض، والتورية دون حقيقة الكذب، وممن قال بذلك الطبري، والطحاوي، وابن تيمية، وابن القيم، ومن أهل العلم من أجاز صريح الكذب، واختاره النووي، والألباني. (انظر مسند علي من تهذيب الآثار ص ١٣٦-١٥٠، وشرح شرح المشكل ٣٥٦/٧-٣٧١، ومنهاج السنة النبوية ٤٢٨/٢، والفتاوى الكبرى ١٩١/٣-١٩٢، و٢٠٥-٢٠٨، وإغاثة اللهفان ٦٥٣/١، وشرح النووي على مسلم ٢٧٢/١٢، و٣٧٣/١٦-٣٧٤، والصحيحة ٨٦/٢-٨٧ تحت حديث ٥٤٥).

٦- باب ما جاء في غزوات النبي ﷺ، وكم غزا.

١٦٧٦- حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا وهب بن جرير، وأبو داود[١] قالا: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق قال: كنت إلى جنب زيد بن أرقم، فقيل له: كم غزا النبي ﷺ من غزوة؟ قال: تسع عشرة. فقلت: كم غزوت أنت معه؟ قال: سبع عشرة. قلت: وأيتهن كان[٢] أول؟ قال: ذات العُشيراء، أو العُسيراء[٣].

هذا حديث حسن صحيح.[٤]

الكلام عليه من وجوه:

الأول: حديث زيد بن أرقم اتفق عليه الشيخان، فرواه البخاري عن عبد الله بن

(١) في طبعة بشار لجامع الترمذي (٣٠٣/٣) أبو داود الطيالسي.

(٢) قال المباركفوري: كذا في النسخ الحاضرة عندنا، والظاهر أن يكون (وأيتهن كانت). (تحفة الأحوذي ٣٣/٣).

(٣) االأولى بضم العين المهملة، وفتح الشين المعجمة، مصعرا، والثانية كذلك لكن بالسين المهملة، وفي صحيح البخاري: العُشير، أو العُسيرة، الأولى بالمعجمة بلا هاء، والثانية بالمهملة، وبالهاء، وصوب قتادة: العُشيرة بالمعجمة، وبإثبات الهاء، قال ابن حجر: وهو الذي اتفق عليه أهل السير، وهو الصواب. اهـ. وقال ياقوت أيضا: والصحيح أنه العُشيرة بلفظ تصغير العشرة للشجرة، ثم أضيف إليه (ذات) لذلك. (انظر صحيح البخاري ٣٤٨/٧ رقم ٣٩٤٩، وفتح الباري ٣٥١/٧، ومعجم البلدان ١٢٧/٤).

قال مُحَمَّد مُحَمَّد حسن شراب: كانت قرية عامرة بأسفل ينبع النخل، ثم صارت محطة للحاج المصري هناك، وهي أول قرى ينبع النخل مما يلي الساحل..... وقال الجاسر: وقد اندرس هذا الموضع، ويقع بقرب عين البركة التي لا تزال معروفة، وكانت إحدى عيون هذا الموضع. (المعالم الأثيرة ص ١٩٢).

(٤) جامع الترمذي (٣٠٣/٣).

مُحَمَّد[١]، عن وهب بن جرير.[٢] وعن عمرو بن خالد[٣]، عن زهير[٤] .، وعن عبد الله بن رجاء[٥]، عن إسرائيل .، ومسلم عن بندار، وأبي موسى[٦]، كلاهما عن غندر، عن شعبة .، وعن أبي بكر بن شيبة[٧]، عن يحيى بن آدم .، وعن زهير بن حرب[٨]، عن الحسن بن موسى، كلاهما[٩] عن زهير .، كلهم[١٠] عن أبي إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي.

الثاني: لم يذكر المصنف في الباب غير حديث زيد بن أرقم، وفيه عن جابر بن عبد الله، وبريدة بن الحصيب ﵄.

أما حديث جابر فأخرجه مسلم[١١] من رواية زكريا .وهو ابن إسحاق .، قال: أخبرنا أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: غزوت مع رسول الله ﷺ تسع عشرة غزوة، قال جابر: لم أشهد بدرا، ولا أحدا، منعني أبي، فلما قتل أبي عبد الله يوم أحد، لم أتخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة قط.

وأما حديث بريدة فأخرجه مسلم[١٢] أيضا من رواية حسين بن واقد، عن عبد الله بن

---

(١) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة العشيرة، أو العسيرة. (٣٤٨/٧ رقم ٣٩٤٩).

(٢) يعني عن شعبة بالإسناد المذكور عند الترمذي.

(٣) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب حجة الوداع. (١٣٤/٨ رقم ٤٤٠٤/مع الفتح).

(٤) هو ابن معاوية بن حُدَيج الكوفي، ثقة ثبت إلا أن سماعه عن أبي إسحاق بأخرة، مات سنة اثنتين، أو ثلاث، أو أربع وسبعين، ومائة. (انظر التقريب (ص ٣٤٢).

(٥) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب كم غزا النبي ﷺ. (١٩١/٨-١٩٢ رقم ٤٤٧١).

(٦) صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب عدد غزوات النبي ﷺ. (٤٠٠/١٢ رقم ٤٦٦٩). وبندار هو مُحَمَّد بن بشار، وأبو موسى هو مُحَمَّد بن المثنى، وغندر هو مُحَمَّد بن جعفر.

(٧) صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب عدد غزوات النبي ﷺ. (٤٠٠/١٢ رقم ٤٦٧٠).

(٨) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب عدد عمر النبي ﷺ، وزمانهن. (٤٦٠/٨ رقم ٣٠٢٥).

(٩) يعني يحيى بن آدم، والحسن بن موسى.

(١٠) يعني زهير بن معاوية الكوفي، وإسرائيل بن يونس، وشعبة ثلاثتهم عن أبي إسحاق.

(١١) في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب عدد غزوات النبي ﷺ. (٤٠١/١٢ رقم ٤٦٧١).

(١٢) في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب عدد غزوات النبي ﷺ. (٤٠١/١٢ رقم ٤٦٧٢).

بريدة، عن أبيه قال: غزا رسول الله ﷺ تسع عشرة غزوة، قاتل في ثمان منهن.

واتفق عليه الشيخان[١] من رواية كهمس[٢]، عن ابن بريدة، عن أبيه[٣] رضي الله عنه أنه غزا مع رسول الله ﷺ ست عشرة غزوة.

الثالث: في حديث زيد بن أرقم أن عدد غزوات النبي ﷺ تسع عشرة، ومقتضى حديث جابر أن غزواته إحدى وعشرين[٤]؛ لأنه ذكر أنه لم يغز معه بدرا، ولا أحدا، وأنه غزا معه تسع عشرة غزوة بعد أحد.[٥]

وقد ذكر أصحاب المغازي والسير أكثر من ذلك، فذكر مُحَمَّد بن سعد عن جماعة من أهل السير، منهم موسى بن عقبة، وابن إسحاق، وأبو معشر[٦]، وعبد الرحمن بن أبي الزناد[٧] في آخرين ـ وقال: دخل حديث بعضهم في بعض ـ قالوا: كان عدد مغازي رسول الله ﷺ سبعا وعشرين غزوة، وكانت سراياه التي بعث فيها[٨] سبعا وأربعين سرية، وكان ما

(١) أخرجه البخاري في المغازي، باب كم غزا النبي ﷺ. (١٩٢/٨ رقم ٤٤٧٣/مع الفتح)، ومسلم في الجهاد والسير، باب عدد غزوات النبي ﷺ. (٤٠١/١٢ رقم ٤٦٧٣).

(٢) هو ابن الحسن التميمي، البصري، ثقة، مات سنة ١٤٩هـ. (انظر التقريب ص ٨١٤).

(٣) من (ع)، وفي (س): عن ابن بريدة، عن بريدة، عن أبيه. وهو خطأ واضح.

(٤) كذا في (ع)، و(س)، والجادة: عشرون. فإنه خبر "أن"، ويخرج "عشرين" على لغة من ينصب بـ "إن" وأخواتها الاسم والخبر جميعا. (انظر مغني اللبيب ٣٧/١).

(٥) بل جاء ذلك صريحا عند عبد بن حميد (١٥٧/٢ رقم ١٠٦٣)، وأبي يعلى (١٦٧/٤ رقم ٢٢٣٩). **وإسناده صحيح**، كما قال ابن حجر في الفتح (٣٥٠/٧ شرح حديث ٣٩٤٩).

(٦) هو نَجِيح بن عبد الرحمن السندي، المدني، المتوفى سنة ١٧٠هـ، كان بصيرا بالمغازي، ضعيفا في الحديث، قال ابن النديم: له من الكتب: كتاب المغازي. (انظر الفهرست ص ١٠٥، وتاريخ بغداد ٤٥٧/١٣-٤٦٢).

(٧) هو أبو مُحَمَّد عبد الرحمن بن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان المدني، المتوفى سنة ١٧٤هـ، كان فقيها مفتيا، عالما بالقرآن، والأخبار، صدوقا في الحديث، وتغير حفظه لما قدم بغداد. (انظر السير ١٦٧/٨-١٧٠، وتهذيب التهذيب ٥٠٤/٢-٥٠٥).

(٨) في طبقات ابن سعد: بها.

قاتل فيه من المغازي تسع غزوات[١]: بدر القتال، وأحد، والمريسيع[٢]، والخندق، وقريظة، وخيبر، وفتح مكة، وحنين[٣]، والطائف. فهذا ما اجتمع لنا عليه.

قال: وفي بعض رواياتهم أنه قاتل في بني النضير[٤]، ولكن الله جعلها له نفلا خاصة، وقاتل في غزاة وادي القرى[٥] منصرفه من خيبر، وقتل بعض أصحابه، وقاتل في الغابة".[١]

---

(١) من هنا إلى قوله تعالى ﴿يحب الذين يقاتلون في سبيله﴾ قبل الوجه الثالث من الباب التالي بسطرين سقط من (ع)، وانفردت بها (س).

(٢) هي غزوة بني المصطلق، والراجح أنها كانت في شعبان سنة خمس.

وقد أخرج البخاري في العتق، باب من ملك من العرب رقيقا... (٢١٠/٥ رقم ٢٥٤١)، ومسلم في الجهاد والسير، باب جواز الإغارة على الكفار الذين بلغتهم دعوة الإسلام... (٢٦٣/١٢-٢٦٤ رقم ٤٤٩٤) من حديث ابن عمر .وكان في ذاك الجيش .قال: إن النبي ﷺ أغار على بني المصطلق .وهم غارون، وأنعامهم تسقى على الماء .، فقتل مقاتلتهم، وسبى ذراريهم، وأصاب يومئذ جويرية".

وليس فيه ذكر القتال، ومن ثم جزم ابن القيم بأن القول بوقوع القتال فيه وهم. ويرى ابن حجر الجمع بين ما ذكر أهل المغازي، وبين الحديث باحتمال أنه لما دهمهم .وهم على الماء . ثبتوا، ووقع القتال بين الطائفتين، ثم بعد ذلك وقعت الغلبة عليهم. (انظر زاد المعاد ٢٥٧/٣-٢٥٨، وفتح الباري ٥٣٧/٧-٥٣٨).

والمريسيع ماء لبني المصطلق من خزاعة بناحية قُديد جنوب المدينة، وهو بعيد عن الساحل في الداخل بما يقرب من ثمانين كيلا من سيف البحر. (انظر معجم البلدان ١١٨/٥، ومعالم الحجاز ١١٩/٨-١٢٠).

(٣) غزوة حنين من أشهر الغزوات، وحنين واد قريب من مكة، ولكن لا يعرف اليوم اسم حنين إلا الخاصة من الناس، ويسمى وادي الشرائع، وأعلاه الصدر، وهي على ثمانية وعشرين كيلا من المسجد الحرام إلى الطائف على طريق اليمانية. (انظر معجم البلدان ٣١٣/٢، ومعجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية ص ١٠٧).

(٤) سيأتي في باب الفيء أن أموال بني النضير مما لم يوجف عليه المسلمون بخيل، ولا ركاب.

(٥) خبرها أن رسول الله ﷺ أتى مصرفه من خيبر وادي القرى، فدعا أهلها إلى الإسلام، فامتنعوا، وقاتلوا، فقاتلهم حتى أعطوا ما بأيديهم. (انظر مغازي الواقدي ٧٠٩/٢-٧١١).

=

الغابة". [١]

ثم عدد غزواته على الولاء، وهي:

- غزوة الأبواء[٢] -ويقال: غزوة وَدَّان[٣]-،
- وغزوة بواط[٤]،
- وغزوة طلب كرز جابر[٥]،

=

وذكر ابن إسحاق أن رسول الله ﷺ حاصرهم ليالي، ولم يذكر وقوع القتال فيها. (انظر سيرة ابن هشام ٣٥٣/٣)، ولم يذكر خبرها ابن سعد أصلا.

وادي القرى واد كثير القرى بين المدينة، والشام، ويعرف اليوم بوادي العلا، يقع شمال المدينة على قرابة (٣٥٠) كيلا. (انظر معجم البلدان ٣٤٥/٥، ومعجم المعالم الجغرافية ص ٢٥٠).

(١) طبقات ابن سعد (٥/٢).

(٢) كانت في صفر من السنة الثانية، خرج رسول الله ﷺ في سبعين رجلا من المهاجرين، يريد عيرا لقريش، وبني ضمرة -بطن من كنانة- حتى بلغ الأبواء، فوادعته بنو ضمرة، ورجع إلى المدينة، ولم يلق كيدا. (انظر طبقات ابن سعد ٧/٢-٨، وسيرة ابن هشام ٥٩١/٢).

والأبواء لا تزال معروفة، تقع شرقي بلدة مستورة الواقعة على الطريق بين مكة، والمدينة، وتبعد عنها بما يقارب (٢٥) كيلا، بينها وبين رابغ (٤٣) كيلا. (انظر تعليق حمد الجاسر على المغانم المطابة ص ٦، ومعجم الأمكنة الوارد ذكرها في صحيح البخاري ص ١٧-١٨).

(٣) بفتح الواو، وتشديد الدال، قرية جامعة بين المدينة ومكة، واندثرت من زمن بعيد، وتقع شرق مدينة مستورة على بعد اثني عشر كيلا منها، وتبعد عن المدينة (٢٥٠) كيلا. (انظر معجم البلدان ٣٦٥/٥، ومعجم المعالم الجغرافية ص ٣٣٢، والمعالم الأثيرة ص ٢٩٦).

(٤) كانت في ربيع الأول من السنة الثانية، خرج رسول الله ﷺ غازيا في مائتين من أصحابه يعترض عيرا لقريش، فبلغ بواط، ولم يعثر على القافلة، فرجع إلى المدينة. (انظر طبقات ابن سعد ٨/٢، وسيرة ابن هشام ٥٩٨/٢).

وبُواط بالضم، وآخره طاء مهملة، جبل من جبال جهينة بناحية رضوي، (معجم البلدان ٥٠٣/١، والمعالم الأثيرة ص ٥٤).

(٥) كانت في ربيع الأول من السنة الثانية على ما قال ابن سعد، ويرى ابن إسحاق أنها بعد ذي العشيرة في جمادى الآخرة، وقصتها أن كرز بن جابر الفهري أغار على سرح المدينة، فاستاقه،

=

- وغزوة ذي العشيرة[١]،
- وغزوة بدر القتال،
- وغزوة بني قينقاع،
- وغزوة السويق[٢]،
- وغزوة قَرقَرة الكُدْر[٣]،

=

فخرج رسول الله ﷺ في طلبه حتى بلغ وادي سفوان من ناحية بدر، ولكنه لم يدركه، فرجع من دون حرب، قال ابن إسحاق: وهي غزوة بدر الأولى. (انظر طبقات ابن سعد ٨/٢، وسيرة ابن هشام ٦٠١/٢).

وكرز أسلم فيما بعد، وحسن إسلامه، وقتل يوم الفتح. (انظر الإصابة ٢٩٠/٣-٢٩١).

(١) كانت في جمادى الأولى من السنة الثانية، خرج رسول الله ﷺ في خمسين، ومائة من المهاجرين، يعترض عيرا لقريش ذاهبة إلى الشام، فبلغ ذا العشيرة، فوجدها قد مضت، فرجع إلى المدينة، وهي التي خرج في طلبها حين رجعت من الشام، فكانت بدر الكبرى. (انظر طبقات ابن سعد ٩/٢، وسيرة ابن هشام ٥٩٨/٢-٥٩٩).

(٢) كانت في ذي الحجة من السنة الثانية، وخبرها أن أبا سفيان وصل في مائتي فارس إلى أطراف المدينة سرا، وقام بمهاجمة، فقتل رجلين، وأحرق نخلا، ثم ولى هاربا، فخرج رسول الله ﷺ في طلبه في مائتي رجل، ولكن فاته أبو سفيان، فانصرف راجعا وقد رأوا أزوادا للقوم قد طرحوها يتخففون منها للنجاء، وكان أكثرها سويقا، فسميت الغزوة غزوة السويق. (انظر سيرة ابن إسحاق ص ٢٩١، وطبقات ابن سعد ٢٧/٢-٢٨).

(٣) كانت في المحرم من السنة الثالثة على قول ابن سعد، ويرى ابن إسحاق أنها كانت بعد بدر مباشرة. وخبرها أن رسول الله ﷺ خرج في مائتين من أصحابه عند ما بلغه أن جمعا من بني سليم، وغطفان تجمعت بقرقرة الكدر للتحرك ضد المسلمين، فلما وصل إليهم فروا من وجهه، وتركوا أنعامهم غنيمة للمسلمين. (انظر طبقات ابن سعد ٢٨/٢، وسيرة ابن هشام ٤٦/٣، وسبل الهدى والرشاد ٢٥٥/٤-٢٥٦).

وقرقرة بالفتح، وتكرير القاف، والراء، والكُدر بضم الكاف، وسكون الدال المهملة، ماء لبني سليم، قال عاتق البلادي: هي بالتحديد إذا سرت من المدينة، فكنت بين الصويدرة، والحناكية تؤم القصيم، فهي على يمينك في ذلك الفضاء الواسع الذي يمتد إلى معدن بني سليم ـ مهد

=

- وغزوة غطفان[(١)]،
- وغزوة بني سليم[(٢)]،
- وغزوة أحد،
- وغزوة حمراء الأسد[(٣)]،

=

الذهب اليوم .غير أن الاسم بذاته غير معروف اليوم. (انظر معجم البلدان ٣٢٦/٤، و٤٤١-٤٤٢، ومعجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية ص ٢٦٢).

(١) هي غزوة ذي أَمَر، كانت في ربيع الأول من السنة الثالثة على ما قال ابن سعد، أو في المحرم على على رأي ابن إسحاق، وخبرها أنه بلغ رسول الله ﷺ أن جمعا من غطفان من بني ثعلبة، ومحارب تجمعوا بذي أمر من نجد يريدون حربه، فخرج في أربع مائة وخمسين رجلا، ولما وصل ذا أمر وجدهم قد تفرقوا في رؤوس الجبال، فأقام هنا أياما، ثم رجع إلى المدينة. (انظر طبقات ابن سعد ٣١/٢-٣٢، وسيرة ابن هشام ٤٩/٣).

وذو أمر من ناحية النخل بنجد من ديار غطفان، وقال عاتق البلادي: لم أجد من يعرف ذا أمر اليوم. (انظر معجم البلدان ٢٥٢/١، ومعجم المعالم الجغرافية ص ٣٣).

(٢) هي غزوة بُحْران، وسماه ابن سعد غزوة بني سليم؛ لأنه ذكر أن النبي ﷺ خرج يريد بني سليم، وأما ابن إسحاق فذكر أن النبي ﷺ غزا قريشا، وكانت في جمادى الأولى سنة ثلاث، وقصتها أنه خرج رسول الله ﷺ في ثلاث مائة رجل حتى بلغ بُحران، فوجدهم قد تفرقوا، فرجع، ولم يلق كيدا. (انظر طبقات ابن سعد ٣٢/٢، وسيرة ابن هشام ٥٠/٣).

وبحران بضم الباء، وسكون الحاء المهملة، بعدها راء، جبل يقع شرق مدينة رابغ على مسافة تسعين كيلا. (انظر المعالم الأثيرة ص ٤٤).

(٣) خبرها أنه ﷺ انصرف من غزوة أحد مساء السبت الثامن من شوال سنة ثلاث، ثم خرج يوم الأحد مرهبا للعدو حتى بلغ حمراء الأسد، ولما كان الكفار في بعض الطريق أجمعوا الكرة على المسلمين، فلقيهم معبد الجهني، وقال: محمد، وأصحابه خرجوا في جمع لم يخرجوا في مثله، فرجعوا إلى مكة، فرجع النبي ﷺ إلى المدينة. (انظر طبقات ابن سعد ٤٥/٢، وسيرة ابن هشام ١٠٧/٣-١١٠، وزاد المعاد ٢٤١/٣-٢٤٢).

وحمراء الأسد جبل أحمر جنوب المدينة على عشرين كيلا. (انظر معجم المعالم الجغرافية ص ١٠٥، والمعالم الأثيرة ص ١٠٣).

- وغزوة بني النصير،
- وغزوة بدر الموعد(١)،
- وغزوة ذات الرقاع(٢)،
- وغزوة دومة الجندل(٣)،

---

(١) هي غزوة بدر الصغرى، وقصتها أن أبا سفيان قال عند انصرافه من أحد: موعدكم، وإيانا العام القابل ببدر، فلما كان شعبان ـ وقيل: ذا القعدة ـ من السنة الرابعة خرج رسول الله ﷺ في ألف وخمس مائة، فانتهى إلى بدر، وأقام ثمانية أيام ينتظرهم، وخرج أبو سفيان في ألفين، فلما انتهوا إلى مر الظهران أشار عليهم أبو سفيان بالرجوع، فرجعوا إلى مكة. (انظر طبقات ابن سعد ٢/٥٥-٥٧، وسيرة ابن هشام ٣/٢٢٠-٢٢٣).

ومر الظهران يعرف بوادي فاطمة اليوم، وسيأتي تحديده في (ص ١٧٢).

(٢) في تاريخها خلاف، ذهب ابن إسحاق إلى أنها بعد غزوة بني النضير، وقبل الخندق سنة أربع، وعند ابن سعد: قبل الخندق في المحرم سنة خمس، وجزم البخاري أنها بعد خيبر، واختاره ابن حجر، وابن كثير، وابن القيم، وخبرها أن رسول الله ﷺ خرج غازيا يريد بني محارب، وبني ثعلبة من غطفان حتى نزل نخلا، وتقارب الناس، ولم يكن بينهم حرب، وأخاف الناس بعضهم بعضا حتى صلى رسول الله ﷺ بالناس صلاة الخوف، ثم انصرف بالناس، وهذا السياق لابن إسحاق، وأما ابن سعد فسمى القبيلتين: أنمار، وثعلبة، وذكر أنهم هربوا.

وسميت بغزوة ذات الرقاع لأنهم لَفُّوا على أرجلهم الخرق، لما نَقِبت من شدة الحر.

(انظر سيرة ابن هشام ٣/٢١٣-٢١٩، والطبقات ٢/٥٧-٥٨، وصحيح البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة ذات الرقاع. (٧/٥٢٠) مع فتح الباري، والبداية والنهاية ٥/٥٥٩-٥٦١، وزاد المعاد ٣/٢٥٠-٢٥٤).

ونخل واد يقع فيه بلدة الحناكية الآن شرق المدينة على مائة كيل. (انظر معجم المعالم الجغرافية ص ٣١٧، والمعالم الأثيرة ص ٢٨٧).

(٣) كانت في ربيع الأول سنة خمس، وقصتها أن رسول الله ﷺ بلغه أن بدومة الجندل جمعا كثيرا يريدون أن يدنوا من المدينة، فخرج في ألف من المسلمين، فلما دنا منهم تفرقوا، فنزل بساحتهم، وأقام بها أياما، ثم رجع إلى المدينة. (انظر طبقات ابن سعد ٢/٥٨-٥٩، وسيرة ابن هشام ٣/٢٢٤).

=

- [وغزوة الخندق][1] .وهي الأحزاب .،
- وغزوة بني قريظة،
- وغزوة بني لحيان[2]،
- وغزوة الغابة[3]،

=

ودومة بضم الدال، وهي قرية من الجوف في شمال الجزيرة العربية، وتبعد عن سكاكة خمسين كيلا. (انظر معجم المعالم الجغرافية ص ١٢٧-١٢٨، ومعجم الأمكنة الوارد ذكرها في البخاري ص ٢٣١-٢٣٤).

(١) ما بين المعقوفين زيادة من طبقات ابن سعد (٦٢/٢)، ويدل على هذا السقط قوله: وهي الأحزاب.

وكان ينبغي أن يذكر قبل الخندق غزوة المريسيع؛ فإن ابن سعد ذكر خبرها في طبقاته (٥٩/٢-٦١) بعد دومة الجندل وقبل الخندق، ولكن ذكر المريسيع سقط من نسخة الشارح للطبقات، فإنه قال بعد ذكر أبياته في عدد المغازي: "وقد اقتصر ابن سعد على ذكر سبع وعشرين غزوة، ولم يعد فيها المريسيع".

(٢) كانت سنة ست، في ربيع الأول عند ابن سعد، وفي جمادى الأولى عند ابن إسحاق، وخبرها أن رسول الله ﷺ خرج في مائتين من أصحابه إلى بني لحيان الذين غدروا بخبيب، وأصحابه ﷺ يوم الرجيع، ولما سمعت بهم بنو لحيان هربوا في رؤوس الجبال، فأقام يومين بأرضهم، ثم سار إلى عُسفان، فبعث عشرة فوارس إلى كراع الغميم، لتسمع به قريش، ثم رجع إلى المدينة. (انظر طبقات ابن سعد ٧٤/٢-٧٦، وسيرة ابن هشام ٢٩٢/٣-٢٩٣).

وبنو لحيان هم بنو هذيل بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان. (انظر جمهرة أنساب العرب ١٩٦-١٩٧، و٤٦٦، ونهاية الأرب ص ٤١٠).

وغران كغراب، وآخره النون، واد فحل بين أَمَج .المعروف اليوم بخليص .، وعُسفان، والطريق من مكة إلى المدينة يهبط إلى غران على (٨٧) كيلا بعد ثنية غزال مباشرة. (انظر مراصد الاطلاع ٩٨٧/٢، ومعجم المعالم الجغرافية ص ٢٢٤-٢٢٥).

وعسفان، وكراع الغميم سيأتي تحديدهما. (انظر (ص ١٧٤، و١٧٣).

(٣) هي غزوة ذي قَرَد، ذكر جمهور أهل المغازي أنها كانت قبل الحديبية، وذكر البخاري أنها كانت قبل خيبر بثلاثة أيام، وأسنده مسلم من حديث سلمة بن الأكوع، وخبرها أن عبد الرحمن بن

=

- وغزوة الحديبية،
- وغزوة خيبر،
- [وعمرة القضية](١) .سماها بعضهم(٢) غزوة عمرة القضية .،
- وغزوة الفتح،
- وغزوة حنين،

=

عيينة الفزاري أغار في جماعة من غطفان على لقاح النبي ﷺ التي كانت ترعى بالغابة، فاستاقها، وقتل راعيها، فلما علم بذلك ابن الأكوع اندفع على وجهه حتى أدركهم بذي قرد، فجعل يرميهم بنبله، ولحق به الرسول ﷺ عشاء فوجده قد استنقذ منهم جميع اللقاح، واستلب منهم أكثر من ثلاثين بردة، فرجعوا إلى المدينة. (انظر طبقات ابن سعد ٢/٧٦-٨١، وصحيح البخاري، كتاب الجهاد، باب غزوة ذات القرد ٥٧٤/٧ وصحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة ذي قرد وغيرها. ٣٨١/١٢-٣٩٢).

وذو قَرَد بفتح القاف، والراء، جبل أسود شمال شرقي المدينة على قرابة خمس وثلاثين كيلا. (انظر معجم المعالم الجغرافية ص ٢٥٠، ومعجم الأمكنة الوارد ذكرها في البخاري ص ٢٥٢).

والغابة موضع قرب المدينة من ناحية الشام. وقال عاتق البلادي في تحديده: هي أرض من مقصر جبل أحد إذا أكنع في قناة الشمال، تشمل مدفع وادي النقمي في الخُليل، ويمكن اعتبار الخليل كله من الغابة. (انظر معجم البلدان ١٨٢/٤، ومعجم المعالم الجغرافية ص ٢٢٣).

(١) ما بين المعقوفين زيادة من طبقات ابن سعد (١١٣/٢) بقرينة قوله: وسماها بعضهم: غزوة عمرة القضية؛ فإن غزوة خيبر لا تسمى غزوة عمرة القضية.

(٢) كالواقدي في المغازي (٧٣١/٢).

وقال ابن الأثير: هذه عمرة القضاء ليست من الغزوات، وإنما البخاري ذكرها في كتاب الغزوات حيث تضمنت ذكر المصالحة مع المشركين في الحديبية. (جامع الأصول ٣٤٨/٨، وانظر فتح الباري ٦٢٦/٧، وسبل الهدى والرشاد ٢٩٨/٥).

واعلم أن ابن سعد ذكر أن رسول الله ﷺ غزا سبعا وعشرين غزوة، ثم سرد أخبارها، وبدأ كل غزوة بقوله: غزوة كذا، وغزوة كذا، ولما ذكر عمرة القضية لم يبدأ بقوله: غزوة، بل قال: عمرة رسول الله ﷺ القضية، وعدد السبع والعشرين مكتمل من غير عمرة القضية إذا أضفت إليه غزوة المريسيع التي سقطت من نسخة العراقي للطبقات، كما سبق التنبيه عليه.

- وغزوة الطائف،
- وغزوة تبوك،

ثم عدد اثنتين وخمسين [١]سرية بين الغزوات.

وإذا جمعنا بين ما ذكره أهل المغازي، وبين ما قاله جابر من أنه غزا معه بعد أحد تسع عشرة غزوة كانت المغازي ثلاثين غزوة؛ لأنه تقدم أنهم عدوا إلى انقضاء غزوة أحد أحد[٢] عشرة غزوة، ثم غزا جابر معه تسع عشرة غزوة.

ويدل على أن من عد من الصحابة الغزوات ذكر أعظمها، أو ما أدركه هو بعد إسلامه أن زيد بن أرقم لما سئل عن أولها قال: ذات العشيراء، وقد ذكر أصحاب السير قبلها ثلاث غزوات، فإما أن يكون زيد بن أرقم لم يكن يومئذ أسلم إذ كانت تلك الغزوات صغيرة، أو كانت قبل أن يشتهر أمر الغزو.[٣]

وقد نظمت الغزوات التي ذكرها أصحاب السير .وهي سبعة وعشرون .في ثمانية أبيات على الولاء؛ لينضبط في النظم، فقلت:

ودان أولى غزوات الظاهر   ثم بواط، ثم كرز جابر.
فذو العشيرة، فبدر الأولى[٤]   فقينقاع، فالسويق الأحلى.
فكُدْر، فغطفان بنجد   ثم سُليم، ثم تليها أحد.
وبعدها غزوة حمراء الأسد   ثم النضير، ثم بدر الموعد.
ثم الرقاع، ثم غزوة دُومة   فخندق، ثم بنو قريظة.
ثم بنو لحيان، فالغاب ذكر   ثم الحديبية، ثم خيبر.

---

(١) ذكر ابن سعد سبعا وخمسين سرية أولها سرية سيف البحر، وآخرها سرية أسامة بن زيد. (انظر طبقات ابن سعد ٢/٦-١٧٢).

(٢) كذا في (س). والقواعد العربية تقتضي أن يكون: إحدى.

(٣) وقد تعد الغزوتان واحدة لتقاربهما. (انظر فتح الباري ٧/٣٥٠ شرح حديث ٣٩٤٩).

(٤) يريد ببدر الأولى هنا بدر القتال التي تسمى بدر الكبرى، وكان الأحسن أن يعبر بالكبرى، لا سيما كلاهما على وزن واحد، وقد عبر الشارح في ألفية السيرة المسماة بالدرر السنية في نظم السيرة الزكية (ص ٤٥) غزوة طلب كرز جابر ببدر الأولى، وبدر القتال ببدر الكبرى.

فعمرة القصاء، فالفتح الوفي ثم حنين، ثم غزو الطائف.

ثم تبوك، وهي أخرى العد والحمد لله أتم الحمد.[١]

ثم نظمتها في أربعة أبيات (اختصارا من خصائص)[٢] أثر الشعر، وهي:

أبوا بواط كرز ذو عشيرة بدر فقينقاع فالسويق.

قرقرة، (فغطفان فسليم)[٣] أحد حمرا نضير سيقوا.

بدر رقاع دومة فخندق قريظة لحيان غابة أعيقوا.

حديبية خيبر قضا فتح حنين طائف تبوك السوق.

وقد اقتصر ابن سعد على ذكر سبع وعشرين[٤] غزوة، ولم يعد فيها المريسيع،[٥] وهي غزوة بني المصطلق، وذكرها فيما قاتل فيه رسول الله ﷺ، من غزواته، وقد عدها ابن إسحاق[٦]، وابن عقبة[٧]، والبخاري في الصحيح[٨].

وبوب البخاري أيضا بعد المريسيع: باب غزوة أنمار، وذكر فيها حديث جابر،[٩]

---

(١) هذه الأبيات مشى فيها العراقي على ترتيب ابن سعد، وحذف المريسيع لسقوط ذكرها من نسخته للطبقات، كما تقدم. وذكرها في ألفية السيرة، ولم يذكر فيها قرقرة الكدر، ووقع أيضا تقديم، وتأخير في ترتيب الغزوات (انظر الدرر السنية في نظم السيرة الزكية ص ٤٥).

(٢) ما بين الهلالين كذا في (س)، ولم أحسن قراءته، ولعله: اختصارا من خصائص.

(٣) في الهامش: مع غطفان مع سليم. ووضعت فوقها (خ) إشارة إلى نسخة.

(٤) في (س): وثلاثين. وقد ذكر العراقي في بداية هذا الوجه نقلا عن ابن سعد كان عدد مغازي رسول الله ﷺ سبعا وعشرين غزوة. ومن ثم صوبت ما هنا.

(٥) بل عد فيها المريسيع، كما تقدم الكلام عليه في (ص ٨٧).

(٦) انظر سيرة ابن هشام (٣٠٢/٣).

(٧) أسند عنه الفسوي في المعرفة والتاريخ (٣٠٢/٥)، و(٢٨٦/٢-٢٨٧٩، والبيهقي في دلائل النبوة النبوة (٤٥/٤)، وانظر فتح الباري (٥٣٦/٧-٥٣٧).

(٨) حيث قال: باب غزوة بني المصطلق من خزاعة، وهي غزوة المريسيع. (٥٣٥/٧/مع الفتح).

(٩) انظر صحيح البخاري (٥٣٦/٧/مع الفتح).

=

وجعل موسى بن عقبة[١] بدر الأولى هي غزوة طلب كرز جابر، وبدر الثانية هي العظمى التي وقع فيها القتال، وجعل بدر الأخيرة هي غزوة السويق.

=

وأما حديث جابر فلفظه: "رأيت النبي ﷺ في غزوة أنمار يصلي على راحلته متوجها قبل المشرق متطوعا". (انظر فتح الباري ٥٣٦/٧).

(١) لم أقف على من نقل عنه.

٧-باب ما جاء في الصف والتعبية[١] عند القتال.

١٦٦٧- حدثنا مُحَمَّد بن حميد الرازي، حدثنا سلمة بن الفضل، عن مُحَمَّد بن إسحاق، عن عكرمة، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- عن عبد الرحمن بن عوف ﷺ قال "عبَّأنا النبيُ ﷺ ببدر ليلا."

وفي الباب عن أبي أيوب ﷺ.

وهذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

وسألت مُحَمَّد بن إسماعيل عن هذا الحديث فلم يعرفه، وقال: مُحَمَّد بن إسحاق سمع من عكرمة، وحين رأيته كان حسن الرأي في مُحَمَّد بن حميد الرازي، ثم ضعفه بعدُ.[٢]

الكلام عليه من وجوه:

الأول: حديث عبد الرحمن بن عوف انفرد بإخراجه المصنف.[٣]

وحديث أبي أيوب أخرجه أحمد في مسنده[٤]من رواية ابن لهيعة قال: حدثني يزيد بن حبيب أنَّ أسلم أبا عمران التُجيبي حدثه أنه سمع أبا أيوب الأنصاري ﷺ يقول: "صَفَّنا

---

(١) يقال: عَبأت الجيش عبأ،وعبّأتهم تعبئة، وتعبيئا، وقد يترك الهمز، فيقال: عبيتهم تعبية،أي رتبتهم في مواضعهم، وهيأتهم للحرب. (النهاية ٢٣/٣)

(٢) جامع الترمذي (٣٠٤/٣).

(٣) أي من بين أصحاب الكتب الستة. (انظر تحفة الأشراف ٢١٢/٧ رقم ٩٧٢٤).

وأخرجه أيضا في علله الكبير (ص ٢٧٦ رقم ٥٠٥/بترتيب القاضي) عن مُحَمَّد بن حميد به.

وقال: سألت مُحَمَّدا عن هذا الحديث، فجعل يتعجب منه. قلت مُحَمَّد بن إسحاق سمع عكرمة؟ قال: نعم، أحرفا. اهـ. (وانظر أيضا علل الدارقطني ٢٦٠/٤).

وسيأتي كلام الشارح في الحكم على هذا الحديث في الوجه الثالث.

(٤) (٤٢٠/٥) من طريق عبد الله بن المبارك، وموسى بن داود -فرقهما- عن ابن لهيعة به.

وأخرجه أيضا الشاشي في مسنده (٧٢/٣ رقم ١١٢٨) من طريق ابن المبارك -، والطبراني في =

=

الكبير (١٧٤/٤ رقم ٤٠٥٦) من طريق عبد الله بن يوسف ،كلاهما عن ابن لهيعة به. وسياق الطبراني أتم.

قال ابن كثير: **هذا إسناد حسن**. (البداية والنهاية ٩٠/٥).

قلت: ولعل ذلك لكونه من رواية ابن المبارك، عن ابن لهيعة؛ فقد نص بعض الأئمة كعبد الغني بن سعيد الأزدي، والساجي، والفلاس على أن حديثه صحيح إذا روى عنه العبادلة: ابن المبارك، وابن يزيد المقرئ، وابن وهب. (انظر الجرح والتعديل ١٤٧/٥، والمجروحين ٥٠٤/١، وتهذيب التهذيب ٤١٢/٢، والصحيحة ٥٩٥/١-٥٩٦).

وقال الهيثمي: رواه أحمد، وفيه ضعف، والصحيح أن أبا أيوب لم يشهد بدرا، والله أعلم. (مجمع الزوائد ٣٢٦/٥).

قلت: قد نص الأئمة على أنه شهد بدرا، منهم عروة بن الزبير، وابن سيرين، والزهري، وموسى بن عقبة، وابن إسحاق، والواقدي، وابن سعد، والبخاري، وأبو حاتم، والطبراني، وأبو نعيم، والخطيب، وابن عبد البر، وابن الأثير، والمزي، والذهبي، وابن كثير، وابن حجر، وغيرهم، ولم أر من ذكر أنه لم يشهد بدرا، فلا أدري ما عمدة الهيثمي في ذلك.

(انظر: مغازي الواقدي ١٦١/١، وسيرة ابن هشام ٧٠١/٢، وطبقات ابن سعد ٤٤٩/٣، والتاريخ الكبير ١٣٦/٣، والجرح والتعديل ٣٣١/٣، والمعجم الكبير ١١٧/٤-١١٨، والمستدرك ٤٥٨/٣، وتاريخ بغداد ١٥٣/١، والاستيعاب ص ٧٧٢، ومعرفة الصحابة ٩٣٣/٢-٩٣٤، وتاريخ دمشق ٣٥/١٦-٣٦، وأسد الغابة ٥٧٢/١، وتهذيب الكمال ٦٦/٨، والسير ٤٠٢/٢، والبداية والنهاية ٢٢٢/٥، والإصابة ٤٠٥/١).

مع أن الهيثمي نفسه لما سرد أسماء البدريين في مجمع الزوائد (٩٥/٦) ذكر منهم أبا أيوب، ولما ساق حديث أبي أيوب هذا بطوله من عند الطبراني في المجمع (٧٣/٦-٧٤) قال: رواه الطبراني، وإسناده حسن. اهـ. ولم يعله بعدم شهوده بدرا. والله أعلم.

تنبيه: جاء في أطراف المسند (٤٨/٦ رقم ٧٧٠٢)، وإتحاف المهرة (٣٥٣/٤ رقم ٤٣٥٨) طريق موسى بن داود هكذا: حدثنا موسى بن داود، حدثنا ابن وهب، عن ابن لهيعة...الخ. أعني بزيادة ابن وهب بين موسى وابن لهيعة، وقال الشيخ زهير ناصر في تعليقه على الكتابين: قوله:"حدثنا ابن وهب" ساقط من المطبوع.

قلت: السند فيما وقفت عليه من طبعات المسند بدون هذه الزيادة، وهو كذلك في جامع
=

يوم بدر، فبدرت منا بادرة أمام الصف، فنظر إليهم رسول الله ﷺ فقال: «معي معي» وكذا قال[١] أبي، وقال: وصففنا يوم بدر".[٢]

الثاني: في الباب مما لم يذكره عن أنس بن مالك، والبراء بن عازب، وأبي أُسَيد[٣]، وأبي سعيد الخدري، وأبي هريرة، وعبدالله بن رواحة ﷺ.[٤]

أما حديث أنس فأخرجه مسلم[٥]، والنسائي[٦] من رواية سُميط[٧] عن أنس ﷺ قال: "افتتحنا مكة، ثم إنا غزونا حنينا، فجاء المشركون بأحسن صفوف رأيتُ، فصُفّت الخيل، ثم صفت المقاتِلة". الحديث.

=

المسانيد والسنن لابن كثير (٤٠/٩/الدهيش، و٢٤٣/١٣/قلعجي)، ويعضده أن المزي لم يذكر في ترجمة موسى أنه روى عن ابن وهب، وذكر أنه روى عن ابن لهيعة، ولم يذكر في ترجمة ابن وهب أنه روى عنه موسى بن داود، مع أنه يمكن سماع موسى من ابن وهب، والله أعلم. (انظر تهذيب الكمال ٥٨/٢٩، و٢٧٧/١٦).

(١) القائل هو عبد الله بن الإمام أحمد.

(٢) هكذا النص في (س)، ومجمع الزوائد (٣٢٦/٥)، وقد وقع اختلاف بين طبعات المسند. (انظر: الطبعة الميمنية ٤٢٠/٥، وطبعة الرسالة ٥٤٤/٣٨ رقم ٢٣٥٦٧).

(٣) بصيغة التصغير، مشهور بكنيته، وهو مالك بن ربيعة بن البدن ـ بفتح الموحدة والمهملة ـ الأنصاري، الساعدي، شهد بدرا، وغيرها، وكان معه راية بني ساعدة يوم الفتح، واختلف في تاريخ وفاته، فقيل: سنة ثلاثين، وقيل: أربعبعين، وقيل: ستين. (انظر الاستيعاب ص ٧٧٤، والإصابة ٣٤٤/٣، والتقريب ص٩١٥).

(٤) سيذكر الشارح حديث ابن عباس في نهاية الوجه، وليس في (س) اسمه عند سرد أسماء الصحابة. والله أعلم.

(٥) في صحيحه، كتاب الزكاة، باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام... (١٥٤/٧-١٥٥ رقم ٢٤٣٩).

(٦) في الكبرى، كتاب السير، باب التعبية (٣٢/٨ رقم ٨٥٨٢).

(٧) هو ابن عُمير ـ ويقال: ابن سُمير ـ السدوسي، صدوق، من الثالثة. (انظر التقريب ٤١٧).

وأما حديث البراء بن عازب فأخرجه البخاري[١]، وأبو داود[٢]، والنسائي[٣] من رواية زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن البراء ﷺ قال: "جعل رسول الله ﷺ على الرجَّالة[٤] الرجَّالة[٤] يوم أحد ـ وكانوا خمسين رجلا ـ عبد الله بن جبير[٥]، وقال لهم: «كونوا مكانكم، مكانكم، لا تبرحوا، وإن رأيتم الطير تخطفنا» الحديث.

وللبراء حديث آخر رواه ابن مردويه في تفسيره[٦] من رواية يحيى بن أبي حَيّة، عن طلحة بن مصرف، عن عبد الرحمن بن عوسجة، عن البراء بن عازب ـ رضي الله عنهما ـ

---

(١) في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب... (١٩٥/٦- ١٩٦ رقم ٣٠٣٩/مع الفتح)، ومواضع أخر. (انظر الأرقام: ٣٩٨٦، و٤٠٤٣، و٤٠٦٧، و٤٥٦١).

(٢) في سننه، كتاب الجهاد، باب في الكمناء. (٨٢/٣ رقم ٢٦٦٢).

(٣) في الكبرى، كتاب السير، باب التعبية. (٣١/٨ رقم ٨٥٨١)، وكتاب التفسير، باب قوله تعالى ﴿والرسول يدعوكم في أخراكم﴾ [آل عمران: ١٥٣] (٥٢/١٠ رقم ١١٠١٣)، وسياق المصنف أقرب إلى سياقه.

(٤) جمع راجل، والراجل الماشي على رجليه، ويجمع على رِجال أيضا. (انظر القاموس المحيط ص ١٢٩٧، والمعجم الوسيط ص ٣٣٢).

(٥) هو عبد الله بن جُبير بن النعمان الأنصاري، أخو خَوّات بن جبير، شهد العقبة، وبدرا، وقتل بأحد، وكان يومئذ أميرا على الرماة. (انظر الاستيعاب ص ٣٨٨، والإصابة ٢٨٦/٢).

(٦) تفسيره في عداد المفقود، وقد جمعت مروياته في أربع رسائل جامعية بالجامعة الإسلامية.

وعزاه السيوطي إليه في الدر المنثور (٤٤٧/١٤)، وفيما أبرزه العراقي من إسناده: يحيى بن أبي حية، وهو مشهور بكنيته أبي جناب، قال ابن حجر: ضعفوه لكثرة تدليسه. (التقريب ص١٠٥٢).

وأخرجه الطحاوي في شرح المشكل (٢٩٤/١٤ رقم ٥٦٢٧) من طريق مُحَمَّد بن القاسم الأسدي، عن أبي جناب الكلبي به مختصرا. وفيه مُحَمَّد بن القاسم أيضا قال ابن حجر: كذبوه (التقريب ٨٨٩).

وأخرج ابن أبي عاصم في الجهاد (٤٠٧/١ رقم ١٤٣) من طريق سعيد بن مسلمة، عن أبي جناب به قوله: "إن الله ـ جل ثناؤه ـ يحب في الصلاة... إلخ. وسعيد بن مسلمة هو ابن هشام بن =

قال: كان رسول الله ﷺ إذا أقيمت الصلاة يمسح مناكبنا، وصدورنا، ويقول: «لا تختلفوا؛ فتختلف قلوبكم. إن الله وملائكته يصلون على الصفوف الأُول، وصلوا المناكب [بالمناكب][1]، والأقدام بالأقدام؛ فإن الله يحب في الصلاة ما يحب في القتال ﴿صَفّاً كَأَنَّهُمْ بُنْيَانٌ مَرْصُوصٌ﴾[2]

والحديث عند أبي داود[3]، والنسائي[4] في صفوف الصلاة دون ذكر الصف في القتال.

=

عبد الملك الأموي، ضعيف كما في التقريب (ص ٣٨٨).

والحديث صحيح بدون ذكر الصف في القتال، كما سيأتي.

ملحوظة: تصحفت " أبو جناب" إلى " أبو حيان" في كتاب الجهاد، وقال المحقق: "... أخشى أن يكون الصواب: "أبو جناب" اهـ

قلت: وهو المتعين بعد الوقوف على رواية ابن مردويه والطحاوي. والله أعلم.

(١) ما بين المعقوفين زيادة من الدر المنثور (٤٤٧/١٤).

(٢) جزء من آية رقم (٤) من سورة الصف.

(٣) في سننه، كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف. (٣٠٥/١-٣٠٦ رقم ٦٦٤) من طريق منصور، عن طلحة بن مصرف، عن عبد الرحمن بن عوسجة، عنه به.

(٤) في المجتبى، كتاب الإمامة، باب كيف يقوم الإمام الصفوف. (٤٢٥/٢ رقم ٨١٠) من طريق منصور.

وأخرجه أيضا أحمد (٢٨٥/٤)، وابن الجارود (٢٦٨/١-٢٦٩ رقم ٣١٦)، وابن خزيمة (رقم ١٥٥١، و١٥٥٢، و١٥٥٦، و١٥٥٧)، وابن حبان (رقم ٢١٥٧، ٢١٦١/الإحسان)، والحاكم (٥٧٣/١) من طريق ابن عوسجة عنه.

وأخرج ابن ماجه في إقامة الصلاة، باب فضل الصف المقدم (٣٢٦/٢ رقم ٩٩٧) من طريق شعبة، عن ابن مصرف به قوله: "إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول".

وقال النووي: **رواه أبو داود بإسناد صحيح**. (المجموع ٣٠١/٤).

وكذا قال الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢٤٠/٣رقم ٦٧٠/الأم).

وأما حديث أبي أُسَيد فأخرجه البخاري[١]، وأبو داود[٢] من رواية حمزة بن أبي أُسيد عن أبيه ﷺ قال: قال النبي ﷺ يوم بدر حين صففنا لقريش: «إذا أكثبوكم[٣] فعليكم بالنَبل»

وأما حديث أبي سعيد الخدري فرواه الطبراني في الأوسط[٤] من رواية إسماعيل بن عياش، عن برد بن سنان، عن أبي هارون، عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: "كنا إذا حضرنا العدو مع رسول الله ﷺ، لأَحدنا أشد تفقدا لركبة أخيه حين يتقدم في الصف للقتال منه للسهم حين يُرمى. يقول: احدر[٥] [ركبتك][٦]؛ فإني ألتمس كما تلتمس. قال قال الله تعالى ﴿كَأَنَّهُمْ بُنْيَانٌ مَرْصُوصٌ﴾[٧]

قال الطبراني: لم يروه عن برد (إلا إسماعيل).[٨]

وأما حديث أبي هريرة فرواه ابن مردويه في تفسيره[٩] من رواية مُحَّد بن جُحادة، عن أبي أبي صالح، عن أبي هريرة ﷺ قال: "قالوا: لوكنا نعلم أي الأعمال أحب إلى الله؟ قال:

---

(١) في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب التحريض على الرمي.... (١١١/٦رقم ٢٩٠٠) ـ واللفظ له ـ، وكتاب المغازي، باب (رقم ١٠)، (٣٨٢/٧ رقم ٣٩٨٤، و٣٩٨٥).

(٢) في سننه، كتاب الجهاد، باب في الصفوف. (٨٣/٣ رقم ٢٦٦٣)

(٣) يقال: كثب، وأكثب إذا قارب، والكَثَب القرب، والهمزة في أكثبكم لتعدية كثب. والمعنى: إذا دنو منكم فارموهم، ولا ترموهم على بعد. (انظر النهاية ١٥١/٤، ومعالم السنن ١٠/٤).

(٤) (٢١/٥-٢٢ رقم ٤٥٦٢)، وفي مسند الشاميين (٢٢٦/١-٢٢٧ رقم ٤٠٦) أيضا.

وإسناده **ضعيف جدا**؛ أبو هارون العبدي ـ واسمه عُمارة بن جُوين ـ متروك، وبه أعله الهيثمي (انظر التقريب ص ٧١١، ومجمع الزوائد ٣٢٦/٥).

(٥) كذا في (س)، ومجمع البحرين (٦٧/٥)، ومجمع الزوائد (٣٢٦/٥)، وهو من الحدور ضد الصعود. (انظر النهاية ٣٥٣/١، ولسان العرب ١٧٢/٤). وفي الأوسط: أخر.

(٦) في (س) لا تقرأ جيدا، ولعلها (كفيك)، والمثبت من الأوسط، ومجمع البحرين، ومجمع الزوائد.

(٧) جزء من آية رقم (٤) من سورة الصف.

(٨) في (س): إلا عن إسماعيل. فحذفت "عن" اعتمادا على الأوسط، ومجمع البحرين (٦٧/٥).

(٩) عزاه إليه السيوطي في الدر المنثور (٤٤٤/١٤)، وما نقله العراقي أتم.

وفيما أبرز العراقي من إسناده أبو صالح، وهو باذام مولى أم هاني، ضعيف. (انظر تهذيب =

فنزلت ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ إلى قوله ﴿بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ﴾[(١)] قال: فكرهوا؛ فنزلت ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لا تَفْعَلُونَ﴾ إلى قوله ﴿كَأَنَّهُمْ بُنْيَانٌ مَرْصُوصٌ﴾[(٢)]

وأما حديث عبد الله بن رواحة فرواه ابن مردويه[(٣)] أيضا من رواية أبي عيسى موسى الطحان[(٤)]، حدثنا عبد الرحمن بن سابَط، عن عبد الله بن رواحة ﷺ ذكر أصحابه، فهَشّ[(٥)] أصحابه للذكر، واشتاقوا، فقالوا: اللهم لو نعلم الذي هو أحب إليك فعلناه؛

=

التهذيب ٢١١/١، والتقريب ص١٦٢).

وأخرجه ابن المبارك في الجهاد (ص ٦٠ رقم ٢)، والطبري في تفسيره (٦٠٧/٢٢) من رواية سفيان -وهو الثوري-، عن مُحمَّد بن جُحادة، عن أبي صالح قال: قالوا: لو كنا نعلم ...إلخ. ولم يذكر أبا هريرة. وهذه الرواية قد تُعل رواية ابن مردويه. لكن عدم معرفة الراوي عن ابن جحادة عند ابن مردويه حالت دون الجزم بذلك.

ورواه الطبري من حديث ابن عباس نحوه بإسناد حسن، كما سيأتي في (ص ١٠٠).

(١) سورة الصف: (١٠-١١).

(٢) سورة الصف: (٢-٤).

(٣) عزاه إليه السيوطي في الدر المنثور (٤٤٣/١٤)، وزاد نسبته إلى ابن أبي حاتم، وابن عساكر.

ولم أقف عليه في تفسير ابن أبي حاتم، وأما ابن عساكر فأخرجه في ترجمة ابن رواحة من تاريخه (٩٠/٢٨) من طريق ابن مردويه عن معاذ بن المثنى العنبري، عن مسدد بن مسرهد، عن يحيى القطان، عن موسى أبي عيسى الطحان، عن عبد الرحمن بن سابط أن عبد الله بن رواحة ﷺ ذكر أصحابه ... إلخ.

وإسناده منقطع؛ فإن ابن سابط لم يلق ابنَ رواحة؛ لأنه قتل في غزوة مؤتة سنة ثمان، وابن سابط (ت ١١٨هـ) من التابعين لم يدرك أبا بكر وعمر. (انظر ترجمة ابن رواحة في الإصابة ٣٠٦/٢، وترجمة ابن سابط في جامع التحصيل ص ٢٧٠، وتهذيب التهذيب ٥٠٩/٢).

وأخرج الطبري في تفسيره (٦٠٧/٢٢-٦٠٨) بإسناده الصحيح عن مجاهد نحوه، وليس فيه ما قاله ابن رواحة يوم مؤتة.

(٤) هو ابن مسلم الطحان الصغير، ثقة، مات ساجدا. (انظر الكاشف ٣٠٨/٢).

(٥) يقال: هشّ لهذا الأمر، يهَشّ، هشاشةً إذا فرح به، واستبشر وارتاح له، وخف (النهاية ٢٦٤/٥).

فأنزل الله ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لا تَفْعَلُونَ﴾ حتى بلغ ﴿كَأَنَّهُمْ بُنْيَانٌ مَرْصُوصٌ﴾ فلما كان يوم مؤتة[١] ندب أصحابه، فقال: يا أهل المجلس، ما وعدكم ربكم؟ قال: ثم مضى، فقاتل حتى قتل. وهذا منقطع.

وأما حديث ابن عباس فرواه ابن مردويه[٢] أيضا من رواية العوفي، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: كانوا يقولون: والله لو كنا نعلم ما أحب الأعمال إلى الله تعالى

---

(١) بضم الميم، ثم واو مهموزة ساكنة، قرية من قرى البلقاء في حدود الشام قديما، وهي تقع الآن في شرقي الأردن على مسيرة أحد عشر كيلا جنوب الكرك، وقعت فيها معركة شهيرة بين المسلمين والرومان في جمادى الأولى سنة ثمان. (انظر معجم البلدان ٥/٢١٩-٢٢٠، والمعالم الأثيرة ص٢٣٧، والبداية والنهاية ٦/٤١٢-٤٣٨).

(٢) انظر الدر المنثور (١٤/٤٤٣-٤٤٤).

وأخرجه أيضا الطبري في تفسيره (٢٢/٦٠٦-٦٠٧) قال: حدثني محمد بن سعد، حدثني أبي، حدثني عمي، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس به.

وهو **إسناد مسلسل بالضعفاء**، قام بدراسته الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على تفسير الطبري (١/٢٦٣-٢٦٤) فأشفى، وأروى، ومن هنا استفدت مع حذف وزيادات، وفيما يلي بيانه.

- محمد بن سعد الذي يروي عنه الطبري، هو محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية بن سعد بن جنادة العوفي، قال الخطيب: لين في الحديث. وقال الدارقطني: لا بأس به. مات سنة ٢٧٦هـ، وهو غير صاحب الطبقات. (انظر تاريخ بغداد ٥/٣٢٢-٣٢٣، وسؤالات الحاكم للدارقطني ص ١٣٩، واللسان ٦/٢٤٢).
- وأبوه سعد بن محمد قال فيه الإمام أحمد: جهمي. ثم قال: ولو لم يكن هذا أيضا لم يكن ممن يستأهل أن يكتب عنه، ولا كان موضعا لذلك. (انظر تاريخ بغداد ٩/١٢٦-١٢٧، ولسان الميزان ٤/٢١).
- (عن عمه) أي عم سعد، وهو الحسين بن الحسن بن عطية .كما جاء مسمى عند الطبري في بعض الروايات .كان على قضاء بغداد، وكان ضعيفا في القضاء، ضعيفا في الحديث، مات سنة ٢٠١هـ. (انظر سؤالات ابن الجنيد ص ٣٣١ رقم ٢٣٤، وتاريخ بغداد ٨/٢٩-٣٢، ولسان الميزان ٣/١٠٤-١٠٥).
- (عن أبيه) وهو الحسن بن عطية بن سعد، ضعيف، كما في التقريب (ص٢٣٩).

=

لعملناه، فأنزل الله على نبيه ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لا تَفْعَلُونَ﴾ [إلى قوله][١] ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ[٢] الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفّاً كَأَنَّهُمْ بُنْيَانٌ مَرْصُوصٌ﴾[٣] فدلهم على أحب الأعمال إليه. وإسناده ضعيف.

ورواه[٤] أيضا من رواية الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس نحوه.

=

- (عن جده) هو عطية بن سعد بن جُنادة العوفي، وهو مختلف فيه، والجمهور على تضعيفه، منهم الثوري، وهشيم، ويحيى بن سعيد القطان، وأبو زرعة، وأبو حاتم، وأحمد، وأبو داود، وابن عدي، والنسائي، والدارقطني، وابن حبان، والذهبي. (انظر التاريخ الأوسط ٤١٢/١، والجرح والتعديل ٣٨٣/٦، وعلل الإمام أحمد برواية عبد الله ٥٤٨/١، و١١٨/٣، وسؤالات الآجري ٢٦٤/١، والكامل ٢٠٠٧/٥، وضعفاء النسائي رقم ٥٠٥، وسنن الدارقطني ٣٩/٤، والمجروحين ١٦٧/٢، والميزان ٧٩/٣، وتهذيب التهذيب ٣/ ١١٤-١١٥).

وله طريق آخر: أخرج الطبري في تفسيره (٦٠٦/٢٢-٦٠٧) من طريق علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- في قوله ﴿يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون﴾ قال: كان ناس من المؤمنين قبل أن يفرض الجهاد يقولون: لوددنا أن الله دلَّنا على أحب الأعمال إليه، فنعمل به، فأخبر الله نبيه أن احب الأعمال إليه إيمان بالله لاشك فيه، وجهاد أهل معصيته الذين خالفوا الإيمان، ولم يقروا به، فلما نزل الجهاد كره ذلك أناس من المؤمنين، وشق عليهم أمره، فقال الله ﴿يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون﴾.

وإسناده حسن، قال ابن حجر: وعلي صدوق، لم يلق ابن عباس، لكنه إنما حمل عن ثقات أصحابه؛ فلذلك كان البخاري، وابن أبي حاتم، وغيرهما يعتمدون على هذه النسخة. (العجاب ٢٠٦/١-٢٠٧، وانظر الإتقان ٥٣٣/٢، والتفسير الصحيح لحكمت بشير ٤٦/١).

(١) في (س): الآية. والمثبت من الدر المنثور، وهو يناسب السياق.

(٢) من قوله "ما قاتل فيه المغازي تسع غزوات" في الباب السادس إلى هنا سقط من (ع).

(٣) الصف: (٢-٤).

(٤) انظر الدر المنثور (٤٤٣/١٤). وأبو صالح هو مولى أم هاني، تقدم (ص ٩٧).

وإسناده تالف؛ فإن الكلبي -وهو مُحَمَّد بن السائب الكوفي- قال عنه ابن حجر: اتهموه بالكذب، وقد مرض، فقال لأصحابه في مرضه: كل شيء حدثتكم عن أبي صالح كذب. (العجاب في بيان الأسباب ٢٠٩/١).

الثالث: ذكر المصنف أنه حين اجتمع بالبخاري كان حسن الرأي في مُحَّد بن حميد الرازي، ثم ضعفه، وهو كذلك؛ فقد قال فيه أخيرا: حديثه فيه نظر.[١] وكل من يقول فيه البخاري: "فيه نظر"، و "سكتوا عنه" فهو متروك عنده، وإنما ظهرت المناكير في حديث مُحَّد بن حميد أخيرا، و إلا فقد سمع منه أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين قديما، ووثقاه،[٢] وماتا قبله.[٣]

وقال أبو حاتم: سألني يحيى بن معين عن مُحَّد بن حميد قبل أن يظهر منه ما ظهر، فقال: أي شيء تنقمون عليه؟ فقلت: يكون في كتابه شيء، فنقول: ليس هذا هكذا، إنما هو كذا، وكذا، فيأخذ القلم، فيغيره على ما نقول. فقال: بئس هذه الخصلة، قدم علينا بغداد، فأخذنا منه كتاب يعقوب القمي[٤]، ففرقنا الأوراق بيننا ـ ومعنا أحمد بن حنبل ـ فسمعناه، ولم نر إلا خيرا. انتهى.[٥]

وهكذا كان أحمد يثني عليه، قال عبد الله بن أحمد: سمعت أبي يقول: لا يزال بالري[٦] علم مادام مُحَّد بن حميد حيّا. قال عبد الله: حيث قدم علينا مُحَّد بن حميد كان أبي

---

(١) وكذا في تاريخ بغداد (٢/٢٦٠)، وتهذيب الكمال (١٠٢/٢٥)، والسير (٥٠٤/١١). وجاء في التاريخ الكبير (٦٩/١)، والتاريخ الأوسط (٢٧٠/٢)، وضعفاء العقيلي (١٢٢٢/٤)، والكامل (٢٢٢٧/٦): فيه نظر.

(٢) من أقوال ابن معين فيه: ثقة، ليس به بأس ، رازي كيس. (الجرح والتعديل ٢٣٢/٧، وتاريخ بغداد ٢٦٠/٢). وأما قول أحمد فسيذكره الشارح.

(٣) مات ابن معين سنة ٢٣٣هـ، وأحمد سنة ٢٤١هـ. (انظر التاريخ الكبير ٣٠٧/٨، و٥/٢).

(٤) بضم القاف، وتشديد الميم المكسورة، نسبة إلى بلدة "قم"، وهو يعقوب بن عبد الله بن سعد الأشعري، صدوق يهم، مات سنة ١٧٤هـ. (انظر الأنساب ٥٤٢/٤، والتقريب ص ١٠٨٨).

(٥) الجرح والتعديل (٢٣٢/٧).

(٦) هي مدينة مشهورة، تقع على خمس كيلو مترات من طهران إلى جنوب شرقيها. قال الإصطخري: كانت أكبر من أصفهان بكثير، تفانى أهلها بالقتال في عصبية المذاهب، حتى صارت كأحد البلدان. (انظر مراصد الإطلاع ٦٥١/٢، وبلدان الخلافة الشرقية ص ٢٤٩-٢٥٢، ودائرة المعارف للبستاني ١٤٢/٩).

أبي بالعسكر،[١] فلما خرج قدم أبي، وجعل أصحابنا يسألونه عن مُحَمَّد بن حميد، فقال لي: ما لهؤلاء يسألوني عن ابن حميد؟ قلت: قدم هاهنا، فحدثهم بأحاديث لايعرفونها. قال لي: كتبتَ عنه؟ قلت: نعم، (كتبت عنه)[٢] جزءا. قال: اعرض علي، فعرضتها عليه، فقال: أما حديثه عن ابن المبارك، وجرير[٣] فهو صحيح، وأما حديثه عن أهل الري فهو أعلم[٤].

أعلم[٤].

وقد نسبه جماعة إلى الكذب: منهم عبد الرحمن بن يوسف بن خراش[٥]، وإسحاق بن بن منصور[٦]، وصالح بن مُحَمَّد الأسدي.[٧]

---

(١) يعني سامُرّا، بلدة على ٦٥ ميلا من بغداد إلى شمال غربيها، جعلها المعتصم دار خلافته، ومستقر عسكره إلى أن جاء المعتضد بالله، فانتقل إلى بغداد. (انظر معجم البلدان ١٧٣/٣، و١٢/٤، وبلدان الخلافة الشرقية ص ٧٦-٨١، ومعارف البستاني ٤٠٤/٩).

(٢) ما بين الهلالين من (ع)، وهو ساقط من (س).

(٣) هو ابن عبد الحميد الضبي، الكوفي، ثقة، مات سنة ١٨٨هـ. (انظر التقريب ص ١٩٦).

(٤) حكاه عنه ابن شاهين في تاريخ أسماء الثقات (ص ٢٠٨)، والخطيب في تاريخه (٢٥٩/٢).

قال أبو علي النيسابوري: قلت لابن خزيمة: لو حدث الأستاذ عن مُحَمَّد بن حميد؛ فإن أحمد بن حنبل قد أحسن الثناء عليه. قال: إنه لم يعرفه، ولو عرفه كما عرفناه لما أثنى عليه أصلا. (السير ٥٠٤/١١).

(٥) هو الحافظ الناقد أبو مُحَمَّد عبد الرحمن بن يوسف بن سعيد بن خراش المروزي، ثم البغدادي، المتوفى سنة ٢٨٣هـ، كان رافضيا، قال السخاوي: له مصنف في الجرح والتعديل. (انظر تاريخ بغداد ٢٨٠/١٠-٢٨١، والسير ٥٠٨/١٣، والمتكلمون في الرجال للسخاوي ص ١٠٨).

وكان يقول: حدثنا ابن حميد، وكان ـ والله ـ يكذب. تاريخ بغداد (٢٦٣/٢).

(٦) اهو الإمام الفقيه الحافظ الحجة أبو يعقوب إسحاق بن منصور بن بهرام المروزي، المعروف بالكوسج، صاحب المسائل عن الإمام أحمد، المتوفى سنة ٢٥١هـ. (انظر ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل ص ١٩٢، وتذكرة الحفاظ ٥٢٤/٢-٥٢٥، والتقريب ص١٣٢).

ومن أقواله في ابن حميد: أشهد على مُحَمَّد بن حميد، وعبيد بن إسحاق العطار بين يدي الله أنهما كذابان. (تاريخ بغداد ٢٦٢/٢).

(٧) هو الإمام الحافظ محدث المشرق أبو علي صالح بن مُحَمَّد بن عمرو الأسدي مولى لبني أسد بن =

ومن جملة ما علم فيه روايته لمغازي مُحَمَّد بن إسحاق عن سلمة بن الفضل[(١)]، وهذا الحديث منها، قال إسحاق بن منصور الكوسج: قرأ علينا ابن حميد كتاب المغازي عن سلمة، فقُضي - من القضاء - أي صرت إلى علي بن مهران[(٢)]، فرأيته يقرأ كتاب المغازي عن سلمة، فقلت له: قرأ علينا مُحَمَّد بن حميد - يعني عن سلمة - قال: فتعجب علي بن مهران، وقال: سمعه مُحَمَّد بن حميد مني.[(٣)]

وقال صالح بن مُحَمَّد الأسدي: ما رأيت أحدا أحذق بالكذب من رجلين: سليمان الشاذكوني[(٤)]، ومُحَمَّد بن حميد الرازي، كان يحفظ حديثه كله، وكان حديثه كل يوم يزيد.[(٥)]

وهكذا نسبه أبو حاتم الرازي إلى الكذب.[(٦)]

وتوفي مُحَمَّد بن حميد سنة ثمان وأربعين ومائتين. قاله البخاري[(١)]، وغيره.[(٢)]

=

خزيمة، الملقب جزرة - بجيم وزاي -، المتوفى سنة ٢٩٣هـ، ذكره الذهبي في الطبقة الخامسة ممن يعتمد قوله في الجرح والتعديل (ص ١٩٩، وانظر تاريخ بغداد ٣٢٢/٩-٣٢٨، والسير ٢٣/١٤-٣٢).

(١) هو الأبرش، قاضي الري، وراوي المغازي عن ابن إسحاق، قال الذهبي: كان قويا في المغازي. وقال ابن حجر: صدوق، كثير الخطأ، مات بعد التسعين ومائة، وقد جاوز المائة. (انظر السير ٥٠/٩، والتقريب ص ٤٠١).

(٢) الرازي الطبري، كان راويا لسلمة بن الفضل، قال ابن عدي: ولا أعلم فيه إلا خيرا، ولم أجد له حديثا منكرا فأذكره. وقال الجوزجاني: كان رديء المذهب. (انظر الكامل ١٨٤٥/٥، والشجرة في أحوال الرجال ص ٣٥١ رقم ٣٨٨، ولسان الميزان ٢٥٩/٥).

(٣) حكاه الخطيب في تاريخه (٢٦٢/٢)، والمزي في تهذيبه (١٠٢/٢٥-١٠٣).

(٤) بفتح الشين والذال المعجمتين بينهما الألف، نسبة إلى شاذكونة؛ لأن أباه كان يتجر إلى اليمن، ويبيع المضرّبات الكبار التي تسمى شاذكونة، فنسب إليها، وهو سليمان بن داود بن بشير المنقري، أبو أيوب البصري، متروك، ورماه بالكذب غير واحد، مات سنة ٢٣٤هـ. (انظر الأنساب ٣٧١/٣، ولسان الميزان ٨٧/٤-٩٠).

(٥) أسند عنه الخطيب في تاريخه (٢٦٢/٢).

(٦) حكى البرذعي في أسئلته (ص ٧٣٩) عنه أنه قال: هذا كذاب، لا يحسن أن يكذب. اهـ.

=

(١) في التاريخ الكبير (١/٦٩).

(٢) كعبد الباقي بن قانع كما في تاريخ بغداد (٢/٢٦٤).

٨- باب ما جاء في الدعاء عند القتال.

١٦٧٨- حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد، عن ابن أبي أوفى ﷺ قال: سمعته يقول ـ يعني النبي ﷺ ـ يدعو على الأحزاب، فقال: «اللهم منزل الكتاب، سريع الحساب، اهزم الأحزاب، اللهم اهزمهم، وزلزلهم».

وفي الباب عن ابن مسعود ﷺ. وهذا حديث حسن صحيح.(١)

الكلام عليه من وجوه:

الأول: حديث. عبد الله بن أبي أوفى أخرجه الأئمة الستة: فرواه الشيخان من رواية ابن عيينة،(٢) ووكيع(٣) ـ، والبخاري من رواية ابن المبارك(٤)، ومروان بن معاوية، وعبدة بن سليمان(٥) ـ، ومسلم(٦) من رواية خالد بن عبد الله ـ، والنسائي(٧) من رواية ابن عيينة ـ، وابن ماجه(١) من رواية يعلى بن عبيد ـ، سبعتهم عن إسماعيل بن أبي خالد.

---

(١) جامع الترمذي (٣/٣٠٤-٣٠٥).

(٢) صحيح البخاري، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى ﴿أنزله بعلمه والملائكة يشهدون﴾ [النساء: ١٦٦] (٥٦٥/١٣ رقم ٧٤٨٩/مع الفتح)، وصحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب استحباب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو. (٢٧٥/١٢ رقم ٤٥٢٠).

(٣) صحيح البخاري، كتاب الدعوات، باب الدعاء على المشركين. (٢٣١/١١ رقم ٦٣٩٢). وصحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب استحباب الدعاء بالنصر.. (٢٧٤/١٢ رقم ٤٥١٩).

(٤) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة. (١٢٩/٦ رقم ٢٩٣٣).

(٥) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة الخندق...(٥٠٧/٧ رقم ٤١١٥) عن مروان، وعبدة مقرونا.

(٦) من (ع)، وهو ساقط من (س)، والحديث في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب استحباب الدعاء بالنصر. (٢٧٤/١٢ رقم ٤٥١٨).

(٧) في السنن الكبرى، كتاب السير، باب الدعاء إذا خاف قوما (٢٩/٨ رقم ٨٥٧٨)، وكتاب =

وأخرجه الشيخان[٢]، وأبو داود[٣] من رواية سالم أبي النضر قال: كتب إليَّ ابن أبي أوفى ﷺ ... فذكره في أثناء حديث.

وحديث ابن مسعود أخرجه النسائي[٤] من رواية أبي إسحاق، عن أبي عُبيدة، عن عبد الله ﷺ قال: "لما التقينا يوم بدر قام رسول الله ﷺ يصلي، فما رأيت ناشدا ينشد

=

عمل اليوم والليلة، باب ما يقول إذا خاف قوما (٢٢٣/٩ رقم ١٠٣٦٣).

(١) في سننه، كتاب الجهاد، باب القتال في سبيل الله. (٥٣٠/٤ رقم ٢٧٩٦).

(٢) البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب كان النبي ﷺ إذا لم يقاتل أول النهار أخر القتال حتى تزول الشمس. (١٤٦/٦ رقم ٢٩٦٥، و٢٩٦٦)، وباب لا تتمنوا لقاء العدو (١٨٨/٦ رقم ٣٠٢٤، و٣٠٢٥).

ومسلم في صحيحه، كتاب الجهاد، باب كراهة تمني لقاء العدو... (٢٧٣/١٢ رقم ٤٥١٧).

(٣) في سننه، كتاب الجهاد، باب في كراهية تمني لقاء العدو. (٦٨/٣ رقم ٢٦٣١).

(٤) في الكبرى، كتاب السير، باب الصلاة عند اللقاء. (٢٨/٨ رقم ٨٥٧٤)، وكتاب عمل اليوم والليلة، باب الاستنصار عند اللقاء. (٢٢٤/٩ رقم ١٠٣٦٧).

وأخرجه أيضا الطبراني في الكبير (١٨١/١٠ رقم ١٠٢٧٠)، والبيهقي في دلائل النبوة (٥٠/٣) من طريق أبي إسحاق السبيعي به. وليس عندهما ذكر الصلاة.

إسناده منقطع، أبو عبيدة هو ابن عبد الله بن مسعود، ولا يصح سماعه من أبيه، كما نص على ذلك أئمة النقد. (انظر المراسيل لابن أبي حاتم ص ٢٥٦، وتحفة التحصيل ص ٢٢١).

لكن نص بعض الأئمة على صحة حديث أبي عبيدة عن أبيه مع انقطاعه.

قال ابن رجب في شرح علل الترمذي (٥٤٤/١): قال ابن المديني في حديث يرويه أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه: هو منقطع، وهو حديث ثبت. وقال يعقوب بن شيبة: إنما استجاز أصحابنا أن يدخلوا حديث أبي عبيدة عن أبيه في المسند ـ يعني في الحديث المتصل ـ لمعرفة أبي عبيدة بحديث أبيه، وصحتها (كذا)، وأنه لم يأت فيها بحديث منكر. اهـ.

نبه على هذه النكتة الدكتور عبد العزيز بن مُحَمَّد السعيد أثناء المناقشة. حيث حكمت عليه بالضعف لانقطاعه، ولعنعنة أبي إسحاق.

وذكر ابن حجر حديثنا هذا في الفتح (٣٦٠/٧ شرح حديث ٣٩٥٣) من عند الطبراني، وحسن إسناده. ويشهد له ما يأتي من حديث عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب.

ضالة[١] أشد من مناشدة مُحَمَّد ربه، وهو يقول: «اللهم إني أنشدك وعدك، وعهدك، اللهم إني أسألك ما وعدتني، اللهم إن تهلك هذه العصابة لا تعبد في الأرض»[٢] الحديث.

الثاني: في الباب مما لم يذكره عن عمر بن الخطاب، وأنس بن مالك، والبراء بن عازب، وأبي طلحة،[٣] وجابر بن عبد الله، وأبي هريرة، وعلي بن أبي طالب، وأبي سعيد، ورجل من الأنصار غير مسمى ﷺ.

أما حديث عمر بن الخطاب فأخرجه مسلم[٤] من رواية عكرمة بن عمار، عن أبي زُمَيل سماك، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ عن عمر ﷺ قال: "لما كان يومُ بدر نظر رسول الله ﷺ إلى المشركين، وهم ألف، وأصحابه ثلاثمائة وتسعة عشر رجلا، فاستقبل رسول الله ﷺ القبلة، ثم مد يديه، فجعل يهتف بربه: «اللهم أنجز لي ما وعدتني، اللهم آتني ما وعدتني»[٥] الحديث. وقد رواه المصنف في التفسير.[٦]

وأما حديث أنس فأخرجه أبو داود[٧]، والترمذي[٨]، والنسائي[٩] من رواية المثنى بن

---

(١) في السنن المطبوع: "حقا له " مكان "ضالة".

(٢) تتمته: ثم التفت إلينا كأن شقة وجهه القمر، فقال: « هذه مصارع القوم العشية».

(٣) مشهور بكنيته، وهو زيد بن سهل بن الأسود الأنصاري، النجاري، من فضلاء الصحابة، شهد بدرا، وما بعدها، مات سنة أربع وثلاثين، وقال أبو زرعة الدمشقي: عاش بعد النبي ﷺ أربعين سنة. (انظر الاستيعاب ص ٢٤٥، والإصابة ٥٦٦/١-٥٦٧، والتقريب ص٣٥٣).

(٤) في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر. (٣٠٥/١٢-٣٠٦).

(٥) **تتمة** دعائه ﷺ: «اللهم إن تهلك هذه العصابة من أهل الإسلام لا تعبد في الأرض».

(٦) باب "ومن سورة الأنفال" (١٦٢/٥ رقم ٣٠٨١)، وقال: حسن صحيح غريب.

(٧) في سننه، كتاب الجهاد، باب ما يدعى عند اللقاء. (٦٨/٣ رقم ٢٦٣٢)، واللفظ له.

(٨) في سننه، كتاب الدعوات، باب (١٢١) (٥٤٠/٥ رقم ٣٥٨٤)، وقال: حسن غريب.

(٩) في الكبرى، كتاب السير، باب الدعاء عند اللقاء. (٢٩/٨ رقم ٨٥٧٦)، وكتاب عمل اليوم، والليلة، باب الاستنصار عند اللقاء. (٢٢٣/٩ رقم ١٠٣٦٥).

وأخرجه أيضا أحمد (١٨٤/٣)، وابن حبان (٧٦/١١ رقم ٤٧٦١) من طريق المثنى به.

قال ابن حجر ـ فيما نقل عنه ابن علان ـ: **حديث صحيح**. (الفتوحات الربانية ٦٠/٥).

=

بن سعيد، عن قتادة، عن أنس ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ إذا غزا قال: «اللهم أنت عضدي، ونصيري، بك أحول،[١] وبك أصول،[٢] وبك أقاتل».[٣]

بوب عليه أبو داود، والنسائي: "الدعاء عند اللقاء".

ولأنس حديث آخر رواه مسلم[٤] من رواية حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس ﷺ أن رسول الله ﷺ كان يقول يوم أحد: «اللهم إنك إن تشأ لا تعبد في الأرض».

وتقدم في حديث عمر ﷺ أنه قال نحو ذلك يوم بدر. قال النووي: وهو المشهور في كتب السير والمغازي، قال: ولا معارضة بينهما؛ فقاله في اليومين.[٥]

قلت: حديث أنس هذا أصح من حديث عمر المتقدم. والله أعلم.[٦]

وأما حديث البراء فأخرجه مسلم[٧] من رواية زكريا بن أبي زائدة، عن أبي إسحاق، عن البراء ﷺ في قصة حنين، وفيه: "فأقبل القوم إلى رسول الله ﷺ . وأبو سفيان كان يقود به بغلته . فنزل،[٨] واستنصر، وهو يقول:

«أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب»

«اللهم أنزل نصرك».

ورواه النسائي[١] من رواية زهير، عن أبي إسحاق نحوه.

=

وقال الألباني في صحيح سنن أبي داود (٣٨٣/٧ رقم ٢٣٦٦/الأ/): وهذا **إسناد صحيح على شرط الشيخين**.

(١) بحاء مهملة، أي أتحرك. وقيل: أحتال. وقيل: أدفع وأمنع، من حال بين الشيئين إذا منع أحدهما عن الآخر. (انظر النهاية ٤٦٢/١).

(٢) أي أسطو، وأقهَر. والصولة: الحملة والوثبة. (النهاية ٦١/٣).

(٣) وقع خلل فاحش في (س) في ترتيب حديث عمر، وأنس. والمثبت من (ع).

(٤) في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب استحباب الدعاء بالنصر... (٢٧٤/١٢ رقم ٤٥٢١).

(٥) شرح صحيح مسلم (٢٧٥/١٢)، وهكذا جمع ابن كثير في البداية والنهاية (٣٩٢/٥).

(٦) الحديثان صحيحان، واللفظان مختلفان، والجمع بينما ممكن، فهو المتعين. والله أعلم.

(٧) في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب في غزوة حنين. (٣٣٦/١٢ رقم ٤٥٩٢).

(٨) في المطبوع من صحيح مسلم "فنزل، ودعا، واستنصر".

وأما حديث أبي طلحة فرواه الطبراني في الأوسط[٢]، والمستغفري[٣] في الدعوات من رواية عبد السلام بن هاشم، حدثنا حنبل بن عبد الله، عن أنس بن مالك ﷺ، عن أبي طلحة ﷺ قال: كنا مع رسول الله ﷺ في غزاة، فلقي العدو، فسمعته يقول: «يا مالك يوم الدين، إيّاك نعبد، وإياك نستعين». قال: فلقد رأيت الرجال تُصرع، تضربها الملائكة من بين يديها، ومن خلفها.

قال الطبراني: لا يروى عن أبي طلحة إلا بهذا لإسناد.

قال: وسمعت موسى بن هارون[٤] يقول: سألت عثمان بن طالوت[٥] عن حنبل،

=

(١) في الكبرى، كتاب السير، باب الاستنصار عند اللقاء. (٢٨/٨ رقم ٨٥٧٥)، وكتاب عمل اليوم والليلة، باب الاستنصار عند اللقاء. (٢٢٤/٩ رقم ١٠٣٦٦)، وزهير هو ابن معاوية الكوفي، وأبو إسحاق هو السبيعي.

(٢) (١٢٣/٨ رقم ٨١٦٣)، وفي الدعاء (١٢٧٨/٢رقم ١٠٣٣).

وأخرجه أيضا البغوي في معجم الصحابة (٤٥٨/٢ رقم ٨٣٦)، ومن طريقه أبو نعيم في دلائل النبوة (٥٩٢/٢ رقم ٣٨٦) من رواية عبد السلام بن هاشم به.

وهذا إسناد ضعيف، كما قال الألباني في الضعيفة (١٧٩/١١ رقم ٥١٠٥)، فيه علتان:

١- قال الهيثمي: فيه عبد السلام بن هاشم، وهو ضعيف. (مجمع الزوائد ٣٢٨/٥).

٢- فيه أيضا حنبل بن عبد الله، وهو مجهول، كما قال أبو حاتم. (الجرح والتعديل ٣٠٤/٣).

(٣) هو الإمام المحدث الفقيه أبو العباس جعفر بن مُحَّد بن المعتز بن مُحَّد بن المستغفر النسفي، المتوفى سنة ٤٣٢هـ، من مؤلفاته: كتاب الدعوات، ومعرفة الصحابة، وفضائل القرآن. (انظر الأنساب ٢٨٦/٥، والجواهر المضية ١٩/٢-٢٠، والسير ٥٦٤/١٧-٥٦٥).

وأما كتابه "الدعوات" فلم أقف عليه مطبوعا، أو مخطوطا.

(٤) هو الإمام الحافظ الحجة الناقد محدث العراق أبو عمران موسى بن هارون بن عبد الله الحمال ـ بالمهملة ـ، البزاز، المتوفى سنة ٢٩٤هـ. (انظر تاريخ بغداد ٥٠/١٣-٥١، والسير ١١٦/١٢-١١٩).

(٥) من أهل البصرة، كان صدوقا، مات ـ وهو شاب، ولم يتمتع بعلمه ـ في سنة ٢٣٤هـ. (انظر ثقات ابن حبان ٤٥٤/٨، وتاريخ الإسلام (حوادث ٢٣٠-٢٤٠ ص ٢٦٨- ٢٦٩).

فقال: زعموا أنه رجل من بني قرثع.[١] وسألته عن عبد السلام بن هاشم، فقال: شيخ بصري، فقلت له: كان ثقة؟ قال: ما أعلم إلا خيرا.[٢]

وأما حديث جابر ﷺ فرواه ابن أبي عاصم في الجهاد[٣]، والطبراني أيضا في الأوسط[٤]

---

(١) كذا في (ع)، و(س) بالثاء المثلثة، ولم أقف على هذه القبيلة، وجاء في الأنساب (٤٦٨/٤) القرثعي بفتح القاف، وسكون الراء، وفتح الثاء المثلثة، وفي آخرها العين، هذه النسبة إلى قرثعة، وهو اسم رجل. اهـ. وفي المعجم الأوسط (١٢٤/٨): قريع، بالياء التحتانية، وقد ذكر ابن الأثير في اللباب (٣١/٣) أن في قيس عيلان: قريع بن الحارث، وفي تميم: قريع بن عوف. (وانظر أيضا تعليق الشيخ طارق عوض الله على المعجم الأوسط).

(٢) وقد علم غيره ضعفه، قال أبو حاتم: ليس بقوي عندي، وكذبه الفلاس. (انظر الجرح والتعديل ٤٧/٦، ولسان الميزان ٢١/٥-٢٢).

(٣) لم أقف عليه في القدر المطبوع من كتاب الجهاد، وهو كتاب يتكون من جزأين، كما أفاده المزي في سماعه لهذا الكتاب، وطبع الجزء الأول منه في مجلدين بتحقيق مساعد بن سليمان الراشد. (انظر مقدمة تحقيقه ص ٧٢).

(٤) وإليه عزاه الهيثمي في المجمع (٣٢٨/٥) في باب ما يقول عند القتال من كتاب الجهاد، ولم أقف عليه في الأوسط، وهو في الصغير (ص ٣٣٣ رقم ٧٩١)، وإليه عزاه الهيثمي في المجمع (١٥١/٦-١٥٢) في باب غزوة خيبر من كتاب المغازي، والعراقي نفسه في باب الألوية، وابن سيد الناس في عيون الأثر (١٧٥/٢).

والحديث في الصغير، وفي الدعاء (١٣٠١/٢رقم ١٠٧٢) له من طريق فصيل بن عبد الوهاب، عن الخليل به.

وأخرجه أيضا ابن السني في عمل اليوم والليلة (٧٦٠/٢ رقم ٦٦٩)، والحاكم (٣٨/٣) من طريق فضيل به.

وقال الطبراني: لم يروه عن عمرو إلا الخليل، ولا عن الخلي إلا جعفر، تفرد به فضيل بن عبد الوهاب. اهـ.

وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف الخليل بن مرة، قال البخاري: فيه نظر. وقال مرة: منكر الحديث. وقال أبو حاتم: ليس بقوي في الحديث. وقال ابن معين، والنسائي: ضعيف. وقال أبو زرعة: شيخ صالح. ووثقه أحمد بن صالح، وابن شاهين، وقال ابن عدي: لم أر في أحاديثه حديثا منكرا قد جاوز الحد، وهو في جملة من يكتب حديثه، وليس هو متروك الحديث. وقال ابن حبان: =

من رواية الخليل بن مرة، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله ـ رضي الله عنهما ـ قال: لما كان يوم خيبر بعث رسول الله ﷺ رجلا، فجبن، فجاء مُحَمَّد بن مسلمة[1]، وقال: يا رسول الله، لم أر كاليوم قط، قتل مُحَمَّد[2] بن مسلمة، فقال رسول الله ﷺ: «لا تمنوا لقاء

=

منكر الحديث عن المشاهير، كثير الرواية عن المجاهيل. (انظر التاريخ الكبير ١٩٩/٣، وجامع الترمذي عقب حديث ٢٦٦٦، و٣٤٧٣، والجرح والتعديل ٣٧٩/٣، وضعفاء النسائي ص ٩٨، وثقات ابن شاهين ص ٧٩، والكامل ٩٣٠/٣، والمجروحين ٣٤٨/١، وتهذيب تهذيب ٥٥٥/١،).

- والنهي عن تمني لقاء العدو، وسؤال العافية ثابت من حديث عبد الله بن أبي أوفى، أخرجه الشيخان من طريق سالم أبي النضر، عنه، وأشار إليه الشارح في الوجه الأول، وجاء في آخره عند البيهقي (١٥٢/٩): قال أبو النضر: وبلغنا أن النبي ﷺ دعا في مثل ذلك، فقال: «أنت ربنا وربهم، ونحن عبيدك، وهم عبيدك، ونواصينا ونواصيهم بيدك، فاهزمهم، وانصرنا عليهم».
- وأخرج عبد الرزاق (٢٤٧/٥-٢٤٨ رقم ٩٥١٣)، وسعيد بن منصور (٢٤٣/٢/٣ رقم ٢٥١٩) بإسناد حسن إلى يحيى بن أبي كثير نحوه دون ذكر قصة خيبر. وهو مرسل.
- وأخرج سعيد بن منصور في سننه (٢٤٤/٢/٣ رقم ٢٥٢١) بإسناد صحيح إلى أبي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المعافري الحبلي نحوه دون ذكر قصة خيبر. وهو مرسل.

(١) هو مُحَمَّد بن مسلمة بن سلمة الأنصاري، شهد بدرا والمشاهد كلها إلا تبوك؛ فإنه تخلف بإذن النبي ﷺ له أن يقيم بالمدينة، وهو أحد الذين قتلوا كعب بن الأشرف، وكان ممن اعتزل فتنة الجمل، وصفين، مات بالمدينة سنة ثلاث وأربعين، وقيل: ست وأربعين. (انظر الاستيعاب ص ٦٤٣، والإصابة ٣٨٣/٣-٣٨٤).

(٢) كذا في (ع)، و(س)، وضبّب المؤلف في نسخته عليه، وكتب فوقه: "عله محمود، صح".
قلت: هو كذلك (محمود) في معجم الصحابة للبغوي (٤٢٣/٥)، والمستدرك (٣٨/٣)، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم ٢٥٢٣/٥)، وفي مجمع الزوائد (١٥١/٦)، وعيون الأثر (١٧٥/٢) نقلا عن المعجم الصغير، وهو الصواب.
لكن في النسخة المطبوعة للمعجم، ومجمع البحرين (٧٠/٥)، ومجمع الزوائد (٣٢٨/٥): "مُحَمَّد".
ومحمود هذا هو أخو مُحَمَّد بن مسلمة، شهد أحدا والخندق والحديبية وخيبر، وقتل يومئذ. (انظر معجم الصحابة للبغوي ٤٢٣/٥، والإصابة ٣٨٧/٣).

العدو، وسلوا الله العافية؛ فإنكم لا تدرون ما تبتلون به منهم، وإذا لقيتموهم فقولوا: اللهم أنت ربنا وربهم، و نواصينا ونواصيهم بيدك، وإنما تقتلهم أنت، ثم الزموا الأرض جلوسا، فإذا غشوكم فانهضوا، وكبروا».

وأما حديث أبي هريرة فرواه البيهقي في الدعوات[(١)] من رواية يزيد بن عياض، عن الأعرج، عن أبي هريرة ﵁ أن رسول الله ﷺ قال: «لا تتمنوا لقاء العدو، ولكن قولوا: اللهم اكفناهم، واكفف عنا بأسهم، فإذا غشوكم فقولوا: إنا نحن عبادك، وهم عبادك، وإنما نواصينا ونواصيهم بيدك، وإنما تغلبهم أنت»

وأما حديث علي بن أبي طالب فرواه ابن أبي عاصم في كتاب الجهاد[(٢)] من رواية حُكيم بن سعد، عن علي ﵁ أن رسول الله ﷺ كان إذا غزا قال: «اللهم أنت عضدي، وأنت ناصري، وبك أقاتل».

---

(١) (٢/١٩٥ رقم ٤٢٦)

وهذا **إسناد تالف**؛ يزيد بن عياض ـ وهو ابن جُعدُبة الليثي ـ كذبه مالك، وغيره. (انظر الجرح والتعديل ٩/٢٨٢، وتهذيب التهذيب ٤/٤٢٥، والتقريب ص١٠٨١).

(٢) لم أقف عليه في القدر المطبوع من كتاب الجهاد.

وأخرجه أحمد (١/٩٠)، وعبد الله في زوائده (١/١٥١)، والبزار (٣/٤٩-٥٠ رقم ٨٠٤)، والطبري في مسند علي من تهذيب الآثار (ص ٩٠)، والطبراني في الدعاء (٢/١١٧٣ رقم ٨٠٦) من طريق عمران بن ظبيان، عن حكيم بن سعد، عن علي ﵁ بلفظ "كان النبي ﷺ إذا أراد سفرا قال: «اللهم بك أصول، وبك أحول، وبك أسير». وعند البزار: «وبك أقاتل» بدل «وبك أسير».

وقال البزار: وهذا الكلام لا نعلمه يروى عن علي إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد اهـ.

قال الألباني: وهذا **إسناد ضعيف**؛ رجاله ثقات غير عمران بن ظَبْيان...، ثم ساق أقوال الأئمة فيه إلى أن قال: وقال الحافظ: ضعيف، ورمي بالتشيع. (الضعيفة ٩/١٨٧-١٨٩ رقم ٤١٦٧، وانظر التقريب ص ٧٥١).

والدعاء المذكور عند لقاء العدو ثابت من حديث أنس ـ كما تقدم ـ، ومن حديث صهيب رواه أحمد (٦/١٦) بإسناد صحيح.

ولعلي حديث آخر في دعائه ﷺ ببدر حتى طلع الفجر. رواه ابن أبي عاصم في الجهاد[1] من رواية عاصم بن ضمرة، وحارثة بن مُضَرِّب ـ فرقهما ـ كلاهما عن علي.

---

(١) (٦٧٨/٢-٦٧٩ رقم ٢٩٥) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، قال: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مُضَرِّب، عن علي قال: "لما كان ليلة بدر أصابنا من الليل طش ومطر، فانطلقنا تحت الشجر والحجر نستظل تحتها، وبات رسول الله ﷺ بها، وهو يدعو، فلما طلع الفجر نادى: «الصلاة عباد الله».... الحديث.

وعلق المحقق على حارثة بن مضرب قائلا: في الأصل: (عاصم بن ضمرة)، والمثبت من المسند، والمصنف لأبي بكر بن أبي شيبة، وكذا هو أيضا في سائر مصادر التخريج. اهـ.

قلت: تصويب عاصم إلى حارثة ليس بسديد، وقد أفاد العراقي أنه رواه من رواية حارثة، وعاصم بن ضمرة ـ مفرقين ـ عن علي. وليس في الجزء المطبوع الرواية الثانية.

وهو حديث طويل أخرجه أيضا ابن أبي شيبة في المصنف (٣٦٢/١٤-٣٦٤ رقم ١٨٥٣٦)، وأحمد (١١٧/١)، والبزار (٢٩٦/٢-٢٩٨ رقم ٧١٩)، والطبري في تفسير الآية الـ (١١) من سورة الأنفال (٦٢/١١-٦٣)، وفي تاريخه (٤٢٤/٢-٤٢٦)، والبيهقي في الدلائل (٦٢/٣-٦٤) من طرق عن إسرائيل ـ وهو ابن يونس ـ به.

وأخرج أبو داود في الجهاد، باب في المبارزة. (٨٣/٣-٨٤ رقم ٢٦٦٥)، والحاكم (١٩٤/٣) من طريق إسرائيل بالإسناد المذكور طرفا منه، ليس فيه ذكر الدعاء.

وهذا **إسناد ضعيف**؛ رجاله ثقات، ورواية إسرائيل عن جده أبي إسحاق في غاية الإتقان، فقد قدمه شعبة على نفسه في أحاديث أبي إسحاق إلا أن أبا إسحاق مدلس من الطبقة الثالثة، وقد عنعن. (انظر شرح علل الترمذي ٧٠٩/٢-٧١٢، وتعريف أهل التقديس ص ١٠١).

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. اهـ.

وتعقبه الذهبي، فقال: لم يخرجا لحارثة، وقد وهاه ابن المديني. اهـ.

قلت: نعم، لم يخرجا لحارثة، لكن تضعيف ابن المديني له لا يثبت، إنما نقل ابن الجوزي في ضعفائه (١٨٥/١) تبعا للأزدي أن ابن المديني قال: متروك الحديث. وقال ابن حجر في تقريبه (ص ٢١٦): غلط من نقل عن ابن المديني أنه تركه. (وانظر تهذيب التهذيب ٣٤٢/١).

ولكن بقيت فيه عنعنة أبي إسحاق. والله أعلم.

وأما طريق عاصم بن ضمرة فأخرجه الضياء في المختارة (١٤٨/٢-١٤٩ رقم ٥٢٠) من طريق سفيان ـ وهو الثوري ـ عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي قال: كان رسول الله ﷺ =

وأما حديث أبي سعيد الخدري[١] فرواه أحمد[٢] من رواية رُبيح بن أبي سعيد، عن أبيه

=

يصلي تلك الليلة ليلة بدر، وهو يقول: «اللهم إن تهلك هذه العصابة لا تعبد» وأصابهم تلك الليلة مطر". وفيه أيضا عنعنة أبي إسحاق.

ولكن أخرج أحمد (١/١٢٥، و١٣٨)، والنسائي في الكبرى، كتاب الصلاة، باب الصلاة إلى الشجرة. (١/٤٠٦ رقم ٨٢٥)، وابن خزيمة ٢/٥٢-٥٣ رقم ٨٩٩)، ومن طريقه ابن حبان (٦/٣٢ رقم ٢٢٥٧/الإحسان) من رواية شعبة، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مضرِّب، عن علي ﷺ قال: "لقد رأيتنا ليلة بدر، وما منا إنسان إلا نائم إلا رسول الله ﷺ، فإنه كان يصلي إلى شجرة، ويدعو حتى أصبح، وما كان منا فارس يوم بدر غير المقداد بن الأسود".

وهذا **إسناد صحيح**؛ وقد كفى شعبة تدليس أبي إسحاق، وجاء التصريح بالسماع أيضا عند أحمد (١/١٣٨).

(١) في (ع)، و(س) ذكر أولا حديث رجل من الأنصار، ثم حديث أبي سعيد، ولكن كتب الشارح في نسخته على حديث رجل من الأنصار: يؤخر. وعلى حديث أبي سعيد: يقدم.

(٢) (٣/٣/الميمنية)، (١٧/٢٧/الرسالة) قال: حدثنا أبو عامر، حدثنا الزبير بن عبد الله، عن رُبيح بن أبي سعيد، عن أبيه.

والسند هكذا أيضا في أطراف المسند (٦/٢٤٨ رقم ٨٢٢٧)، وإتحاف المهرة (٥/٢١٤ رقم ٥٢٤٤)، وجامع المسانيد والسنن (ص ٣٨ رقم ٨٠/مسند أبي سعيد/طبعة الدهيش)، ونسخة الهيثمي من المسند كما سيأتي قوله، وقد ذكرت كتب الرجال أن ربيحا هو ابن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، يروي عن أبيه، عن جده. (انظر: الكامل ٣/١٠٣٤، وتهذيب الكمال ٩/٥٩).

وقد جاء على الصواب بزيادة لفظة (عن جده) عند غيره، أخرجه الطبري في تفسيره (١٩/٢٥)، والبزار (٤/٣٠ رقم ٣١١٩ /كشف) عن مُحَّد بن المثنى ـ، وابن أبي حاتم في تفسيره (٩/٣١١٦ رقم ١٧٥٩٩) عن أبيه، وأحمد بن أبي عاصم الأنصاري ـ ثلاثتهم عن أبي عامر عبد الملك بن عمرو العقدي، عن الزبير بن عبد الله، عن ربيح بن عبد الرحمن بن أبي سعيد، عن أبيه، عن جده.

وقال البزار: لا نعلم رواه بهذا الإسناد إلا الزبير. اهـ.

وقال الهيثمي: رواه أحمد والبزار، وإسناد البزار متصل، ورجاله ثقات، وكذالك رجال أحمد، إلا أن في نسختي من المسند: عن ربيح بن أبي سعيد، عن أبيه. وهو في البزار: عن أبيه، عن جده.

=

قال: قلنا يوم الخندق: يا رسول الله، هل من شيء نقوله قد بلغت القلوب الحناجر؟ قال: «نعم، اللهم استُر عوراتنا، وآمن روعاتنا[١]»، فضرب الله ـ عز وجل ـ وجوه أعدائنا[٢] بالريح، هزمهم الله ـ عز ّوجل ـ بالريح.

وأما حديث الرجل الذي لم يسم من الأنصار فرواه المستغفري في الدعوات[٣] من رواية

=

(مجمع الزوائد ١٠/١٣٦).

وهذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: ربيح ـ مصغرا ـ ابن عبد الرحمن متكلم فيه، قال أحمد: ليس بمعروف. وقال أبو زرعة: شيخ. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن حجر: مقبول. وبه أعله الألباني. (انظر: الكامل ٣/١٠٣٤، والجرح والتعديل ٣/٥١٩، وعلل الترمذي الكبير ص٣٣، وثقات ابن حبان ٦/٣٠٩، والتقريب ص ٣١٨، والصحيحة ٥/٢٩-٣٠ رقم ٢٠١٨).

والثانية: الزبير بن عبد الله ـ هو ابن أبي خالد القرشي الأموي ـ متكلم فيه، قال ابن معين: يكتب حديثه. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وقال ابن عدي: أحاديث زبير هذا منكرة المتن والإسناد لا تروى إلا من هذا الوجه. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: ليس بحجة. وقال ابن حجر: مقبول. (انظر: الكامل ٣/١٠٨٢، والجرح والتعديل ٣/٥٨٢، والمغني في الضعفاء ١/٣٤٤، والتقريب ص٣٣٥).

ولكن ثبت من حديث ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال: "لم يكن رسول الله ﷺ يدع هؤلاء الدعوات حين يصبح، وحين يمسي، وذكر فيها: «**اللهم استر عوراتي، وآمِن روعاتي**».

أخرجه أحمد (٢/٢٥)، وأبو داود في الأدب، باب ما يقول إذا أصبح. (٥/١٩٨ رقم ٥٠٧٤)، وابن ماجه في الدعاء، باب ما يدعو به الرجل إذا أصبح، وإذا أمسى. (٢/٥٧٨ رقم ٣٨٧١)، والحاكم (١/٦٩٨). وقال: **صحيح الإسناد**. ووافقه الذهبي، وأقرهما الألباني في تعليقه على الكلم الطيب (ص ٧٤ تعليق رقم ١٧).

(١) هي جمع روعة، وهي المرة الواحدة من الرَوع: الفزَع. (النهاية ٢/٢٧٧).

(٢) وكذا في المجمع (١٠/١٣٦)، وفي المسند (٣/٣)، وأطرافه (٦/٢٤٨)، وإتحاف المهرة (٥/٢١٥) "أعدائه".

(٣) لم أقف على كتاب الدعوات للمستغفري مخطوطا، أو مطبوعا. (انظر ص ١٠٩).

=

مُحَمَّد بن عثمان، عن رجل من الأنصار، عن أبيه، عن جده قال: كان أكثر دعاء رسول الله ﷺ يوم شعب أحد: يا قيوم برحمتك أستغيث، لا تكلني إلى نفسي طرفة عين».

=

وأخرجه أيضا ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٣٤٩/٥ رقم٢٩٢٥) من طريق حاتم بن إسماعيل، عن مُحَمَّد بن عثمان بن عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع، عن رجل من بني زريق، عن أبيه، عن جده بلفظ "أكثر دعاء النبي ﷺ يوم أحد «يا حي، يا قيوم برحمتك أستغيث، اكفني كل شيء، ولا تكلني إلى نفسي طرفة عين».

وإسناده ضعيف؛ لجهالة من فوق مُحَمَّد بن عثمان.

لكن أخرج الترمذي في الدعوات، باب/٩١ (٤٩٧/٥ رقم ٣٥٢٤) من حديث أنس ﷺ قال: كان النبي ﷺ إذا كربه أمر قال: «يا حي، يا قيوم برحمتك أستغيث».

وحسنه الألباني بشواهده. (انظر الصحيحة ٥٥٦/٧-٥٥٨ رقم ٣١٨٢، و٤٤٩/١ رقم ٢٢٧).

٩– باب ما جاء في الألوية.

١٦٦٩– حدثنا أبو كريب، ومُحَمَّد بن عمر بن الوليد الكندي، ومُحَمَّد بن رافع، قالوا: حدثنا يحيى بن آدم، عن شريك، عن عمار الدُّهني، عن أبي الزبير، عن جابر ﷺ أن النبي ﷺ دخل مكة، ولواؤه أبيض.

هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث يحيى بن آدم، عن شريك.

قال: وسألت مُحَمَّدا عن هذا الحديث، فلم يعرفه إلا من حديث يحيى بن آدم، عن شريك، وقال: حدثنا غير واحد عن شريك، عن عمار، عن أبي الزبير، عن جابر ﷺ أن النبي ﷺ دخل مكة، وعليه عمامة سوداء. قال مُحَمَّد: والحديث هو هذا.

والدهني[١] بطن من بجيلة.

قال أبو عيسى: وعمار الدهني هو عمار بن معاوية الدهني، يكنى أبا معاوية، وهو كوفي ثقة عند أهل الحديث.[٢]

الكلام عليه من وجوه:

الأول: حديث جابر الأول أخرجه بقية أصحاب السنن: فرواه أبو داود[٣]، والنسائي[٤] عن إسحاق بن إبراهيم المروزي .، وابن ماجه[٥] عن الحسن بن علي الخلال،

---

(١) بضم الدال المهملة، وسكون الهاء، وقيل: بفتحها، بطن من بَجِيلة من القحطانية، وهم بنو دهن بن معاوية بن أسلم بن أحمس بن الغوث بن أنمار. وبَجِيلة هي أم الغوث، غلب على أولاده، وأولاد إخوانه اسمها، وهي ابنة صعب بن سعد العشيرة. (انظر جمهرة أنساب العرب ص ٣٨٧، و٣٨٩، و٤٧٤، والأنساب ٥١٧/٢، ونهاية الأرب ص ١٧١، و٢٥٣).

(٢) جامع الترمذي (٣٠٥/٣-٣٠٦).

(٣) في سننه، كتاب الجهاد، باب في الرايات والألوية (٥٢/٣ رقم ٢٥٩٢).

(٤) في المجتبى، كتاب المناسك، باب دخول مكة باللواء. (٢٢٠/٥ رقم ٢٨٦٦).

(٥) في سننه، كتاب الجهاد، باب في الرايات والألوية. (٢٣٧/٣ رقم ٢٨١٧).

وأخرجه أيضا ابن حبان (٤٧/١١ رقم ٤٧٤٣/الإحسان)، والحاكم (١٠٤/٢)، والبيهقي =

وعبدة بن عبد الله ـ، ثلاثتهم عن يحيى بن آدم.

وحديث جابر الثاني أخرجه مسلم[١] عن علي بن حكيم الأودي ـ، والنسائي[٢] عن

=

(٣٦٢/٦) من طرق عن يحيى بن آدم به.

وهذا غير محفوظ؛ فقد رواه غير واحد عن شريك، عن عمار، عن أبي الزبير، عن جابر ﷺ أن النبي ﷺ دخل مكة، وعليه عمامة سوداء" كما قال البخاري، منهم:

- علي بن حكيم الأودي: روايته عند مسلم (رقم ٣٢٩٧).
- والفضل بن دكين: روايته عند النسائي (رقم ٥٣٦٠).
- وأبو سلمة منصور بن سلمة الخزاعي: روايته عند أحمد (٣٨٧/٣).
- ومعلى بن منصور، ومُحَّد بن سعيد الأصبهاني: روايتهما عند الطحاوي في معاني الآثار (٣٢٩/٣).

وكذلك رواه غير شريك، عن عمار، عن أبي الزبير، منهم:

- الثوري: روايته عند الطبراني في الأوسط (٣٧١/٤ رقم ٤٤٦٣)، والصغير (ص ٢٥٥ رقم ٥٩٣)، وعند أبي الشيخ الأصبهاني في طبقات المحدثين بأصبهان (٥٣٥/٣ رقم ٦٩١).
- وقيس بن الربيع الأسدي: روايته عند أبي الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (١٩٣/٢ رقم ٣٠٥).

وكذلك رواه غير عمار بن معاوية عن أبي الزبير، منهم:

- معاوية بن عمار بن معاوية الدهني: روايته عند الدارمي (١٢٣٤/٣ رقم ١٩٨٢)، ومسلم في المناسك، باب جواز دخول مكة بغير إحرام. (١٣٦/٩ رقم ٣٢٩٦)، والنسائي في مناسك الحج، باب دخول مكة بغير إحرام. (٢٢١/٥ رقم ٢٨٦٩)، وفي الزينة، باب لبس العمائم السود. (٦٠٠/٨ رقم ٥٣٥٩).

قال الدارمي: قال إسماعيل (وهو ابن أبان): سمعه من أبي الزبير، كان مع أبيه. اهـ.

- وحماد بن سلمة: روايته عند أحمد (٣٦٣/٣)، وأبي داود في اللباس، باب في العمائم (٢٢٠/٤ رقم ٤٠٧٦)، والترمذي في اللباس، باب ما جاء في العمامة السوداء. (٣٤٨/٣ رقم ١٧٣٥)، والنسائي في الكبرى، كتاب الزينة، باب العمائم (٤٥٠/٨ رقم ٩٦٧٣)، وابن ماجه في الجهاد، باب لبس العمائم في الحرب. (٢٣٨/٣ رقم ٢٨٢٢)، وفي اللباس، باب العمامة السوداء. (٤٩٧/٤ رقم ٣٥٨٥).

(١) في صحيحه، كتاب الحج، باب جواز دخول مكة بغير إحرام. (١٣٧/٩ رقم ٣٢٩٧).

(٢) في المجتبى، كتاب الزينة، باب لبس العمائم السود. (٦٠١/٨ رقم ٥٣٦٠).

عمرو بن منصور، عن أبي نعيم[١]، كلاهما عن شريك.

ولجابر حديث آخر في ذكر اللواء رواه الطبراني في المعجم الصغير[٢] من رواية الخليل بن مرة، عن عمرو بن دينار، عن جابر ﷺ قال: لما كان يوم خيبر.. فذكر حديثا فيه بعثه ﷺ علي بن أبي طالب ﷺ. وفيه: فَتَفَلَ في عينيه، وعقد له اللواء، وذكر بقية الحديث.

الثاني: لم يذكر المصنف في الباب غير حديث جابر، (وفيه أيضا عن)[٣] ابن عباس، وعائشة، وبريدة بن الحصيب، وابن عمر، وأبي هريرة، وعلي بن أبي طالب، وقيس بن سعد بن عبادة، وأبي مريم،[٤] ورجل من بني عجل ﷺ.

أما حديث ابن عباس فسيأتي في الباب الذي يليه، وكذلك حديث عائشة.[٥]

وأما حديث بريدة فأخرجه أبو يعلى الموصلي[٦]، والطبراني في المعجم الكبير[٧] من

(١) هو الفضل بن دكين الملائي، ثقة ثبت، مات سنة ٢١٨، أو ٢١٩هـ. (انظر التقريب ٧٨٢).

(٢) (ص ٣٣٣-٣٣٤ رقم ٧٩١).

وهو الحديث الذي تقدم الجزء الأول منه في باب الدعاء عند القتال. (انظر ص ١١٠-١١٢).

وإسناده ضعيف، لضعف الخليل بن مرة، وسبق الكلام عليه مفصلا.

(٣) ما بين الهلالين من (ع)، وهو ساقط من (س).

(٤) هو الغساني، جد أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم، اسمه نذير، وقيل: بُكير، له صحبة، يعد في الشاميين، شارك مع النبي ﷺ في بعض غزواته،. (انظر الاستيعاب ص ٨٥٥، والإصابة ٣/٥٥٢-٥٥٣، و٤/١٧٩).

(٥) انظر حديث ابن عباس في (ص ١٢٨، و١٣٢)، وحديث عائشة في (ص ١٣٨).

(٦) (٤/٢٥٧ رقم ٢٣٧٠) من طريق حيان بن عبيد الله أبي زهير العدوي قال: حدثنا أبو مجلز، عن ابن عباس ﷺ، وقال: حدثنا عبد الله بن بريدة، عن أبيه ﷺ "أن راية رسول الله ﷺ كانت سوداء، ولواؤه أبيض".

(٧) (٢/٢٢ رقم ١١٦١)، و (١٢/٢٠٧ رقم١٢٩٠) من طريق حيان العدوي بالإسنادين جميعا.

وأخرجه أيضا ابن عدي في ترجمة حيان من الكامل (٢/٨٣١) من طريق حيان بالإسنادين.

وقال: وهذا ليس يرويه عن أبي مجلز، وابن بريدة الإسنادين جميعا إلا حيان هذا. اهـ.

وهذا **إسناد حسن** فإن حيان المذكور مختلف فيه، قال أبو حاتم: صدوق. وأسند ابن حزم عن =

رواية حيان بن عبيد الله، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه مثل حديث ابن عباس ـرضي الله علهما ـ، وسيأتي في الباب الذي يليه.[(١)]

ولبريدة حديث آخر رواه أحمد في مسنده[(٢)] من رواية الحسين بن واقد، عن عبد الله بن

=

إسحاق بن راهويه قال: حدثنا روح بن عبادة، حدثنا حيان بن عبيد الله، وكان رجل صدق. وقال البزار: مشهور، ليس به بأس. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن عدي: وعامة ما يرويه إفرادات ينفرد بها. وقال الدارقطني: ليس بقوي. وقال البيهقي: تكلموا فيه. (انظر: الجرح والتعديل ٤٢٦/٣، والمحلى ٤٧٩/٨، ومسند البزار ٣٠٤/١٠، وثقات ابن حبان ٢٣٠/٦، والكامل ٨٣١/٢، وسنن الدارقطني ٢٦٥/١، وسنن البيهقي الكبرى ٢٨٦/٥، ولسان الميزان ٢٠٣/٣).

وسيأتي من حديث ابن عباس مثله في الباب الذي يليه (ص ١٢٨). والله أعلم.

تنبيه: قال الهيثمي بعد ذكر حديث بريدة: رواه أبو يعلى والطبراني، وفيه حيان بن عبيد الله، قال الذهبي: "بيض له ابن أبي حاتم؛ فهو مجهول". وبقية رجال أبي يعلى ثقات. (مجمع الزوائد ٣٢١/٥).

قلت: وكذلك بقية رجال الطبراني، ولكن ما نقله عن الذهبي فيه نظر؛ فإن حيان بن عبيد الله المذكور في السند هو أبو زهير العدوي، وإنما قال الذهبي هذا في حيان بن عبيد الله المروزي، مع أن ابن أبي حاتم بيض له في موضع ذكر شيوخه، ثم حكى عن أبيه: هو مجهول. (انظر الجرح والتعديل ٢٤٦/٣، والميزان ٦٢٣/١).

(١) انظر (ص ١٢٨) من هذه الرسالة.

(٢) (٣٥٣/٥-٣٥٤)، وفي فضائل الصحابة (٥٩٣/٢-٥٩٤ رقم ١٠٠٩) عن زيد بن الحباب، عن ابن واقد به.

وأخرجه أيضا النسائي في الكبرى، كتاب الخصائص، ذكر منزلة علي بن أبي طالب ﷺ من الله عز وجل. (٤١٢/٧ رقم ٨٣٤٦)، وكتاب السير، باب كيف يدفع الإمام الراية إلى مولى، وأي وقت يدفع. (١٦/٨ رقم ٨٥٤٧) من طريق معاذ بن خالد، عن ابن واقد به.

وهذا **إسناد صحيح**.

قال الهيثمي: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح. (مجمع الزوائد ١٥١/٦).

بريدة، عن أبيه قال: حاصرنا خيبر؛ فأخذ اللواء أبو بكر. الحديث.[(١)]

ورواه البزار في مسنده[(٢)] من رواية ميمون أبي عبد الله، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه قال: لما كان يوم خيبر...فذكر الحديث، وفيه: فأعطى رسول الله ﷺ اللواء عمر بن الخطاب ﷺ. الحديث.

---

(١) **تتمته**: "فانصرف، ولم يفتح له، ثم أخذه من الغد عمر ﷺ فخرج، فرجع، ولم يفتح له، وأصاب الناسَ يومئذ شدة وجَهد، فقال رسول الله ﷺ: إني دافع اللواء غدا إلى رجل يحبه الله ورسوله، ويحب الله ورسوله، لايرجع حتى يفتح له، فبتنا طيبةً أنفسُنا أن الفتح غدا، فلما أن أصبح رسول الله ﷺ، صلى الغداة، ثم قام قائما، فدعا باللواء، والناس على مصافهم، فدعا عليا، وهو أرمد، فتفل في عينيه، ودفع إليه اللواء، وفتح له".

تنبيه: سقط كلمة (عمر) من مسند أحمد، وهي ثابتة في فضائل الصحابة لأحمد، والمصادر الأخرى المذكورة في التخريج.

(٢) (١٠/٣١٨-٣١٩ رقم ٤٤٤٣). ولفظه: لما كان يوم خيبر نزل رسول الله ﷺ بحضرة أهل خيبر، فأعطى رسول الله ﷺ اللواء عمر بن الخطاب ﷺ... ثم ذكر إعطاء اللواء لعلي ﷺ، وقتله مرحبا.

وأخرجه أيضا أحمد (٥/٣٥٨)، وابن أبي عاصم في السنة (٢/٩١٦-٩١٧ رقم١٤١٣)، والنسائي في الكبرى، كتاب الخصائص، ذكر منزلة علي بن أبي طالب ﷺ... (٧/٤١٢-٤١٣ رقم ٨٣٤٧) من طريق ميمون به.

وهذا **إسناد ضعيف**؛ لضعف ميمون الكندي مولى عبد الرحمن بن سمرة. قال ابن المديني: سألت يحيى بن سعيد عن ميمون أبي عبد الله الذي روى عنه عوف، فحمَّض وجهه، وقال: زعم شعبة أنه كان فسلا. وقال أحمد: أحاديثه مناكير. وقال: ابن معين: لاشيء. وقال أبو داود: تكلم فيه. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان يحيى القطان يسيء الراي فيه. وقال النسائي: ليس بالقوي. (انظر الجرح والتعديل ٨/٢٣٤-٢٣٥، وسؤالات الآجري ٢/٢٣، وثقات ابن حبان ٥/٤١٨، وتهذيب التهذيب ٤/١٩٩-٢٠٠).

قال الهيثمي: فيه ميمون أبو عبد الله، وثقه ابن حبان، وضعفه جماعة، وبقية رجاله ثقات. (مجمع الزوائد ٦/١٥٠).

وأما حديث ابن عمر فرواه الطبراني في المعجم الكبير[١] من رواية جميع بن عمير، عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ﷺ لما وجه عليا إلى خيبر عقد له لواء، فدفعه إليه.

ورواه[٢] أيضا من رواية حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ وفيه: فبعث إلى علي، فعقد له اللواء. الحديث.

وأما حديث أبي هريرة فرواه ابن عدي في الكامل[٣] من رواية مُحَمَّد بن أبي حميد، عن

---

(١) لم أقف عليه في الكبير، ومسند ابن عمر ما زال جزء منه في عداد المفقود، ولم أجده في مجمع الزوائد، ولا في جامع المسانيد. وذكر الهيثمي خبرا نحوه من طريق جميع بن عمير، سيأتي في باب الرايات، انظر (ص ١٤١).

(٢) لم أقف عليه في المعجم الكبير، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٣/٩)، فقال:

عن ابن عمر قال: جاء رجل من الأنصار إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إن اليهود قتلوا أخي. قال: «لأدفعن الراية إلى رجل يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله، يفتح الله على يديه، فيمكنك من قاتل أخيك، فاستشرف لذلك أصحاب رسول الله ﷺ، فبعث إلى علي، فعقد له اللواء، فقال: يا رسول الله، إني أرمد، كما ترى، وهو يومئذ رمد، فتفل في عينيه، فما رمدت بعد يومه، فمضى. رواه الطبراني، وفيه أحمد بن سهل بن علي الباهلي، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. اهـ.

وأخرجه ابن عساكر في ترجمة علي رضي الله عنه من تاريخه (٤٢٩٥، و/١٢٢-١٢٣) من طريق حماد بن الحسن بن عنبسة النهشلي، حدثنا أبي، حدثنا هشيم، عن العوام بن حوشب، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عمر.

وإسناده ضعيف؛ فإن الحسن بن عنبسة روى عنه جماعة، ترجم له ابن أبي حاتم في الجرح (٣١/٣)، والخطيب في تاريخه (٣٥١/٧)، ولم يذكرا فيه جرحا، أو تعديلا. وهشيم بن بشير، وحبيب مدلسان من الطبقة الثالثة، وقد عنعنا (انظر تعريف أهل التقديس ص ١١٥، و٨٤).

وسيذكر الشارح الجزء الأول من الحديث في باب الرايات.

(٣) في ترجمة حماد بن أبي حميد (٦٥٨/٢).

وأخرجه أيضا أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٤١٧/٢ رقم ٤٢٥) من طريق ابن أبي حميد به.

وإسناده ضعيف؛ فإن مُحَمَّد بن أبي حميد الملقب بحماد ضعيف، كما في التقريب (ص ٨٣٩).

=

الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة ﷺ مثل حديث ابن عباس قبله، ومتن حديث ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ: "كانت راية رسول الله ﷺ سوداء، ولواؤه أبيض، مكتوب فيه: لا إله إلا الله، مُحَمَّد رسول الله".

وأما حديث علي بن أبي طالب فرواه البزار في مسنده[1] من رواية

=

وروي أيضا من حديث ابن عباس، أخرج ابن عدي في ترجمة حماد بن أبي حميد من الكامل (٦٥٨/٢)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٤١٦/٢ رقم ٤٢٤) من طريق مُحَمَّد بن أبي السري، عن عباس بن طالب، عن حيان بن عبيد الله، عن أبي مجلز، عن ابن عباس مثله.

وعباس بن طالب هذا قال عنه ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه، فقال: روى حديثا عن يزيد بن زريع فأنكره يحيى بن معين، ووهى أمره قليلا. وقال أبو زرعة: ليس بذاك. (الجرح والتعديل ٢١٦/٦، ولسان الميزان ٢٤٦/٤).

ومُحَمَّد بن أبي السري هو مُحَمَّد بن المتوكل بن عبد الرحمن الهاشمي مولاهم، وهو صدوق عارف، له أوهام كثيرة، كما في التقريب (ص ٨٩٢).

قال ابن حجر: ولأبي الشيخ من حديث ابن عباس: "كان مكتوبا على رايته لاإله إلا الله، مُحَمَّد رسول الله". **وسنده واه.** (فتح الباري ١٥٤/٦ شرح باب ما قيل في لواء النبي ﷺ من كتاب الجهاد).

وأخرجه الطبراني في الأوسط (٧٧/١ رقم ٢١٩) قال: حدثنا أحمد بن رشدين، حدثنا عبد الغفار بن داود أبو صالح الحراني، حدثنا حيان بن عبيد الله، حدثنا أبو مجلز لاحق بن حميد، عن ابن عباس.

وأحمد بن رشدين هو أحمد بن مُحَمَّد بن الحجاج بن رشدين، وهو ضعيف. (انظر لسان الميزان ٣٥٨/١-٣٥٩).

ورواه إبراهيم بن الحجاج السامي، عن حيان بن عبيد الله به من غير ذكر الكتابة على اللواء.

وكذلك رواه يزيد بن حيان، عن أبي مجلز، عنه من غير ذكر الكتابة.

وكذلك ورد من حديث بريدة بن الحصيب ﷺ من غير ذكر الكتابة. وستأتي هذه الروايات في باب الرايات. (ص ١٣٢).

(١) (٢٢/٣-٢٣ رقم ٧٧٠) من طريق عبيد الله بن موسى، عن نعيم به.

وأخرجه أيضا ابن أبي شيبة (٤٦٩/١٤ رقم١٨٧٤٠) عن عبيد الله بن موسى، عن نعيم به.

=

نُعيم[١] بن حكيم، عن أبي مريم، عن علي ﷺ قال: أتينا خيبر...فذكر الحديث، وفيه: فلما أتيته فتح عيني، ثم تفل فيها، ثم أعطاني اللواء. الحديث.

وأما حديث قيس بن سعد ....[٢]

وأما حديث أبي مريم فرواه الطبراني في الكبير[٣] من رواية بقية، عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم، عن أبيه، عن جده ﷺ قال: غزوت مع النبي ﷺ، ودفع إلي اللواء.

=

وقال البزار: وهذا الحديث قد روي عن علي بن أبي طالب ﷺ من غير هذا الوجه بغير هذا اللفظ. اهـ.

إسناده ضعيف؛ فيه أبو مريم الحنفي، اسمه إياس بن ضُبَيح (بضاد معجمة مضمومة)، كما قال ابن المديني، وابن معين، وأحمد بن حنبل . فيما أسند عنهم الدارقطني في المؤتلف والمختلف (١٤٥٦/٣) .، ولي قضاء البصرة لعمر بن الخطاب، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين (٣٤/٤)، وقال ابن جحر في التقريب (ص ١٢٠٤): مقبول. (وانظر أيضا تهذيب التهذيب ٥٨٦/٤-٥٨٧، وتوضيح المشتبه ٤١٤/٥).

قال الهيثمي: وفيه نُعيم بن حكيم، وثقه ابن حبان وغيره، وفيه لين. (مجمع الزوائد ١٥١/٦).

قلت: هو مختلف فيه، وقد حرر ابن حجر درجته بقوله: صدوق له أوهام. (انظر تهذيب التهذيب ٢٣٣/٤، والتقريب ص ١٠٠٦).

(١) من (ع)، وفي (س): أبي نعيم.

(٢) بيض له المصنف، كما في نسخته (ع).

(٣) (٣٣٢/٢٢ رقم ٨٣٣)، وفي مسند الشاميين (٣٥٠/٢ رقم ١٤٧٧)من طريقين عن بقية بن الوليد قال: حدثني أبو بكر بن عبد الله... بالإسناد المذكور.

وأخرجه أيضا ابن عدي في ترجمة أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم من الكامل (٤٧٢/٢) من طريق بقية به.

وهذا **إسناد ضعيف**؛ لما يلي:

١- قال الهيثمي: فيه أبو بكر بن أبي مريم، وهو ضعيف. (مجمع الزوائد ٣٩٧/٩).

٢- والده عبد الله بن أبي مريم ذكره ابن حبان في الثقات (٥٥/٧)، وقال: يعتبر بحديثه من غير رواية ابنه عنه. وقال الذهبي في الميزان (٥٠٢/٢): لا يكاد يعرف، وخبره منكر. اهـ.

الحديث. ورواه ابن أبي عاصم في كتاب الجهاد[١].

وأما حديث الرجل الذي من بني عجل فرواه ابن أبي عاصم في كتاب الجهاد[٢] من رواية سماك، عن رجل من بني عجل قال: "رأيت لواء أبيض، والناس يقولون: هذا النبي ﷺ".

الثالث: ما ذكره المصنف، ونقله أيضا عن البخاري من أن حديث الباب لا نعرفه إلا من حديث يحيى بن آدم، عن شريك، قد ورد من وجهين آخرين عن شريك.

الأول: ما رواه الطبراني في معجمه الكبير[٣] قال: حدثنا موسى بن هارون بن عبد الله الحمال، حدثنا مُحَمَّد بن عمران بن أبي ليلى، حدثنا شريك، عن عمار الدهني، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه أن راية رسول الله ﷺ كانت سوداء.

وقد رواه الطبراني في الصغير[٤] إلا أنه جعل مكان شريك معاوية بن عمار الدهني،

---

(١) لم أجده في القدر المطبوع من كتاب الجهاد.

(٢) لم أجده في القدر المطبوع من كتاب الجهاد، وقد أخرجه في الآحاد والمثاني (٣١٧/٣ رقم ١٦٩٣) قال: حدثنا مُحَمَّد بن المثنى، حدثنا سلم بن قتيبة، حدثنا شعبة، عن سماك، عن رجل من بني عجل، عن عمه.

وما نقله العراقي من كتاب الجهاد ليس فيه (عن عمه)، فإن كان السند كما في الآحاد والمثاني فهو ضعيف؛ لما فيه من راو مبهم، وإن كان كما ذكر العراقي؛ فهو صحيح، وجهالة الصحابي لا تضر. والله أعلم.

(٣) (١٨٦/٢ رقم ١٧٥٨) وفي الأوسط (٦٣/٨ رقم ٧٩٦٩).

وقال في الأوسط: لم يرو هذا الحديث عن عمار إلا شريك، تفرد به مُحَمَّد بن عمران. اهـ

(٤) (ص ٤٤٣-٤٤٤ رقم ١٠٧٩). وانظر مجمع البحرين (٦٠/٥ رقم ٢٧٠١).

وقال: لم يروه عن عمار إلا ابنه معاوية، ولا عن معاوية إلا مُحَمَّد بن عمران، تفرد به موسى بن هارون. اهـ.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الثلاثة، وفي إسناد الكبير شريك النخعي، وثقه النسائي، وغيره، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات. اهـ. (مجمع الزوائد ٣٢١/٥).

ولم يظهر لي صحة استدراك الشارح على الترمذي، والبخاري بهذا الطريق؛ لأنهما لاحظا المتن =

عن أبيه.

والوجه **الثاني** من رواية الأحوص بن جوّاب، عن شريك، ذكره ابن عساكر[1] أنه رواه الفضل بن سهل الأعرج، عن الأحوص.

=

مع السند، كما هو ظاهر من كلامهما، والمتن المذكور هنا يختلف تماما عن حديث الباب، ثم إنه وقع الاختلاف في تلميذ عمار الدهني، هل هو ابنه، أو شريك؟. والله أعلم.

(١) في الإشراف على معرفة الأطراف (وجه رقم ٣٤٤) من محفوظات الخزانة العامة بالرباط، وله نسخة مصورة في مكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية برقم (١٢١٥). ونقله عنه المزي في التحفة (٢/٣٣٤ رقم ٢٨٨٩).

١٠- باب في الرايات.(١)

١٦٧٠- حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا يحيى بن زكريا بن زائدة، قال: حدثنا أبو يعقوب الثقفي، حدثنا يونس بن عبيد مولى مُحَمَّد بن القاسم قال: "بعثني مُحَمَّد بن القاسم إلى البراء بن عازب ـ رضي الله عنهما ـ أسأله عن راية رسول الله ﷺ، فقال: كانت سوداء مربعة من نَمِرة(٢)

وفي الباب عن علي، والحارث بن حسان، وابن عباس ﷺ.

وهذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا (من هذا الوجه)(٣) من حديث ابن أبي زائدة.

---

(١) تبويب الترمذي دال على التفريق بين اللواء، والراية، ويدل على هذا حديث ابن عباس المذكور في الباب، وحديث بريدة الآتي مثله، واختلفت عبارات أهل العلم في التعريف بهما.

قال ابن العربي: اللواء ما يعقد في طرف الرمح، ويلوى معه، والراية هو ثوب يجعل في طرف الرمح، ويخلى كهيئته حتى تصفقه الرياح. (عارضة الأحوذي ١٧٧/٧).

وقال التوربشتي: الراية هي التي يتولاها صاحب الحرب، ويقاتل عليها، وتميل المقاتلة إليها، واللواء علامة كبكبة الأمير، تدور معه حيث دار. (شرح الطيبي على المشكوة ٣٢٨/٧).

وقال ولي الدين العراقي: "اللواء بكسر اللام، وبالمد بمعنى الراية .... وهذا الذي ذكرته من أن اللواء والراية مترادفان، صرح به أهل اللغة، والغريب، ومنهم صاحب المشارق، والنهاية". ثم ذكر صنيع الترمذي في التبويب، والأحاديث الدالة على التفرقة بينهما، ثم قال: "ولعل التفرقة بينهما عرفية، فكان للنبي ﷺ شيئان، يسمى أحدهما اللواء، والآخر راية، فالتخصيص من حيث التسمية، وإن استوى مدلولهما في اللغة. اهـ. (طرح التثريب ٢٢٠/٧-٢٢١، وانظر مشارق الأنوار ٣٠٤/١، و٣٦٦، والنهاية ٢٧٩/٤).

وكذلك قال ابن حجر بأن التفرقة عرفية. (انظر فتح الباري ٥٩٥/٧، و١٥٤/٦).

(٢) بفتح النون، وكسر الميم، كساء من صوف، يلبسه الأعراب، فيه خطوط بيض وسود، وجمعها نمار. (انظر النهاية ١١٨/٥، والمصباح المنير ص ٢٣٩).

(٣) ما بين الهلالين ليس في طبعة بشار للجامع (٣٠٦/٣)، ونسخة المباركفوري (٢٤/٣)، وتحفة الأشراف (٦٦/٢ رقم ١٩٢٢)، وتهذيب الكمال (٥٣٥/٣٢).

وأبو يعقوب الثقفي اسمه إسحاق بن إبراهيم، روى عنه أيضا عبيد الله بن موسى.

١٦٧١- حدثنا مُحَمَّد بن رافع، حدثنا يحيى بن إسحاق ـ وهو السالحاني ـ، حدثنا يزيد بن حَيان قال: سمعت أبا مِجلز لاحق بن حميد يحدث عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: "كانت راية رسول الله ﷺ سوداء، ولواؤه أبيض".[1]

الكلام عليه من وجوه:

الأول: حديث البراء أخرجه النسائي[2] عن أحمد بن منيع كذلك. وأبو داود[3] عن إبراهيم بن موسى، عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة.

---

(١) جامع الترمذي (٣/٣٠٦-٣٠٧)، وفيه زيادة في الأخير: "هذا حديث غريب من هذا الوجه من حديث ابن عباس" وكذا في نسخة المباركفوري (٣/٢٤)، ولكن المزي لم يحك أي قول عن الترمذي في الحكم عل هذا الحديث في التحفة (٥/٢٦٦ رقم ٦٥٤٢).

(٢) في الكبرى، كتاب السير، باب صفة الراية. (٨/١٩ رقم ٨٥٥٢).

(٣) في سننه، كتاب الجهاد، باب في الرايات والألوية. (٣/٥٢ رقم ٢٥٩١).

وأخرجه أيضا أحمد (٤/٢٩٧)، والترمذي في علله الكبير (ص ٢٧٧ رقم ٥٠٦)، وأبو يعلى (٣/٢٥٥ رقم ١٧٠٢)، والطبراني في الأوسط (٥/٨١ رقم ٤٧٣٣)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٢/٤١٣ رقم ٤٢٣) من طرق عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة به.

قال الطبراني: لا يروى هذا الحديث عن البراء بن عازب إلا بهذا الإسناد، تفرد به يحيى بن زكريا بن أبي زائدة. اهـ.

وهذا **إسناد ضعيف**؛ لما يلي:

١- يونس بن عبيد لم يعرف له راوٍ غير أبي يعقوب الثقفي، وقال الذهبي في الميزان (٤/٢٨٢): لا يدرى من هو؟. (وانظر أيضا بيان الوهم ٤/٤٠٠، و٥/٢٤٧).

٢- أبو يعقوب الثقفي ـ واسمه إسحاق بن إبراهيم ـ قال ابن عدي: روى عن الثقات ما لا يتابع عليه. ثم قال: وأحاديثه غير محفوظة. وقال ابن حجر: وثقه ابن حبان، وفيه ضعف. (انظر: الكامل ١/٣٣٣-٣٣٤، والثقات ٨/١٠٦، والتقريب ص ١٢٦).

و**الحديث حسن لغيره** ـ كما قال الألباني في الصحيحة (٥/١٣٧ تحت رقم ٢١٠٠) ـ لما له من شواهد، منها حديث ابن عباس المذكور في الباب، وحديث بريدة المتقدم في (ص ١١٩).

=

وحديث علي فرواه[١] البيهقي في دلائل النبوة[٢] من رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: كان علي ﵁ يلبس في الحر والشتاء القَباء[٣] المحْشُو[٤] الثخين.الحديث، وفيه أن

=

وقد حكم عليه الترمذي بأنه حسن غريب. وقال في العلل (ص ٢٧٧ رقم ٥٠٦): سألت محمدا عن هذا الحديث، فقال: هو حديث حسن. اهـ.

وقال الذهبي في ترجمة يونس بن عبيد من الميزان (٤٨٢/٤): لا يدرى من هو؟... وحديثه في ذكر راية النبي ﷺ أنها سوداء مربعة من نمرة حديث حسن. اهـ.

ولعل تحسين هؤلاء الأئمة لشواهده، والله أعلم.

(١) كذا في (ع)، و(س).

(٢) (٢١٣/٤) من طريق يونس بن بكير، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن المنهال بن عمرو، والحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال:... فذكره.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٦٢/١٢-٦٣ رقم ١٢١٢٩)، و(٤٦٤/١٤ رقم ١٨٧٢٩) عن علي بن هاشم، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، والمنهال، وعيسى، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى...

وأخرجه أحمد (٩٩/١، و١٣٣) عن وكيع، عن ابن أبي ليلى، عن المنهال، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى...

وأخرجه البزار (١٣٥/٢-١٣٦ رقم ٤٩٦)، والنسائي في الكبرى، كتاب الخصائص، ذكر منزلة علي بن أبي طالب ﵁ من الله ﷻ. (٤١١/٧ رقم ٨٣٤٥)، والقطيعي في زياداته على فضائل الصحابة (٦٣٧/٢ رقم ١٠٨٤) من طريق عبيد الله بن موسى، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، والمنهال، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى..

وهذا **إسناد ضعيف**؛ فإنه يدور على محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وهو سيئ الحفظ جدا، بل قال شعبة: ما رأيت أحدا أسوأ حفظا من ابن أبي ليلى. اهـ. وبه أعله الهيثمي. (انظر الجرح والتعديل ٣٢٢/٧-٣٢٣، وتهذيب الكمال ٦٢٢/٢٥-٦٢٨، ومجمع الزوائد ١٢٤/٩).

ووقع في إسناده اختلاف في ذكر أبي ليلى، وعدمه. (انظر علل الدارقطني ٢٧٧/٣-٢٧٩ س ٣٠٤، وتاريخ دمشق (١٠٥/٤٢-١٠٩).

(٣) القَباء نوع من الملابس الأعجمية، يلبس فوق القميص. (انظر لسان العرب ٥٥٠/١١، وتاج العروس ٢٦٦/٣٩، والمعجم الوسيط ص ٧١٣).

(٤) المحشو اسم مفعول من حشا، يقال: حشا الوسادة ونحوها، يحشوها، حَشْوا. أي ملأها بالقطن، ونحوه. (انظر لسان العرب ١٨٠/١٤، والمعجم الوسيط ص ١٧٦).

أبا ليلى سأله عن ذلك، فذكر قصة خيبر، وفيه: فقال رسول الله ﷺ عند ذلك: «لأعطين الراية اليوم رجلا يحبه الله ورسوله»[١]. الحديث.

وهو عند البزار في مسنده[٢] من رواية أبي مريم عن علي فال: أتينا خيبر. الحديث، وفيه: ثم أعطاني اللواء. الحديث.

وهو عند ابن ماجه[٣] من رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن علي. ليس فيه ذكر الراية، ولا اللواء.

وروى البيهقي أيضا في دلائل النبوة[٤] من طريق أبي داود الطيالسي من رواية أم

---

(١) تتمته: «يفتح الله عليه غير فرار»، فدعاني، فأعطاني الراية، ثم قال: «اللهم اكفه الحر والبرد»، فما وجدت بعد ذلك بردا، ولا حرا.

(٢) (٢/٢٢-٢٣ رقم ٧٧٠)، **وإسناده ضعيف**، وتقدم في باب ما جاء في الألوية.

(٣) في سننه، المقدمة، باب فضل علي بن أبي طالب ﷺ. (٦٤/١ رقم ٢١٧) من طريق وكيع، عن ابن أبي ليلى . وهو مُحَمَّد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى .،عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى به. وليس فيه لفظ اللواء، والراية، لكن جاء في آخره: (فبعث إلى علي، فأعطاها إياه). قلت: وهي الراية.

قال البوصيري: هذا **إسناد ضعيف**؛ ابن أبي ليلى شيخ وكيع، هو ضعيف الحفظ، لا يحتج بما ينفرد به. (مصباح الزجاجة ٧٠/١).

(٤) (٢١٣/٤) من طريق أبي داود الطيالسي، عن أبي عوانة، عن مغيرة الضبي، عن أم موسى.

وأخرجه أيضا الطيالسي (١٥٦/١ رقم ١٨٥)، وأحمد (٧٨/١)، وأبو يعلى (٤٤٥/١ رقم ٥٩٣)، والطبري في مسند علي من تهذيب الآثار (ص ١٦٨) من طرق عن مغيرة بن مقسم الضبي، عن أم موسى عنه. ورواية أحمد مختصرة.

وإسناده ضعيف؛ فإن المغيرة مدلس من الطبقة الثالثة. (انظر تعريف أهل التقديس ص ١١٢).

وقال الهيثمي: رواه أحمد، وأبو يعلى، ورجالهما رجال الصحيح غير أم موسى، وحديثها مستقيم. (مجمع الزوائد ١٢٢/٩).

ورمد علي يوم خيبر، وبرؤه بعد تفل النبي ﷺ في عينه ثابت في الصحيحين من رواية سلمة بن الأكوع، وسهل بن سعد، وغير هما، كما سيأتي.

وأما كون العين ما رمدت بعد هذا فروي من حديث ابن عمر عند الطبراني في الكبير، وفي سنده =

موسى[١] قالت: سمعت عليا يقول: ما رمِدت، ولا صُدِعت منذ دفع إلي رسول الله ﷺ الراية يوم خيبر.

وحديث الحارث بن حسان[٢] أخرجه أبو داود[٣]، والنسائي،[٤] وابن ماجه[٥] من

=

ضعف، وتقدم في (ص ١٢٢). ومن حديث بريدة عند الطبري في تاريخه (١٢/٣)، والبيهقي في الدلائل (٢١١/٤) بلفظ: فما وجعها حتى مضى لسبيله. وفي إسناده المسيب بن مسلم الأودي، لم أقف على ترجمته. (انظر أيضا فتح الباري ٥٩٦/٧ شرح حديث ٤٢١٠).

(١) هي سُرِّية علي بن أبي طالب، قيل: اسمها فاختة، وقيل: حبيبة، قال العجلي: كوفية تابعية ثقة. وقال الدارقطني: حديثها مستقيم، يخرج حديثها اعتبارا. (انظر ثقات العجلي ٤٦٢/٢، وسؤالات البرقاني ص ٧٥، وتهذيب الكمال ٣٨٨/٣٥-٣٨٩).

(٢) هو الحارث بن حسان -ويقال: ابن يزيد- البكري، الذهلي، له وفادة، وهو الذي سأله رسول الله ﷺ عن حديث عاد قوم هود، فقال: يا رسول الله، على الخبير سقطت، فذهبت مثلا. (انظر الاستيعاب ص ١٤٤-١٤٥، والإصابة ٢٧٧/١، والتقريب ص ٢١٠).

(٣) لعله سبق قلم من الشارح؛ فإن الحديث لم أجده في سنن أبي داود، ولم يعز إليه المزي في التحفة (٤/٣-٥ رقم ٣٢٧٧)، وقد عزاه إلى الترمذي، والنسائي، وابن ماجه، والشارح لم يعزه إلى الترمذي، وهو عنده في التفسير، باب "ومن سورة الذاريات" (٣١٢/٣ رقم ٣٢٧٤) من طريق أبي المنذر سلام بن سليمان النحوي، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي وائل -وهو شقيق بن سلمة-، عن الحارث البكري بنحوه.

(٤) في الكبرى، كتاب السير، باب صفة الراية (١٩/٨ رقم ٨٥٥٣) من طريق سلام، عن عاصم به. واللفظ له. وأخرجه أيضا أحمد (٤٨١/٣-٤٨٢) من طريق سلام به مطولا.

(٥) في سننه، كتاب الجهاد، باب الرايات والألوية. (٢٣٧/٣ رقم ٢٨١٦) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن أبي بكر بن عياش، عن عاصم، عن الحارث بن حسان بنحوه. **ولم يذكر أبا وائل**. وأخرجه أيضا أحمد (٤٨١/٣) عن أبي بكر بن عياش به بإسقاط أبي وائل.

وقد نص أئمة الشأن على أن **الصواب ذكر أبي وائل بين عاصم بن أبي النجود، والحارث بن حسان**، منهم ابن عبد البر في الاستيعاب (ص ١٤٤)، والمزي في تهذيب الكمال (٢٢٣/٥)، وابن كثير في البداية والنهاية (٣٤٥/٧).

وعلى هذا يكون **الإسناد حسنا**؛ فإن عاصم بن أبي النجود قال عنه الذهبي: هو حسن =

رواية عاصم، عن أبي وائل، عن الحارث بن حسان ﷺ قال: دخلت المسجد، فإذا المسجد غاصٌّ بالناس، فإذا راية سوداء، قلت: ما شأن الناس اليوم؟ قالوا: هذا رسول الله ﷺ يريد أن يبعث عمرو بن العاص وجها.

وحديث ابن عباس أخرجه ابن ماجه[1] عن عبد الله بن إسحاق الواسطي، عن يحيى بن إسحاق السالحاني.[2]

=

الحديث. وسلام أبو المنذر لا بأس به، وقال البخاري: ويقال عن حماد بن سلمة: سلام أبو المنذر أحفظ لحديث عاصم من حماد بن زيد. (انظر ترجمة عاصم في الميزان ٣٥٧/٢، وترجمة سلام في التاريخ الكبير ١٣٤/٤، ومن تكلم فيه وهو موثق ص ٢٣٤، والكلام على الحديث في الصحيحة ١٣٧/٥ تحت حديث ٢١٠٠، والضعيفة تحت حديث ١٢٢٨).

(١) في سننه، كتاب الجهاد، باب الرايات والألوية (٢٣٧/٣ رقم ٢٨١٨).

وأخرجه أيضا الحاكم (١٠٥/٢)، والبيهقي (٣٦٢/٦)، والخطيب في تاريخه (٣٣٢/١٤) من طريق السالحاني به.

وهذا **إسناد حسن**؛ فإن يزيد بن حيان ـ وهو البلخي، أخو مقاتل ـ، قال عنه ابن معين: ليس به بأس. وقال البخاري: عنده غلط كثير. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان ممن يخطئ، ويخالف. وقال ابن حجر: صدوق يخطئ. (انظر: تاريخ بغداد ٣٣٢/١٤-٣٣٣، والتاريخ الكبير ٣٢٥/٨، وثقات ابن حبان ٦١٩/٧، والتقريب ص ١٠٧٣).

وقد تابعه حيان بن عبيد الله أبو زهير العدوي، وهذا يدل على أن يزيد بن حيان لم يخطئ في هذا الحديث. نبه على هذه النكتة الدكتور عبد الرحيم القشقري أثناء المناقشة.

ورواية حيان أخرجها أبو يعلى (٢٥٧/٤ رقم ٢٣٧٠)، والطبراني في الكبير (٢٢/٢ رقم ١١٦١)، و(٢٠١/١٢ رقم ١٢٠٩)، وابن عدي في ترجمة حيان بن عبيد الله من الكامل (٨٣١/٢)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٤٠٤/٢ رقم ٤١٨)، وأبو نعيم في الحلية (١١٤/٣) من طرق عن إبراهيم بن الحجاج السامي، عن حيان بن عبيد الله أبي زهير العدوي، عن أبي مجلز به.

وهذا **إسناد حسن**؛ لحال حيان بن عبيد الله، وتقدم الكلام عليه في (ص ١٢٠).

وله شاهد من حديث عبد الله بن بريدة المتقدم في (ص ١١٩) (انظر الصحيحة رقم ٢١٠٠).

(٢) يعني بالإسناد واللفظ المذكورين عند الترمذي.

ولابن عباس حديث أخرجه الحاكم في المستدرك من رواية الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ﷺ ... [١].

الثاني: في الباب مما لم يذكره عن سعد بن أبي وقاص، وأبي هريرة، وسهل بن سعد، وسلمة بن الأكوع، وبريدة بن الحصيب، وعمار بن ياسر، وعائشة، ومعاوية بن أبي سفيان، وكرز بن سامة،[٢] ومَزِيدة العبدي،[٣] وجابر بن عبد الله، وعبد الله بن عمر، وعمران بن حصين، وأبي ليلى،[٤] والحسن بن علي، وأبي سعيد الخدري، وأبي رافع[٥]، وأبي اليَسَر كعب بن عمرو[٦]، وأنس بن مالك، وعمر بن الخطاب، والزبير بن العوام، وصحابي لم يسم[٧] رضي الله عنهم.

---

(١) بعد هذا بياض في (س)، و(ع). وانظر حديث ابن عباس في الوجه الثاني.

(٢) ويقال: كريز. قال أبو نعيم: بالتصغير أكثر.اهـ. وهو من بني عامر بن لؤي، قال ابن السكن: له صحبة اهـ. وروي بسند ضعيف أنه وفد على النبي ﷺ مع النابغة الجعدي، فأسلم. (انظر معرفة الصحابة ٢٤١١/٥، والإصابة ٢٩٣/٣، ٣٢٠).

(٣) صحابي مقل. (انظر الإصابة ٤٠٦/٣)، وسيترجم له الشارح في ص (١٩٦).

(٤) هو الأنصاري، والد عبد الرحمن، قيل: اسمه بلال. وقيل: يسار. وقيل غير ذلك. شهد أحدا وما بعدها، وعاش إلى خلافة علي رضي الله عنه. (انظر الإصابة ١٦٩/٤، والتقريب ص ١١٩٨).

(٥) هو مولى رسول الله ﷺ، وكان قبطيا، اسمه إبراهيم، وقيل: أسلم، أو ثابت، أو هرمز، أسلم قبل بدر، ولم يشهدها، وشهد أحدا، وما بعدها، ومات في أول خلافة علي على الصحيح. (انظر الاستيعاب ص ٦٠، و٨٠٥، والإصابة ٦٧/٤، والتقريب ص ١١١٤).

(٦) هو كعب بن عمرو بن عباد السَلَمي ـ من بني سلِمة ـ الأنصاري، أبو اليسر ـ بفتح التحتانية، والمهملة ـ، شهد العقبة، وبدرا، ومات بالمدينة سنة ٥٥هـ. (انظر الاستيعاب ص ٦٢٦، و٨٦٦، والإصابة ٢٢١/٤).

(٧) في (ع)، و(س): "وصحابي لم يسم، والزبير بن العوام".
ووضع الشارح فوق "صحابي لم يسم": (م)، وفوق "الزبير بن العوام (م) إشارة إلى أن يؤخر: صحابي لم يسم. ويقدم: الزبير بن العوام.

أما حديث سعد بن أبي وقاص فأخرجه مسلم[١] من رواية بُكير بن مسمار، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه ﷺ فذكر حديثا قال فيه: وسمعته يقول يوم خيبر: «لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله»[٢] الحديث.

وقد رواه المصنف في المناقب،[٣]

ورواه ابن ماجه[٤] من رواية عبد الرحمن بن سابَط، عن سعد ﷺ.

وأما حديث أبي هريرة فرواه ابن عدي في الكامل[٥] من رواية عباد بن كثير، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة ﷺ قال: "كانت راية رسول الله ﷺ سوداء تسمى العُقاب[٦]". أورده في ترجمة عبد الرحمن بن قيس الزعفراني راويه عن عباد بن كثير، وعبد وعبد الرحمن هذا متروك الحديث.[٧]

---

(١) في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل علي بن أبي طالب ﷺ. (١٧١/١٥ رقم ٦١٧٠).

(٢) تتمة الحديث: ويحبه الله ورسوله. قال: فتطاولنا لها. فقال: ادعوا لي عليا، فأتي به أرمد، فبصق في عينه، ودفع الراية إليه، ففتح الله عليه.

(٣) باب (٢٠) (٨٦/٦ رقم ٣٧٢٤)، وقال: حسن صحيح غريب من هذا الوجه.

(٤) في سننه، المقدمة، باب في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ (٦٥/١-٦٦ رقم ١٢١).

وإسناده منقطع؛ فإن عبد الرحمن بن سابط لم يسمع من سعد بن أبي وقاص، كما قال ابن معين. (انظر تاريخه برواية الدوري ٨٨/٣، وتحفة التحصيل ص ٢٨٨).

(٥) (١٦٠١/٤) من طريق عبد الرحمن بن قيس الزعفراني، عن عباد بن كثير به.

وروي عن الحسن البصري مثله، أخرجه ابن أبي شيبة (٥١٢/١٢ رقم ١٥٤٥١)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٤١٩/٢ رقم ٤٢٧).

وفي إسناده أبو الفضل، وهو بحر بن كَنيز السَقاء، وهو ضعيف. (انظر تاريخ الدوري ٣١٥/٤، والكامل ٤٨٢/٢، والتقريب ص ١٦٣).

(٦) بضم العين، العلم الضخم. قال ابن منظور: العقاب الذي يعقد للولاة شبه بالعقاب الطائر. اهـ. اهـ. (انظر النهاية ٢٦٩/٣، ولسان العرب ٦٢١/١، وتاج العروس ٤١٤/٣).

(٧) انظر ترجمته في الجرح والتعديل (٢٧٨/٥)، وتهذيب التهذيب (٥٤٧/٢).

وروى ابن عدي أيضا في الكامل[١] من رواية خالد بن عمرو السعيدي، عن الليث، عن يزيد بن حبيب، عن أبي الخير،[٢] عن أبي هريرة ﷺ قال: "كانت راية رسول الله ﷺ قطعةَ [قطيفةٍ][٣] سوداء كانت لعائشة، وكان لواؤه أبيض، وكان يحملها سعد بن عبادة".

وخالد هذا متروك الحديث،[٤] وتقدم في الباب الذي قبله من وجه آخر.[٥]

ولأبي هريرة حديث آخر أخرجه مسلم،[٦] والنسائي[٧] من رواية يعقوب بن عبد الرحمن، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: لأعطين هذه الراية رجلا يحب الله ورسوله، يفتح الله على يديه. الحديث.

وأما حديث سهل بن سعد فاتفق عليه الشيخان،[٨] والنسائي[٩] من رواية يعقوب

---

(١) في ترجمة خالد بن عمرو (٩٠١/٣)، ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٢٥/٤).
أورد ابن عدي لخالد هذا عدة أحاديث من روايته عن الليث .وهو ابن سعد الفهمي .، عن يزيد بن أبي حبيب، ثم قال: **وهذه الأحاديث كلها باطلة، وعندي أنه وضعها على الليث**، ونسخة الليث عن يزيد عندنا ليس فيها من هذا شيء، وله غير ما ذكرت، وعامتها، أو كلها موضوعة، وهو بين الأمر من الضعفاء. اهـ.

(٢) هو مرثد بن عبد الله اليَزَني، المصري، ثقة فقيه، مات سنة تسعين. (انظر التقريب ص٩٢٩).

(٣) ما بين المعقوفين من الكامل (٩٠١/٣)، وذخيرة الحفاظ (١٨٢٦/٣ رقم ٤١٨٨)، وتاريخ دمشق (٢٢٥/٤). والقطيفة هي كساء له خمل (النهاية ٨٤/٤).

(٤) انظر ترجمته في الجرح والتعديل (٣٤٣/٣-٣٤٤)، وتهذيب التهذيب (٥٢٧/١-٥٢٨).

(٥) انظر (ص ١٢٢)، وإسناده ضعيف أيضا.

(٦) في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل علي بن أبي طالب ﷺ (١٧٢/١٥ رقم رقم ٦١٧٢)

(٧) في الكبرى، كتاب السير، باب بما يأمره الإمام إذا دفعها إليه. (١٧/٨-١٨ رقم ٨٥٤٩).

(٨) البخاري في الجهاد، باب فضل من أسلم على يديه رجل. (١٧٥/٦ رقم ٣٠٠٩/مع الفتح)، والمغازي، باب غزوة خيبر. (٥٩٤/٧ رقم ٤٢١٠). ومسلم في فضائل الصحابة، باب من فضائل علي بن أبي طالب ﷺ. (١٧٣/١٥ رقم ٦١٧٣).

(٩) في الكبرى، كتاب المناقب، باب فضائل علي ﷺ. (٣١٠/٧ رقم ٨٠٩٣)، وكتاب السير، باب فضل من أسلم على يده رجل. (٨/٨-٩ رقم ٨٥٣٣). وأبو حازم هو سلمة بن دينار.

يعقوب بن عبد الرحمن، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد ﷺ أن رسول الله ﷺ قال يوم خيبر: لأعطين هذه الراية غدا رجلا يحب الله ورسوله. الحديث.

وأما حديث سلمة بن الأكوع فاتفق عليه الشيخان(١) أيضا من رواية حاتم بن إسماعيل، عن يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة بن الأكوع ﷺ قال: كان علي بن أبي طالب ﷺ قد تخلف عن النبي ﷺ في خيبر، فذكر الحديث، وفيه: لأعطين الراية أو ليأخذن الراية غدا رجلا يحبه الله ورسوله. الحديث.

(وأما حديث ابن عباس فأخرجه الحاكم في المستدرك(٢) من رواية الحكم، عن مقسم مقسم، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ﷺ دفع الراية إلى علي يوم بدر، وهو ابن عشرين سنة". قال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه)(٣).

(١) البخاري في الجهاد، باب ما قيل في لواء النبي ﷺ (١٢١/٦ رقم ٢٩٧٥)، وفي فضائل أصحاب أصحاب النبي ﷺ، باب مناقب علي بن أبي طالب القرشي (٩٠/٧ رقم ٣٧٠٢)، وفي المغازي، باب غزوة خيبر. (٥٩٤/٧ رقم ٤٢٠٩). ومسلم في فضائل الصحابة، باب من فضائل علي بن أبي طالب ﷺ. (١٧٤/١٥ رقم ٦١٧٤).

(٢) (١١١/٣) من طريق مُحَمَّد بن المغيرة السكري، عن القاسم بن الحكم العُرَني، عن مسعر، عن الحكم به. ومن طريق الحاكم أخرجه البيهقي (٢٠٧/٦)، وابن عساكر في تاريخه (٧١/٢).

وإسناده حسن؛ السكري صدوق، كما قال صالح بن أحمد، فيما حكى عنه الذهبي في السير (٣٨٤/١٣)، ومقسم صدوق ولم يسمع الحكم بن عتيبة عنه إلا خمسة أحاديث، وما عداها كتاب، كما نص أئمة النقد، وليس الحديث المذكور من تلك المسموعات. (انظر جامع الترمذي ٥٣٢/١ تحت حديث ٥٢٧، وتاريخ ابن أبي خيثمة ص ١٣٢، والعلل ومعرفة الرجال لأحمد برواية عبد الله ٣٥/٣، وبيان الوهم والإيهام ٤٩٠/٣-٤٩١، وتحفة الأشراف ٢٤١/٥، وتحفة التحصيل ص ٩٦، وتهذيب التهذيب ٤٦٧/١).

وأما القاسم فمختلف فيه، وهو ثقة عند الجمهور. (انظر تهذيب الكمال ٣٤٢/٢٣-٣٤٦).

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين. اهـ. وسيأتي الحديث نفسه في (ص ٣٥٥).

(٣) ما بين الهلالين من (ع)، وليس في (س).

ومقتضى منهج الشارح أن يذكره في الوجه الأول، لأنه إذا كان للصحابي حديث ذكره الترمذي في الباب فيخرجه، ثم يقول: وله حديث آخر أخرجه فلان ...، وقد فعل ذلك عند حديث ابن =

وأما حديث بريدة فأخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده[١]، والطبراني في المعجم الكبير[٢] من رواية حيان بن عبيد الله، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه ﷺ قال: كانت راية رسول الله ﷺ سوداء، ولواؤه أبيض.

ورواه ابن عدي في الكامل[٣] في ترجمة حيان بن عبيد الله، وقال: ....[٤]

وأما حديث عمار بن ياسر .....[٥]

وأما حديث عائشة فرواه أبو الشيخ بن حيان[٦] من رواية محمد بن إسحاق، عن

=

عباس حيث قال: ولابن عباس حديث أخرجه الحاكم في المستدرك من رواية الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ﷺ ... وبعد هذا بياض. ولعل المراد هذا الحديث.

هذا، وذكر المصنف ابن عباس في بداية الوجه الثاني عند سرد أسماء الصحابة الذين لهم أحاديث في الباب ممن لم يذكرهم الترمذي، ثم ضرب عليه، ومن ثَم ترددت في إلحاق هذا الحديث في الوجه الأول في الموضع المشار إليه، ثم آثرت إبقاءه على ما في نسخة المصنف.

(١) (٢٥٧/٤ رقم ٢٣٧٠).

(٢) (٢٢/٢ رقم ١١٦١)، و (٢٠٧/١٢ رقم١٢٩٠)، وتقدم في الباب قبله: أنه **حسن**.

(٣) (٨٣١/٢) وقال:

"وهذا ليس يرويه عن أبي مجلز، وابن بريدة الإسنادين جميعا إلا حيان هذا". اهـ.

(٤) ليس في (ع)، و(س) قول ابن عدي، وانظره في الهامش السابق.

(٥) بيض له المصنف، كما في نسخته (ع)، وسقط من (س) ذكره أصلا.

(٦) في أخلاق النبي ﷺ وآدابه (٤٠٨/٢ رقم ٤٢٠) من طريق سعيد بن عنبسة قال: حدثنا ابن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة، أظنه عن عائشة قالت....

والأشبه أنه قول عمرة بنت عبد الرحمن؛ فإن سعيد بن عنبسة هذا ذكره ابن حبان في الثقات (٢٦٨/٨)، وقال: يروي عن ابن إدريس، والكوفيين، روى عنه محمد بن إبراهيم البوشنجي، ربما خالف. وليس بأبي عثمان الخزاز الرازي، كما زعم بعض الأفاضل. (انظر لسان الميزان ٤٣/٤).

وقد خولف في إسناده، فقد أخرجه ابن أبي شيبة (٥١٢/١٢ رقم ١٥٤٥٠) عن عبد الله بن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة بنت عبد الرحمن قالت ....إلخ، ولم يقل: أظنه عن عائشة. وليس في روايته ذكر اللواء.

=

عبد الله بن أبي بكر، عن [عمرة][(١)]، أظنه عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: كان لواء رسول الله ﷺ أبيض، وكانت رايته سوداء من مرط[(٢)] لعائشة مُرَحَّل[(٣)].

وأما حديث كرز بن سامة فرواه ابن أبي عاصم في كتاب الجهاد[(٤)] من رواية الرحال

=

وأخرجه أبو الشيخ بن حيان في أخلاق النبي ﷺ (٤١٨/٢ رقم ٤٢٦) من طريق علي بن مُحَمَّد الطنافسي، عن ابن إدريس بالإسناد المذكور من قول عمرة.

وأبو بكر بن أبي شيبة ثقة حافظ، وعلي بن مُحَمَّد الطنافسي ثقة عابد. (انظر التقريب ص٥٤٠، و٧٠٤).

ولواء النبي ﷺ، ورايته مما يمكن رؤيته بعد وفاته ﷺ، ولكن تبقى فيه عنعنة ابن إسحاق؛ فالإسناد ضعيف.(انظر كلام محقق أخلاق النبي ﷺ)

- وأخرج أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٤٢٢/٢ رقم ٤٢٩) من طريق وكيع، عن ابن أبي ليلى، عن ابن أبي حديد أن راية النبي ﷺ كانت قطعة من مرط كان لعائشة.

وابن أبي حديد هذا لعله إبراهيم بن حديد، ويقال: ابن أبي حديد، روى عنه غير واحد، وقال أبو حاتم: مجهول. (انظر الجرح والتعديل ٩٦/٢، ولسان الميزان ١٣٢/١).

وابن أي ليلى شيخ وكيع هو مُحَمَّد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وهو سيئ الحفظ جدا، بل قال شعبة: ما رأيت أحدا أسوأ حفظا من ابن أبي ليلى. اهـ. (انظر الجرح والتعديل ٣٢٢/٧-٣٢٣، وتهذيب الكمال ٦٢٢/٢٥-٦٢٨).

(١) في (ع)، و(س): "عمر" والتصويب من مصدر التخريج.

(٢) المرط ـ بكسر الميم ـ كساء من صوف، أو خَزٍّ، أو كتان، يؤتزر به، وتتلفع به المرأة. والجمع: مُروط. (انظر القاموس المحيط ص ٨٨٧، والمصباح المنير ص ٢١٧).

(٣) المرَحَّل ـ كمعظم ـ الذي نقش فيه تصاوير الرحال. (انظر النهاية ٢١٠/٢، والقاموس المحيط ص ١٢٩٩).

(٤) لم أقف عليه في القدر المطبوع من كتاب الجهاد.

وأخرجه في الآحاد والمثاني (٢٦٦/٥ رقم ٢٧٩١)، و(١٢٥/٣ رقم ١٤٤٧) ـ ومن طريقه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٢٤١١/٥ رقم ٥٩٠٣) ـ، والطبراني في الكبير (١٨٩/١٩ رقم ٤٢٥)، وابن السكن ـ كما في الإصابة (٢٩٣/٣) ـ من طريق الرحال به.

قال ابن حجر: **والرحال ـ بمهملتين ـ لا يعرف حاله، ولا حال أبيه، ولا جده**. اهـ. (الإصابة ٢٩٣/٣).

=

بن المنذر قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن[١] كرز بن سامة عن النبي ﷺ أنه[٢] عقد راية بني سُليم[٣] حمراء.

وأما حديث مَزِيْدة فرواه ابن أبي عاصم أيضا في الجهاد[٤] من رواية هُود العصري، قال: سمعت مزيدة ﷺ يقول: كنت جالسا عند رسول الله ﷺ، فعقد راية الأنصار،

=

والرحال ضبطه ابن ماكولا بفتح الراء وتشديد الحاء المهملة، وقال يروي عن أبيه، عن جده، عن كريز بن سامة. اهـ. (انظر الإكمال ٢٩/٤).

وقال الهيثمي: وفيه من لم أعرفهم. (مجمع الزوائد ٣٢١/٥).

(١) وكذا بزيادة (عن) في المعجم الكبير، والإصابة. وفي معرفة الصحابة: (عن أبيه كرز بن سامة) بدون (عن)، وأما الآحاد والمثاني ففي (١٢٥/٣) بزيادة (عن)، وفي (٢٦٦/٥) بحذفها. وإثباتها هو الصواب، كما في أكثر المصادر، وقول ابن حجر المتقدم: "لا يعرف حاله، ولا حال أبيه، ولا جده". يدل على إثباتها؛ فإن جده لو كان كرزاً لما جهل حاله، والله أعلم.

(٢) من (ع)، وسقط من (س).

(٣) قبيلة كبيرة، وهم بنو سليم بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس بن عيلان بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان. (انظر جمهرة أنساب العرب ص ٢٦٠-٢٦٤، ومعجم قبائل العرب ٥٤٣/٢-٥٤٦).

(٤) لم أقف عليه في القدر المطبوع من كتاب الجهاد، ولا في الآحاد والمثاني.

وأخرجه أيضا ابن قانع في معجم الصحابة (٨٦/٣-٨٧)، وبحشل في ترجمة علي بن أحمد بن عبد الله من تاريخ واسط (٢١١/١)، والطبراني في الكبير (٣٤٧/٢٠ رقم ٨١٤) من طرق عن أبي بكر طالب بن حجير، عن هود بن عبد الله العصري، عنه.

وهذا **إسناد ضعيف**؛ هود العصري، لم يُذكر له راوٍ غير ابن حجير، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين (٥١٦/٥)، وقال ابن القطان في بيان الوهم والإيهام (٤٨٢/٣): مجهول الحال. وقال ابن حجر في التقريب (ص ١٠٢٥): مقبول.

قال الهيثمي: وفيه مُحَمَّد بن الليث الهداري [كذا بالراء قبل الياء، والصواب بالدال] ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. (مجمع الزوائد ٣٢١/٥).

قلت: هذه العلة في رواية الطبراني، وحكم الهيثمي عليها، لكن رواه ابن قانع، وبحشل من طريق آخر، فهذه العلة مدفوعة.

وجعلها صفراء.

وأما حديث جابر فرواه الطبراني في الأوسط، وفي الصغير أيضا بلفظ: إن راية رسول الله ﷺ كانت سوداء، وتقدم في الباب قبله.(١)

ولجابر حديث آخر رواه الحاكم في المستدرك، والطبراني في الأوسط(٢) من رواية الخليل بن مرة، عن عمرو بن دينار، عن جابر ﷺ في أثناء حديث قال فيه: وعقد له اللواء، ودفع إليه الراية. قال الحاكم:... (٣)

وأما حديث ابن عمر فرواه ابن عدي في الكامل(٤) من رواية أبي يحيى الوَقَّار، عن العباس بن طالب الأودي، عن حيان بن عبيد الله بن زهير(٥)، عن أبي مجلز، عن عبد الله بن عمر(٦). والوقار هذا كذاب.(٧)

ولابن عمر حديث آخر رواه الطبراني في المعجم الكبير(٨) من رواية حبيب بن أبي

---

(١) انظر (ص ١٢٥).

(٢) هو الحديث الذي تقدم الجزء الأول منه في باب الدعاء عند القتال، وجزء منه في باب ما جاء في الألوية. والإسناد ضعيف، كما سبق التنبيه عليه. انظر (ص ١١٠-١١٢).

(٣) في (ع)، و(س) لم يذكر قول الحاكم. وهو:

قد اتفق الشيخان على إخراج حديث الراية، ولم يخرجاه بهذه السياقة. (المستدرك ٣/٤٠).

(٤) في ترجمة زكريا بن يحيى أبي يحيى الوقار (٣/١٠٧١).

وقال: وهذا الحديث عن حيان بن عبيد الله يرويه عنه العباس بن طالب إلا أنه من رواه [عنه] قال: عن أبي مجلز، عن ابن عباس اهـ

قلت: وكذلك رواه إبراهيم بن الحجاج السامي عن حيان بن عبيد الله، عن أبي مجلز، عن ابن عباس. (انظر حديث ابن عباس في الوجه الأول من هذا الباب).

(٥) هو حيان بن عبيد الله بن زهير، أبو زهير العدوي. (انظر الجرح والتعديل ٣/٢٤٦، وتصحيفات المحدثين للعسكري ٢/٤٦٧)، وقد سقت أقوال الأئمة فيه في (ص ١٢٠).

(٦) لم يذكر الشارح لفظه، كما في نسخته، ولفظه: **كانت راية رسول الله ﷺ سوداء، مكتوبا فيها لا لا إله إلا الله، محمد رسول الله.**

(٧) انظر لسان الميزان (٣/٣٣٤-٣٣٦)، والكشف الحثيث (ص ١٨٤).

(٨) في إسناده ضعف، تقدم في باب ما جاء في الألوية. (انظر ص ١٢٢).

ثابت، عن ابن عمر قال: جاء رجل من الأنصار إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إن اليهود قتلوا أخي، قال: («لأدفعن الراية إلى رجل يحب الله ورسوله».

ورواه[١] أيضا من رواية جميع بن عمير قال:)[٢] قلت لعبد الله بن عمر: حدثني عن علي؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يوم خيبر يقول: «لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله». الحديث

وأما حديث عمران بن حصين (فرواه الطبراني أيضا في الكبير[٣] من رواية رِبعي بن حِراش، عن عمران بن حصين)[٤] قال: قال رسول الله ﷺ: «لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله». الحديث.

وأما حديث أبي ليلى فرواه الطبراني أيضا[٥] في الكبير[١] من رواية عبد الرحمن بن أبي

---

(١) لم أجده في المعجم الكبير، وجزء من مسند ابن عمر ما زال في عداد المفقود، وعزاه إليه ابن كثير في جامع السنن والمسانيد (٧٠/٢٨ /قلعجي)، والهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٣/٩) فقال: رواه الطبراني، وفيه جميع بن عمير، وهو ضعيف، وقد وثق. اهـ.
وجميع هذا هو أبو الأسود الكوفي. (انظر الجرح والتعديل ٥٣٢/٢، وتهذيب الكمال ١٢٤/٥-١٢٦).

(٢) ما بين الهلالين تكرر في (س).

(٣) (٢٣٧/١٨-٢٣٨ رقم ٥٩٤-٥٩٨) من طرق عن منصور بن المعتمر، عن ربعي، عنه.
قال الهيثمي: رواه الطبراني بأسانيد وفي أحسنها معتمر بن أبي السري العسقلاني ولم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح (مجمع الزوائد ١٢٤/٩).
قال حمدي السلفي تعقيبا على كلام الهيثمي في تعليقه على المعجم الكبير (٢٣٧/١٨): الذي في المخطوطة: مُحَمَّد بن أبي السري، وهو صدوق له أوهام كثيرة، فلعله صحف في نسخة المؤلف إلى معتمر. اهـ.
وأخرجه النسائي في الكبرى، كتاب المناقب، باب فضائل علي ﷺ (٣١١/٧ رقم ٨٠٩٤)، وكتاب الخصائص، باب ذكر منزلة علي بن أبي طالب من الله -عز وجل- (٤١٥/٧ رقم ٨٣٥٣) **بإسناد صحيح**.

(٤) ما بين الهلالين من (ع)، وهو ساقط من (س).

(٥) من (ع)، وهو ساقط من (س).

أبي ليلى عن أبيه كذلك.

وأما حديث الحسن بن علي فرواه أحمد في مسنده[٢] من رواية هُبيرة

=

(١) (٨٩/٧ رقم ٦٤٢١)، وفي الأوسط (٥٩/٦ رقم ٥٧٨٩) من طريق ضرار بن صُرد، عن علي بن هاشم، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن أبي فروة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى.

وقال: لم يرو هذا الحديث عن عبد الملك بن أبي سليمان إلا علي بن هاشم، تفرد به ضِرَار بن صُرَد. اهـ.

وإسناده ضعيف، قال الهيثمي: فيه ضرار بن صرد، وهو ضعيف. (مجمع الزوائد ١٢٤/٩).

وقد توبع ضرار، فقد أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٨٥/١ رقم ٣٣٣) من طريق عباد بن يعقوب، عن علي بن هاشم به.

وإسناده حسن؛ عباد بن يعقوب صدوق رافضي، حديثه في البخاري مقرون، كما في التقريب (ص ٤٨٣).

(٢) (١٩٩/١) عن وكيع، عن شريك، عن أبي إسحاق، عن هبيرة به.

اختلف في إسناده على عدة أوجه:

• أخرجه أحمد، والطبراني (٧٩/٣-٨٠ رقم ٢٧١٨) من طريق شريك ـ، وابن سعد (٣٧/٣)، وابن أبي شيبة (٧٣/١٢-٧٤ رقم ١٢١٥٤)، وابن حبان (٣٨٣/١٥ رقم ٦٩٣٦/الإحسان)، والطبراني (٨٠/٣ رقم ٢٧١٩) من طريق إسماعيل بن أبي خالد ـ، وابن سعد (٣٧/٣)، والطبراني (٨١/٣-٨٢ رقم ٢٧٢٥) من طريق الأجلح ـ، والنسائي في الكبرى (٤١٦/٧ رقم ٨٣٥٤) من طريق يونس بن أبي إسحاق ـ، والبزار (١٧٨/٤ رقم ١٣٣٩) من طريق عمرو بن ثابت ـ، والطبراني أيضا (٧٩/٣ رقم ٢٧١٧) من طريق يزيد بن عطاء العسكري ـ، و(٨٠/٣-٨١ رقم ٢٧٢٢) من طريق يزيد بن أبي أنيسة ـ، و(٨١/٣ رقم ٢٧٢٤) من طريق علي بن يابس ـ، كلهم عن أبي إسحاق السبيعي به.

• وأخرجه أيضا ابن أبي شيبة في المصنف (٧٥/١٢ رقم ١٢١٥٩)، وأحمد (١٩٩/١) ـ إثر الرواية الأولى ـ عن وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن حُبْشِي قال: خطبنا الحسن... الحديث. وليس في هذه الرواية ذكر جبريل، وميكائيل.

وعمرو بن حُبْشي ـ بضم المهملة، وسكون الموحدة ـ روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في الثقات (١٧٣/٥)، وقال ابن حجر في التقريب (ص ٧٣٢): مقبول.

• وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٦٨/١٢-٦٩ رقم ١٢١٤٣) عن شريك، عن أبي

=

=

إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن الحسن.

- وأخرجه أحمد في فضائل الصحابة (٢/٦٠٠-٦٠١ رقم ١٠٢٦) عن وكيع، عن شريك، عن عاصم، عن أبي رزين قال: خطبنا الحسن...، فقال: لقد فارقكم رجل لم يسبقه الأولون بعلم ولا يدركه الآخرون.

ولعل هذا الاختلاف من السبيعي، فإنه اختلط بأخرة، والأشهر عنه الوجه الأول، ولم يصرح بالتحديث، وهو مدلس. (انظر ترجمته في تهذيب التهذيب ٣/٢٨٤-٢٨٦، والكواكب النيرات ص ٣٤١-٣٥٦).

وشريك أيضا كان يضطرب فيه، كما هو ظاهر من الروايات، وهو سيء الحفظ.

وله طريق ثان: أخرجه البزار (٤/١٧٩ رقم ١٣٤٠)، والطبري في تاريخه (٥/١٥٧)، والطبراني في الأوسط (٨/٢٢٤ رقم ٨٤٦٩) والدولابي في الذرية الطاهرة (ص ٧٩ رقم ١٣٢) من طريق سُكين بن عبد العزيز، عن حفص بن خالد، عن أبيه، ـ زاد الطبراني، والدولابي: عن جده ـ قال: لما قتل علي بن أبي طالب ﷺ قام الحسن خطيبا.. الحديث.

قال البزار: وهذا الحديث بهذه الألفاظ لا نعلم أحدا يرويها إلا الحسن بن علي بهذا الإسناد، وإسناده صالح، ولا نعلم يحدث عن حفص بن خالد غير سُكين بن عبد العزيز. اهـ

قال الألباني: كذا قال! وحفص بن خالد بن جابر، وأبوه، وجده لا يعرفون. اهـ (الصحيحة ٥/٦٦١).

قلت: حفص بن خالد بن جابر، وأبوه ذكر هما البخاري في تاريخه (٢/٣٦٢، ٣/١٤٣)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣/١٧٢و٣٢٣)،ولم يذكرا فيهما جرحا أو تعديلا، بل لم يذكرا لحفص راويا غير سكين بن عبد العزيز، وذكرهما ابن حبان في الثقات (٦/١٩٦و٢٥٣).

وجد حفص لم يذكروا له ترجمة كما قال المعلمي في تعليقه على الجرح والتعديل (٣/٣٢٤).

وله طرق أخرى في مسند البزار (٤/١٨٠ رقم ١٣٤١)، والمعجم الأوسط (٢/٣٣٦ رقم ٢١٥٥)، والمستدرك (٣/١٧٢)، ولا يخلو كلها من مجهول، أو ضعيف، وفي بعض طرقها ألفاظ منكرة، إلا أن **الجزء المذكور منه في الباب يرتقي إلى الحسن**. والله أعلم.

(انظر: البداية والنهاية ١١/٢٧-٢٨، والصحيحة ٥/٦٦٠-٦٦٤ رقم ٢٤٩٦، والأحاديث الواردة في فضائل الصحابة لسعود الجربوعي ص ١٣٣٧ رقم ٩٨٣).

ملحوظة: خالد بن جابر تحرف في مسند البزار (٤/١٧٩)، وكشف الأستار (٣/٢٠٥) إلى خالد بن حيان.

[١] قال: خطبنا الحسن فقال: لقد فارقكم رجل بالأمس[٢] لم يسبقه الأولون بعلم، [ولا يدركه][٣] الآخرون، كان رسول الله ﷺ يبعثه بالراية، جبريل عن يمينه، وميكائيل عن شماله.[٤] الحديث.

وروى الطبراني في الكبير[٥] من هذا الوجه : كان رسول الله ﷺ لا يبعث عليا مبعثا إلا أعطاه الراية.

وأما حديث أبي سعيد الخدري فرواه أحمد في مسنده[٦] من رواية عبد الله بن عصمة

---

(١) هو ابن يريم ـ بتحتانية أوله، وزن عظيم ـ الكوفي، لا بأس به، وقد عيب بالتشيع. (انظر التقريب ص١٠٨١).

(٢) من هنا إلى قوله "ما نصب لرسول الله صلى الله" في حديث عمر الآتي في (ص ١٤٨)، لم أعثر عليه في (ع)، وكله من (س).

(٣) في (س): "لم يدركه" والتصويب من المسند، وهو يناسب السياق.

(٤) تتمته: **لا ينصرف حتى يفتح له**.

(٥) (٣/٨٠ رقم ٢٧٢٠) قال: حدثنا مُحَمَّد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا ضِرار بن صُرد، حدثنا يحيى بن يعلى، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي إسحاق، عن هبيرة بن يريم، عن الحسن بن علي ... فذكره.

(٢٧٢١) قال: حدثنا مُحَمَّد بن عثمان بن أبي شيبة، حدثنا ضرار بن صرد، حدثنا علي بن هاشم، عن صدقة بن أبي عمران، عن أبي إسحاق بالإسناد المذكور.

ولعل هذا الاختلاف في الإسناد من ضرار بن صرد، **وهو ضعيف**، وبه أعله الهيثمي في المجمع (٩/١٢٥).

وفي الإسناد الأول يحيى بن يعلى ـ وهو الأسلمي ـ ضعيف شيعي، كما في التقريب (ص ١٠٧٠). والله أعلم.

(٦) في مسنده (٣/١٦)، وأخرجه أيضا أبو يعلى في مسنده (٢/٥٠٠ رقم ١٣٤٦).

ورجالهما رجال الصحيح غير عبد الله بن عِصمة ـ ويقال: ابن عُصْم ـ، وهو أبو عُلْوان الحنفي، قال ابن معين ـ فيما حكى عنه المزي ـ: ثقة. وقال أبو زرعة: لا بأس به. وقال أبو حاتم: شيخ. وقال البخاري: مقارب الحديث. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطئ كثيرا. وذكره في الضعفاء، وقال: منكر الحديث جدا على قلة روايته، يروي عن الأثبات ما لا يشبه أحاديثهم =

العجلي قال: سمعت أبا سعيد الخدري يقول: إن رسول الله ﷺ أخذ الراية، فهزها، ثم قال: من يأخذها بحقها؟ فذكر الحديث في إعطاء الراية لعلي يوم خيبر.

وأما حديث أبي رافع فرواه أحمد[١] أيضا من رواية ابن إسحاق قال: حدثني عبد الله بن الحسن، عن بعض أهله، عن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ قال: خرجنا مع علي حين بعثه رسول الله ﷺ برايته. الحديث.

ولأبي رافع حديث آخر رواه ابن عدي في الكامل[٢] من رواية [مُحَمَّد بن][٣] عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه، عن جده قال: كانت راية رسول الله ﷺ يوم أحد مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه الحديث.[٤]

=

حتى يسبق إلى القلب إنها موهومة، أو موضوعة. (انظر تهذيب الكمال ٣٠٦/١٥، والجرح والتعديل ١٢٦/٥، وعلل الترمذي الكبير ص ١٩٣، وثقات ابن حبان ٥٧/٥، والمجروحين ٤٩٦/١، وتهذيب التهذيب ٣٨٦/٢).

وقد وردت قصة إعطاء الراية لعلي بأسانيد صحيحة، منها حديث سهل بن سعد، وسلمة بن الأكوع، وبريدة، ـ وقد تقدمت ـ، وسياقها يختلف من سياق هذا الحديث، ومن ثم قال ابن كثير: **إسناده لا بأس به، وفيه غرابة**. (البداية والنهاية ٢٦٣/٦).

وسيذكر الشارح في باب من يستعمل على الحرب، والسياق هناك أتم.

(١) في مسنده (٨/٦)، وفيه أن عليا رضي الله عنه تترس بباب عظيم كان عند الحصن، لم يستطع ثمانية رهط أن يقلبوه.

والحديث عند ابن إسحاق في السيرة، كما في سيرة ابن هشام (٣٤٩/٣-٣٥٠).

وهذا **إسناد ضعيف**؛ قال الهيثمي: فيه راو لم يسم. (مجمع الزوائد ١٥٢/٦).

قلت: بعث النبي ﷺ عليا بالراية ثابت في الصحيحين وغيرهما، وأما تترس علي بالباب فلم يثبت. (انظر البداية والنهاية ٢٧٣/٦، والسيرة النبوية الصحيحة للعمري ٣٢٤/١).

(٢) (١٨٩٩/٥) ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات (١٥٨/٢ رقم ٧١٥).

(٣) في (س): محدث، والتصويب من الكامل. وذكر على الصواب بعد سطرين في الشرح.

(٤) هو خبر طويل يتضمن أن راية رسول الله ﷺ كانت مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وحمل راية المشركين سبعة، وقتلهم علي، وفي آخره أن صائحا صاح في السماء: "لا سيف إلا ذو الفقار، ولا فتى إلا علي".

وفي إسناده عيسى بن مهران، يحدث بالموضوعات،(١) ومُحَمَّد بن عبيد الله بن أبي رافع ضعيف(٢) أيضا.

وأما حديث أبي اليسر فرواه الطبراني في الأوسط(٣) من رواية سالم بن أبي الجعد، عن أبي اليسر بن عمرو الأنصاري قال: أنا دفعت الراية إلى عبد الله بن رواحة، وأصيب؛ فدفعها إلى ثابت بن [أقرم](٤) الأنصاري، فدفعها إلى خالد بن الوليد. الحديث.

---

(١) انظر تاريخ بغداد (١١/١٦٧)، ولسان الميزان (٥/٣٩٥)، والكشف الحثيث (ص ٣٣١).

(٢) انظر ترجمته في الجرح والتعديل (٨/٢)، وتهذيب التهذيب (٣/٦٣٧).

(٣) (٢/١٧٩ رقم ١٦٤٥) من طريق أبي إسحاق الفزاري، عن ابن عيينة، عن أبي حمزة الثُمالي ـ وهو ثابت بن أبي صفية ـ، عن سالم به.

وأخرجه أيضا أبو نعيم في معرفة الصحابة (١/٤٧٥ رقم ١٣٥٥) من طريق الفزاري به.

وقال: لم يرو هذا الحديث عن سفيان بن عيينة إلا أبو إسحاق. اهـ

وهذا إسناد ضعيف؛ أبو حمزة الثمالي ضعيف رافضي، كما في التريب (١٨٥)، وبه أعله الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/١٥٧).

وعزاه ابن حجر في الإصابة (١/١٩٠) لابن منده، وضعف إسناده.

وهو عند ابن عساكر في تاريخ دمشق (١١/١٠٦) من طريق ابن مندة.

وثبت في الصحيح من حديث أنس ﷺ أخذ ابن رواحة، وخالد الراية يوم مؤتة.

وأما أخذ ابن أقرم إياها فيشهد له ما روى ابن إسحاق ـ كما في سيرة ابن هشام (٤/٢١) ـ قال: وحدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه عباد، قال: حدثني أبي الذي أرضعني ـ وكان أحد بني مرة بن عوف ـ قال: فلما قتل جعفر أخذ عبد الله بن رواحة الراية.....، فقاتل حتى قتل، ثم أخذ الراية ثابت بن أقرم... الخبر.

وإسناده حسن، كما قال ابن حجر، وجهالة الذي أرضع عبادا لا تضر؛ فإنه صحابي حضر غزوة مؤتة. (انظر سنن أبي داود ٣/٤٥ رقم ٢٥٧٣، وفتح الباري ٧/٦٤٠ شرح حديث ٤٢٦١).

وأما ما ذكر عن أبي اليسر فلم أجد ما يشهد له. والله أعلم.

(٤) في (س): أقوم. والتصويب من الأوسط. وهو ثابت بن أقرم بن ثعلبة البلوي، حليف الأنصار، شهد بدرا، والمشاهد كلها، قتله طليحة بن خويلد الأسدي في عهد أبي بكر، ثم أسلم طليحة بعد. (انظر الاستيعاب ص ١٠١، والإصابة ١/١٩٠).

وأما حديث أنس بن مالك فرواه البخاري،[١] والنسائي[٢] من رواية حميد بن هلال، عن أنس ﷺ قال: خطب النبي ﷺ فقال: «أخذ الراية زيد فأصيب» الحديث.[٣]

وأما حديث عمر بن الخطاب فرواه ابن أبي عاصم في كتاب الجهاد[٤] من رواية [عبيدة بنت عويم بن ساعدة تقول قال عمر بن الخطاب ﷺ][٥]: ما نصبت لرسول الله ﷺ راية قط إلا عويم[٦] تحت ظلها.

---

(١) في صحيحه، كتاب الجنائز، باب الرجل ينعى إلى أهل الميت بنفسه. (١٥٠/٣ رقم ١٢٤٦)، وكتاب الجهاد والسير، باب تمني الشهادة. (٢١/٦ رقم ٢٧٩٨)، ومواضع أخر. واللفظ له.

(٢) في المجتبى، كتاب الجنائز، باب النعي. (٣٢٦/٤ رقم ١٨٧٧).

(٣) **تتمته:** «ثم أخذها جعفر فأصيب، ثم أخذها عبد الله بن رواحة فأصيب، ثم أخذها خالد بن الوليد من غير إمرة، ففتح له».

(٤) لم أقف عليه في القدر المطبوع منه.

وأخرجه في الآحاد والمثاني (٣/٤-٤ رقم ١٩٤٤) . ومن طريقه ابن الأثير في أسد الغابة (١٦/٤) . عن يعقوب بن حميد، عن عاصم بن سويد قال: سمعت عبيدة بنت عويم بن ساعدة تقول: قال عمر بن الخطاب..

وأخرجه البخاري في التاريخ الأوسط (١٢٥/١ رقم ١٢٦)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٢١١٦/٤ رقم ٥٣٢٠) من طريق أحمد بن أبي بكر، عن عاصم بن سويد قال: سمعت الصفراء بنت عثمان بن عتبة بن عويم بن ساعدة، عن أبيها، وغيره، عن عمر ﷺ.

وقع الاختلاف على عاصم بن سويد، وعُبيدة بنت عويم لها ترجمة في تكملة الإكمال (١٠٢/٤)، وتوضيح المشتبه (١٤٢/٦)، وليس فيهما ما يزيد على هذا الإسناد، والصفراء بنت عثمان لم أجد لها ترجمة.

(٥) في (س): "عبيدة بن عويم بن ساعدة قال: ما نصبت. والتصويب من الآحاد والمثاني.

(٦) هو عويم . بالتصغير . ابن ساعدة بن عابِس الأنصاري، أبو عبد الرحمن المدني، شهد العقبتين في قول الواقدي، وشهد الثانية بلا نزاع، وبدرا، والمشاهد كلها، ومات في خلافة عمر بن الخطاب ﷺ على الصحيح. (انظر أسد الغابة ١٥/٤-١٦، والإصابة ٤٤/٣-٤٥، والتقريب ص ٧٥٩).

وأما حديث الزبير بن العوام فأخرجه البخاري[١] من رواية نافع بن جبير قال: سمعت العباس يقول للزبير: يا أبا عبد الله، ها هنا أمرك رسول الله ﷺ أن تركز الراية يوم فتح مكة، قال: نعم،

وأما حديث الرجل الذي لم يسم فأخرجه أبو داود[٢] من رواية سماك، عن رجل من قومه، عن آخر منهم قال: رأيت راية رسول الله ﷺ صفراء.[٣]

---

(١) في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب ما قيل في لواء النبي ﷺ (١٥٣/٦ رقم ٢٩٧٦)، وكتاب المغازي، باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح. (٨/٨-٩ رقم ٤٢٨٠) في أثناء حديث طويل.

وقوله:"يوم فتح مكة، قال: نعم" ليس في المطبوع. (انظر أيضا صحيح البخاري بتحقيق زهير ناصر ٥٣/٤، و١٤٧/٥).

(٢) في سننه، كتاب الجهاد، باب في الرايات والألوية. (٥٢/٣ رقم ٢٥٩٣).

وأخرجه أيضا ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٣١٧/٣ رقم ١٦٩٤)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٤٢٠/٢ رقم ٤٢٨)، والبيهقي (٣٦٣/٦) من طريق سماك به.

قال الشوكاني: في إسناده رجل مجهول، وهو الذي روى عنه سماك، ومجهول آخر، وهو الذي قال: رأيت راية النبي ﷺ. ولكن جهالة الرجل الآخر غير قادحة إن كان صحابيا؛ لما قررنا غير مرة أن مجهول الصحابة مقبول، وليس في هذا الحديث ما يدل على أنه صحابي؛ لأنه يمكن أنه رأى راية رسول الله ﷺ بعد موته، ولم تثبت رؤيته للنبي ﷺ. (نيل الأوطار ٢٧٨/٧).

وقال الألباني: وهذا **إسناد ضعيف**؛ لجهالة شيخ سماك -وهو ابن حرب-، وبه أعله المنذري في مختصره (٤٠٦/٣) اهـ. (ضعيف سنن أبي داود ٣٢١/٢ رقم ٤٤٧/الأم).

(٣) **تنبيه:** قصة إعطاء الراية لعلي يوم خيبر تكاد أن تبلغ حد التواتر، كما قال ولي الدين العراقي في طرح التثريب (٢٢٠/٧).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ، اللهم صل على سيدنا مُحَمَّد، وآله، وصحبه، وسلم.[١]

١١-باب ما جاء في الشعار.

١٦٨٢- حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن المهلب بن أبي صُفرة، عمن سمع النبي ﷺ يقول: «إن بَيَّتَكم العدو فقولوا: حم لا ينصرون».

قال: وفي الباب عن سلمة بن الأكوع.

وهكذا روى بعضهم عن أبي إسحاق مثل رواية الثوري، ورُوي عنه عن المهلب، عن النبي ﷺ مرسلا.[٢]

الكلام عليه من وجوه:

الأول: حديث المهلب هذا عمن لم يسم أخرجه أبو داود[٣] عن مُحَمَّد بن كثير، عن سفيان. والنسائي[٤] من رواية شريك، عن أبي إسحاق كرواية الثوري.

ورواه الحاكم[٥] من رواية سفيان الثوري، عن أبي إسحاق ،، ومن رواية زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق،[٦] وقال: هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين[١] إلا أن فيه

(١) هكذا كتبه الشارح قبل الشروع في هذا الباب.

(٢) جامع الترمذي (٣٠٧/٣).

(٣) في سننه، كتاب الجهاد، باب في الرجل ينادي بالشعار. (٥٣/٣ رقم ٢٥٩٧).

(٤) في الكبرى، كتاب السير، باب الشعار (١٣٥/٨ رقم ٨٨١٠)، وكتاب عمل اليوم والليلة، باب كيف الشعار؟ (٢٢٩/٩ رقم ١٠٣٧٨) من طريق أبي نعيم عن شريك به.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٣٣/٥ رقم ٩٤٦٧) عن معمر، والثوري عن أبي إسحاق به، وفيه تصريح سماع أبي إسحاق من المهلب.

(٥) في مستدركه (١٠٧/٢).

(٦) واختلف على زهير، فأخرجه الحاكم من طريق أحمد بن عبد الله بن يونس، عنه كرواية الثوري. وأخرجه النسائي ـ كما سيأتي ـ من طريق حسين بن عيّاش الباجُدّائي، عن زهير، عن أبي إسحاق، عن المهلب، عن النبي ﷺ مرسلا.

=

إرسالا. قال: فإذا الرجل الذي لم يسمه المهلب: البراء بن عازب، ثم رواه من رواية شريك[٢]، عن أبي إسحاق قال: سمعت المهلب بن أبي صُفرة، يذكر عن البراء بن عازب أن رسول الله ﷺ قال: «إنكم تلقون عدوكم غدا، فليكن شعاركم حم لا ينصرون». ثم رواه من رواية الأجلح[٣]، عن أبي إسحاق، عن البراء رضي الله عنه.

أما رواية المهلب مرسلا فأخرجها النسائي[٤] من رواية زهير، عن أبي إسحاق، عن المهلب، عن النبي ﷺ.

وقد تكلم غير واحد من الأئمة في رواية زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، وإن كانت روايته عنه في الصحيحين.[٥] قال أحمد بن حنبل: في حديثه عن أبي إسحاق لين، سمع منه بأخرة. وقال أبو زرعة: ثقة إلا أنه سمع من أبي إسحاق بعد الاختلاط. وقال أبو حاتم: ثقة

=

ولعل هذا الاختلاف من أبي إسحاق؛ فإن زهيرا سمع منه بعد الاختلاط كما ذكر الشارح.

(١) ووافقه الذهبي.

وقال ابن كثير في تفسيره (١٢٧/٧): **إسناده صحيح**. اهـ.

وقال الألباني: وهذا إسناد صحيح رجاله رجال الشيخين غير المهلب بن أبي صفرة، وهو من ثقات الأمراء كما في التقريب، وسفيان هو الثوري، سمع من أبي إسحاق قبل اختلاطه. (صحيح سنن أبي داود ٣٤٧/٧/الأم، وانظر التقريب ص٩٧٦-٩٧٧).

(٢) اختلف عليه في تسمية الصحابي وإبهامه؛ فأخرجه النسائي -كما تقدم- من طريق أبي نعيم -، وأحمد (٦٥/٤) عن أسود بن عامر -، كلاهما عن شريك، عن أبي إسحاق، عن المهلب، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ. وأخرجه الحاكم (١٠٧/٢) من طريق علي بن حكيم، عن شريك به إلا أنه سمى الصحابي البراء بن عازب.

(٣) قال ابن حجر في إتحاف المهرة (٦٦٧/٢/١٦) بعد ذكر روايات الحاكم: "والمحفوظ حديث سفيان بمتابعة زهير، والله أعلم. اهـ. وسيأتي الكلام عليه في الوجه الثاني حيث ذكره الشارح.

(٤) في الكبرى، كتاب عمل اليوم والليلة، باب كيف الشعار؟ (٢٢٩/٩ رقم ١٠٣٧) من طريق حسين بن عيّاش الباجُدّائي، عن زهير به.

(٥) انظر: صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب الصلاة من الإيمان. (١٢٨/١ رقم ٤٠)، وصحيح مسلم، كتاب المساجد، باب استحباب تقديم الظهر.. (١٢١/٥-١٢٢ رقم ١٤٠٤، و١٤٠٥).

متقن، صاحب سنة، تأخر سماعه من أبي إسحاق.[١]

وقد اختلف في هذا الحديث على أبي إسحاق:

فرواه سفيان وشريك عنه، عن المهلب، عن صحابي لم يسم.

ورواه زهير بن معاوية عنه، عن المهلب مرسلا.

ورواه سفيان ـ وقيل: شيبان ـ، والأجلح، عن أبي إسحاق. عن البراء كما سيأتي.[٢]

وعلى القول بأن راوي حديث البراء عن أبي إسحاق هو سفيان الثوري، [فاختلف][٣] فيه على الثوري أيضا.

ورواه علي بن حكيم عن شريك، عنه، عن المهلب، عن البراء بن عازب ـ رضي الله عنهما ـ، عن النبي ﷺ. رواه الحاكم كما تقدم، وهذا يدل على انقطاع رواية أبي إسحاق، عن البراء لهذا الحديث، كما سيأتي.

وحديث سلمة بن الأكوع أخرجه أبو داود[٤]، والنسائي[٥] من رواية عكرمة بن عمار، عن إياس بن سلمة، عن أبيه ﷺ قال: غزونا مع أبي بكر ﷺ زمن رسول الله ﷺ، فكان شعارنا (أَمِتْ)، (أمت).

وفي رواية للنسائي[٦]: كنا مع أبي بكر ليلة بيتنا هوازِن[٧]. الحديث.

وأصل الحديث عند ابن ماجه[٨]، لكن ليس فيه ذكر الشعار.

---

(١) ذكر الأقوال كلها ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣/٥٨٨-٥٨٩). ونص قول أبي حاتم فيه يختلف قليلا عن المذكور في الشرح، وهو يوافق ما في تهذيب الكمال (٩/٤٢٥).

(٢) من هنا إلى قوله: "وأما حديث سعد بن أبي وقاص" في باب ما جاء في الدرع سقط من (س)، وهو موجود في (ع).

(٣) حصل مكانه طمس في (ع) لأجل التصوير، والمثبت يقتضيها السياق.

(٤) في سننه، كتاب الجهاد، باب في الرجل ينادي بالشعار. (٣/٥٣ رقم ٢٥٩٦)، واللفظ له، وباب في البيات (٣/٧١ رقم ٢٦٣٨) مطولا.

(٥) في الكبرى، كتاب السير، باب فداء الجماعة بالواحد (٨/٤٧-٤٨ رقم ٨٦١٢)، وفيه قصة.

(٦) في الكبرى، كتاب السير، باب الشعار (٨/١٣٥ رقم ٨٨١١).

(٧) سيأتي التعريف بها في (ص ١٨٠).

(٨) في سننه، كتاب الجهاد، باب الغارة والبيات، وقتل النساء والصبيان. (٣/٢٤٤ رقم٢٨٤٠).

ورواه الحاكم في المستدرك[1] [وقال: صحيح على شرط الشيخين،[2] ولم يخرجاه، وله شاهد صحيح على شرط مسلم[3]، ثم أخرجه من رواية شريك، عن عتبة بن عبد الله أبي العميس، عن إياس بن سلمة، عن أبيه ﵁ قال: كان شعار النبي ﷺ «أمت، أمت»][4]

وقد أعل أبو أحمد بن عدي هذا الحديث، فأورده في الكامل[5] في ترجمة عكرمة بن عمار اليمامي، وقد احتج مسلم[6] بعكرمة في عدة أحاديث.

الثاني: في الباب مما لم يذكره عن سمرة بن جندب، والبراء بن عازب، وعلي بن أبي طالب، وابن عباس، وعائشة، وعبد الله بن مغفل[7] ﵃.

---

(١) (٢/١١٨). وأخرجه أيضا ابن أبي شيبة (١٢/٥٠٣ رقم ١٥٤١٦)، وأحمد (٤/٤٦)، وابن حبان (١١/٤٨ رقم ٤٧٤٤)، و(١١/٥٢ رقم ٤٧٤٧، و٤٧٤٨) من طرق عن عكرمة به.

(٢) ووافقه الذهبي.

وقال الألباني: **وهذا إسناد حسن**، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم، فهو على شرطه، وفي عكرمة بن عمار كلام لا يضر، وقد توبع، كما سيأتي، **فهو صحيح**. (صحيح سنن أبي داود ٣٤٦/٧ رقم ٢٣٣٦/الأم).

(٣) فيه شريك بن عبد الله النخعي، وقد روى له البخاري تعليقا، ومسلم متابعة، وهو سيئ الحفظ. (انظر تهذيب الكمال ٤٦٢/١٢-٤٧٥).

وله طريق آخر، أخرجه ابن أبي شيبة (١٢/٥٣ رقم ١٥٤١٧)، والدارمي في الجهاد، باب الشعار (٣/١٥٩٢ رقم ٢٤٩٥) من طريق وكيع، عن أبي عميس، عن إياس بن سلمة بن الأكوع، عن أبيه ﵁ بلفظ: "بارزت رجلا، فقتلته، فنفلني رسول الله ﷺ سلبه، فكان شعارنا مع خالد بن الوليد (أمت) يعني: أقتل.

قال الألباني: وسنده صحيح على شرط الشيخين. (صحيح سنن أبي داود ٣٤٧/٧).

(٤) ما بين المعقوفين لم أحسن قراءته في (ع)، لما حصل من طمس، وهو مقروء كلمة بعد كلمة، فاستدركته من المستدرك.

(٥) (٥/١٩١٢-١٩١٣).

(٦) انظر مثلا صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة ذي قرد (١٢/٣٨٢ رقم ٤٦٥٤)، وكتاب الأشربة، باب آداب الطعام والشراب، وأحكامهما. (١٣/١٩٢ رقم ٥٢٣٦).

(٧) في (ع): معفل: غير منقوط. وسيأتي الكلام عليه عند حديثه.

أما حديث سمرة فأخرجه أبو داود[١] من رواية الحجاج .وهو ابن أرطاة .، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة ﷺ قال :"كان شعار المهاجرين عبد الله، وشعار الأنصار عبد الرحمن."
وأما حديث البراء بن عازب فأخرجه النسائي في سننه الكبرى في اليوم والليلة[٢] من

---

(١) في سننه، كتاب الجهاد، باب في الرجل ينادي بالشعار. (٥٣/٣ رقم ٢٥٩٥).
وأخرجه أيضا سعيد بن منصور (٣٧٦/٢/٣)، وابن أبي شيبة (٥٠٥/١٢ رقم ١٥٤٢٥)، والطبراني (٢٦٣/٧ رقم ٦٩٠٣)، والبيهقي (٣٦١/٦) من طريق الحجاج به.
وإسناده ضعيف؛ لما يلي:
١- الحجاج بن أرطاة صدوق، كثير الخطأ والتدليس، كما في التقريب (ص ٢٢٢).
٢- في سماع الحسن عن سمرة خلاف، وعلى كل فهو مدلس، كما تقدم (ص ٢٧)، وقد عنعن.
(انظر أيضا مختصر السنن للمنذري ٤٠٧/٣، ونيل الأوطار ٢٨٦/٧، وضعيف سنن أبي داود (٣٢٢/٢ رقم ٤٤٨/الأم).
وله طريق آخر عند الطبراني في الكبير (٣٢٤/٧ رقم ٧١٠٢)، والدولابي في الكنى (٥٢٧/٢)، لكن إسناده مظلم لا ينهض بحكم، كما وصفه الذهبي في ترجمة جعفر بن سعد من الميزان (٤٠٨/١، وانظر أيضا بيان الوهم ٣٨/٥، وضعيف سنن أبي داود ٣٥٦/٢-٣٥٧/الأم).
(٢) باب كيف الشعار؟ (٢٢٨/٩ رقم ١٠٣٧٦)، وفيه: "شيبان"، وأشار المزي في التحفة (٥٠/٢) إلى اختلاف النسخ.
والراوي عن شيبان، أو سفيان: الوليد بن مسلم، وهو ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية كما في التقريب (ص١٠٤١)، وقد عنعن.
وعلى القول بأن الراوي عن أبي إسحاق هو سفيان الثوري، فقد خالف الوليد أصحاب الثوري الثقات كمحمد بن كثير، و وكيع .وقد تقدمت روايتهما في الوجه الأول .؛ فإنهم رووه عنه، عن أبي إسحاق، عن المهلب بن أبي صُفرة، عمن سمع النبي ﷺ.
وعلى القول بأن الراوي عن أبي إسحاق هو شيبان بن عبد الرحمن، وهو ثقة صاحب كتاب كما في التقريب (ص٤٤١) فقد خالف أصحاب أبي إسحاق: الثوري، ومعمر، وشريك، فإنهم رووه عن أبي إسحاق، عن المهلب، عمن سمع النبي ﷺ، وتقدمت رواياتهم في الوجه الأول.
وتابع الأجلحُ شيبانَ، ولكنه ليس بالقوي كما قال النسائي.
فالمحفوظ رواية الثوري، ومن تابعه؛ فإن الثوري سمع من أبي إسحاق قبل الاختلاط، وهو من أثبت أصحابه، وشريك أيضا سمع منه قديما؛ والله أعلم. (انظر ترجمة أبي إسحاق في شرح علل الترمذي =

رواية سفيان ـ وفي بعض النسخ شيبان ـ، عن أبي إسحاق، عن البراء ﵁ أن رسول الله ﷺ قال: «إنكم تلقون عدوكم غدا فليكن شعاركم حم دعوة نبيكم».

ورواه أيضا من رواية الأجلح عن أبي إسحاق، ثم قال: الأجلح ليس بالقوي.

وأما حديث علي فرواه أبو يعلى الموصلي في مسنده[١] من رواية مُحَمَّد بن عمر بن علي بن أبي طالب، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب ﵁ قال: كان شعار النبي ﷺ يا كل خير.

وأما حديث ابن عباس فرواه ابن عدي في الكامل[٢] من رواية عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس قال: كان شعارنا[٣] أصحابَ رسول الله ﷺ يوم اليمامة يا أصحاب سورة البقرة.

=

٢/٧٠٩-٧١٢، والمعرفة والتاريخ ٢/١٦٨).

(١) (١/٣٩٠ رقم ٥٠٥) . ومن طريقه الضياء في المختارة (٢/٣١٥ رقم ٦٩٤) . قال: حدثنا عبيد الله بن عمر، حدثنا منصور بن عبد الله الثقفي، حدثنا مُحَمَّد بن عمر بن علي بن أبي طالب... فذكره.
وجاء في المختارة اسم شيخ أبي يعلى: عبد الله بن عمر بن أبان.
وهذا إسناد ضعيف؛ فيه منصور بن عبد الله الثقفي، ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٨/١٧٤)، وقال: روى عن مُحَمَّد بن عمر بن علي بن أبي طالب، روى عنه عبد الله بن عمر بن مُحَمَّد بن أبان بن صالح القرشي. اهـ. ولم يذكر فيه جرحا أو تعديلا.
وأما الهيثمي فقال في المجمع (٥/٣٢٧): "...وذكر ابن حبان في الثقات [٧/٤٧٧] منصور بن عبد الله، يروي عن الزهري، وكان يطلب الحديث مع ابن عيينة، والظاهر أنه هو، وبقية رجاله ثقات. اهـ.

(٢) في ترجمة أبن أبي الزناد (٤/١٥٦٧) من طريق إبراهيم بن عبد الله الهروي، عن ابن أبي الزناد به.
وعبد الرحمن المذكور مختلف فيه، والهروي نزيل بغداد، وذكر بعض الأئمة منهم ابن المديني أن ابن أبي الزناد ما حدث ببغداد أفسده البغداديون. (انظر تهذيب التهذيب ٢/٥٠٤).
وأخرج سعيد بن منصور (٣/٢/٣٧٦ رقم ٢٩٠٩)، وعبد الرزاق (٥/٢٣٢ رقم ٩٤٦٥)، وابن أبي شيبة في مصنفه (١٢/٥٠٣ رقم ١٥٤١٨) من طرق عن هشام بن عروة عن أبيه مثله إلا أنه قال: "يوم مسيلمة" بدل "يوم اليمامة" وإسناده صحيح إلى عروة.

(٣) في طبعة الكامل: شعار أصحاب رسول الله ﷺ

ولابن عباس حديث آخر رواه الحاكم في المستدرك[١] من رواية عمرو[٢] بن صالح بن أبي الزاهرية، عن أبي جمرة[٣]، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: وفد على النبي ﷺ أربع مائة أهل بيت، أو أربع مائة رجل من أزد شنوءة[٤]، فقال: «مرحبا بالأزد، أحسن الناس وجوها، وأطيبه أفواها، وأشجعه لقاء، وآمنه أمانة، شعاركم: يا مبرور».

وقال: هذا حديث صحيح الإسناد[٥]، ولم يخرجاه.

وأما حديث عبد الله بن مغفل[٦] فرواه الحاكم في المستدرك[١] من رواية أبي عامر

---

(١) (١٠٦/٢).

وأخرجه أيضا ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٦٩/٤ رقم ٢٢٩٠)، والطبراني في الكبير (رقم ١٢٩٤٨)، والأوسط (٤٧/٧ رقم ٦٨٠٩)، وابن عدي في الكامل (١٦٨٨/٥)، والعقيلي في ضعفائه (٩١٥/٣) من طريق عمر بن صالح به.

وهو **حديث منكر** كما قال أبو زرعة (انظر علل ابن أبي حاتم (٣٦٠/٢ س ٢٥٩٦).

وآفته عمر بن صالح بن أبي الزاهرية البصري الأزدي، قال البخاري في ضعفائه (ص ٨٤): منكر الحديث، وقال النسائي في ضعفائه (ص ١٨٩)، والدارقطني في ضعفائه (ص ٢٩٥): متروك.

(٢) بالواو، وكذا في إتحاف المهرة (١٥٦/٨). وفي طبعة المستدرك: "عمر" بدون الوو، وهو كذلك في جميع مصادر التخريج، وعلل ابن حاتم (٣٦٠/٢)، والميزان (٢٠٦/٣)، ولسانه (٣٠٣/٥).

(٣) بالجيم، والراء بينهما ميم، كما في طبعة المستدرك، وجاء وصفه عند ابن أبي حاتم بـــ "الضبعي"، وهذه نسبة أبي جمرة نصر بن عمران. وجاء في الأوسط التصريح باسمه.

وأما ابن حجر فجزم في إتحاف المهرة (١٥٦/٨) بأنه أبو حمزة ـ بالحاء المهملة، والزاي المعجمة بينهما ميم ـ عمران بن أبي عطاء القصاب، فلا أدري ما عمدته في ذلك.

(٤) الأزد بسكون الزاي، ويقال: الأسد بالسين المهملة بدل الزاي، قبيلة مشهورة تنتسب إلى الأزد بن الغوث بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان، من القحطانية، وهم أقسام: أزد شنوءة، وأزد السراة، وأزد عمان. وأزد شنوءة هم بنو نصر بن الأزد، وشنوءة لقب لنصر، غلب على أولادهم. (انظر: جمهرة أنساب العرب ص٣٣٠، والصحاح ٤٤٠/٢، ونهاية الأرب ص٩١).

(٥) هو **حديث منكر** كما قال أبو زرعة (انظر علل ابن أبي حاتم ٣٦٠/٢).

(٦) في (ع): معفل: لم ينقط فيه العين، ولا الفاء، وقد تفردت (ع) بهذا الوجه، كما هو مبين في الجدول. وفي المستدرك، وسنن البيهقي الكبرى: مغفل. بالغين المعجمة، والفاء، وذكر الدكتور =

=
صالح الرفاعي في تعليقه على إتحاف المهرة (١٧٨/١٩) أن في مخطوطتي المستدرك (٥٢/٢/ب/الأزهرية)، و(٢٤٣/١/أ/عاطف) كذلك. لكن ذكر ابن حجر حديث الحاكم هذا في ترجمة عبد الله بن معقل بن مقرن المزني من الإتحاف (١٧٧/١٩).

وعبد الله بن مغفل ـ بغين معجمة، وفاء ثقيلة ـ المزني من مشاهير الصحابة، شهد بيعة الرضوان، مات بالبصرة سنة تسع وخمسين، وقيل: ستين. (انظر الإصابة ٣٦١/٢).

وعبد الله بن معقل ـ بفتح أوله، وسكون المهملة، بعدها قاف ـ ابن مقرن المزني، أبو الوليد الكوفي، تابعي ثقة، مات سنة ٨٨هـ. (انظر التاريخ الكبير ٩٥/٥، والتقريب ص ٥٤٨).

(١) (١٠٨/٢).

اختلف الرواة على سفيان الثوري في هذا الحديث.

● فأخرجه الحاكم من طريق أبي عامر الأسدي، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن مغفل بمثل حديث مُحَمَّد بن كثير. وأشار إليه البيهقي عقب رواية مُحَمَّد بن كثير.

● وأخرجه الحاكم، وعنه البيهقي (٣٦٢/٦) من طريق مُحَمَّد بن كثير قال: حدثنا سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، عن رجل من مزينة قال: سمع رسول الله ﷺ رجلا...الحديث.

● وأخرجه أحمد (٤٧١/٣) فقال: حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن رجل من جهينة قال: سمعه النبي ﷺ وهو يقول: ياحرام.... الحديث.

● وأخرجه ابن أبي شيبة (٥٠٣/١٢ رقم ١٥٤١٥)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٤٨٩/٢ رقم ٤٦٨) من طريق وكيع قال: حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن رجل من مزينة، أو جهينة قال سمع النبي ﷺ قوما يقولون.. الحديث.

فالخلاف أولا في تعيين شيخ أبي إسحاق، وإبهامه، فأُبهم في رواية وكيع، وابن كثير، وابن آدم، وعُين في رواية أبي عامر الأسدي بأنه عبد الله بن مغفل على ما فيه من الإشكال المذكور في الهامش السابق، وأبو عامر ـ واسمه القاسم بن مُحَمَّد ـ ترجم له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١١٩/٧)، وقال: روى عنه أبو تميلة يحيى بن واضح، ومنجاب بن الحارث. اهـ. ولم يذكر فيه جرحا أو تعديلا. **فالقول قول الجماعة.**

ثم من أُبهم في روايتهم شيخ أبي إسحاق اختلفوا هل هو رجل من مزينة، كما في رواية ابن كثير، أو رجل من جهينة، كما في رواية ابن آدم، أو رجل من مزينة أو جهينة، كما في رواية وكيع.

وقول وكيع أشبه؛ فإنه من أثبت أصحاب الثوري، كما قال ابن معين، والدارقطني، وغيرهما. (انظر شرح علل الترمذي ٧٢٣/٢-٧٢٦، وسؤالات ابن بكير للدارقطني ص ٤١-٤٢).

=

الأسدي، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن مغفل[١]، عن النبي ﷺ مثل حديث قبله.

والحديث الذي قبله من رواية مُحَّد بن كثير، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن رجل من مزينة قال: سمع النبي ﷺ رجلا ينادي في شعاره (يا حرام، يا حرام)، فقال: «يا حلال، يا حلال». وقال: صحيح على شرط الشيخين على الإرسال، [وإذا الرجل الذي لم يسمه مُحَّد بن كثير، عن الثوري][٢] عبد الله بن مغفل المزني.

وأما حديث عائشة فرواه الحاكم في المستدرك[٣] من رواية إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، عن يزيد بن رومان، عن عروة، عن عائشة ﵂ .قالت: جعل رسول الله ﷺ يوم بدر شعار المهاجرين عبد الرحمن، وللأوس بني عبيد الله، والخزرج بني عبد الله.[٤] وقال: هذا حديث غريب صحيح الإسناد.[٥]

الثالث: ليس للمهلب بن أبي صُفرة[٦] عند المصنف، وبقية السنن إلا هذا الحديث

=

وللخلاف نوع آخر في هذا الحديث، وهو أن النبي ﷺ قال هذا الكلام لهذا الرجل المذكور في السند من جهينة، أو مزينة، كما في رواية ابن آدم، أو قال ذلك لرجل آخر، أو قوم آخرين، كما في رواية وكيع، ومُحَّد بن كثير. **والأشبه رواية وكيع، وابن كثير. والله أعلم**.

وإذا كانت روايتهما أشبه، فهذا الرجل من مزينة أو جهينة مبهم، وأبو إسحاق مدلس من الطبقة الثالثة، **وعلى هذا يكون الإسناد ضعيفا**، وليس هناك دليل على أن هذا المبهم صحابي حتى يقال: إن جهالة الصحابي لا تضر. والله أعلم.

(١) في (ع): معفل: لم ينقط فيه العين، ولا الفاء، كما في الموضعين السابقين.

(٢) ما بين الهلالين حصل مكانه طمس في (ع)، واستدركته من المستدرك.

(٣) (١٠٦/٢)، ومن طريقه البيهقي (٣٦١/٦) من رواية يعقوب بن مُحَّد الزهري، عن عبد العزيز بن عمران، عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة به.

(٤) في طبعة المستدرك: والأوس بني عبد الله، والخزرج بني عبيد الله.

(٥) وتعقبه الذهبي بقوله: "بل يعقوب، وإبراهيم ضعيفان" اهـ.

قلت: وفيه من ضعفه أشد منهما، وهو عبد العزيز بن عمران، وهو الزهري الأعرج، المعروف بابن أبي ثابت، قال الذهبي في الكاشف (٦٥٧/١): تركوه

(٦) بضم المهملة، وسكون الفاء. (انظر الإكمال لابن ماكولا ١٩١/٥، والتقريب ص ٩٧٦).

الواحد، وليس له في الكتب غيره،[١] وكنية المهلب أبو سعيد،[٢] وهو عتكي، أزدي.[٣]

واسم أبي صُفرة ظالم بن سارق،[٤] وقيل: ابن سرَّاق،[٥] ذكر ابن عبد البر أباه أبا صُفرة صُفرة في الاستيعاب[٦]، وقال: إنه كان مسلما في حياته ﷺ ولم يفد إليه. وحكى غيره[٧] أنه أنه وفد إليه.

وأما المهلب فقيل إنه ولد عام الفتح،[٨] وقيل: إنه ولد بعده ﷺ، [٩]

وقد روى المهلب عن جماعة من الصحابة منهم البراء بن عازب، وعبد الله بن عمر بن الخطاب، وعبد الله بن عمرو بن العاص في آخرين.

روى عنه أبو إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي، وسماك بن حرب، وعمر بن سيف[١٠]، وابنته هند[١١] بنت المهلب.[١٢]

---

(١) نص عليه المزي في تهذيبه (١٣/٢٩)، وانظر تحفة الأشراف (٢٠٩/١١).

(٢) كنى مسلم (٣٥٤/١ الترجمة ١٢٧٧)، والمقتنى في سرد الكنى (٢٦٧/١ رقم ٢٥٥٨).

(٣) انظر جمهرة أنساب العرب (ص٣٦٧).

(٤) وهو قول ابن معين، وأبي حاتم الرازي، والذهبي. (انظر تاريخ ابن معين برواية الدوري ١٧٧/٤، والجرح والتعديل ٥٠٣/٤، والمقتنى ٣٢٠/١).

(٥) وبه قال خليفة في طبقاته (ص٢٠١)، وابن سعد في طبقاته (١٢٩/٩).

(٦) (ص ٨٢٤).

(٧) قال ابن حجر في الإصابة (١٠٨/٤): "...وذكره ابن السكن في الصحابة، وأخرج من طريق مُحَمَّد بن عبد بن حميد قال: حدثنا مُحَمَّد بن غالب بن عبد الرحمن بن يزيد بن المهلب بن أبي صفرة، حدثني أبي، عن آبائه أن أبا صفرة قدم على رسول الله ﷺ على أن يبايعه... إلخ.

(٨) حكاه ابن عساكر في تاريخه (٣٠٤/٦١) من قول ابن أبي عبيد، وبه قال مُحَمَّد بن قدامة الجوهري في كتاب الخوارج كما ذكر ابن حجر في الإصابة (٥٣٥/٤).

(٩) لم أقف على هذا القول.

(١٠) بصري روى عنه قتادة حديثا منقطعا. (انظر الجرح ١١٣/٦، وثقات ابن حبان ١٧٦/٧).

(١١) كانت من أعقل النساء، تزوجها الحجاج بن يوسف. (انظر تاريخ دمشق ١٨٩/٧٠-١٩٣).

(١٢) انظر الجرح والتعديل (٣٦٩/٨)، وتهذيب الكمال (٨/٢٩)، ولم يذكر المزي في تلامذته هند بنت المهلب، وروايتها عن أبيها أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٢٩/٤-٣٣٠ رقم ٤٣٤٥).

ذكره ابن حبان في الثقات[١]، وقال ابن عبد البر في الاستيعاب[٢]: ثقة، ليس به بأس، قال: وأما من عابه بالكذب فلا وجه له؛ لأن صاحب الحرب يحتاج إلى المعاريض والحيلة، فمن لم يعرفها عدَّها كذبا، وكان شجاعا، ذا رأي في الحرب، خطيبا، وهو الذي حمى البصرة من الأزارقة الخوارج[٣]، والصَّفرية[٤] بعد أن كان جلا[٥] أكثر أهلها عنها إلا من من لم يكن له قوة على النهوض حتى قيل: بصرة المهلب. انتهى.

والذي أشار إليه ابن عبد البر أنه عابه بالكذب، فكأنه أراد ما ذكره ابن قتيبة في المعارف[٦] قال: "كان المهلب أشجع الناس، وحمى البصرة من الشراة[١]

---

(١) (٥/٤٥١-٤٥٢).

(٢) (ص ٨٢٤).

(٣) هم فرقة من فرق الخوارج، أتباع نافع بن الأزرق الحنفي، قالوا ما قالته المحكمة الأولى من تكفير علي علي ﷺ، وتصويب قتله، وتكفير مرتكب الكبيرة، وابتدعوا آراء صارت مِيزةً لهم، فذهبوا إلى أن مخالفيهم مشركون، وأن دارهم دار حرب، وقالوا: إن القعدة عن الهجرة إليهم مشركون، وإن كانوا على رأيهم، وأنكروا الرجم. ودار الحرب بينهم وبين ولاة ابن الزبير، ثم بينهم وبين جيوش الأمويين حتى طهرت أرض الله منهم. (انظر: مقالات الإسلاميين ١/١٦٨-١٨٤، والملل والنحل ١/١١١-١١٦، ودراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين ٦٦-٧٠).

(٤) فرقة من فرق الخوارج، أصحاب عبد الله بن الصفار التميمي، وقيل: أصحاب زياد بن الأصفر، وهم أقل شذوذا وغلوا من الأزارقة، فإنهم لم يكفروا القعدة، ولم يروا أن دار مخالفيهم دار حرب، ولم يسقطوا عقوبة الرجم، وقالوا: الشرك شركان: طاعة الشيطان، وعبادة الأوثان. (انظر: مقالات الإسلاميين ١/١٨٢، والملل والنحل ١/١٣٤، والفرق بين الفرق ص٩٠-٩٣، ودراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين ص٧٢-٧٤).

(٥) الجلاء: الخروج عن البلد، يقال: جلوا عن أوطانهم، وجلوتهم أنا. يتعدى، ولا يتعدى. (انظر لسان لسان العرب ١٤/١٤٩)

(٦) (٣٩٩-٤٠٠).

وقد ذكر ابن خلكان في وفيات الأعيان (٥/٣٥٢) قول ابن قتيبة المذكور، ثم قال: " ثم قال ابن قتيبة بعد هذا: وأنا أقول: كان المهلب من أتقى الناس لله ـ عز وجل ـ، وأشرف وأنبل من أن يكذب، ولكنه كان محاربا، وقد قال النبي ﷺ: «الحرب خدعة»، وكان يعارض الخوارج بالكلمة، =

الشراة[١] بعد جلاء أهلها عنها إلا من كانت به القوة، فهي تسمى بصرة المهلب، ولم يكن يعاب إلا بالكذب، وفيه قيل: (فاتح بكذب)[٢]. قال: وكان ولى خراسان[٣]، فعمل فيها خمس سنين".

وأنشد المبرِّد[٤] في كتابه الكامل[٥] لبعض بني تميم:

تبعنا الأعور الكذاب طوعا ....

قال: يعني: المهلب؛ لأنه كان فقيها، وكان يعلم ما جاء عن رسول الله ﷺ قوله: «كل كذب يكتب إلا ثلاثة: في الصلح بين الرجلين، وكذب الرجل لامرأته يعدها، وكذب الرجل في الحرب يتوعد، ويتهدد»[٦]، وجاء عنه ﷺ: «إنما أنت رجل؛ فخذل[١] عنا؛ فإنما

=

فيوري بها عن غيرها، يرهب بها الخوارج، وكان يسمونه الكذاب، ويقولون: راح يكذب، وقد كان النبي إذا أراد حربا ورى بغيرها. اهـ. ولم أجده في المعارف، والله أعلم.

(١) الشراة من أسماء الخوارج؛ لأنهم زعموا أنهم يشرون أنفسهم ابتغاء مرضاة الله في قتالهم المسلمين. (الخوارج أول الفرق في تاريخ الإسلام ص ٢٩، وانظر فرق معاصرة ٩٢/١).

(٢) في المعارف: "راح يكذب" وأشار المحقق أن في بعض النسخ: "رائح يكذب"

(٣) قال ياقوت: خراسان بلاد واسعة، أول حدودها مما يلي العراق أذازوار قصبة جوين، وبيهق، وآخر حدودها ما يلي الهند طخارستان، وغزنة، وسجستان، وكرمان، وليس ذلك منها، وإنما هو أطراف حدودها. (معجم البلدان ٣٥٠/٢).

قال سعد بن جنيدل: أما في هذا العهد فإن بلاد خراسان مرسومة على الخرائط الجغرافية ضمن حدود دولة إيران الجنوبية الشرقية، وهي على الخريطة إنما تمثل جزءا من بلاد خراسان القديمة، وقد دخل مواضع من خراسان القديمة في حدود دولة أفغانستان، ومواضع أخرى في حدود جمهوريات السوفيتية التي انفصلت أخيرا عن روسيا السوفيتية. (معجم الأمكنة الوارد ذكرها في صحيح البخاري ص ٢٠٩).

(٤) هو إمام النحو أبو العباس مُحَمَّد بن يزيد بن عبد الأكبر الأزدي البصري، المتوفى سنة ٢٨٥هـ، من مؤلفاته: الكامل، والمقتضب، وإعراب القرآن. (انظر تاريخ بغداد ٣٨٠/٣-٣٨٧، وإنباه الرواة ٢٤١/٣-٢٥٣، والفهرست لابن النديم ص ٦٤-٦٥).

(٥) (٣١٧/٣-٣١٩).

(٦) تقدم في باب الرخصة في الكذب والخديعة في الحرب.

الحرب خدعة»[٢]، وقال ﷺ يوم الخندق لسعد بن عبادة، وسعد بن معاذ: «ائتيا بني قريظة، فإن كانوا على العهد فأعلنا ذلك، وإن كانوا قد نقضوا ما بيننا وبينهم فالحنا لحنا[٣] أعرفه، ولا تفتّا[٤] في أعضاد المسلمين». فرجعا بغدر القوم، فقالا: يا رسول الله، عضل، والقارة[٥]. فقال رسول الله ﷺ : «أبشروا، فإن الأمر ما تحبون»[٦]

قال: فكان المهلب ربما صنع الحديث؛ ليشد به من [أمر المسلمين، ويضعف به][٧] أمر الخوارج، فكان حي من الأزد إذا رأوا المهلب رائحا قالوا: قد جاءكم ليكذب. انتهى.

وهذا كما ترى قد أوله غير واحد من الأئمة على الكذب في الحديث المأذون فيه دون الكذب الذي يرد به الرواية والشهادة.

واختلف في وفاة المهلب، فقيل: توفي سنة إحدى وثمانين،[٨] وقيل: سنة اثنتين،[١]

=

(١) التخذيل حمل الرجل على خذلان صاحبه، وتثبيطه عن نصرته. (لسان العرب ٢٠٢/١١).

(٢) تقدم في باب ما جاء في الرخصة في الكذب والخديعة في الحرب من حديث نعيم بن مسعود، وإسناده ضعيف.

(٣) يقال: لحن له: أي قال له قولا يفهمه منه، ويخفى على غيره. (تاج العروس ١٠٣/٣٦، وانظر الروض الأنف (٢٧٨/٣، وسبل الهدى والرشاد ٥٧٣/٤).

(٤) بضم الفاء، وتشديد الفوقية، يقال: فت في عضده إذا أضعفه، وكسر شوكته، وضرب العضد مثلا. (الروض الأنف ٢٧٨/٣، وسبل الهدى والرشاد ٥٧٣/٤، وانظر تاج العروس ٢١/٥).

(٥) يعني كغدر عضل، والقارة بأصحاب الرجيع، وعضل ـ بالعين المهملة، والضاد المعجمة المفتوحتين ـ، والقارة ـ بالقاف، وتخفيف الراء ـ من بني الهُون بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر، جاء رهط منهم إلى النبي ﷺ، وقالوا: ابعث إلينا من يفقهننا في الدين، فبعث معهم عاصم بن ثابت، وخبيب بن عدي، وغيرهم، فخرجوا معهم حتى إذا كانوا على الرجيع غدروا بهم. (انظر جمهرة أنساب العرب ص ١٩٠، ونهاية الأرب ص ١٥٥، وسيرة ابن هشام ١٧٨/٣).

(٦) لم أجده بهذا اللفظ، ونحوه عند ابن إسحاق في خبر طويل بدون إسناد، كما في سيرة ابن هشام (٢٠٥/٣-٢٠٦)، وأخرجه الطبري في تاريخه (٥٧١/٢-٥٧٢)، والبيهقي في دلائل النبوة (٤٢٩/٣-٤٣٠) من طريق ابن إسحاق.

(٧) ما بين المعقوفين من الكامل للمبرد (٣١٩/٣)، وبدونه يفسد المعنى.

(٨) به قال خليفة بن خياط في طبقاته (ص٢٠١).

وقيل: سنة ثلاث،[٢] بمرو الروذ[٣]، وبه جزم ابن عبد البر[٤]، وقد ذكره الحاكم[٥] في تاريخ نيسابور في الصحابة الذين وردوا نيسابور، ثم أورده في التابعين أيضا، وهو الصواب. قال الحاكم: فأما أخبار المهلب ورواياته فأكثر من أن يحتملها هذا الموضع.

الرابع: الشعار بكسر الشين المعجمة بعدها عين [مهملة][٦]، هو العلامة، ومنه شعائر الحج، والمشعر الحرام.[٧]

الخامس: فيه استحباب اصطلاح الجيش والسرية على لفظ يتعارفونه بينهم يكون شعارا لهم حين اختلاطهم بالعدو، أو في الظلمة لئلا يختلط أصحابه بالعدو، فلا تميز بينهم.

السادس: يستحب أن يكون الشعار الذي يصطلح عليه في الغزو لفظا يكون فيه تفاؤل بنصر المسلمين، وخذلان العدو، كما ورد في الأحاديث المتقدمة، وقد تقدم أنه سمع النبي ﷺ رجلا ينادي يقول في شعاره: يا حرام، يا حرام، فقال النبي ﷺ: «يا حلال، يا حلال».[٨]

=

(١) وبه قال الطبري في تاريخه (٣٥٤/٦)، وخليفة في تاريخه (ص١٨٢)، وابن حبان في الثقات (٤٥٢/٥)، وهو قول أبي عبيد القاسم بن سلام، وأبي حسان الزيادي كما حكى عنهما ابن عساكر في تاريخه (٣٠٣/٦١)، واختاره ابن حجر في التقريب (ص ٩٧٧).

(٢) وبه قال ابن سعد في طبقاته (١٢٩/٩).

(٣) إحدى مدن خراسان، ويقال: مروذ، بالفتح، ثم التشديد، والضم، وسكون الواو، وذال معجمة، والمرو الحجارة البيض تقتدح بها النار، والروذ ـ بالذال المعجمة ـ هو بالفارسية النهر، فكأنه مرو النهر، وهي مدينة قريبة من مرو الشاهجهان، بينهما خمسة أيام، وهي على نهر عظيم، فلهذا سميت بذلك. (انظر معجم البلدان ١١٢/٥، وبلدان الخلافة الشرقية ص ٤٤٧).

(٤) في الاستيعاب (ص ٨٢٤).

(٥) وكذا ذكر عنه ابن حجر في الإصابة (٥٣٥/٣).

(٦) في (ع): معجمة. وهو سبق قلم.

(٧) انظر مجمل اللغة لابن فارس (٥٠٥/٢)، والصحاح (٦٩٩/٢)، والقاموس المحيط (ص ٥٣٤).

(٨) أخرجه الحاكم، وتقدم (ص ١٥٩).

السابع: فإن قيل: مفهوم الشرط حجة عند الجمهور،[١] ومقتضى لفظ رواية المصنف تقييد الأمر بهذا الشعار بما إذا بيتهم العدو دون غير ذلك من الأحوال.

والجواب: أن هذا خرج مخرج الغالب، فإنه إنما يحتاج إلى ذكر الشعار في الليل؛ لأن العلامة التي يتميز بها المسلمون عن العدو:

إما أن تكون مرئية بالأبصار، وهي الألوية والرايات، وهي في النهار كافية عند رؤية القوم لبعضهم بعضا في غالب الأحوال إلا أن يختلط المسلمون بالعدو مع لبسهم للسلاح الذي يستر أبدان كثير منهم ووجوههم، فيمنع من معرفتهم.

وإما أن تكون نطقا يسمع، وهو الشعار، والاحتياج إليه يكون في الليل، لأن الغالب في الليل عدم رؤية الألوية والرايات، وإنما يحتاج إليها في الغالب عند اختلاط المسلمين بالعدو، وذلك غالبا يكون في التبييت، إما أن يبيت المسلمون العدو، كما في رواية المصنف، أو بيتهم العدو، وهو في رواية أبي داود مبني للمفعول، كما وقع في سماعنا من السنن: «إن بُيِّتم فليكن شعاركم حم لا ينصرون»، ويحتمل أن تكون الرواية «إن بَيَّتم» على البناء للفاعل حتى يكون موافقا لرواية المصنف.[٢]

وإذا كان هذا قد خرج مخرج الغالب فلا مفهوم له، وفي حديث البراء ما يدل على أن الحكم ليس مخصوصا بالتبييت، فإنه قال فيه: «إنكم تلقون عدوكم غدا فليكن شعاركم حم لا ينصرون». فهذا يدل على الأمر بالشعار في النهار أيضا.

الثامن: إن قيل: قوله: (لا ينصرون) هل هو خبر محض أو[٣] لفظه خبر، ومعناه

---

(١) انظر البرهان للجويني (٣٠٠/١)، والبحر المحيط (٣٧/٤).

(٢) قلت: رواية المصنف: «**إن بيتكم العدو**»، ومعناها أن التبييت واقع من العدو، ورواية أبي داود: داود: «**إن بيتّم**» فإن كانت بالبناء للمفعول -كما وقع في سماع الشارح- فيكون المعنى أيضا أن التبييت واقع من العدو، وعلى هذا تكون رواية أبي داود موافقة لرواية المصنف، وإن كانت رواية أبي داود بالبناء للفاعل فيكون المعنى أن التبييت واقع من المسلمين.

(٣) من هنا إلى قوله: "فقيل له بعد ذلك إن بعض" في أثناء الوجه الثاني من باب ما جاء في الفطر عند القتال وجد في (ل).

الدعاء؟ قال الخطابي في المعالم[١]: بلغني عن ابن كيسان النحوي[٢] أنه سأل أبا العباس أحمد بن يحيى[٣] عنه، فقال: معناه الخبر، ولو كان معناه الدعاء لكان مجزوما (لا ينصروا)، وإنما هو إخبار كأنه قال: والله لا ينصرون، وقد روي عن ابن عباس أنه قال: (حم) اسم من أسماء الله عز وجل.[٤] فكأنه حلف بالله أنهم لا ينصرون. انتهى.

قلت: قد تقدم في حديث البرء عند النسائي في سننه الكبرى: «فليكن شعاركم حم لا ينصرون دعوة نبيكم»، فظاهره أن الجميع كلامه ﷺ، وأخبر أن هذا الكلام دعوته ﷺ، فيحتمل أن المراد أنه كان يدعو به، ويحتمل أن المراد أنه كان يدعو إليه، نعني[٥]: يُعلمهم ذلك، ويندبهم إليه أن يقولوه شعارا بينهم. والله أعلم.

---

(١) (٤٠٧/٣).

(٢) هو العلامة أبو الحسين محمد بن أحمد بن كيسان النحوي، المتوفى سنة ٢٩٩هـ، من مصنفاته: المذكر والمؤنث، ومعاني القرآن، (انظر تاريخ بغداد ٣٣٥/١، و إنباه الرواة ٥٧/٣-٥٩).

(٣) هو إمام الكوفيين في النحو واللغة أبو العباس أحمد بن يحيى بن يزيد الشيباني مولاهم، البغدادي، المعروف بثعلب، المتوفى سنة ٢٩١هـ، من مؤلفاته: الفصيح، واختلاف النحويين. (انظر تاريخ بغداد ٢٠٤/٥-٢١٢، وإنباه الرواة ١٧٣/١-١٨٦، ومعجم الأدباء ٥٣٦/٢-٥٥٤).

(٤) أخرج الطبري في تفسيره (٢٠٧/١) والبيهقي في الأسماء والصفات (٢٣٠/١ رقم ١٦٣) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه قال في قوله تعالى ﴿كهيعص﴾، و﴿طه﴾، و﴿ طس ﴾، و﴿طسم﴾، و﴿يس﴾، و﴿ص﴾، و﴿حم﴾، و﴿عسق﴾، و﴿ق﴾، ونحو ذلك: قسم أقسمه الله تعالى، وهو من أسماء الله عز وجل.

وإسناده حسن، كما تقدم الكلام على الإسناد نفسه في حديث آخر. (انظر ص ١٠٠).

هذا، وقد قال ابن كثيرفي تفسيره (١٦٠/١) نقلا عن بعض أهل العلم: لا شك أن هذه الحروف لم ينزلها سبحانه وتعالى عبثا، ولا سدى، ومن قال من الجهلة: إنه في القرآن ما هو تعبد لا معنى له بالكلية فقد أخطأ خطأً كبيرا، فتعين أن لها معنى في نفس الأمر، فإن صح لنا عن المعصوم شيء قلنا به، وإلا وقفنا حيث وُقفنا، وقلنا: ﴿آمنا به كل من عند ربنا﴾ [آل عمران: ٧]، ولم يجمع العلماء فيه على شيء معين، وإنما اختلفوا، فمن ظهر له بعض الأقوال بدليل، فعليه اتباعه، وإلا فالوقوف حتى يتبين. اهـ.

(٥) من (ع)، وفي (ل): بمعنى.

التاسع: ما الحكمة في جعله ﷺ (حم لا ينصرون) شعارا في الحرب؟

قلنا: الظاهر أنه أراد الاستنصار بذلك، والدعاء عليهم؛ لأن ابن عباس قال: إن (حم) من أسماء الله تعالى.

ويحتمل أن يكون قوله (لا ينصرون) مضافا إليه، فكأنه أضاف قوله: (حم) إلى قوله (لا ينصرون) كما يقال: (الم تنزيل السجدة)[١] ويكون المراد بـ (حم) سورة فصلت؛ فإنه قال فيها: ﴿لِنُذِيقَهُمْ عَذَابَ الْخِزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَخْزَى وَهُمْ لا يُنْصَرُونَ﴾[٢]

العاشر: فإن قيل: إذا كان المراد بـ (حم) هذه السورة، فما الحكمة في تخصيص (حم) هذه بجعلها شعارا دون بقية آل (حم) السبعة[٣]؟.

والجواب أنه يحتمل أن يقال: إنها حجاب بين المسلمين والعدو لأسماعهم وأبصارهم وقلوبهم؛ فإن الله تعالى قال فيها: ﴿وَالَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ فِي آذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمىً﴾[٤]، وقال تعالى في أولها إخبارا عنهم: ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ وَفِي آذَانِنَا وَقْرٌ وَمِنْ بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ﴾[٥] فكانوا كالمستقبحين على أنفسهم بسلب العقول، والأسماع، والأبصار، فكان ذلك حجابا بينهم وبين أهل الإيمان. والله أعلم.

---

(١) قال ابن عاشور في التحرير والتنوير (٢٠٢/٢١): "...ويتعين أن يكون (الم) مضافا إلى (تنزيل) على أن مجموع المضاف والمضاف إليه اسم لهذه السورة محكي لفظها، فتكون كلمة (تنزيل) مضمومة على حكاية لفظها القرآني، وأن يعتبر هذا المركب الإضافي اعتبار العلم مثل عبد الله، ويعتبر مجموع ذلك المركب الإضافي مضافا إلى (السجدة) إضافة المفردات، وهو استعمال موجود." ثم ذكر له نظائر من كلام العرب.

(٢)جزء من آية (١٦) من سورة فصلت.

(٣) المراد بها: سورة غافر، وفصلت، والشورى، والزخرف، والدخان، والجاثية، والأحقاف؛ فإن جميعها مبدوءة بـ ﴿حم﴾.

(٤)جزء من آية (٤٤) من سورة فصلت.

(٥) جزء من آية رقم (٥) من سورة فصلت.

١٢.باب ما جاء في صفة سيف النبي ﷺ

١٦٨٣- حدثنا مُحَّد بن شجاع البغدادي، حدثنا أبو عُبيدة الحداد، عن عثمان بن سعد، عن ابن سيرين قال: صنعت سيفي على سيف سمرة ﷺ، وزعم سمرة أنه صنع سيفه على سيف رسول الله ﷺ، وكان حنفيا[١].

هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

وقد تكلم يحيى بن سعيد القطان في عثمان بن سعد الكاتب، وضعفه من قبل حفظه.[٢]

الكلام عليه من وجوه:

الأول: حديث سمرة هذا انفرد بإخراجه المصنف،[٣] ورواه أيضا في الشمائل[٤] عن

(١) منسوب إلى الأحنف بن قيس؛ لأنه أول من أمر باتخاذها، والقياس أحنفي. (انظر تهذيب اللغة ١١١/٥، ولسان العرب ٥٨/٩).

وذكر المباركفوري أن في هامش النسخة الأحمدية: قوله: حنفيا، أي: على هيئة سيوف بني حنيفة قبيلة مسيلمة؛ لأن صانعه منهم، أو ممن يعمل كعملهم. اهـ. (تحفة الأحوذي ٢٥/٣).

(٢) جامع الترمذي (٣٠٧/٣-٣٠٨).

(٣) تحفة الأشراف (٨٣/٤ رقم ٤٦٣٢).

(٤) (ص ٨٣ رقم ١٠٩).

وأخرجه أيضا أحمد (٢٠/٥)، وابن عدي في الكامل (١٨١٧/٥) من طريق عثمان به.

وهذا **إسناد ضعيف** لضعف عثمان بن سعد. (انظر مختصر الشمائل المحمدية للألباني ص ٦٤).

وروي نحوه من **مرسل مجاهد**، وزياد بن أبي مريم، أخرجه ابن سعد في الطبقات (٤١٨/١)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٣٩١/٢ رقم ٤١٠) من طريق عبد الواحد بن زياد، عن خصيف بن عبد الرحمن، عن مجاهد، وزياد بن أبي مريم قالا: "كان سيف رسول الله حنفيا، قائمه من قرن"

ورجاله ثقات إلا خصيفا، فقد تكلم فيه، وهو ممن لازم مجاهدا، كما قال ابن عدي في الكامل (٩٤٠/٣-٩٤٢)، وحديثه يرتقي إلى الحسن، كما قال الذهبي في السير (١٤٥/٦).

عقبة بن مكرم البصري، عن مُحَمَّد بن بكر، عن عثمان بن سعد.

الثاني: ليس لعثمان بن سعد الكاتب عند المصنف إلا هذا الحديث، وحديث آخر في التفسير[١] عن عكرمة، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني إذا أكلت اللحم[٢] انتشرت للنساء.[٣] الحديث.

وروى له أبو داود[٤] حديثا آخر عن أنس بن مالك ﷺ.

وهو تميمي ـ ويقال: تيمي ـ، بصري، كنيته أبو بكر، ويقال له المعلم أيضا.[٥]

وقد ضعفه يحيى بن سعيد كما ذكره المصنف، سأله عنه علي بن المديني، فجعل

---

(١) باب "ومن سورة المائدة" (١٤٣/٥-١٤٤ رقم ٣٠٥٤) وقال:

"هذا حديث حسن غريب، ورواه بعضهم من غير حديث عثمان بن سعد مرسلا، ليس فيه: (عن ابن عباس)، ورواه خالد الحذاء عن عكرمة مرسلا". اهـ.

وأخرجه الطبري في تفسيره (٦١٣/٨)، وابن عدي في الكامل (١٨١٧/٥)، وابن أبي حاتم في تفسيره (١١٨٦/٤ رقم ٦٦٨٧)، والطبراني في الكبير (٣٥٠/١١ رقم ١١٩٨١) من طرق عن عثمان به.

وفي إسناده عثمان بن سعد، وهو ضعيف، وقد روي مرسلا كما قال الترمذي، والله أعلم. (وانظر أيضا ذخيرة الحفاظ ٦٦١/٢ رقم ١١٦٩).

(٢) في طبعة الجامع: "أن رجلا أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إني إذا أصبت اللحم"، والنص الموجود في الشرح يوافق ما في تحفة الأشراف (١٥٠/٥).

(٣) تتمته: وأخذتني شهوتي، فحَرمتُ عليَّ اللحم، فأنزل الله ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِين. وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلالاً طَيِّباً﴾ [المائدة: ٨٧-٨٨].

(٤) في سننه، كتاب الجهاد، باب في السيف يحلى (٥٠/٣ رقم ٢٥٨٥)، ومتنه مثل حديث قبله: "كانت قبيعة سيف رسول الله ﷺ فضة" وسيأتي الكلام عليه في باب ما جاء السيوف، وحليتها. (ص ١٨٩).

(٥) انظر التاريخ الكبير (٢٢٥/٦)، والجرح والتعديل (١٥٣/٦)، والكامل (١٨١٦/٥)، وتهذيب الكمال (٣٧٥/١٩-٣٧٧).

يتعجب من الرواية عنه، وقال أيضا: سمعته يقول: حدثني عبيد بن عمير، قال يحيى: فوصفه، فإذا هو عبد الله بن عُبيد بن عُمير.[١]

وسئل أحمد[٢] عنه، فقال: حكوا عن يحيى بن سعيد فيه شيئا شديدا.

وقد لينه أيضا غير يحيى بن سعيد، فقال يحيى بن معين[٣]، ومُحَمَّد بن عبد الله بن نمير[٤]: ليس بذاك. وقال أبو زرعة[٥]: لين. وقال النسائي[٦]: ليس بالقوي. وقال فيه أبو حاتم: شيخ[٧]. وهذه عندهم من ألفاظ التوثيق،[٨] وقد وثقه أيضا أبو نعيم الأصبهاني[٩]، فقال فيه: بصري ثقة.

وأما **مُحَمَّد بن شجاع** شيخ الترمذي، فقد وصفه بأنه بغدادي، وإنما البغدادي مُحَمَّد بن شجاع الثلجي الآتي ذكره، وأما هذا فإنه مَرّوذي، نزل بغداد،[١٠] وقد ذكره ابن حبان في

---

(١) انظر الكامل (١٨١٦/٥)، والجرح والتعديل (١٥٣/٦)، والمجروحين (٧٠/٢)، وتهذيب الكمال (٣٧٦/١٩). وفي المطبوع من الكامل نسب هذا القول لابن معين.

وعبد الله المذكور هو الليثي، المكي، ثقة، قتل غازيا سنة ١١٣هـ (انظر التقريب ص ٥٢٤-٥٢٥).

(٢) أسند عنه العقيلي في ضعفائه (٩٤٠/٣).

(٣) في تاريخه برواية الدوري (١٤٢/٣).

(٤) أسند عنه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١٥٣/٦).

(٥) المصدر نفسه (١٥٣/٦).

(٦) في ضعفائه (ص ١٧٦ ت ٤٤٢).

(٧) الجرح والتعديل (١٥٣/٦).

(٨) في المرتبة الثالثة من مراتب التعديل عند ابن أبي حاتم، يكتب حديثه، وينظر فيه. (الجرح والتعديل ٣٧/٢)، وانظر بيان الوهم والإيهام (٣٣٩/٥)، وميزان الاعتدال (٣٨٥/٢).

(٩) حكاه عنه المزي في تهذيبه (٣٧٧/١٩).

(١٠) انظر تاريخ بغداد (٣٤٩/٥). والترمذي وصف شيخه بأنه بغدادي؛ لأنه نزل بغداد، وهذه طريقة معروفة عند أهل الحديث.

الثقات[١]، وحكى ابن عقدة[٢] عن ابن أبي خيثمة[٣] توثيقه أيضا[٤]، وروى عنه النسائي النسائي والسراج[٥] في آخرين من الأئمة[٦]، وتوفي سنة أربع وأربعين ومائتين، وقيل: سنة سبع وأربعين[٧]، ولم أر له عند المصنف إلا هذا الحديث الواحد.

وأما **مُحَمَّد بن شجاع الثلجي** البغدادي فقد تأخر بعد هذا إلى سنة ست وستين[٨]، وكان من أئمة أهل الرأي، وقد نسبه الساجي[٩] إلى الكذب، ونسبه ابن عدي[١٠] إلى وضع

(١) (١٣٥/٩).

(٢) هو الحافظ المحدث أبو العباس أحمد بن مُحَمَّد بن سعيد الكوفي، المعروف بابن عقدة، المتوفى سنة ٣٣٢هـ، له تاريخ كبير في ذكر من روى الحديث من الناس كلهم، وأخبارهم، ولم يكمل، وكتاب الجهر بالبسملة، وكتاب أخبار أبي حنيفة. وعقدة لقب لأبيه النحوي، لقب بذلك لتعقيده في التصريف. (انظر تاريخ بغداد ١٤/٥-٢٢، والسير ٣٤٠/١٥-٣٥٥).

(٣) هو الحافظ الكبير أبو بكر أحمد ابن الحافظ أبي خيثمة زهير بن حرب البغدادي، المتوفى سنة ٢٧٩هـ. قال الخطيب: له كتاب التاريخ، الذي أحسن تصنيفه، وأكثر فائدته، فلا أعرف أغزر فوائد منه. اهـ. (انظر تاريخ بغداد ١٦٢/٤-١٦٤، وتذكرة الحفاظ ٥٩٦/٢).

(٤) حكاه الخطيب في تاريخه (٣٤٩/٥).

(٥) بفتح السين، وتشديد الراء، في آخرها جيم، نسبة لعمل السَرج، وهو الذي يوضع على الفرس. (انظر الأنساب ٢٤١/٣).

وهو الإمام الحافظ محدث خراسان مُحَمَّد بن إسحاق بن إبراهيم بن مهران الثقفي مولاهم، أبو العباس الخراساني، النيسابوري، المتوفى سنة ٣١٣هـ، له المسند الكبير على الأبواب، والتاريخ، والمستخرج على صحيح مسلم. (انظر تاريخ بغداد ٢٤٨/١-٢٥٢، ومقدمة حسين بن عكاشة لكتاب حديث السراج ١٩/١-٢٢٩).

(٦) انظر تهذيب الكمال (٣٥٩/٢٥)

(٧) حكى الخطيب في تاريخه (٣٤٩/٥-٣٥٠) القول الأول عن السراج، والثاني عن عبد الباقي بن قانع، وقال: الأول أصح. وصححه ابن حجر في التقريب (ص٨٥٣).

(٨) يعني: توفي سنة ست وستين ومائتين. (انظر تاريخ بغداد ٣٥٢/٥).

(٩) وكذا أبو الفتح الأزدي. (انظر تاريخ بغداد ٣٥١/٥).

(١٠) انظر الكامل (١٦٩٣/٦)

وضع الحديث، نسأل الله العافية.

ولهم شيخ أخر يقال له: **مُحَمَّد بن شجاع بن نبهان المروزي** ـ بالزاي ـ ربما اشتبه بشيخ الترمذي والنسائي، وقد خلط صاحب الكمال[١] ترجمته بترجمته،[٢] وهو وهم كما قال المزي[٣]، وهذا متقدم الطبقة في طبقة شيوخ الأول، مات قبل المائتين[٤]، وهو ضعيف أيضا، أيضا، ضعفه ابن المبارك ونعيم بن حماد[٥]، وغيرهما[٦]، وقال البخاري[٧]، وأبو حاتم[٨]: سكتوا عنه.

(١) هو الحافظ أبو مُحَمَّد عبد الغني بن عبد الواحد بن علي المقدسي، الجَمّاعيلي، المتوفى سنة ست مائة، مائة، صاحب عمدة الأحكام. (انظر الذيل على طبقات الحنابلة ٢/٥-٣٤، والسير ٢١/٤٤٣-٤٧١).

(٢) أي ترجمة الأول بترجمة الثالث. انظر الكمال في أسماء الرجال (ج١/١١٩/ب) من مصورات مكتبة مكتبة الجامعة الإسلامية برقم (٤١١٤).

(٣) ذكر الدكتور بشار في الحاشية (رقم ٣) من تهذيب الكمال (٢٥/٣٦٠) قائلا: وجاء في حواشي النسخ من تعقبات المؤلف على صاحب الكمال قوله:

"خلط هذه الترجمة في الأصل بالتي قبلها، وذلك تخليط فاحش، فإنهما اثنان، وهذا في طبقة مشايخ الأول، ومات قبل المائتين اهـ.

ونقل ابن حجر هذا التنبيه في تهذيبه (٣/٥٨٨).

(٤) بسنتين كما في تهذيب الكمال (٢٥/٣٦١).

(٥) انظر قولهما في ضعفاء العقيلي (٣/١٢٤١-١٢٤٢).

ونعيم المذكور هو الإمام العلامة الحافظ نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث الخزاعي، أبو عبد الله المروزي، الفرضي، المتوفى سنة ٢٢٨هـ، أحد أوعية العلم على ضعف فيه، يقال: إنه أول من صنف المسند، وله كتاب الفتن. (انظر تاريخ بغداد ١٣/٣٠٦-٣١٤، وتذكرة الحفاظ ٢/٤١٨-٤٢٠، والتقريب ص ١٠٠٦).

(٦) كأبي علي مُحَمَّد بن علي بن حمزة المروزي. (انظر تهذيب الكمال ٢٥/٣٦١).

(٧) التاريخ الكبير (١/١١٥).

(٨) الجرح والتعديل (٧/٢٨٦).

١٣- باب ما جاء في الفطر عند القتال.

١٦٨٤- حدثنا أحمد بن مُحَمَّد بن موسى، أخبرنا عبد الله بن المبارك، أخبرنا سعيد بن عبد العزيز، عن عطية بن قيس، عن قَزَعة، عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: لما بلغ النبي ﷺعام الفتح مَرَّ الظهران[١] فآذننا بلقاء العدو، فأمرَنا بالفطر، فأفطرْنا أجمعون.

هذا حديث حسن صحيح، وفي الباب عن عمر.[٢]

الكلام عليه من وجوه:

الأول: حديث أبي سعيد ﷺ انفرد بإخراجه المصنف من هذا الوجه.[٣]

وقد رواه أطول منه مسلم[٤]، وأبو داود[٥] من رواية معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن قَزَعة[٦] قال: أتيت أبا سعيد الخدري ﷺ . وهو مكثور عليه[٧] ،. فلما تفرق الناس الناس عنه قلت: إني لا أسألك عما يسألك هؤلاء عنه، سألتُه عن الصوم في السفر؟ فقال: سافرنا مع رسول الله ﷺ إلى مكة . ونحن صيام .، قال: فنزلنا منزلا، فقال رسول الله ﷺ:

---

(١) هو واد فحل من أودية الحجاز، يمر شمال مكة على مسافة اثنين وعشرين كيلا، ويصب في البحر جنوب جدة بقرابة عشرين كيلا، ويعرف اليوم بوادي فاطمة. (انظر معجم البلدان ١٠٤/٥، ومعجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية ص ٢٨٨، ومعجم الأمكنة الوارد ذكرها في صحيح البخاري ص ٣٩٩).

(٢) جامع الترمذي (٣٠٨/٣).

(٣) من بين أصحاب الكتب الستة. انظر تحفة الإشراف (٤٤٧/٣ رقم ٤٢٨٤).

وأخرجه أيضا أحمد (٢٩/٣، و٨٧)، وابن خزيمة (٢٦٤/٣ رقم٢٠٣٨) من طرق عن سعيد به.

(٤) في صحيحه، كتاب الصيام، باب أجر المفطر في السفر إذا تولى العمل. (٢٣٦/٧ رقم ٢٦١٩).

(٥) في سننه، كتاب الصوم، باب الصوم في السفر. (٥٥١/٢-٥٥٢ رقم ٢٤٠٦).

(٦) بزاي وفتحات، وهو ابن يحيى البصري، ثقة من الثالثة. (انظر التقريب ص ٨٠١).

(٧) أي: عنده كثيرون من الناس. (شرح النووي على مسلم ٢٣٧/٧).

«إنكم قد دنوتم من عدوكم، والفطر أقوى لكم». فكانت رخصة، فمنا من صام، ومنا من أفطر، ثم نزلنا منزلا آخر، فقال: «إنكم مصبحو عدوكم، والفطر أقوى لكم؛ فأفطروا» وكانت عزيمة ، فأفطرنا، ثم لقد رأيتُنا نصوم مع رسول الله ﷺ بعد ذلك في السفر.

وحديث عمر رضي الله عنه الذي أشار إليه بقوله في الباب ليس ذلك في أصل سماعنا، وهو ثابت في بعض النسخ.[1]

الثاني: في الباب مما لم يذكره عن جابر، وابن عباس، وأنس، وصحابي لم يسم رضي الله عنهم.

أما حديث جابر فأخرجه مسلم،[2] والترمذي[3]، والنسائي[4] من رواية جعفر بن مُحَمَّد، مُحَمَّد، عن أبيه[5]، عن جابر بن عبد الله ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ﷺ خرج عام الفتح إلى مكة في رمضان، فصام حتى بلغ كُراع[6] الغميم، فصام الناس، ثم دعا بقدح من ماء، فرفعه حتى نظر الناس إليه، ثم شرب، فقيل له بعد ذلك: إن بعض[7] الناس قد صام، قال: «أولئك العصاة، أولئك العصاة».

وأما حديث ابن عباس فرواه الشيخان[8]، والنسائي[1] من رواية الزهري، عن عبيد

---

(١) غير مذكور في نسخة المباركفوري، ومذكور في طبعة بشار.

(٢) في صحيحه، كتاب الصيام، باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر... (٧/٢٣٢-٢٣٣ رقم ٢٦٠٥، و٢٦٠٦).

(٣) في جامعه، كتاب الصوم، باب ما جاء في كراهية الصوم في السفر. (٢/٨١-٨٢ رقم ٧١٠).

(٤) في المجتبى، كتاب الصيام، باب ما يكره من الصيام في السفر. (٤/٤٨٨ رقم ٢٢٦٢).

(٥) هو مُحَمَّد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، أبو جعفر الباقر، ثقة فاضل، مات سنة بضع عشرة ومائة. (انظر التقريب ص ٨٧٩).

(٦) بضم الكاف، وكراع كل شيء: طرفه. وكراع الأرض ناحيتها. وكراع الغميم تقع جنوب عُسفان بنحو (١٦) كيلا على الجادة إلى مكة، أي: على مسافة (٦٤) كيلا من مكة على طريق المدينة، وتعرف اليوم بـ "برقاء الغميم". (انظر معجم البلدان ٤/٤٤٣، ومعجم بلاد الحجاز ٧/٢١٢).

(٧) من أثناء الوجه الثامن من باب ما جاء في الشعار إلى هنا وجد في (ل). (انظر ص ١٦٤).

(٨) البخاري في الصوم، باب إذا صام أياما من رمضان، ثم سافر (٤/٢٢٩ رقم ١٩٤٤/مع الفتح)، وفي الجهاد، باب الخروج في رمضان (٦/١٣٩ رقم ٢٩٥٣)، وانظر أيضا رقم (٤٢٧٥، و٤٢٧٩).
=

الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس ـ رضي اله عنهما ـ أنه أخبر أن رسول الله ﷺ خرج عام الفتح في رمضان، فصام حتى بلغ الكَدِيد[٢]، ثم أفطر.

وأخرجه الشيخان[٣]، وأبو داود[٤]، والنسائي[٥] من رواية مجاهد، عن طاؤوس، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: سافر رسول الله ﷺ في رمضان، فصام حتى بلغ عُسْفان[٦]، ثم دعا بإناء فيه شراب، فشرب نهارا؛ ليراه الناس، ثم أفطر حتى دخل مكة.

وأما حديث أنس فرواه الطبراني في الأوسط[٧] من رواية زيد بن يحيى بن عبيد

=

ومسلم في الصيام، باب جواز الصوم و الفطر في شهر رمضان للمسافر... (٧/٢٢٩-٢٣١ رقم ٢٥٩٩، و٢٦٠٠).

(١) في المجتبى، كتاب الصيام، باب الرخصة للمسافر أن يصوم بعضا، ويفطر بعضا. (٤/٥٠٢ رقم ٢٣١٢).

(٢) بفتح الكاف، وكسر الدال. يعرف اليوم باسم الحمض، أرض بين عسفان وخليص على مسافة (٩٠) كيلا من مكة، على طريق المدينة. (انظر معجم ما استعجم ٤/١١١٩، ومعجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية ص ٢٦٣).

(٣) البخاري في المغازي، باب غزوة الفتح في رمضان. (٨/٦ رقم ٤٢٧٩)، وفي الصوم، باب من أفطر في السفر ليراه الناس. (٤/٢٣٨ رقم ١٩٤٨) مطولا. **ومسلم** في الصيام، باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر...(٧/٢٣٢ رقم ٢٦٠٣).

(٤) في سننه، كتاب الصوم، باب الصوم في السفر.(٢/٥٥١ رقم ٢٤٠٤).

(٥) في المجتبى، كتاب الصيام، باب الصيام في السفر..، ذكر الاختلاف على منصور. (٤/٤٩٦ رقم ٢٢٩٠).

(٦) بضم العين المهملة، وسكون السين المهملة، بلدة على مسافة ثمانين كيلا من مكة شمالا على الجادة إلى المدينة. (انظر معجم البلدان ٤/١٢١-١٢٢، ومعجم المعالم الجغرافية ص ٢٠٨).

(٧) (٤/١٦٨رقم ٣٨٨٣).

وقال: لم يرو هذا الحديث عن قتادة إلا سعيد بن بشير، تفرد به زيد بن يحيى بن عبيد. اهـ.

وهذا **إسناد ضعيف**؛ سعيد بن بشير ـ وهو الأزدي ـ ضعيف، وقد نص أئمة النقد على أنه روى عن قتادة مناكير، منهم ابن معين، ومُحَمَّد بن عبد الله بن نمير، وابن حبان، والساجي. (انظر العلل

=

الله[١] عن سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أنس ﷺ أن رسول الله ﷺ خرج في غزوة حنين لثماني عشرة خلت من شهر رمضان . وهو صائم .، فمروا بنهر، فشددوا النظر إليه، فقال لهم رسول الله ﷺ: تشربون؟ قالوا: نشرب، وأنت صائم؟ فدعا رسول الله ﷺ بإناء، فشرب، فلما فرغ من غزوة حنين والطائف..[٢].الحديث

وأما حديث الصحابي الذي لم يسم فرواه أبو داؤد[٣] من رواية أبي بكر بن عبد الرحمن، عن بعض أصحاب النبي ﷺ قال: رأيت النبي ﷺ أمر الناس في سفره عام الفتح بالفطر، وقال: تقووا لعدوكم. قال أبو بكر: قال الذي حدثني: لقد رأيت رسول الله ﷺ بالعرج[٤] يصب على رأسه الماء .وهو صائم . من العطش، أومن الحر.

=

ومعرفة الرجال عن ابن معين برواية ابن محرز ٧٤/١، والجرح والتعديل ٧/٤، والمجروحين ٤٠٠/١، وتهذيب التهذيب ٨/٢-٩).

وأخرج أحمد (١٢٦/٣، و٢٣٢ و٢٥٠)، وأبو يعلى (٤٣٢/٦-٤٣٣ رقم ٣٨٠٦، و٣٨٠٧) من طرق عن حميد الطويل، عن أنس ﷺ قال: إن النبي ﷺ كان في سفر في رمضان، فأتي بإناء فوضعه على يده، فلما رآه الناس أفطروا. واللفظ لأحمد في الموضع الأول. **وإسناده صحيح**.

قال الهيثمي: رجال أحمد رجال الصحيح، ورجال الطبراني فيهم سعيد بن بشير، وفيه كلام. (مجمع الزوائد ١٦٠/٣).

(١) في المطبوع من المعجم الأوسط، ومجمع البحرين (١٣٦/٣رقم ١٥٦٣) (عبيد) من غير إضافة إلى لفظ الجلالة، وأشار محقق مجمع البحرين أن في (ح)، و(ت) عبيد الله. وهو في كتب الرجال من غير إضافة. (انظر: التاريخ الكبير ٤٠٩/٣، والجرح والتعديل ٥٧٥/٣، وتاريخ بغداد ٤٤٤/٨، وتهذيب الكمال ١١٨/١٠).

(٢) تتمته: أتى الجعرانة، فقسم الغنائم بها، واعتمر منها.

(٣) في سننه،كتاب الصوم، باب الصائم يصب عليه الماء من العطش.... (٥٣٤/٢ رقم ٢٣٦٥).

قال الألباني: وهذا **إسناد صحيح**، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير الصحابي الذي لم يسم، فإني لم أعرفه، لكن جهالة الصحابي لا تضر عند أهل السنة. (صحيح سنن أبي داود ١٣٠/٧-١٣٢ رقم ٢٠٤٧/الأم).

(٤) بفتح أوله، وسكون ثانيه. يتعدد هذا الاسم في بلاد العرب، والمعني هنا الوادي الواقع في الطريق

=

والحديث في الموطأ[١] من هذا الوجه، وزاد في آخره بعد قوله: " أو من الحر" فقيل: يا رسول الله، إن طائفة من الناس صاموا حين صمت، فلما كان رسول الله ﷺ بالكَدِيد دعا بقدح، فشرب، فأفطر الناس.

ورواه البيهقي[٢] من طريق الشافعي عن مالك بهذه الزيادة.[٣]

=

بين المدينة ومكة، يسيل من جبال شرف الأثاية، حيث يقطعه طريق الحاج القديم من رأسه، ويقع جنوب المدينة على مسافة (١١٣) كيلا. (انظر معجم البلدان ٤/٩٨-٩٩، ومعجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية ص ٢٠٣).

(١) كتاب الصيام، باب ما جاء في الصيام في السفر. (١/٣٩٦ رقم ٨٠٧).

(٢) في الكبرى (٤/٢٤٢)، وهو عند الشافعي في مسنده (١/٢٧٠ رقم ٧١٦/بترتيب السندي).
وأخرجه أحمد (٣/٤٧٥) عن إسحاق بن عيسى، عن مالك بهذه الزيادة.
قال ابن عبد البر: هذا حديث **مسند صحيح**. (التمهيد ٢٢/٤٧).

(٣) **فقه الباب**: قال ابن القيم: وسافر رسول الله ﷺ في رمضان، فصام، وأفطر، وخيَّر الصحابة بين الأمرين، وكان يأمرهم بالفطر إذا دنوا من عدوهم؛ ليتقووا على قتاله.
فلو اتفق مثل هذا في الحضر، وكان في الفطر قوة لهم على لقاء عدوهم فهل لهم الفطر؟ فيه قولان، أصحهما دليلا أن لهم ذلك، وهو اختيار ابن تيمية، وبه أفتى العساكر الإسلامية لما لقوا العدو بظاهر دمشق، ولا ريب أن الفطر لذلك أولى من الفطر لمجرد السفر، بل إباحة الفطر للمسافر تنبيه على إباحته في هذه الحالة؛ فإنها أحق بجوازه؛ لأن القوة هناك تختص بالمسافر، والقوة هنا له وللمسلمين، ولأن مشقة الجهاد أعظم من مشقة السفر، ولأن المصلحة الحاصلة بالفطر للمجاهد أعظم من المصلحة بفطر المسافر... إلى آخر كلامه رحمه الله. (زاد المعاد ٢/٥٢-٥٤).

١٤. باب في الخروج عند الفزع.

١٦٨٥- حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا أبو داود الطيالسي، قال: أنبأنا شعبة، عن قتادة، حدثنا أنس بن مالك ﷺ قال: ركب النبي ﷺ فرسا لأبي طلحة ﷺ يقال له: مندوب[١]، فقال: «ما كان من فزع، وإنْ وجدناه لبحرا[٢]».

وفي الباب عن عمرو بن العاص[٣].

وهذا حديث حسن صحيح.

١٦٨٦- حدثنا مُحَمَّد بن بشار، حدثنا مُحَمَّد بن جعفر، وابن أبي عدي[٤]، وأبوداود قالوا: حدثنا شعبة، عن قتادة، عن أنس ﷺ قال: كان فزع بالمدينة، فاستعار رسول الله فرسا لنا يقال له: مندوب، فقال: «ما رأينا من فزع، وإن وجدناه لبحرا».

هذا حديث حسن صحيح.[٥]

الكلام عليه من وجوه:

الأول: حديث أنس ﷺ أخرجه بقية الأئمة الستة خلا ابن ماجه: فرواه الشيخان[٦]

---

(١) قيل: سمي بذلك من النَدَب، وهو الرهن الذي يجعل في السباق، وقيل: لندب كان في جسمه، وهو أثر الجرح. (انظر النهاية ٣٤/٥، وفتح الباري ٢٩٦/٥ شرح حديث ٢٦٢٧).

(٢) قال ابن الأثير: أي واسع الجَري، وسمي البحر بحرا لسعته. (النهاية ٩٩/١).

(٣) في (ع): العاصي.

(٤) هو مُحَمَّد بن إبراهيم بن أبي عدي، ثقة، مات سنة ١٩٤هـ. (انظر التقريب ص ٨٢٠).

(٥) جامع الترمذي (٣٠٨/٣-٣٠٩)، وفيه ثلاثة أحاديث في الباب، آخرها:

حدثنا قتيبة، حدثنا حماد بن زيد، عن ثابت، عن أنس ﷺ قال: كان النبي ﷺ من أجرأ الناس....الحديث. وهو حديث ثالث من الباب التالي في نسخة العراقي، والمبلركفوري.

(٦) البخاري في الجهاد، باب اسم الفرس والحمار. (٧٢/٦ رقم ٢٨٥٧/مع الفتح)، ومسلم في الفضائل، باب في شجاعة النبي عليه السلام، وتقدمه للحرب. (٦٨/١٥ رقم ٥٩٦٣).

=

عن بندار، زاد مسلم: وأبي موسى ـ، كلاهما عن غندر فقط، وهو مُحَمَّد بن جعفر.

ورواه البخاري عن آدم بن أبي إياس[١] ـ، وعن أحمد بن مُحَمَّد[٢]، عن ابن المبارك ـ، وعن مسدد[٣]، عن يحيى ـ، ومسلم[٤] عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن وكيع ـ، وعن يحيى بن حبيب بن عربي، عن خالد بن الحارث ـ، وأبو داؤد[٥] عن عمرو بن مرزوق ـ، والنسائي[٦] عن إسحاق بن إبراهيم، عن وكيع ـ، ستتهم[٧] عن شعبة.

وحديث عمرو بن العاص[٨] رواه النسائي في سننه الكبرى[٩] من رواية موسى بن عُلَي بن رباح قال: سمعت أبي يقول: سمعت عمرو بن العاص يقول: فزع الناس بالمدينة مع النبي

=

وبندار هو مُحَمَّد بن بشار، وأبو موسى هو مُحَمَّد بن المثني العنزي المعروف بالزمن.

(١) صحيح البخاري، كتاب الهبة، باب من استعار من الناس الفرس. (٢٩٦/٥ رقم ٢٦٢٧).

(٢) صحيح البخاري، كتاب الجهاد، باب الركوب على الدابة الصعبة... (٨٢/٦ رقم ٢٨٦٢).

(٣) صحيح البخاري، كتاب الجهاد، باب مبادرة الإمام عند الفزع. (١٤٩/٦ رقم ٢٩٦٨)، وكتاب الأدب، باب المعاريض مندوحة عن الكذب (٧٢٧/١٠-٧٢٨ رقم ٦٢١٢). ويحيى هو القطان.

(٤) في صحيحه، كتاب الفضائل، باب في شجاعة النبي عليه السلام، وتقدمه للحرب. (٦٧/١٥-٦٨ رقم ٥٩٦٢، و٥٩٦٣).

(٥) في سننه، كتاب الأدب، باب ما روي في الرخصة في ذلك. (١٦٥/٥-١٦٦ رقم ٤٩٨٨).

(٦) في الكبرى، كتاب السير، باب السير على العَنَق. (١١٤/٨ رقم ٨٧٧٠).

(٧) أي: ابن أبي إياس، وابن المبارك، ويحيى بن سعيد، ووكيع، وخالد بن الحارث، وعمرو بن مرزوق.

(٨) في (ع): العاصي.

(٩) كتاب المناقب، عمرو بن العاص ﷺ. (٣٦٩/٧ رقم ٨٢٤٣).

وأخرجه أيضا أحمد (٢٠٣/٤)، وابن حبان (٥٦٦/١٥ رقم ١٧٠٩٢/الإحسان) من طريق موسى بن علي به.

وهذا **إسناد صحيح**، وموسى بن علي بن رباح ـ وإن قال عنه ابن حجر: صدوق، ربما أخطأ ـ، ثقة عند الجمهور. (انظر الجرح والتعديل ١٥٣/٨-١٥٤، وتهذيب الكمال ١٢٢/٢٩-١٢٥، والتقريب ص ٩٨٤).

ﷺ، فتفرقوا، فرأيت سالما[١] احتبى بسيفه، فجلس في المسجد، فلما رأيت ذلك فعلت مثل الذي فعل، فخرج رسول الله ﷺ ، فرآني وسالما، وأتى الناس، فقال: يا أيها الناس، ألا كان مفزعكم إلى الله، وإلى رسوله؟! ألا فعلتم كما فعل هذان الرجلان المؤمنان؟![٢]

(١) هو مولى أبي حذيفة ابن عتبة بن ربيعة، أحد السابقين الأولين، وأحد القراء المشهورين، شهد بدرا، وقتل يوم اليمامة غازيا هو ومولاه. (انظر الاستيعاب ص ٢٩٧، والإصابة ٢/٦-٨).

(٢) بعد هذا بياض في (ع)، قدره صفحة.

١٥- باب ما جاء في الثبات عند القتال.

١٦٨٧- حدثنا مُحَمَّد بن بشار، حدثنا يحيي بن سعيد، حدثنا سفيان، حدثنا أبو إسحاق، عن البراء بن عازب ـ رضي الله عنهما ـ (قال له رجل)[1]: أفررتم عن رسول الله ﷺ يا أبا عمارة[2]، قال: لا، والله، ما ولى رسول الله ﷺ، ولكن ولى سَرْعانُ الناس، تلقتهم هوازنُ[3] بالنَّبْل، ورسول الله ﷺ على بغلته، وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب[4] آخذ بلجامها، ورسول الله ﷺ يقول:

«أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب».

قال أبو عيسى: وفي الباب عن علي، وابن عمر ﷺ.

وهذا حديث حسن صحيح.

١٦٨٨- حدثنا مُحَمَّد بن عمر بن علي المِقَدَّمي، حدثني أبي، عن سفيان بن حسين، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال: لقد رأيتنا يوم حنين، وإن الفئتين لموليتان[5]، وما مع رسول الله ﷺ مائة رجل.

هذا حديث حسن صحيح غريب، لا نعرفه من حديث عبيد الله إلا من هذا الوجه.[6]

---

(١) وكذا في نسخة المباركفوري، وفي طبعة بشار: "قال: قال لنا رجل".

(٢) كنية البراء ﷺ. (انظر كنى مسلم ١/٥٨٠، والإصابة ١/١٤٦-١٤٧).

(٣) قبيلة كبيرة من العدنانية، ينتسبون إلى هوازن بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس عيلان بن إلياس بن مضر. (انظر جمهرة أنساب العرب ص ٢٦٠، و٢٦٤).

(٤) هو ابن عم رسول الله ﷺ، وأخوه من الرضاعة، أرضعتهما حليمة السعدية. اسمه المغيرة، وقيل: اسمه كنيته. أسلم في الفتح قبل أن يدخل النبي ﷺ مكة، وحسن إسلامه، شهد حنينا، ومات سنة خمس عشرة، وقيل: عشرين. (انظر الاستيعاب ٨١١-٨١٣، والإصابة ٤/٩٠-٩١).

(٥) في (ع)، و(ل): لموليتين، وكتب في هامشهما: صوابه: لموليتان. صح. وكذا في نسخة المباركفوري (٣/٢٦)، وفي طبعة بشار: (لموليتين). ويمكن تخريج (لموليتين) ـ إن صح ـ على لغة من ينصب بـ"إن"، وأخواتها الاسمَ والخبر جميعا. (انظر مغني اللبيب ١/٣٧).

(٦) جامع الترمذي (٣/٣١٠-٣١١).

١٦٩٠- حدثنا قتيبة، حدثنا حماد بن زيد، عن ثابت، عن أنس ﷺ قال: كان النبي ﷺ أحسنَ الناس، وأجودَ الناس، وأشجعَ الناس، قال: ولقد فزع أهل المدينة ليلة سمعوا صوتا، قال: فتلقاهم النبي ﷺ على فرس لأبي طلحة عُرْيٍ[(١)]، وهو متقلد سيفه، فقال: «لم تراعوا[(٢)]، لم تراعوا»، ثم قال رسول الله ﷺ: «وجدته بحرا» يعني الفرس.

هذا حديث صحيح.[(٣)]

الكلام عليه من وجوه:

الأول: حديث البراء أخرجه الشيخان[(٤)] عن مُحَّد بن المثنى .، ومسلم[(٥)] عن زهير بن بن حرب، وأبي بكر بن خلاد .، ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد.

وأخرجه البخاري[(٦)] عن مُحَّد بن كثير عن سفيان الثوري.

وأخرجه الشيخان من رواية شعبة[(٧)] .، وزهير بن معاوية[(٨)] .، والبخاري[(١)] من

---

(١) بضم العين، وسكون الراء، أي: ليس عليه سَرْج.(انظر النهاية ٢٢٥/٣،والقاموس ص ١٦٩٠).

(٢) بضم التاء، والعين، مبني للمجهول من الروع بمعنى الفزع، والخوف، يقال: ريع فلان، يراع إذا فزع. وأتي بصيغة الجحد مبالغة في النفي، وكأنه ما وقع الروع، والفزع قط. (انظر لسان العرب ١٣٦/٨، وفتح الباري ٥٦٢/١٠، وتحفة الأحوذي ٢٦/٣).

(٣) هذا الحديث ذكر في طبعة بشار في "باب في الخروج عند الفزع"، وقد تقدم الإشارة إلى هذا.

(٤) البخاري في الجهاد والسير، باب بغلة النبي البيضاء. (٩٢/٦ رقم ٢٨٧٤/مع الفتح).

ومسلم في الجهاد، والسير، باب في غزوة حنين. (٣٣٧/١٢ رقم ٤٥٩٤).

(٥) حديث رقم (٤٥٩٤) المذكور آنفا.

(٦) في صحيحه، كتاب المغازي، باب قول الله تعالى ﴿ويوم حنين إذ أعجبتكم..﴾ (٣٥/٨ رقم ٤٣١٥).

(٧) صحيح البخاري، كتاب الجهاد، باب من قاد دابة غيره في الحرب. (٨٥/٦ رقم ٢٨٦٤)، وكتاب وكتاب المغازي، باب قول الله تعالى ﴿ ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم...﴾ (٣٦/٨ رقم ٤٣١٦،٤٣١٧)، وصحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب في غزوة حنين (٣٣٧/١٢ رقم٤٥٩٣).

(٨) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب من صف أصحابه عند الهزيمة... (١٢٨/٦ رقم =

من رواية إسرائيل ـ، ومسلم[٢] من رواية زكريا بن أبي زائدة ـ، والنسائي[٣] من رواية شعبة ـ، أربعتهم عن أبي إسحاق.

وحديث ابن عمر انفرد بإخراجه المصنف.[٤]

وحديث علي أخرجه النسائي[٥] من رواية حارثة بن مُضرِّب، عن علي ﷺ قال: كنا

=

٢٩٣٠)، وصحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب في غزوة حنين (٣٣٤/١٢ رقم ٤٥٩١).

(١) في صحيحه، كتاب الجهاد، باب من قال: خذها وأنا ابن فلان. (١٩٨/٦ رقم ٣٠٤٢).

(٢) في صحيحه، كتاب الجهاد، والسير، باب في غزوة حنين. (٣٣٤/١٢ رقم ٤٥٩٢).

(٣) في الكبرى، كتاب السير، باب الحمل على العدو. (٣٣/٨ رقم ٨٥٨٤).

(٤) أي من بين أصحاب الكتب الستة. (انظر تحفة الأشراف ١٣٦/٦ رقم ٧٨٩٤).

وأخرجه الترمذي في علله الكبير أيضا (ص٢٧٧ رقم ٥٠٧)، والطبراني في الأوسط (١٧٠/٥ رقم ٤٩٧٦) من طريق مُحَمَّد بن عمر بن علي المقدمي بالإسناد المذكور عند الترمذي.

وقال الترمذي: "سألت مُحَمَّدا عن هذا الحديث، فقال: لا أعرف أحدا روى هذا الحديث عن عبيد الله بن عمر غير سفيان بن حسين. اهـ.

وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن عبيد الله بن عمر إلا سفيان بن حسين، ولا عن سفيان إلا عمر بن علي المقدمي، تفرد به ابنه مُحَمَّد. اهـ.

وهذا **إسناد حسن لولا عنعنة عمر** بن علي المقدمي، فإنه مدلس من الطبقة الرابعة. (انظر تعريف أهل التقديس ص ١٣٠، والتدليس في الحديث ص ٣٨٨-٣٩٠).

وأما سفيان فهو ثقة في غير الزهري. (انظر الجرح والتعديل ٢٢٧/٤-٢٢٨، وتهذيب التهذيب ٥٤/٢-٥٥).

وحسن ابن حجر إسناده في الفتح (٣٨/٨ شرح حديث ٤٣١٥).

(٥) في الكبرى، كتاب السير، باب مباشرة الإمام الحرب بنفسه (٣٤/٨ رقم ٨٥٨٥) من طريق زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق السبيعي، عن حارثة به.

وأخرجه أيضا الطيالسي ـكما في إتحاف الخيرة (٧٢/٧ رقم ٦٤٠٨) ـ، وأحمد (١٥٦/١)، والحارث بن أبي أسامة ـكما في البغية (٨٧٤/٢ رقم ٩٣٨) ـ، وأبو يعلى (٢٥٨/١ رقم ٣٠٢)، والحاكم (١٤٣/٢)، والبهقي في الدلائل (٢٥٨/٣) من طرق عن زهير به. وصرح السبيعي بالسماع، كما في رواية الطيالسي.

=

إذا حمي[١] البأس ـ وفي رواية: احمر[٢] البأس ـ، ولقي القومُ القومَ اتقينا برسول الله ﷺ، فما يكون منا أحد أدنى إلى القوم منه.

ورواه البيهقي في دلائل النبوة[٣] بلفظ: لما كان يوم بدر اتقينا المشركين برسول الله ﷺ وكان أشد الناس بأسا.

وحديث أنس أخرجه بقية الأئمة الستة خلا أبا داود: فأخرجه البخاري[٤]، والنسائي[٥] عن قتيبة.

=

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

قلت: **الحديث صحيح، وقد تابع إسرائيل زهيرا** كما سيأتي، وروايته عن جده في غاية الإتقان، كما تقدم. (انظر كلام الأئمة في رواية زهير عن أبي إسحاق في ص ١٥١).

ويشهد له ما أخرجه مسلم في الجهاد والسير، باب غزوة حنين. (٣٣٧/١٢ رقم٤٥٩١) عن البراء رضي الله عنه قال: "**كنا ـ والله ـ إذا احمر البأس نتقي به، وإن الشجاع منا لَلذي يحاذي به، يعني النبي** ﷺ "

(١) حَمِيت الشمس، أو النار حَمْيا، وحُمُوا: اشتد حرها. وحَمِي البأس أي: اشتد الحرب (انظر القاموس المحيط ص ١٦٤٧، ولسان العرب ١٩٨/١٤، والمعجم الوسيط ص ٢٠٠).

(٢) قال النووي في شرح مسلم (٣٣٧/١٢): احمرار البأس كناية عن شدة الحرب، واستعير ذلك لحمرة الدماء الحاصلة فيها في العادة، أو لاستعار الحرب، واشتعالها كاحمرار الجمر. (وانظر أيضا النهاية ٤٣٨/١).

(٣) (٣٢٤/١)، و(٦٩/٣) من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق به.

وأخرجه أيضا ابن سعد (٢١/٢)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٣٣/١٢ رقم ١٢٦٦٠، و٣٥٧/١٤-٣٥٨ رقم ١٨٥١٣)، وأحمد (٨٦/١، و١٢٦)، وأبو يعلى (٣٢٩/١ رقم ٤١٢) من طريق إسرائيل به نحوه.

وقد جمع يوسف أوزبك طرقه في مسند علي بن أبي طالب (٤٨٠/٣-٤٨٣)، فلتنظر هناك.

(٤) في صحيحه، كتاب الجهاد، باب إذا فزعوا بالليل. (١٩٧/٦رقم ٣٠٤٠).

(٥) في الكبرى، كتاب السير، باب سبق الإمام إلى النفير.... (١١٨/٨ رقم ٨٧٧٨).

والبخاري عن أحمد بن عبد الملك بن واقد[١]، وسليمان بن حرب[٢]، وعمرو بن ميمون[٣] .، ومسلم[٤] عن يحيى ين يحيى، وسعيد بن منصور، وأبي الربيع الزهراني، وأبي كامل الجحدري .، والنسائي[٥] عن مُحَمَّد بن زَنبور المكي .، وابن ماجه[٦] عن أحمد بن عبدة الضبي .، الضبي .، تسعتهم عن حماد بن زيد به.

الثاني: في الباب مما لم يذكره عن العباس بن عبد المطلب، وسلمة بن الأكوع، وجابر بن عبد الله، وأنس بن مالك[٧]، وأبي عبد الرحمن الفهري[٨]، وعبد الله بن مسعود، ويزيد بن بن عامر السُّوائي[٩]، وجبير بن مطعم، وشَيبة بن عثمان الحَجبي[١٠].

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الجهاد، باب الشجاعة في الحرب، والجبن. (٤٣/٦-٤٤ رقم ٢٨٢٠).

(٢) صحيح البخاري، كتاب الجهاد، باب الحمائل، وتعليق السيف بالعنق. (١١٦/٦ رقم ٢٩٠٨).

(٣) صحيح البخاري، كتاب الجهاد، باب ركوب الفرس العري. (٨٦/٦ رقم ٢٨٦٦)، وكتاب الأدب، باب حسن الخلق، والسخاء، وما يكره من البخل. (٥٦٠/١٠ رقم ٦٠٣٣).

(٤) في صحيحه، كتاب الفضائل، باب في شجاعة النبي عليه السلام... (٦٦/١٥-٦٧ رقم ٥٩٦١).

(٥) في الكبرى، كتاب عمل اليوم والليلة، باب ما يقول للخائف. (٣٩١/٩ رقم ١٠٨٣٧).

(٦) في سننه، كتاب الجهاد، باب الخروج في النفير (رقم ٢٧٧٢).

(٧) منهج الشارح أن الترمذي إذا ذكر حديثا عن صحابي، ويكون له حديث آخر في الباب فيذكره في الوجه الأول بقوله: وحديث فلان رواه فلان من رواية فلان..، وله حديث آخر رواه فلان..، وحديث أنس مذكور عند الترمذي، فلا أدري ما وجه ذكره في الوجه الثاني، لاسيما أن في (ع)، و(ل) خرما بعد حديث جابر.

(٨) مختلف في اسمه، فقيل: يزيد بن أنيس، وقيل: كرز بن ثعلبة، وقيل: الحارث بن هشام. شهد حنينا، حنينا، ثم فتح مصر. (انظر الاستيعاب ص ٨٣٥-٨٣٦، والإصابة ١٢٨/٤، وتهذيب التهذيب ٥٥٠/٤).

(٩) بضم السين، يكنى أبا حاجِر، قال أبو حاتم: له صحبة. قال ابن حجر: شهد حنينا مع المشركين، المشركين، ثم أسلم بعد ذلك. (انظر الجرح والتعديل ٢٨١/٩، والاستيعاب ص٧٦٠، والإصابة ٦٣٢/٤، والتقريب ص ١٠٧٧).

(١٠) هو شيبة بن عثمان بن أبي طلحة القرشي، أبو عثمان المكي، أسلم يوم الفتح، وشهد حنينا، =

أما حديث العباس فأخرجه مسلم[١]، والنسائي[٢] من رواية كثير بن العباس قال: قال عباس ﷺ: شهدت مع رسول الله ﷺ يوم حنين، فلزمت أنا وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب رسول الله ﷺ، فلم نفارقه، ورسول الله ﷺ على بغلة له بيضاء أهداها له فروة بن نُفَاثة الجُذامي[٣]، فلما التقى المسلمون والكفارَ ولى المسلمون مدبرين، فطفق رسول الله ﷺ يركض بغلته قِبَل الكفار. قال عباس ﷺ: وأنا آخذ بلجام بغلة رسول الله ﷺ، أَكُفُّها إرادةَ أن لا تسرع، وأبو سفيان آخذ بركاب رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «أي عباس، ناد أصحاب السمُرة[٤]» فقال عباس ـ وكان رجلا صَيِّتا ـ: فقلت بأعلى صوتي: أين أصحاب السمرة؟ قال: فوالله لكان عَطفتُهم حين سمعوا صوتي عَطفةَ البقر على أولادها، فقالوا: يا لبيك، يا لبيك، قال: فاقتتلوا والكفارَ. والدعوة في الأنصار يقولون: يا معشر الأنصار، يا معشر الأنصار، ثم قُصِرت الدعوة على بني الحارث بن الخزرج،[٥] فنظر رسول الله ﷺ ـ وهو على بغلته ـ كالمتطاول عليها إلى قتالهم، فقال رسول الله ﷺ: «هذا حينَ حَمِيَ الوطيسُ[٦]»،

=

وقيل: بل أسلم بحنين. وحجبة البيت بنو شيبة من ذريته. مات سنة ٥٩هـ. (انظر الاستيعاب ص ٣٣٦، والإصابة ١٥٧/٢).

(١) في صحيحه، كتاب الجهاد، باب في غزوة حنين. (٣٣٠/١٢-٣٣٤ رقم ٤٥٨٨-٤٥٩٠).

(٢) في الكبرى، كتاب السير. باب مباشرة الإمام الحرب بنفسه. (٣٨/٨ رقم٨٥٩٣)، وباب رمي الحصاة في وجوه القوم. (٤١/٨-٤٢ رقم ٨٥٩٩).

(٣) وقيل: ابن نعامة، وقيل: ابن نباتة، وقيل: ابن عامر، وقيل: ابن عمرو. بعث إلى النبي ﷺ رسولا بإسلامه، وأهدى له بغلة بيضاء، ولم ينقل أنه اجتمع به،كما قال ابن حجر، وكان عاملا للروم على من يليهم من العرب، فلما بلغهم إسلامه حبسوه، ثم قتلوه. (انظر الاستيعاب ص٦٠٠، والإصابة ٢٠٧/٣).

(٤) أي أهل بيعة الرضوان؛ فإن هذه البيعة كانت تحت شجرة السمرة يومَ الحديبية. (انظر النهاية ٣٩٩/٢، وشرح مسلم للنووي ٣٣٢/١٢).

(٥) في المطبوع من صحيح مسلم زيادة "فقالوا: يا بني الحارث بن الخزرج، يا بني الحارث بن الخزرج".

(٦) الوَطِيس: شبه التنور الذي يسجر فيه، وقيل غير ذلك، والمراد شدة الحرب، وقيامها على ساق. (انظر النهاية ٢٠٤/٥، وشرح مسلم للنووي ٣٣٣/١٢).

ثم أخذ رسول الله ﷺ بحصيات، فرمى بهن وجوه الكفار، ثم قال: «انهزموا، وربِ مُحَمَّد» قال: فذهبت أنظر، فإذا القتال على هيئته فيما أرى، قال: فوالله، ما هو إلا أن رماهم بحصياته، فما زلت أرى حَدَّهم كليلا، وأمرهم مدبرا.

وأما حديث سلمة بن الأكوع فأخرجه مسلم(١) من رواية عكرمة بن عمار قال: حدثني إياس بن سلمة قال: حدثني أبي قال: غزونا مع رسول الله ﷺ حنينا ... الحديث، وفيه: فالتقوا هم وصحابة رسول الله ﷺ، فولى صحابة النبي ﷺ، وأرجِعُ منهزما، وعليّ بردتان، مؤتزرا(٢) بإحداهما، مرتديا بالأخرى، فاستطلق إزاري، فجمعتهما جمعا، ومررت على رسول الله ﷺ منهزما، وهو على بغلته الشهباء، فقال رسول الله ﷺ: «لقد رأى ابن الأكوع فَزَعا»، فلما غَشُوا رسول الله ﷺ نزل عن البغلة، ثم قبض قَبْضة من تراب من الأرض، ثم استقبل بها وجوههم، فقال: «شاهت(٣) الوجوه»، فما خلق الله منهم إنسانا إلا ملأ عينيه ترابا بتلك القَبضة؛ فولوا مدبرين.

وأما حديث جابر بن عبد الله فرواه البيهقي في دلائل النبوة(٤) من طريق ابن إسحاق قال: حدثنا عاصم بن عمر بن قتادة، عن عبد الرحمن بن جابر، عن أبيه جابر بن عبد الله ـ رضي الله عنهما ـ في قصة حنين، وفيه: " وانكفأ الناس منهزمين لا يُقبل أحد على أحد، وانحاز رسول الله ﷺ ذات اليمين يقول: «أيها الناس، هلموا إليّ، أنا رسول الله، أنا مُحَمَّد بن

---

(١) في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب في غزوة حنين. (١٢/٣٣٧-٣٣٨ رقم ٤٥٩٥).

(٢) في المطبوع من صحيح مسلم: متزرا.

(٣) أي: قبحت، يقال: شاه وجهه، يشوه، شَوْها: قبح. (انظر القاموس المحيط ص ١٦١١).

(٤) (٥/١٢٦- ١٢٩). وهو عند ابن هشام في السيرة (٤/٨٥-٨٦).

وأخرجه أيضا مطولا، ومختصرا: أحمد (٣/٣٧٦)، والبزار (٢/٣٥١ رقم ١٨٣٤/كشف)، وأبو يعلى (٣/٣٨٧-٣٨٨ رقم ١٨٦٢) . وعنه ابن حبان ((١١/٩٥-٩٦ رقم ٤٧٧٤/الإحسان) .، والطبري في تاريخه (٣/٧٤-٧٥) من طرق عن ابن إسحاق به. وسياق البيهقي أتم.

وهذا **إسناد حسن**؛ مُحَمَّد بن إسحاق حديثه حسن إذا صرح بالتحديث.

قال الهيثمي: رواه أحمد، وأبو يعلى،...، ورواه البزار باختصار، وفيه ابن إسحاق، وقد صرح بالسماع في رواية أبي يعلى، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح. (مجمع الزوائد (٦/١٨٠).

عبد الله» فلا شيء، وركبت الإبل بعضها بعضا، فلما رأى رسول الله ﷺ أمر الناس، ومعه رهط من أهل بيته، ورهط من المهاجرين، والعباس آخذ بحَكَمَة[١] بغلته البيضاء ـ وهو عليها ـ قد شجرها[٢]، قال: وثبت معه من أهل بيته علي بن أبي طالب، وأبو سفيان ابن الحارث بن عبد المطلب، والفضل بن العباس، وربيعة بن الحارث بن عبد المطلب[٣]، وأيمن بن أم أيمن[٤] ـ وهو ابن عبيد ـ، وأسامة بن زيد. وثبت معه من المهاجرين أبو بكر، وعمر. الحديث. وفيه: فلما انهزم من كان مع رسول الله ﷺ من جفاة أهل مكة تكلم رجال منهم بما في أنفسهم. الحديث. وفيه: أن رسول الله ﷺ قال يوم حنين حين رأى من الناس ما رأى: «يا عباس، اصرخ يا معشر الأنصار، يا أصحاب السمرة»، فأجابوه لبيك، لبيك. فجعل الرجل منهم يذهب ليعطف بعيره، فلا يقدر على ذلك، فيقذف درعه من عنقه، ويأخذ سيفه وقوسه، ثم يأتي[٥] الصوت حتى اجتمع إلى رسول الله ﷺ مائة، فاستعرضوا الناس، فاقتتلوا،[٦] فكانت الدعوة أول ما كانت يا للأنصار، ثم جعلت أخيرا: يا للخزرج، كانوا [صُبُرًا][٧] عند الحرب، وأشرف رسول الله ﷺ في ركائبه، فنظر إلى مجتلد[٨] القوم، فقال: الآن

---

(١) حديدة في اللجام، تكون على أنف الفرس وحَنَكه، تمنعه من مخالفة راكبه. (النهاية ١/ ٤٢٠).

(٢) شجر الدابة: ضرب لجامها؛ ليكفها حتى فتحت فاها. (انظر النهاية ٢/٤٤٦، والقاموس ص ٥٣٠).

(٣) هو ابن عم رسول الله ﷺ، كان أسن من عمه العباس، مات في أول خلافة عمر ﷺ. وقيل: في آخرها سنة ثلاث وعشرين. (انظر الاستيعاب ص ٢٣١-٢٣٢، والإصابة ١/٥٠٦).

(٤) هو أيمن بن عبيد بن زيد بن عمرو الخزرجي، أخو أسامة بن زيد لأمه، وأم أيمن هي مولاة رسول الله ﷺ. (انظر الاستيعاب ص ٦١، والإصابة ١/٩٢-٩٣).

(٥) في المطبوع من دلائل النبوة: يؤم.

(٦) من بداية هذا الباب إلى هنا وجد في نسخة (ل).

(٧) كذا في المطبوع من الدلائل، ولم استطع قراءة ما في المخطوط، لما وقع فيه من طمس،

(٨) أي: إلى موضع الجلاد، وهو الضرب بالسيف في القتال، يقال: جلدته بالسيف، والسوط، ونحوه إذا ضربته. قاله ابن الأثير في النهاية (١/٢٨٥).

الآن حمي الوطيس. الحديث.[١]

(١) انتهى الباب في المخطوط، وبقيت أحاديث لصحابة آخرين سرد الشارح أسماءهم في بداية الوجه الثاني، فانظرها في مجمع الزوائد (١٨٤/٦).

١٦- باب ما جاء في السيوف وحليتها.

١٦٩٠- حدثنا مُحَمَّد بن صُدران أبو جعفر البصري، حدثنا طالب بن حُجَير، عن هود .وهو ابن عبد الله بن سعد .، عن جده مَزِيدة ﷺ قال: "دخل رسول الله ﷺ يوم الفتح، وعلى سيفه ذهب وفضة. قال طالب: فسألته عن الفضة، فقال: كان قبيعة[1] السيف فضة".

وفي الباب عن أنس ﷺ. وهذا حديث غريب[2].

وجد هود اسمه مَزِيدة العصري.

١٦٩١- حدثنا مُحَمَّد بن بشار، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا أبي، عن قتادة، عن أنس ﷺ قال: "كانت قبيعة سيف رسول الله ﷺ من فضة".

هذا حديث حسن غريب.

وهكذا روى همام[3] عن قتادة، عن أنس ﷺ، وقد روى بعضهم عن قتادة، عن سعيد بن أبي الحسن قال: "كانت قبيعة سيف رسول الله ﷺ من فضة".[4]

الكلام عليه من وجوه:

---

(١) على وزن سفينة، هي التي تكون على رأس قائم السيف، وقيل: هي ما تحت شاربي السيف مما يكون فوق الغمد، فيجيء مع القائم. والشاربان أنفان طويلان أسفل القائم، أحدهما من هذا الجانب، والآخر من هذا الجانب (انظر الفائق ١٥٣/٣، والنهاية ٧/٤، وتاج العروس ٥١٩/٢١).

(٢) وكذا في مستخرج الطوسي (٣٠٢/٦)، وتحفة الأشراف (٣٧٥٠/٨)، ونسخة المباركفوري (٢٧/٣)، وطبعة بشار (٣١٢/٣).

وفي بيان الوهم والإيهام (٤٨١/٣، و٤٨٢)، والميزان (٣٣٣/٢)، ونصب الراية (٢٣٣/٤)، والبدر المنير (٦٣٤/١)، وفي طبعة عطوة للجامع: حسن غريب.

(٣) وكذا في تحفة الأشراف (٣٠١/١).

وفي نسخة المباركفوري (٢٧/٣)، وطبعة بشار: روي عن همام.

(٤) جامع الترمذي (٣١١/٣-٣١٢).

الأول: حديث مزيدة انفرد بإخراجه المصنف.[١] ورواه المصنف أيضا في كتاب العلل[٢] المنفرد عن الجامع، ثم قال: سألت مُحَمَّدًا عن هذا الحديث فقال: هود هو ابن عبد الله بن سعد، وجده اسمه مزيدة العصري، له صحبة، وله أحاديث عن النبي ﷺ.

وحديث أنس أخرجه أبو داود[٣] عن مسلم بن إبراهيم، عن جرير بن حازم.

والنسائي[٤] عن أبي داود الحراني[٥]، عن عمرو بن عاصم، عن همام[٦]، وجرير.

قال: وهذا حديث منكر، والصواب قتادة، عن سعيد بن أبي الحسن، قال: وما رواه

---

(١) أي من بين أصحاب الكتب الستة. (انظر تحفة الأشراف ٣٧٥/٨ رقم ١١٢٥٤).

(٢) (ص ٢٧٨ رقم ٥٠٨).

وأخرجه أيضا ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٣١٥/٣ رقم ١٦٩١)، والطبراني في الكبير (٣٤٦/٢٠-٣٤٧ رقم ٨١٣)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٣٨٣/٢ رقم ٤٠٥) من طريق مُحَمَّد بن صدران بالإسناد المذكور.

وهذا إسناد **ضعيف**؛ هود بن عبد الله العصري مجهول الحال كما تقدم (ص ١٤٠).

قال ابن عبد البر في ترجمة مزيدة العبدي من الاستيعاب (ص٧١٤): وإسناده ليس بالقوي. اهـ.

وقال الذهبي في ترجمة ابن حجير من الميزان (٣٣٣/٢): وهذا منكر؛ فما علمنا في حلية سيفه ﷺ ذهبا.اهـ. (وانظر أيضا نصب الراية ٢٣٣/٤، والبدر المنير ٦٣٧/١، وإرواء الغليل ٣٠٦/٣).

(٣) في سننه، كتاب الجهاد، باب في السيف يحلى. (٥٠/٣ رقم ٢٥٨٣).

وأخرجه أيضا ابن سعد (٤١٨/١)، والدارمي (١٥٩٨/٣ رقم ٢٥٠١)، والطحاوي في شرح المشكل (٢١/٤ رقم ١٤٠٠)، والعقيلي في ضعفائه (٢١٦/١)، وابن عدي في الكامل (٥٥٠/٢)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٢٣٨٨ رقم ٤٠٨)، من طرق عن جرير بن حازم.

(٤) في المجتبى، كتاب الزينة، باب حلية السيف. (٦١٠/٨ رقم ٥٣٨٩)، وفي الكبرى، كتاب الزينة، باب حلية السيف (٤٦٧/٨ رقم٩٧٢٧) بلفظ: "كان نعل سيف رسول الله ﷺ من فضة، وقبيعة سيفه فضة، وما بين ذلك حلق فضة".

وأخرجه أيضا ابن سعد (٤١٨/١) عن عمرو بن عاصم به.

وأخرجه الطحاوي في شرح المشكل (٢٠/٤) من طريق عمرو بن عاصم، عن همام وحده.

(٥) هو سليمان بن سيف الطائي مولاهم، ثقة حافظ، مات سنة ٢٧٢هـ. (انظر التقريب ص ٤٠٨).

(٦) هو ابن يحيى العَوْذِي، ثقة ربما وهم، مات سنة ١٦٤، أو ١٦٥هـ. (انظر التقريب ص ١٠٢٤).

عن همام غير عمرو بن عاصم.[١]

وأما الرواية التي أشار إليها المصنف بقوله: وروى بعضهم عن قتادة، [عن سعيد بن أبي الحسن قال: "كانت قبيعة سيف رسول الله ﷺ من فضة"][٢] فقد رواها المصنف في الشمائل[٣] عن مُحَّد بن بشار ،، وأبو داود في سننه[٤] عن مُحَّد بن المثنى ،، كلاهما عن معاذ بن بن هشام، عن أبيه[٥].

ورواه النسائي[٦] عن قتيبة، عن يزيد بن زريع، عن هشام، عن قتادة.

قلت: وقد تابع هشاما الدستوائي على هذه الرواية [نصر بن طَرِيف][٧] ذكره الدارقطني في العلل، و[الصواب][٨] هذه الرواية المرسلة كما تقدم ذكره عن النسائي، وكما قاله الدارقطني أيضا في العلل[٩].

وكذا ضعف ابن عدي أيضا في الكامل[١٠] رواية جرير عن قتادة، عن أنس ﷺ، فإنه

---

(١) لم أجد قوله هذا في كتابيه، ولكن نقله المزي في التحفة (٣٠١/١)، والضياء في المختارة (٣٤٨/٦)، والزيلعي في نصب الراية (٢٣٢/٤).

(٢) طمس ما بين المعقوفين من أجل التصوير، واستدركته من قول الترمذي المتقدم.

(٣) باب ما جاء في صفة سيف رسول الله ﷺ (ص ٨١ رقم ١٠٦).

(٤) كتاب الجهاد، باب في السيف يحلى. (٥٠/٣ رقم ٢٥٨٤).

(٥) هو هشام بن أبي عبد الله الدَسْتَوائي، ثقة ثبت، مات سنة ١٥٤هـ (انظر التقريب ص١٠٢١).

(٦) في المجتبى، كتاب الزينة، باب حلية السيف (٦١٠/٨ رقم ٥٣٩٠).

وأخرجه أيضا ابن أبي شيبة (٣٤٩/٨ رقم ٢٥٥٦٨/طبعة الرشد)، والطحاوي في شرح المشكل (١٢١/٤ رقم ١٤٠١)، والبيهقي (١٤٣/٤) من طرق عن هشام الدستوائي به.

(٧) ما بين المعقوفين زيادة من علل الدارقطني (٤/ق٣١/ب/ المصرية).

ونصر بن طريف هو القصاب، متروك. (انظر الجرح والتعديل ٤٦٦/٨-٤٦٨، ولسان الميزان ٢١٥/٧-٢١٧).

(٨) ما بين المعقوفين زيادة مقتبسة من كلام النسائي، والدارقطني، لا يتم المعنى بدونها.

(٩) (٤/ق٣١/ب/المصرية).

(١٠) (٥٤٩/٢-٥٥١).

قدم في ترجمة جرير أن يحيى بن معين سئل عنه، فقال: إنه ضعيف في قتادة. ثم روى عدة أحاديث من رواية جرير، عن قتادة، عن أنس ﷺ. منها هذا الحديث، ثم قال: وهذه الأحاديث عن قتادة، عن أنس ﷺ التي أمليتها لا يتابع جريرا أحد إلا حديث "كان النبي ﷺ يمد صوته بالقراءة"(١) فإنه رواه همام(٢) أيضا عن قتادة. انتهى.

قلت: وقد تقدم أن هذا الحديث رواه أيضا همام عن قتادة إلا أنه تفرد به عن همام عمرو بن عاصم، كما قال النسائي(٣).

---

(١) أخرجه البخاري في فضائل القرآن، باب مد القراءة. (١١٣/٩ رقم ٥٠٤٥).

(٢) أخرج روايته أيضا البخاري في فضائل القرآن، باب مد القراءة. (١١٣/٩ رقم ٥٠٤٦).

(٣) **خلاصة القول** أن الاختلاف وقع فيه على قتادة.

فرواه ثلاثة من أصحابه ـ فيما وقفت عليه ـ عنه، عن أنس ﷺ. وهم:

١- جرير بن حازم. وهو ضعيف في قتادة كما تقدم من قول ابن معين.

٢- همام بن يحيى، ولكن ما رواه عن همام غير عمرو بن عاصم، وهو متكلم فيه مع ثقته، وله بعض الأوهام. (انظر شرح علل الترمذي ٦٥٥/٢، والميزان ٢٦٩/٣-٢٧٠، وتهذيب التهذيب ٢٨٢/٣).

٣- أبو عوانة: روايته عند الطحاوي في شرح المشكل (٢٠/٤ رقم ١٣٩٨) ولكن الراوي عنه هلال بن يحيى البصري، ذكره ابن حبان في المجروحين (٤٣٥/٢-٤٣٦)، وقال: كان يخطئ كثيرا على قلة روايته، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد." ثم ذكر له هذا الحديث.

وخالفهم هشام الدستوائي، فرواه عن قتادة، عن سعيد بن أبي الحسن مرسلا، وهشام من أثبت أصحاب قتادة. (انظر شرح علل الترمذي ٦٩٤/٢-٦٩٨، وتهذيب التهذيب ٢٧٢/٤-٢٧٣ وإتحاف المهرة ٥٦/١٧).

وتابع هشاما كل من:

١- شعبة، كما أشار العقيلي في ترجمة جرير من ضعفائه (٢١٦/١)، وهو أيضا من أثبت أصحاب قتادة. (انظر سؤالات ابن بكير للدارقطني ص ٤٨، وشرح علل الترمذي ٦٩٤/٢). ٢- نصر بن طريف، أخرج روايته عبد الله بن أحمد في العلل (٢٣٩/١)، وأشار إليه الدارقطني، وهو متروك، لكن صوب روايته الإمام أحمد، وخطّأ جريرا. (انظر العلل ومعرفة الرجال برواية عبد الله ٢٣٩/١-٢٤٠، و٥٤٣، وانظر ترجمة ابن طريف في لسان الميزان ٢١٥/٧).

=

الثـاني: في البـاب ممـا لم يـذكره عـن ابـن عبـاس، ومـرزوق الصـيقل[(١)]، وأبي أمامـة بـن سهل[(٢)] رضي الله عنه.

أما حديث ابن عباس فرواه الطبراني في المعجم الكبير[(٣)] من رواية عثمان بن عبد الرحمن، عن علي بن عروة، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء[(٤)] وعمرو بن دينار، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: كان لرسول الله ﷺ سيف قائمته من فضة، وقبيعته

=

وأئمة الشأن على **ترجيح المرسل**، منهم: النسائي، والدارقطني ـ كما ذكر الشارح ـ، والدارمي، وأحمد، وأبو داود، والبزار، والبيهقي، والمنذري، **فالقول قولهم**. (انظر: مسند الدارمي ١٥٩٨/٣، والعلل ومعرفة الرجال ٢٤٠/١، وسنن أبي داود ٥٠/٣، والسنن الكبرى للبيهقي ١٤٣/٤، والبدر المنير ٦٣٥/١-٦٣٧، والتلخيص الحبير ٥٢/١).

وصـحح الموصـول ابـن القـيم في تهـذيب السـنن (٤٠٤/٣)، والألبـاني في صـحيح سـنن أبي داؤد (٣٣١/٧-٣٣٤ رقم ٢٣٢٧،٢٣٢٦)، وإرواء الغليل (٣٠٥/٣-٣٠٦ رقم ٨٢٢).

وله **شاهد صحيح** من حديث أبي أمامة بن سهل رضي الله عنه عند النسائي، كما سيأتي (ص ١٩٥).

(١) مختلف في صحبته، قال العسكري، وابن عبد البر: له صحبة. وقال أبو زرعة: "ليست له صحبة، وهذا صقل سيف رسول الله ﷺ بعد النبي ﷺ. اهـ. وذكره ابن حجر في القسم الأول من حرف الميم في الإصابة (٣٨١/٣)، وأورد له الحديث المذكور في الباب، ثم قال: "وليس في هذا ما يدل على صحبته، وإنما ذكرته لاحتمال أن يكون عند من جزم بصحبته مستند آخر". اهـ. (وانظر أيضا المراسيل لابن أبي حاتم ص٢١٦، والاستيعاب ص٧١٢، والإنابة ١٧٨/٢).

(٢) معروف بكنيته، وهو أسعد بن سهل بن حنيف ـ بضم المهملة ـ الأنصاري، ولد قبل وفاة النبي ﷺ بعامين، أتي به إليه ﷺ، فحنكه، وسماه باسم جده لأمه أسعد بن زرارة، وكناه بكنيته. مات سنة مائة. (انظر الاستيعاب ص٧٧٢، والإصابة ١٠٧/١، والتقريب ص ١٣٤).

(٣) (١١١/١١ رقم ١١٢٠٨).

وأخرجه أيضا ابن حبان في ترجمة ابن عروة من المجروحين (٨٣/٢-٨٤)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٢٥/٢ رقم ٥٥٥) من رواية عثمان بن عبد الرحمن به.

(٤) هو ابن أبي رباح، ثقة فقيه فاضل، مات سنة ١١٤هـ على المشهور. (انظر التقريب ص٦٧٧).

من فضة، وكان يسمى ذا الفقار[١]. الحديث.

وإسناده ضعيف[٢]، وعثمان بن عبد الرحمن هو الوقاصي[٣] متروك الحديث.

---

(١) بفتح الفاء، والعامة يكسرونها، سمي بذلك؛ لأنه كان في إحدى شفرتيه حُفَر صغار حسان، ويقال للحفرة: فُقرة، أو سمي به تشبيها بفقار الظهر (انظر الفائق ١٣٢/٣، والنهاية ٤٦٤/٣، ولسان العرب ٦٣/٥).

(٢) **ضعيف جدا** على أقل أحواله. ومن أهل العلم من جزم بأنه **موضوع**، كابن الجوزي في موضوعاته (٢٥/٢-٢٦ رقم ٥٥٥)، والألباني في الضعيفة (٢٣٥/٩ رقم ٤٢٢٥)؛ فإن في إسناده علي بن عروة، وهو متروك الحديث، كما قال أبو حاتم الرازي، والهيثمي، وابن حجر، وقال ابن حبان: كان ممن يضع الحديث على قلة روايته. وكذبه صالح جزرة، وغيره. (انظر الجرح والتعديل ١٩٨/٦، ومجمع الزوائد ٢٧٢/٥، والتقريب ص٧٠١، والمجروحين ٨٣/٢، وتهذيب التهذيب ١٨٣/٣-١٨٤، والميزان ١٤٥/٣).

وبه أعله الشارح في المغني عن حمل الأسفار (٦٧٢/١ رقم ٢٤٨٧)حيث قال: "وفيه علي بن عروة الدمشقي، نسب إلى وضع الحديث" اهـ.

(٣) وكذا قال الألباني في الضعيفة (٢٣٥/٩): إنه الوقاصي.

قلت: **الذي يظهر لي أنه عثمان بن عبد الرحمن الحراني الطائفي**؛ لما يلي:

١-لم يُذكر في ترجمة عثمان الوقاصي أنه روى عن علي بن عروة. (انظر تهذيب الكمال ٤٢٥/١٩-٤٢٦).

٢- أن المزي ذكر في ترجمة الطائفي من تهذيبه (٤٢٩/١٩) أنه روى عن علي بن عروة. وذكر في ترجمة ابن عروة (٦٩/٢١) أنه روى عنه الطائفي، ولم يذكر الوقاصي.

٣-أن الراوي عن عثمان بن عبد الرحمن هو أبو أمية عمرو بن هشام الحراني، وذكر المزي في تهذيبه (٧٨/٢٢) الطائفيَّ في شيوخه، ولم يذكر الوقاصي.

٤-يضاف إلى ذلك أن كلا من الطائفي، وعمرو بن هشام حراني، وأما الوقاصي فمدني.

ثم وقفت على أن ابن كثير قال في مسند ابن عباس من جامع المسانيد والسنن (ص٥٣١): "ومن حديث عثمان بن عبد الرحمن الحراني، عن علي بن عروة...وذكر الحديث المذكور في الباب.

والطائفي مختلف فيه، وقال ابن حجر في التقريب (ص٦٦٦): "صدوق، أكثر الرواية عن الضعفاء والمجاهيل؛ فضعف بسبب ذلك حتى نسبه ابن نمير إلى الكذب، وقد وثقه ابن معين".اهـ.

وأما حديث مرزوق الصيقل فرواه أبو علي بن السكن في كتاب الحروف[١]، والطبراني في المعجم الكبير[٢] من رواية مُحَمَّد بن حِمير، عن أبي الحكم الصيقل، قال: حدثني مرزوق الصيقل أنه صقل[٣] سيف رسول الله ﷺ ذا الفقار، وكانت له قبيعة من فضة، وحلق في قيده[٤]، وبَكرة[٥] في وسطه من فضة.

وأما حديث أبي امامة بن سهل فرواه النسائي[٦] من رواية عثمان بن حكيم، عن أبي أمامة بن سهل رضي الله عنه قال: كانت قبيعة سيف النبي ﷺ من فضة.

---

(١) اسمه الحروف في أسماء الصحابة، ويسمى معرفة الصحابة، ذكره ابن خير في فهرسته (ص ٢١٥)، وابن حجر في المعجم المفهرس (ص ١٦٨)، وهو في عداد المفقود.

(٢) (٣٦٠/٢٠ رقم ٨٤٤)، وعنه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٢٦٣٤/٥ رقم ٦٣٢٨).

وأخرجه أيضا البيهقي (١٤٣/٤) من طريق مُحَمَّد بن حمير به.

قال ابن عبد البر في ترجمة مرزوق من الاستيعاب (ص ٧١٢): **في إسناد حديثه لين.**

وقال ابن دقيق العيد في "الإمام" ـ فيما حكى عنه الزيلعي ـ: وأبو الحكم هذا لم يذكر الحاكم في كتابه ما يدل على التعريف بحاله. (نصب الراية ٢٣٣/٤).

وقال الهيثمي: وفيه أبوالحكم الصيقل، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. (مجمع الزوائد ٢٧١/٥).

وتقدم الكلام في بداية الوجه الثاني أنه مختلف في صحبته.

(٣) صقل السيف صقلا وصقالا، من باب قتل، جلاه. والصيقل شحاذ السيوف وجلاؤها، والجمع صياقلة. (انظر المصباح المنير ص ١٣١، ولسان العرب ٣٨٠/١١).

(٤) قيد السيف هو الممدود في أصول الحمائل تمسكه البكرات (انظر: القاموس المحيط ص٤٠٠، ولسان العرب ٣٧٣/٤). والحمائل جمع حميلة، وهي علاقة السيوف. (انظر اللسان ١٧٨/١١).

(٥) البَكَرات: الحَلَق التي في حلية السيف، شبيهة بفتخ النساء. (لسان العرب ٨٠/٤).

(٦) في المجتبى، كتاب الزينة، باب حلية السيف. (٦١٠/٨ رقم ٥٣٨٨).

وصحح إسناده ابن الملقن في تحفة المحتاج (١٤٧/١ رقم ١٩)، والبدر المنير (٦٣٩/١)، وابن حجر في التلخيص (٦٤/١).

وقال الألباني في الإرواء (٣٠٦/٣): أخرجه النسائي بإسناد صحيح عن أبي أمامة، وهو صحابي، ولم يسمع من النبي ﷺ، فهو مرسل صحابيي، وهو حجة، على أنه يمكن أن يكون رأى السيف، وحينئذ فهو متصل.اهـ.

الثالث: ليس لمزِيْدة ﷺ عند المصنف إلا هذا الحديث الواحد،[١] وروى له البخاري في كتاب الأدب المفرد[٢] حديثا آخر، رواه الطبراني أيضا في المعجم الكبير[٣]، وروى له الطبراني[٤] حديثا ثالثا، لم أر له غير ذلك، وهو مزيدة بن جابر العبدي العصري، ذكره ابن عبد البر في الاستيعاب[٥] في الأفراد، ولم يستدرك عليه ابن فتحون[٦] في ذيله غيره[٧].

وقد ذكر أحمد في مسنده[٨] صحابيا آخر اسمه مزِيْدة بن حوالة، وذكر له حديثا متنه:

---

(١) انظر تحفة الأشراف (٨/٣٧٤-٣٧٥).

(٢) (ص ٢٠١ رقم ٥٨٧) ولفظه: "**جاء الأشج يمشي حتى أخذ بيد النبي ﷺ، فقبلها، فقال له النبي ﷺ: «أما إن فيك لخلقين يحبهما الله ورسوله». قال: جبلا جبلت عليه، أو خلقا معي؟ قال: «لا، بل جبلا جبلت عليه». قال: الحمد لله الذي جبلني على ما يحب الله ورسوله**".

وفي إسناده هود بن عبد الله، وهو مجهول كما تقدم، ومن ثم ضعف الألباني إسناده في ضعيف الأدب المفرد (ص٦٠ رقم ٩٢)، وقال: **في سنده جهالة، وفي متنه نكارة**. اهـ.

(٣) (٢٠/٣٤٥ رقم ٨١٢) مطولا، وأخرجه أيضا أبو يعلى (١٢/٢٤٥-٢٤٧ رقم ٦٨٥٠).

قال الهيثمي: رواه الطبراني، وأبو يعلى، ورجالهما ثقات، وفي بعضهم اختلاف. (مجمع الزوائد ٩/٣٨٨).

قلت: في إسناده هود، وهو مجهول، كما تقدم في (ص ١٣٩).

وأصل الحديث ـ أعني حديث وفد عبد القيس ـ أخرجه البخاري في الإيمان، باب أداء الخمس من الإيمان. (١/١٧١ رقم ٥٣/مع الفتح)، ومسلم في الإيمان، باب الأمر بالإيمان بالله ـ تعالى ـ، ورسوله، وشرائع الدين... (١/١٣٢-١٣٩ رقم ١١٥-١١٧) من حديث ابن عباس.

(٤) (٢٠/٣٤٧ رقم ٨١٤): أن النبي ﷺ عقد رايات الأنصار. تقدم في باب الرايات (ص ١٩٦).

(٥) (ص ٧١٤).

(٦) تقدمت ترجمته مع الكلام على ذيله. (ص ٣٧).

(٧) ذكر ابن عبد البر في باب الأفراد في الزاي (ص ٢٦٦) زائدة، أو مزيدة بن حوالة الذي يلمح الشارح إلى استدراكه.

(٨) (٥/٣٣) في ترجمة "حديث زائدة أو مزيدة بن حوالة ﷺ".

«عليك بالشام»[١] إلا أنه اختلف في اسمه، فقيل: زائدة، وقيل: مزيدة، وهكذا ترجمه أحمد بذلك، وكذا وقع في إسناد المتن على الشك، ثم ذكر أحمد في بقية الترجمة[٢] أحاديث لعبد الله بن حوالة، وهذا المتن أيضا معروف لعبد الله بن حوالة.[٣] والله أعلم.

---

(١) حديث صحيح. (انظر صحيح سنن أبي داود (الأم) ٢٤٦/٧ رقم ٢٢٤٤، وتخريج أحاديث فضائل الشام ودمشق ص ١٠-١١ رقم ٢).

(٢) في طبعة المسند (٣٣/٥) تحت ترجمة مستقلة: "حديث عبد الله بن حوالة".

(٣) قال ابن حجر في التعجيل (٥٤٠/١-٥٤٢):

"...وإنما اختلفت الرواية عن عبد الله بن شقيق هل الذي حدثه عبد الله بن حوالة، أو زائدة بن حوالة؟ فوقع في مسند البصريين من مسند أحمد: حدثنا يزيد بن هارون، أنبأنا كهمس بن الحسن، عن عبد الله بن شقيق، حدثني رجل صالح من عنزة يقال له زائدة، أو مزيدة بن حوالة قال: كنا مع النبي ﷺ في سفرة من أسفاره،.... الحديث، وفيه الحث على سكنى الشام، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير عن إدريس بن جعفر العطار، عن يزيد بن هارون بهذا السند مثله، ولكن قال: عن ابن حوالة، ولم يسمه، ولا نسبه إلى غيره، وأورده في مسند عبد الله بن حوالة، فكأن شيخه لما لم يذكر اسمه، فقال: "عن ابن حوالة" ظنه الطبراني عبد الله بن حوالة لشهرته بخلاف زائدة؛ فإني لم أره إلا في هذا الحديث في هذا المسند، وزيادة أحمد لا ترد لو صرح غيره بخلافها، وكيف، ولا مخالفة إلا من جهة هذا الفهم.

وقد أخرج أحمد، والطبراني أيضا هذا الحديث من طريق الجريري، عن عبد الله بن شقيق، فقال في رواية أحمد: عن ابن علية، عنه، عن ابن شقيق، عن ابن حوالة. لم يسمه، وقال في رواية الطبراني من طريق حماد بن سلمة، عن الجريري، عن عبد الله بن حوالة. سماه عبد الله أيضا، ولعل السبب فيه أيضا نحو ما تقدم".

ثم قال: "وظهر أن الفرق بين عبد الله بن حوالة، وزائدة بن حوالة هو أن عبد الله أزدي الأصل، وقيل: عامري. وزائدة عنزي. وأن عبد الله سكن الشام، وروى عنه أهلها، وأهل مصر، وأن زائدة بصري، روى عنه أهل البصرة عبد الله بن شقيق، والمتن المذكور وإن شارك عبد الله بن حوالة في بعضه لا يستلزم تغليط الثقة. والله أعلم".

(انظر مسند أحمد ٣٣/٥، ١٠٩/٤، ولعل مسند عبد الله بن حوالة في الجزء المخروم من المعجم الكبير، وانظر أيضا الإصابة ٥٤٢/١-٥٤٣).

١٧. باب ما جاء في الدرع.

١٦٩٢- حدثنا أبو سعيد الأشج[(١)]، حدثنا يونس بن بكير، عن مُحَمَّد بن إسحاق، عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن جده عبد الله بن الزبير، عن الزبير بن العوام ﷺ قال: "كان على النبي ﷺ درعان يوم أحد؛ فنهض إلى الصخرة، فلم يستطع، فأقعد طلحة ﷺ تحته، فصعد النبي ﷺ حتى استوى على الصخرة. فقال: سمعت النبي ﷺ يقول: «أوجب طلحة».

وفي الباب عن صفوان بن أمية، والسائب بن يزيد ﷺ.

وهذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث مُحَمَّد بن إسحاق.[(٢)]

الكلام عليه من وجوه:

الأول: حديث الزبير ﷺ انفرد بإخراجه المصنف.[(٣)]

---

(١) هو عبد الله بن سعيد بن حصين الكندي، أبو سعيد الأشج الكوفي، ثقة، مات ٢٥٧هـ. (انظر التقريب ص ٥١١).

(٢) جامع الترمذي (٣/٣١٣).

(٣) انظر تحفة الأشراف (٣/١٨٠ رقم ٣٦٢٨).

وأخرجه الترمذي في المناقب أيضا، باب مناقب طلحة بن عبيد الله (٦/٩٥ رقم ٣٧٣٨) عن أبي سعيد الأشج به.

وأخرجه أيضا أحمد (١/١٦٥)، وأبو يعلى (٢/٣٣ رقم ٦٧٠)، وابن حبان (١٥/٤٣٦ رقم ٦٩٧٩/الإحسان)، والحاكم (٣/٣٧٣، و٣٧٤) من طرق عن مُحَمَّد بن إسحاق به.

وإسناده حسن؛ ابن إسحاق أخرج له مسلم في المتابعات، وهو حسن الحديث إذا صرح بالتحديث، وقد صرح به، كما في رواية أحمد، وأبي يعلى، وابن حبان، والبيهقي. (انظر الصحيحة ٢/٦٢٨ رقم ٩٤٥، والوجه الثالث من هذا الباب).

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم. ووافقه الذهبي.

وحديث صفوان بن أمية[١] ﷺ أخرجه أبو داود[٢]، والنسائي[٣] من رواية ابنه أمية بن صفوان عنه.

وأخرجه النسائي[٤] من رواية ابنه عبد الرحمن بن صفوان أن النبي ﷺ استعار من

---

(١) هو صفوان بن أمية بن خلف القرشي، الجمحي، المكي، أعار النبي ﷺ أدراعا يوم حنين قبل أن يسلم، ثم أسلم. وحسن إسلامه، مات أيام قتل عثمان، وقيل: سنة ٤١، أو ٤٢هـ في أوائل خلافة معاوية. (انظر الاستيعاب ص٣٤٢-٣٤٤، والإصابة ٢/١٨٧، والتقريب ص٤٥٣).

(٢) في سننه، كتاب البيوع، باب في تضمين العارية. (٣/٥٢٦-٥٢٧ رقم ٣٥٦٢) من طريق يزيد بن هارون، حدثنا شريك، عن عبد العزيز بن رفيع، عن أمية بن صفوان بن أمية، عن أبيه ﷺ "أن رسول الله ﷺ استعار منه أدراعا يوم حنين، فقال: أغصب يا مُحَمَّد؟ قال: «لا، بل عارية مضمونة».

(٣) في الكبرى، كتاب العارية والوديعة، باب تضمين العارية (٥/٣٣٢ رقم ٥٧٤٧) من طريق يزيد بن هارون به.

(٤) في الكبرى، كتاب العارية والوديعة، باب تضمين العارية.. (رقم ٥٧٤٨) من طريق إسرائيل، عن عبد العزيز بن رفيع، عن ابن مليكة، عن عبد الرحمن بن صفوان بن أمية مرسلا.

وحديث صفوان هذا أختلف فيه على يزيد بن رفيع اختلافا كثيرا:

١- رواه عنه شريك، واختلف عليه:

(أ) رواه يزيد بن هارون عنه، عن عبد العزيز بن رفيع، عن أمية بن صفوان بن أمية، عن أبيه ﷺ. أخرجه أبو داؤد، والنسائي كما تقدم، وأحمد (٣/٤٠١)، والدارقطني (٣/٣٩)، والحاكم (٢/٤٧)، والبيهقي (٦/٨٩) وفيه أن العارية كانت مضمونة.

قال أبو داود: وهذه رواية يزيد ببغداد، وفي روايته بواسط تغير على غير هذا.اهـ.

وقد قال الإمام أحمد: يزيد بن هارون من سمع منه بواسط هو أصح ممن سمع منه ببغداد؛ لأنه كان بواسط يلقن، فيرجع إلى ما في الكتاب. (شرح علل الترمذي ٢/ ٧٧٠).

(**ب**) رواه يحيى بن عبد الحميد الحماني عنه، عن ابن رفيع، عن ابن أبي مليكة، عن أمية بن صفوان بن أمية، عن أبيه ﷺ. أعني بزيادة ابن أبي مليكة بين ابن رفيع، ووأمية بن صفوان مثل رواية قيس بن الربيع الآتية. أخرجه الطحاوي في شرح المشكل (١١/٢٩١ رقم ٤٤٥٤)، والطبراني في الكبير (٨/٥٩-٦٠ رقم ٧٣٣٩) وفيه أن العارية كانت مضمونة.

والحماني حافظ إلا أنهم اتهموه بسرقة الأحاديث، كما في التقريب (ص١٠٦٠).

=

صفوان بن أمية دروعا. وهذا مرسل.

وحديث السائب بن يزيد أخرجه المصنف في الشمائل[١]، والنسائي[٢]، وابن ماجه[١]

=

٢- رواه **قيس** بن الربيع عن عبد العزيز بن رفيع، عن ابن أبي مليكة، عن أمية بن صفوان بن أمية، عن أبيه ﷺ. أخرجه الدارقطني في سننه (٤٠/٣) وفيه أن العارية كانت مضمونة.

وقيس صدوق، تغير لما كبر، وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه، فحدث به. (التقريب ص ٨٠٤، وانظر المجروحين ٢٢٢/٢).

٣- رواه **إسرائيل** عن عبد العزيز بن رفيع، عن ابن أبي مليكة، عن عبد الرحمن بن صفوان بن أمية أن النبي ﷺ استعار..الحديث. ولم يقل: عن أبيه. أخرجه النسائي كما تقدم، والطحاوي في شرح المشكل (٢٩٢/١١-٢٩٣ رقم ٤٤٥٦) وليس فيه ذكر الضمان.

٤- رواه **جرير** بن عبد الحميد عن ابن رفيع، عن أناس من آل عبد الله بن صفوان أن رسول الله ﷺ ..الحديث. أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٤٣/٦-١٤٤) ومن طريقه أبو داود (٥٢٧/٣ رقم ٣٥٦٣)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٩٥/١١ رقم ٤٤٥٩)، والبيهقي (٨٩/٦) و (١٨/٧) وليس فيه ذكر الضمان.

٥- رواه **أبو الأحوص** عن ابن رفيع، عن عطاء بن أبي رباح، عن ناس من آل صفوان أن رسول الله ﷺ... الحديث. أخرجه أبو داود (٥٢٧/٣ رقم ٣٥٦٤)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٩٣/١١-٢٩٤ رقم ٤٤٥٧)، والبيهقي (٨٩/٦) وليس فيه ذكر الضمان.

قال ابن عبد البر: "حديث صفوان هذا اختلف فيه على عبد العزيز بن رفيع اختلافا يطول ذكره، فبعضهم يذكر فيه الضمان، وبعضهم لا يذكره" ثم ذكر طرقه المختلقة، ثم قال: "**والاضطراب فيه كثير**". (التمهيد ٤٠/١٢-٤١).

وكذلك حكم عليه **بالاضطراب** الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٩١/١١-٢٩٦)، وابن التركماني في الجوهر النقي (٩٠/٦ مع السنن الكبرى).

وانظر أيضا نصب الراية (١١٦/٤-١١٧)، وإرواء الغليل ٣٤٤/٥ رقم ١٥١٣).

(١) باب ما جاء في صفة درع رسول الله ﷺ (ص٨٣ رقم ١١٠) عن ابن أبي عمر العدني، عن ابن عيينة به.

(٢) في الكبرى، كتاب السير، باب التحصين من البأس. (٦/٨ رقم ٨٥٢٩) عن عبد الله بن مُحَمَّد الضعيف (هو ثقة، والضعيف لقبه)، عن ابن عيينة به. واللفظ له.

من رواية ابن عيينة، عن يزيد بن عبد الله بن خُصيفة، عن السائب بن يزيد ﵁ أن النبي ﷺ ظاهر بين درعين يوم أحد.

وقد رواه أبو داود[٢] من رواية ابن عيينة أيضا قال: حسبت أني سمعت يزيد بن خصيفة يذكر عن السائب بن يزيد، عن رجل قد سماه أن النبي ﷺ ظاهر يوم أحد بين درعين، أو لبس درعين.

والرجل الذي قد سماه اسمه معاذ من بني تيم، كما سيأتي في الوجه الذي يليه.

وقيل: عن السائب، عن رجل، عن طلحة بن عبيد الله.[٣] وسيأتي في الوجه الذي يليه.

=

(١) في سننه، كتاب الجهاد، باب السلاح. (٢٣٢٤/٣ رقم ٢٨٠٦) عن هشام بن عمار، عن ابن عيينة به.

قال البوصيري: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات على شرط البخاري. (مصباح الزجاجة ٤٠٦/٢).

(٢) في سننه، كتاب الجهاد، باب في لبس الدروع. (٥١/٣ رقم ٢٥٩٠) من رواية مسدد، عن ابن عيينة به.

(٣) **الحاصل أنه اختلف فيه على ابن عيينة على ثلاثة أوجه:**

الأول: رواه جمع من أصحابه الثقات عنه عن يزيد بن خصيفة، عن السائب أن النبي ﷺ ظاهر... الحديث. منهم:

١- الشافعي في الأم، كتاب الحكم في قتال المشركين (٦١٧/٥).

٢- سعيد بن منصور في سننه (٣٥٩/٢/٣ رقم ٢٨٥٨).

٣- علي بن المديني: وروايته عند أبي الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٣٩٩/٢ رقم ٤١٤).

٤- أحمد في مسنده (٤٤٩/٣)، ومن طريقه الطبراني في الكبير (١٨٢/٧رقم ٦٦٦٩).

٥- عبد الله بن هاشم: روايته عند ابن الجارود (٣١٣/٣ رقم ١٠٦٠).

٦، و٧، و٨- ابن أبي عمر، وهشام بن عمار، وعبد الله بن مُحَمَّد الضعيف. كما تقدم.

لكن رواه سعيد، وأحمد، وابن هاشم، وابن عمار بالاستثناء (عن السائب إن شاء الله).

وقال أحمد: "حدثنا به مرة أخرى، فلم يستثن فيه". اهـ.

الثاني: رواه مسدد بن مسرهد عن سفيان قال: حسبت أني سمعت يزيد بن خصيفة يذكر عن السائب بن يزيد، عن رجل قد سماه أن النبي ﷺ ... أخرجه أبو داود، كما تقدم.

=

الثاني: في الباب مما لم يذكره عن علي بن أبي طالب، وسعد بن أبي وقاص، وطلحة بن عبيد الله، وابن عباس، وجابر بن عبد الله، ويعلى بن أمية، ومعاذ(١) رجل من بني تيم، وأيوب بن النعمان، عن أبيه، عن جده(٢)، وأنس، وأبي رافع(٣)، وعائشة، وأسماء بنت يزيد ﷺ.

=

وهذا الرجل المبهم سماه سويد بن سعيد، فإنه رواه عن ابن عيينة، عن ابن خصيفة، عن السائب، عن رجل من بني تيم يقال له معاذ أن رسول الله ﷺ.. الحديث. أخرجه أبو يعلى (٢٤/٢ رقم ٦٦٠)، والشاشي في مسنده (٨٣/١ رقم ٢٣)، وابن قانع في معجم الصحابة (٢٥/٣-٢٦).

الثالث: أخرجه أبو يعلى (٢٤/٢ رقم ٦٥٩) من طريق بشر بن السري ـ، والشاشي في مسنده (٨٢/١-٨٣ رقم ٢٢) و (٨٤/١ رقم ٢٤، و٢٥)، وابن قانع في معجم الصحابة (٣٩/٢) من طريق إبراهيم بن بشار الرمادي، كلاهما عن ابن عيينة، عن يزيد بن خصيفة، عن السائب بن يزيد. قال ابن السري: عن من حدثه، عن طلحة بن عبيدالله أن النبي ﷺ... وقال إبراهيم الرمادي: عن رجل من بني تيم، عن طلحة.

وقال الرمادي: وسمعت سفيان مرة أخرى يقول: حدثنا يزيد بن خصيفة، أراه عن السائب بن يزيد إن شاء الله، ولم يذكر الإسناد. اهـ

قال الدارقطني في العلل (٢١٨/٤): "وقول بشر بن السري ليس بالمحفوظ". اهـ.

ورجح الألباني الوجه الثالث بحجة أن زيادة الثقة مقبولة. (انظر صحيح سنن أبي داود ٣٣٩/٧-٣٤١ رقم ٢٣٣٢/الأم).

والذي يظهر أن ابن عيينة كان يشك فيه، وأن **أرجح الأوجه أولها** لإطباق الأئمة الحفاظ عليه، والله أعلم.

(١) ذكره ابن قانع في معجم الصحابة (٢٥/٣) وساق له حديث الدرع المذكور في الباب، وحديث «إذا رميتم فارموا بمثل حصى الخذف»، وذكره الذهبي في التجريد (٨٠/٢)، وساق له حديث الدرع فقط. ولعله معاذ بن عثمان، أو عثمان بن معاذ ـ على الشك ـ التيمي؛ فإن ابن حجر ساق له حديث حصى الخذف. والله أعلم. (انظر الإصابة ٤٢٩/٣، و٤٦٥/٢).

(٢) هو أبو النعمان الأزدي، جد أيوب بن النعمان. (انظر أسد الغابة ٣١٤/٥، والإصابة ١٩٧/٤-١٩٨).

(٣) تقدمت ترجمته في (ص ١٢٣).

أما حديث علي بن أبي طالب فرُويناه في الخِلَعيات[(١)] من رواية حِبان .وهو ابن علي العنزي ،، عن إدريس الأودي[(٢)]، عن الحكم[(٣)]، عن يحيى الجزار، عن علي ﷺ قال: كان فرس رسول الله ﷺ يقال له المرتجز[(٤)]، وبغلته دلدل[(١)]، وحماره عفير[(٢)]، وناقته القصواء[(٣)]،

---

(١) هي فوائد القاضي أبي الحسن علي بن الحسن بن الحسين الشافعي الخلعي المتوفى سنة ٤٩٢هـ في عشرين جزءا، جمعها له أبو نصر أحمد بن الحسن الشيرازي، وخرجها عنه، وسماها الخلعيات. (انظر: طبقات السبكي ٢٥٣/٥، ووفيات الأعيان ٣١٧/٣، والرسالة المستطرفة ص٩١-٩٢)، وتحقق الآن في رسالة علمية بالجامعة الإسلامية.

والحديث أخرجه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٣٩٦/٢ رقم ٤١٣)، والحاكم في المستدرك (٦٠٨/٢)، والبيهقي (٢٦/١٠) من طرق عن حبان بن علي بهذا الإسناد بألفاظ متقاربة.

وهذا **إسناد ضعيف**؛ فيه علتان:

الأولى: مداره على حبان بن علي، وهو ضعيف،كما قال الشارح، وبه أعله الذهبي في تلخيص المستدرك، والألباني في الضعيفة (٢٣٧/٩ رقم ٤٢٢٧).

الثانية: يحيى بن الجزار لم يسمع من علي ﷺ كما قال أحمد، وشعبة. واستثنى الثاني ثلاثة أحاديث. (انظر المراسيل لابن أبي حاتم ص ٢٤٦، والجرح والتعديل ١٣٣/٩، وجامع التحصيل ص٣٦٧، وتهذيب التهذيب ٣٤٥/٤).

وقد ثبت أن ناقة النبي ﷺ كانت تسمى قصواء في أحاديث أخرى، منها **حديث** المسور بن المخرمة، ومروان في شأن صلح الحديبية. أخرجه البخاري في الشروط، باب الشروط في الجهاد.(٤٠٣/٥-٤٠٨ رقم ٢٧٣٢،٢٧٣١)، وانظر صحيح البخاري،كتاب الجهاد، باب ناقة النبي ﷺ (٩٠/٦).

وثبت أن حماره ﷺ كان يسمى عفيرا في حديث معاذ ﷺ قال: كنت ردف النبي ﷺ على حمار يقال له: عفير. فقال: «يا معاذ! هل تدري حق الله على عباده» الحديث. أخرجه البخاري في الجهاد، باب اسم الفرس، والحمار. (٧٢/٦ رقم ٢٨٥٦)، ومسلم في الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعا (١٧٧/١-١٧٨ رقم ١٤٣).

(٢) هو إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي، ثقة، من السابعة. (التقريب ص ١٢٢).

(٣) هو الحكم بن عتيبة الكندي، ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس، مات سنة ١١٣هـ، أو بعدها، وله نيف وستون. (انظر التقريب ص ٢٦٣).

(٤) سمي بذلك لحسن صهيله، وجهارته. (النهاية ٢٠٠/٢، ولسان العرب ٣٥٢/٥).

ودرعه ذات الفضول[٤].

وحبان بن علي أخو مندل العنزي[٥] ضعيف عندهم[٦].

وأما حديث سعد بن أبي وقاص فرواه البزار في مسنده[٧] قال: حدثنا مُحَمَّد بن عيسى التميمي، حدثنا إسحق بن مُحَمَّد الفروي، حدثنا عبد الله بن جعفر، عن إسماعيل بن مُحَمَّد بن سعد، عن عامر بن سعد، عن أبيه سعد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ ظاهر بين درعين يوم أحد.

ورواه ابن عدي في الكامل[٨] من وجه آخر من رواية عامر بن سعد، عن أبيه رضي الله عنه أن النبي ﷺ ظاهر بين الدرعين. أورده في ترجمة الحسن بن شاذان، وقال: لم أر من حدث بهذا

=

(١) لعله من قولهم: مرّ يتدلدل، ويدلدل في مشيه إذا اضطرب. (المجموع المغيث ٤٧٢/٢)

(٢) تصغير ترخيم لأعفر، فحذفوا الألف، كما قالوا في تصغير أسود: سويد، ولعله سمي به للونه، والعفرة غبرة في حمرة. (انظر المجموع المغيث ٤٧٢/٢، وفتح الباري ٧٤/٦).

(٣) القصواء الناقة التي قطع طرف أذنها، وكل ما قطع من الأذن فهو جدع، فإذا بلغ الربع فهو قَصْو، فإذا جاوزه فهو عضب، فإذا استوصلت فهو صَلْم. ولم تكن ناقته ﷺ قصواء، وإنما كان هذا لقبا لها. وقيل: كانت مقطوعة الأذن. (انظر النهاية ٧٥/٤).

(٤) سمي بذلك لفضلة كان فيها، وسَعة. (النهاية ٤٥٦/٣، ولسان العرب ٥٢٦/١١).

(٥) انظر ترجمته في تاريخ بغداد (٢٥٥/٨)، وميزان الاعتدال (٤٤٩/١).

(٦) من أثناء الوجه الأول من باب ما جاء في الشعار إلى هنا سقط من (س). (انظر ص ١٥٢).

(٧) (٣١١/٣ رقم ١١٠٣). وقال: "وهذا الحديث لا نعلم أحدا رواه عن النبي ﷺ أعلى من سعد، ولا نعلم يروى عن سعد إلا من هذا الوجه. اهـ.

وإسناده ضعيف؛ قال الهيثمي: فيه إسحاق بن أبي فروة، وهو ضعيف. (المجمع ١٠٨/٦).

تنبيه: وقع خلل في قول البزار هذا في المسند المطبوع، واستدركته من "مسند سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه" المستل من مسند البزار بتحقيق الحويني (ص٨٣ رقم ٤٠).

(٨) (٧٤٦/٢) من طريق الحسن بن شاذان الواسطي، عن أبي أسامة ـ وهو حماد بن أسامة ـ، عن مسعر، عن سعد بن إبراهيم، عن عامر بن سعد.

وإسناده حسن؛ رجاله كلهم ثقات إلا الحسن بن شاذان، وهو صدوق، كما قال الذهبي في الكاشف (٣٢٤/١).

الإسناد إلا الحسن بن شاذان، وهو محتمل، وليس بالمنكر.[١]

وأما حديث طلحة بن عبيد الله فرويناه في الخلعيات[٢] أيضا من رواية إبراهيم بن بشار، عن سفيان بن عيينة، عن يزيد بن خصيفة، عن السائب بن يزيد، عن رجل، عن طلحة بن عبيد الله ﷺ أن النبي ﷺ ظاهر يبن درعين يوم الخندق[٣].

ورواه البزار في مسنده[٤] من رواية بشر بن السري، عن ابن عيينة. فقال: يوم أحد، وهو المعروف.

وذكره الدارقطني في العلل[٥]، وأنه رواه أصحاب ابن عيينة لم يجاوزوا به السائب، ورواه بشر بن السري فزاد في إسناده رجلا آخر عن طلحة. قال الدارقطني: وقول بشر بن السري ليس بالمحفوظ.

وأما حديث ابن عباس فرواه البيهقي[٦] من رواية خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ﷺ استعار من صفوان بن أمية أدراعا وسلاحا في

---

(١) قول ابن عدي في المطبوع: "وهذا الحديث لم أر من حديث مسعر بهذا الإسناد إلا عند الحسن بن شاذان، وهو يحتمل، وليس بالمنكر."

(٢) تقدم الكلام عليه (ص ٢٠٣).

(٣) تقدم في الوجه الأول أن الشاشي أخرجه من طريق إبراهيم بن بشار به. وفيه: يوم أحد.

(٤) لم أقف عليه عند البزار، وقد أخرجه أبو يعلى في مسنده (٢/٢٤ رقم ٦٥٩) كما تقدم، وإليه عزاه الهيثمي في المجمع (٦/١٠٨)، وقال: "ورجاله رجال الصحيح."

(٥) (٤/٢١٨).

(٦) في السنن الكبرى، كتاب العارية، باب العارية مؤداة. (٦/٨٨).

وأخرجه أيضا الدار قطني (٣/٣٨)، والحاكم (٢/٤٧) ومن طريقه البيهقي من رواية إسحاق بن عبد الواحد القرشي، عن خالد بن عبد الله الطحان، عن خالد الحذاء به.

وضعفه ابن حجر في بلوغ المرام (ص ٣٦٨ رقم ٩١٥).

وقال الألباني: "**وهذا سند ضعيف**، علته إسحاق هذا، قال أبو علي الحافظ: متروك الحديث. وقال الخطيب: لا بأس به. ورده الذهبي بقوله: قلت: بل هو واه." (الصحيحة ٢/٢٠٩-٢١٠ تحت رقم ٦٣١، وانظر ميزان الاعتدال ١/١٩٥، والإرواء ٥/٣٤٥ تحت رقم ١٥١٣).

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه."

غزوة حنين. الحديث.[١]

ولابن عباس حديث آخر رواه البخاري[٢] في أفراده من رواية خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ في قصة مناشدة النبي ﷺ ربه في وقعة بدر، وفيه: "فخرج، وهو يثب في الدرع[٣]، ويقول: ﴿سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ﴾[٤] ورواه النسائي في السنن الكبرى[٥].

ولابن عباس حديث آخر رواه الطبراني في المعجم الكبير[٦] من رواية عثمان بن عبد الرحمن، عن علي بن عروة، عن عبد الملك بن أبي[٧] سليمان، عن عطاء وعمرو بن دينار، دينار، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: كان لرسول الله ﷺ سيف... الحديث. وفيه: وكانت له درع موشحة بنحاس، تسمى ذات الفضول.

وإسناده ضعيف.

ولابن عباس حديث رابع أخرجه الترمذي،[٨] والنسائي،[٩] وابن ماجه[١٠] من رواية

---

(١) **تتمته**: فقال: يا رسول الله، أ عارية مؤداة؟ قال: «عارية مؤداة».

(٢) في صحيحه، كتاب التفسير، باب قوله تعالى ﴿سيهزم الجمع ويولون الدبر﴾ (٧٨٧/٨ رقم ٤٨٧٥)، وباب قوله تعالى ﴿الساعة موعدهم والساعة أدهى وأمر﴾ [القمر: ٤٦] (٧٨٨/٨ رقم ٤٨٧٧)، وكتاب الجهاد، باب ما قيل في درع النبي ﷺ ... (١٢١/٦رقم ٢٩١٦).

(٣) في المطبوع من الصحيح (٧٨٧/٨): "وهو يثب في الدرع، فخرج وهو يقول". وليس في غير هذا الموضع ذكر الوثوب، لا عند البخاري، ولا عند النسائي.

(٤) القمر: آية (٤٥).

(٥) كتاب التفسير، سورة القمر. قوله تعالى: ﴿سيهزم الجمع ويولون الدبر﴾ (٢٨٣/١٠ رقم ١١٤٩٣).

(٦) (١١١/١١ رقم١١٢٠٨)، وهو ضعيف جدا، كما تقدم في باب ما جاء في السيوف، وحليتها.

(٧) من (س)، وهو كذلك في (ص ١٩٣) من هذا الشرح، وليس في (ع).

(٨) في جامعه، كتاب البيوع، باب ما جاء في الرخصة في الشراء إلى أجل (٥٠٢/٢ رقم ١٢١٤).

(٩) في المجتبى، كتاب البيوع، باب مبايعة أهل الكتاب. (٣٤٩/٨ رقم ٤٦٦٥).

(١٠) في سننه، كتاب الرهون، باب (١) (١٠٢/٣ رقم ٢٤٣٩).

وأخرجه أيضا أحمد (٢٣٦/١، و٣٠٠، و٣٦١)، والدارمي (١٦٨١/٣-١٦٨٢ رقم ٢٦٢٤) =

عكرمة، عن ابن عباس ﷺ قال: "توفي النبي ﷺ ، ودرعه مرهونة بعشرين صاعا من طعام أخذه لأهله". قال الترمذي: حديث حسن صحيح.[١]

وأما حديث جابر فرواه البيهقي[٢] من طريق ابن إسحاق قال: حدثني عاصم بن عمر بن قتادة، عن عبد الرحمن بن جابر، عن أبيه جابر بن عبد الله ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ﷺ سار إلى حنين. فذكر الحديث،[٣] وفيه: ثم بعث (رسول الله ﷺ)[٤] إلى ابن أمية، فسأله أدراعا، عنده مائة درع. الحديث[٥].

وأما حديث يعلى بن أمية فأخرجه أبو داود[٦]، والنسائي[٧] من رواية عطاء، عن

=

من طرق عن عكرمة به.

(١) وقال ابن دقيق العيد ـ كما نقل عنه ابن حجر ـ، والألباني: "**هو على شرط البخاري**". (انظر التلخيص الحبير ٣٥/٣، وإرواء الغليل ٢٣٢/٥ تحت رقم ١٣٩٣).

(٢) في السنن الكبرى (٨٩/٦) من طريق الحاكم، وهو عنده في (٤٨/٣-٤٩).

وإسناده حسن؛ ابن إسحاق حسن الحديث إذا صرح بالتحديث، وقد صرح في هذه الرواية، وفيه أيضا يونس بن بكير، وهو حسن الحديث كما قال الذهبي في الميزان (٤٧٨/٤). وأما الراوي عنه ـ وهو أحمد بن عبد الجبار العطاردي ـ فهو ضعيف، لكن سماعه للسيرة صحيح كما قال ابن حجر في التقريب (ص ٩٣). وانظر الصحيحة (٢٠٩/٢ تحت رقم ٦٣١)، وإرواء الغليل (٣٤٥/٥ تحت رقم ١٥١٣).

وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. اه ووافقه الذهبي.

(٣) الاختصار من البيهقي.

(٤) ما بين الهلالين من (ع)، وهو ساقط من (س).

(٥) تتمته: وما يصلحها من عدتها، فقال: أغصبا يا محمد؟ قال: «بل عارية مضمونة حتى نؤديها عليك» ثم خرج رسول الله ﷺ سائرا.

(٦) في سننه، كتاب البيوع، باب في تضمين العارية. (٥٢٨/٣ رقم ٣٥٦٦) عن إبراهيم بن المستمر، عن حَبَّان بن هلال، عن همام بن يحيى، عن قتادة، عن عطاء بن أبي رباح به.

(٧) في الكبرى، كتاب العارية، باب تضمين العارية (٣٣١/٥رقم٥٧٤٤) عن ابن المستمر به.

وأخرجه أيضا ابن حبان (٢٢/١١-٢٣ رقم ٤٧٢٠/الإحسان) من طريق بشر بن خالد العسكري عن حبان بن هلال به.

=

صفوان بن يعلى بن أمية، عن أبيه ﷺ قال: قال لي النبي ﷺ : «إذا أتتك رسلي، فأعطهم ثلاثين درعا، وثلاثين بعيرا» الحديث. قال ابن حزم: حديث حسن.[١]

وأما حديث معاذ رجل من بني تيم فرواه أبو يعلى الموصلي في مسنده:[٢] حدثنا سويد بن سعيد، حدثنا سفيان بن عيينة، عن يزيد بن خصيفة، عن السائب بن يزيد، عن رجل من بني تيم يقال له معاذ "أن رسول الله ﷺ ظاهر يوم أحد بين درعين".

وأما حديث أيوب بن النعمان عن أبيه، عن جده فرواه الطبراني في المعجم الكبير[٣] من طريق الواقدي قال: حدثنا أيوب بن النعمان. وفي رواية: أيوب بن العلاء. عن أبيه، عن جده ﷺ قال: "رأيت على النبي ﷺ يوم أحد درعين".

وأما حديث أنس فأخرجه البخاري[٤]، والترمذي[١]، والنسائي[٢]، وابن ماجه[٣] من

=

وأخرجه أحمد (٢٢٢/٤) عن بهز بن أسد، عن همام به.

وهذا **إسناد صحيح** كما قال الألباني في الصحيحة (٢٠٦/٢-٢٠٧ رقم ٦٣٠)، وإرواء الغليل (٣٤٨/٥ رقم ١/١٥١٥).

(١) المحلى (١٧٣/٩).

(٢) (٢٤/٢ رقم ٦٦٠).

وقد خالف سويد بن سعيد أصحاب ابن عيينة. (انظر حديث السائب في الوجه الأول).

(٣) (٣٠٢/٢٢ رقم ٧٦٧) من طريق الواقدي، عن أيوب بن النعمان، عن أبيه، عن جده ﷺ.

وفي (٣٧٥/٢٢ رقم ٩٣٨) من طريق الواقدي، عن أيوب بن العلاء، عن أبيه، عن جده.

وأخرجه ابن أبي عاصم في ألآحاد والمثاني (٢١٨/٤ رقم ٢٢٠٣) من طريق الواقدي، عن أيوب بن النعمان به.

قال ابن حجر في ترجمة أبي العلاء من الإصابة (١٣٨/٤): "وأخرجه أبو موسى من الوجهين، فقال تارة: أبو العلاء. وتارة: أبو النعمان".

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٩/٦): "وفيه الواقدي، وهو ضعيف."اهـ

(انظر ترجمة الواقدي في الجرح والتعديل ٢٠/٨-٢١، وميزان الاعتدال ٦٦٢/٣-٦٦٦، وتهذيب التهذيب ٦٥٦/٣-٦٥٩، والتقريب ص ٨٨٢).

(٤) في صحيحه، كتاب البيوع، باب شراء النبي ﷺ بالنسيئة. (٣٨٢/٤-٣٨٣ رقم ٢٠٦٩)، وكتاب الرهن، باب في الرهن في الحضر. (١٧٣/٥رقم ٢٥٠٨).

رواية هشام الدستوائي، عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه في حديث فيه: "ولقد رُهِنَ له درع (مع يهودي)[٤] بعشرين صاعا من طعام" الحديث.

وأما حديث أبي رافع فرواه إسحاق بن راهويه في مسنده[٥]، وأبو بكر الخرائطي في مكارم الأخلاق[٦]، وابن مردويه في تفسيره[٧] من رواية موسى بن عبيدة، عن يزيد بن عبد الله بن قُسَيْط، عن أبي رافع قال: "بعثني رسول الله ﷺ (إلى يهودي، فقال: «قل له: يقول لك رسول الله ﷺ)[٨]: بعنا، أو أسلفنا إلى رجب». فقلت له، فقال: والله، لا أبيعه، ولا أسلفه إلا برهن. الحديث. وفيه إذ بعثه بدرعي الحديد... فذكره.

وموسى بن عبيدة هو الربذي ضعيف عندهم[٩].

وأما حديث عائشة فأخرجه البخاري[١٠]، ومسلم[١]، والنسائي[٢]، وابن ماجه[٣] من

=

(١) في جامعه، كتاب البيوع، باب ما جاء في الرخصة في الشراء إلى أجل. (٢/٥٠٢ رقم ١٢١٥) . واللفظ له ،، وقال: حسن صحيح.

(٢) في المجتبى، كتاب البيوع، باب الرهن في الحضر. (٧/٣٣٢-٣٣٣ رقم ٤٦٢٤).

(٣) في سننه، كتاب الرهون، باب (١) (٣/١٠١ رقم ٢٤٣٧).

(٤) وكذا في نسخة المباركفوري (٢/٢٢٩)، وقال: وفي بعض النسخ: عند يهودي.

(٥) كما في المطالب العالية (٧/٤٥٠ رقم ١٤٩٨)، وإتحاف الخيرة (٦/٢٤٥ رقم ٥٧٦٤).

(٦) (١/٣٢٤ رقم ٣١٢).

(٧) عزاه إليه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (٢/٣٥٤-٣٥٥ رقم ٧٩٢)، والسيوطي في تفسير سورة طه من الدر المنثور (١٠/٢٦٤).

وأخرجه أيضا ابن أبي شيبة، وأبو يعلى ـ كما في المطالب (٧/٤٥٠)، والإتحاف (٦/٢٤٥) ـ، والبزار (٩/٣١٥ رقم ٣٨٦٣).

(٨) ما بين الهلالين من (ع)، وهو ساقط من (س).

(٩) وبه أعله البوصيري في مختصر الإتحاف (٢/٤٥٠ رقم ٣٤٣٥)، وابن حجر في الكافي الشاف (ص ١٠٩). وانظر ترجمته في الكامل (٦/٢٣٣٣)، وتهذيب التهذيب (٤/١٨١-١٨٣).

(١٠) في صحيحه، كتاب البيوع، باب شراء النبي ﷺ بالنسيئة. (٤/٣٨٢ رقم ٢٠٦٨)، وباب شراء الطعام إلى أجل. (٤/٥٠٤. رقم ٢٢٠٠)، وكتاب الجهاد، باب ما قيل في درع النبي ﷺ والقميص في الحرب (٦/١٢١رقم ٢٩١٦)، وانظر الأرقام (٢٠٩٦ ٢٢٥١، ٢٢٥٢).

من رواية الأعمش، عن إبراهيم[٤]، عن الأسود[٥]، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ أن رسول الله ﷺ اشترى (طعاما من يهودي)[٦] إلى أجل، ورهنه درعا من حديد.

وأما حديث أسماء بنت يزيد فرواه ابن ماجه[٧] من رواية شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد ـ رضي الله عنها ـ أن النبي ﷺ توفي ودرعه مرهونة عند يهودي بطعام.[٨]

الثالث: حكم المصنف على حديث الزبير بالحسن مع كونه من رواية مُحَمَّد بن إسحاق بالعنعنة، وهو مدلس مع كون الحسن شرطه الاتصال، وعلى هذا فلا يحتج به بإجماع من لا يقبل المرسل.

والجواب أن المصنف إنما حكم له بالحسن لثبوت اتصاله عنده من وجه آخر، وقد تتبعت ذلك، فوجدت ابن حبان قد رواه في صحيحه[٩] من رواية جرير بن حازم قال:

=

(١) في صحيحه، كتاب المساقاة، باب الرهن، وجوازه في الحضر والسفر. (١١/٤٠-٤٢ رقم ٤٠٩١-٤٠٩٣).

(٢) في المجتبى، كتاب البيوع، باب الرجل يشتري الطعام إلى أجل.... (٧/٣٣٢ رقم ٤٦٢٣)، وباب مبايعة أهل الكتاب. (٧/٣٤٩ رقم ٤٦٦٤).

(٣) في سننه، كتاب الرهون، باب (١) (٣/١٠١ رقم ٢٤٣٦).

(٤) هو ابن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي، ثقة فقيه، مات سنة ٩٦هـ. (انظر التقريب ١١٩).

(٥) هو الأسود بن يزيد بن قيس النخعي، خال إبراهيم النخعي، مخضرم، ثقة مكثر فقيه، مات سنة ٧٤ أو ٧٥هـ. (انظر تهذيب الكمال ٣/٢٣٣، والتقريب ص ١٤٦).

(٦) ما بين الهلالين من (ع)، وفي (س): من يهودي طعاما.

(٧) في سننه، كتاب الرهون، باب (١) (٣/١٠١-١٠٢ رقم ٢٤٣٨).

قال البوصيري: "هذا **إسناد حسن**. شهر بن حوشب مختلف فيه، وثقه أحمد، وابن معين، والعجلي، ويعقوب بن شيبة. وضعفه شعبة، وأبو حاتم، والنسائي". (مصباح الزجاجة ٢/٢٥٦، وانظر الكلام على شهر عند حديث أسماء في الباب الذي يليه).

وله شاهد من حديث عائشة، وابن عباس، وأنس رضي الله عنهم.

(٨) إلى هنا وجد في (ع) من بداية ما جاء في الشعار. (انظر ص (١٥٠).

(٩) كما في الإحسان (١٥/٤٣٦ رقم ٦٩٧٩).

سمعت مُحَمَّد بن إسحاق قال: حدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، فثبت بذلك اتصاله، وسلم من تدليس ابن إسحاق، أورده ابن حبان في النوع الثامن من القسم الثالث، والله أعلم.

الرابع في لغاته: الدرع بكسر الدال المهملة، ودرع الحرب مؤنثة، وسمع تذكيرها على قلة. حكاه الجوهري[١]. ودرع المرأة ـ وهو قميصها ـ مذكر.

وقوله: «أوجب طلحة» أي أوجب لنفسه الجنة بهذا الفعل، يقال: أوجب الرجل إذا فعل فعلا أوجب له الجنة أو النار.[٢] كما في الحديث الآخر: "أنهم أتوا رسول الله ﷺ في صاحب لهم أوجب"[٣] أي قتل نفسا، ومنه الحديث الذي ذكر فيه الموجبان: «من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة، ومن مات يشرك بالله شيئا دخل النار»[٤].

---

(١) انظر الصحاح (١٢٠٦/٣).

والجوهري هو العلامة اللغوي أبو نصر إسماعيل بن حماد التركي، مصنف كتاب "الصحاح"، المتوفى سنة ٣٩٨هـ. (انظر إنباه الرواة ٢٢٩/١-٢٣٣، ومعجم الأدباء ٦٥٦/٢-٦٦١).

(٢) انظر الفائق (٤٣/٤)، والنهاية (١٥٣/٥)، ولسان العرب (٧٩٣/١).

(٣) ورد ذلك من حديث واثلة بن الأسقع ﷺ قال: أتى النبي ﷺ نفر من بني سليم فقالوا: إن **صاحبا لنا قد أوجب**. قال: «فليعتق رقبة يفك الله بكل عضو منها عضوا منه من النار». أخرجه أحمد (٤٩٠/٣-٤٩١، و١٠٧/٤)، وأبو داود في العتق، باب ثواب العتق. (١٧٦/٤ رقم ٣٩٦٤)، والنسائي في الكبرى، كتاب العتق، باب فضل العتق. (١٠/٥-١١ رقم ٤٨٧٠-٤٨٧٢).

وضعفه الألباني في الضعيفة (٣٠٧/٢-٣٠٩ رقم ٩٠٧)، والإرواء (٣٣٩/٧ رقم ٢٣٠٩). وأصل الحديث في الصحيحين عن أبي هريرة. أخرجه البخاري في العتق، باب في العتق وفضله. (١٨١/٥ رقم ٢٥١٧)، ومسلم في العتق، باب فضل العتق (٣٩٠/١٠-٣٩٢ رقم ٣٧٧٤-٣٧٧٧).

(٤) أخرجه مسلم في الإيمان، باب من مات لا يشرك بالله شيئا... (٢٧٨/٢ رقم ٢٦٥) من حديث حديث جابر ﷺ قال: أتي النبي ﷺ رجل، فقال: يا رسول الله، ما الموجبتان؟ فقال: «من مات لا يشرك بالله شيئا....» الحديث.

١٨-باب ما جاء في المغفر.

١٦٩٣-حدثنا قتيبة، حدثنا مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك ﷺ قال: "دخل النبي ﷺ عام الفتح وعلى رأسه المغفر، فقيل له: ابن خطل[١] متعلق بأستار الكعبة، فقال: «اقتلوه».

هذا حديث حسن صحيح، لا نعرف كبير أحد رواه غير مالك عن الزهري.[٢]

الكلام عليه من وجوه:

الأول: حديث أنس أخرجه الأئمة الستة: فرواه مسلم[٣]، والنسائي[٤] عن قتيبة .، ورواه البخاري عن عبد الله بن يوسف[٥]، وإسماعيل بن أبي أويس[٦]، وأبي[٧] الوليد الطيالسي[٨]، ويحيى بن قَزَعة[٩] .، ومسلم[١٠] أيضا عن القعنبي، ويحيى بن يحيى .، وأبو داود[١١] عن القعنبي فقط .، وابن ماجه[١٢] عن هشام بن عمار، وسويد بن سعيد .، ورواه

---

(١) ذاك الكافر الذي أسلم، ثم ارتد بعد ما قتل مسلما، وكانت له قينتان تغنيان بهجاء رسول الله ﷺ، فقتل يوم الفتح. (انظر تهذيب الأسماء واللغات ٢٩٨/٢، وفتح الباري ٧٩/٤-٨٠).

(٢) جامع الترمذي (٣١٤/٣)

(٣) في صحيحه، كتاب الحج، باب جواز دخول مكة بغير إحرام. (١٣٥/٩ رقم ٣٢٩٥).

(٤) في المجتبى، كتاب مناسك الحج، باب دخول مكة بغير إحرام. (٢٢١/٥ رقم ٢٨٦٧).

(٥) صحيح البخاري، كتاب جزاء الصيد، باب دخول الحرم ومكة بغير إحرام. (٧٧/٤ رقم ١٨٤٦/مع الفتح).

(٦) في (س): "يونس" بدل "أويس". والتصويب من صحيح البخاري، كتاب الجهاد، باب قتل الأسير، وقتل الصبر. (١٩٩/٦ رقم ٣٠٤٤).

(٧) في (س): وبن. والتصويب من صحيح البخاري.

(٨) كتاب اللباس، باب المغفر. (٣٣٩/١٠ رقم ٥٨٠٨). وليس فيه ذكر ابن خطل.

(٩) كتاب المغازي، باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح. (٢٠/٨ رقم ٤٢٨٦).

(١٠) في صحيحه، كتاب الحج، باب جواز دخول مكة بغير إحرام. (١٣٥/٩ رقم ٣٢٩٥).

(١١) في سننه، كتاب الجهاد، باب قتل الأسير، ولا يعرض عليه الإسلام. (٩٤/٣ رقم ٢٦٨٥).

(١٢) في سننه، كتاب الجهاد، باب السلاح (٢٣٤/٣رقم ٢٨٠٥) عنهما معا.

المصنف في الشمائل[١] من رواية ابن وهب[٢]-، والنسائي من رواية سفيان بن عيينة[٣]، وابن القاسم[٤]-، كلهم - وهم اثنا عشر - عن مالك.

الثاني: في قول المصنف: لا نعرف كبير أحد رواه غير مالك عن الزهري" ما يقتضي أنه رواه غير مالك، وهو كذلك كما سيأتي.

ولكنه قد أطلق عليه جماعة من أئمة الحديث أنه من أفراد مالك عن الزهري، عن أنس ﷺ منهم .....[٥]، وكذا قال أبو عمرو بن الصلاح في "علوم الحديث"[٦] في النوع النوع الثالث عشر: "تفرد به مالك عن الزهري"، وتبعه النووي[٧] على ذلك.

وقد وقع لنا من عدة طرق عن الزهري من غير طريق مالك:

- من رواية ابن أخي الزهري[٨].
- ومن رواية أبي أويس عبد الله بن عبد الله بن أبي عامر عنه،
- ومن رواية معمر عن الزهري،

---

(١) باب ما جاء في صفة مغفر رسول الله ﷺ (ص٥٠٥ رقم ١١٢).

(٢) هو عبد الله بن وهب المصري، ثقة حافظ، مات سنة ١٩٧هـ. (انظر التقريب ص ٥٥٦).

(٣) في المجتبى، كتاب مناسك الحج، باب دخول مكة بغير إحرام. (٢٢١/٥ رقم ٢٨٦٨). ليس فيه فيه ذكر ابن خطل.

(٤) في الكبرى، كتاب السير، باب التحصين من البأس. (٨/٦-٧ رقم ٨٥٣٠).

وابن القاسم هو عبد الرحمن بن القاسم بن خالد العُتَقِي، أبو عبد الله المصري، الفقيه، صاحب مالك، ثقة، مات سنة ١٩١هـ. (انظر التقريب ص ٥٩٥).

(٥) هنا سقط في (س)، والذي أستظهره أن يكون الكلام: (**منهم ابن عبد البر**).

قال ابن عبد البر: وهذا حديث انفرد به مالك - رحمه الله -، لا يحفظ عن غيره، ولم يروه أحد عن الزهري سواه من طريق صحيح. (التمهيد ١٥٩/٦، وانظر طرح التثريب ٨٣/٥).

(٦) (ص ٨٥ مع التقييد والإيضاح).

(٧) لم أقف عليه في شرحه على مسلم، وتقريبه، وإرشاد طلاب الحقائق.

(٨) هو مُحَّد بن عبد الله بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري، صدوق له أوهام، مات ١٥٢هـ، وقيل: بعدها. (انظر التقريب (ص ٨٦٦).

- ومن رواية الأوزاعي عن الزهري.

وأما رواية ابن أخي الزهري فرواها البزار في مسنده[(١)] قال: حدثنا عبد الله بن شبيب، حدثنا إبراهيم بن يحيى بن هانئ، حدثني أبي، عن ابن أخي الزهري، عن الزهري، عن أنس ﷺ أن رسول الله ﷺ دخل عام الفتح وعلى رأسه المغفر".

ثم قال البزار: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن [الزهري إلا مالك، وابن أخي الزهري، ولا نعلم رواه عن][(٢)] ابن أخي الزهري إلا يحيى بن هانئ. انتهى.

قلت: وقد رواه عنه غيرهم[(٣)] كما سيأتي.

وأما رواية [أبي][(٤)] أويس عن الزهري فرواها ابن سعد في

---

(١) (٣٦٤/١٢ رقم ٦٢٩١).

وعبد الله بن شبيب ذاهب الحديث، (انظر لسان الميزان ٣٠١/٤).

وقد خولف في إسناده، فأخرجه أبو عوانة (٢٨٢/٢ رقم ٣١٥٠) من طريق إبراهيم بن أبي داود الأسدي، ومُحَّد بن إسماعيل السلمي الترمذي ـ، والخطيب في ترجمة أحمد بن عمر بن النجم من تاريخه (٢٩١/٤) من طريق السلمي فقط ـ، كلاهما عن إبراهيم بن يحيى بن هاني الشجري، قال: حدثني أبي، عن مُحَّد بن إسحاق، حدثني مُحَّد بن عبد الله بن شهاب، عن عمه ـ وهو الزهري ـ، عن أنس. بزيادة الواسطة بين يحيى بن هانئ، وبين ابن أخي الزهري.

ومُحَّد بن إسماعيل ثقة حافظ، كما في التقريب (ص ٨٢٦)، ،وإبراهيم بن أبي داود من الثقات الأثبات، كما في السير (٦١٢/١٢-٦١٣)، فالقول قولهما.

ومدار الطريقين على إبراهيم بن يحيى بن هانئ، وهو إبراهيم بن يحيى بن مُحَّد بن عباد بن هانئ الشَجَري، لين الحديث، وأبوه أيضا ضعيف، وكان ضريرا يتلقن. (انظر التقريب ص ١١٨، و١٠٦٥).

قال ابن عبد البر: وقد روي عن ابن أخي ابن شهاب، عن عمه، عن أنس، **ولا يكاد يصح**. (التمهيد ١٥٩/٦).

(٢) زيادة من مسند البزار (٣٦٤/١٢).

(٣) كذا في (س)، والشارح يريد تعقيب البزار على قوله إنه لم يروه عن الزهري غير مالك، وابن أخي أخي الزهري بأنه رواه عنه غيرهما. فلعل الصواب: غيرهما.

(٤) سقط من (س)، والتصويب من كلام الشارح في (ص ٢١٤).

الطبقات[١] قال: أخبرنا إسماعيل بن أبان الوراق، حدثنا أبو أويس قال: حدثني الزهري أن أنس بن مالك ﷺ حدثه أنه رأى رسول الله ﷺ عام الفتح وعلى رأسه المغفر".

ورواها أبو أحمد بن عدي في الكامل[٢] قال: حدثنا مُحَّد بن أحمد بن هارون[٣]، حدثنا أحمد بن موسى البزاز[٤]، حدثنا إسماعيل بن أبان الوراق... فذكر نحوه، وقال: "وعلى رأسه مغفر من حديد" أورده في ترجمة أبي أويس عبد الله بن عبد الله بن أبي عامر المديني.

وأما رواية معمر عن الزهري فذكرها ابن عدي أيضا في الكامل[٥] بعد ذكر رواية أبي أويس، فقال: وهذا يعرف بمالك بن أنس عن الزهري. قال: وقد روي عن أبي أويس هذا الحديث كما ذكرته، وابن أخي الزهري، ومعمر. قال: والحديث مشهور بمالك.

وأما رواية الأوزاعي عن الزهري فذكرها الحافظ أبو الحجاج المزي في الأطراف[٦] بعد

---

(١) (١٣٠/٢).

ورجاله ثقات إلا أبا أويس، وفيه ضعف، وقال بعض الحفاظ: إنه كان رفيق مالك في السماع عن الزهري. (انظر الجرح والتعديل ٩٢/٥-٩٣، وتهذيب التهذيب ٣٦٦/٢-٣٦٧، وفتح الباري ٧٨/٤، والنكت لابن حجر ٦٥٩/٢).

(٢) (١٥٠٠/٤).

وأخرجه أبو عوانة (٢٨٢/٢ رقم ٣١٤٩) عن أحمد بن موسى أبي جعفر المعدل، عن إسماعيل بن أبان به.

(٣) هو أبو العباس الدقاق السامَرّي. (انظر تاريخ بغداد ٣٦٩/١).

(٤) لعله أحمد بن موسى بن يزيد، أبو جعفر البزاز، المعروف بالشطوي، المتوفى سنة ٢٧٧هـ، وكان ثقة. (انظر تاريخ بغداد ١٤١/٥).

(٥) (١٥٠٠/٤).

وأخرجه أيضا ابن المقرئ في معجمه (ص٣٩ رقم ٢٦-٢٧) من طريقين عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عنه به.

وذكر ابن حجر أن بعض الرواة عن معمر أدخل بينه وبين الزهري فيه مالكا. (انظر النكت لابن حجر ٦٥٩/٢-٦٦٠).

(٦) المسمى: "تحفة الأشراف (٣٨٩/١ رقم ١٥٢٧).

=

ذكر حديث مالك عن الزهري، فقال: "رواه أبو أويس ، ومُحَمَّد بن عبد الله بن أخي الزهري عن الزهري، وروي عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن الزهري".[١]

وقد روي عبد الرحمن بن أبي الموالي[٢]، عن الزهري، عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ دخل مكة يوم الفتح وعليه عمامة سوداء، رواه الدارقطني في الأفراد[٣]، وذكر في العلل[٤].

وبلغني عن القاضي أبي[٥] بكر بن العربي أنه رواه من ثلاثة عشر طريقا غير طريق

=

أخرجه تمام الرازي في فوائده (٣٤٧/١-٣٤٨ رقم٨٩٢) من طريق هشام بن خالد قال: حدثنا الوليد بن مسلم، عن الأوازاعي، عن الزهري، عنه به.

قال ابن حجر في النكت (٦٦٠/٢): "ورواته ثقات، لكني أظن أن **الوليد بن مسلم دلس فيه تدليس التسوية**؛ لأن الدارقطني ذكر في "كتاب المؤطآت" أن جماعة من الأئمة الكبار رووه عن مالك، فعد فيه الأوزاعي، وابن جريج، وابن عيينة، وغيرهم، ثم وجدته في "المدبج" للدارقطني أخرجه من طريق المؤمل بن الفضل، عن الوليد بن مسلم، قال: حدثنا الأوزاعي، عن مالك، عن الزهري. وهكذا رواه أبو الشيخ في "الأقران" من طريق مُحَمَّد بن كثير، عن الأوزاعي، عن مالك. فترجح أن الوليد دلسه". اهـ.

(١) انظر طرح التثريب (٨٣/٥-٨٤).

(٢) كذا في (س): عبد الرحمن بن أبي الموالي، وهو كذلك في علل الدارقطني (٢٤٧/٢/أ/الكويتية)، وتاريخ دمشق (١٩٠/٤).

وجاء في أطراف الغرائب والأفراد (١٨٧/٢/بترتيب ابن القيسراني) أنه مُحَمَّد بن عبد الرحمن بن أبي الموالي. وكذا نقل ابن حجر في النكت (٦٦٨/٢) من الأفراد للدارقطني. والله أعلم.

وذكر المزي في ترجمة عبد الرحمن بن أبي الموالي من شيوخه الزهري، ومن تلاميذه عثمان بن عبد الرحمن. وهو الذي يروي هذا الحديث عن ابن الموالي. (انظر تهذيب الكمال ٤٤٦/١٧-٤٤٧).

(٣) (١٨٦/٢-١٨٧ رقم ١٠٩١) بترتيب ابن القيسراني.

(٤) (٢٤٧/٢/أ) من النسخة الكويتية.

وقال: يرويه عبد الرحمن بن أبي الموالي، عن الزهري، عن أنس، ولم يتابع عليه، والصحيح ما رواه مالك، وغيره عن الزهري، عن أنس أن النبي ﷺ دخل مكة، وعلى رأسه المغفر. وقد روي هذا القول عن مالك، عن الزهري، عن أنس من وجهين، وكلاهما باطل. اهـ.

(٥) في (س): أبو. والمثبت ما تقتضيه القواعد العربية.

مالك بن أنس إن ثبت ذلك عنه.

ذكر ذلك الحافظ أبو بكر مُحَمَّد بن يوسف بن مسدي[١] في معجم شيوخه[٢]، قال: سمعت أبا العباس أحمد بن مُحَمَّد العشاب[٣] بإشبيلية يقول: سمعت الحافظ أبا بكر مُحَمَّد بن عبد الله بن الجد[٤] وغير واحد من المشيخة يقولون: حضر فقهاء إشبيلية[٥]: أبو بكر بن بن المُرْخِي[٦]، وأبو جعفر بن المرخي[٧]، وأبو القاسم الرَّنجاني[٨]، وغير واحد

(١) هو الحافظ المحدث الفقيه مُحَمَّد بن يوسف بن موسى بن يوسف بن مسدي المهلبي، الأندلسي، قتل بمكة سنة ٦٦٣هـ، من مؤلفاته: إعلام الناسك بأعلام المناسك، ومعجم الشيوخ في ثلاث مجلدات كبار. (انظر الديباج المذهب ٣٣٣/٢-٣٣٤، وتذكرة الحفاظ ١٤٤٨/٤-١٤٥٠).

(٢) عزاه إليه الذهبي في تذكرة الحفاظ (١٢٩٦/٤-١٢٩٧)، والسير (٢٠٢/٢٠).

(٣) هو الحافظ الناقد الفقيه أحمد بن مُحَمَّد بن مفرّج الإشبيلي، النباتي، العشاب، المعروف بابن الرومية، المتوفى سنة ٦٣٧هـ، من مؤلفاته: المعلم بما زاد البخاري على مسلم، والحافل الذي ذيل به على الكامل لابن عدي. (انظر تكملة الصلة (١٢١/١-١٢٢، والسير ٥٨/٢٣-٥٩).

(٤) هو فقيه الأندلس مُحَمَّد بن عبد الله بن يحيى بن فرج بن الجد الإشبيلي المالكي، المتوفى سنة ٥٨٦هـ، قال الذهبي: ولم يكن يدري فن الحديث، لكنه عالي الإسناد فيه.اهـ. (انظر تكملة الصلة ٥٤٢/٢، والسير ١٧٧/٢١-١٧٩).

(٥) بالكسر، ثم السكون، وكسر الباء الموحدة، وياء ساكنة، ولام، وياء خفيفة. من أعظم مدن الأندلس غربي قرطبة، بينهما ثلاثون فرسخا. (معجم البلدان ١٩٥/١).

(٦) بضم الميم، وسكون الراء، وكسر الخاء المعجمة. (انظر تكملة الإكمال ٥٤٤/٥).

وأبو بكر بن المرخي: هو مُحَمَّد بن عبد الملك بن عبد العزيز اللخمي، الإشبيلي، المتوفى سنة ٥٣٦هـ، كان كاتبا بليغا مجيدا، ذا معرفة فائقة باللغة، والعربية، ومعاني الشعر. (انظر: المعجم في أصحاب الصدفي ص١٣٧، والصلة ٥٥٥/٢-٥٥٦، وبغية الملتمس ص١٠٣).

(٧) هو الفقيه المشهور أحمد بن مُحَمَّد بن عبد العزيز اللخمي، الإشبيلي، المتوفى سنة ٥٣٣هـ، كان عارفا بالحديث ورجاله، مع التقدم في اللغة، والأدب. (انظر المعجم في أصحاب الصدفي ص١٤-١٥، والصلة ص٨٢-٨٣، وبغية الملتمس ص ١٦٧، وتكملة الإكمال ٥٤٤/٥).

(٨) بفتح الراء، وسكون النون، وفتح الجيم، نسبة إلى رنجان من بلاد المغرب.

هو العالم الفقيه أبو القاسم مُحَمَّد بن إسماعيل بن عبد الملك الصَّدفي، الإشبيلي، المعروف بالرنجاني، =

واحد من الجلة وليمة، وحضرها معهم أبو بكر بن العربي، فتذاكروا حديث المغفر، فقال أبو جعفر بن المرخي: لا يعرف إلا من حديث مالك عن الزهري عن أنس، فقال أبو بكر بن العربي: قد رويته من ثلاثة عشر طريقا غير طريق مالك بن أنس، فقالوا له: أفدنا هذه الفوائد، فوعدهم، ولم يخرج لهم شيئا، وكان في الجمع خلف بن خيرة[١] الأديب، فقال:

يا أهل حمص[٢] ومن بها أوصيكم بالبر والتقوى وصية مشفق.
وخذوا عن العربي أسمار الدجى وخذوا الرواية[٣]عن إمام متقي
إن الفتى [حلو الكلام][٤] مهذب إن لم يجد خبرا صحيحا يخلق
يرتاح للكذب ارتياح أخي هوى لقي الأحبةَ بعد طول تَفَرُّق

ثم تعقب ابن مسدي هذه الحكاية بأن قال: كان أبو العباس العشاب هذا متعصبا على ابن العربي لكونه كان متعصبا على ابن حزم.[٥] والله أعلم.[١]

=

المتوفى سنة ٥٢٩هـ، كان مفتيا ببلده، معظما فيه. (انظر: تكملة الإكمال ٧٥٣/٢-٧٥٤، وتوضيح المشتبه ٢٢٧/٤-٢٢٨، والمعجم في أصحاب الصدفي ص ١١٨).

(١) وفي السير (٢٠٢/٢٠)، وتاريخ الإسلام (حوادث ٥٤١-٥٥٠ ص ١٥٦): خلف بن خير، وفي تذكرة الحفاظ (١٢٩٧/٤): خلف بن حبر. ولم أقف على ترجمته.

(٢) عنى بأهل حمص أهل إشبيلية؛ فإنها كانت تسمى حمص الأندلس، وذلك أن بني أمية لما ملكوا الأندلس سموا عدة مدن منها بأسماء مدن الشام. وقيل: دخل جند من جنود حمص إلى الأندلس، فسكنوا إشبيلية، فسميت بهم. (انظر معجم البلدان ٣٠٤/٢).

(٣) في (س): الديانة. والتصويب من السير (٢٠٢/٢٠)، وتذكرة الحفاظ (١٢٩٧/٤)، والنكت على ابن الصلاح لابن حجر (٦٥٦/٢).

(٤) كذا في (س)، والسير، وتذكرة الحفاظ، وتاريخ الإسلام، وفي النكت: ذرب اللسان.

(٥) ما ارتضى ابن حجر تعقب ابن مسدي فقال في الفتح (٧٨/٤): "...ولم يصب (أي ابن مسدي) في ذلك؛ فراوي القصة عدل متقن، والذين اتهموا ابن العربي في ذلك هم الذين أخطئوا لقلة اطلاعهم، وكأنه بخل عليهم بإخراج ذلك لما ظهر له من إنكارهم، وتعنتهم."

وقال في النكت (٦٥٦/٢-٦٦٩): "وهو تعقب غير مرضي، بل هو دال على قلة اطلاع ابن

=

=

مسدي...، وقد تتبعت طرق هذا الحديث، فوجدته كما قال ابن العربي من ثلاثة عشر طريقا عن الزهري غير طريق مالك، بل أزيد." ثم ساقها بأسانيدها، وعللها، ثم قال:

"وآفة هذا كله الإطلاق في موضع التقييد، فقول من قال من الأئمة: "إن هذا الحديث تفرد به مالك عن الزهري" ليس على إطلاقه، وإنما المراد به بشرط الصحة. وقول ابن العربي: "إنه رواه من طرق غير طريق مالك" إنما المراد به في الجملة، سواء صح، أو لم يصح، فلا اعتراض، ولا تعارض. وما أجود عبارة الترمذي في هذا، فإنه قال بعد تخريجه: "لا يعرف كبير أحد رواه عن الزهري غير مالك". اهـ.

(١) ذكر الشارح هذه القصة في التقييد والإيضاح (ص ٨٧) مختصرا، وأحال على شرح الترمذي.

١٩- باب ما جاء في فضل الخيل.

١٦٩٣- حدثنا هناد، حدثنا عَبْثَر بن القاسم، عن حصين، عن الشعبي، عن عروة البارقي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الخير معقود في نواصي الخيل إلى يوم القيامة: الأجر والمغنم».

قال أبو عيسى: وفي الباب عن ابن عمر، وأبي سعيد، وجرير، وأبي هريرة، وأسماء بنت يزيد، والمغيرة بن شعبة، وجابر رضي الله عنهم.

وهذا حديث حسن صحيح.

وعروة هو ابن أبي الجعد البارقي، ويقال: عروة بن الجعد.

قال أحمد بن حنبل: وفقه هذا الحديث أن الجهاد مع كل إمام إلى يوم القيامة.[(١)]

الكلام عليه من وجوه:

الأول: حديث عروة البارقي رضي الله عنه أخرجه بقية الستة خلا أبا داود: فاتفق عليه الشيخان[(٢)]، والنسائي[(٣)] من رواية شعبة، عن حصين. زاد البخاري[(٤)]، والنسائي[(٥)] مع حصين: عبد الله بن أبي السفر.

ورواه مسلم[(٦)] من رواية شعبة، عن أبي إسحاق، [عن][(٧)] العيزار بن حريث، عن عروة رضي الله عنه.

---

(١) جامع الترمذي (٣/٣١٤-٣١٥)

(٢) البخاري في الجهاد، باب الخيل معقود بنواصيها الخير إلى يوم القيامة. (٦/٦٧ رقم ٢٨٥٠/مع الفتح). ولم أجده في مسلم، ولم يذكره المزي في تحفة الأشراف (٧/٢٩٣-٢٩٤).

(٣) في المجتبى، كتاب الخيل، باب فتل ناصية الفرس. (٦/٥٣١، و٥٣٢ رقم ٣٥٧٧، و٣٥٧٩).

(٤) في صحيحه، (٦/٦٧ رقم ٢٨٥٠) المتقدم ذكره.

(٥) في المجتبى، كتاب الخيل، باب فتل ناصية الفرس (٦/٥٣١، و٥٣٢ رقم ٣٥٧٨، و٣٥٧٩).

(٦) في صحيحه، كتاب الإمارة، باب الخيل في نواصيها الخير... (١٣/٢١ رقم ٤٨٣٠).

(٧) زيادة من صحيح مسلم.

ورواه البخاري[١] من رواية خالد بن عبد الله ـ، ومسلم[٢] من رواية مُحَّد بن فضيل، وجرير ـ، ومسلم[٣] أيضا، والنسائي[٤]، وابن ماجه[٥] من رواية عبد الله بن إدريس ـ، أربعتهم عن حصين. زاد ابن ماجه في أوله: «الإبل عز لأهلها، والغنم بركة». واتفق عليه الشيخان أيضا من رواية زكريا بن أبي زائدة[٦]، عن الشعبي. ومن رواية شَبِيب بن [غَرْقَدة][٧]، عن عروة. وابن ماجه[٨] أيضا من رواية شبيب، (عن عروة، عنه)[٩].

وقد رواه عن عروة ﷺ: الشعبي، والعيزار، وشبيب كما تقدم، وأبو إسحاق [السبيعي][١٠]، ونعيم بن أبي هند[١١]، وعائذ بن نُصَيب[١٢]، وسماك بن حرب[١٣]، وشريح

---

(١) في صحيحه، كتاب فرض الخمس، باب أحلت لكم الغنائم. (٢٦٣/٦ رقم ٣١١٩).

(٢) في صحيحه، كتاب الإمارة، باب الخيل في نواصيها الخير... (٢١/١٣ رقم ٤٨٢٧) من رواية ابن فضيل، وابن إدريس معا، و(رقم ٤٨٢٨) من رواية جرير بن عبد الحميد.

(٣) في صحيحه، (٢١/١٣ رقم ٤٨٢٧) الآنف الذكر.

(٤) في المجتبى، كتاب الخيل، باب فتل ناصية الفرس. (٥٣١/٦ رقم ٣٥٧٦).

(٥) في سننه، كتاب التجارات، باب اتخاذ الماشية. (٥٦/٣ رقم ٢٣٠٥).

(٦) صحيح البخاري، كتاب الجهاد، باب الجهاد ماض مع البر والفاجر. (٧٠/٦ رقم ٢٨٥٢). وصحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب الخيل في نواصيها الخير... (٢٠/١٣ رقم ٤٨٢٦).

(٧) في (س): عروة. والتصويب من صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب (٢٨) (٧٧٢/٦ رقم ٣٦٤٣)، ومسلم، كتاب الإمارة، باب الخيل في نواصيها الخير... (٢١/١٣ رقم ٤٨٢٩).

(٨) في سننه، كتاب الجهاد، باب ارتباط الخيل في سبيل الله. (٢٢٧/٣ رقم ٢٧٨٦).

(٩) كذا في (س)، والذي يظهر أن (عنه) زائدة، أو أن تكون العبارة: (شبيب بن غرقدة، عنه)، ووقع فيها التصحيف، كما وقع في سابقها. والله أعلم.

(١٠) في (س): السيباني. والتصويب من مصدري التخريج. أخرج روايته أحمد (٣٧٦/٤)، والطبراني في الكبير (١٥٦/١٧-١٥٧ رقم ٤٠٥-٤٠٨).

(١١) أخرج روايته الطبراني في الكبير (١٥٨/١٧ رقم ٤١٤).

(١٢) ثقة من رجال تعجيل المنفعة (٧٠٩/١)، وروايته في المعجم الكبير (١٥٩/١٧ رقم ٤١٥).

(١٣) أخرج روايته الطبراني في الكبير (١٥٩/١٧ رقم ٤١٨).

بن هانئ[١]، وأبو [حميدة الظاعني][٢].

ورواه عن الشعبي: حصين بن عبد الرحمن السلمي، وعبد الله بن أبي السفر، وزكريا بن أبي زائدة كما تقدم، ومجالد[٣]، وجابر الجعفي[٤].

ورواه عن حصين: شعبة، وعبثر بن القاسم، وخالد بن عبد الله الطحان، ومُحَمَّد بن فضيل، وجرير بن عبد الحميد، وعبد الله بن إدريس كما تقدم، وزائدة بن قدامة[٥].

وحديث ابن عمر اتفق عليه الشيخان من رواية مالك[٦]، وعبيد الله بن عمر[١]،

---

(١) روايته في المعجم الكبير (١٦٠/١٧ رقم ٤١٩، و٤٢٠)، وفي الأوسط (٢٦/٤ رقم ٣٥٢٢).

(٢) في (س): أبو حميد الطاعني. والتصويب من مسند الطيالسي، والمعجم الأوسط.

وأبو حميدة اسمه علي بن عبد الله، ولد في عهد علي ﷺ، وفرض له علي، ذكره ابن حبان في ثقات التابعين. وقال الذهبي: لا يكاد يدرى من هو؟.

(انظر: التاريخ الكبير ٢٨٢/٦-٢٨٣، والجرح والتعديل ١٩٢/٦، وفيهما: الطاعني. بالمهملة، وكذا في المعجم الكبير. وثقات ابن حبان ١٦٤/٥، والنسبة فيه غير مذكورة. وكنى مسلم ٢٧٣/١، والمراسيل لابن أبي حاتم ص١٣٩، والمقتنى في سرد الكنى ٢٠٤/١، والميزان ٥١٨/٤، واللسان ٥٤/٩/طبعة أبي غدة، وفي جميعها: الظاعني. بالظاء المعجمة. وكذا في مسند الطيالسي، والمعجم الأوسط).

أخرج روايته الطيالسي في مسنده (٣٨٥/٢ رقم ١١٥٤)، والطبراني في الكبير (١٥٩/١٧ رقم ٤١٦، ٤١٧)، والأوسط (٢٥٩/٢ رقم ١٩١٩).

(٣) هو ابن سعيد الكوفي، ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره. (انظر التقريب ص ٩٢٠).

أخرج روايته الطبراني في الكبير (١٥٦/١٧ رقم ٤٠٢)

(٤) أخرج روايته الطبراني في الكبير (١٥٦/١٧ رقم ٤٠١)، والأوسط (٢٨٦/٦ رقم ٦٣٨١).

(٥) أخرج روايته الطبراني في الكبير (١٥٥/١٧ رقم ٤٠٠).

وهناك رواة آخرون رووه عن حصين. (انظر إتحاف المهرة ١٥٧/١١-١٥٩).

منهم هشيم بن بشير، أخرج روايته أحمد (٣٧٥/٤) وهشيم سمع عن حصين قبل الاختلاط، كما قال ابن معين. (انظر: من كلام أبي زكريا في الرجال برواية الدقاق ص ١٠٤-١٠٥).

(٦) صحيح البخاري، كتاب الجهاد، باب الخيل معقود بنواصيها الخير إلى يوم القيامة. (٦٧/٦ رقم ٢٨٤٩)، وصحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب الخيل في نواصيها الخير... (١٩/١٣ رقم =

عمر[١]، عن نافع، عن ابن عمر.

وانفرد به مسلم[٢] من رواية أسامة[٣]، والليث عن نافع.

وأخرجه النسائي[٤]، وابن ماجه[٥] أيضا من رواية الليث، عن نافع.

وحديث أبي سعيد رواه أحمد في مسنده[٦] من رواية فراس، عن عطية، عن أبي سعيد ﷺ، عن النبي ﷺ قال: «الخيل معقود بنواصيها الخير إلى يوم القيامة».

ورواه البزار[٧] أيضا من هذا الوجه.

وحديث جرير أخرجه مسلم[٨]، والنسائي[٩] من رواية أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن جرير بن عبد الله ﷺ قال: رأيت رسول الله ﷺ يلوي ناصية فرس بإصبعه، وهو يقول: «الخيل معقود بنواصيها الخير إلى يوم القيامة: الأجر، والمغنم».

=

٤٨٢٢). والحديث عند مالك في الموطأ، كتاب الجهاد، باب ما جاء في الخيل، والمسابقة بينها... (١/٦٠٠ رقم ١٣٤١).

(١) صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب (٢٨) (٦/٧٧٢ رقم ٣٦٤٤)

وصحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب الخيل في نواصيها الخير... (١٣/١٩-٢٠ رقم ٤٨٢٣).

(٢) في صحيحه، نفس الكتاب، والباب. (١٣/١٩-٢٠ رقم ٤٨٢٣).

(٣) هو أسامة بن زيد الليثي مولاهم، صدوق يهم، مات سنة ١٥٣هـ. (انظر التقريب ص ١٢٤).

(٤) في المجتبى، كتاب الخيل، باب فتل ناصية الفرس. (٦/٥٣١ رقم ٣٥٧٥).

(٥) في سننه، كتاب الجهاد، باب ارتباط الخيل في سبيل الله. (٣/٢٢٧ رقم ٢٧٨٧).

(٦) (٣/٣٩) وفِراس هو ابن يحيى الهمداني، ثقة. مات ١٢٩هـ. (انظر تهذيب التهذيب ٣/٣٨٢).

(٧) كما في كشف الأستار (٢/٢٧٢-٢٧٣ رقم ١٦٨٦).

وإسناده **ضعيف**؛ فإن فيه عطية بن سعد العوفي، وهو ضعيف، كما تقدم في (ص ١٠٠). وبه أعله الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢٥٨).

(٨) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب الخيل في نواصيها الخير... (١٣/٢٠ رقم ٤٨٢٤، و٤٨٢٥). واللفظ له.

(٩) في المجتبى، كتاب الخيل، باب فتل ناصية الفرس. (٦/٥٣٠ رقم ٣٥٧٤).

وحديث أبي هريرة أخرجه مسلم[١]، والنسائي[٢]، وابن ماجه[٣] من رواية سهيل بن بن أبي صالح، عن أبيه[٤]، عن أبي هريرة ﷺ، عن النبي ﷺ في أثناء حديث: «ما من صاحب كنز لا يؤدي زكوته» وفيه: «الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة»[٥] أورده مسلم في الزكاة.

ولأبي هريرة حديث آخر رواه البخاري[٦]، والنسائي[٧] من رواية طلحة بن أبي سعيد سعيد قال: سمعت سعيد المقبري يحدث أنه سمع أبا هريرة ﷺ يقول: قال النبي ﷺ: «من احتبس فرسا في سبيل الله إيمانا بالله، وتصديقا بوعده كان شِبَعه، ورِيّه، وروثه، وبوله في ميزانه يوم القيامة».

ولأبي هريرة حديث ثالث اتفق عليه الشيخان[٨]، والنسائي[٩] من رواية زيد بن أسلم،

---

(١) في صحيحه، باب إثم مانع الزكاة. (٧/٧٠-٧٢ رقم ٢٢٨٩-٢٢٩١).

(٢) في المجتبى، كتاب الخيل. (٦/٥٢٥ رقم ٣٥٦٤).

(٣) في سننه، كتاب الجهاد، باب ارتباط الخيل في سبيل الله (٣/٢٢٧-٢٢٨ رقم ٢٧٨٨).

(٤) هو ذكوان السمان الزيات، ثقة ثبت. مات سنة إحدى ومائة. (انظر التقريب ص ٣١٣).

(٥) **تتمة** الجزء المتعلق بالباب: «الخيل ثلاثة، فهي لرجل أجر، ولرجل ستر، ولرجل وزر. فأما التي هي له أجر فالرجل يتخذها في سبيل الله، ويُعِدها له، فلا تُغَيِّب شيئا في بطونها إلا كتب الله له أجرا، ولو رعاها في مَرْج ما أكلت من شيء إلا كتب الله له به أجرا. ولو سقاها من نهر كان له بكل قطرة تُغَيِّبها في بطونها أجر. ـ حتى ذكر الأجر في أبوالها، وأرواثها ـ ولو استنت شرفا أو شرفين كُتب له بكل خطوة تخطوها أجر». واللفظ لمسلم.

قوله: «ولو استنّت شرفا، أو شرفين» قال ابن الأثير: استن الفرس، يستن، استنانا: أي عدا لمرَحه، ونشاطه شوطا، أو شوطين، ولا راكب عليه." (النهاية ٢/٤١٠).

(٦) في صحيحه، كتاب الجهاد، باب من احتبس فرسا في سبيل الله. (٦/٧١ رقم ٢٨٥٣).

(٧) في المجتبى، كتاب الخيل، باب علف الخيل. (٥/٥٣٤ رقم ٣٥٨٤).

(٨) أخرجه البخاري، في الجهاد، باب الخيل لثلاثة. (٦/٧٨-٧٩ رقم ٢٨٦٠). ومواضع أخر. (انظر الأرقام التالية: ٢٣٧١، ٣٦٤٦، ٤٩٦٢، ٧٣٥٦)، ومسلم في الزكاة، باب إثم مانع الزكاة. (٧/٦٧-٧٠ رقم ٢٢٨٧، ٢٢٨٨).

(٩) في المجتبى، كتاب الخيل (٦/٥٢٥-٥٢٦ رقم ٣٥٦٥).

أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «الخيل ثلاثة، لرجل أجر» الحديث.[١]

وحديث أسماء بنت يزيد أخرجه أحمد في مسنده[٢] من رواية شهر بن حوشب، عن

---

(١) تتمته: «ولرجل ستر، وعلى رجل وزر. فأما الذي له أجر فرجل ربطها في سبيل الله، فأطال في مرج أو روضة، فما أصابت في طِيَلها ذلك من المرج، أو الروضة كانت له حسنات. ولو أنها قطعت طِيَلها فاستنت شَرَفا، أو شرفين كانت أرواثها، وآثارها حسنات له. ولو أنها مرت بنهر فشربت منه، ولم يرد أن يسقيها كان ذلك حسنات له. فأما الرجل الذي هي عليه وزر فهو رجل ربطها فخرا، ورياء، ونواء لأهل الإسلام فهي وزر على ذلك».

قوله «في مرج، أو روضة» شك من الراوي. قال ابن الأثير في النهاية (٣١٥/٤): المرْج: الأرض الواسعة ذات نبات كثير تمرج فيه الدواب. أي تخلى تسرَح مختلطة كيف شاءت." اهـ.

وقوله (فأطال): أي شدها في الحبل. وقوله (طيلها) بكسر الطاء المهملة، وفتح التحتانية. هو الحبل الذي يشد أحد طرفيه في وتد، أو غيره، والطرف الآخر في يد الفرس؛ ليدور فيه، ويرعى، ولا يذهب لوجهه. (انظر: النهاية ١٤٥/٣، وفتح الباري ٧٩/٦).

وقوله: (نواء) بكسر النون، والمد، أي معاداة. (انظر النهاية ١٢٣/٥، وفتح الباري ٨٠/٦).

(٢) (٤٥٥/٦) من طريق عبد الحميد بن بهرام، عن شهر به.

وأخرجه أيضا ابن أبي شيبة (٤٨١/١٢ رقم ١٥٣٣٤) مختصرا، وعبد بن حميد (٤١٧/٢ رقم ١٥٨١)، وأبو نعيم في الحلية (٤٣/٩) من طرق عن عبد الحميد به.

قال المنذري: رواه أحمد **بإسناد حسن**. (الترغيب والترهيب ٢١٩/٢).

وقال الهيثمي: وفيه شهر، وهو ضعيف. (مجمع الزوائد ٢٦١/٥)

قلت: والأمر عندي كما قال المنذري، فإن شهرا مختلف فيه، والذي يترجح أنه حسن الحديث، فقد قيل لابن المديني: ترضى حديث شهر بن حوشب؟ فقال: أنا أحدث عنه، وكان ابن مهدي يحدث عنه، ويحيى بن سعيد كان لا يحدث عنه. وقال أحمد: ليس به بأس. وقال أيضا: روى عن أسماء بنت يزيد أحاديث حسانا. وقال ابن معين، والفسوي، ويعقوب بن شيبة، والعجلي: ثقة. وقال الترمذي عن البخاري: حسن الحديث. وقال أبو زرعة: لا بأس به. وقال الذهبي: الرجل غير مدفوع عن صدق وعلم، والاحتجاج به مترجح.

(انظر: الجرح والتعديل ٣٨٢/٤-٣٨٣، وجامع الترمذي ٤٢٧/٤ تحت حديث ٢٦٩٧، والمعرفة والتاريخ ٤٢٦/٢، وثقات العجلي ٤٦١/١، وتهذيب الكمال ٥٨٣/١٢، والسير ٣٧٢/٤- =

أسماء بنت يزيد ـ ﵂ ـ فذكره، وزاد في آخره: «فمن ارتبطها عدة في سبيل الله، وأنفق عليها احتسابا في سبيل الله فإن شِبَعها، [وجوعها][1]، وريّها، وظمأها، وأرواثها، وأبوالها فلاح في موازينه يوم القيامة» الحديث[2].

وحديث جابر أخرجه أحمد[3] من رواية

=

٣٧٨ وتهذيب التهذيب ١٨٢/٢).

وله شاهد من حديث أبي هريرة المتقدم، فيكون به **صحيحا**. والله أعلم.

(١) زيادة من مسند أحمد.

(٢) تتمته: «ومن ارتبطها رياء، وسمعة، وفرحا ومرحا؛ فإن شبعها، وجوعها، وريها، وظمأها، وأرواثها، وأبوالها خسران في ميزانه يوم القيامة».

(٣) في مسنده (٣٥٢/٣) من طريق ابن المبارك، عن عتبة بن أبي حكيم، عن حصين بن حرملة، عن أبي مصبح عنه، ولفظه: «الخيل معقود في نواصيها الخير، والنيل إلى يوم القيامة، وأهلها معانون عليها؛ فامسحوا بنواصيها، وادعوا لها بالبركة، وقلدوها، ولا تقلدوها الأوتار».

وأخرجه أيضا الطحاوي في شرح المشكل (٢٩٤/١ رقم ٣٢٣) من طريق ابن المبارك به.

وهذا **إسناد ضعيف**؛ فإن حصين بن حرملة في عداد المجهول. لم يعرف له راوٍ غير عتبة بن أبي حكيم، وذكره البخاري في التاريخ الكبير (١٠/٣)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١٩١/٣)، ولم يذكرا فيه جرحا، أو تعديلا، وذكره ابن حبان في الثقات (٢١٣/٦). وانظر أيضا تعجيل المنفعة (٤٥١/١-٤٥٢).

وقال المنذري: رواه أحمد بإسناد جيد. (الترغيب، والترهيب ٢٢٣/٢).

وقال الهيثمي: رجال أحمد ثقات. (مجمع الزوائد ٢٦١/٥).

قلت: هذا اعتماد منهما على توثيق ابن حبان لابن حرملة. والله أعلم.

ويشهد لقوله: «الخيل معقود في نواصيها... وأهلها معانون عليها» حديث أبي كبشة الآتي.

ويشهد لقوله: «وقلدوها، ولا تقلدوها الأوتار» مرسل مكحول عند سعيد بن منصور (١٩٩/٢/٣، ٢٠٠ رقم ٢٤٢٩، ٢٤٣٣) وابن أبي شيبة (٤٨٤/١٢ رقم ١٥٣٤٥).

وأما قوله «فامسحوا بنواصيها» فلم أجد له شاهدا، إلا من حديث أبي وهب الآتي، لكنه معلول، وثبت عند مسلم في حديث عروة المتقدم أنن النبي ﷺ كان يلوي ناصية فرس بإصبعه.

وأما قوله «وادعوا لها بالبركة» فلم أجد له شاهدا، نعم، سيأتي حديث أنس ﵁ مرفوعا «البركة

=

[أبي][(١)] مُصَبّح، عن جابر بن عبد الله. فذكره، وقال: «الخير، والنيل[(٢)] إلى يوم القيامة، وأهلها معانون عليها؛ فامسحوا بنواصيها». الحديث. ورواه الطبراني في الأوسط[(٣)].

الثاني: في الباب مما لم يذكره عن أنس بن مالك، وعتبة بن عبد السلمي[(٤)]، وسلمة بن نفيل[(٥)]، وحذيفة بن اليمان، وأبي ذر، وسوادة بن الربيع[(٦)]، والنعمان بن بشير، وأبي

=

في نواصي الخيل».

(١) زيادة من مسند أحمد، وهي كذلك في جميع مصادر التخريج. وهو أبو مصبح المقرئي .بفتح الميم، والراء بينهما قاف، ثم همزة قبل ياء النسب .ثقة، من الثالثة. (التقريب ص ١٢٠٦).

(٢) "بتشديد النون مفتوحة، وسكون التحتية، هو بلوغ المقصود، يقال: نال من عدوه . من باب فهم . نيلا: بلغ منه مقصوده، ونال مطلوبه". اهـ. (بلوغ الأماني (١٣٢/١٤).

(٣) (١٣/٩ رقم ٨٩٨٢) من طريق ابن لهيعة، عن عتبة بن أبي حكيم به. وفيه: اليمن بدل النيل، وليس فيه: «فامسحوا بنواصيها، وادعوا لها بالبركة».

وأخرجه أيضا الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٧٤/٣) من طريق ابن لهيعة به.

وفي إسناده .بالإضافة إلى جهالة حصين .ضعف ابن لهيعة.

استدراك: لم أجد في النسخ التي بين يدي تخريج حديث المغيرة بن شعبة ﵁، مع أنه من الأحاديث التي أشار إليه الترمذي. وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢٢٤/٢)، وأبو عوانة (٤٤٧/٤-٤٤٨ رقم ٧٢٨٥)، والطبراني في الكبير (٤٣١/٢٠ رقم ١٠٤٧) من طرق عن إسماعيل بن سعيد بن عبيد الله الجبيري، عن أبيه، عن زياد بن جبير بن حية، عن أبيه، عن المغيرة ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: «الخيل معقود في نواصيها الخير، وأهلها معانون عليها»

وهذا **إسناد حسن**؛ لحال إسماعيل بن سعيد؛ فإنه صدوق، كما في التقريب (ص ١٤٠).

(٤) صحابي شهير، أول مشاهده قريظة، مات سنة سبع وثمانين، ويقال: بعد التسعين، يقال: هو آخر من مات بالشام من الصحابة. (انظر: الإصابة ٤٤٧/٢، والتقريب ص ٦٥٨).

(٥) هو السكوني، ثم التراغمي، الحضرمي، له صحبة، وأصله من اليمن، وسكن حمص. (انظر الاستيعاب ص ٣٠٦، والإصابة ٦٦/٢، وتهذيب التهذيب ٧٩/٢).

(٦) هو الجرمي، قال البخاري: له صحبة، يعد في البصريين. (التاريخ الكبير ١٨٤/٤، وانظر الإصابة ٩٦/٢).

كبشة الأنماري[١]، وسهل بن الحنظلية[٢]، وأبي أمامة، وعَريب المليكي[٣]، وتميم الداري، وعلي بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود، وخباب بن الأرت، ومعقل بن يسار، وأبي وهب الجُشَمي[٤]، ورجل من الأنصار. ﭫ

أما حديث أنس فاتفق عليه الشيخان[٥]، والنسائي[٦] من[٧] رواية أبي التياح .واسمه واسمه يزيد بن حميد . عن أنس ﭬ قال: قال رسول الله ﷺ: «البركة في نواصي الخيل».

ورواه البزار[٨] من رواية حميد، عن أنس بلفظ: «الخيل معقود في نواصيها الخير[٩] إلى إلى يوم القيامة».

---

(١) مشهور بكنيته، قيل: اسمه عمرو بن سعيد، وقيل: سعيد بن عمرو، وقيل غير ذلك، صحابي، نزل الشام. (انظر الاستيعاب ص ٨٤٨، والإصابة ١٦١/٤، والتقريب ص١١٩٥).

(٢) هو سهل بن الربيع بن عمرو الأنصاري، الأوسي، والحنظلية هي أمه، وقيل: جدته، وقيل: أم جده. شهد أحدا، وما بعدها، وكان متوحدا، كثير العبادة، سكن الشام، ومات بدمشق في أول خلافة معاوية ﭬ، ولا عقب له. (انظر الاستيعاب ص ٣٠٨، والإصابة ٢/٨٥-٨٦).

(٣) عريب بمهملة على وزن عظيم، أبو عبد الله، عداده في أهل الشام، قال البخاري: له صحبة. (انظر الاستيعاب ص ٥٩١، والإصابة ٤٧٢/٢).

(٤) ثبوت صحبته متوقف على حديثه الآتي، وقد جزم أبو حاتم أن بعض الرواة وهم في ذلك.

(٥) البخاري في الجهاد، باب الخيل معقود بنواصيها الخير..(٦٧/٦ رقم ٢٨٥١) بهذا اللفظ. وفي المناقب، باب (٢٨) (٧٧٢/٦-٧٧٣ رقم ٣٦٤٥) بلفظ: «الخيل معقود في نواصيها الخير)». ومسلم في الإمارة، باب الخيل في نواصيها الخير.... (٢١/١٣-٢٢ رقم٤٨٣١-٤٨٣٢).

(٦) في المجتبى، كتاب الخيل، باب بركة الخيل (٥٣٠/٦ رقم ٣٥٧٣).

(٧) **من هنا وجد في (ل) أيضا.**

(٨) كما في كشف الأستار (٢٧٣/٢ رقم ١٦٨٧) من طريق عتاب بن حرب، عن حميد.

قال الهيثمي بعد ذكر رواية البزار: قلت: له في الصحيح: «البركة في نواصي الخيل». رواه البزار، وفيه عتاب بن حرب، وهو ضعيف. (مجمع الزوائد ٢٥٩/٥، وانظر ترجمته في الجرح والتعديل ١٢/٧، ولسان الميزان ١٣٠/٥).

قلت: تقدم في الهامش السابق أن البخاري رواه أيضا بلفظ «الخيل معقود في نواصيها الخير».

(٩) من (ل)، وفي (س): الخيل. وهو سهو من الناسخ.

ولأنس حديث آخر أخرجه النسائي[١] من رواية سعيد[٢] بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس ﷺ قال: "لم يكن شيء أحب إلى رسول الله ﷺ بعد النساء من الخيل".

وأما حديث عتبة بن عبد فأخرجه أبو داود[٣] من رواية شيخ من بني سليم، عن

---

(١) في المجتبى، كتاب الخيل، باب بركة الخيل. (٥٢٧/٦ رقم ٣٥٦٦)، وكتاب عشرة النساء، باب حب النساء. (٧٤/٧ رقم ٣٩٥١) من طريق إبراهيم بن طهمان، عن ابن أبي عروبة به.

وأخرجه أيضا أبو عوانة (١٤/٣ رقم ٤٠٢٢)، والطبراني في الأوسط (١٩٩/٢ رقم ١٧٠٨)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٤٤٧/٢ رقم ٤٤٥) من طريق إبراهيم بن طهمان به.

وهذا **إسناد ضعيف**؛ ابن أبي عروبة من أثبت الناس في قتادة، لكنه اختلط، وقد قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن سعيد إلا إبراهيم. اهـ. ولم يتميز أن إبراهيم روى عنه قبل الاختلاط، أو بعده؟ (انظر الكواكب النيرات ص ١٩٠ وما بعدها).

قال الألباني: والمحفوظ عن أنس ﷺ مرفوعا بلفظ «حبب إلي من دنياكم...» الحديث، ولم يذكر فيه الخيل؛ فلم ينشرح الصدر لصحة الحديث. (ضعيف الترغيب والترهيب ٣٩٧/١ رقم ٨٠٣ حاشية رقم ١).

وسيأتي في (ص ٢٤٢) أن أبا هلال الراسبي رواه عن قتادة، واضطربت رواياته.

(٢) من (س)، وفي (ل): شعبة بن أبي عروبة. وهو تصحيف.

(٣) في سننه، كتاب الجهاد، باب في كراهية جز نواصي الخيل، وأذنابها. (٣٥/٣ رقم ٢٥٤٢).

قال المنذري: في إسناده رجل مجهول. (الترغيب والترهيب ٢٢٤/٢ رقم ١٨٩٠).

وقال الألباني: وهذا **إسناد ضعيف**؛ لجهالة نصر الكناني، وهو نصر بن عبد الرحمن الكناني، قال الذهبي: لا يعرف، عداده في الشاميين، ولهذا قال ابن حجر: شامي مجهول. (صحيح سنن أبي داود ٢٩٦/٧ رقم ٢٢٩٢/الأم، وانظر ميزان الاعتدال ٢٥٢/٤، والتقريب ص ٩٩٩).

قلت: واختلف فيه على ثور بن يزيد اختلافا كثيرا، فمنهم من يذكر بينه وبين عتبة واسطتين، ومنهم من يذكر واسطة واحدة، ومنهم من يسمي شيخ ثور نصر بن علقمة، ومنهم من يسميه نصر بن شفي، ومنهم من يقول نصر، ولم يذكر اسم أبيه، **وحسن الألباني بعض طرقه** في صحيح سنن أبي داود (٢٩٨/٧/الأم). والله أعلم.

(انظر مسند أحمد ١٨٣/٤، و١٨٤، ومسند أبي عوانة ٤٤٨/٤ رقم ٧٢٩٠-٧٢٩٢، والمعجم الكبير ١٣٠/١٧ رقم ٣١٩-٣٢٠، ومسند الشاميين ٢٦٣/١ رقم ٤٥٥، و٢٦٨/١ رقم ٤٦٧، وسنن البيهقي الكبرى ٣٣١/٦/٦).

عتبة بن عبد السلمي ﷺ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لا تَقُصُّوا نواصي الخيل، ولا معارفها[١]، ولا أذنابها؛ فإن أذنابها مذابها[٢]، ومعارفها دِفاؤها[٣]، ونواصيها معقود فيها الخير».

وأما حديث سلمة بن نفيل أخرجه[٤] النسائي[٥] من رواية جبير بن نفير، عن سلمة بن نفيل الكندي ﷺ قال: "كنت جالسا عند رسول الله ﷺ فقال رجل: يا رسول الله، أذال[٦] الناس الخيل. الحديث[٧]. وفيه: «والخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة». القيامة».

وأما حديث حذيفة بن اليمان فرواه البزار في مسنده[٨] من رواية الحسن بن أبي

(١) معارفها ـ بكسر الراء ـ جمع معرفة ـ بفتحها ـ الموضع الذي ينبت عليه عُرف الفرس من رقبته، والعُرف ـ بضم العين، وسكون الراء ـ هو شعر عنق الفرس. وأطلقت المعارف على الأعراف مجازا. (انظر النهاية ٢١٨/٣، وتاج العروس ١٤٦/٢٤، وعون المعبود ٢١٧/٧).

(٢) مذابها ـ بفتح الميم، والذال المعجمة، وبعد الألف باء موحدة مشددة ـ جمع مذبة ـ بكسر الميم ـ وهي ما يذب به الذباب، والخيل تدفع بأذنابها ما يقع عليها من ذباب وغيره. (عون المعبود ٢١٧/٧، وانظر تاج العروس ٤٢٣/٣).

(٣) دفاؤها بكسر الدال، اسم لما يستدفأ به. (انظر تاج العروس ٢٢٦/١، وعون المعبود ٢١٧/٧).

(٤) كذا في (س)، و(ل). والسياق يقتضي دخول الفاء عليه.

(٥) في المجتبى، كتاب الخيل (٥٢٤/٦-٥٢٥ رقم ٣٥٦٣) من طريق الوليد الجرشي، عن جبير به.
وأخرجه أيضا أحمد (١٠٤/٤) من طريق الجرشي به.
وهذا **إسناد صحيح**. (انظر الصحيحة ٥٧١/٤ رقم ١٩٣٥).

(٦) أي: أهانوها، واستخفوا بها. وقيل: أراد أنهم وضعوا أداة الحرب عنها، وأرسلوها. (انظر النهاية ١٧٥/٢).

(٧) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٨) (٣٤٥/٧ رقم ٢٩٤٢).

وإسناده **ضعيف جدا**؛ فيه الحسن بن عمارة، وهو متروك الحديث، كما قال أحمد، وأبو حاتم، ومسلم، والنسائي. (انظر: العلل ومعرفة الرجال برواية المروذي ص ١٠٦، والجرح والتعديل ٢٧/٣-٢٨، وكنى مسلم ٧٣٢/٢، وضعفاء النسائي ص ٨٧، وتهذيب التهذيب ٤٠٧/١).

=

الحسن البجلي، عن طلحة بن مصرف، عن أبي عمار[١]، عن عمرو بن شرحبيل، عن حذيفة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ : «الغنم بركة، والإبل عز لأهلها، والخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة».

قال البزار: "لا نعلمه عن حذيفة إلا بهذا الإسناد، وأحسب[٢] أن الحسن البجلي هو الحسن بن عمارة".

وأما حديث أبي ذر فرواه أحمد في مسنده[٣] من رواية النعمان الغفاري، عن أبي ذر ﷺ، عن النبي ﷺ في أثناء حديث قال فيه: «اعقل يا أبا ذر ما أقول لك، إن الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة».

وأما حديث سوادة بن الربيع (فرواه الطبراني في المعجم الكبير[٤] من رواية سليمان

=

والجزء المذكور من الحديث **صحيح** من رواية عروة البارقي. أخرجه ابن ماجه في التجارات، باب اتخاذ الماشية. (٥٦/٣ رقم ٢٣٠٥) بإسناد صحيح على شرط الشيخين، كما قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٢٠٦/٢)، والألباني في الصحيحة (٣٦٢/٤ رقم ١٧٦٣).

(١) هو عَرِيب ـ بفتح أوله ـ ابن حُمَيد الدُهني، ثقة، من الثالثة. (انظر التقريب ص٦٧٥).

(٢) من (ل)، وفي (س) أحسن. وهو تحريف.

(٣) (١٨١/٥) من طريق أبي الأسود الغفاري، عن النعمان الغفاري، عنه به.

وأخرجه أيضا أبو عوانة (٤٤٩/٤ رقم ٧٢٩٣) من طريق أبي الأسود به.

وهذا **إسناد ضعيف** لجهالة أبي الأسود، والنعمان الغفاريين. قال عثمان بن سعيد الدارمي: قلت ـ يعني لابن معين ـ: فأبو الأسود الغفاري، عن النعمان الغفاري، عن أبي ذر ﷺ أن النبي ﷺ قال: «يا أبا ذر، اعقل» من هما؟ فقال: ما أعرفهما. (تاريخ الدارمي ص ٢٤٣-٢٤٥، وانظر ترجمة النعمان في تعجيل المنفعة ٣١٠/٢، وترجمة أبي الآسود في الميزان ٤٩١/٤).

وقال الهيثمي: وفيه أبو الأسود الغفاري، وهو ضعيف. (مجمع الزوائد ٢٥٨/٥-٢٥٩)

قلت: لعله تبع في ذلك ما ذكره الذهبي في ترجمة أبي الأسود من الميزان عن النسائي: غير ثقة. وقد حقق الدكتور أحمد نور سيف في تعليقه على تاريخ الدارمي (ص٢٤٤) أن النسائي إنما قال ذلك في أم الأسود، وأما أبو الأسود فمجهول. (وانظر ضعفاء النسائي ص ٢٦٥).

(٤) (٩٧/٧ رقم ٦٤٨٠) عن علي بن عبد العزيز ـ وهو البغوي ـ، عن معلى بن أسد العمي، عن محمد بن حمران، عن سليمان الجرمي، عنه به.

=

الجرمي، عن سوادة بن الربيع)[1] الجرمي قال: أتيت رسول الله ﷺ، فأمر لي بذَوْد، وقال لي: «عليك بالخيل؛ فإن الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة».

ورواه البزار[2] من هذا الوجه إلا أنه قال: سلم بن عبد الرحمن الجرمي، وقال: لا نعلم روي عن سوادة إلا هذا."

=

قال الهيثمي: وسليمان لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. (مجمع الزوائد ٢٦٠/٥).

قلت: **الحديث رواه غير مُحَمَّد بن عبد العزيز، عن معلى بن أسد، فسماه سلم الجرمي**. أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١٨٤/٤) عن معلى، عن مُحَمَّد بن حمران، عن سلم الجرمي، عنه بقصة طويلة فيها اللفظ المذكور.

وأخرجه أبو عوانة في مسنده (٧٤٧/٤ رقم ٧٢٨١) عن أبي قلابة، عن معلى به.

ورواه غير معلى بن أسد أيضا، عن مُحَمَّد بن حمران، فسماه سلم الجرمي.

أخرجه البزار عن أبي كامل مُحَمَّد بن فضيل ـ، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٥٩/٥ رقم ٢٥٩٥) من طريق يحيى بن راشد المستملي ـ، وابن قانع في معجم الصحابة (٢٩٧/١) من طريق قيس بن حفص الدارمي ـ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (١٤٠٩/٣ رقم ٣٥٦١) من طريق خليفة بن خياط ـ، أربعتهم عن ابن حمران به.

وسلم بن عبد الرحمن الجرمي صدوق، كما في التقريب (ص ٣٩٦)، ولذلك لما عزاه الهيثمي إلى البزار قال: رجاله ثقات. (مجمع الزوائد ٢٥٩/٥).

وهذا إسناد **لا بأس به**؛ فإن سلم الجرمي صدوق، كما مضى. وابن حمران قال عنه أبو زرعة: محله الصدق. وقال أبو حاتم: صالح. وقال ابن عدي: له أفراد وغرائب، ما أرى به بأسا، وعامة ما يرويه مما يحتمل له عمن روى عنه. وقال النسائي: ليس بالقوي. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطئ. وقال ابن حجر: صدوق فيه لين. (انظر: الجرح والتعديل ٢٣٩/٧، والكامل ٢٢٥٢/٦، وضعفاء النسائي ص ٢١٨، والثقات ٤٠/٩، والتقريب ص٨٣٨).

وقال الألباني: وهذا إسناد جيد. (انظر الصحيحة ٥٧٢/٤ رقم ١٩٣٦).

ملحوظة: في المعجم الكبير: معلى بن راشد، وصوابه: معلى بن أسد. وفي كشف الأستار: مُحَمَّد بن عمران. وصوابه: مُحَمَّد بن حمران. فليصحح.

(١) ما بين الهلالين تكرر في (س).

(٢) كما في كشف الأستار (٢٧٣/٢ رقم ١٦٨٨) عن أبي كامل، عن مُحَمَّد بن حمران به.

وأما حديث النعمان بن بشير فرواه الطبراني[١] أيضا[٢] من رواية أبي زياد التيمي، عن النعمان بن بشير قال: قال رسول الله ﷺ.... فذكره.

وأما حديث أبي كبشة الأنماري فرواه الطبراني[٣] أيضا من رواية نعيم بن زياد، عن أبي كبشة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ ...فذكره. وأخرجه الحاكم في المستدرك[٤]، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد.[٥]

وأما حديث سهل بن[٦] الحنظلية فرواه الطبراني[٧]

---

(١) مسانيد من ابتداء اسمه النون ليست في المطبوع من المعجم الكبير، وذكره ابن كثير بإسناده في جامع المسانيد والسنن (٣٠٨/٨ رقم ١٠٤٥٤)، وهو عنده بنفس الإسناد الذي عند أبي عوانة. إلا أنه وقع في طبعتي جامع المسانيد تحريفات.

وأخرجه أيضا أبو عوانة (٤٤٦/٤-٤٤٧ رقم ٧٢٧٩) من طريق عمر بن حفص بن غياث، عن أبيه، عن أشعث بن سوار، عن أبي زياد، عنه به.

وهذا **إسناد ضعيف؛ فيه علتان:**

الأولى: قال الهيثمي: وفيه أبو زياد التيمي، قال الذهبي: مجهول. (مجمع الزوائد ٢٥٩/٥-٢٦٠، وانظر الميزان ٥٢٦/٤، وتحرف فيه التيمي إلى التميمي).

الثانية: أشعث بن سوار ضعيف، كما في التقريب (ص ١٤٩).

(٢) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٣) في معجمه الكبير (٣٣٩/٢٢ رقم ٨٤٩) من طريق أصبغ بن الفرج، عن عبد الله ابن وهب، عن عن معاوية بن صالح ـ وهو ابن حدير الحضرمي ـ، عن نعيم، عنه بلفظ: «الخيل معقود في نواصيها الخير. وأهلها معانون عليها. والمنفق عليها كالباسط يده بالصدقة».

(٤) (٩١/٢) من طريق مُحَمَّد بن عبد الله بن عبد الحكم، عن ابن وهب به.

وأخرجه أيضا أبو عوانة في مسنده (٤٤٩/٤ رقم ٧٢٩٤) عن يونس بن عبد الأعلى ـ، وابن حبان (٥٣٠/١٠ رقم ٤٦٧٤/الإحسان) من طريق حرملة بن يحيى ـ، كلاهما عن ابن وهب.

(٥) ووافقه الذهبي، وهو كما قالا.

(٦) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٧) (٩٨/٦ رقم ٥٦٢٣) قال: حدثنا حسين بن إسحاق التستري، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا **يحيى بن حمزة**، حدثنا المطعم بن المقدام الصنعاني، عن الحسن بن أبي الحسن أنه قال لابن =

=

الحنظلية ﷺ: حدثنا حديثا سمعته من رسول الله ﷺ، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة. وأهلها معانون عليها. ومن ربط فرسا في سبيل الله كانت النفقة عليه كالماد يده بالصدقة، لا يقبضها».

وأخرجه أيضا في مسند الشاميين (٥٨/٢ رقم ٩١٤) عن أحمد بن المعلى، عن هشام به.

وفيه أن الحسن هو الذي قال لابن الحنظلية: "حدثنا حديثا..."، وفيه نظر؛ فإن الحسن لم يسمع من ابن الحنظلية كما حكى ابن أبي حاتم عن أبيه في المراسيل (ص ٤٤)، وجاء في رواية أخرى .كما سيأتي .أن الذي قال لابن الحنظلية هذا الكلام هو معاوية ﷺ.

ولعل الخطأ وقع من هشام بن عمار، فقد قال عنه أبو حاتم: لما كبر تغير، وكلما دفع إليه قرأه، وكلما لقن تلقن، وكان قديما أصح، كان يقرأ من كتابه. (الجرح والتعديل ٦٦/٩-٦٧).

وأما احتمال السقط من محقق الكتابين فبعيد؛ فقد ذكره هكذا العراقي، والهيثمي في المجمع (٢٦٠/٥)، ذكر هذا الاحتمال العوني في كتابه المرسل الخفي (١٤٧٦/٣-١٤٨٢).

ورواه منصور بن أبي مزاحم، عن **يحيى بن حمزة**، عن المطعم، عن الحسن قال: قال معاوية لابن الحنظلية: حدثنا ما سمعت رسول الله ﷺ ... فذكره. أخرجه البغوي في معجم الصحابة (٩٧/٣ رقم ١٠٠٥)، وابن قانع أيضا في معجم الصحابة (٢٦٨/١).

قال ابن أبي حاتم في علله (٣٠٩/١ س ٩٢٦): "سألت أبي عن حديث رواه يحيى بن حمزة، عن المطعم بن المقدام، عن الحسن بن أبي الحسن أن معاوية قال لابن الحنظلية..." فذكره. ثم قال: "قال أبي: هذا عندي وهم. رواه أبو إسحاق الفزاري، عن المطعم بن المقدام، عن جسر بن الحسن، عن يعلى بن شداد، عن سهل بن الحنظلية، عن النبي ﷺ، وهذا أشبه. قلت لأبي: فلم لم تحكم للحديث المرسل؟ فقال: المطعم عن الحسن ليس له معنى، لم يسمع منه. والحسن البصري عن سهل بن الحنظلية لا يجئ، وأبو إسحاق الفزاري أحفظ، وأتقن من يحيى بن حمزة." اه

قلت: طريق أبي إسحاق الفزاري لم أقف عليه عند غير ابن أبي حاتم، وفيه جسر بن الحسن، وهو مختلف فيه. قال ابن معين: ليس بشيء، وقال الجوزجاني: واهي الحديث، وقال النسائي: ضعيف، وقال الدارقطني: ليس بالقوي، وقال أبو حاتم: ما أرى بحديثه بأسا، وقال ابن حبان: صدوق. وقال ابن حجر: مقبول. (انظر تاريخ الدارمي ص ٨٦، والشجرة في أحوال الرجال ص ١٧٩، وضعفاء النسائي ص ٧٥، وتهذيب التهذيب ٢٩٩/١، والجرح والتعديل ٥٣٨/٢، والثقات ١٥٥/٦، والتقريب ص ١٩٧).

أيضا[١] من رواية الحسن بن أبي الحسن أنه قال لابن الحنظلية رضي الله عنه: حدثنا حديثا سمعته من رسول الله ﷺ؟ (قال: سمعت رسول الله ﷺ)[٢] يقول... فذكره.

ولابن الحنظلية حديث آخر رواه الحاكم في المستدرك[٣] من رواية قيس بن [بشر][٤] أن أبا الدرداء قال لابن الحنظلية: كلمة تنفعنا، ولا تضرك، قال: قال لنا رسول الله ﷺ: «إن المنفق على الخيل في سبيل الله كباسط يده بالصدقة، لا يقبضها».

وأما حديث أبي أمامة رواه[٥] الطبراني[٦] أيضا من رواية [يحيى بن راشد، عن

---

(١) من (س)، وهو ساقط من (ل).

(٢) ما بين الهلالين من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٣) (٢/٩١-٩٢) من طريق هشام بن سعد: حدثني قيس بن بشر التغلبي قال: كان أبي جليسا لأبي الدرداء.. الحديث.

وأخرجه أيضا أحمد (٤/١٧٩)، وأبو داود في اللباس، باب ما جاء في إسبال الإزار. (٤/٥٢٥-٥٢٦ رقم ٤٠٨٩)، والطبراني في الكبير (٦/٩٤-٩٦ رقم ٥٦١٦، و٥٦١٧) من طرق عن هشام بن سعد، عن قيس بن بشر، عن أبيه، عن ابن الحنظلية به في أثناء حديث.

وإسناده حسن؛ فإن بشر بن قيس التغلبي تابعي كبير، وكان جليسا لأبي الدرداء، وذكره ابن حبان في الثقات (٤/٦٧، و٦/٩٥)، وقال ابن حجر في التقريب (ص١٧٠): صدوق. (وانظر أيضا تاريخ دمشق ١٠/٢٤٩، وتهذيب الكمال ٤/١٤١).

وابنه قيس تفرد بالرواية عنه هشام بن سعد، وقال: كان رجل صدق، كما عند الطبراني في الكبير (٥٦١٧)، وحكى ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٧/٩٤) عن أبيه: ما أرى بحديثه بأسا. وذكره ابن حبان في الثقات (٧/٣٣٠).

وهشام بن سعد قال عنه الذهبي في الكاشف (٢/٣٣٦): حسن الحديث.

والجزء المذكور منه في الباب له طريق أخرى عن ابن الحنظلية، وقد تقدمت.

وله شاهد من حديث أبي كبشة الأنماري المتقدم قريبا، فيرتقي إلى **الصحيح لغيره**. والله أعلم.

(٤) في (س)، و(ل): سعد، والتصويب من المستدرك، وإتحاف المهرة (٦/٧٩)، وقيس بن بشر حدث به عن أبيه، كما عند أحمد، وغيره.

(٥) كذا في (س)، و(ل)، و"أما" تقتضي أن يكون: فرواه.

(٦) في معجمه الكبير (٨/٢٥٥ رقم ٧٩٩٤) بلفظ: «الخيل في نواصيها الخير، والمغنم إلى يوم القيامة، نواصيها دفاؤها، وأذنابها مذابها».

وإسناده **ضعيف**؛ فيه علتان:

=

سعيد][١]، عن لقيط[٢] أبي المشاء[٣]، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ ... فذكره في أثناء حديث.

وأما حديث عَريب فرواه الطبراني في معجمه الأكبر[٤]، والأوسط[٥]، وابن عدي في الكامل[٦] في ترجمة سعيد بن سنان، عن يزيد بن عبد الله بن عريب، عن أبيه، عن جده

=

الأولى: أبو سعيد يحيى بن راشد المازني البرّاء ضعيف، وبه أعله الهيثمي. (انظر: التقريب ص ١٠٥٤ ومجمع الزوائد ٢٦٠/٥ وفيه: "راشد بن يحيى الماري." مع القلب، والتحريف).

الثانية: لقيط أبو المشاء ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٢٤٩/٧)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١٧٧/٧)، ولم يذكرا فيه جرحا، أو تعديلا. وذكره ابن حبان في ثقات التابعين (٣٤٤/٥)، وقال: يخطئ، ويخالف. (وانظر أيضا اللسان ٧٧/٦، وتعجيل المنفعة ٥٤١/٢).

ويشهد لقوله «الخيل...يوم القيامة» حديث جمع من الصحابة، ولقوله «نواصيها دفاؤها، وأذنابها مذابها» حديث عتبة بن عبد المتقدم في الوجه الأول.

(١) في (س)، و(ل): "من رواية راشد بن سعد" والتصويب من المعجم، وجامع المسانيد (٦٠٥/٨-٦٠٦)، ويؤيده أنه لم يذكر في الرواة عن لقيط غير سعيد بن إياس، وقرة بن خالد.

(٢) في (س): هنا أقحم: بن.

(٣) بفتح الميم، وتشديد الشين مع المد في آخره. (انظر توضيح المشتبه ١٦٢/٨).

(٤) (١٨٨/١٧) بلفظ: «الخيل معقود في نواصيها الخير، والنيل إلى يوم القيامة، وأهلها معانون عليها. والمنفق عليها كباسط يديه في صدقة. وأبوالها، وأرواثها لأهلها عند الله يوم القيامة من مسك الجنة».

(٥) (١٧/٢ رقم ١٠٨٤) بلفظ متقارب.

(٦) (١١٩٧/٣) بلفظ متقارب. وفيه غريب المليكي بالغين المعجمة، وهو تحريف.

وأخرجه أيضا ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١٥٨/٥)، وابن قانع في معجم الصحابة (٢٨٩/٢-٢٩٠) من طرق عن سعيد بن سنان به.

وجزم الطبراني في الأوسط أنه لا يروى إلا بهذا الإسناد. تفرد به سعيد بن سنان. وهو أبو مهدي الحمصي. قال ابن حجر في تقريبه (ص ٣٨١): متروك، رماه الدارقطني، وغيره بالوضع.

ويزيد بن عبد الله، وأبوه لا يعرفان، كما قال الهيثمي في المجمع (٣٢٤/٦، وانظر ٢٥٩/٥، وانظر ترجمة عبد الله بن عريب في لسان الميزان ٣١٦/٤).

=

ﷺ عن النبي ﷺ. وسعيد هذا ضعيف.

وأما حديث تميم الداري أخرجه[١] ابن ماجه[٢] من رواية مُحَمَّد بن عقبة القاضي، عن

=

قال المنذري: رواه الطبراني في الكبير، والأوسط. **وفيه نكارة**. (الترغيب والترهيب ٢/٢٢٢).

قال الألباني: وهي في قوله: "وأبوالها...." إلخ. وأما ما قبله فصحيح ثابت من حديث أبي هريرة، وأبي كبشة، وغيرهما. (الضعيفة ٢٧٤/١١ رقم ٥١٦٨).

وقال في الضعيفة (٥٩٠/١١-٥٩١ رقم ٥٣٥٧) أيضا: **موضوع بهذا التمام**. ثم قال: "ولست أشك أن قوله في آخر الحديث: "**من مسك الجنة**" إنما هو من وضعه (يعني: من وضع سعيد بن سنان)، وإلا فسائر الحديث ثابت صحيح من حديث غير واحد من الصحابة." اهـ.

(١) كذا في (س)، و(ل): وأخرجه. والسياق يقتضي: فأخرجه.

(٢) في سننه، كتاب الجهاد، باب ارتباط الخيل في سبيل الله. (٢٢٨/٣-٢٢٩ رقم ٢٧٩١) من طريق أحمد بن يزيد بن روح الداري، عن ابن عقبة به.

قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٤٠٢/٢): "هذا **إسناد ضعيف**؛ مُحَمَّد، وأبوه عقبة، وجده مجهولون. والجد لم يسم". اهـ.

قلت: وأحمد بن يزيد الداري مستور، كما في التقريب (ص ١٠١).

● وأخرجه الطبراني في الكبير (٥١/٢ رقم ١٢٥٤)، والأوسط (٣٠/٢رقم ١١٣٣)، والصغير (ص٢٥ رقم ١٤) قال: حدثنا أحمد بن إسحاق الخشاب الرقي، حدثنا عبيد بن جناد الحلبي، حدثنا عطاء بن مسلم الخفاف، عن عبد الله بن شوذب، عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن روح بن زنباع قال: دخلت على تميم الداري..... فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من نقّى لفرسه شعيرا في سبيل الله، ثم قام به حتى يعلّفه عليه كتب الله له بكل شعيرة حسنة**».

قال الطبراني: لم يروه عن إبراهيم بن أبي عبلة إلا ابن شوذب، ولا عن ابن شوذب إلا عطاء بن مسلم، تفرد به عبيد بن جناد. اهـ.

قال البوصيري: "وهذا إسناد لا بأس به". (مصباح الزجاجة ٤٠٢/٢).

قلت: فيه عطاء بن مسلم الخفاف، قال ابن حجر في التقريب (ص ٦٧٩): صدوق يخطئ كثيرا. اهـ. وأحمد الخشاب ترجمه الذهبي في تاريخ الإسلام (حوادث ٢٨١-٢٩٠ ص ٥١)، وابن الجزري في غاية النهاية (٣٩/١) ولم يذكرا جرحا أو تعديلا.

لكن رواه عن ابن جناد أبو بكر مُحَمَّد بن الوليد الأمي. أخرج عنه ابن الأعرابي في معجمه (١٩/٢

=

أبيه، عن جده، عن تميم الداري ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من ارتبط فرسا في سبيل الله، ثم عالج عَلَفه بيده كان له بكل حبة حسنة».

وأما حديث علي بن أبي طالب ﷺ فرواه الطبراني في الأوسط[1] من رواية الحارث،

=

رقم ٦٤٥)، والأمي لم يذكر بجرح أو تعديل.

• وأخرجه أحمد (١٠٣/٤)، والطبراني في مسند الشاميين (٣١٥/١ رقم ٥٥٣)، وأبو بكر الإسماعيلي في معجم شيوخه (٤٠٤/١-٤٠٥) من طرق عن إسماعيل بن عياش، عن شرحبيل بن مسلم: أن روح بن زنباع زار تميما...." فذكر نحو ما تقدم.

وهذا **إسناد حسن**، ابن عياش صدوق في روايته عن الشاميين. (انظر التقريب ص ١٤٢).

وشرحبيل من ثقات الشاميين، وثقه أحمد، وابن نمير، والعجلي. وذكره ابن حبان في الثقات. واختلف فيه قول ابن معين، فقال الدوري عنه: ثقة. وقال الكوسج عنه: ضعيف. (انظر: مسند الشاميين ٣٠٨/١، وتهذيب التهذيب ١٦٠/٢، ومعرفة الثقات ٤٥١/١، والثقات ٣٦٣/٤، وتاريخ الدوري ٤٢٩/٣، والجرح والتعديل ٣٤٠/٤، والتقريب ص٤٣٤).

قال الألباني في الصحيحة (٣٤٠/٥ رقم ٢٢٦٩): "وهذا إسناد شامي جيد". اهـ.

(١) (١٣٠/١-١٣١رقم ٤٠٩) و (٤٠/٢ رقم ١١٧٢) من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن أبي إسحاق السبيعي، عن الحارث، عنه به.

والأشبه وقفه على علي ﷺ، فقد اختلف في رفعه، ووقفه على السبيعي.

فرواه زيد بن أبي أنيسة، ويوسف بن إسحاق، وموسى بن عقبة عن الحارث، عن علي ﷺ مرفوعا. وكذلك روي عن عبد الرزاق، عن الثوري، عن أبي إسحاق.

أما رواية زيد بن أبي أنيسة فعند الطبراني، كما تقدم

وأما رواية يوسف فأخرجها الدارقطني في العلل (١٧٩/٣)، والخطيب في ترجمة عمر بن الحسن ابن الأشناني من موضح أوهام الجمع والتفريق (٢٦١/٢) من طريق أبي إسماعيل الترمذي، عن سعيد بن عنبسة، عن منصور بن وردان العطار، عن يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عنه به.

وسعيد بن عنبسة إن كان الخزار فكذاب، وإن كان غيره فمجهول. (انظر اللسان ٤٣/٤).

وأما رواية موسى بن عقبة فأشار إليها الدارقطني في العلل (١٧٩/٣).

وأما رواية عبد الرزاق، عن الثوري فأخرجها ابن عدي في ترجمة مُحَمَّد بن إسحاق السجزي من =

عن علي ﷺ أن النبي ﷺ قال: «من ارتبط فرسا في سبيل الله فعَلَفُه، وأثرُه في ميزانه يوم القيامة». والحارث الأعور ضعيف.

وأما حديث عبد الله بن مسعود فرواه أحمد في مسنده[1] من رواية القاسم بن

=

الكامل (٢٢٨٤/٦) من طريقه عن عبد الرزاق، عن الثوري، عن أبي إسحاق به.

ومحمد ابن إسحاق هذا يعرف بابن شبويه، قال ابن عدي: ضعيف، يسرق الأحاديث، ويقلبها. ثم ذكر أحاديثه، منها الحديث المذكور، ثم قال: وهذه الأحاديث...كلها غير محفوظة.

وأخرجها الدارقطني في العلل (١٧٩/٣)، وأبو نعيم في الحلية (١٣٥/٧) من طريق أبي مسعود أحمد بن الفرات، عن عبد الرزاق، عن الثوري به.

قال الدارقطني: تفرد به عبد الرزاق، عن الثوري. (أطراف الغرائب ١٩٦/١).

وقال أبو نعيم: غريب من حديث الثوري، ويقال: إن أبا مسعود تفرد به عن عبد الرزاق. اهـ.

وخالفهم إسرائيل، وزهير، وشريك فرووه عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي موقوفا.

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٨٢/١٢ رقم ١٥٣٣٨) من طريق إسرائيل ـ، والبغوي في الجعديات (٢٣٢/٢ رقم ٢٥٤٢) من طريق زهير بن معاوية ـ، كلاهما عن أبي إسحاق به.

ورواية شريك أشار إليها ابن عبد البر في التمهيد (٢٠٢/٤).

قال أبو حاتم الرازي: **موقوف أشبه بالصواب**. (علل ابن أبي حاتم ٣١٥/١ س ٩٤٦).

وقال أبو زرعة: **والموقوف أصح؛ لأن إسرائيل، وزهير أحفظ**. (علل ابن أبي حاتم ٣١٥/١).

والموقوف أيضا ضعيف؛ لضعف الحارث الأعور، ولعنعنة السبيعي. والله أعلم.

(١) (٣٩٥/١) من طريق شريك، عن الرُّكَين بن الربيع، عن القاسم به.

وأخرجه أيضا الشاشي (٢٥٨/٢ رقم ٨٣٢)، والبيهقي (٢١/١٠) من طريق شريك به.

والأشبه أن هذا الإسناد غير محفوظ.

قال الألباني: مداره على شريك القاضي، وقد عرف حاله، لاسيما وقد خالفه الثقة، ألا وهو زائدة بن قدامة: حدثنا الركين، عن أبي عمرو الشيباني، عن رجل من الأنصار، عن النبي ﷺ قال: «الخيل ثلاثة...» فذكر الحديث. أخرجه الإمام أحمد: حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا زائدة به. أورده في مسند ابن مسعود عقب حديثه هذا؛ ليشير ـ والله أعلم ـ إلى أن شريكا ـ مع ضعفه ـ قد خولف فيه، ولم يسق فيه لفظ حديث زائدة، وإنما ساقه في المجلد الخامس (ص ٣٨١) بالسند المذكور. اهـ. (إرواء الغليل ٣٣٩/٥ رقم ١٥٠٨).

=

حسان، عن عبد الله بن مسعود ﵁ عن النبي ﷺ قال: «الخيل ثلاثة: ففرس للرحمن، وفرس للإنسان وفرس للشيطان، فأما فرس الرحمن فالذي يرتبط في سبيل الله عز وجل، فعلفه، وبوله، وروثه، وذكر ما شاء الله ...». الحديث.

وأما حديث خباب بن الأرت فرواه الطبراني في الكبير[1] من رواية مسلمة بن عُلَيّ، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن صلة بن زفر، عن خباب بن الأرت ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: «الخيل ثلاثة: فرس للرحمن...»[2] فذكر نحوه.

=

وقد سبقه إلى ذلك الدارقطني، فقال في العلل (٢١٨/٥-٢١٩) بعد ذكر طرقه: ويشبه أن يكون القول قول زائدة؛ لأنه من الأثبات." اهـ.

وسيأتي حديث رجل من الأنصار في نهاية الوجه الثاني.

(١) (٨٠/٤ رقم ٣٧٠٧) من طريق أصبغ بن الفرج، عن ابن وهب، عن مسلمة بن علي به.

وخالف عبدُ المتعال أصبغَ بن الفرج، فسمى شيخ ابن وهب عمرا. قال الدارمي في تاريخه (رقم ٦٨٤): قلت ليحي: حدثنا عبد المتعال، عن ابن وهب، عن عمرو، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن صلة، عن خباب قال: قال النبي ﷺ: «الخيل ثلاثة». فقال: ليس هذا بشيء.

قال ابن عدي في ترجمة عبد المتعال بن طالب من الكامل (١٩٨٥/٥) بعد حكاية قول الدارمي: هذا الذي ذكره في هذه الحكاية أن ابن وهب رواه عن عمرو بن الحارث، عن إسماعيل بن أبي خالد. لم يروه ابن وهب هكذا عن عمرو، وإنما رواه عن مسلمة بن علي، عن إسماعيل بن أبي خالد. ومسلمة ضعيف. وعمرو ثقة. اهـ.

ورواية عبد المتعال غير محفوظة . وإن كان هو ثقة .؛ لأنه خالف أصبغ بن الفرج، وأصبغ أجل أصحاب ابن وهب، كما قال أبو حاتم. (الجرح والتعديل ٣٢١/٢).

وطريق أصبغ **ضعيف جدا**؛ فإن مسلمة بن علي متروك، كما قال النسائي، والدارقطني، وابن حجر. وقال البخاري، وأبو زرعة: منكر الحديث. (انظر: ضعفاء النسائي ص ٢٢٨، وعلل الدارقطني ١٢٦/٨، والتقريب ص٩٤٣، والتاريخ الكبير ٣٨٩/٧، والجرح والتعديل ٢٦٨/٨).

وقال المنذري: رواه الطبراني، وهو غريب. (الترغيب والترهيب ٢٢٠/٢ رقم ١٨٧٥).

(٢) تتمته: «وفرس للإنسان، وفرس للشيطان. فأما فرس الرحمن فما اتخذ في سبيل الله، وقوتل عليه أعداء الله عز وجل. وأما فرس الإنسان فما استبطن، وتحمل عليه. وأما فرس الشيطان فما روهن عليه، وقومر عليه».

وأما حديث معقل بن يسار ﷺ فرواه أحمد في[1] مسنده[2] من رواية قتادة، عن رجل هو الحسن إن شاء الله أن معقل بن يسار ﷺ قال: "لم يكن شيء أحب إلى رسول الله ﷺ من الخيل." ثم قال: "غُفرا[3]. بل النساء".

وأما حديث أبي وهب الجُشَمي فرواه أبو داود[4]، والنسائي[1]

---

(١) من (ل)، وفي (س): من.

(٢) (٢٧/٥) عن عبد الصمد، وحسن الأشيب، عن أبي هلال، عن قتادة به.

وتابعهما هدبة بن خالد في إحدي الروايتين عنه. كما ذكر ذلك أبو حاتم فيما حكى عنه ابنه في العلل (٤٠٦/١ س ١٢١٨).

ورواه غير واحد عن أبي هلال، عن قتادة، عن معقل. أخرجه ابن سعد في الطبقات (٣٤٣/١) عن عفان بن مسلم -، وابن أبي حاتم في المراسيل (ص ١٧٤ رقم ٦٣٩) عن سليمان بن حرب، وموسى بن إسماعيل -، وفي العلل (س ١٢١٨) عن هدبة بن خالد -، وابن عبد البر في التمهيد (١٠٣/٢٤) من طريق إسماعيل بن مسلمة بن قعنب -، كلهم عن أبي هلال، عن قتادة، عن معقل ﷺ بإسقاط الواسطة - وهو الحسن - بين قتادة ومعقل.

وقال أبو حاتم: قال هدبة مرة: عن الحسن. ولم يذكر مرة الحسن. اهـ.

وقال الدارقطني: والمرسل أصح. (علله ٣١/٤/ب/المصرية).

قلت: يعني رواية أبي هلال، عن قتادة، عن معقل. ولعل ذلك لأن أكثر الرواة رووه كذلك.

ولم يثبت سماع قتادة عن معقل. قال أبو زرعة: قتادة عن معقل مرسل. (انظر المراسيل لابن أبي حاتم ص ١٧٤، وجامع التحصيل ص ٢١٣).

هذا تقرير أصح الوجهين عن أبي هلال الراسبي.

ثم إن الراسبي قد خالفه ابن أبي عروبة، فرواه عن قتادة، عن أنس كما تقدم في (ص ١٣١).

ورواية ابن أبي عروبة أشبه؛ فإن أبا هلال الراسبي قال عنه أحمد: "قد احتمل حديثه إلا أنه يخالف في حديث قتادة، وهو مضطرب الحديث عن قتادة." (الجرح والتعديل ٢٧٣/٧).

قال ابن عبد البر بعد ما ساق رواية ابن أبي عروبة بإسناده: **رواه أبو هلال الراسبي مُحَّد بن سليم، عن قتادة، عن معقل بن يسار. وليس بشيء.** (التمهيد ١٠٣/٢٤).

(٣) في طبعة الرسالة: اللهم غفرا.

(٤) في سننه، كتاب الجهاد، باب إكرام الخيل، وارتباطها... (٣٩/٣ رقم ٢٥٥٣) من طريق هشام بن سعيد الطالقاني، عن مُحَّد بن المهاجر، عن عقيل بن شبيب، عنه به.

=

(١) في المجتبى، كتاب الخيل، باب ما يستحب من شية الخيل. (٦/٥٢٧-٥٢٨ رقم ٣٥٦٧) من طريق هشام به. ولفظه: «تسموا بأسماء الأنبياء، وأحب الأسماء إلى الله ـ عز وجل ـ عبد الله، وعبد الرحمن، وارتبطوا الخيل، وامسحوا بنواصيها، وأكفالها، وقلدوها، ولا تقلدوها الأوتار، وعليكم بكل كميت أغر محجل، أو أشقر أغر محجل، أو أدهم أغر محجل».

ورواه أبو داود مفرقا (انظر ٤٩٥٠، ٢٥٥٣، ٢٥٤٣، ٢٥٤٤)، وسيأتي الجزء الأخير في الباب العشرين.

وأخرجه أيضا أحمد (٤/٣٤٥)، ومن طريقه البخاري في الأدب المفرد (ص ٢٨٣ رقم ٨١٤) من طريق هشام بن سعيد الطالقاني به.

وهذا **إسناد مُعَل**؛ عقيل بن شبيب، وقيل: سعيد، مجهول. قال الذهبي: لا يعرف هو، ولا الصحابي إلا بهذا الحديث، تفرد به مُحَمَّد بن المهاجر عنه. (الميزان (٣/٨٨).

واختلف فيه على مُحَمَّد بن المهاجر. فرواه هشام بن سعيد عنه، عن عقيل بن شبيب، عن أبي وهب الجشمي ـ وكانت له صحبة ـ كما في الرواية المذكورة.

ورواه أبو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، عنه، عن عقيل بن شبيب، عن أبي وهب الكلاعي. فنسبه كلاعيا، ولم يقل له صحبة. أخرجه أحمد (٤/٣٤٥)، وأبو داود (٢٥٤٤).

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه أحمد بن حنبل، وفضل الأعرج، عن هشام بن سعيد أبي أحمد الطالقاني، عن مُحَمَّد بن مهاجر، عن عقيل بن شبيب، عن أبي وهب الجشمي ـ وكانت له صحبة ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «سموا أولادكم...» وذكر الحديث. ثم قال: "قال أبي: سمعت هذا الحديث من فضل الأعرج، وفاتني من أحمد، وأنكرته في نفسي، وكان يقع في قلبي أنه أبو وهب الكلاعي صاحب مكحول، وكان أصحابنا يستغربون، فلا يمكنني أن أقول شيئا؛ لما رواه أحمد، ثم قدمت حمص، فإذا قد حدثنا ابن المصفى عن أبي المغيرة قال: حدثني مُحَمَّد بن مهاجر قال: حدثني عقيل بن سعيد، عن أبي وهب الكلاعي قال: قال النبي ﷺ.

قال: "وحدثنا به أبي مرة أخرى قال: حدثنا هشام بن عمار عن يحيى بن حمزة، عن أبي وهب، عن سليمان بن موسى قال: قال رسول الله ﷺ. فعلمت أن ذلك باطل، وعلمت أن إنكاري كان صحيحا. وأبو وهب الكلاعي هو صاحب مكحول الذي يروي عن مكحول، واسمه عبيد الله بن عبيد، وهو دون التابعين، يروي عن التابعين، وضربه مثل الأوزاعي، ونحوه، فبقيت متعجبا من أحمد بن حنبل، كيف خفي عليه؟ فإني أنكرته حين سمعت به قبل أن أقف عليه. قلت لأبي: هو عقيل بن سعيد، أو عقيل بن شبيب؟ قال: مجهول لا أعرفه". (علل الحديث ٢/٣١٢-٣١٣

=

من رواية عَقِيل بن شبيب، عن أبي وهب الجُشَمي ـوكانت له صحبة ـقال: قال رسول الله ﷺ: «ارتبطوا الخيل، وامسحوا بنواصيها...» الحديث.

وأما حديث الرجل الذي لم يسم من الأنصار (فرواه أحمد في مسنده[١] من رواية أبي عمرو الشيباني[٢]، عن رجل من الأنصار)[٣] عن النبي ﷺ قال: «الخيل ثلاثة: فرس يرتبطه[٤] الرجل[٥] في سبيل الله ـعزوجل ـ، فثمنه أجر، وركوبه أجر، وعاريته أجر...»[٦] الحديث.

الثالث: ليس لعروة البارقي عند المصنف إلا حديثان، هذا الحديث، وحديثه المتقدم في البيع[٧]: "إن النبي ﷺ أعطاه دينارا يشتري له به شاة". وقد تقدم، وليس له في الكتب الستة غيرهما[٨].

=

س ٢٤٥١).

(وانظر أيضا المراسيل لابن أبي حاتم ص ١١٧-١١٨، والنكت لابن حجر ٢/٧٨٨-٧٩٠، وبيان الوهم والإيهام ٤/٣٨٠، وتهذيب التهذيب ٤/٦٠٦، والإصابة ٤/٢١٨، والرواة المختلف في صحبتهم ممن لهم رواية في الكتب الستة لكمال قالمي ١٦٨٣-١٦٨٨).

(١) (٤/٦٩)، و(٥/٣٨١)، و(١/٣٩٥)من طريق زائدة ـ وهو ابن قدامة ـ عن الرُّكين بن الربيع، عن أبي عمرو الشيباني عنه.

وإسناده **صحيح**؛ رجاله ثقات رجال الشيخين غير الركين، فمن رجال مسلم. (انظر مجمع الزوائد ٥/٢٦٠، وإرواء الغليل ٥/٣٣٩-٣٤٠، وحديث ابن مسعود المتقدم في (ص ٢٤١).

(٢) هو سعد بن إياس الكوفي، ثقة مخضرم، مات سنة ٩٥، أو ٩٦هـ. (انظر التقريب ص ٣٦٨).

(٣) ما بين الهلالين من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٤) وكذا في مجمع الزوائد (٥/٢٦٠)، وفي المسند: يربطه

(٥) من (س)، وهو ساقط من (ل).

(٦) تتمته: «وعلفه أجر، وفرس يغالق عليها الرجل، ويراهن. فثمنه وزر، وعلفه وزر، وركوبه وزر. وفرس للبطنة، فعسى أن يكون سدادا من الفقر إن شاء الله تعالى».

(٧) باب (٣٤) (٢/٥٣٦ رقم ١٢٥٨)، وهو عند البخاري في المناقب، باب (٢٨) (٦/٧٧٢ رقم ٣٦٤٢). وانظر الكلام عليه في فتح الباري. (٦/٧٧٤-٧٧٥).

(٨) انظر تحفة الأشراف (٧/٢٩٣-٢٩٥).

وذكر أبو بكر ابن البرقي[١] أنه جاء عنه ثلاثة أحاديث.[٢]

قلت: والحديث الثالث رويناه في المعجم الكبير[٣] للطبراني من رواية جابر، عن الشعبي، عن عروة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «عمرة في رمضان تعدل حجة».

قال الطبراني: رواه [الناس][٤] عن سفيان، عن جابر، عن الشعبي، عن وهب بن خنبش[٥]. وهو الصواب.

---

(١) بفتح الموحدة، وسكون الراء، نسبة إلى بلدة برقة من أعمال المغرب.

وهو المحدث الحافظ أبو بكر أحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم البرقي، المتوفى سنة ٢٧٠هـ، كان من أئمة الأثر، له كتاب في معرفة الصحابة، وأنسابهم. (انظر: الجرح والتعديل ٦١/٢، واللباب في تهذيب الأنساب ١٤٠/١، والسير ٤٧/١٣).

(٢) أسند عنه ابن عساكر في تاريخه (٢١٤/٤٠). وذكره المزي في تهذيبه (٥/٢٠).

(٣) (١٥٦/١٧ رقم ٤٠٣) من طريق عمرو بن عبد الله بن حنش الأودي، عن أبيه، عن سفيان ـ وهو الثوري ـ، عن جابر ـ وهو الجعفي ـ بهذا الإسناد.

وهذا **الإسناد غير محفوظ**؛ فقد خولف عبد الله الأودي في إسناده، أخرجه أحمد (١٨٦/٤)، وعبد الله في زوائده (١٧٧/٤)، وابن ماجه في المناسك، باب العمرة في رمضان (٢٩٥/٣ رقم ٢٩٩١) من رواية **وكيع** ـ، والنسائي في الكبرى، كتاب المناسك، باب فضل العمرة في رمضان (٢٣٧/٤ رقم ٤٢١١) من رواية **يحيى بن آدم**، كلاهما عن سفيان، عن جابر، وبيان، عن الشعبي، عن وهب بن خنبش به. إلا أن في رواية يحيى: عن بيان، وذكر آخر.

ووكيع، وابن آدم ثقتان حافظان. بل أولهما من أثبت أصحاب الثوري. (انظر **للأول**: سؤالات ابن بكير للدارقطني ص ٤١-٤٢، وشرح علل الترمذي ٧٢٢/٢، **وللثاني**: الجرح والتعديل ١٢٨/٩، وتهذيب التهذيب ٣٣٧/٤).

وهذا إسناد صحيح؛ وجابر الجعفي ـ وإن كان ضعيفا ـ تابعه بيان بن بشر الأحمسي، وهو ثقة ثبت، كما في التقريب (ص ١٨٠).

(٤) في (س)، و(ل): الدارمي. والتصويب من المعجم.

(٥) بمعجمة، ثم نون، ثم موحدة، وزن جعفر، الطائي، الكوفي، له صحبة. ويقال: اسمه هرم. ووهب أصح. (انظر: الاستيعاب ص ٧٤٩، والإصابة ٦٤١/٣، والتقريب (ص ١٠٤٣).

وأما **نسبه** فاقتضى كلام المصنف ترجيح كونه ابن أبي الجعد(١)، وهو الواقع في أكثر الروايات(٢)، وهو الذي رجحه البخاري في التاريخ(٣)، والطبراني(٤)، وآخرون(٥)، وبه جزم ابن أبي حاتم(٦)، واقتضى كلام المزي في التهذيب(٧) ترجيحه، وخالف ذلك في الأطراف(٨)، فرجح كونه ابن الجعد تبعا لابن عساكر(٩).

وفيه قول ثالث: إنه عروة بن عياض بن الجعد(١٠). وقال ابن حبان في طبقة الصحابة(١١): عروة بن الجعد بن أبي الجعد. والأول هو المشهور.

وأما **نسبة** البارقي فقيل إلى أحد أجداده، وهو (بارق بن عوف [بن] عدي)(١٢)،

---

(١) هذه عبارة دقيقة من الشارح؛ فإن الترمذي صدر كلامه به، حيث قال: عروة هو ابن أبي الجعد، ويقال: ابن الجعد. ولكن لم يراع الشارح هذه الدقة فيما ذكره عن البخاري، وغيره؛ فإن منهم من اقتصر على ابن أبي الجعد، أو صدر كلامه بذكره، وذكر الثاني بصيغة التمريض.

(٢) انظر المصادر المذكورة عند تخريج حديث الباب في الوجه الأول.

(٣) الكبير (٣١/٧)، صدر كلامه بابن أبي الجعد.

(٤) في المعجم الكبير (١٥٤/١٧)، اقتصر على ابن أبي الجعد.

(٥) منهم علي بن المديني حيث قال: "من قال فيه: عروة بن الجعد فقد أخطأ، وإنما هو عروة بن أبي الجعد." حكاه عنه ابن عبد البر في الاستيعاب (ص ٥٦٤).

(٦) في الجرح والتعديل (٣٩٥/٦). اقتصر على ابن أبي الجعد.

(٧) (٥/٢٠) اقتصر فيه على ابن أبي الجعد.

(٨) (٢٩٣/٧) قال: "ومن مسند عروة بن الجعد، ويقال: ابن أبي الجعد."

(٩) انظر الإشراف على معرفة الأطراف (١٠٥/٢/أ) من محفوظات مكتبة الخديوية المصرية، منه صورة في مكتبة الجامعة الإسلامية برقم (٣١٦٧).

(١٠) به قال ابن عبد البر في الاستيعاب (ص ٥٦٤)، والرشاطي، كما في الإصابة (٤٧٦/٢).

(١١) من كتاب الثقات (٣١٤/٣).

(١٢) في (س): بارق عرف بابن عدي. وفي (ل): بارق بن عوف عدي. وفي تاريخ دمشق (٢١٤/٤٠)، واللباب في تهذيب الأنساب (١٠٧/١): بارق بن عوف بن عدي. فأثبتُ ما في (ل) بزيادة (بن) بين عوف وعدي، مستندا إلى المصدرين المذكورين.

وهو قول أبي بكر ابن البرقي[١]، والصحيح أنه منسوب إلى بارق جبل باليمن، نزله سعد بن عدي الأزدي،[٢] وكان عمر [ولى][٣] عروة قضاء الكوفة.[٤]

الرابع: حصين المذكور في الإسناد غير منسوب، وهو حصين بن عبد الرحمن السلمي الكوفي، يكنى أبا الهذيل[٥].

وفي أهل الكوفة أربعة[٦] كل منهم حصين بن عبد الرحمن، اشترك ثلاثة منهم في الرواية عن الشعبي، وإنما يعرفون عند الإطلاق بالرواة عنهم.

قال ابن حبان في الثقات[٧]: هؤلاء الثلاثة من أهل الكوفة، وقد رووا ثلاثتهم عن الشعبي، روى عنهم أهل الكوفة، وربما يتوهم المتوهم أنهم واحد، وليس كذلك. أحدهم سلمي، والآخر حارثي، والثالث نخعي. انتهى.

روى الخطيب في كتاب المتفق والمفترق[٨] عن ابن عرعرة[٩] وغيره من أهل البصرة

---

(١) أسنده عنه ابن عساكر في تاريخه (٢١٤/٤٠)، وذكره ابن الأثير في اللباب (١٠٧/١).

(٢) انظر: التاريخ الكبير (٣١/٧)، والجرح والتعديل (٣٩٥/٦)، واللباب في تهذيب الأنساب (١٠٧/١)، وتهذيب الكمال (٥/٢٠).

وسعد المذكور هو سعد بن عدي بن حارثة بن عمرو مزيقيا بن عامر ماء السماء بن حارثة بن امرئ القيس بن ثعلبة بن مازن بن الأزد. (انظر طبقات خليفة ص ٤٣٧، وجمهرة أنساب العرب ص ٣٦٧، و٤٧٣، و٤٨٥، ومعجم البلدان ٣١٩/١).

(٣) في (س)، و(ل): "ولاه".

(٤) انظر الاستيعاب (ص ٥٦٤)، والإصابة (١٠٥/٣/عروة بن عياض)، وتهذيب التهذيب (٩١/٣).

(٩١/٣).

(٥) كنى مسلم (٨٨٥/٢).

(٦) وهم الثلاثة الذين ذكرهم ابن حبان، ورابعهم الجعفي الذي استدركه الخطيب، وأما الأنصاري الآتي ذكره فهو مدني.

(٧) (٢١١/٦).

(٨) (٦٩٣/١) بإسناده إليه.

(٩) الذي يظهر لي أنه إبراهيم بن مُحَمَّد بن عرعرة بن البِرِند البصري، الحافظ الكبير، المتوفى سنة =

قال: الحصين بن عبد الرحمن أربعة. إذا جاءك ابن إدريس، وشريك، وسفيان، وجرير، وابن فضيل[(١)] فهو (الحصين بن عبد الرحمن السلمي، وإذا جاءك حفص بن غياث عن حصين بن عبد الرحمن فهو)[(٢)] النخعي. وإذا جاءك إسماعيل بن أبي خالد عن حصين بن عبد الرحمن فهو الحارثي، وإذا جاءك مُحَمَّد بن إسحاق عن حصين بن عبد الرحمن فهو الأنصاري. قال الخطيب: وقد أخل[(٣)] هذا القائل بذكر حصين بن عبد الرحمن الجعفي،[(٤)] وهو كوفي، روى عنه طعمة بن غيلان الكوفي[(٥)].

قلت: وفات الخطيب سادس، وهو حصين بن عبد الرحمن الشيباني[(٦)]، يروي عن معاوية بن قرة، روى عنه سعيد بن مسروق والد الثوري، ذكره ابن حبان في الثقات[(٧)]. انتهى[(٨)].

=

٢٣١هـ. (انظر تاريخ بغداد ١٤٨/٦، والسير ٤٧٩/١١-٤٨٣).

(١) ابن إدريس هو عبد الله الأودي، وشريك هو ابن عبد الله النخعي، وسفيان هو الثوري، وجرير هو ابن عبد الحميد، وابن فضيل هو مُحَمَّد الضبي مولاهم. وكلهم من رجال التهذيب.

(٢) ما بين الهلالين من (س)، وهو ساقط من (ل).

(٣) من (ل)، وفي (س): أصل.

(٤) في المتفق، والمفترق هنا زيادة: حدث عن عبد الله بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب.

(٥) مقبول، من السادسة. (انظر التقريب ص ٤٦٣).

(٦) وذكر ابن حجر غير هؤلاء الستة، وكل منهم غير السلمي مجهول، أو مقبول، كما وصفهم ابن حجر في التقريب (ص ٢٥٣-٢٥٤).

(٧) في المطبوع من الثقات (٢١٣/٦): حصين بن عبد الله الشيباني، وأشار المحقق أن في الأصل ـ يعني نسخة الآصفية بحيدرآباد ـ حصين بن عبد الرحمن، والتصويب من (ظ) ـ يعني نسخة الظاهرية ـ، ومن (م) ـ يعني نسخة مكتبة السلطان محمود بأستنبول ـ.

وفي التاريخ الكبير (٩/٣)، والجرح والتعديل (١٩٣/٣): (حصين بن عبد الله) بدون نسبة، لكن ذكر ابن حجر في تهذيبه (٤٤٣/١) حصين بن عبد الرحمن الشيباني، ولم يشر إلى مصدره. والله أعلم.

(٨) كذا في (س)، و(ل): انتهى. ولم يظهر لي وجه ذلك، بل الظاهر أن يكون قبل قوله: (قلت).

وقد تقدم أن مسلما رواه من طريق مُحَمَّد بن فضيل، وجرير بن عبد الحميد عن حصين؛ فتبين أنه السلمي.

وهو ثقة[١] احتج به الأئمة الستة،[٢] ولكنه اختلط في آخر عمره كما قال يزيد بن هارون[٣]، وأبو حاتم الرازي[٤]، والنسائي[٥]. وممن سمع منه قبل اختلاطه سليمان التيمي، التيمي، وسليمان الأعمش، وسفيان الثوري، وشعبة.[٦] وهذا من رواية شعبة عنه.

وتوفي حصين بن عبد الرحمن السلمي سنة ست وثلاثين ومائة. قاله مطين[٧]. وبه جزم الخطيب[٨]، والمزي في التهذيب[١]، والذهبي في العبر[٢].

---

(١) انظر (الجرح والتعديل ١٩٣/٣، وتهذيب التهذيب ٤٤٢/١).

(٢) انظر تخريج حديث الباب، وسنن أبي داود (٤٦٢/١ رقم ١١٠٤).

(٣) انظر ضعفاء العقيلي (٣٣٦/١ رقم ٣٨٦)، ووصفه بالاختلاط ابن معين كما في رواية الدقاق عنه. (ص٣١، و١٠٤).

(٤) الجرح والتعديل (١٩٣/٣) وقد وصفه بسوء الحفظ، فإنه قال: وفي أخر عمره ساء حفظه".
فالشارح تجوز في العبارة، مع أن بين الاختلاط، وسوء الحفظ فرقا، لذلك لما قيل لابن المديني أن حصين اختلط؟ قال: لا، ساء حفظه، وهو على ذلك ثقة. (ضعفاء العقيلي ٣٣٦/١).

(٥) في السنن الكبرى (٤٦/٩ تحت حديث ٩٨٥٥). وانظر ضعفائه (ص٨٢ رقم ١٣٢).

(٦) نص الشارح على هذا في التقييد (ص ٤٠٦) أيضا، ولم أجد من نص من المتقدمين على من سمع من حصين قبل الاختلاط، إلا ما نص ابن معين على أن ما روى هشيم، وسفيان عن حصين فهو صحيح، ثم إنه اختلط. (من كلام أبي زكريا في الرجال برواية الدقاق ص ٣١، ١٠٤-١٠٥، وانظر شرح علل الترمذي ٧٣٩/٢، وهذي الساري ص ٥٦٦، وفتح المغيث ٣٧٩/٤، والكواكب النيرات ص ١٢٦-١٤١).

(٧) أسنده عنه الخطيب في المتفق والمفترق (٦٩٦/١).
ومطين لقب لمحدث الكوفة أبي جعفر مُحَمَّد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي، المتوفى سنة ٢٩٧هـ، من تصانيفه: المسند، والتاريخ. (انظر تذكرة الحفاظ (٦٦٢/٢-٦٦٣).

(٨) لم أقف على قول الخطيب، وكلام الشارح في التقييد والإيضاح (ص٤٠٦) أدق، حيث قال: "قاله مُحَمَّد بن عبد الله الحضرمي الملقب بمطين، وعليه اقتصر الخطيب في المتفق والمفترق، والمزي في التهذيب... وبه جزم الذهبي أيضا في العبر. والله أعلم". اهـ.

ووقع لابن حبان في وفاته اختلاف؛ فإنه ذكره في طبقة التابعين، وفي طبقة أتباع التابعين، فقال في التابعين[٣]: إنه مات سنة ثلاث وستين ومائة، وقال في أتباع التابعين[٤]: إنه مات سنة ست وستين ومائة. هكذا نقلته من خط الصدر البكري[٥] من الثقات، فإن لم يكن من خطأ النساخ فهو وهم من ابن حبان. والله تعالى أعلم.

الخامس: فيه الحث على ارتباط الخيل، واتخاذها للجهاد عليها، وحصول الأجر العظيم على ذلك.

السادس: استدل أحمد، وغيره[٦] بذكر الغاية في هذا الحديث «إلى يوم القيامة» أن الجهاد مشروع مفروض مع كل إمام، وإن كانوا أئمة جور، وهو كذلك.[٧] وفي الحديث التصريح بذلك.

=

(١) (٦/٥٢٣).

(٢) (١/١٤١).

(٣) انظر مشاهير علماء الأمصار، ذكر مشاهير التابعين بالكوفة (ص ١١١).

(٤) الثقات، (٦/٢١٠)، وفيه: مات سنة ست وثلاثين ومائة.

وأشار المحقق إلى أن المثبت في المتن من (ظ)، و(م)، وفي الأصل: ستين.

وهذا الاختلاف يدل على أن هذا الخطأ من الناسخ. والله أعلم.

(٥) من (ل)، وفي (س): البكوي. وهو المحدث الرحال صدر الدين أبو علي الحسن بن مُحَمَّد بن عمروك القرشي، النيسابوري، ثم الدمشقي، المتوفى سنة ٦٥٦هـ، له تصانيف، ومجاميع. (انظر تذكرة الحفاظ ٤/١٤٤٤-١٤٤٥، والأعلام للزركلي ٢/٢١٥).

(٦) كالبخاري، فإنه بوب في كتاب الجهاد من صحيحه: باب الجهاد ماض مع البر، والفاجر؛ لقول النبي ﷺ «الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة».

(٧) "لأنه ذكر بقاء الخير في نواصيها إلى يوم القيامة، وفسره بالأجر، والمغنم. والمغنم المقترن بالأجر إنما يكون من الخيل بالجهاد، ولم يقيد ذلك بما إذا كان الإمام عادلا، فدل على أن لا فرق في حصول هذا الفضل بين أن يكون الغزو مع الإمام العادل، أو الجائر". (فتح الباري ٦/٧٠، وانظر طرح التثريب ٧/٣٣٤).

رواه أبو داود[١] من رواية مكحول، عن أبي هريرة ﷺ بلفظ «الجهاد واجب[٢] عليكم مع كل أمير براكان، أو فاجرا». وقال الدارقطني: إن مكحولا لم يلق أبا هريرة.[٣]

وروى الطبراني في الأوسط[٤] من حديث علي، وجابر مرفوعا «الجهاد ماض إلى يوم القيامة مذ بعث الله مُحَّدا ﷺ إلى آخر عصابة من المسلمين، لا ينقض ذلك جور جائر، ولا عدل عادل».

وروى أيضا من حديث عائشة ـ ﵂ ـ مرفوعا «جاهدوا مع كل أمير».[٥] وإسنادهما

---

(١) في سننه، كتاب الجهاد، باب في الغزو مع أئمة الجور. (٣٠/٣ رقم ٢٥٣٣).

وإسناده **منقطع**. (انظر: نصب الراية ٢٦/٢–٢٧، وإرواء الغليل ٣٠٤/٢–٣٠٥ رقم ٥٢٧).

(٢) من (ل)، وفي (س): أوجب.

(٣) سنن الدار قطني (٥٧/٣)، وعلله (٢٨٩/٨).

(٤) (٩٥/٥–٩٦ رقم ٤٧٥) عنهما معا في أثناء حديث.

وأخرجه أيضا أبو نيم في الحلية (٧٣/٣) عنهما معا.

وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن الثوري، والأوزاعي، وابن جريج إلا إسماعيل بن يحيى التيمي. اهـ.

وقال الهيثمي: وفيه إسماعيل بن يحيى التيمي، **كان يضع الحديث**. (مجمع الزوائد ١٠٦/١، وانظر مجمع البحرين ١٦٨/١ رقم ١٦٠، ولسان الميزان ١٣٥/٢–١٣٦).

(٥) المعجم الأوسط (١٧٥/٣–١٧٦ رقم ٢٨٤٤) من طريق عمرو بن الحصين، عن علي بن أبي سارة، عن علي بن زيد، عن عروة، عن عائشة ـ ﵂ ـ في أثناء حديث.

وقال: لم يرو هذا الحديث عن علي بن زيد إلا علي بن أبي سارة. تفرد به عمرو بن الحصين.اهـ.

وهذا إسناد ضعيف جدا ـ كما قال العراقي ـ؛ **لما يلي:**

١– قال الهيثمي: وفيه علي بن أبي سارة، وهو ضعيف متروك الحديث. (مجمع الزوائد ١٠٧/١، وانظر تهذيب التهذيب ١٦٤/٣).

٢– عمرو بن الحصين متروك أيضا. (التقريب ص٧٣٣)

٣– علي بن زيد وهو ابن جدعان، ضعيف. (التقريب ص ٦٩٦).

وقد ورد هذا اللفظ من حديث واثلة بن الأسقع، وأبي الدرداء. وورد بلفظ «الجهاد مع كل أمير» من حديث ابن مسعود، وعلي ﷺ، **وكلها ضعيفة جدا**. (انظر العلل المتناهية ٤٢١/١–٤٢٨،
=

ضعيف جدا.

وروى أبو بكر بن لال[١] من حديث أنس مرفوعا «الجهاد ماض مذ بعثني الله إلى أن يقاتل آخر أمتي الدجال، لا يبطله جور جائر، ولا عدل عادل».

السابع: المراد بالمعقود هنا المعقوص كما في بعض طرق مسلم[٢]. قال النووي: ومعناه ملوي [مضفور][٣] فيها.[٤] انتهى.

وإنما المراد تشبيهه بذلك. قال ابن الأثير في النهاية[٥]: أي: ملازم لها، كأنه معقود فيها.

=

ونصب الراية ٢/٢٧-٢٨، وإرواء الغليل ٢/٣٠٧-٣٠٩ تحت رقم ٥٢٧).

(١) من (س)، وفي (ل): أبو بكر دلال.

وهو الإمام المحدث الفقيه أبو بكر أحمد بن علي بن أحمد بن مُحَمَّد بن الفرج بن لال الهمذاني، الشافعي، المتوفى سنة ٣٩٨هـ، من مصنفاته: كتاب السنن، ومعجم الصحابة. (انظر تاريخ بغداد ٤/٣١٨-٣١٩، وطبقات الشافعية للسبكي ٣/١٩-٢٠، والسير ١٧/٧٥-٧٧).

وكتاب السنن في عداد المفقود. (انظر عنه تاريخ التراث العربي ١/١/٤٥١).

والحديث أخرجه سعيد بن منصور (٣/٢/١٧٦ رقم ٢٣٦٧)، ومن طريقه أبو داود في الجهاد، باب في الغزو مع أئمة الجور. (٣/٣٠ رقم ٢٥٣٢) من طريق يزيد بن أبي نُشْبة -بضم النون، وسكون المعجمة-، عن أنس في أثناء حديث.

قال ابن حجر: **في إسناده ضعف**. (فتح الباري ٦/٧٠ شرح حديث رقم ٨٨٥٢).

وقال الألباني: **وهذا إسناد ضعيف**، رجاله ثقات رجال مسلم غير يزيد هذا؛ فإنه مجهول، كما قال الحافظ. (ضعيف سنن أبي داود ٢/٣١١-٣١٢ رقم ٤٣٧/الأم، وانظر مختصر السنن للمنذري ٣/٣٨٠، ونصب الراية ٣/٣٧٧، والتقريب ص ١٠٨٤).

(٢) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب الخيل في نواصيها الخير.... (١٣/٢١ رقم ٤٨٢٧).

(٣) في (س): مطعون. وفي (ل): مظفور. والتصويب من شرح مسلم.

(٤) شرح النووي على مسلم (١٣/٢٠).

(٥) (٣/٢٧١).

الثامن: النواصي جمع ناصية، وهو الشعر المسترسل على الجبهة. قاله الخطابي[١]، وغيره[٢]. قالوا: وكني بالناصية (عن جميع ذات الفرس. يقال: فلان مبارك الناصية)[٣]، ومبارك الغرة. أي الذات.[٤]

قلت: ويحتمل أن يراد النواصي حقيقة، وخصصت بالذكر؛ لأن الأجر، والمغنم إنما يكون مع إقبالها على العدو. وإنما تقبل بنواصيها بخلاف ما إذا ولى أهلها الأدبار؛ فلا أجر، ولا مغنم. ويدل على أن المراد النواصي حقيقة حديث عتبة بن عبد عند أبي داود[٥] داود[٥] حيث قال فيه: «لا تقصوا نواصي الخيل، ولا معارفها، ولا أذنابها؛ فإن أذنابها مذابها، ومعارفها دفاؤها، ونواصيها معقود فيها الخير».

التاسع: قال **النووي**: وأما الحديث الآخر: إن الشؤم قد يكون في الفرس[٦] فالمراد به به غير الخيل[٧] المعدة للغزو، ونحوه. أو أن الخير، والشؤم يجتمعان فيها؛ فإنه فسر الخير بالأجر، والمغنم. ولا يمتنع مع هذا أن يكون الفرس مما يتشاءم به.[٨] انتهى.

---

(١) في غريب الحديث (٢/٥٨٩).

(٢) كذا حكاه النووي عن الخطابي وغيره في شرح مسلم (١٣/٢٠). وانظر الكواكب الدراري (١٢/١٣٦)، وعمدة القارئ (١٤/١٤٣).

(٣) ما بين الهلالين من (س)، وهو ساقط من (ل).

(٤) انظر شرح النووي على مسلم (١٣/٢٠).

(٥) في سننه، (٣/٣٥ رقم ٢٥٤٢) وتقدم الكلام عليه في الوجه الثاني.

(٦) ورد هذا الحديث من رواية جماعة من الصحابة، منهم ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «الشؤم في الدار، والمرأة، والفرس». أخرجه البخاري في عدة مواضع، منها كتاب النكاح، باب ما يتقى من شؤم المرأة... (٩/١٧٢ رقم ٥٠٩٣، و٥٠٩٤)، ومسلم في الطب، باب الطيرة، والفأل، وما يكون فيه من الشؤم (١٤/٤٣٨-٤٤٠ رقم ٥٧٦٥-٥٧٧٠). ولابن القيم بحث قيم عن الشؤم في مفتاح دار السعادة. (٣/٣٣٢-٣٤٣).

(٧) في (س) أقحم هنا: غير.

(٨) شرح النووي على مسلم (١٣/٢٠).

قلت: قد ورد في الحديث ما يدل على الجواب الأول؛ فإنه فسر فيه شؤم الفرس بأن لا يجاهد عليه.(١) وكأن المراد بحديث الباب قابليتها لذلك، وصلاحها له، وإلا فقد قال: «الخيل ثلاثة» كما تقدم.(٢)

العاشر: فيه من أعلام النبوة إخباره ﷺ بذلك، ووقوعه كما أخبر به. وقد أورده البخاري لذلك في أعلام النبوة(٣).

---

(١) لم أجد حديثا فسر فيه شؤم الفرس بأن لا يجاهد عليه، نعم، أخرج عبد الرزاق في مصنفه (٤١١/١٠ رقم ١٩٥٢٧) عن معمر سمعت من يفسر هذا الحديث ـ يعني حديث: الشؤم في ثلاثة ـ يقول: "شؤم المرأة إذا كانت غير ولود، وشؤم الفرس إذا لم يغز عليه، وشؤم الدار جار السوء." وللمستزيد الرجوع إلى فتح الباري (٧٥/٦-٧٨ شرح حديث ٢٨٥٨).

(٢) في الوجهين الأولين من هذا الباب.

قال في طرح التثريب (٢٣٤/٧): "والجواب الأول أحسن، ويرد الثاني قوله ﷺ في حديث أنس رضي الله عنه «البركة في نواصي الخيل»؛ فإن البركة، والشؤم ضدان لا يجتمعان."

(٣) وكذا قال المزي في التحفة (٢٩٣/٧) وهو في الصحيح، كتاب المناقب، باب (٢٨) (٧٧٢/٦ رقم ٣٦٤٣/مع الفتح). وهو كذلك في طبعة مُحَمَّد زهير الناصر (٢٠٧/٤).

قال ابن حجر: "قوله (باب) كذا في الأصل بغير ترجمة، وكان من حقه أن يكون قبل البابين الذين قبله؛ لأنه ملحق بعلامات النبوة، وهو كالفصل منها، لكن لما كان كل من البابين راجعا إلى الذي قبله ـ وهو علامات النبوة ـ سهل الأمر في ذلك". (فتح الباري ٧٧٣/٦).

٢٠ـ باب ما جاء ما يستحب من الخيل .

١٦٩٥- حدثنا عبد الله بن الصَبّاح الهاشمي البصري، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا شيبان ـ هو ابن عبد الرحمن ـ، حدثنا عيسى بن علي بن عبد الله، عن أبيه، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «يُمن الخيل في الشُّقر».

هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث شيبان.

١٦٩٦- حدثنا أحمد بن مُحَّد، أخبرنا عبد الله بن المبارك، أخبرنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن (عُلَي بن رَباح)[١]، عن أبي قتادة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «خير الخيل الأدهم الأقرح الأرثم، ثم الأقرح المحجل طَلْق اليمين، فإن لم يكن أدهم فكُمَيْتٌ على هذه الشِيَة».

١٦٩٧- حدثنا مُحَّد بن يشار، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا أبي، عن يحيى بن أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب نحوه بمعناه.

هذا حديث حسن غريب صحيح.[٢]

الكلام عليه من وجوه:

الأول: حديث ابن عباس أخرجه أبو داود[٣] عن يحيى بن معين، عن حسين بن

---

(١) ما بين الهلالين من (ل)، وفي (س): علي بن بردة بن رباح، وحصل طمس في (ف).

(٢) جامع الترمذي (٣/٣١٥-٣١٧).

(٣) في سننه، كتاب الجهاد، باب فيما يستحب من ألوان الخيل. (٣/٣٥-٣٦ رقم ٢٥٤٥).

وأخرجه أيضا الطيالسي (٣٢٨/٤ رقم ٢٧٢٢)، وأحمد (٢٧٢/١)، والطبراني في الكبير (٣٤٧/١٠ رقم ١٠٦٧٦) من طرق عن شيبان به.

وصححه ابن القطان الفاسي، وقال: ليس في هذا الإسناد من يمكن أن يخفى حاله على من لم يمعن النظر إلا عيسى بن علي، وقد روى حاتم بن الليث عن ابن معين أنه قال: عيسى بن علي لا بأس به، كان جميل المذهب، معتزلا للسلطان. وابن معين قد قال عن نفسه: كل من أقول: لا بأس به، فهو عندي ثقة. (بيان الوهم والإيهام ٣٨٤/٥-٣٨٥ رقم ٢٥٥١).

=

مُحَمَّد، عن شيبان.

وحديث أبي قتادة أخرجه ابن ماجه[(١)] عن مُحَمَّد بن بشار.

ورواه الحاكم في المستدرك[(٢)] عن مكرم بن أحمد، عن أبي قلابة الرقاشي[(٣)]، عن وهب بن جرير. وقال: هذا حديث غريب صحيح، وقد احتج الشيخان بجميع رواته،[(٤)] ولم يخرجاه.

ورواه الدارمي في مسنده[(٥)] من رواية أبي الوليد[(٦)]، عن ابن لهيعة بلفظ: "إن رجلاً

=

وقال الألباني: وهذا إسناد حسن، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم غير عيسى بن علي ـ وهو ابن عبد الله بن عباس ـ، وهو صدوق مقل، كما في التقريب. (صحيح سنن أبي داود ٢٩٨/٧-٢٩٩ رقم ٢٢٩٣/الأم، وانظر التقريب ص ٧٦٩).

وصحح أبو حاتم الرازي طرقه الأخرى. (انظر علل ابن أبي حاتم ٣٢٩/١ س ٩٧٨).

(١) في سننه، كتاب الجهاد، باب ارتباط الخيل في سبيل الله. (٢٢٨/٣ رقم ٢٧٨٩).

(٢) (٩٢/٢).

وإسناد الحديث **صحيح**؛ فقد رواه ابن لهيعة، ويحيى بن أيوب الغافقي، كلاهما عن يزيد بن أبي حبيب، عن علي بن رباح، عن أبي قتادة، ورواه عن ابن ليعة غير واحد، منهم ابن المبارك، وقد صحح بعض الأئمة حديث ابن لهيعة إذا روى عنه أحد العبادلة، كما تقدم في (ص ٩٣).

وتابعه أيضا يحيى بن أيوب. والله أعلم. (انظر الصحيحة ١٣٢٦/٧-١٣٢٨ رقم ٣٤٤٩).

وقد وقع اختلاف يسير في ألفاظ هذا الحديث، كما سيأتي في الوجه التاسع.

(٣) هو عبد الملك بن مُحَمَّد بن عبد الله البصري، يكنى أبا مُحَمَّد، وأبو قلابة لقب، صدوق يخطئ، تغير حفظه لما سكن بغداد، مات سنة ٢٧٦هـ. (انظر التقريب ص ٦٢٦- ٦٢٧).

(٤) في إسناده عُلَي بن رباح لم يخرج له البخاري في صحيحه، إنما خرج له في الأدب المفرد، وخلق أفعال العباد، وروى له الباقون. (انظر تهذيب الكمال ٤٣٠/٢٠-٤٣١).

وفيه أيضا يحيى بن أيوب الغافقي، قال ابن حجر: "استشهد به البخاري في عدة أحاديث من روايته عن حميد الطويل، ما له عنده غيرها سوى حديثه عن يزيد بن أبي حبيب في صفة الصلاة بمتابعة الليث، وغيره، واحتج به الباقون." (هدي الساري ص ٦٣٤).

(٥) كتاب الجهاد، باب ما يستحب من الخيل، وما يكره. (١٥٧٤/٣ رقم ٢٤٧٢).

(٦) كذا في (ف)، و(س)، و(ل): أبي الوليد. وفي مسند الدارمي، وإتحاف المهرة (١٤٩/٤): الوليد.

=

قال: يا رسول الله، إني أريد أن أشتري فرساً، فأيها أشتري؟ قال: «اشتر[١] أدهم أرثم محجلاً طلق اليد اليمنى، أو من الكميت على هذه الشية تغنم، وتسلم».

الثاني: ذكر المصنف أنه لا يعرف حديث ابن عباس إلا من حديث شيبان، ومع ذلك فقد ورد من غير حديثه من طريقين آخرين:

أحدهما من رواية فرح بن يحيى، عن عيسى بن علي. رواه الطبراني في المعجم الكبير[٢] قال: حدثنا القاسم بن مُحَمَّد الدلال الكوفي، حدثنا عبد الملك بن الوليد البجلي، حدثنا فرح بن يحيى، عن عيسى بن علي، فذكره، وزاد في آخره: «وأيمنها ناصية ما كان منها أغر محجلاً مطلق اليد اليمنى».

والطريق **الثاني** من رواية داود بن علي أخي عيسى، عن أبيه[٣]، عن جده أيضا. رواه ابن عدي في الكامل[٤].

=

أعني بدون كلمة أبي، وهو الوليد بن مسلم القرشي مولاهم، ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية. (انظر التقريب ص ١٠٤١).

(١) من (ف)، و(ل)، وفي (س): اشتري.

(٢) (١٠/٣٤٧ رقم ١٠٦٧٧). و**إسناده ضعيف**؛ لما يلي:

١- فرح بن يحيى، قال عنه العقيلي: يخالف في حديثه، مضطرب الحديث، وبه أعله الهيثمي. (انظر ضعفاء العقيلي ٣/١١٤٨، والميزان ٣/٣٤٥، ولسانه ٦/١٢، ومجمع الزوائد ٥/٢٦٢).

٢- عبد الملك بن الوليد البجلي لم أجد من ترجم له إلا الذهبي في المقتنى (٢/١٣٨)، وليس فيه ما يبين حاله.

٣- شيخ الطبراني القاسم بن مُحَمَّد الدلال ضعيف، كما قال الدارقطني. (سؤالات الحاكم للدارقطني ص ١٣٣، وانظر ضعفاء الدارقطني ص ٣٢٩، ولسان الميزان ٦/٤٦).

ملحوظة: في المعجم، والمجمع، وضعفاء العقيلي: "فرج" بالجيم. وفي الميزان، ولسانه بالحاء المهملة، وهو الصواب؛ (انظر الإكمال لابن ماكولا ٧/٥٥، وتوضيح المشتبه ٧/٦٣-٦٤).

(٣) هو علي بن عبد الله بن عباس، وسيذكر الشارح ترجمته في الوجه الرابع.

(٤) في ترجمة داود بن علي (٣/٩٥٨) من طريق شريك، عن داود بن علي.

وهذا **إسناد ضعيف**؛ داود بن علي قال عنه ابن معين: أرجو أنه ليس يكذب، إنما يحدث
=

الثالث: لم يذكر المصنف في الباب غير حديث ابن عباس، وحديث أبي قتادة ﷺ.

وفيه أيضاً عن عقبة بن عامر، وأبي وهب الجشمي الكلاعي.

أما حديث عقبة بن عامر فرواه الطبراني في المعجم الكبير[١]، والحاكم في المستدرك[٢] من رواية موسى بن عُلَي بن رباح، عن أبيه، عن عقبة بن عامر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أردت أن تغزوَ فاشتر فرساً أدهم أغر محجلاً مطلق اليد اليمنى؛ فإنك تغنم وتسلم». لفظ الحاكم. وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه.[٣]

=

بحديث واحد. هكذا روى الدارمي عنه في تاريخه (ص ١٠٨)، وإلا فقد ساق له ابن عدي (٩٥٣/٣-٩٥٩) بضعة عشر حديثا، ثم قال: "وعندي أنه لا بأس برواياته عن أبيه، عن جده". وذكره ابن حبان في الثقات (٢٨١/٦)، وقال: يخطئ. وقال الذهبي في الميزان (١٣/٢): ليس بحجة. وقال ابن حجر في التقريب (ص ٣٠٧): مقبول.

والراوي عنه شريك القاضي، وهو سيء الحفظ، كما تقدم.

ملحوظة: وقع في طبعة دار الفكر للكامل: "داود بن علي، عن ابن عباس" أعني بإسقاط "عن أبيه"، وهو كذلك في طبعة عادل عبد الموجود، وعلي معوض (٥٥٨/٣)، ولكنهما أشارا أن في (هـ)، و(ل) -وكلاهما من محفوظات دار الكتب المصرية-، و(ظ)- وهي نسخة الظاهرية-: "عن داود بن علي، عن أبيه، عن ابن عباس".

قلت: وهو في ذخيرة الحفاظ (٢٨٠٣/٥ رقم ٦٥٦٩) أيضا بزيادة "أبيه".

(١) (٢٩٣/١٧-٢٩٤ رقم ٨٠٩) من طريق عبيد بن الصباح، عن موسى بن علي به.

(٢) (٩٢/٢)، ومن طريقه أخرجه البيهقي (٣٣٠/٦) وقال: كذا قال: عن عقبة بن عامر.

(٣) وأقره الذهبي.

قلت: هذا **إسناد منكر**؛ عبيد بن الصباح ليس من رجال الستة، وهو ضعيف الحديث، وقد جعله من مسند عقبة ﷺ، بينما رواه يحيى بن أيوب الغافقي، وابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن علي بن رباح، عن أبي قتادة ﷺ، كما تقدم في الوجه الأول. (انظر ترجمة عبيد في الجرح والتعديل ٤٠٨/٥، ولسان الميزان ١٢٢/٥).

وقال الهيثمي: فيه عبيد بن الصباح، وهو ضعيف. (مجمع الزوائد ٢٦٢/٥).

وبه أعله الذهبي في المهذب في اختصار السنن الكبير (٢٥٠١/٥ رقم ١٠٣٢٦).

وأما حديث أبي وهب الجشمي فرواه أبو داود[١]، والنسائي[٢] من رواية عقيل بن شبيب عن أبي وهب ـ وكانت له صحبة ـ قال: قال رسول الله ﷺ ... فذكر حديثاً فيه «وعليكم بكل كميت أغر محجل، أو أشقر أغر محجل، أو أدهم (أغر محجل»)[٣].

الرابع: ليس لعيسى بن علي بن عبد الله ابن عباس عند المصنف، و أبي داود إلا هذا الحديث الواحد، وليس له في بقية الستة شيء.[٤]

وقد روى أيضاً عن أخيه مُحَمَّد بن علي[٥]، وروي عنه ابناه إسحاق[٦]، وداود[٧]، وابن وابن أخيه جعفر بن سليمان بن علي[٨]، وهارون الرشيد في آخرين.[٩]

ذكره مُحَمَّد بن سعد[١٠] في الطبقة الرابعة من أهل المدينة، وقال: كان من أهل السلامة والعافية، ولم يَلِ لأهل بيته عملا حتى توفي.

قال يحيى بن معين: لا باس به.[١١]

---

(١) في سننه، كتاب الجهاد، باب فيما يستحب من ألوان الخيل. (٣/٣٥ رقم ٢٥٤٣-٢٥٤٤).

(٢) في المجتبى، كتاب الخيل، باب ما يستحب من شية الخيل. (٦/٥٢٧-٥٢٨ رقم ٣٥٦٧) في أثناء حديث. والسياق له. وهو حديث **معلول**، كما تقدم في باب فضل الخيل (ص ٢٤٣).

(٣) ما بين الهلالين من (ف)، وسقط من (س)، و(ل). ووجد من بداية الباب إلى هنا في (ف).

(٤) انظر تهذيب الكمال (٢٣/٨).

(٥) ثقة، مات ١٢٤، أو ١٢٥هـ. (انظر التقريب ص ٨٨٠).

(٦) كان من أعيان بني هاشم، ولي إمرة المدينة، ثم البصرة، ثم دمشق، ومات سنة ٢٠٣هـ. (انظر تاريخ دمشق ٨/٢٦٦-٢٦٩، وتاريخ الإسلام/ وفيات ٢٠١-٢١٠ ص ٥١).

(٧) كان أمير الكوفة للرشيد، وولي إمرة الحرمين للأمين. (انظر تاريخ دمشق ١٧/١٧١-١٨٠، والوافي بالوفيات ١٣/٤٩٣، وتاريخ الإسلام/ وفيات ٢٠١-٢١٠ ص ١٤٧).

(٨) كان من نبلاء بني هاشم، ولي المدينة، ثم مكة معها، ثم عزل، فولي البصرة للرشيد، توفي سنة ١٧٤هـ. (انظر السير (٨/٢٣٩-٢٤٠).

(٩) انظر تاريخ دمشق (٤٧/٣٣٠)، وتهذيب الكمال (٢٣/٥-٦)

(١٠) في طبقاته (٧/٤٧٢)

(١١) تاريخ بغداد (١١/١٤٨)

وتوفي في خلافة هارون الرشيد[١]، فقيل: سنة ثلاث وستين ومائة، (وقيل: سنة أربع)[٢] وقيل: سنة خمس، وقيل: سنة ست وستين.

واختلف في مدة عمره، فقيل: عاش ثمانين سنة، وقيل: ثلاثا وثمانين، وقيل: ثمانيا وسبعين، وقيل: ثمانيا وستين.[٣]

وأما **أبوه علي بن عبد الله** فله عند المصنف هذا الحديث، وحديث آخر في الدعوات[٤] من رواية ابنه داود، عنه، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ **سمعت النبي ﷺ**

---

(١) كذا في (س)، و(ل)، ولعله سبق قلم؛ فإن هارون الرشيد استخلف سنة سبعين ومائة. (انظر البداية والنهاية ٥٦١/١٣)، وقد ذكر الشارح تاريخ وفاة عيسى المذكور ما بين ثلاث وستين ومائة، وست وستين ومائة، فتكون وفاته في خلافة المهدي؛ فإنه تولى الخلافة من سنة ثمان وخمسين ومائة إلى أن توفي سنة تسع وستين ومائة (انظر البداية والنهاية ٥٤١/١٣)، وقد نُص على ذلك في ترجمته. (انظر طبقات ابن سعد ٤٧٢/٧، وتاريخ بغداد ١٤٨/١١، وتاريخ دمشق ٣٣٢/٤٧، وتهذيب الكمال ٧/٢٣).

(٢) مابين الهلالين من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٣) انظر للخلاف في تاريخ وفاته، ومدة عمره تاريخ بغداد ١٤٨/١١، وتاريخ دمشق ٣٣٢/٤٧-٣٣٤، وتهذيب الكمال ٧/٢٣-٨)، ولكني لم أجد من حكى أنه توفي سنة ست وستين ومائة، نعم، وجد في تاريخ وفاته قول آخر حكاه الخطيب (١٤٨/١١)، وابن عساكر (٣٣٢/٤٧) بسنديهما عن ابن معين أنه قال: بلغني أنه مات في السنة التي مات فيها شعبة سنة ستين ومائة. والله أعلم.

(٤) باب (٣٠) (٤١٩/٥-٤٢١ رقم ٣٤١٩) من طريق مُحَمَّد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن داود داود بن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه، عن جده ابن عباس به.

وقال الترمذي: هذا حديث غريب، لا نعرفه مثل هذا من حديث ابن أبي ليلى إلا من هذا الوجه. وقد روى شعبة، وسفيان الثوري عن سلمة بن كهيل، عن كريب، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ بعض هذا الحديث، ولم يذكره بطوله. اهـ.

وقال الذهبي في ترجمة داود بن علي من السير (٤٤٤/٥): "له حديث طويل في الدعاء، تفرد به عنه ابن أبي ليلى، وقيس، وما هو بحجة، **والخبر يعد منكرا**، ولم يقحم أولو النقد على تليين هذا الضرب لدولتهم. اهـ.

=

يقول ليلة حين فرغ من صلاته «اللهم إني أسألك رحمة من عندك تهدي بها قلبي». الحديث.

وله في بعض نسخ[١] الترمذي[٢] حديث ثالث في المناقب[٣]، وهو من رواية ابنه مُحَمَّد بن علي، عنه، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ مرفوعا «أحبو الله لما يغذوكم به من نعمه». الحديث.[٤] ولم يذكره ابن عساكر في الأطراف[٥]، ولم يرقم المزي في التهذيب[٦] لرواية ابنه مُحَمَّد بن علي عنه علامة الترمذي؛ لعدم وجود هذا الحديث في أكثر النسخ.

=

وضعفه الألباني في الضعيفة (٤٦٢/٦-٤٦٣ رقم ٢٩١٦).

وبعض هذا الحديث الذي أشار إليه الترمذي هو قوله «اللهم اجعل في قلبي نورا...» في قصة بيات ابن عباس عند خالته ميمونة، أخرجه البخاري في الدعوات، باب الدعاء إذا انتبه من الليل. (١٣٩/١١-١٤٠ رقم ٦٣١٦) ومسلم في صلاة المسافرين، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه. (٢٨٦/٦-٢٨٧، و٢٩١ رقم ١٧٨٥، و١٧٩١).

(١) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٢) انظر تحفة الأشراف (١٨٤/٥ رقم ٦٢٩١).

(٣) باب مناقب أهل بيت النبي ﷺ (١٢٦/٦ رقم ٣٧٨٩) من طريق هشام بن يوسف الصنعاني، عن عبد الله بن سليمان النوفلي، عن مُحَمَّد بن علي بن عبد الله بن عباس به.

وقال الترمذي: هذا حديث جسن غريب، إنما نعرفه من هذا الوجه.

وقال الحاكم في المستدرك (١٥٠/٣): صحيح الإسناد. ووافقه الذهبي.

وقال الألباني: هذا حديث **ضعيف الإسناد**، ثم ذكر كلام الترمذي، والحاكم، والذهبي، ثم قال: وهذا من تساهلهم جميعا، لاسيما الذهبي، فقد أورد النوفلي [راوي] هذا الحديث في ميزان الاعتدال في نقد الرجال، وقال فيه: "فيه جهالة، ما حدث عنه سوى هشام بن يوسف." ثم ساق له الحديث، فأنى له الصحة..." (تخريج فقه السيرة ص٢٣ حاشية (١)، وانظر الميزان ٤٣٢/٢)

(٤) تتمته: «وأحبوني بحب الله، وأحبوا أهل بيتي لحبي».

(٥) كما نبه عليه المزي في تحفة الأشراف (١٨٤/٥ رقم ٦٢٩١).

(٦) (٣٦/٢١).

وقد احتج مسلم[١] بعلي بن عبد الله هذا، ووثقه أبو زرعة[٢]، والعجلي[٣]، وابن حبان[٤]. وقال الفلاس: كان[٥] من خيار الناس.[٦]

وولد في الليلة التي توفي فيها علي بن أبي طالب رضي الله عنه سنة أربعين، فسمي[٧] به.[٨]

واختلف في وفاته، فقيل: في سنة أربع عشرة ومائة،[٩] وقيل: سبع عشرة،[١٠] وقيل: ثماني عشرة،[١١] و قيل تسع عشرة.[١٢]

الخامس في صفات الخيل المذكورة[١٣]:

الشُقْر جمع أشقر، والشُقْرة من الألوان، وهي تختلف بالنسبة إلى الإنسان، والخيل، والإبل. قال الجوهري : وهي في الإنسان حمرة صافية، وبَشَرَته مائلة إلى البياض. وفي الخيل حمرة صافية يحمر معها العُرف والذنَب، فإن اسود فهو الكميت. وبعير أشقر: أي شديد الحمرة.[١٤] انتهى.

(١)انظر مثلا كتاب صلاة المسافرين، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه. (٢٩٣/٦ رقم ١٧٩٦).

(٢) انظر الجرح والتعديل (١٩٢/٦).

(٣) في معرفة الثقات (١٥٦/٢).

(٤) ذكره في الثقات (١٦٠/٥).

(٥) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٦) حكاه عنه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٤/٤٣).

(٧) من (س)، وفي (ل): يسمى.

(٨) انظر طبقات ابن سعد (٣٠٧/٧)، وثقات ابن حبان (١٦٠/٥).

(٩) أسنده ابن عساكر في تاريخه (٥٣/٤٣) عن خليفة بن خياط.

(١٠) به قال أبو معشر، وابن المديني. (انظر طبقات ابن سعد ٣٠٩/٧، وتاريخ دمشق ٥٤/٤٣).

(١١) به قال خليفة في تاريخه (ص ٣٤٩)، وأبو زرعة الدمشقي في تاريخه (٧١٤/٢)، وهو قول ابن معين، والفلاس، والقاسم بن سلام، وغيرهم. (انظر تاريخ دمشق (٣٨/٤٣-٥٤).

(١٢) حكي ذلك عن عدة من الفقهاء، وأهل العلم بغير تعيين. (انظر تاريخ دمشق ٥٤/٤٣).

(١٣) من (ل)، وفي (س): في صفات الخيل المذكورة الخامس.

(١٤) الصحاح (٧٠١/٢)، وتقدم معنى العرف في (ص ٢٣١).

وأما **الأدهم** فهو من الدُهمة. قال الجوهري: الدهمة السواد، يقال: فرس أدهم، وبعير أدهم، وناقة دهماء إذا اشتدت وُرقته[١]، حتى ذهب البياض الذي فيه، فإن زاد على ذلك حتى اشتد السواد فهو الجَون."[٢]

وأما **الأقرح** فهو بالقاف، والحاء المهملة، وهو ما كان في وجهه قرحة ـ بالضم ـ قال الجوهري: "القرحة في وجه الفرس ما دون الغُرَّة."[٣]

وأما **الأرثم** فهو بالراء، والثاء المثلثة، مأخوذ من الرثم، بفتح الراء، وسكون الثاء. قال الجوهري: "الرثم بياض في جحفلة الفرس العلياء."ـ والجحفلة لذوات[٤] الحافر كالشفة للإنسان ـ وقد ارثمَّ الفرس إرثماما: صار أرثم، وهي الرُثْمة".[٥]

وقال صاحب النهاية: "الأرثم الذي أنفه أبيض، وشفته العلياء".[٦]

وأما **المحجل** فهو مأخوذ من الحجل، وهو القيد[٧]، والخلخال.

قال الجوهري: والتحجيل بياض في قوائم الفرس، أو في ثلاث منها، أو في رجليه، قل أو كثر بعد أن يجاوز الأرساغ[٨]، و لا يجاوز الركبتين، والعُرقوبين[٩]؛ لأنها

(١) الوُرقة سواد في غبرة، وقيل: سواد وبياض كدخان الرمث، يكون ذلك في أنواع البهائم، وأكثر ذلك في الإبل. (لسان العرب ٣٧٦/١٠).

(٢) الصحاح (١٩٢٤/٥).

(٣) الصحاح (٣٩٥/١). والغرة بالضم، بياض في جبهة الفرس فوق الدرهم (الصحاح ٧٦٢/٢)

(٤) من (س)، وفي (ل): دواب.

(٥) الصحاح (١٩٢٨/٥) وما بين الشرطتين في (١٦٥٢/٤).

(٦) النهاية (١٩٦/٢)

(٧) القيد حبل ونحوه يجعل في رجل الدابة وغيرها؛ ليمسكها. (المعجم الوسيط ص ٧٦٩).

(٨) الأرساغ جمع رُسغ، قال الجوهري: الرسغ من الدواب الموضع المستدق الذي بين الحافر، وموصل وموصل الوظيف من اليد والرجل." (الصحاح ١٣١٩/٤)

والوظيف: مستدق الذراع والساق من الخيل، والإبل، ونحوهما. (الصحاح ١٤٣٩/٤).

(٩) العُرقوب من الدابة ما يكون في رجلها بمنزلة الركبة في يدها، وكل ذي أربع عرقوباه في رجليه، وركبتاه في يديه. (انظر تاج العروس ٣٥٧/٣، والمعجم الوسيط ٥٩٦).

لأنها مواضع الأحجال، وهي الخلاخيل والقيود. يقال: فرس محجل". قال: "فإذا كان البياض في قوائمه الأربع فهو[١] محجلُ أربعٍ، وإن كان في الرجلين جميعاً فهو محجل الرجلين، فإن كان بإحدى رجليه، وجاوز الأرساغ، فهو محجل الرجل اليمنى، أو اليسرى، فإن كان البياض في ثلاث قوائم دون رجل، أو دون يد، فهو محجلُ ثلاثٍ مطلقُ يدٍ، أو رجلٍ، ولا يكون التحجيل واقعاً بيد، أو يدين ما لم يكن معها، أو معهما رِجل، أو رِجلان، فإن كان محجلَ يدٍ، ورِجل من شِقٍّ، فهو مُمسَك الأيامن مطلق الأياسر، أو مُمسَك الأياسر مطلق الأيامن، وإن كان من خلاف .قل أو كثر .فهو مشكول.[٢] انتهى.

وهذه الصفة الأخيرة هي المكروهة في الخيل كما سيأتي في الباب بعده.

وأما **الكميت** فهو بضم الكاف مصغراً، و آخره مثناة من فوق. قال سيبويه: سألت الخليل[٣] عن كميت، فقال: إنما صغر؛ لأنه بين السواد، والحمرة، كأنه لم يخلص له واحد منهما، فأرادوا بالتصغير أنه منهما قريب.[٤]

قال الجوهري: "الكميت من الفرس يستوي فيه المذكر، والمؤنث، ولونه الكُمْتَة، وهي حمرة يدخلها قُنوء[٥]. قال: "والفرق بين الكميت، والأشقر بالعرف والذنب، فإن كانا أحمرين فهو أشقر، وإن كانا أسودين فهو كميت".[٦] انتهى.

ويطلق الكميت على الإبل أيضاً كما قال الأصمعي.[٧]

---

(١) من (ل)، وفي (س): فهل.

(٢) الصحاح (٤/١٦٦٦).

(٣) هو أحد أئمة اللغة، ومنشئ علم العروض أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي، مؤلف كتاب العين، مات سنة ستين ومائة، وقيل: سبعين. (انظر معجم الأدباء ٣/١٢٦٠-١٢٧١).

(٤) انظر كتاب سيبويه (٣/٤٧٧)، والكلام بهذه الصياغة في الصحاح (١/٢٦٣).

(٥) هو سواد غير خالص. (تاج العروس ٥/٦٧ في شرح كلمة كميت).

(٦) الصحاح (١/٢٦٣)

(٧) حكى الجوهري عنه قوله: والناقة كميت أيضا. (الصحاح ١/٢٦٣).

والأصمعي هو حجة الأدب أبو سعيد عبد الملك بن قريب بن عبد الملك بن أصمع الأصمعي، المتوفى سنة ٢١٥، أو ٢١٦هـ، من مصنفاته: كتاب الخيل، والمذكر والمؤنث، قال الذهبي: فقد =

وأما **الشية** فهي بكسر الشين المعجمة، وفتح الياء المثناة من تحت. أي على هذا اللون، والصفة. قال الجوهري: الشية كل لون يخالف معظم لون الفرس، وغيره. والهاء عوض من الواو الذاهبة [من][١] أوله. والجمع شيات... وقوله تعالى ﴿لاَّ شِيَةَ فِيهَا﴾[٢] أي ليس فيها لون يخالف سائر لونها."[٣]

السادس: لم ينسب المصنف شيخه في الحديث الثاني بأكثر من قوله: "حدثنا أحمد بن مُحَّد". ولم يحصل بذلك تمييز له من غيره؛ فإن المصنف يروي في كتابه عن شيخين بهذا الوصف: أحدهما أحمد بن مُحَّد بن موسى السمسار المروزي الملقب بمردويه،[٤] والآخر أحمد بن مُحَّد بن[٥] نيزَك البغدادي،[٦] ولكن الأول معروف بالرواية عن ابن المبارك،[٧] فقد يتميز مراده بروايته عنه، وقد وقع هذا[٨] للمصنف مرة أخرى فيما بعده.[٩]

وقد روى عن مردويه هذا البخاري،[١٠] والنسائي،[١] وقال: لا بأس به.[٢]

=

أكثرها. (انظر نزهة الألباء ص ١٠٢- ١١٢، والسير ١٠/١٧٥-١٨١، والفهرست ص ٦١).

(١) في (ل، و(س)): في. والتصويب من الصحاح.

(٢) جزء من آية (٧١) من سورة البقرة.

(٣) الصحاح (٦/٢٥٢٤) باب الياء، فصل الواو.

(٤) انظر مثلا أبواب الصلاة، باب ما جاء في مواقيت الصلاة. (١/١٩٦ رقم ١٥٠).

(٥) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٦) انظر أبواب صفة القيامة، باب ما جاء في صفة الحوض (٤/٢٣٦ رقم ٢٤٤٣)، وأبواب الآداب، باب ما جاء في الاستتار عند الجماع. (٤/٤٩٦ رقم ٢٨٠٠).

وابن نِيْزَك هذا صدوق في حفظه شيء. مات سنة ٢٤٨هـ. (انظر التقريب ص ٩٨).

(٧) حتى كان يعرف بصاحب ابن المبارك. (الإكمال لمغلطاي ١/١٣٩). وقال الشارح في كتاب الديات من باب ما جاء في العضو: لا يعرف لابن نيزك سماع عن ابن المبارك. اهـ.

(٨) من (ل)، وفي (س): هنا.

(٩) وقع ذلك أكثر من مرة في طبعة بشار لجامع الترمذي. انظر ـ مثلا ـ الأحاديث ذوات الأرقام (١٨٧٥، و١٨٩٦، و١٨٩٨، و١٩٠٣، و١٩١٥)، ولا أدري أي موضع أراد الشارح.

(١٠) انظر ـ مثلا ـ صحيح البخاري، كتاب الوضوء، باب ما يقع من النجاسات في السمن، والماء.

=

قال المزي في التهذيب[٣]: ذكره ابن أبي خيثمة فيمن قدم بغداد، وقال: مات سنة خمس وثلاثين ومائتين ولم يذكره الخطيب في تاريخه. انتهى ما ذكره المزي في ترجمته.

وفيه نظر من وجوه:

الأول: أن الذي ذكره ابن أبي خيثمة[٤] ليس مردويه هذا، وإنما هو مردويه الصائغ، واسمه عبد الصمد بن يزيد، وفي السنة المذكورة توفي، و قد ذكره الخطيب في تاريخه[٥]، ونقل كلام ابن أبي خيثمة المذكور.

والثاني: أن وفاة مردويه السمسار إنما هي في سنة ثمان وثلاثين كما ذكره المعداني[٦] في تاريخ مرو[٧]، والشيرازي[٨] في الألقاب[٩] نقلاً عنه.

والثالث: أن اعتراضه على الخطيب بكونه لم يذكره مع كونه قدم بغداد، لا يلزم

=

(٤٤٨/١ رقم ٢٣٧)، وانظر هدي الساري (ص ٣٥٥).

(١) انظر السنن الكبرى، كتاب الصلاة، عدد صلاة الضحى في الحضر. (٢٦٦/١ رقم ٤٨٣).

(٢) مشيخة النسائي (ص ٤٣).

(٣) (٤٧٤/١).

(٤) طبع جزء منه، وليس فيه أخبار البصريين. (انظر مقدمة المحقق ص ٦١).

(٥) (٤٠/١١).

(٦) بفتح الميم، وسكون العين المهملة، وفتح الدال المهملة.

هو الحافظ المكثر، والفقيه الفاضل أبو العباس أحمد بن سعيد بن أحمد بن مُحَمَّد بن معدان، المتوفى سنة ٣٧٥هـ، له مؤلف في تاريخ مرو. (انظر الأنساب ٣٣٩/٥، والإعلان بالتوبيخ ص ٢٧٦).

(٧) كتابه هذا لم أقف عليه مطبوعا، أو مخطوطا. وانظر عنه تاريخ التراث العربي ٢٢٥/٢/١-٢٢٦)، وقد نقل عنه الكلام المذكور ابن حجر أيضا في التهذيب (٤٥/١).

(٨) هو الإمام الحافظ أبو بكر أحمد بن عبد الرحمن بن أحمد الشيرازي، المتوفى سنة ٤٠٧هـ، كان من فرسان الحديث، واسع الرحلة. (انظر السير ٢٤٢/١٧-٢٤٤، والوافي بالوفيات ٣٨/٧).

(٩) كتابه هذا في عداد المفقود، وانظر عنه تاريخ التراث العربي (٤٦٣/١/١)، ومختصره لابن القيسراني مطبوع، فانظر (ص ١٨٥)، وقد نقل عنه الكلام المذكور الذهبي في السير (٩/١١)، ومغلطاي في الإكمال (١٣٩/١)، وابن حجر في التهذيب (٤٥/١).

الخطيب هذا الاعتراض إلا إذا حدث ببغداد؛ فإن شرط الخطيب في تاريخه[١] أن لا يذكر من الغرباء في تاريخ بغداد إلا من[٢] حدث بها كما هو معروف. والله أعلم.

السابع: كيف الجمع بين الحديث الأول، والثاني؟ فإنه فضل في الحديث الأول الشُقْر بقوله: «يُمن الخيل في شُقرها» أي البركة، وهي ضد الشؤم، وفضل في الحديث الثاني الدُهم بقوله: «خير الخيل الأدهم» إلى آخره.

والجواب عنه من وجوه:

أحدها أن التفضيل في الحديثين جاء بلفظين مختلفين، ففضل الشقر بكونها أيمن، وفضل الدهم بكونها خيراً، فيجوز أن يكون الشقر أيمن، والدهم خيراً، فقد يكون اليمن في هذه، والخير في هذه.

والوجه الثاني أن الحديث الثاني لم يقتصر فيه على ذكر الدهمة فقط، بل زاد فيه وصف الأقرح الأرثم. واقتصر في الحديث الأول على ذكر الشقرة، فيكون ما في الحديث الثاني خيراً لجمعه ثلاثة أوصاف، ويكون اليمن مع وجود الشقرة، فإن انضم إلى وجود الشقرة الوصفين[٣] الآخرين المذكورين في الحديث الثاني زاد يُمنه، وأتى فيه بصيغة (أفعل)، ويدل عليه قوله في رواية للطبراني في الحديث الأول «وأيمنها ناصية ما كان منها أغر محجلاً مطلق اليد اليمنى»[٤] فلما انضم إلى وصف الشقرة وصف التحجيل الموصوف، ووصف الأغر (التي يقابلها)[٥] في الحديث الثاني وصف الأقرح، صار أيمن الشقر لا أيمن مطلقاً.

والوجه الثالث: يجوز أن يكون أحد الحديثين خرج على سبب؛ فلا يدل على التفضيل المطلق كما سيأتي في الوجه الذي يليه. والله أعلم.

---

(١) كما نص على ذلك في تاريخه (٢١٣/١).

(٢) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٣) كذا في (س)، و(ل)، والصواب: الوصفان الآخران المذكوران.

(٤) هذه الزيادة تفرد بها عبيد بن الصباح، وهو ضعيف. تقدم الكلام عليه في الوجه الثاني،

(٥) كذا في (س)، و(ل)، والصواب: الذي يقابله.

الثامن: جمع بعض أهل العلم أسباب الحديث،[١] كما جمع الواحدي أسباب النزول.

وقد ورد في حديث أبي وهب المذكور في الوجه الثاني سبب تفضيله ﷺ للشقر من الخيل. رواه أحمد في مسنده[٢] بعد ذكر حديثه المرفوع، وفيه قال[٣]: وسألوه لم فضل الأشقر؟ قال: لأن رسول الله ﷺ بعث سرية، فكان أول من جاء بالفتح صاحب الأشقر.

التاسع[٤] : لم يسق المصنف متن إسناد حديث أبي قتادة الثاني، بل أحال على لفظ الحديث الأول بقوله: "نحوه بمعناه"، وساقه ابن ماجه[٥]، والحاكم[٦]، ولفظه عندهما «خير «خير الخيل الأدهم الأقرح المحجل الأرثم طلق اليد اليمنى، فإن لم يكن أدهم فكميت على هذه الشية».

وهذا مخالف لرواية ابن لهيعة؛ فإنه جعل الخيرية في طبقتين متفاضلتين قبل أن ينتقل إلى الكميت،[٧] وجعلهما في رواية يحيى بن أيوب طبقة واحدة تجمع هذه الأوصاف، ثم انتقل إلى الكميت. والله أعلم.

---

(١) تقدم الكلام عليه. (انظر ص ٤٩).

(٢) (٣٤٥/٤) وأخرجه أبو داود أيضا برقم (٢٥٤٤)

(٣) قائله مُحَمَّد بن مهاجر، والذي أجاب هو عقيل بن شبيب، وقد تقدم أنه مجهول. والله أعلم.

(٤) من (ل)، وفي (س) الثامن.

(٥) في سننه، كتاب الجهاد، باب ارتباط الخيل في سبيل الله. (٢٢٨/٣ رقم ٢٧٨٩).

(٦) في المستدرك (٩٢/٢).

(٧) هذا على حسب اللفظ الذي ساقه الترمذي من طريق ابن المبارك، عن ابن لهيعة. ورواه أحمد (٣٠٠/٥) عن حسن بن موسى، ويحيى بن إسحاق عن ابن لهيعة، ولفظه مثل رواية يحيى بن أيوب. والله أعلم.

21- باب ما يكره من الخيل.

١٦٩٨- حدثنا مُحَمَّد بن بشار، حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا سفيان، قال: حدثني سلم بن عبد الرحمن، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة ﵁، عن النبي ﷺ أنه كره الشكال في الخيل.

هذا حديث حسن صحيح.

وقد رواه شعبة، عن عبد الله بن يزيد الخثعمي، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة ﵁.

وأبو زرعة بن عمرو بن جرير اسمه هرم.

حدثنا مُحَمَّد بن حميد الرازي[١]، حدثنا جرير، عن عمارة بن القعقاع قال: قال لي إبراهيم النخعي: إذا حدثتني فحدثني عن أبي زرعة؛ فإنه حدثني مرة بحديث، ثم سألته بعد ذلك بسنتين، فما أخرم منه حرفاً.[٢]

الكلام عليه من وجوه:

الأول: حديث أبي هريرة أخرجه مسلم[٣]، وبقية أصحاب السنن[٤] كلهم من رواية رواية سفيان الثوري.

---

(١) هو ضعيف، كما تقدم، وأخرجه البخاري في التاريخ الأوسط (٣٧٧/١) عن زهير بن حرب، عن جرير .وهو ابن عبد الحميد الضبي . به.

(٢) جامع الترمذي (٣١٧/٣).

(٣) في صحيحه، كتاب الإمارة، باب ما يكره من صفات الخيل. (٢٢/١٣-٢٣ رقم ٤٨٣٣، و٤٨٣٤).

(٤) أبو داود في الجهاد، باب ما يكره من الخيل (٣٦/٣ رقم ٢٥٤٧)، والنسائي في الخيل، باب الشكال في الخيل. (٥٢٨/٦-٥٢٩ رقم ٣٥٦٩)، وابن ماجه في الجهاد، باب ارتباط الخيل في سبيل الله (٢٢٨/٣ رقم ٢٧٩٠).

وأما رواية شعبة التي أشار إليها المصنف، فرواها مسلم[١]عن مُحَّد بن بشار، عن غندر ـ، وعن مُحَّد بن مثنى، عن وهب بن جرير ـ، ورواها النسائي[٢] عن إسحاق بن إبراهيم، عن غندر ـ، وعن إسماعيل بن مسعود، عن بشر بن المفضل ـ، ثلاثتهم عن شعبة.

الثاني: لم يذكر المصنف في الباب غير حديث أبي هريرة هذا. وفيه عن أبي الورد[٣].

رواه أبو عبد الله ابن منده[٤] في معرفة الصحابة[٥] من رواية ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي

---

(١) في صحيحه، كتاب الإمارة، باب ما يكره من صفات الخيل. (٢٣/١٣ رقم ٤٨٣٥).

(٢) في المجتبى، كتاب الخيل، باب الشكال في الخيل. (٥٢٨/٦ رقم ٣٥٦٨).

(٣) هو أبو الورد المازني الأنصاري، قيل: اسمه حرب. وقيل: عبيد بن قيس. وقيل: غير ذلك. سكن مصر، صحابي، له حديث واحد. (انظر الاستيعاب ص ٨٦٦، والإصابة ٤٤٦/٢، ١٥٩/٣، ٢١٧/٤).

(٤) هو الحافظ الجوال إمام المحدثين مُحَّد بن إسحاق بن مُحَّد بن يحيى بن منده، المتوفى سنة ٣٩٥هـ. من تصانيفه كتاب الإيمان، وكتاب التوحيد، وكتاب الكنى. (انظر طبقات الحنابلة ٢٩٩/٣، والسير ٢٨/١٧-٤٣).

وأما كتابه "معرفة الصحابة" فيزيد على أربعين جزءا، ولم يصل إلينا منه إلا الجزءان: السابع والثلاثون، والثاني والأربعون. (انظر بحوث في تاريخ السنة المشرفة ص ٧٤).

(٥) وأخرجه أيضا ابن أبي شيبة في مسنده (٣٩/٢ رقم ٥٤٧) عن زيد بن الحباب، عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن لهيعة بن عقبة قال: سمعت أبا الورد صاحب النبي ﷺ يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إياكم والسرية التي إن لقيت فرت، وإن غنمت غلت».

وأخرجه ابن قانع في معجم الصحابة (١٨٧/٢) عن عبد الله بن مُحَّد ـ وهو البغوي ـ، والآزدي في المخزون (ص ١٢٥ رقم ٤٩) عن عبد الله البغوي، وأبي جعفر مُحَّد بن علي القطان، عن ابن أبي شيبة به.

والبغوي ثقة ثبت إمام. (انظر تاريخ بغداد ١١١/١٠-١١٧).

ومُحَّد ين علي بن زياد القطان ترجم له الخطيب في تاريخه (٦١/٣)، وذكر في الرواة عنه أبا الحسين ابن المنادي، وإسماعيل بن مُحَّد الصفار، ولم يذكر ما يبين حاله جرحا وتعديلا.

وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٣٠٤٤/٦ رقم ٧٠٤٨) من طريق الليث بن هارون، عن ابن الحباب به.

=

حبيب، عن لهيعة بن عقبة، عن أبي الورد ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: «إياكم والخيل المنقلة[1] فإنها إن تلق نفر، وإن تغنم تغلل»

هكذا رواه ابن منده، فجعله من حديث أبي الورد، ورواه أحمد (في مسنده[2] من هذا الوجه، فقال: عن أبي الورد عن أبي هريرة، فجعله)[3] من مسند أبي هريرة ﵁.

=

والليث بن هارون ترجم له ابن سعد في الطبقات (٥٣٩/٨)، وابن حبان في الثقات (٢٩/٩)، ولم يعرف حاله.

وأخرجه ابن ماجه في الجهاد، باب السرايا (٢٤٠/٣-٢٤١ رقم ٢٨٢٩) عن ابن أبي شيبة به موقوفا.

والرفع أشبه بالصواب؛ فإن ابن أبي شيبة رواه في مسنده مرفوعا، ورواه عبد الله بن محمد البغوي، ومحمد بن علي القطان، عن ابن أبي شيبة كذلك، ورواه الليث بن هارون، عن ابن الحباب كذلك. والله أعلم.

هذا، وقد جعله زيد بن الحباب ـ وهو صدوق ـ من مسند أبي الورد، وجعله غيره من مسند أبي هريرة ﵁.

أحرجه أحمد (٣٥٦/٢) من طريق يحيى بن إسحاق، وإسحاق بن عيسى ـ، و (٤٠١/٢) من طريق عبد الله بن المبارك ـ، وابن عبد الحكم في فتوح مصر (ص ١٨٧) من طريق عبد الله بن وهب ـ، أربعتهم، عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن لهيعة بن عقبة، عن أبي الورد، عن أبي هريرة ﵁ مرفوعا باللفظ المزبور في الشرح.

فالمحفوظ أنه من مسند أبي هريرة ﵁؛ لكثرة من روى عن ابن لهيعة كذالك، ولإمامة بعضهم، لاسيما أن بعض أهل العلم نصوا أن رواية العبادلة عن ابن لهيعة صحيحة، كما تقدم. والله أعلم.

وإسناده **ضعيف**؛ فإن لهيعة بن عقبة قال عنه ابن حجر: مستور. (التقريب ص ٨١٧).

تنبيه: سقط ذكر ابن المبارك قبل ابن لهيعة من إسناد هذا الحديث في الطبعة الميمنية لمسند أحمد (٤٠١/٢)، والتصويب من طبعة شعيب (١١٦/١٥)، وأطراف المسند (٢٠٨/٨)، وإتحاف المهرة (٢٧٧/١/١٦). وتحرف "أبا الورد" في المخزون إلى "أبا ذر".

(١) كذا عند العراقي بالقاف، وسيأتي كلامه قريبا.

(٢) (٣٥٦/٢، و٤٠١). وانظر الهامش السابق.

(٣) ما بين الهلالين من (ل)، وهو ساقط من (س).

وقد ذكر أبو موسى المديني[١] في ذيله[٢] على "الغريبين"[٣] في باب النون مع الفاء، فقال: "وفي حديث أبي الدرداء ﷺ «إياكم والخيل المنفلة التي إن لقيت فرت، وإن غنمت غلت». كأنه من النَفَل الغنيمة، [أي][٤]: الذين[٥] قصدهم من الغزوة الغنيمة، والمال دون غيره، أو من النفْل، وهم المطوعة المتبرعون بالغزو الذين لا اسم لهم في الديوان، فلا يقاتلون قتال من له سهم." هكذا جاء في كتاب أبي موسى: "من حديث أبي الدرداء."

قلت: وكأنه تصحف عليه. وإنما هو أبو الورد، كما تقدم. وعلى هذا فالمراد إياكم وأصحاب الخيل على حذف المضاف؛ فإن الخيل لا تغل. وعلى هذا فلا يكون هذا من أوصاف الخيل المذمومة، بل من صفات أصحابها. ويدل على ذلك أن ابن ماجه رواه في سننه[٦] موقوفاً على أبي الورد بلفظ «إياكم والسرية التي إن لقيت فرت، وإن غنمت غلت».

هكذا ذكر أبو موسى، و تبعه ابن الأثير[٧] على ذكر هذا الحرف بالفاء، والذي رأيته في الأصول بالقاف،[٨] فإن كان كذلك فيحتمل أن يكون المراد بهذه الخيل المذكورة

---

(١) هو حافظ المشرق أبو موسى مُحَمَّد بن عمر بن أحمد المديني، الشافعي، المتوفى سنة ٥٨١هـ. من مصنفاته المجموع المغيث، وعوالي التابعين، ومعرفة الصحابة الذي استدرك به على أبي نعيم الحافظ. (انظر طبقات السبكي ٦/١٦٠-١٦٣، وتذكرة الحفاظ ٤/١٣٣٤-١٣٣٧).

(٢) المسمى بالمجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث (٣/٣٣٥).

(٣) يعني كتاب الغريبين في القرآن والحديث للعلامة أبي عبيد أحمد بن مُحَمَّد الهروي (ت ٤٠١هـ).

(٤) زيادة من المجموع المغيث.

(٥) من (ل)، وفي (س): الذي.

(٦) كتاب الجهاد، باب السرايا (٣/٢٤٠-٢٤١ رقم ٢٨٢٩).

قال البوصيري: هذا إسناد ضعيف موقوف، ورواه ابن أبي شيبة في مسنده بالإسناد مرفوعا. (مصباح الزجاجة ٣/٤١٣). وفصلت الكلام عليه في (ص ٢٧١-٢٧٢).

(٧) في النهاية (٥/١٠٠).

(٨) والذي في المطبوع من المسند، وفتوح مصر، وأطراف المسند، وإتحاف المهرة بالفاء. والله أعلم.

هذه البراذين[١] الرهوال[٢] السريعة الخطا التي لا صبر لها على الكر والفر. قال صاحب المحكم[٣]: وفرس مِنْقل، ونَقّال، ومُناقِل: سريع نقل القوائم، وإنه لذو نقيل، وقد ناقل مناقلة، ونقالاً."[٤]

ويحتمل أن يراد بها الخيل الغرائب التي تجرب، وتعود. قال صاحب المحكم: النواقل قبائل تنتقل من قوم إلى قوم.[٥] وقال الجوهري: الناقلة من الناس خلاف القطان.[٦] انتهى.

ولكن في نسبة الخيل إلى الغلول في الغنيمة بُعدٌ، فنتأمل هل يجوز في ذلك بعلاقة، أم كيف الحال؟ والله أعلم.

الثالث: الشكال الذي كان يكرهه ﷺ ورد بيانه في بعض طرق الحديث عند مسلم[٧] في طريق عبد الرزاق، فقال: "والشكال أن يكون الفرس في رجله اليمنى بياض وفي يده اليسرى، أو يده اليمنى ورجله اليسرى".

(١) البراذين جمع بِرذَون، يطلق على غير العربي من الخيل والبغال، من الفصيلة الخيلية، عظيم الخلقة، غليظ الأعضاء، قوي الأرجل، عظيم الحوافر. (المعجم الوسيط (٤٨/١، وانظر لسان العرب ٥١/١٣).

(٢) كذا في (س)، و(ل) باللام، ولم أقف عليه في المعاجم، ولعله "الرهوان" بالنون. قال الزبيدي: الرهوان كسحبان، المطمئن من الأرض، وبه سمي البرذون إذا كان لين الظهر في السير: الرهوان. (تاج العروس ٢٠٦/٣٨).

(٣) هو إمام اللغة أبو الحسن علي بن إسماعيل المرسي، الضرير، المعروف بابن سيدة، المتوفى سنة ٤٥٨هـ، من مصنفاته: المحكم، والمخصص، والعالَم في اللغة. (انظر الصلة ٣٩٦/٢، ومعجم الأدباء ١٦٤٨/٤).

(٤) المحكم (٢٥٣/٦).

(٥) المصدر نفسه (٢٥٣/٦).

(٦) الصحاح (١٨٣٥/٥).

(٧) في صحيحه، كتاب الإمارة، باب ما يكره من صفات الخيل. (٢٢/١٣-٢٣ رقم ٤٨٣٤).

وقال أبو عبيد[١]: هو أن يكون ثلاث قوائم محجلة، وواحدة مطلقة[٢]، أخذا من الشكال الذي يشكل[٣] به الخيل. شبهه بذلك لأنه يكون في ثلاث قوائم غالبا".

قال: "وقيل[٤]: هو أن يكون ثلاثة مطلقة، وواحدة محجلة. والشكال لا يكون إلا في في الرجل."[٥] ثم حكى القول الذي حكيناه أولاً.[٦]

وهكذا فعل صاحب النهاية[٧]، فصدر كلامه بما صدر به أبو عبيد كلامه، ثم حكى حكى القولين الآخرين.

وما صدر به أبوعبيد، و صاحب النهاية كلامهما حكاه النووي[٨] عن جمهور أهل اللغة، والغريب.

ولم يجعل صاحبا المحكم والصحاح القولين اللذين قدمهما أبو عبيد خلافا،[٩] بل جعلا الشكال صادقا[١٠] عليهما.

فقال صاحب المحكم: "والشكال في الخيل أن تكون ثلاث قوائم منه محجلة،

---

(١) هو الحافظ المجتهد ذو الفنون القاسم بن سلام الهروي، المتوفى سنة ٢٢٤هـ. من تصانيفه: كتاب الأموال، وغريب الحديث، والغريب المصنف،. (انظر تاريخ بغداد ٤٠٣/١٢-٤١٦، والسير ٤٩٠/١٠-٥٠٩).

(٢) أي على لون البدن. (مجموع المغيث (٢١٦/٢).

(٣) شكل الدابة، يشكلها شكلا، وشكَّلها أي شد قوائمها بحبل. واسم ذلك الحبل الشِكال. (المحكم ٤٢٨/٦).

(٤) في المطبوع من غريب الحديث: "أو" مكان "قيل" وكذا في تهذيب اللغة (٢٤/١٠)، وإكمال المعلم (٢٩١/٦) حكاية عن أبي عبيد، إلا أن محقق التهذيب أشار إلى أن في نسخة "ل": قيل.

(٥) انظر غريب الحديث (٢٩٦/٢-٢٩٧).

(٦) لم أجد في المطبوع من غريب الحديث هذا القول. والله أعلم.

(٧) (٤٩٦/٢).

(٨) في شرحه على مسلم (٢٢/١٣).

(٩) انظر ما ذكر من اختلاف النسخ عند توثيق كلام أبي عبيد.

(١٠) في (س)، و(ل): صادق. والقواعد العربية تقتضي أن يكون منصوبا.

والواحدة مطلقة، أو أن تكون الثلاث مطلقة، والواحدة محجلة."[١]

وأما الجوهري فقال في الصورة الثانية: "أو تكون الثلاث مطلقة، ورجل محجلة."[٢] فقيد في هذه الصورة التحجيل بالرجل.

وقد تقدم في الباب قبله قول الجوهري، في الباب قوله: "إنه إن كان التحجيل من خلاف قل أو كثر فهو مشكول". وهذا الإطلاق مخالف لما قيده في باب اللام[٣] في كلامه المتقدم باتفاق ثلاث قوائم في التحجيل، أو الإطلاق.

قلت: وينبغي تقييد ما أطلقه هو، وصاحب المحكم، وجمهور أهل اللغة بغير ما إذا كانت اليد اليمنى مطلقة، وبقية القوائم محجلة، فإن هذه صفة محمودة كما تقدم في الباب قبله جمعاً بين أحاديث ذلك الباب، وبين حديث النهي عن الشكال. وقد يجاب بأن أحاديث الباب قبله إنما فضل فيها هذا الوصف من الخيل مع اجتماع كونه أغر، أو أقرح.

وقد حكى ابن الأثير في النهاية[٤] قولاً: إنه إذا كان مع الشكال غرة زالت الكراهة لزوال شبه الشكال. وحكاه النووي أيضاً في شرح مسلم[٥] عن بعض العلماء. وما أدري ما وجه زوال شبه الشكال بالغرة؟ فإن أراد أن الغرة تقوم مقام تحجيل إحدى القوائم، فتصير كأنه محجل أربع، أو محجل اثنين، فليس واضحاً؛ فإنه إنما نهى عن الشكال في الرجل، وما يقع في الوجه لا يقابل الشكال.

وفي الشكال قول رابع: وهو أن يكون محجلاً من شق واحد في يده، ورجله، فإن كان مخالفاً قيل: شكال مخالف. قاله ابن دريد[٦].

---

(١) المحكم (٤٢٨/٦). وقال: ولا يكون الشكال إلا في الرجل. اهـ.

(٢) الصحاح (١٧٣٧/٥).

(٣) كلا الموضعين في باب اللام، ولكن الأول في فصل الحاء، والثاني في فصل الشين.

(٤) (٤٩٦/٢)، وانظر المجموع المغيث (٢١٧/٢)

(٥) (٢٣/١٣)

(٦) في جمهرة اللغة (٩٨/٣) بنحوه.

وابن دريد هو العلامة اللغوي الأديب أبو بكر مُحَمَّد بن الحسن بن دريد الأزدي، المتوفى سنة ٣٢١هـ. من مصنفاته: جمهرة اللغة، والاشتقاق. (انظر تاريخ بغداد ١٩٥/٢-١٩٧، ومعجم =

وقيل: الشكال بياض الرجل اليمنى، واليد اليمنى، حكاه القاضي عياض[١] عن (أبي عمر المطرز).[٢]

وفيه قول سادس: إنه بياض الرجل اليسرى، واليد اليسرى.

وفيه قول سابع: إنه بياض الرجلين.

وفيه قول ثامن: إنه بياض اليدين.

وفيه قول تاسع: إنه بياض الرجلين، ويد واحدة.

وفيه قول عاشر: إنه بياض اليدين، ورجل واحدة.

الرابع في حكمة النهي عن الشكال: قال أبو عبيد: إنما كره لكونه كالمشكول صورة.[٣]زاد ابن الأثير: أنه تفاؤل.[٤] أي: لأن المشكول من الخيل لا نفع فيه في حال تشكله.[٥]

قال أبو عبيد: ويمكن أن يكون جرب (من الخيل)[٦] ذلك الجنس، فلم يوجد فيه

=

الأدباء ٢٤٨٩/٦-٢٤٩٩).

(١) قال القاضي عياض في إكمال المعلم (٢٩١/٦): "وقال أبو عمر المطرز: وقيل: الشكال بياض الرجل اليمنى، واليد اليمنى". وعلى هذا فأبو عمر المطرز ليس بقائل، بل حاكٍ عن غيره. فتأمل. وذكر الأزهري في تهذيب اللغة (٢٤/١٠) هذه الأقوال كلها إلا القول السابع.

(٢) ما بين الهلالين من (ل)، وفي (س): ابن عمر والمطرز.

وهو العلامة اللغوي مُحَمَّد بن عبد الواحد البغدادي، المطرز، أبو عمر الزاهد، المعروف بغلام ثعلب، المتوفى سنة ٣٤٥هـ. من مصنفاته شرح فائت الجمهرة، وفائت العين، وغريب مسند أحمد. (انظر تاريخ بغداد ٣٥٦/٢-٣٥٩، وإنباه الرواة ١٧١/٣-١٧٧).

(٣) لم أجد كلامه في حكمة النهي عن الشكال في "غريب الحديث"، ولم أجد من نقل عنه.

(٤) النهاية (٤٩٦/٢)، انظر المجموع المغيث (٢١٧/٢).

(٥) "لأنه كالمشكول الذي عليه الشكال ـ وهو القيد ـ، والمشكول لا يستطيع المشي، فكرهه تفاؤلا". (المجموع المغيث ٢١٦/٢-٢١٧).

(٦) ما بين الهلالين من (ل)، وهو ساقط من (س).

نجابة.(١)

قلت: ويحتمل أن يكون إنما كره لشبهه بالصليب، وكان ﷺ يكره الثوب الذي فيه تصليب.(٢) وهذا إنما يتأتى على التفسير الذي في رواية عبد الرزاق، وكذلك على القول بإطلاق واحدة، أوتحجيل واحدة، فإن التصليب حاصل في يد، ورجل من القوائم. والله أعلم.

الخامس: ليس لسلم بن عبد الرحمن عند المصنف، ومسلم، وبقية أصحاب السنن إلا هذا الحديث الواحد، ولم يخرج له البخاري شيئاً.(٣)

وهو نخعي،كوفي.كناه علي بن المديني أبا عبد الرحيم.(٤)روى عن إبراهيم النخعي في في جماعة. وروى عنه شريك بن عبد الله النخعي، وعيسى بن المسيب البجلي.(٥)

وثقه ابن معين(٦)، وقال أبو حاتم: صالح.(٧) وقال النسائي: ليس به بأس.(٨) وقد نسبه بعضهم إلى الكذب، فروى حماد بن زيد، عن ابن عون(٩) قال: قال لنا إبراهيم:

---

(١) انظر المجموع المغيث (٢/٢١٦-٢١٧)، والنهاية (٢/٤٩٦).

(٢) أخرج البخاري في اللباس، باب نقض الصور (١٠/٤٧٢ رقم ٥٩٥٢)، وأبو داود في اللباس، باب في الصليب في الثوب (٤/٢٤٦ رقم ٤١٥١) من حديث عائشة ـ ﵂ ـأن النبي ﷺ لم يكن يترك في بيته شيئا فيه تصاليب إلا نقضه". ورواه أحمد (٦/٥٢) بلفظ: "لم يكن يدع في بيته ثوبا فيه تصليب إلا نقضه".

(٣) انظر تهذيب الكمال (١١/٢٢٩).

(٤) انظر الجرح والتعديل (٤/٢٦٤).

(٥) انظر تهذيب الكمال (١١/٢٢٨). وعيسى هذا ضعيف. (انظر تعجيل المنفعة ٢/١٠١).

(٦) حكى توثيقه عبد الله بن أحمد في العلل ومعرفة الرجال (٣/٧)، وانظر الجرح والتعديل (٤/٢٦٤).

(٧) الجرح والتعديل (٤/٢٦٤).

(٨) نقله عنه المزي في تهذيبه (١١/٢٢٨).

(٩) هو عبد الله بن عون بن أَرْطَبان البصري، ثقة ثبت فاضل، مات سنة ١٥٠هـ. (انظر التقريب ص ٥٣٣).

إياكم وأبا عبد الرحيم، والمغيرة بن سعيد[١]؛ فإنهما [كذابان][٢]. قال أبوحاتم: قال مسدد: زعم علي بن المديني أن أبا عبد الرحيم سلم بن عبد الرحمن النخعي.[٣]

ولهم شيخ آخر يقال له: سلم بن عبد الرحمن الجرمي البصري. قال فيه أحمد بن حنبل[٤]: ما علمت إلا خيرا. ًوقد خلط ابن أبي حاتم الترجمتين؛ فإنه ذكر كلام أحمد في في ترجمة النخعي،[٥] وإنما قاله أحمد في هذا الثاني.[٦] والله أعلم.

السادس: وقع في أصل سماعنا: "وقد رواه شعبة عن عبد الله بن يزيد الخثعمي" هكذا وقع "الخثعمي" بتقديم الخاء المعجمة، بعدها ثاء مثلثة، وبعد العين ميم. وإنما هو

---

(١) هو أبو عبد الله الكوفي، رافضي كذاب، قُتل في حدود العشرين ومائة. (انظر لسان الميزان ١٣٥/٧-١٣٧).

(٢) في (س)، و(ل): كذابين. والتصويب من الجرح والتعديل.

(٣) أسند ابن أبي حاتم قول إبراهيم النخعي في الجرح والتعديل (٢٦٤/٤)، ثم أتبعه بما حكاه مسدد مسدد عن علي ابن المديني.

قال ابن حجر: "ما زلت أستبعد قول علي هذا؛ لأن سلما يصغر عن أن يقول فيه إبراهيم هذا القول، ويقرنه بالمغيرة بن سعيد، إلى أن وجدت أبا بشر الدولابي جزم في "الكنى" بأن مراد إبراهيم النخعي بأبي عبد الرحيم: شقيق الضبي، وهو من كبار الخوارج، وكان يقص على الناس، وقد ذمه أيضا أبو عبد الرحمن السلمي، وغيره من الكبار". (تهذيب التهذيب ٦٦/٢، وانظر كنى الدولابي ٨٦٥/٢، وترجمة شقيق في اللسان ١٥٤/٤).

وقال المعلمي في تعليقه على الجرح والتعديل: لعل ابن المديني إنما أراد أن سلما هذا يكنى أبا عبد الرحيم، لا أنه الذي أراده إبراهيم". ثم ذكر ما حكاه الدولابي في الكنى.

(٤) حكاه عنه ابنه عبد الله في العلل ومعرفة الرجال (٣١٠/٢)، وليس فيه تعيين هل هو الجرمي، أو أو النخعي، فإنه قال: سمعت أبي يقول: سلم بن عبد الرحمن ما علمت إلا خيرا. اهـ.

(٥) الجرح والتعديل (٢٦٤/٤)، وكذلك ذكره مغلطاي في ترجمة النخعي من الإكمال (٤٢٩/٥)، وذكره المزي في ترجمة الجرمي من التهذيب، وانظر ما علقه الدكتور بشار على تهذيب الكمال (٢٣٠/١١ حاشية ١).

(٦) ليس في قول أحمد تعيين هل هو الجرمي، أو النخعي، ولم أقف على قرينة تدل على هذا التعيين. التعيين. والله أعلم.

النخعي بتقديم النون قبل الخاء المعجمة. وهكذا هو في صحيح مسلم، وعند النسائي[١]. وليس لعبد الله بن يزيد عندهما إلا هذا الحديث الواحد، وليس في بقية الكتب الستة شيء.[٢]

وما علمت روى عنه غير شعبة،[٣] وقد نسبه أحمد في ذلك إلى الخطأ، فقال: شعبة يخطي في هذا يقول: عبد الله بن يزيد، و إنما هو سلم بن عبد الرحمن النخعي.[٤]

(قلت: فعلى قول أحمد مدار الحديث على سلم بن عبد الرحمن النخعي)[٥]، وقد كذبه إبراهيم النخعي على مقتضى قول علي بن المديني،[٦] وقد صححه المصنف، ومسلم، وابن حبان[٧]. وقد روى شعبة عن شيخ آخر اسمه عبد الله بن يزيد (النخعي الصهباني)[٨]، وصهبان من النخع.[٩]

السابع: اقتصر المصنف على[١٠]كون اسم أبي زرعة اسم هرم، والذي عليه الجمهور

---

(١) تقدم تخريجه في الوجه الأول.

(٢) انظر تهذيب الكمال (٣٠٩/١٦).

(٣) نص على ذلك الذهبي في الميزان (٥٢٦/٢)

(٤) مسند أحمد (٤٥٧/٢)، وانظر العلل ومعرفة الرجال (١٥٦/٢).

ونسبه إلى الخطأ أيضا ابن معين، كما في تاريخ الدوري (٥٨/٤-٥٩)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٩٦/٣)، وانظر أيضا موضح أوهام الجمع والتفريق (١٥٢/٢).

(٥) ما بين الهلالين من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٦) تقدم قريبا ما يبعد نسبة الكذب إليه من قول ابن حجر، والمعلمي.

(٧) كما في الإحسان (٥٣٢/١٠ رقم ٤٦٧٧).

(٨) ما بين الهلالين من (س)، وفي (ل): الصهباني النخعي.

(٩) انظر العلل ومعرفة الرجال (٣١٠/٢)، والجرح (١٩٩/٥)، وتهذيب الكمال (٣١٠/١٦).

والنخع قبيلة كبيرة من مَذحِج، من القحطانية، واسم النخع جسر بن عمرو بن علة بن جلد بن مذحج، وهو مالك، سمي النخع؛ لأنه نخع عن قومه أي بعُد. وصُهبان ـ بضم الصاد ـ بطن منهم. (انظر اللباب ٣٠٤/٣، و٢٥٢/٢، ونهاية الأرب ص ٧٦، و٣١٧).

(١٠) من (ل)، وفي (س): عن.

أن اسمه عمرو. كذا قال يحيى بن معين[١]، والواقدي، والنسائي، وابن الجارود.[٢]

وتبع في ذلك البخاري في التاريخ الكبير[٣]، وقد خالف البخاري كلامه هذا في التاريخ الأوسط[٤]، فجعل أبا زرعة الذي اسمه هرم آخر غير أبي زرعة بن عمرو بن جرير، ونقله عن علي بن المديني.

والذي جزم به النسائي[٥] أن اسمه عمرو، وهكذا سماه أبو مُحَمَّد ابن[٦] الجارود[٧] في في الكنى[٨]، وسبقهما إلى ذلك الواقدي[٩]، فقال: إنه كان لجرير ابن اسمه عمرو، ومات قديماً، وولد له ولد (سموه باسمه عمروا)[١٠]، وغلبت عليه كنيته أبو زرعة، وأما أبو حاتم[١١] فسماه عبد الرحمن.

---

(١) تاريخ الدوري (٣/٣٩٩).

(٢) سيأتي توثيق أقوالهم.

(٣) (٨/٢٤٣).

(٤) (١/٣٧٧).

(٥) حكاه عنه ابن عساكر (٦٦/٢٤٢)، ورآه المزي بخطه كما قال في تهذيبه (٣٣/٣٢٣).

(٦) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٧) هو الحافظ المسند أبو مُحَمَّد عبد الله بن علي بن الجارود النيسابوري، صاحب المنتقى، المتوفى سنة سنة ٣٠٧هـ. (انظر طبقات علماء الحديث ٢/٤٦٨-٤٦٩، والسير ١٤/٢٣٩-٢٤١).

(٨) كتابه هذا في ستة عشر جزءا، ذكره ابن خير في فهرسته (ص ٢١٣)، وابن حجر في المعجم المفهرس (ص ١٧٤)، وهو في عداد المفقود، ولم أر من نقل عنه الكلام المذكور.

(٩) حكاه عنه الدولابي في الكنى (٢/٥٦٤)، وابن عساكر في تاريخه (٦٦/٢٤١).

(١٠) ما بين الهلالين من (ل)، وفي (س): اسمه عمر.

(١١) انظر الجرح والتعديل (٥/٢٦٥).

٢٢- باب ما جاء في الرهان[١].

١٦٩٩- حدثنا مُحَّد بن وزير، حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق، عن سفيان، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر ﷺ "أن رسول الله ﷺ أجرى المضَمَّر من الخيل من الحفياء إلى ثنية الوداع، وبينهما ستة أميال[٢]، وما لم يضمّر من الخيل (من ثنية الوداع إلى مسجد بني زُريق)[٣]، وبينهما ميل، وكنت فيمن أجرى، فوثب بي فرسي جداراً".

وفي الباب عن أبي هريرة، وجابر، وعائشة، وأنس ﷺ.

وهذا حديث حسن صحيح غريب من حديث الثوري.

١٧٠٠- وحدثنا أبو كريب، حدثنا وكيع، عن ابن أبي ذئب، عن نافع بن أبي نافع، عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «لا سبَق إلا في نصل، أو خف، أو حافر».[٤]

الكلام عليه من وجوه:

الأول: حديث ابن عمر ﷺ أخرجه بقية الأئمة الستة: فرواه البخاري[٥] عن قبيصة[٦]، عن سفيان. ورواه مسلم[٧]، وابن ماجه[٨] من رواية عبد الله بن نمير ـ، ومسلم[٩] ومسلم[٩] أيضاً من رواية حماد بن أسامة، ويحيى بن سعيد القطان ـ، ثلاثتهم عن عبيد الله

---

(١) ترجمة الباب هكذا في (س)، و(ل)، وهي كذلك في نسخة المباركفري (٣٠/٣). وفي طبعة بشار بشار للجامع (٣١٨/٣): باب ما جاء في الرهان والسبق.

والرهان، والمراهنة: المخاطرة، والمسابقة على الخيل. (القاموس المحيط ص ١٥٥١).

(٢) من (ل)، وفي (س): أيام. وهو خطأ.

(٣) ما بين الهلالين من (ل)، وفي (س): ثنية الوداع، وبينهما ستة أميال إلى مسجد زريق.

(٤) جامع الترمذي (٣١٨/٣).

(٥) في صحيحه، كتاب الجهاد، باب السبق بين الخيل. (٨٧/٦ رقم ٢٨٦٨).

(٦) هو ابن عقبة السُوائي، صدوق ربما خالف، مات سنة ٢١٥هـ. (انظر التقريب ص ٧٩٧).

(٧) في صحيحه، كتاب الإمارة، باب المسابقة بين الخيل... (١٨/١٣-١٩ رقم ٤٨٢١).

(٨) في سننه، كتاب الجهاد، باب السبق والرهان. (٢٥٧/٣ رقم ٢٨٧٧).

(٩) في صحيحه، كتاب الإمارة، باب المسابقة بين الخيل وتضميرها. (رقم ٤٨٢١).

بن عمر.

واتفق عليه الشيخان[١]، وأبو داود[٢]، والنسائي[٣] من رواية مالك.، والشيخان[٤]، والنسائي[٥] من رواية الليث.، (والبخاري[٦]، ومسلم[٧] من رواية موسى بن عقبة.، ومسلم أيضا من رواية أسامة بن زيد، وإسماعيل بن أمية، وأيوب.، ستتهم عن نافع)[٨].

ورواه أبو داود من رواية عقبة بن خالد[٩]، عن عبيد الله بن عمر بلفظ "سَبَّقَ بين

---

(١) البخاري في الصلاة، باب هل يقال مسجد بني فلان؟ (٦٦٧/١ رقم ٤٢٠)، ومسلم في الإمارة، الإمارة، باب المسابقة بين الخيل وتضميرها. (١٧/١٣ رقم ٤٨٢٠).

(٢) في سننه، كتاب الجهاد، باب في السبق. (٤٧/٣ رقم ٢٥٧٥).

(٣) في المجتبى، كتاب الخيل، باب إضمار الخيل للسبق. (٥٣٥/٦ رقم ٣٥٨٦).

والحديث في الموطأ، كتاب الجهاد، باب ما جاء في الخيل والمسابقة بينها (٦٠٠/١ رقم ١٣٤٢)

(٤) البخاري في الجهاد والسير، باب إضمار الخيل للسبق. (٨٧/٦-٨٨ رقم ٢٨٦٩)، ومسلم في الإمارة، باب المسابقة بين الخيل وتضميرها. (١٨/١٣-١٩ رقم ٤٨٢١).

(٥) في المجتبى، كتاب الخيل، باب غاية السبق للتي لم تضمر. (٥٣٤/٦-٥٣٥ رقم ٣٥٨٥).

(٦) في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب غاية السباق للخيل المضمرة. (٨٨/٦ رقم ٢٨٧٠).

(٧) في صحيحه برقم (٤٨٢١) من رواية ابن عقبة، وأسامة، وإسماعيل، وأيوب معا.

(٨) ما بين الهلالين من (س)، وهو ساقط من (ل).

(٩) سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في السبق. (٤٧/٣ رقم ٢٥٧٧).

وأخرجه أيضا أحمد (١٥٧/٢)، وابن حبان (٥٤٣/١٠ رقم ٤٦٨٨)، والطبراني في الكبير(١٢/ رقم١٣٦٦٣)، والدارقطني في سننه (٢٩٩/٤) من رواية عقبة بن خالد به.

ورجاله ثقات رجال الشيخين، ومن ثم قال ابن الملقن في تحفة المحتاج (٥٥٥/٢): رواه أبو داود **بإسناد على شرط الصحيح**. اهـ. وقال الألباني في صحيح سنن أبي داود (٣٢٨/٧ رقم ٢٣٢٢/ الأم): إسناده صحيح على شرط الشيخين.

قلت: **لكن قوله: "فضل القرح في الغاية" يشبه أن يكون شاذا**، فقد تفرد به عقبة بن خالد السكوني، كما نص عليه الدارقطني في العلل (١١١/٤/ب-١١٢/أ/المصرية)، والعقيلي في ضعفائه (١٠٦٠/٣) ، وابن عبد البر في التمهيد (٧٩/١٤).

وقال عبد الله بن أحمد: سألت أبي عن عقبة بن خالد، قلت: هو ثقة؟ قال: أرجو إن شاء الله. وقال أبو حاتم من الثقات، صالح الحديث، لا بأس به. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال عثمان بن أبي شيبة: هو عندي ثقة. وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه. وقال ابن حجر: صدوق =

الخيل، وفَضَّلَ القُرَّحَ[١] في الغاية" ومن رواية معتمر بن سليمان[٢]، عن عبيد الله (بن عمر)[٣] بلفظ "كان يُضَمِّر الخيل يسابق[٤] بها".

ورواه أحمد في مسنده[٥] من رواية عبد الله[٦] بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر "أن

=

صاحب حديث. (انظر الجرح والتعديل ٣١٠/٦، وتهذيب الكمال ١٩٧/٢٠، وثقات ابن شاهين ص ١٧٣، وضعفاء العقيلي ١٠٥٩/٣، والتقريب (٦٨٣).

وقد روى الحديث الثوري، وابن القطان، وعبد الله بن نمير، وحماد بن أسامة، كلهم عن عبيد الله بن عمر، ولم يذكروا هذه الزيادة، وكذلك رواه غير واحد عن نافع ـ كما تقدم ـ، ولم يذكروا هذه الزيادة. والله أعلم.

قال ابن عبد البر في التمهيد (٨٤/١٤): إن صح حديث عقبة هذا، ففيه دليل على أن التي كانت قد ضمرت من الخيل المذكورة في هذا الحديث كانت قُرَّحا. والله أعلم.

(١) القرح ـ بضم القاف، وتشديد الراء المفتوحة ـ جمع قارح، وهو من الخيل ما دخل في السنة الخامسة. (انظر النهاية ٣٦/٤، وعون المعبود ٢٤٣/٧).

(٢) سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في السبق. (٤٧/٣ رقم ٢٥٧٦). وإسناده صحيح.

قال الألباني: **إسناد صحيح على شرط البخاري** (صحيح سنن أبي داود رقم ٢٣٢١/الأم).

(٣) ما بين الهلالين من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٤) من (ل)، وفي (س): السابق.

(٥) (٦٧/٢). وفيه: سبق بالخيل.

وإسناده **صحيح** إن كان عبيد الله بن عمر هو المصغر ـ كما سيأتي بيانه في الهامش التالي ـ فإن رجاله رجال الشيخين غير عتاب، وهو ابن زياد الخراساني، فقد روى له ابن ماجه، وهو ثقة، كما قال ابن سعد، وأبو حاتم. (انظر طبقات ابن سعد ٣٨١/٩، والجرح والتعديل ١٣/٧).

وصحح إسناده أحمد شاكر في تعليقه على المسند (١٨٨/٧ رقم ٥٣٤٨)، والألباني في الإرواء (٣٣٦/٥ تحت حديث ١٥٠٧).

(٦) كذا مكبرا في (س)، و(ل)، وطرح التثريب (٢٣٨/٧). وذكر ابن حجر في الفتح (٨٩/٦) هذه الرواية، ووصف عبد الله بالمكبر. وضبطه الزرقاني في شرحه للموطأ (٦٨/٣) بفتح العين.

وجاء في الطبعة الميمنية، وطبعة الشيخ أحمد شاكر (١٨٨/٧ رقم ٥٣٤٨) مصغرا. وذكر ابن حجر هذا الحديث في أطراف المسند (٥٥٣/٣)، في ترجمة عُبَيد الله بن عمر العمري، عن نافع، عن ابن عمر. ولم أقف عليه في إتحاف المهرة.

وقال شعيب الأرنؤوط، وزملاؤه في التعليق على المسند (٢٥٠/٩ رقم ٥٣٤٨): "في (س)، =

رسول الله ﷺ سَبَّق (بين الخيل)[1]، وراهن".

ورواه الطبراني في الأوسط[2] من رواية عاصم بن عمر، عن [عبد الله][3] بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنه "أن النبي ﷺ سابق بين الخيل، وجعل بينها سبقا، وجعل فيها محللا. وقال: «لا سَبَق إلا في حافر، أو نصل».

(ورواه ابن عدي[4] في)[5] ترجمة عاصم[6] بن عمر، وضعفه.

ورواه البيهقي[7] من رواية حماد بن سليمان، عن العمري[1]، عن نافع، عن ابن عمر

=

و(ظ١٤)، وهامش (ظ١): عبد الله. وهو خطأ، انظر أطراف المسند (٥٥٣/٣)، وجاء في هامش (س): عبيد الله. (نسخة) وهو الصواب". اهـ.

(١) وكذا في مجمع الزوائد (٢٦٣/٥)، وفي المسند: بالخيل.

(٢) (٥١/٨ رقم ٧٩٣٦) وفيه: مجللا بالجيم. وهو تحريف.

(٣) في (س)، و(ل): عمرو. والمثبت من المعجم الأوسط، ومجمع البحرين (٥١/٥).

(٤) في الكامل (١٨٦٩/٥-١٨٧٠) وفيه تحرف "محللا" إلى "مجالا".

وأخرجه أيضا ابن حبان (٥٤٣/١٠ رقم ٤٦٨٩/الإحسان) من طريق عاصم بن عمر به.

وعاصم بن عمر -وهو ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب- قال عنه ابن معين، وأحمد، وأبو حاتم،: ضعيف. وقال البخاري: منكر الحديث. (انظر تاريخ الدوري ٢٧٩/٢، والجرح والتعديل ٣٤٦/٦-٣٤٧، والتاريخ الكبير ٤٧٨/٦). ومن ثم جزم أهل العلم بعدم صحته.

قال ابن القيم: "فهذا الحديث **لا يصح عن رسول الله ﷺ البتة**، وهم فيه أبو حاتم (يعني ابن حبان)؛ فإن مداره على عاصم بن عمر." ثم ذكر تضعيف الأئمة له، ثم قال: "وقال شيخنا أبو الحجاج الحافظ: يحتمل أن أبا حاتم لم يعرف أنه عاصم العمري؛ فإنه وقع في روايته غير منسوب". (الفروسية ص ٢٨٨- ٢٩٠، وانظر إرواء الغليل ٣٣٤/٥ تحت رقم ١٥٠٦).

وقال ابن حجر بعد ذكر هذا الحديث: وعاصم هذا ضعيف، واضطرب فيه رأي ابن حبان، فصحح حديثه تارة، وقال في الضعفاء: لا يجوز الاحتجاج به، وقال في الثقات: يخطئ، ويخالف. (التلخيص الحبير ١٦٣/٤-١٦٤، وانظر المجروحين ١٠٩/٢، والثقات ٢٥٩/٧).

(٥) ما بين الهلالين من (س)، وهو ساقط من (ل).

(٦) من (ل)، وفي (س): بن عاصم.

(٧) (٢٠/١٠) من طريق سهل بن عمار العتكي، عن حماد، عنه به.

ﷺ "أن الخيل كانت تجري من ستة أميال، فتسبق[٢]، فأعطى رسول الله ﷺ السابق".

قال البيهقي: حماد بن سليمان هذا مجهول[٣].

وحديث أبي هريرة ﷺ أخرجه[٤] بقية أصحاب السنن فقط، فرواه[٥] أبو داود[٦] عن أحمد بن يونس ـ، والنسائي عن إسماعيل بن مسعود[٧]، عن خالد بن الحارث ـ، وعن سعيد بن عبد الرحمن[٨]، عن سفيان ـ، ثلاثتهم عن ابن أبي ذئب.

=

(١) كذا في السنن غير مسمى، وذكر ابن حجر في ترجمة حماد بن سليمان من لسان الميزان (١٧٩/٣)، والألباني في إرواء الغليل (٣٣٦/٥) أنه عبد الله (المكبر). وهو ضعيف، كما في التقريب (ص ٥٢٨).

(٢) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٣) وذكر الذهبي في المهذب (٣٩٨٥/٨ رقم ١٥٢٨٩) له علة أخرى، فقال: "قلت: سهل قال الحاكم: **كذاب**." (وانظر ترجمة سهل في لسان الميزان ١٢٣/٤).

لكن أخرج أحمد (٩١/٢) عن قُراد ـ وهو أبو نوح عبد الرحمن بن غزوان ـ، عن عبد الله بن عمر، عن نافع، عنه مرفوعا بلفظ "سبَّق النبي ﷺ بين الخيل، وأعطى السابق".

وهذا إسناد **ضعيف** لضعف عبد الله بن عمر العمري، وبقية رجاله رجال الصحيح. وقد تقدم قريبا من طريق عبيد الله بن عمر المصغر بنحوه، وإسناده صحيح.

(انظر الكلام على الحديث في ترجمة حماد بن سليمان من لسان الميزان ١٧٩/٣، وإرواء الغليل ٣٣٦/٥ رقم ١٥٠٧).

(٤) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٥) من (ل)، وفي (س): أخرجه.

(٦) في سننه، كتاب الجهاد، باب في السبق. (٤٦/٣ رقم ٢٥٧٤).

(٧) في المجتبى، كتاب الخيل، باب السبق. (٥٣٥/٦ رقم ٣٥٨٧).

(٨) في المجتبى، كتاب الخيل، باب السبق. (٥٣٦/٦ رقم ٣٥٨٨). وسفيان هو ابن عيينة.

وأخرجه أيضا أحمد (٤٧٤/٢)، وابن حبان (٥٤٤/١٠ رقم ٤٦٩٠) من طريق ابن أبي ذئب.

وهذا إسناد **صحيح**، رجاله ثقات رجال الشيخين غير نافع بن أبي نافع، فقد أخرج له الأربعة إلا ابن ماجه، وهو ثقة، وسيأتي الكلام عليه في الوجه الثالث عشر. وعلى درجة الحديث في الوجه الرابع عشر.

ورواه النسائي[١]، وابن ماجه[٢] من رواية أبي الحكم مولى بني ليث، عن أبي هريرة.

ورواه النسائي[٣] من رواية أبي عبد الله مولى الجندعيين، عن أبي هريرة ﷺ.

ولأبي هريرة حديث آخر أخرجه أبو داود[٤]، وابن ماجه[٥] من رواية سفيان بن

---

(١) في المجتبى، كتاب الخيل، باب السبق. (٥٣٦/٦ رقم ٣٥٩١).

(٢) في سننه، كتاب الجهاد، باب السبق والرهان. (٢٥٧/٣ رقم ٢٨٧٨).

وأخرجه أيضا أحمد (٢٥٦/٢، و٣٨٥، و٤٢٤)، والبيهقي (١٦/١٠) من طريق أبي الحكم.

وأبو الحكم مولى بني ليث لم يرو عنه غير مُحَمَّد بن عمرو بن علقمة. وقال عنه الذهبي في الميزان (١١٦/٤): لا يعرف. وقال ابن حجر في التقريب: مقبول. وقد توبع، كما ترى.

(٣) في المجتبى، كتاب الجهاد، باب في السبق. (٥٣٦/٦ رقم ٣٥٨٩).

وسيأتي الكلام على أبي عبد الله مولى الجندعيين في الوجه الثالث عشر.

(٤) في سننه، كتاب الجهاد، باب في المحلل. (٤٨/٣-٤٩ رقم ٢٥٧٩).

(٥) في سننه، كتاب الجهاد، باب السبق والرهان. (٢٥٧/٣ رقم ٢٨٧٦) واللفظ له.

وأخرجه أيضا أحمد (٥٠٥/٢)، والدارقطني (١١١/٤، و٣٠٥)، والحاكم (١١٤/٢)، والبيهقي (٢٠/١٠) من طرق عن سفيان بن حسين به.

وسفيان بن حسين ضعيف في الزهري، قال ابن معين: ثقة، وكان يؤدب المهدي، وهو صالح، حديثه عن الزهري فقط ليس بذاك، إنما سمع منه بالموسم. وقال أحمد: ليس هو بذاك في حديثه عن الزهري. وقال ابن عدي: هو في غير الزهري صالح، وفي الزهري يروي أشياء خالف فيها الناس. (انظر: الجرح والتعديل ٢٢٨/٤، وتاريخ بغداد ١٥٠/٩، والكامل ١٢٥١/٣).

ورواه الثقة الثبت يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سعيد بن المسيب من قوله. أخرجه مالك في الموطأ، كتاب الجهاد، باب ما جاء في الخيل، والمسابقة بينها. (٦٠١/١ رقم ١٣٤٣).

ورجح أئمة النقد وقفه على سعيد بن المسيب.

قال أبو حاتم الرازي عن طريق سفيان: "هذا خطأ، لم يعمل سفيان بن حسين بشيء، لا يشبه أن يكون عن النبي ﷺ، وأحسن أحواله أن يكون عن سعيد بن المسيب قوله، وقد رواه يحيى بن سعيد عن سعيد قوله. (علل ابن أبي حاتم ٢٥٢/٢ س ٢٢٤٩، وانظر أيضا ٢٦٨/٢ س ٢٣٠١، و٣١٨/٢-٣١٩ س ٢٤٧١).

وقال ابن أبي خيثمة: سألت ابن معين عنه، فقال: باطل، وضرب على أبي هريرة. (انظر التلخيص الحبير ١٦٣/٤، والفروسية لابن القيم ص ٢٣٠).

=

حسين، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «من أدخل فرساً بين فرسين (وهو لا يأمن أن يسبق، فليس بقمار، ومن أدخل فرساً بين فرسين)[١] وهو يأمن أن يسبق فهو قمار».

وحديث جابر رواه الطبراني في الأوسط[٢]، (والدارقطني في سننه)[٣] من رواية عمر بن مُحَمَّد بن المنكدر، عن أبيه، عن جابر ﷺ "أن النبي ﷺ ضمّر الخيل وسابق بينها" الحديث.

قال الطبراني: لم يروه عن عمر إلا مُحَمَّد بن سليمان (بن مسمول.

ورواه ابن عدي[٤] في ترجمة مُحَمَّد بن سليمان)[٥]، وضعفه.

وقال البخاري[٦]: كان الحميدي يتكلم فيه.

=

وقال أبو داود بعد إخراج حديث أبي هريرة: رواه معمر، وشعيب، وعقيل عن الزهري، عن رجال من أهل العلم قالوا: من أدخل فرسا. وهذا أصح عندنا". (السنن ٤٩/٣).

ولم أقف على رواية معمر، وشعيب، وعقيل.

ولابن القيم كلام طويل نفيس بديع في بيان علة هذا الحديث في الفروسية (ص ٢١٢-٢١٨، و٢٢٩-٢٨٦).

وينظر أيضا للاستزادة: الكامل لابن عدي (١٢٠٩/٣)، وعلل الدارقطني (١٦١/٩ س ١٦٩٢)، وبيان الوهم والإيهام (٤٧٩/٣ رقم ١٢٤٦)، والجوهر النقي (٢٠/١٠)، والبدر المنير (٤٢٩/٩-٤٣٢)، والتلخيص الحبير (١٦٣/٤)، وإرواء الغليل (٣٤٠/٥ رقم ١٥٠٩).

(١) ما بين الهلالين من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٢) (١٨٠/٩ رقم ٩٤٧٦).

قال الهيثمي: وفيه مُحَمَّد بن سليمان بن مسمول، وهو **ضعيف**. (مجمع الزوائد ٢٦٤/٥).

(٣) ما بين الهلالين من (س)، وهو ساقط من (ل)، والحديث في سنن الدارقطني، كتاب السبق بين الخيل. (٣٠١/٤).

(٤) في الكامل (٢٢١٣/٦-٢٢١٤). وقال بعد سرد مروياته: ولمحمد بن سليمان بن مسمول غير ما ذكرت، وعامة ما يرويه لا يتابع عليه في إسناده، ولا متنه". اهـ.

(٥) ما بين الهلالين من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٦) في ضعفائه (ص ١٠٥)، وتاريخه الكبير (٩٧/١).

وحديث عائشة ....[١]

وحديث أنس رواه أحمد في مسنده[٢] من رواية الزبير بن خِرِّيت[٣] قال: حدثنا أبو لبيد لِمازَة بن زَبَّار[٤] قال: "أُرسلت[٥] الخيل زمن الحجاج، فقلنا: لو أتينا الرهان، فأتيناه، فأتيناه، ثم قلنا: لو ملنا إلى أنس بن مالك ﷺ، فسألناه هل كنتم تراهنون على عهد رسول الله ﷺ ؟ قال: فأتيناه، فقال: نعم، لقد راهن على فرس يقال له: سبحة[٦]، فسبق الناس، الناس، فهش[٧] لذلك، وأعجبه".

ورواه الطبراني في الأوسط[٨] من هذا الوجه، والدارقطني في سننه[٩].

الثاني: في الباب مما لم يذكره عن علي، وابن عباس، وبريدة بن الحصيب ﷺ.

---

(١) بياض في (س)، و(ل).

(٢) (١٦٠/٣) عن أبي كامل - وهو مظفر بن مدرك - واللفظ له، و(٢٥٦/٣) عن عفان - كلاهما عن سعيد بن زيد، عن ابن خريت به.

وأخرجه الدارمي في الجهاد، باب في رهان الخيل (١٥٧٦/٣ رقم ٢٤٧٤) من طريق عفان به.

(٣) بكسر المعجمة، وتشديد الراء المكسورة، ثقة. (انظر التقريب ص ٣٣٥).

(٤) لمازة بكسر اللام، وتخفيف الميم، وبالزاي، ابن زبار بفتح الزاي، وتثقيل الموحدة، وآخره راء. صدوق ناصبي. (انظر التقريب ص ٨١٧).

(٥) من (ل)، وفي (س): أرسله.

(٦) بفتح المهملة، وسكون الموحدة، بعدها هاء مهملة. هو من قولهم فرس سبّاح إذا كان حسن مد اليدين في الجري. (انظر المجموع المغيث ٤٨/٢، والتلخيص الحبير ١٦١/٤).

(٧) في بعض المصادر: فبهش. وكلاهما بمعنى. أي فرح، وارتاح. (انظر لسان العرب (٢٦٨/٦)، وتقدم معنى هش في (ص ٩٨).

(٨) (٣٥٣/٨ رقم ٨٨٥٠) من طريق أسد بن موسى، عن سعيد بن زيد به.

وقال: لم يرو هذا الحديث عن أبي لبيد إلا الزبير بن خريت، تفرد به سعيد بن زيد. اهـ.

(٩) كتاب السبق بين الخيل (٣٠١/٤) من طريق يزيد بن هارون، عن سعيد بن زيد به.

قال ابن القيم: "وهو حديث **جيد الإسناد**". (الفروسية ص ١٦٦).

وقال الألباني: وهذا **إسناد حسن**؛ رجاله كلهم ثقات، وفي سعيد بن زيد - وهو أخو حماد بن زيد - كلام لا ينزل به حديثه عن رتبة الحسن إن شاء الله تعالى. (إرواء الغليل ٣٣٨/٥ تحت رقم ١٥٠٧).

وأما حديث ابن عباس فأخرجه الطبراني في الكبير[(١)] من رواية قدامة بن مُحَمَّد، عن مخرمة بن بكير، عن أبيه[(٢)]، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ أن النبي ﷺ قال: «لا سبق إلا في خف، أو حافر، أو نصل».

وأما حديث علي فرواه الدارقطني في سننه[(٣)] من رواية (عبيد الله[(٤)] بن ميمون المرائي)، المرائي)، حدثنا عوف[(٥)]، عن الحسن، أو خِلاس[(٦)]، عن علي عليه السلام ـ شك ابن

---

(١) (١٠/٣١٤ رقم ١٠٧٦٤) من رواية عبد الله بن هارون ، عن قدامة .وهو الأشجعي .به.
وإسناده **ضعيف**؛ فيه عبد الله بن هارون الفروي، أبو علقمة الأصغر، وهو ضعيف، كما في التقريب (ص ١١٨٠)، وبه أعله الهيثمي في المجمع (٥/٢٦٣)، والألباني في الإرواء (٥/٣٣٤ تحت رقم ١٥٠٦). والحديث ثابت من رواية أبي هريرة ﷺ، كما تقدم.

(٢) هو بكير بن عبد الله بن الأشج، ثقة، ورواية ابنه **مخرمة عنه وجادة**. (انظر التقريب ص ١٧٧، و٩٢٦).

(٣) كتاب السبق بين الخيل (٤/٣٠٥-٣٠٧).
وأخرجه أيضا البيهقي (١٠/٢٢) بإسناد الدارقطني، وقال: **إسناده ضعيف**.
قال العظيم آبادي: فيه عبد الله بن ميمون المرائي، ولعله القداح ضعيف جدا. والحسن وخلاس بن عمرو ثقتان، لكن لم يسمعا من علي ﷺ، صرح به الحفاظ. اهـ (التعليق المغني ٤/٣٠٦، وانظر تحفة التحصيل ص ٨٢، و١١٦).
قلت: إن كان عبد الله مكبرا ـ وسيأتي الكلام عليه في الهامش التالي ـ فالأقرب أنه أبو عبد الرحمن الرقي؛ فقد فسر الميطان المذكور في الحديث أبو عبد الرحمن، وليس في الإسناد من يكنى أبا عبد الرحمن غيره. والله أعلم. وهو مقبول، كما في التقريب (ص ٥٥١).

(٤) كذا في (س)، و(ل)، وفي سنن الدارقطني، والبيهقي: عبد الله (مكبرا) بن ميمون المرائي. وفي إتحاف المهرة: عبد الله بن ميمون البرئي. ولم أقف على ترجمته، وجاء في تفسير الطبري (٤/٣١) عند تفسير الآية الـ(٢٢٥) من سورة البقرة حديثا آخر من رواية عبيد الله بن ميمون المرادي، عن عوف، عن الحسن. والله أعلم.

(٥) هو ابن أبي جميلة الأعرابي، ثقة، رمي بالقدر والتشيع، مات ١٤٦هـ أو ١٤٧هـ. (انظر التقريب ص ٧٥٧).

(٦) بكسر الموحدة من فوق، وتخفيف اللام، هو ابن عمرو الهَجَري، ثقة، وكان يرسل. (انظر التقريب التقريب ص ٣٠٤).

ميمون ـ أن النبي ﷺ قال لعلي: «يا علي، قد جعلت إليك هذه السُبقة[1] بين الناس»، فخرج علي ـ عليه السلام ـ ، فدعا سراقة بن مالك[2]، فقال: يا سراقة، إني قد جعلت إليك ما جعل رسول الله ﷺ في عنقي من هذه السبقة في عنقك، فإذا أتيت الميطان، ـ قال أبو عبد الرحمن[3]: والميطان مرسلها من الغاية ـ فصفِّ الخيل، ثم ناد ثلاثا، هل مصل[4] للجام، أو حامل لغلام، أو طارح بجل[5]؟ فإذا لم يجبك أحد، فكبر ثلاثا، ثم خلها عند الثالثة. يسعد الله بسبقه من شاء من خلقه. وكان علي ـ عليه السلام ـ يقعد عند منتهى الغاية، ويخط خطاً يقيم رجلين متقابلين عند طرف الخط، طرفه بين إبهامي أرجلهما، ويمر الخيل بين الرجلين، ويقول لهما: إذا خرج أحد الفرسين على صاحبه بطرف أذنيه، أو أذن، أو عِذار[6]، فاجعلوا السُبقة له، فإن شككتم فاجعلوا سبقهما نصفين، فإذا قرنتم [ثنتين][7] فاجعلوا الغاية من غاية أصغر الثنتين، ولا جلب[1]، ولا جنب[2]، ولا شغار[3]

---

(١) بضم السين، وإسكان الباء على الصحيح، ومعناه أمر المسابقة، كما قال النووي في تهذيب الأسماء واللغات (الجزء الأول من القسم الثاني ص ٣١٥). وفسره اشوكاني في نيل الأوطار (٩٣/٨) بقوله: هو الشيء الذي يجعله المتسابقان بينهما يأخذه من سبق منهما. اهـ.

(٢) هو المدلجي، قصته في إدراكه للنبي ﷺ في سفر الهجرة معروفة، أسلم يوم الفتح، مات سنة ٢٤هـ، وقيل: بعدها. (انظر: الاستيعاب ص ٣٢٠-٣٢١، والإصابة ١٨/٢-١٩).

(٣) انظر ما سلف قريبا في تعيين عبد الله بن ميمون المرائي.

(٤) في (س)، و(ل): مصل. وهو كذلك في السنن الكبرى، وأشار شعيب الأرنؤوط، وزملاؤه في تعليقهم على سنن الدارقطني أن في الأصل: مصل. ولم يتبين لي وجهه. ولكن في المطبوع من السنن: من مصلح. والله أعلم.

(٥) في السنن: لجل. وجل الدابة ما تغطى به لتصان. والجمع: جلال، وأجلال. (انظر لسان العرب العرب ١١٨/١١، والمعجم الوسيط ص ١٣١).

(٦) العذار بكسر اللام، ما سال من اللجام على خد الفرس. (انظر لسان العرب ٥٤٩/٤، والمعجم والمعجم الوسيط ص ٥٩٠).

(٧) في (س): ثنتيان. وفي (ل): ثنثيان. والتصويب من الدارقطني.

قال الشوكاني: قوله: (فإذا قرنتم ثنتين): أي إذا جعل الرهان بين فرسين من جانب، وفرسين من الجانب الآخر، فلا يحكم لأحد المتراهنين بالسبق بمجرد سبق أكبر الفرسين إذا كانت إحداهما =

شغار[٣] في الإسلام".

وأما حديث بريدة فرواه البزار في مسنده[٤] من رواية صالح بن حيان، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه ﷺ قال: "ضمر رسول الله ﷺ الخيل، ووقّت لإضمارها وقتاً، وقال: يوم كذا، وكذا، موضع[٥] كذا، وكذا. وأرسل الخيل التي ليست بمضمرة[٦] من دون ذلك".

قال البزار: لا نعلمه يروى عن بريدة [إلا][٧] من هذا الوجه، ولا رواه عن صالح إلا يعقوب بن إبراهيم.

الثالث: قول المصنف في الحديث الأول: "غريب من حديث الثوري". إنما قيد الغرابة بحديث الثوري، ولم يطلقها؛ لأنه مشهور من حديث ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ،

=

صغرى، والأخرى كبرى، بل الاعتبار بالصغرى". (نيل الأوطار ٩٤/٨).

(١) الجلب ـ بالتحريك ـ يكون في شيئين: في الزكوة، وفي السباق. والمراد به في السباق أن يأتي برجل يجلب على فرسه، أي يصيح عليه حتى يسبق. (انظر النهاية ٢٨١/١)

(٢) الجنب ـ بالتحريك ـ يكون في شيئين: في الزكوة، وفي السباق. والمراد به في السباق أن يجنب فرسا إلى فرسه الذي يسابق عليه، فإذا فتر المركوب تحول إلى المجنوب. (انظر النهاية ٣٠٣/١)

(٣) الشغار أن يزوج كل من الرجلين وليته بالآخر، ولا يكون بينهما مهر، ويكون بضع كل واحدة منهما في مقابلة بضع الأخرى. (انظر النهاية ٤٨٢/٢، وفتح الباري ٢٠٣/٩-٢٠٥ شرح حديث ٥١١٢)

(٤) (٣٢٠/١٠-٣٢١ رقم ٤٤٤٥).

وأخرجه ابن عدي في ترجمة صالح بن حيان من الكامل (١٣٧٢/٤)، ثم قال في (ص ١٣٧٣): ولصالح بن حيان غير ما ذكرت من الحديث، وعامة ما يرويه غير محفوظ.

وقال الهيثمي: وفيه صالح بن حيان، وهو **ضعيف**. (المجمع ٢٦٤/٥، وانظر تهذيب التهذيب ١٩١/٢-١٩٢)

(٥) في المطبوع من المسند: من موضع.

(٦) في المطبوع من المسند: بمضمورة

(٧) ما بين المعقوفين زيادة من المسند، وهو ساقط من (س)، و(ل).

ومشهور من حديث نافع، ومشهور من حديث عبيد الله بن عمر. وأما من[١] حديث الثوري عنه فغريب؛ لأنه لم يرو في شيء من الكتب الستة إلا من رواية قبيصة، وإسحاق الأزرق، عنه، كما تقدم.[٢]

الرابع: فيه مشروعية المسابقة بين الخيل، وهل هو على سبيل[٣] الاستحباب، أو على سبيل الإباحة؟ فيه خلاف مشهور بين العلماء، والذي ذكره أصحابنا الاستحباب للأحاديث الواردة فيه.[٤]

الخامس: فيه جواز تضمير الخيل، وهو أن يقلل علفها مدة، وتدخل بيتا كِنًّا[٥]، وتجلل لتعرق، ويخف عرقها، فيخف لحمها، وتقوى على الجري.[٦] وهو جائز اتفاقاً[٧] للأحاديث الواردة فيه.[٨]

السادس: ليس في حديث ابن عمر تعرض لكون المسابقة بعوض، أم لا. ولا خلاف في جواز الرهان على المسابقة بها بعوض،[٩] لكن بشروط معروفة في كتب الفقه.

---

(١) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٢) انظر (ص ٢٨٢-٢٨٣).

(٣) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٤) انظر العزيز (١٧٢/١٢)، وشرح النووي على مسلم (١٧/١٣)، وانظر أيضا التمهيد (٨١/١٤)، (٨١/١٤)، والمغني (٤٠٤/١٣)، وبدائع الصنائع (٣٤٥/٨)، وحاشية ابن عابدين (٤٩١/٩).
قال ابن حجر: هي دائرة بين الاستحباب، والإباحة بحسب الباعث على ذلك. (فتح الباري ٨٩/٦ شرح حديث ٢٨٧٠).

(٥) الكِنّ: ما يرد الحر، والبرد من الأبنية والمساكن. (النهاية ٢٠٦/٤، ولسان العرب ٣٦٠/١٣).

(٦) هذا نص كلام النووي في شرح مسلم (١٨/١٣)، وانظر النهاية (٩٩/٣).

(٧) حكى الإجماع عليه النووي في شرح مسلم (١٧/١٣).

(٨) نقله المناوي في فيض القدير (٢٢٨/٥).

(٩) حكى الإجماع عليه النووي في شرح مسلم (١٧/١٣).

وهو[١] أن يكون العوض من عند غير المتسابقين، فإن كان منهما فيشترط أن يكون بينهما بينهما محلل ـ وهو ثالث ـ على فرس كفرسيهما بينهما[٢]، وأن لا يكون (على المحلل)[٣] شيء من العوض.[٤]

السابع: **الحفياء** بفتح الحاء[٥] المهملة، وسكون الفاء، بعدها مثناة من تحت، وبالمد. وبالمد. هذا هو المشهور، وحكي فيها القصر أيضاً، وذكر صاحب المشارق أنه روي فيه ضم الحاء،[٦] وروي أيضا بتقديم الياء على الفاء،[٧] والمعروف الأول.

وثنية الوداع بقرب المدينة من ناحية الشام، سميت بذلك لكون المسافر من المدينة يُشيِّعه المودعون إليها.[٨]

---

(١) كذا في (س)، و(ل).

(٢) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٣) ما بين الهلالين من (س)، وفي (ل): للمحلل.

(٤) انظر: العزيز (١٢/١٨٣)، وشرح النووي على مسلم (١٣/١٧)، والتمهيد (١٤/٨٤-٨٧)، والمغني (١٣/٤١٢-٤١٤)، وبدائع الصنائع (٨/٣٤٩). والفروسية (ص ١٦١ وما بعدها).
قال ابن القيم في الفروسية (ص ١٦٢): "والقول بالمحلل مذهب تلقاه الناس عن سعيد بن المسيب، وأما الصحابة فلا يحفظ عن أحد منهم قط أنه اشترط المحلل، ولا راهن به مع كثرة تناضلهم، ورهانهم، بل المحفوظ عنهم خلافه". (وانظر أيضا ص ٣٤٢).

(٥) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٦) انظر مشارق الأنوار (١/٢٢٠)، وإكمال المعلم (٦/٢٨٥)

(٧) ذكر الولي العراقي في طرح التثريب (٧/٢٣٩)، وابن حجر في فتح الباري (٦/٨٨) أن الحازمي حكى ذلك، وسمى الولي كتاب الحازمي: المؤتلف. والله أعلم.
وهي واقعة في سافلة المدينة في أدنى الغابة التي تسمى اليوم الخليل، وقد جهل موقعها بهذا الاسم منذ زمن قديم. (انظر معجم الأمكنة الوارد ذكرها في صحيح البخاري ص ١٩٣، والمعالم الأثيرة ص ١٠٢).

(٨) فصل مُحَمَّد مُحَمَّد حسن شراب القول عن الثنية، وقال: هي الثنية الواقعة في شامي المدينة عند أول طريق "سلطانة " أبي بكر الصديق. (انظر المعالم الأثيرة ٧٩-٨٣). وانظر (ص ٤٩٨).

ومسجد بني زريق بتقديم الزاي على الراء مصغراً،[١] وأضيف المسجد إليهم لاشتهاره بهم.

الثامن: في رواية المصنف أن بين الحفياء وبين ثنية الوداع ستة أميال. وقد اختلف الرواة في تحديد المسافة بينهما، فقال سفيان بن عيينة: بينهما خمسة أميال، أو ستة.[٢] وقال موسى بن عقبة: بينهما ستة أو سبعة.[٣] انتهى.

وليس في هذين القولين تصريح يخالفه رواية المصنف، وإنما فيهما التردد بين ما ذكره المصنف وبين النقصان منه، أو الزيادة عليه.

التاسع: في قول ابن عمر: "فوثب بي فرسي جداراً" هذا بعد بلوغ الغاية، فإنه وثب به جدار المسجد الذي هو الغاية، كما ثبت في صحيح مسلم[٤] أنه قال: "فجئت سابقا، فطفف بي الفرس المسجد". وهو بفائين، أي[٥] علا، ووثب ووثب في[٦] المسجد، وذلك[١] لقصر حائط المسجد.[٢]

---

(١) هم بنو زريق بن عبد حارثة بن مالك بن غضب بن جشم بن الخزرج. (انظر الأنساب ١٤٧/٣، ونهاية الأرب ص ٢٧١).

وأما مسجد بني زريق فيرى سعد بن جنيدل أنه من المساجد التي اندثرت آثارها. (انظر معجم الأمكنة الوارد ذكرها في صحيح البخاري ص ٤٠٤-٤٠٥).

ويرى مُحَمَّد إلياس عبد الغني أنه يقع في الجهة الغربية الشمالية من المسجد النبوي على بعد (٥٢٠) مترا من مبنى التوسعة، وكتب على بابه: مسجد السبق (انظر المساجد الأثرية ص ٩٠-٩١)

(٢) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب السبق بين الخيل. (٨٧/٦ رقم ٢٨٦٨).

وسفيان هو الثوري، وليس بابن عيينة، كما نبه على ذلك ابن حجر في فتح الباري (٨٨/٧)، والولي العراقي في طرح التثريب (٢٤٠/٧).

(٣) صحيح البخاري، كتاب الجهاد، باب غاية السباق للخيل المضمرة. (٨٨/٦ رقم ٢٨٧٠).

(٤) كتاب الإمارة، باب المسابقة بين الخيل وتضميرها. (١٨/١٣-١٩ رقم ٤٨٢١).

(٥) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٦) من (س)، وفي (ل): إلى.

العاشر: فيه أنه يشترط في صحة المسابقة ذكر المكان الذي يبدأ منه، وذكر الغاية التي ينتهى إليها، وهو كذلك، فلو لم يعين الغاية، وشرط المال لأسبقهما(٣)، لم يصح.(٤)

الحادي عشر: في قول ابن عمر: "وكنت فيمن أجرى" دليل على أنه يشترط أن يكون سبقهما (على الدابتين)(٥)، فلو شرط إرسال الفرسين ليجريا بأنفسهما لم يصح عقد المسابقة؛ لأن الدواب لا تهتدي لقصد الغاية(٦) بغير راكب،(٧) وربما تقرب بخلاف الطيور إذا جوزنا المسابقة عليها فإنها تهتدي للمقصد.(٨)

الثاني عشر: في تعيينه ﷺ المسافة المعينة للخيل المضمرة، والمسافةَ الأخرى لغير المضمرة، وتفرقته بين أصناف الخيل دليل على أنه إذا شرطت للمسابقة غاية يعلم أن تلك الخيل (لا تقدر)(٩) على قطعها، لا يصح عقد المسابقة. وهو كذلك، وبه صرح أصحابنا.(١٠)

الثالث عشر: نافع بن أبي نافع المذكور في الحديث الثاني ليس له عند المصنف إلا

=

(١) في (س) هنا زيادة: بعض. وليست في (ل).

(٢) انظر النهاية (١٢٩/٣)، وشرح النووي على صحيح مسلم (١٩/١٣).

(٣) من (ل)، وفي (س): لما سبقهما.

(٤) انظر التمهيد (٨٢/١٤)، وروضة الطالبين (٥٣٤/٧)، والمغني (٤١٤/٣).

(٥) ما بين الهلالين من (ل)، وفي (س): على أعلى الدابتين.

(٦) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٧) قال ابن حجر: وفيه نظر؛ لأن الاهتداء لا يختص بالركوب، فلو أن السائس كان ماهرا في الجري بحيث لو كان مع كل فرس ساع يهديها إلى الغاية لأمكن". (الفتح ٩٠/٦)

(٨) انظر روضة الطالبين (٥٣٩/٧).

(٩) ما بين الهلالين من (ل)، وهو ساقط من (س).

(١٠) انظر العزيز (١٨٩/١٢).

هذا الحديث الواحد، وذكر المزي[١] أن له عنده حديثا آخر في فضائل القرآن[٢] عن معقل معقل بن يسار ﷺ، رواه عنه خالد بن طهمان.

وما ذكر له المزي في ترجمته[٣] راويا غير ابن أبي ذئب، وخالد بن طهمان. وذكر البخاري في التاريخ الكبير[٤] أنه روى عنه أيضاً قدامة بن مُحَمَّد. وذكر المزي[٥] في في باب الكنى[٦] عن مُحَمَّد بن يحيى الذهلي أنه روى عنه نعيم المجمر، وذكر هناك عن مُحَمَّد بن يحيى الذهلي أنه قال في أبي عبد الله المدني مولى الجندعيين: أبو عبد الله هذا هو نافع بن أبي نافع الذي روى عنه ابن أبي ذئب، ونعيم المجمر. انتهى. وإذا كان الأمر كما ذكره الذهلي فقد روى عنه أيضاً سليمان بن يسار، كما تقدم ذكره من عند النسائي[٧].

---

(١) في تهذيبه (٢٩/٢٩٥).

(٢) باب (٢٢) (٥/٤٢-٤٣ رقم ٢٩٢٢) من طريق خالد بن طهمان أبي العلاء الخفاف، عن نافع نافع بن أبي نافع، عن معقل بن يسار ﷺ، عن النبي ﷺ قال: «من قال حين يصبح ثلاث مرات: أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم، وقرأ ثلاث آيات من آخر سورة الحشر وكل الله به سبعين ألف ملك يصلون عليه حتى يمسي، وإن مات في ذلك اليوم مات شهيدا، ومن قالها حين يمسي كان بتلك المنزلة».

وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. اهـ.

قلت: إسناده **ضعيف**؛ خالد الخفاف قال عنه ابن معين: خلط قبل موته بعشر سنين، وكان قبل ذلك ثقة، وكان في تخليطه كل ما جاؤوا به قرأه. (الكامل ٣/٨٩٠).

وبه أعله ابن حجر في نتائج الأفكار (٢/٣٨٢-٣٨٣)، والألباني في الإرواء (تحت رقم ٣٤٢).

وإن كان نافع بن أبي نافع المذكور في هذا الإسناد هو نفيع بن الحارث أبو داود الأعمى -على ما حرره العراقي في نهاية هذا الوجه، وابن حجر في تهذيبه (٤/٢٠٩-٢١٠)- فالإسناد **ضعيف جدا**؛ لأنه متروك. كما في التقريب ص ١٠٠٨). والله أعلم.

(٣) (٢٩/٢٩٣-٢٩٤).

(٤) (٨/٨٣).

(٥) من (س)، وهو ساقط من (ل).

(٦) في ترجمة أبي عبد الله مولى الجندعيين (٣٤/٣١).

(٧) في الوجه الأول عند تخريج حديث (لا سبق) فهو مروي من طريق سليمان بن يسار، عن أبي =

ولكن ابن أبي حاتم فرق بين الترجمتين[١]، وكذلك يدل عليه عمل أبي أحمد الحاكم، فإنه ذكر أبا عبد الله مولى الجندعيين فيمن لا يعرف اسمه، قال: وقد اختلفوا فيه، فقال بعضهم: عن أبي صالح مولى الجندعيين.[٢]

وقد جعل المزي[٣] تبعاً لصاحب الكمال[٤] أن نافع بن أبي نافع هذا هو الذي روى عن معقل بن يسار، وروى عنه خالد بن طهمان. وفيه نظر. فإن ابن أبي حاتم[٥]، وابن حبان[٦]، وغير واحد[٧] لم يذكروا له راوياً غير ابن أبي ذئب، ثم ذكر ابن أبي حاتم[٨] في آخر من اسمه نافع: نافع بن أبي نافع عن معبد، وعنه... وبَيَّض للراوي عنه. ورأيت على نسختي من الجرح والتعديل ضبة على معبد، وعلى الحاشية: كذا وقع معبد، وأظنه معقل بن يسار".

وإذا كان كذلك فهو غير الذي روى عنه ابن أبي ذئب.[٩] لا جرم أن علي بن المديني قال: نافع هذا مجهول[١٠]، وهو الذي يروي عنه خالد بن طهمان إلا أن ابن أبي

=

عبد الله المذكور.

(١) ترجم ابن أبي حاتم لنافع بن أبي نافع البزاز في (٨/٤٥٣)، وذكر أنه روى عن أبي هريرة، وروى عنه ابن أبي ذئب، وأن ابن معين وثقه. وترجم لأبي عبد الله مولى الجندعيين في (٩/٤٠٠) ذاكرا أنه روى عن أبي هريرة، وبيض للراوي عنه، ولم يذكر فيه جرحا، أو تعديلا.

(٢) كنى أبي أحمد الحاكم (٢/٤/أ)، ونقله عنه المزي في تهذيب الكمال (٣٤/٣١).

(٣) انظر تهذيب الكمال (٢٩/٢٩٣).

(٤) انظر الكمال في أسماء الرجال

(٥) في الجرح والتعديل (٨/٤٥٣).

(٦) في الثقات (٥/٤٦٨).

(٧) كابن معين في تاريخه برواية الدوري (٣/١٩٠).

(٨) انظر الجرح والتعديل (٨/٤٥٩).

(٩) فظهر من هذا أن نافع بن أبي نافع **اثنان**:

أحدهما روى عن أبي هريرة في السبَق، ويروي عنه ابن أبي ذئب، وقد وصفوه بالبزاز.

والثاني روى عن معقل بن يسار، ويروى عنه ابن طهمان. (وانظر تهذيب التهذيب ٤/٢٠٩).

(١٠) سياق كلام العراقي يدل على أن ابن المديني جهّل الذي يروي عنه خالد، وذكر ابن حجر في

=

حاتم نقل عن أبيه أن نافع بن أبي نافع هذا الذي بيض للراوي عنه هو أبو داود نفيع، وهو ضعيف الحديث.[١] وهذا هو الظاهر؛ فقد ذكر في الجرح والتعديل[٢] في ترجمة نفيع أبي داود أنه روى عن معقل بن يسار، وروى عنه خالد بن طهمان. وكذا قال المزي في التهذيب[٣]، فتبين أن الذي روى عن معقل بن يسار، وروى عنه خالد بن طهمان غير صاحب الترجمة، والله أعلم.

(وثقه[٤] يحيى بن معين[٥]، وابن حبان[٦]، وهو مدني يكنى أبا عبد الله البزاز، وهو مولى أبي أحمد بن جحش)[٧].

الرابع عشر: سكت المصنف على حديث أبي هريرة ﷺ، فلم يحكم عليه بصحة، ولا حسن، ولا غرابة. وحكم على حديث نافع بن أبي نافع الذي رواه عن معقل بن يسار[٨] بالغرابة فقط، وذلك لتفرد نافع به. ولم يحكم عليه بصحة، ولا حسن؛ لأجل راويه عنه، وهو خالد بن طهمان، فقد تكلم فيه غير واحد.[٩]

=

التهذيب (٢٠٩/٤) أنه جهل الذي يروي عنه ابن أبي ذئب. ولم أقف على قوله عند غيرهما.

(١) انظر الجرح والتعديل (٤٥٩/٨).

(٢) (٤٨٩/٨).

(٣) (١٠/٣٠).

(٤) يعني نافع بن أبي نافع المذكور في الحديث الثاني الذي يروي عنه ابن أبي ذئب.

(٥) في تاريخه برواية الدوري (١٩٠/٣).

(٦) في الثقات (٤٦٨/٥).

(٧) ما بين الهلالين من (س)، وليس في (ل). وفيه: ابن أحمد بن جحش. والصواب أبي. (انظر التاريخ الكبير ٨٣/٨، وتهذيب الكمال ٢٩٣/٢٩).

(٨) يعني الحديث المشار إليه في الوجه المتقدم: «من قال حين يصبح ثلاث مرات: أعوذ بالله..».

(٩) قال الدوري، والدارمي عن ابن معين: ضعيف. وقال ابن أبي مريم عنه: ضعيف خلط قبل موته بعشر سنين، وكان قبل ذلك ثقة، وكان في تخليطه كل ما جاؤوا به يقرأه. وقال ابن الجارود: ضعيف. وقال أبو حاتم: هو من عتق الشيعة محله الصدق. وقال الآجري: سألت أبا داود عن خالد الإسكاف، فقال: حدث عنه سفيان، ولم يذكره أبو داود إلا بخير. وذكره ابن حبان في

=

وأما حديث أبي هريرة ﷺ فراويه[١] عن نافع ثقة، ولم يتفرد به نافع، بل تابعه أبو الحكم مولى بني ليث[٢]، وأبو عبد الله مولى الجندعيين[٣] إن قلنا[٤] بقول ابن أبي حاتم: إنهما[٥] اثنان، وإن قلنا بقول مُحَمَّد بن يحيى الذهلي إنه هو، فقد وجد له متابع واحد، لا جرم أن ابن القطان قال: إنه حديث صحيح.[٦]

الخامس عشر: المشهور في الرواية: «لا سبق» بفتح الباء الموحدة، قال الخطابي: السبَق ـ بفتح الباء ـ ما يجعل للمسابق على سبقه من جعل ونوال، فأما السبْق ـ بسكون الباء ـ فهو مصدر سبقت الرجل أسبقه سبقاً. قال: والرواية الصحيحة في هذا الحديث «لا سبق» مفتوحة الباء، يريد أن الجعل والعطاء لا يستحق إلا في سباق الخيل، والإبل، وما في معناهما من النضال، وهو الرمي، وذلك لأن هذه الأمور عدّة في قتال العدو، وفي بذل الجعل عليه ترغيب في الجهاد، وتحريض عليه. قال: وفي معنى الخيل: البغال، والحمير؛ لأنها كلها ذوات حوافر. قال: وقد يحتاج إلى سرعة سيرها، ونجائها[٧]؛ لأنها تحمل أثقال العساكر، وتكون معها في المغازي.

= الثقات، وقال: يخطئ ويهم. وقال ابن عدي: ولم أر في مقدار ما يرويه حديثا منكرا. (انظر: تاريخ الدوري ١٤٤/٢، وتاريخ الدارمي ص ٢٤٦، والجرح والتعديل ٣٣٧/٣، وثقات ابن حبان ٢٥٧/٦، والكامل ٨٩٠/٣، وتهذيب الكمال ٩٥/٨-٩٦، وتهذيب التهذيب ٥٢٣/١).

(١) هو مُحَمَّد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب.

(٢) قال الذهبي في الميزان (٥١٦/٤): لا يعرف. وقال ابن حجر في التقريب (ص ١١٣٦): مقبول، من الثالثة.

(٣) هو ثقة، سواء قلنا إنه نافع بن أبي نافع، أو غيره. (انظر تهذيب التهذيب ٥٤٨/٤، والتقريب ص ١١٧١).

(٤) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٥) يعني نافع بن أبي نافع، وأبا عبد الله مولى الجند عيين.

(٦) بيان الوهم والإيهام (٢٨٢-٢٨٤ رقم ٢٥٥٠). وصححه أيضا ابن دقيق العيد. (انظر تحفة المحتاج ٥٥٥/٢، والتلخيص الحبير ١٦١/٤، وإرواء الغليل ٣٣٣/٥).

(٧) مصدر نجا ينجو، وهو السرعة في السير (انظر لسان العرب ٣٠٥/١٥).

قال: وأما السباق بالطير، والزجلُ[١] بالحمام، وما يدخل في معناه ما ليس من عدة الحرب[٢]، ولا من باب القوة على الجهاد فأخذ السبق عليه قمار محظور لا يجوز.[٣]

السادس عشر: فيه حجة على جواز المسابقة على الفيل؛ لأنه ذو خف، وهو أشد في القتال من الإبل، وهو أصح الوجهين، أو القولين عندنا.[٤] وخالف في ذلك أبو حنيفة[٥]، وأحمد[٦] فمنعا المسابقة على الفيل؛ لأنه لا يسهل له الإقدام، والكر، والفر.

السابع عشر: فيه حجة على الإمام أحمد[٧]، والإصطخري[٨]، والغزالي[٩]

والغزالي[٩] حيث منعوا المسابقة على البغال، والحمير، وعللوه بأنهما لا يصلحان للكر، والفر، والمقابلة عليها. والذي رجحه الأكثرون . كما قال الرافعي[١٠]. إلحاقها بالخيل؛ ولأنها

(١) زجل الحمام، يزجلها، زجلا. أي أرسلها على بعد. (القاموس المحيط ص ١٣٠٤، ولسان العرب ٣٠١/١١)

(٢) من (ل)، وفي (س): تخرب.

(٣) معالم السنن (٣٩٨/٣).

(٤) انظر العزيز (١٧٤/١٢).

(٥) انظر بدائع الصنائع (٣٤٥/٨-٣٤٦)، وحاشية ابن عابدين (٤٩١/٩).

(٦) انظر المغني (٤٠٧/١٣)، والفروسية (ص ١١٥-١١٦).

(٧) انظر المغني (٤٠٧/١٣)، والفروسية (ص ١١١-١١٥، ٣٢٠).

(٨) حكاه عنه الرافعي في العزيز (١٧٥/١٢).

والإصطخري بكسر الهمزة، نسبة إلى إصطخر بلدة معروفة من بلاد فارس، وهو العلامة فقيه العراق أبو سعيد الحسن بن أحمد بن يزيد الشافعي، أحد أصحاب الوجوه، المتوفى سنة ٣٢٨هـ، من تصانيفه: كتاب أدب القضاء. (انظر تاريخ بغداد ٢٦٨/٧-٢٧٠، والأنساب ٢٠٩/١، وطبقات ابن قاضي شهبة ١١٠/١).

(٩) انظر الوسيط (١٧٥/٧)، والوجيز (٢١٨/٢-١٢١٩).

(١٠) في العزيز (١٧٥/١٢).

والرافعي هو الإمام الفقيه أبو القاسم عبد الكريم بن مُحَمَّد بن عبد الكريم القزويني، المتوفى سنة ٦٢٣هـ، إليه المنتهى في معرفة المذهب الشافعي، له العزيز في شرح الوجيز، والتدوين في تاريخ =

ذوات حوافر.

الثامن عشر: قد يستدل به على أنه لا تجوز المسابقة على البقر؛ لأنها ليست بذوات[1] حوافر، وإنما هي ذات أظلاف، وهذا هو المذهب،كما قال النووي في الروضة[2] من زوائده: إنه لا يجوز المسابقة عليها. و قيل[3]: إن الخلاف وجهان حكاه الدارمي[4] من أصحابنا، ولبعض الأصحاب طريقة أنه يجوز[5] المسابقة عليها.

التاسع عشر: فيه حجة لجواز المسابقة على جميع أنواع الخيل في أي سن كانت، وقد حكى الدارمي من أصحابنا فيه خلافاً، فقال: والذي يجوز المسابقة عليه من الخيل قيل: ما يسهم له، وهو الجَذع، أو الثني[6]، وقيل: وإن كان صغيراً.[7]

العشرون: قد يستدل بعموم قوله: «لا سبق إلا في كذا» على جواز عقد المسابقة

=

قزوين، (انظر: طبقات السبكي ٢٨١/٨-٢٩٣، والسير ٢٥٢/٢٢-٢٥٥).

(١) من (ل)، وفي (س): ذوات.

(٢) (٥٣٤/٧)، ويعني بالزوائد ما زاده النووي على الرافعي قائلا في أوله: قلت، وفي آخره: والله أعلم. (انظر روضة الطالبين ١١٣/١).

(٣) في (ل) وضعت فوق "قيل" (م)،وفوق "ولبعض" (م) إشارة إلى تقديم وتأخير، وليس في (س) أي تنبيه.

(٤) حكاه عنه النووي في زوائده من الروضة (٥٣٤/٧).

والدارمي هو أبو الفرج مُحَمَّد بن عبد الواحد بن مُحَمَّد البغدادي، المتوفى سنة ٤٤٨هـ، من كبار فقهاء الشافعية، له كتاب الاستذكار في المذهب. (انظر تاريخ بغداد ٣٦١/٢، وطبقات السبكي ١٨٢/٤-١٨٨).

(٥) من (س)، وفي (ل): لا يجوز. ولم أقف على هذه الطريقة عند الشافعية.

(٦) الخيل إذا استكمل سنتين، ودخل في الثالثة، فهو جذع، وإذا استكمل الثالثة، ودخل في الرابعة، فهو ثني. (انظر لسان العرب ٤٣/٨-٤٤، و١٢٣/١٤).

(٧) انظر روضة الطالبين (٥٣٤/٧)، ومغني المحتاج (٣١٢/٤).

للمرأة أيضاً؛ لأن اللفظ نكرة في سياق النفي، ولكن حكى الرافعي[١] عن الصَيمَري[٢] من أصحابنا أنه قال في كتاب الإيضاح: "لا يجوز السبق والرمي من النساء؛ لأنهن لسن من أهل الحرب". ولم يحك عن غيره ما يخالفه.

الحادي والعشرون: فيه حجة لمن ذهب إلى أنه لا يجوز عقد الرهان على غير النصال من آلة الرمي كالترامي[٣] بالأحجار، ورفع الأحجار باليد الذي يسمونه العلاج.[٤]

---

(١) في العزيز (١٧٤/١٢).

(٢) من (ل)، وفي (س): الصيسري. وهو تحريف.

والصيمري بفتح الصاد المهملة، وسكون الياء المثناة من تحت، وفتح الميم، وفي آخرها الراء. قال السبكي: "أراه منسوبا إلى نهر من أنهار البصرة، يقال له الصيمر، عليه عدة قرى".

وهو القاضي أبو القاسم عبد الواحد بن الحسين الصيمري، المتوفى سنة ٣٨٦هـ، أحد أئمة المذهب الشافعي، من تصانيفه: كتاب الإيضاح في المذهب نحو سبع مجلدات، وكتاب الكفاية. (انظر طبقات السبكي ٣٣٩/٣، وطبقات الأسنوي ١٢٧/٢-١٢٨).

(٣) في (ل): الترامي، وهو ساقط من (س)، وزدت الكاف بمقتضى السياق.

(٤) انظر روضة الطالبين (٥٣٣/٧)، ومغني المحتاج (٣١١/٤).

٢٣- باب ما جاء في كراهية أن ينزى الحمر على الخيل.

١٧٠١- حدثنا أبو كريب، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا أبو جَهْضَم موسى بن سالم، عن عبد الله بن عبيد الله بن عباس، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: "كان رسول الله ﷺ عبداً مأموراً، ما اختصنا دون الناس بشيء إلا بثلاث: أمرنا أن نسبغ الوضوء، وأن لا نأكل الصدقة، و أن لا ننزي حماراً على فرس".

وفي الباب عن علي رضي الله عنه.

هذا حديث حسن صحيح.

وروى سفيان الثوري هذا عن أبي جهضم، فقال: عن عبيد الله بن عبد الله بن عباس، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال.[1]

وسمعت مُحَمَّداً يقول: حديث الثوري غير محفوظ، وهم فيه الثوري، والصحيح ما روى إسماعيل ابن علية، وعبد الوارث بن سعيد، عن أبي جهضم، عن عبد الله بن عبيد الله بن عباس، عن ابن عباس.[2]

الكلام عليه من وجوه:

الأول: حديث ابن عباس -رضي الله عنهما- أخرجه أبو داود[3] عن مسدد، عن [عبد الوارث][4]، والنسائي عن حميد بن مسعدة[5]، ويحي بن حبيب بن عربي[6] فرقهما

(١) (قال) ليس في طبعة بشار لجامع الترمذي (٣/٣٢٠)، ولا في نسخة المباركفوري (٣/٣٢).

(٢) جامع الترمذي (٣/٣١٩-٣٢٠).

(٣) في سننه، كتاب الصلاة، باب قدر القراءة في صلاة الظهر والعصر (١/٣٥٦ رقم ٨٠٨).

(٤) في (س)، و(ل): عبد الوهاب. والمثبت من سنن أبي داود.

(٥) المجتبى، كتاب الخيل، باب التشديد في حمل الحمير على الخيل. (٦/٥٣٣-٥٣٤ رقم٣٥٨٣).

(٦) المجتبى، كتاب الطهارة، باب الأمر بإسباغ الوضوء. (١/٩٦ رقم ١٤١).

وأخرجه أيضا أحمد (١/٢٢٥) وابن خزيمة (١/٨٩ رقم ١٧٥) من طريق إسماعيل ابن علية -، والبيهقي (١٠/٢٣) من طريق عبد الوارث -، كلاهما عن أبي جهضم، عن عبد الله بن عبيد الله =

.كلاهما عن حماد بن زيد .، كلاهما عن أبي جهضم.

وأما حديث علي بن أبي طالب ﷺ فرواه أبو داود[١]، والنسائي[٢] من رواية ابن زُرَير[٣]، عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: "أُهدِيت لرسول الله ﷺ بغلةٌ، فركبها، فقال علي ﷺ: لو حملنا الحمير على الخيل فكانت لنا مثل هذه.. قال رسول الله ﷺ: «إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون».

وروى أحمد[٤]، وأبو يعلى في مسنديهما[٥] من رواية القاسم بن عبد الرحمن، عن مُحَمَّد

=

بن عباس، عن ابن عباس به.

وقد وقع فيه اختلاف على أبي جهضم، **والصواب فيه: أبو جهضم، عن عبد الله بن عبيد الله بن عباس، عن ابن عباس،** كما سيأتي تحريره في الوجه الرابع.

ويكون هذا الإسناد **صحيحا**؛ فإن رجاله رجال الصحيح غير أبي جهضم، وقد روى له الأربعة، وهو ثقة، كما سيأتي. (انظر صحيح سنن أبي داود ٣٩٢/٣ رقم ٧٦٩/الأم).

(١) في سننه، كتاب الجهاد، باب في كراهية الحمر تنزى على الخيل (٤٢/٣-٤٣ رقم ٢٥٦٥).

(٢) في المجتبى، كتاب الخيل، باب التشديد في حمل الحمير على الخيل. (٥٣٣/٦ رقم ٣٥٨٢).

في بعض النسخ من كتاب الخيل: "عن أبي زرير" بدل "ابن زرير"، كما نبه عليه المزي في تحفة الأشراف (٤٠٨/٧).

وأخرجه أيضا أحمد (١٠٠/١)، وابن حبان (٥٣٦/١٠ رقم ٤٦٨٢) من طريق ابن زرير به.

وإسناده **صحيح** ـ كما قال النووي، والألباني ـ؛ رجاله رجال الشيخين غير عبد الله بن زرير ـ بتقديم الزاي، مصغرا ـ الغافقي، وهو ثقة، رمي بالتشيع، كما قال ابن حجر.

(انظر المجموع شرح المهذب ١٥٥/٦، وصحيح سنن أبي داود (٣١٨/٧ رقم ٢٣١١/الأم، وتقريب التهذيب ص ٥٠٧).

(٣) من (ل)، وفي (س): نذير.

(٤) بل عبد الله بن أحمد في زوائده (٧٨/١) من طريق هارون بن مسلم، عن القاسم به.

(٥) مسند أبي يعلى (٣٧٦/١ رقم ٤٨٤) من طريق هارون به.

وإسناده **ضعيف جدا**؛ لما يلي:

١ - والد مُحَمَّد بن علي الباقر ـ وهو زين العابدين علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ـ لم يدرك عليا ﷺ، كما حكى ابن أبي حاتم عن أبي زرعة في المراسيل (١٣٩).

=

بن علي، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «يا علي أسبغ الوضوء، وإن شق عليك، ولا تأكل الصدقة، ولا تُنْزِ الحمر[1] على الخيل، ولا تجالس أصحاب النجوم».

الثاني: في الباب ممّا لم يذكره عن دحية بن خليفة الكلبي، رواه أحمد في مسنده[2] قال: حدثنا مُحَمَّد بن عبيد، حدثنا عمر من آل حذيفة، عن الشعبي، عن دحية الكلبي قال: قلت: يا رسول الله، ألا أحمل لك حماراً على فرس؛ فتنتج لك بغلاً؛ فتركبها؟ قال: «إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون».

ورواه الطبراني في الأوسط[3] من رواية وكيع بن الجراح، [عن][1]

=

٢- القاسم بن عبد الرحمن ـ وهو الأنصاري ـ قال عنه ابن معين: ليس يسوى شيئا. وقال أبو حاتم الرازي: ضعيف الحديث، مضطرب الحديث. وقال أبو زرعة: منكر الحديث. وبه أعله الهيثمي. (انظر تاريخ الدوري ٤٨١/٢، والجرح والتعديل ١١٢/٧-١١٣، ومجمع الزوائد ٢٣٦/١، ولسان الميزان ٤٣/٦-٤٤).

(١) في مسند أحمد: الحمير.

(٢) (٣١١/٤).

(٣) (١٧٧/٥ رقم ٤٩٩٦).

وأخرجه أيضا ابن أبي شيبة في المصنف (٥٤١/١٢ رقم ١٥٥٥٢) عن وكيع به مرسلا.

وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن دحية إلا الشعبي، ولا عن الشعبي إلا عمر بن حسيل، تفرد به وكيع. اهـ.

قلت: عمر بن حسيل ثقة من رجال تعجيل المنفعة (٣٨/٢)، واختلف عليه.

فرواه مُحَمَّد بن عبيد، عنه، عن الشعبي، عن دحية الكلبي قال... فجعله من مسند دحية، كما في مسند أحمد.

ومُحَمَّد بن عبيد عو الطنافسي، وهو ثقة، إلا أن الإمام أحمد قال عنه: كان يخطئ، ولا يرجع عن خطئه. (انظر الجرح والتعديل ١٠/٨، وتهذيب التهذيب ٦٣٩/٣-٦٤٠).

وقد خولف، فرواه وكيع عنه، عن الشعبي قال دحية الكلبي.. فلم يجعله من مسند دحية، بل رواه مرسلا، كما عند ابن أبي شيبة، في مصنفه، والطبراني في الأوسط.

=

عمر بن حُسَيِّل بن حذيفة بن اليمان قال: سمعت الشعبي يقول.

وعمر بن حسيل بن سعد بن حذيفة قال فيه وكيع: كان ثبتا[٢]. وذكره ابن حبان في الثقات[٣]، وقال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل[٤]: روى حديثاً مرسلاً أن دحية الكلبي قال: يا رسول الله، ألا ننزي الحمار على الفرس؟.

الثالث: ليس لعبد الله بن عبيد الله بن عباس عند المصنف، وبقية أصحاب السنن إلا هذا الحديث الواحد.[٥] وقد روى أيضاً عن أبيه[٦]، وروى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري، ووثقه أبو زرعة[٧]، والنسائي[٨]، و ابن حبان[٩].

وأما أبو جهضم فله عند المصنف حديثان: هذا الحديث، وحديث آخر في المناقب[١٠] من رواية ليث بن أبي سليم، عنه، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- أنه رأى

=

وتابع وكيعا عبد الرحيم بن سليمان حيث رواه عنه، عن الشعبي مرسلا. أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٤١/١٢ رقم ١٥٥٤٩).

ووكيع ثقة حافظ؛ وقد تابعه عبد الرحيم بن سليمان، وهو ثقة أيضا، كما في التقريب (ص ٦٠٧)؛ **فالمرسل أشبه بالصواب**. وإليه يشير كلام أبي حاتم المذكور. والله أعلم.

(١) في (س): (و) بدل (عن)، وسقط من (ل)، والمثبت من الأوسط، ومجمع البحرين (٥٢/٥).

(٢) أسنده عنه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١٠٤/٦).

(٣) (١٧١/٧).

(٤) (١٠٣/٦-١٠٤)، وفيه: روى عن الشعبي حديثا مرسلا... إلى آخره.

(٥)ا نظر تهذيب الكمال (٢٥٢/١٥).

(٦) هو عبيد الله بن العباس بن عبد المطلب الهاشمي، ابن عم النبي ﷺ، وشقيق عبد الله بن عباس، من صغار الصحابة، مات بالمدينة ٨٧هـ. (انظر الإصابة ٤٣٧/٢-٤٣٨ والتقريب ص ٦٣٩).

(٧) انظر الجرح والتعديل (١٠٠/٥).

(٨) حكاه عنه المزي في تهذيبه (٢٥٢/١٥).

(٩) ذكره في ثقاته (٣٨/٥).

(١٠) باب مناقب عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما- (١٤٧/٦-١٤٨ رقم ٣٨٢٢).

وأخرجه أيضا ابن سعد (٣١٩/٢)، وأحمد في فضائل الصحابة (٨٤٦/٢ رقم ١٥٦١)،

=

جبريل ـ عليه السلام ـ مرتين، ودعا له النبي ﷺ مرتين".

قال الترمذي: هو مرسل، أبو جهضم لم يدرك ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ.[١]

وأبو جهضم هذا مولى العباس بن عبد المطلب، روي عنه الحمادان، وابن علية، وعبد الوارث، والثوري، وآخرون.

ووثقه أحمد بن حنبل،[٢] و يحيى بن معين،[٣] وأبو زرعة، وأبو حاتم الرازيان[٤]، وابن حبان[٥].

الرابع: ذكر المصنف عن البخاري أن الثوري[٦] وهم في قوله: عبيد الله بن عبد

=

والفسوي في المعرفة (٥١٩/١) من طريق ابن أبي سليم به.

وإسناده **ضعيف**؛ فإن ليث بن أبي سليم ضعيف، قال عنه الذهبي في السير (١٨٤/٦): بعض الأئمة يحسن لليث، ولا يبلغ حديثه مرتبة الحسن، بل عداده في مرتبة الضعيف المقارب. وقال ابن حجر في التقريب (ص ٨١٨): صدوق اختلط جدا، ولم يتميز حديثه، فترك. اهـ. وأبو جهضم لم يسمع من ابن عباس، كما قال الترمذي.

وقد **ثبت دعاء النبي** ﷺ لابن عباس من غير ذكر العدد في الصحيحين. أخرجه البخاري في الوضوء، باب وضع الماء عند الخلاء. (٣٢١/١ رقم ١٤٣)، ومسلم في فضائل الصحابة، باب فضائل عبد الله بن عباس (٢٥٤/١٥-٢٥٥ رقم ٦٣١٨).

وبذكر المرتين عند ابن سعد (٣١٤/٢)، والترمذي (١٤٨/٦ رقم ٣٨٢٣)، والنسائي في الكبرى، كتاب المناقب، عبد الله بن عباس حبر الأمة. (٣٢١/٧ رقم ٨١٢٢) بإسناد صحيح.

وذكر ابن حجر الروايات المتعددة في دعاء النبي ﷺ له في الفتح (٢٢٤/١ شرح حديث ٧٥).

(١) وكذا في تحفة الأشراف (٢٥١/٥ رقم ٦٥٠٢)، والنص في المطبوع من جامع الترمذي بمعناه.

(٢) انظر العلل ومعرفة الرجال برواية عبد الله (٤٩٥/٢).

(٣) انظر تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي (ص ٢٠٧).

(٤) انظر الجرح والتعديل (١٤٤/٨). قال أبو حاتم: صالح الحديث، صدوق.

(٥) ذكره في ثقاته (٤٥٢/٧).

(٦) روايته عند أحمد (٢٣٢/١)، والطبراني في الكبير (٣٣٢/١٠ رقم١٠٦٤٣)، والبيهقي في الكبرى (٢٣/١٠).

الله بن عباس، ولكن لم ينفرد الثوري بذلك، بل تابعه عليه حماد بن سلمة[١]، كما قال أبو حاتم الرازي، قال أبو حاتم: ووهما في ذلك، قال: والصحيح ما رواه حماد بن زيد، وعبد الوارث، ومُرَجَّى بن رجاء[٢]، فقالوا: عبد الله بن عبيد الله بن عباس.[٣]

قال[٤]: وكذلك قال جعفر بن مُحَمَّد الفريابي[٥]: إن عبيد الله بن عبد الله الذي روى موسى بن سالم عنه، عن ابن عباس هو عبد الله بن عبيد الله بن عباس.

وقال أبو بكر الخطيب: "لم يرو أبو جهضم عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة[٦] شيئاً، ولا عن عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور[٧]".[٨]

قلت: ولم تتفق الرواة عن حماد بن زيد على ما قاله أبو حاتم، فرواه مُحَمَّد بن عيسى بن الطباع[٩] عن حماد بن زيد، عن أبي جهضم، عن عبيد الله بن عبد الله كما قال الثوري،

---

(١) روايته عند الطيالسي في مسنده ((٣٢٩/٤ رقم ٢٧٢٣).

(٢) تقدمت رواية عبد الوارث بن سعيد، وحماد بن زيد في الوجه الأول. وأما رواية مرجى بن رجاء فعند الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٧٥/٣).

ومرجى ـ بتشديد الجيم ـ ابن رجاء اليشكري، صدوق ربما وهم. (انظر التقريب ص ٩٢٩).

(٣) الجرح والتعديل (١٤٤/٨)، وانظر علل ابن أبي حاتم (٢٧/١ س ٤٤).

(٤) كذا في (س)، و(ل). والسياق يقتضي أن القائل هو أبو حاتم الرازي. ولم أجده في الجرح والتعديل، ولا في العلل. والكلام المذكور بنصه موجود في تهذيب الكمال (٦٥/٢٩)، والظاهر من سياقه أنه من كلام المزي. والله أعلم.

(٥) بكسر الفاء، وسكون الراء، نسبة إلى فارياب بليدة بنواحي بلخ. (انظر الأنساب ٣٧٦/٤).

وهو المحدث الحافظ القاضي أبو بكر جعفر بن مُحَمَّد بن الحسن بن المستفاض، ولد سنة ٢٠٧هـ، وأول ما كتب الحديث سنة ٢٢٤هـ، وحدث، وصنف، من تصانيفه كتاب السنن، وصفة النفاق. مات سنة ٣٠١هـ.. (انظر تاريخ بغداد ١٩٩/٧-٢٠٠، وتذكرة الحفاظ ٦٩٢/٢-٦٩٤، ومعجم المؤلفين ٤٩٦/١).

(٦) هو الهذلي، ثقة فقيه ثبت، مات سنة ٩٤هـ، وقيل غير ذلك. (انظر التقريب ص ٦٤٠).

(٧) هو المدني مولى بني نوفل، ثقة، من الثالثة. (انظر التقريب ص ٦٤٠).

(٨) لم أجده فيما وقفت عليه من كتب الخطيب، ونقله عنه المزي في تهذيبه (٦٥/٢٩).

(٩) لم أقف على روايته، وأشار إليه المزي في التحفة (٤٢/٥)، والتهذيب (٢٥٤/١٥).

وحماد بن سلمة.

ورواه حميد بن مسعدة، ويحيى بن حبيب بن عربي، وأحمد بن عبدة الضبي[١] كلهم عن حماد بن زيد، فقالوا: عبد الله بن عبيد الله. وهو الصواب، والله أعلم.

وقد رواه بعضهم عن الثوري، فأبهم ذكر هذا الرجل المختلف فيه. رواه ابن عدي في الكامل[٢] في ترجمة عبد الله بن فروخ الإفريقي[٣] عن الثوري، عن أبي جهضم، عن رجل، رجل، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: "نهى رسول الله ﷺ عن إنزاء[٤] حمار على فرس."

وعبد الله بن فروخ هذا قال فيه البخاري[٥]: تعرف، وتنكر. وتكلم فيه أيضاً سعيد بن أبي مريم[٦] بكون أحاديثه مناكير إلا أنه أثنى عليه، فقال: لا أعرف أحداً أفضل منه.[٧]

---

(١) تقدمت رواية حميد، ويحيى في الوجه الأول، ورواية الضبي عند ابن خزيمة (٨٩/١رقم ١٧٥).

ومن رواه عن حماد بن زيد كذلك: سليمان بن حرب، وأسد بن موسى، روايتهما في شرح معاني الآثار (٢٧١/٣).

(٢) (١٥١٦/٤) وقال بعد سياق أحاديثه:

"ومقدار ما ذكرت من الحديث لعبد الله بن فروخ غير محفوظة".اهـ.

(٣) من (ل)، وفي (س): الأوزاعي.

(٤) في الكامل: أن ينزى.

(٥) في التاريخ الكبير (١٧٠/٥).

(٦) هو الحافظ المحدث الفقيه سعيد بن الحكم بن مُحَمَّد بن سالم بن أبي مريم الجمحي مولاهم، أبو مُحَمَّد المصري، المتوفى سنة ٢٢٤هـ. وقد ينسب إلى جد جده. وهو ممن جرح، وعدل، فقبل قوله. (انظر السير ٣٢٧/١٠-٣٣٠، وذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل ص ١٨٢).

(٧) لم أجد قول ابن أبي مريم بهذا اللفظ.

وقال الجوزجاني في الشجرة في أحوال الرجال (ص ٢٦٩): "رأيت ابن أبي مريم حسن القول فيه، قال: هو أرضى أهل الأرض عندي، وأما أحاديثه فمناكير عن ابن جريج، عن عطاء، عن أنس غير حديث."

=

الخامس: ظاهر حديث ابن عباس -رضي الله عنهما- أن النهي عن إنزاء الحمر على الخيل، والأمر بإسباغ الوضوء مخصوص بمن يحرم عليه الصدقة من بني هاشم، وبني المطلب، ولم يخصص العلماء هذين الأمرين بهم.[(١)]

فأما إسباغ الوضوء فقد وردت الأحاديث الصحيحة بعموم الأمر به.

فروى ابن خزيمة في صحيحه[(٢)] من حديث ابن مسعود ﷺ قال: "أمرنا رسول الله

=

وكذا حكى ابن عدي قوله في الكامل (١٥١٦/٣)، والمزي مختصرا في تهذيبه (٤٢٩/١٥).

(١) في شرح معاني الآثار (٢٧٥/٣) ما يقتضي اختصاص النهي عن إنزاء الحمر على الخيل ببني هاشم. والله أعلم.

(٢) (٩٠/١ رقم ١٧٦).

وأخرجه أيضا البزار (٣٨٣/٥-٣٨٤ رقم ٢٠١٦)، وابن حبان (٣٣١/٣ رقم ١٠٥٣/الإحسان) من طريق مُحَّد بن عثمان بن أبي صفوان الثقفي، عن أبيه، عن الثوري، عن سماك، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه ﷺ قال: "الصفقة بالصفقتين ربا، وأمرنا رسول الله ﷺ بإسباغ الوضوء." واللفظ لابن خزيمة.

قال البزار: "وهذا الحديث لم نسمعه إلا من مُحَّد بن عثمان عن أبيه، وأخرج إلينا مُحَّد بن عثمان كتابا ذكر أنه كتاب أبيه، فيه هذا الحديث. اهـ.

قلت: والد مُحَّد هذا قال عنه الهيثمي في المجمع (٢٣٧/١): لم أجد من ترجمه. اهـ. وخفي أمره على محققي مسند البزار، وصحيح ابن حبان أيضا، وكشف النقاب عنه الدكتور يحيى بن عبد الله الشهري في "زوائد رجال صحيح ابن حبان على الكتب الستة" (١٦٦٨/٤-١٦٧٢)، وذكر أنه المترجم في ضعفاء العقيلي (١٠٠٤/٣)، والميزان (٢٨١/٣)، ولسانه (٣٥٩/٥) باسم عمرو بن عثمان الثقفي، وبين ذلك بيانا شافيا.

قال العقيلي: عمرو بن عثمان الثقفي عن الثوري، ولا يتابع عليه." ثم أخرج الحديث المذكور، ثم قال: "وأما "أمرنا رسول الله ﷺ بإسباغ الوضوء" **فلا أصل له بهذا الإسناد من حديث الثوري،** وقد روي بغير هذا الإسناد، كأنه حديث دخل في حديث، والمتن روي بغير هذا الإسناد بخلاف هذا اللفظ". اهـ.

وقد درس الدكتور يحيى الشهري هذا الحديث في كتابه المذكور دراسة جيدة فليرجع إليها.

ﷺ بإسباغ الوضوء".

وروى مسلم[١] من حديث عبد الله بن عمرو أن النبي ﷺ قال: «ويل للأعقاب من النار، أسبغوا الوضوء».

وروينا من طرق عن أنس ﵁ أن النبي ﷺ قال له: «يا أنس، أسبغ الوضوء يُزَدْ في عمرك» الحديث. وفي[٢] طرق حديث أنس ﵁ ضعيف.[٣] والله أعلم

---

(١) في صحيحه، كتاب الطهارة، باب وجوب غسل الرجلين بكمالهما. (١٢٣/٣ رقم ٥٦٩).

(٢) من (ل)، وفي (س) بدون الواو.

(٣) قال ابن أبي حاتم في علله (٥٢/١ س ١٢٨):

"سألت أبي، وأبا زرعة عن أحاديث تروى عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ في إسباغ الوضوء يزيد في العمر، وذكرت لهما الأسانيد المروية في ذلك، فضعفها كلها، وقالا: **ليس في إسباغ الوضوء يزيد في العمر حديث صحيح**". اهـ.

وقال العقيلي في ترجمة أزور بن غالب من ضعفائه (١٣٥/١): "لهذا الحديث عن أنس ﵁ طرق، **ليس منها وجه يثبت**". (وانظر أيضا ترجمة بكر أبي عتبة الأعنق منه ١٦٦/١).

وهو حديث طويل، ورويت أجزاؤه متفرقة، وأكتفي بذكر الطرق التي فيها ذكر الوضوء.

١- أخرجه ابن عدي في الكامل (٣٦٧/١)، ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٣٥٠/١-٣٥١ رقم ٥٧٧) من طريق أشعث بن بَراز الهجيمي ـ، والعقيلي في ضعفائه (١٦٦/١-١٦٧) من طريق بكر أبي عتبة الأعنق ـ، كلاهما عن ثابت، عن أنس به.

وأشعث قال البخاري: منكر الحديث. وقال أبو حاتم، وأبو زرعة: ضعيف الحديث. وقال النسائي: متروك الحديث. (انظر التاريخ الأوسط ١٣٠/٢، والجرح والتعديل ٢٧٠/٢، وضعفاء النسائي ص ٥٦، ولسان الميزان ١٤٨/٢).

وبكر قال عنه البخاري: لا يتابع عليه. وقال أبو حاتم: ليس بقوي. (انظر التاريخ الكبير ٩٣/٢، والجرح والتعديل ٣٨٥/٢، ولسان الميزان ٢٤١/٢، ٢٥٣).

٢- وأخرجه العقيلي في ضعفائه (١٣٥/١)، وابن عدي (٤٠٩/١)، ومن طريقه البيهقي في الشعب (٢٧٧/١٥ رقم ٨٣٨٩) من طريق يحيى بن سليم الطائفي، عن الأزور بن غالب، عن سليمان التيمي، عنه به.

وقال العقيلي: لم يأت به عن سليمان التيمي غير الأزور هذا. اهـ.

=

=

وأزور منكر الحديث. (انظر ضعفاء الدارقطني ص ١٥٦، ولسان الميزان ٢/ ٣٥).

٣- وأخرجه أبو يعلى ((١٩٧/٧ رقم ٤١٨٣)، وابن حبان في المجروحين (١٨٤/٢)، والطبراني في الأوسط (١٦٣/٣ رقم ٢٨٠٨)، وابن عدي (٢٠١٩/٥) من طريق عَوْبَد بن أبي عمران الجوني، عن أبيه، عنه به.

قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن أبي عمران إلا ابنه عَوْبَد. اهـ.

وعَوْبَد قال عنه البخاري: منكر الحديث. وقال أبو داود: أحاديثه شبه البواطيل. (انظر التاريخ الكبير ٩٢/٧، وسؤالات الآجري ٤٢٤/١، ولسان الميزان ٣٧٥/٥-٣٧٦).

٤- وأخرجه ابن عدي في ترجمة سعيد بن زون من الكامل (١٢٠١/٣)، والبيهقي في الشعب (٢٧٥/١٥ رقم ٨٣٨٧)، والذهبي في ميزان الاعتدال (١٣٧/٢) من طرق عن سعيد بن زون، عنه به.

وابن زون قال عنه أبو حاتم: ضعيف جدا. وقال النسائي: متروك. وقال الحاكم: روى عن أنس أحاديث موضوعة. (انظر الجرح والتعديل ٢٤/٤، وضعفاء النسائي ص١٨٢، والمدخل إلى الصحيح ١٨٧/١، ولسان الميزان ٣٢/٤).

٥- وأخرجه أبو يعلى (٣٠٦/٦ رقم ٣٦٢٤) من طريق مُحَمَّد بن الحسن بن أبي يزيد الصُدائي، عن عباد بن ميسرة المنقري، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عنه في أثناء حديث طويل.

والصدائي ضعيف. والمنقري لين الحديث. وابن زيد ضعيف. (انظر التقريب ص ٨٣٧، و٤٨٣، و٦٩٦).

وأخرجه الطبراني في الأوسط (١٢٣/٦-١٢٥ رقم ٥٩٩١)، والصغير (ص ٣٥٧ رقم ٨٥٧) من طريق مُحَمَّد بن عبد الله بن المثنى الأنصاري، عن أبيه، عن علي بن زيد به.

وعبد الله بن المثنى قال عنه ابن حجر: صدوق كثير الغلط. (التقريب ص ٥٤٠).

٦- وأخرجه الطبراني في الأوسط (٣٢٨/٥ رقم ٥٤٥٣)، والصغير (ص ٣٤٥ رقم ٨٢٠) من طريق علي بن الجند، عن عمرو بن دينار، عنه.

قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن عمرو بن دينار إلا علي بن الجند. اهـ.

وعلي بن الجند بفتح أوله، والنون معا، ثم دال مهملة، كما ضبطه ابن ناصر الدين في التوضيح (٤٧٤/٢)، وهو منكر الحديث. (انظر التاريخ الكبير ٢٦٦/٦، واللسان ٢٠٩/٥).

وينظر للاستزادة الكافي الشاف (١٢٠-١٢١)، واللآلي المصنوعة (٣٧٨/٢-٣٨٤)، وما كتبه

=

وأما إنزاء الحمر على الخيل فظاهر حديث علي[١] ﷺ عدم التخصيص.

وربما كان الخطاب لقبيلة، أو لواحد، والحكم[٢] كما في حديث علي ﷺ عند مسلم[٣]: "نهاني ولا أقول: نهاكم أن أقرأ القرآن راكعاً أو ساجداً".

قال النووي: ليس معناه أن النهي مختص به، وإنما معناه أن اللفظ الذي سمعته بصيغة الخطاب لي، فأنا أنقله كما سمعته[٤]، وإن كان الحكم يتناول الناس كلهم.[٥]والله أعلم.[٦]

وقد جاء في صحيح ابن خزيمة[٧] ما وجه المناسبة في فهم ابن عباس التخصيص، فزاد في آخر حديث ابن عباس: "قال موسى[٨]: فلقيت عبد الله بن حسن[٩]، فقلت: إن

=

محقق المطالب العالية (١٣/١٠٥-١١٢ رقم ٣١٢٧).

(١) تقدم في الوجه الأول (ص ٣٠٥-٣٠٦).

(٢) كذا في (س)، و(ل) ولعل المقصود: **والحكم يكون عاما**.

انظر تفصيل المسألة في البحر المحيط (٣/١٨٩)، وشرح الكوكب المنير (٣/٢٢٣).

(٣) كتاب الصلاة، باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود. (٤/٤٢١ رقم ١٠٧٨).

ولفظه: "نهاني رسول الله ﷺ عن القراءة في الركوع، والسجود، ولا أقول: نهاكم".

(٤) من (س)، وهو ساقط من (ل).

(٥) شرح النووي على مسلم (٤/٤٢١-٤٢٢).

(٦) قال الملا علي القارئ: "قال القاضي: الظاهر أن قوله: "أمرنا... إلخ تفصيل للخصال، وعلى هذا ينبغي أن يكون الأمر أمر إيجاب، وإلا لم يكن فيه اختصاص؛ لأن إسباغ الوضوء مندوب على غيرهم، وإنزاء الحمار على الفرس مكروه مطلقا لحديث علي ﷺ....، ولأنه علق بأن لا يأكل الصدقة، وهو واجب، فينبغي أن يكون قرينه أيضا كذلك، وإلا لزم استعمال اللفظ الواحد في معنيين مختلفين، اللهم إلا أن يفسر الصدقة بالتطوع، أو الأمر بالمشترك بين الإيجاب، والندب. ويحتمل أن المراد به أنه ﷺ ما اختصنا بشيء إلا بمزيد الحث، والمبالغة في ذلك. اهـ. (المرقاة ٤/٢٠٨-٢٠٩).

(٧) (١/٨٩ رقم ١٧٥) من رواية ابن علية، وجاء أيضا عند أحمد (١/٢٢٥).

(٨) هو موسى بن سالم، أبو الجهضم. وقد تقدم ترجمته في الوجه الثالث من هذا الباب.

(٩) هو عبد الله بن حسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب المدني، ثقة جليل القدر، مات في أوائل سنة خمس وأربعين ومائة. (انظر تاريخ بغداد ٩/٤٣١-٤٣٤، والتقريب ص ٤٩٩).

عبد الله بن عبيد الله حدثني بكذا، وكذا، فقال: إن الخيل كانت في بني هاشم قليلة فأحب أن تكثر فيهم".

السادس: اختلفوا في محمل النهي عن إنزاء الحمر على الخيل، هل هو للتحريم، أو للتنزيه؟ (فحمله الجمهور على التنزيه).[١]

السابع: في حكمة النهي عن ذلك. قال الخطابي: يشبه أن يكون المعنى في ذلك . والله أعلم . أن الحمر إذا حُملت على الخيل تعطلت منافع الخيل، وقل عددها، وانقطع نماؤها، والخيل يحتاج إليها للركوب، والركض، والطلب، وعليها يجاهد العدو، وبها تحرز الغنائم، ولحمها مأكول، ويسهم للفرس، كما يسهم للفارس، وليس للبغل شيء من هذه الفضائل؛ فأحب ﷺ أن ينمو عدد الخيل، ويكثر نسلها؛ لما فيها من النفع والصلاح.[٢] انتهى.

قلت: ويحتمل أن يكون النهي عن ذلك لما فيه من إذلال الخيل، إذ يحمل عليها ما هو دني الأصل، وقد أمر بإكرام الخيل لما فيها من الفضائل المتقدمة[٣]. والله أعلم.

ويحتمل أن يكون ذلك لعدم المشاكلة؛ (فلا يختص)[٤] ذلك بهذه الصورة، كما سيأتي في الوجه الذي يليه.

الثامن: هل النهي مخصوص بإنزاء الحمر على الخيل، أو المعنى فيه أنه لا يحمل جنس على غير شكله؛ لما فيه من المخالفة؟

قال الخطابي: "يحتمل أن يكون حمل الخيل على الحمر جائزا؛ لأن الكراهة في هذا

---

(١) ما بين الهلالين من (ل)، وفي (س): حمله التنزيه.

وانظر شرح معاني الآثار (٢٧١/٣)، والهداية (٢٣٤/٧)، والبيان والتحصيل (٥٤/١٨)، والمجموع (١٥٥/٦)، وأسنى المطالب (٥٢٩/٢) والآداب الشرعية (٢٧٤/٣-٢٨٠).

(٢) معالم السنن (٣٩٢/٣-٣٩٣).

(٣) في باب ما جاء في فضل الخيل.

(٤) ما بين الهلالين من (ل)، وفي (س): زالحيض.

الحديث إنما كانت[(١)] في حمل الحمر على الخيل؛ لئلا تشتغل أرحامها بحمل[(٢)] الحمر؛ فيقطعها ذلك عن نسل الخيل، فإذا كانت الفحولة خيلاً، والأمهات حمراً، فقد يحتمل أن لا يكون داخلاً في النهي إلا أن يتأول متأول أن المراد بالحديث صيانة الخيل عن[(٣)] مزاوجة الحمر، وكراهة اختلاط مائها بمائها؛ لئلا يضيع طرقها، ولئلا يكون منه الحيوان المركب من نوعين مختلفين؛ فإن أكثر المركبات المتولدات من[(٤)] جنسين من الحيوان أخبث طبعاً من أصولها التي تتولد منها، وأشد عرامة[(٥)] كالسِمْع[(٦)]، [والعِسبار][(٧)]، ونحوهما، وكذلك البغل البغل لما يعتريه من الشماس[(٨)]، والحران[(٩)]، والعضاض[(١٠)]، في[(١١)] نحوها من العيوب، والآفات، ثم هو حيوان عقيم ليس له[(١٢)] نسل، ولا نماء، ولا يذكى[(١٣)]،

(١) في المطبوع من المعالم: جاءت

(٢) في المعالم: بنجل.

(٣) في المعالم: من

(٤) في المعالم: المتولدة بين جنسين

(٥) في المعالم: شراسة. والعرامة، والشراسة لفظان متقاربان في المعنى. (انظر لسان العرب ١٢/٣٩٥).

(٦) بكسر السين، وسكون الميم: ولد الذئب من الضبع. (القاموس المحيط ص ٩٤٤).

(٧) في (س)، و(ل): والعسبان. والمثبت من المعالم. والعسبار ولد الضبع من الذئب. (القاموس المحيط المحيط ص ٥٦٤).

(٨) الشماس هو الشرود والجموح، يقال: شمس الفرس، يشمُس، شُموسا، وشِماسا: شرد، وجمح، ومنع ومنع ظهره عن الركوب لشدة شغبه، وحدته. (انظر تاج العروس ١٦/١٧٤).

(٩) الحران هو أن تمتنع الدابة عن الجري حين الطلب، وترجع القهقرى، يقال: حرنت الدابة ـ كنصر، كنصر، وكرم ـ حِرانا، وحُرونا: وقفت حين طلب جريها، ورجعت القهقرى. (انظر تاج العروس ٣٤/٤٠٥-٤٠٦، والمعجم الوسيط ١/١٦٩).

(١٠) على وزن كتاب، عض الفرس. (انظر الصحاح ٣/١٠٩٢، ولسان العرب ٧/١٨٨، وتاج العروس ١٨/٤٣٧).

(١١) من (س)، وكذا في المعالم. وفي (ل): (و) بدل (في).

(١٢) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(١٣) من (س)، وساقط من (ل).

ولايزكى." [١]

قال الخطابي: وما أرى هذا الرأي طائلاً. قال الله تعالى[٢] ﴿وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً﴾[٣] فذكر البغال، وامتن علينا بها كامتنانه بالخيل، والحمير، وأفرد ذكرها بالاسم الخاص الموضوع لها، ونبه على ما فيها من الأرب والمنفعة. والمكروه من الأشياء مذموم لا يستحق المدح، ولا يقع به الامتنان، وقد استعمل رسول الله ﷺ البغل، واقتناه، وركبه حضراً، وسفراً،[٤] وكان يوم حنين على بغلته حين رمى المشركين بالحصباء، وقال: «شاهت الوجوه». فانهزموا. فلو كان مكروهاً لم يقتنه، ولم يستعمله. والله أعلم".[٥]

التاسع: قوله "وأن لا نُنْزِي" المشهور في الرواية فيه[٦] ضم النون الأولى، وسكون الثانية، وتخفيف الزاي المكسورة، ويجوز فتح النون الثانية، وتشديد الزاي المكسورة[٧].

قال الجوهري: "نزا الذكر على الأنثى نِزاءً بالكسر، يقال ذلك في الحافر، والظلف، والسباع. وأنزاه غيره، ونزّاه تنزية إلى أن قال: والتنزي التوثب، والتسرع.[٨] انتهى.

---

(١) معالم السنن (٣/٣٩٣).

(٢) في المعالم: فإن الله سبحانه قال.

(٣) سورة النحل: من الآية (٨).

(٤) أما ركوبه ﷺ على البغل في الحضر فمنها ما روى مسلم في صفة الجنة، ونعيمها، باب عرض مقعد الميت من الجنة، أو النار عليه... (١٧/١٩٨-١٩٩ رقم ٧١٤٢) من حديث زيد بن ثابت ﵁ قال: "بينما النبي ﷺ في حائط لبني النجار على بغلة له، ونحن معه، إذ حادت به، فكادت تلقيه. الحديث.

أما في السفر فقد أشار الخطابي أنه ﷺ كان على بغلته يوم حنين. وتقدمت الأحاديث الواردة في ذلك في باب ما جاء في الثبات عند القتال. وانظر زاد المعاد (١/١٥٣).

(٥) معالم السنن (٣/٣٩٣).

(٦) من (ل)، وفي (س) مكانه: و.

(٧) من (س)، وليس في (ل)، وتكرر في (س) بعدها: ويجوز فتح النون الثانية، وتشديد الزاي.

(٨) الصحاح (٦/٢٥٠٧).

وكأن أصله هذا، ومنه قوله في حديث السقيفة[١] "فنزونا على سعد" وكذا قوله في حديث وائل بن حجر ﷺ: "إن هذا انتزى[٢] على أرضي"[٣]

قال صاحب النهاية: "يقال: نزوت على الشيء أنزو نزواً إذا وثبت عليه." قال: "وقد يكون في الأجسام، والمعاني."[٤]

العاشر: ......[٥]

---

(١) حديث طويل أخرجه البخاري في الحدود، باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت. (١٧٦/١٢-١٧٩ رقم ٦٨٣٠) وفيه: "ونزونا على سعد بن عبادة."

(٢) من (س)، وفي (ل): تنزى.

(٣) أخرجه مسلم في الإيمان، باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار. (٣٤١/٢-٣٤٢ رقم ٣٥٧) من حديث وائل ﷺ قال: "كنت عند رسول الله ﷺ، فأتاه رجلان يختصمان في أرض، فقال أحدهما: إن هذا انتزى على أرضي ـ يا رسول الله ـ في الجاهلية ـ وهو امرؤ القيس بن عابس الكندي، وخصمه ربيعة بن عبدان ـ قال: «بينتك». قال: ليس ببينة. قال: «يمينه». قال: إذن يذهب بها. قال: «ليس لك إلا ذاك» قال: فلما قام ليحلف قال رسول الله ﷺ: «من اقتطع أرضا ظالما، لقي الله، وهو عليه غضبان».

(٤) النهاية (٤٤/٥).

(٥) كذا في (س)، و(ل)، والذي يظهر أن المؤلف بيض له.

٢٤-باب ما جاء في الاستفتاح بصعاليك المسلمين.

١٧٠٢- حدثنا أحمد بن محمَّد، أخبرنا[(١)] ابن المبارك، حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، حدثنا[(٢)] زيد بن أرطاة، عن جبير بن نفير، عن أبي الدرداء ﷺ قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «ابغوني في ضعفائكم، فإنما ترزقون، وتنصرون بضعفائكم».

هذا حديث حسن صحيح.[(٣)]

الكلام عليه من وجوه:

الأول: حديث أبي الدرداء ﷺ أخرجه أبو داود[(٤)] عن مؤمل بن الفضل، عن الوليد بن مسلم .، والنسائي[(٥)] عن يحيى بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار، عن عمر بن عبد عبد الواحد .، كلاهما عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر.

الثاني: لم يذكر المصنف في الباب غير حديث أبي الدرداء ﷺ، وفيه عن سعد بن أبي وقاص ﷺ.

(١) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٢) في (س) هنا أقحمت كلمة "أرطاة".

(٣) جامع الترمذي (٣/٣٢٠).

(٤) في سننه، كتاب الجهاد، باب الانتصار برُذُل الخيل، والضعفة. (٣/٥٢-٥٣ رقم ٢٥٩٤).

(٥) في المجتبى، كتاب الجهاد، باب الاستنصار بالضعيف. (٦/٣٥٢-٣٥٣ رقم ٣١٧٩).

وأخرجه أيضا أحمد (٥/١٩٨)، وابن حبان (١١/٨٥ رقم ٤٧٦٧)، والحاكم (٢/١٠٦، ١٤٥) من طريق عبد الرحمن بن يزيد بن جابر به.

قال الحاكم: **صحيح الإسناد**، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

قال الألباني بعد سياق حكم الترمذي، والحاكم، والذهبي: وهو كما قالوا. (الصحيحة ٢/٤٠٨-٤٠٩ رقم ٧٧٩، وانظر صحيح سنن أبي داود ٧/٣٤٥ رقم ٢٣٣٥/الأم).

رواه البخاري[١]، والنسائي[٢] من رواية مصعب بن سعد، عن أبيه ﷺ "أنه ظن أن له فضلا على من دونه من أصحاب النبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «إنما نصر[٣] الله هذه الأمة بضعيفها، بدعوتهم، وصلاتهم، وإخلاصهم». لفظ النسائي.

وقال البخاري: عن مصعب بن سعد قال: رأى سعد أن له فضلا على من دونه، فقال النبي ﷺ: «هل ترزقون، وتنصرون إلا بضعفائكم».

وهذا مرسل[٤]، وقد وصله البرقاني[٥] في صحيحه[٦].

الثالث: ليس لزيد بن أرطاة عند المصنف إلا هذا الحديث، وحديث آخر ذكره في

---

(١) في صحيحه، كتاب الجهاد، باب من استعان بالضعفاء، والصالحين في الحرب. (١٠٨/٦ رقم ٢٨٩٦/مع الفتح). وليس في إسناده (عن أبيه).

(٢) في المجتبى، كتاب الجهاد، باب الاستنصار بالضعيف. (٣٥٢/٦ رقم ٣١٧٨).

وقال الألباني: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين. (الصحيحة ٤٠٩/٢ تحت رقم ٧٧٩).

(٣) في المطبوع من السنن: ينصر

(٤) قال ابن حجر في الفتح (١٠٨/٦-١٠٩): "ثم إن صورة هذا السياق مرسل؛ لأن مصعبا لم يدرك زمان هذا القول، لكن هو محمول على أنه سمع ذلك من أبيه، وقد وقع التصريح عن مصعب بالرواية له عن أبيه عند الإسماعيلي، فأخرجه من طريق معاذ بن هانئ، حدثنا مُحَمَّد بن طلحة، فقال فيه: عن مصعب بن سعد، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ فذكر المرفوع دون ما في أوله، وكذا أخرجه هو، والنسائي من طريق مسعر، عن طلحة بن مصرف، عن مصعب، عن أبيه." ثم ساق لفظه. (وانظر أيضا هدي الساري ص ٥٢٤، والنكت الظراف ٣١٩/٣ رقم ٣٩٣٥، والتلخيص الحبير ٩٧/٢).

(٥) "بفتح الباء المنقوطة بواحدة، وسكون الراء المهملة، وفتح القاف، هذه النسبة إلى قرية من قرى كاث بنواحي خوارزم، وخربت أكثرها، وصارت مزرعة" (الأنساب (٣٢٣/١).

وهو العلامة الفقيه الحافظ الثبت أبو بكر أحمد بن مُحَمَّد بن أحمد بن غالب الخوارزمي، الشافعي، المتوفى سنة ٤٢٥هـ، صنف المستخرج على الصحيحين. (انظر تاريخ بغداد ٣٧٣/٤-٣٧٦، وتذكرة الحفاظ ١٠٧٤/٣-١٠٧٦، وعلوم الحديث لابن الصلاح ص ١٦).

(٦) وعزاه ابن حجر أيضا في التلخيص (٩٧/٢) إلى البرقاني في مستخرجه.

فضائل القرآن[١] عن أبي أمامة ﷺ مرفوعا «ما أذن الله لعبد في شيء أفضل من ركعتين يصليهما». الحديث.

وهذا الحديث الآخر ليس في روايتنا من جامع الترمذي، وهي رواية الجَرَّاحي[٢]، عن

---

(١) باب رقم (١٧) (٣٤/٥ رقم ٢٩١١) من طريق بكر بن خنيس، عن ليث بن أبي سليم، عن زيد بن أرطاة، عن أبي أمامة به.

وأخرجه أيضا أحمد (٢٦٨/٥)، والطبراني في الكبير (١٧٧/٨ رقم ٧٦٥٧) من طريق ابن خنيس، عن ليث به.

قال الترمذي: **هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وبكر بن خنيس قد تكلم فيه ابن المبارك، وتركه في آخر أمره. وقد روي هذا الحديث عن زيد بن أرطاة، عن جبير بن نفير، عن النبي ﷺ. مرسل.**

قلت: وفيه أيضا ليث بن أبي سليم قال عنه ابن حجر: صدوق اختلط جدا، ولم يتميز حديثه؛ فترك، كما في التقريب (ص ٨١٨)، وزيد بن أرطاة حديثه عن أبي أمامة مرسل، كما قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٥٥٦/٣)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٥٢/١٩).

وأما الرواية المرسلة فأخرجها الترمذي عقب الرواية الموصولة (٢٩١٢)، وأبو داود في المراسيل (ص ٣٦١ رقم ٥٣٨)، وعبد الله بن أحمد في السنة (١٤٠/١رقم ١٠٩) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن معاوية بن صالح، عن العلاء بن الحارث، عن زيد بن أرطاة، عن جبير بن نفير قال: قال النبي ﷺ: «إنكم لن ترجعوا إلى الله بأفضل مما خرج منه». يعني القرآن.

ورجاله ثقات إلا أن العلاء بن الحارث الحضرمي قال عنه ابن سعد: كان يفتي حتى خولط. وقال أبو داود: دمشقي تغير عقله، وكان ثقة، يرى القدر. اهـ. (انظر طبقات ابن سعد ٤٦٧/٩، وسؤالان الآجري ٢٠٦/٢، والكواكب النيرات ص ٣٣٥-٣٤١).

قال البخاري: **إن هذا الخبر لا يصح لإرساله، وانقطاعه.** (خلق أفعال العباد ص ١٠٤).

(وينظر للاستزادة ما سطره الألباني في الضعيفة (٤٢٥/٤-٤٢٧ رقم ١٩٥٧)، والأرنؤوط، وزملاؤه في تعليقهم على مسند أحمد (٦٤٤/٣٦-٦٤٥ رقم ٢٢٣٠٦)، والحاشدي في تعليقه على الأسماء، والصفات للبيهقي (٥٧٦/١-٥٧٧).

(٢) بالجيم، وتشديد الراء، وفي آخره الحاء المهملة، نسبة إلى الجراح، وهو اسم لبعض أجداده.

وهو أبو مُحَمَّد عبد الجبار بن مُحَمَّد بن عبد الله بن مُحَمَّد بن أبي الجراح المروزي، شيخ ثقة صالح، راوية =

الترمذي، وإنما هو في رواية أبي حامد أحمد بن عبد الله بن داود المروزي[١] عن الترمذي، ولذلك لم يذكره ابن عساكر في الأطراف، وذكره المزي[٢].

وزيد بن أرطاة هذا فزاري، دمشقي، وهو أخو عدي بن أرطاة[٣]، وكان أكبر من عدي، وقد روى عنه جماعة منهم العلاء بن الحارث، وسعد بن إبراهيم الزهري.[٤] ووثقه دحيم[٥]، والعجلي[٦]، وأبو حاتم[٧]، والنسائي[٨]، وابن حبان[٩].

الرابع: الذي وقع في أصول سماعنا من كتاب الترمذي: «ابغوني في ضعفاءكم»، وهو عند أبي داود[١٠]، والنسائي[١١] بإسقاط حرف الجر «ابغوني الضعفاء»، وهكذا

=

سنن الترمذي عن أبي العباس مُحَمَّد بن أحمد بن محبوب المحبوبي، ولد في سنة إحدى وثلاثين وثلاثمائة، وتوفي سنة اثنتي عشرة، وأربعمائة إن شاء الله. (انظر الأنساب ١/٣٦-٣٧، والسير ٢٥٧/١٧).

(١) لم أقف على ترجمته، وروي الجامع من طريقه ابن عطية، كما في فهرسته (ص ١٢٢)، وابن خير، كما في فهرسته (ص ١٢٠-١٢١).

(٢) انظر تحفة الأشراف (١٦٥/٤ رقم ٤٨٦٣).

(٣) عامل عمر بن عبد العزيز، مقبول، قتل سنة ١٠٢هـ. (انظر التقريب ص ٦٧١).

(٤) انظر التاريخ الكبير (٣٨٧/٣-٣٨٨)، وتاريخ دمشق (٢٥٢/١٩-٢٥٦)، وتهذيب الكمال (٨/١٠-٩).

(٥) حكى توثيقه المزي في تهذيب الكمال (٩/١٠).

(٦) انظر معرفة الثقات (٣٧٦/١).

(٧)ا نظر الجرح والتعديل (٥٥٦/٣)، وفيه: لا بأس به. وكذا في تهذيب الكمال (٩/٨).

(٨) حكى توثيقه المزي في تهذيب الكمال (٩/١٠).

(٩) ذكره في ثقاته (٣١٣/٦).

(١٠) في سننه، كتاب الجهاد، باب الانتصار برُذُل الخيل، والضعفة. (٥٢/٣-٥٣ رقم ٢٥٩٤).

(١١) في المجتبى، كتاب الجهاد، باب الاستنصار بالضعيف. (٣٥٢/٦-٣٥٣ رقم ٣١٧٩) ولفظه: «أبغوني الضعيف».

رويناه في مسند أحمد[١] «ابغوني ضعفاءكم»، وكذلك رواه الطبراني[٢]، وهو أصح من الرواية المتقدمة. ومعناه: اطلبوا لي ضعفاءكم.[٣]

قال الجوهري[٤]: "وبغيتك الشيء: طلبته لك. قال: ومنه قول الشاعر:

ليبغيه خيرا، وليس بفاعل".

ويجوز أن يكون بهمزة قطع على أنه رباعي، ومعناه حينئذ ـ كما قال صاحب النهاية ـ أعينوني على طلب الضعفاء.[٥] هكذا فرق صاحب النهاية في المتعدي لمفعولين[٦] بين الثلاثي، والرباعي.

وجعل صاحب المحكم هذه التفرقة بينهما مقالة، وصدر كلامه بأن المتعدي لمفعولين رباعي، فقال: "وأبغاه الشيء طلبه له، أو أعانه على طلبه". قال: "وقيل: بغاه الشيء: طلبه له. وأبغاه الشيء: أعانه عليه".[٧]

وأما رواية المصنف فهي بهمزة وصل، ليس إلا؛ فإنه عداه إلى مفعول واحد. ومعناه ـ إن كان محفوظا ـ اطلبوني في ضعفاءكم، أي أنه يجلس معهم، ولا يترفع عليهم، كما قال في الحديث المتفق عليه[٨] من حديث حارثة (بن وهب)[٩] رضي الله عنه «ألا أنبئكم بأهل الجنة؟ كل

---

(١) (٥/١٩٨).

(٢) مسند أبي الدرداء ليس في المطبوع من المعجم الكبير. ولم أجده في الصغير، والأوسط.

(٣) هذا المقطع نقله المناوي عن العراقي في الفيض (١/٨٢).

(٤) في الصحاح (٦/٢٢٨٢-٢٢٨٣).

(٥) في النهاية (١/١٤٣): يقال: ابغني كذا ـ بهمزة الوصل ـ أي اطلب لي. وأبغني ـ بهمزة القطع ـ أي أي أعني على الطلب".

(٦) من (ل)، وفي (س): بمفعولين.

(٧) المحكم (٦/١٩).

(٨) أخرجه البخاري في التفسير، باب ﴿عتل بعد ذلك زنيم﴾ (٨/٨٤٤ رقم ٤٩١٨)، وفي الأدب، الأدب، باب الكبر (١٠/٦٠١ رقم ٦٠٧١)، ومسلم في الجنة، وصفة نعيمها وأهلها، باب النار يدخلها الجبارون، والجنة يدخلها الضعفاء. (١٧/١٨٤-١٨٥ رقم ٧١١٦-٧١١٨).

(٩) ما بين الهلالين من (ل)، وليس في (س)، وهو صحابي من خزاعة، أخو عبيد الله بن عمر بن =

كل ضعيف متضعف»[١] الحديث. وفي الحديث (المتفق عليه)[٢] أيضا من حديث أبي هريرة ﷺ «تحاجت الجنة والنار» وفيه «فقالت الجنة: فما لي لا يدخلني إلا ضعفاء الناس، وسَقَطهم[٣]، وعَجَزهم[٤]». الحديث.

الخامس: إن قيل: فقد روى مسلم في صحيحه[٥] من حديث أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمن القوي خير، وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كل خير» الحديث.

وروى مسلم[٦] أيضا من حديث عياض بن حمار المجاشعي[٧] ﷺ عن النبي ﷺ في أثناء حديث قال فيه: «وأهل النار خمسة: الضعيف الذي لا زبر[٨] له الذين هم فيكم تبعا

=

الخطاب لأمه؛ فإن أمه أم كلثوم بنت جِرول الخزاعية تزوج بها عمر بن الخطاب، فولدت له عبيد الله، يعد في الكوفيين (انظر الاستيعاب ص ١٤٢، والإصابة ١/٢٩٩).

(١) تتمته: «لو أقسم على الله لأبره، ألا أخبركم بأهل النار؟ كل عتل جوّاظ مستكبر».

(٢) ما بين الهلالين من (س)، وهو ساقط من (ل).

والحديث أخرجه البخاري في التفسير، باب ﴿وتقول هل من مزيد﴾ (٧٥٧/٨ رقم ٤٨٥٠)، ومسلم في الجنة، وصفة نعيمها وأهلها، باب النار يدخلها الجبارون، والجنة يدخلها الضعفاء. (١٧٩/١٧-١٨٠ رقم ٧١٠٢-٧١٠٤).

(٣) بفتح السين، والقاف. أي المحتقرون بينهم، الساقطون من أعينهم. (فتح الباري ٧٥٩/٨، وانظر النهاية ٣٧٨/٢).

(٤) بفتح العين والجيم، جمع عاجز، كخَدَم جمع خادم، يريد الأغبياء العاجزين في أمور الدنيا. (انظر النهاية ١٨٦/٣).

(٥) كتاب القدر، باب في الأمر بالقوة، وترك العجز،... (٤٣١/١٦ رقم ٦٧١٦).

(٦) في صحيحه، كتاب الجنة، وصفة نعيمها، وأهلها، باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة، وأهل النار. (١٩٤/١٧-١٩٦ رقم ٧١٣٦).

(٧) صحابي سكن البصرة، وعاش إلى حدود الخمسين، وأبوه باسم الحيوان المشهور، وقد صحفه بعض الفقهاء لظنه أن أحدا لا يسمى بذلك. (انظر الإصابة ٤٧/٣، والتقريب ٧٦٤).

(٨) بفتح الزاي، وإسكان الموحدة. أي: لا عقل له يزبره، وينهاه عن الإقدام على ما لا ينبغي. (انظر

=

لا يتبعون أهلا، ولا مالا» الحديث.

ففي هذين الحديثين تفضيل القوي على الضعيف، فكيف الجمع بينهما، وبين حديث الباب، وحديث حارثة بن وهب، وحديث أبي هريرة المتقدمَين في الوجه الرابع قبله[١].

والجواب: أن المراد بمدح القوة: القوة في ذات الله، وقوة العزيمة. وبمدح الضعيف: لين الجانب، ورقة القلب، ونحو ذلك. والمراد بذم القوة: الاستكبار، والتجبر، وبذم الضعف: ضعف العزيمة في القيام بالحق؛ فلا تعارض حينئذ.

قال النووي: "المراد بالقوة هنا ـ أي في حديث «المؤمن القوي خير» ـ عزيمة النفس والقريحة في أمور الآخرة، (فيكون صاحب هذا الوصف أكثر إقداما على العدو في الجهاد)[٢]، وأسرع خروجا له، وذهابا في طلبه، وأشد عزيمة في الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والصبر على الأذى في كل ذلك، واحتمال المشاق في ذات الله تعالى ... إلى آخر كلامه.[٣]

وأما مدح الضعيف المتضعَّف ـ وهو بفتح العين المشددة على المشهور ـ فقال النووي: معناه يستضعفه الناس، ويحتقرونه[٤]، ويتجبرون عليه لضعف حاله في الدنيا، قال: "وأما رواية الكسر فمعناه[٥] متواضع متذلل خامل واضع من نفسه. قال القاضي عياض: وقد يكون الضعف هنا رقة القلوب، ولينها، وإخباتها للإيمان".[٦]

وهكذا قيل في معنى قول الجنة: «فما لي لا يدخلني إلا ضعفاء الناس».

=

النهاية ٢/٢٩٣، وشرح النووي على مسلم ١٧/١٩٦).

(١) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٢) ما بين الهلالين من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٣) شرح النووي على مسلم (١٦/٤٣١).

(٤) من (س)، وفي (ل): ويستحقرونه.

(٥) كذا في (س)، و(ل)، وفي شرح النووي على مسلم: فمعناها.

(٦) شرح النووي على مسلم (١٧/١٨٥)، وانظر قول القاضي في إكمال المعلم (٨/٣٨٣).

وأما قوله في حديث عياض بن[١] حمار في أهل النار «الضعيف الذي لا زبر له» فهو لم يذم فيه مطلق الضعيف، إنما قيده بالضعيف الذي لا زبر له. أي الذي لا عقل له يزبره، ويمنعه مما لا ينبغي له تعاطيه.

وبالجملة[٢] فربما ظن القوي أنه يغلب الرجال لقوته، فأعجبته[٣] نفسه، وكذلك كثرة الجيش ربما أعجبتهم (كثرتهم، كما أخبر سبحانه وتعالى عن بعض من شهد وقعة حنين بقوله: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ)[٤] كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْئاً﴾[٥]

وربما رأى الضعيف عجزه، وعدم قوته، فتبرأ من الحول، والقوة، واستعان بالله تعالى؛ فكانت له الغلبة، كما قال تعالى ﴿كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللهِ﴾[٦] فالله تعالى بحوله، وقوته يقوي الضعيف، ويهزم القوي.

وقد ورد في الحديث «لو علم الناس عون الله للضعيف ما غالوا بالظهر»[٧] فإذا كان كان هذا في البهائم التي لا عزم لها، ولا نية، فكيف بمن لجأ إليه، وتبرأ من حوله، وقوته إلا بالله تعالى. وروينا في حديث آخر: "أن أخوين[٨] كان أحدهما قويا يكتسب، ويحترف،

---

(١) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٢) في (س) هنا أقحمت كلمة (له).

(٣) من (ل)، وفي (س): وعجبته.

(٤) ما بين الهلالين من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٥) التوبة: جزء من آية (٢٥).

(٦) البقرة: جزء من آية (٢٤٩).

(٧) لم أقف عليه مرفوعا، وقد صح من قول سلمان الفارسي ﷺ.

أخرجه سعيد بن منصور (٣٦٦/٢/٣)، والبيهقي في الشعب (٣٧٤/١٣-٣٧٥ رقم ٧٢٩٩)، وأبو نعيم في الحلية (٢٠٠/١) من طرق عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان عبد الرحمن بن مُل النهدي، عن سلمان الفارسي ﷺ من قوله.

وهذا إسناد **صحيح**.

(٨) من (ل)، وهو ساقط من (س).

والآخر يتعبد، (فشكاه المكتسب إلى النبي ﷺ)[١]، فقال له: «لعلك ترزق به»[٢] فلا تعارض حينئذ بين حديث الباب، وبين ما توهم مخالفته له مما تقدم، وأيضا فإنه لم يقل فيه: إنهم ينصرون بقوة الضعفاء. إنما قال: إنهم ينصرون بدعوتهم، وصلاتهم، وإخلاصهم، كما هو مبين في رواية النسائي في حديث سعد المتقدم. والله أعلم.

السادس: بوب المصنف على الحديث: "الاستفتاح بصعاليك (المسلمين" فكأنه فهم أن المراد بالضعفاء الصعاليك)[٣]، وهم الفقراء، ولا يلزم من الصعلكة، والفقر عدم القوة في

---

(١) ما بين الهلالين من (س)، وفي (ل): فشكاه أخوه للمكتسب النبي ﷺ.

(٢) أخرجه الترمذي في الزهد، باب في التوكل على الله (١٦٧/٤ رقم ٢٣٤٥)، وابن عدي في ترجمة ترجمة حماد بن سلمة من الكامل (.٢/ ٦٨٠)، والروياني في مسنده (٣٨٧/٢ رقم ١٣٧٤)، والحاكم (٩٣/١-٩٤)، ومن طريقه البيهقي في المدخل (٢٤٥/١ رقم ٣٣٥)، والضياء في المختارة (٤٩/٥-٥٠ رقم ١٦٦٥) من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس ﷺ به.
وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.
وقال الحاكم: "**صحيح على شرط مسلم**، ورواته عن آخرهم أثبات ثقات، ولم يخرجاه". ووافقه الذهبي.
قال الألباني: وهو كما قالا. (انظر الصحيحة ٦٣٦/٦-٦٣٧ رقم ٢٧٦٩).

(٣)من (س)، وهو ساقط من (ل).
قد ورد بلفظ الصعاليك من حديث أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد قال: كان رسول الله ﷺ يستفتح بصعاليك المهاجرين. وفي رواية: يستفتح، ويستنصر بصعاليك المسلمين.
أخرجه البغوي في معجم الصحابة (١٤٢/١-١٤٣ رقم ١٠٥)، وابن قانع في معجم الصحابة أيضا (٤٩/١)، والطبراني في الكبير (٢٩٢/١ رقم ٨٥٧-٨٥٩)، والضياء في المختارة (٣٣٧/٤-٣٣٨ رقم ١٠٥٧-١٠٥٨) من طريق سفيان ـ وهو الثوري ـ، عن أبي إسحاق ـ وهو السبيعي ـ، عن أمية بن خالد به.
قال ابن عبد البر في ترجمة أمية بن خالد من الاستيعاب (ص ٥٠): "**لا تصح له عندي صحبة، فالحديث مرسل**". اهـ. (وانظر التوسل للألباني ص ١١٤، وترجمة أمية بن خالد في الإصابة ١٢٧/١/القسم الرابع).

في البدن، ولا عدم القوة في القيام بأمر الله تعالى، فلا ينافي حينئذ الأحاديث التي مدح فيها الأقوياء، وهذا جواب آخر غير ما تقدم، أفهمه تبويب المصنف. والله أعلم.

٢٥- باب ما جاء في الأجراس على الخيل.

١٧٠٣- حدثنا قتيبة، حدثنا عبد العزيز بن مُحَمَّد، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب، ولا جرس».

وفي الباب عن عمر، وعائشة، وأم حبيبة، وأم سلمة ﷺ.

وهذا حديث حسن صحيح.[١]

الكلام عليه من وجوه:

الأول: حديث أبي هريرة أخرجه مسلم[٢] عن قتيبة به. وعن أبي كامل الجحدري، عن بشر بن المفضل، عن سهيل.

وأخرجه أبو داود[٣] عن أحمد بن يونس، عن زهير[٤]، عن سهيل.

ورواه النسائي[٥] من رواية زرارة بن أوفى، عن أبي هريرة ﷺ.

(ولأبي هريرة)[٦] حديث آخر أخرجه مسلم[٧]، والنسائي[٨] من رواية إسماعيل بن جعفر .، وأبو داود[٩] من رواية سليمان بن بلال .، كلاهما عن العلاء بن عبد الرحمن، عن

---

(١) جامع الترمذي (٣/٣٢٠-٣٢١) وفيه: باب ما جاء في كراهية الأجراس على الخيل.

(٢) في صحيحه، كتاب اللباس والزينة، باب كراهة الكلب، والجرس في السفر. رواية قتيبة (١٤/٣٢١ رقم ٥٥١٣)، ورواية أبي كامل (١٤/٣٢٠ رقم ٥٥١٢).

(٣) في سننه، كتاب الجهاد، باب في تعليق الأجراس. (٣/٣٩ رقم ٢٥٥٥).

(٤) هو ابن معاوية الجعفي الكوفي. انظر (ص ٨٠، و١٥١-١٥٢).

(٥) في الكبرى، كتاب السير، باب التغليظ في الجرس. (٨/١١٠ رقم ٨٧٥٩) من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، عن زرارة، عنه. وانظر كلام الشارح (ص ٣٣١).

(٦) ما بين الهلالين من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٧) في صحيحه، كتاب اللباس، باب كراهة الكلب، والجرس في السفر. (١٤/٣٢١ رقم ٥٥١٤).

(٨) في الكبرى، كتاب السير، باب التغليظ في الجرس. (٨/١١١ رقم ٨٧٦١)

(٩) في سننه، كتاب الجهاد، باب في تعليق الأجراس. (٣/٣٩ رقم ٢٥٥٦).

أبيه[١]، عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «الجرس مزامير[٢] الشيطان».

ولأبي هريرة حديث آخر رواه الطبراني في الأوسط[٣] من رواية ابن جريج، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة ﷺ، عن النبي ﷺ أنه أمر بقطع الأجراس.

قال الطبراني: لم يروه عن ابن جريج إلا عبد المجيد[٤] بن عبد العزيز بن أبي رواد.

وحديث عمر رواه الطبراني في الأوسط[٥] من رواية مبارك بن فضالة، عن[١]

---

(١) هو عبد الرحمن بن يعقوب الجهني، مولى الحُرَقة، ثقة، من الثالثة. (انظر التقريب ص ٦٠٥).

(٢) جمع مَزمور، ومِزمار، وهو الآلة التي يزمر -أي يغنى- بها. (انظر النهاية ٣١٢/٢، ولسان العرب ٣٢٧/٤).

(٣) (١٢١/٧ رقم ٧٠٣٨) قال: حدثنا مُحَمَّد بن الأعجم الصنعاني، حدثنا حريز بن المسلم، حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، عن ابن جريج بالإسناد المذكور.

وإسناد ضعيف؛ لما يلي:

- قال الهيثمي: وفيه جرير (كذا) بن المسلم، لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات (المجمع ١٧٥/٥)

قلت: هو حريز -بفتح الحاء المهملة، تليها راء مكسورة، وآخرها الزاي- ابن المسلم -بفتح السين، وتشديد اللام- أبو المسَلَّم الصنعاني، روى عنه غير واحد، وذكره ابن حبان في الثقات، ولم أجد فيه جرحا، أو تعديلا. (انظر الإكمال لابن ماكولا ٨٦/٢، و٢٤٣/٧-٢٤٤، وتوضيح المشتبه ٢٨٩/٢، ٢٩١، و١٤٨/٨، والثقات ٢١٣/٨).

- وفيه عنعنة ابن جريج، وهو مدلس من الطبقة الثالثة. (انظر تعريف أهل التقديس ص ٩٥).
- وشيخ الطبراني مُحَمَّد بن الأعجم الصنعاني لم أجد من ترجم له. والله أعلم.

(٤) من (س)، وفي (ل): الحميد.

(٥) (١٦٩/٧ رقم ٧١٨١).

وأخرجه البزار (٢٣٩/١ رقم ١٢٦) من طريق حماد بن سلمة، عن عمرو قهرمان دار الزبير به.

وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عمر إلا من هذا الوجه، تفرد به حماد بن سلمة، **وفيه علة**، رواه سالم، عن أبي الجراح، عن أم حبيبة. اهـ.

وهذا **إسناد منكر**؛ فإن عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير قال عنه أبو حاتم: ضعيف الحديث، روى عن سالم بن عبد الله، عن أبيه غير حديث منكر، وعامة حديثه منكر. وقال النسائي: ليس بثقة، روى عن سالم، عن ابن عمر أحاديث منكرة. اهـ. وقد رواه نافع وغيره عن سالم، عن أبي الجراح، عن أم حبيبة، كما سيأتي في (ص ٣٣٣)، (انظر ترجمة عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير في الجرح والتعديل ٢٣٢/٦، وتهذيب الكمال ١٦/٢٢).

عمرو بن دينار قهرمان[٢] آل الزبير، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «وعدني جبريل موعدا، وإنه أبطأ علي، ثم قال: إنما منعني من ذلك صوت[٣] جرس، أو صورة في البيت».

قال الطبراني: لم يروه عن مبارك إلا عمرو بن منصور القيسي، تفرد به سهل بن بحر.

وحديث عائشة رواه النسائي[٤] من رواية قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام، عن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله ﷺ أمر بالأجراس أن تقطع.

وزاد فيه أحمد في مسنده[٥]: "من أعناق الإبل يوم[٦] بدر".

وهكذا رواه بهذه الزيادة ابن[٧] حبان في صحيحه[٨].

وقد اختلف فيه على قتادة، فرواه سعيد بن أبي عروبة، وسعيد بن بشير[٩] عنه هكذا، وخالفهما هشام الدستوائي، فرواه عن قتادة، عن زرارة، عن أبي هريرة،[١٠] كما تقدم. ويحتمل أنهما حديثان؛ فلا اختلاف إذا. والله أعلم.

=

(١) ابن فضالة مشهور بالتدليس، لكنه صرح بالتحديث، كما في المعجم الأوسط.

(٢) من (ل)، وفي (س): فهوماز.

(٣) وكذا في مجمع البحرين (٢٠٢/٣)، وفي المطبوع من الأوسط: من صوت.

(٤) في الكبرى، كتاب السير، باب الأمر بقطع الأجراس. (١١٠/٨ رقم ٨٧٥٨) من طريق خالد ـ وهو ابن الحارث ـ، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة به.

(٥) (١٥٠/٦) عن مُحَمَّد بن جعفر، عن سعيد به.

(٦) من (ل)، وفي (س): قوم.

(٧) من (ل)، وفي (س) أبو.

(٨) (٥٥٢/١٠ رقم ٤٦٩٩)، و (٥٥٤/١٠ رقم ٤٧٠٢) من طريق مُحَمَّد بن جعفر به.

وهذا **إسناد صحيح**؛ خالد بن الحارث سمع من ابن أبي عروبة قبل الاختلاط. (انظر سؤالات ابن بكير للدارقطني ص ٥٧، والكواكب النيرات ص ١٩٠-٢١٢).

قال ابن كثير: وهذا على شرط الصحيحين. (البداية والنهاية ٦٧/٥).

(٩) روايته عند الطبراني في مسند الشاميين (٥٧/٤ رقم ٢٧٢٠).

(١٠) انظر علل الدارقطني (٣٢٨/١٠-٣٢٩ س ٢٠٣٩)، وتحفة الأشراف (٤٠٩/١١-٤١٠ رقم ١٦١١٢)، والنكت الظراف بهامش التحفة. وانظر (ص ٣٣٠) من هذه الرسالة.

ولعائشة حديث أخر رواه أحمد[١] من رواية مجاهد أن مولى لعائشة أخبره . كان يقود بها . أنها كانت إذا سمعت صوت الجرس أمامها قالت: قف بي، فيقف حتى لا تسمعه[٢]، وإذا سمعته وراءها قالت: أسرع بي حتى لا أسمعه، وقالت: قال رسول الله ﷺ: «إن له تابعا من الجن».

وحديث أم حبيبة أخرجه أبو داود[٣]، والنسائي[٤] من رواية نافع، عن سالم، عن أبي

---

(١) في مسنده (١٥٢/٦) قال: حدثنا روح، حدثنا ابن جريج، أخبرني عبد الكريم أن مجاهدا أخبره أن مولى لعائشة أخبره، ثم ساق الحديث المذكور.

وأخرجه أيضا الحارث بن أبي أسامة في مسنده، كما في بغية الباحث (٦١٢/٢ رقم ٥٧٩)، وأحمد بن منيع، كما في إتحاف الخيرة (١٢٧/٦ رقم ٥٤٧٨) عن روح به.

ومولى عائشة قال عنه الهيثمي في المجمع (١٧٤/٥): لم أعرفه. وقال ابن حجر في التعجيل (٦٢٥/٢): لا أعرف اسمه. وقال في أطراف المسند (٢٩٥/٩)، وإتحاف المهرة (٦٧٢/١٧): لعله أبو عمرو ذكوان. اهـ. وأبو عمرو ذكوان ثقة. (انظر تهذيب الكمال ٥١٧/٨-٥١٨).

وعبد الكريم غير منسوب، ويحتمل أن يكون ابن مالك الجزري، وهو ثقة، ويحتمل أن يكون ابن أبي المخارق، وهو ضعيف؛ فإن كلا منهما يروي عن مجاهد، ويروي عنهما ابن جريج، وليست عندي قرينة أخرى تعينه. والله أعلم. (انظر تهذيب الكمال: ترجمة الجزري في ٢٥٢/١٨-٢٥٨، وترجمة ابن أبي المخارق في ٢٥٩/١٨-٢٦٥).

ويشهد للمرفوع منه حديث عمر بن الخطاب ﷺ أخرجه أبو داود في الخاتم، باب ما جاء في الجلاجل. (٢٧٩/٤ رقم٤٢٣٠) من طريق عمر بن حفص قال: إن عامر بن عبد الله بن الزبير أخبره أن مولاة لهم ذهبت بابنة الزبير إلى عمر بن الخطاب، وفي رجلها أجراس، فقطعها عمر ﷺ، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن مع كل جرس شيطانا».

قال المنذري: مولاة لهم مجهولة، وعامر بن عبد الله بن الزبير لم يدرك عمر. (مختصر السنن ١٢١/٦).

(٢) من (ل)، وهو كذلك في المسند، ومجمع الزوائد. وفي (س): لا أسمعه.

(٣) في سننه، كتاب الجهاد، باب في تعليق الأجراس. (٣٩/٣ رقم ٢٥٥٤).

(٤) في الكبرى، كتاب السير، باب التغليظ في الجرس. (١١٠/٨ رقم ٨٧٦٠).

وأخرجه أيضا أحمد (٣٢٦/٦، و٣٢٧، و٤٢٦)، وأبو يعلى (٥٧/١٣ رقم ٧١٣٣)، وابن =

أبي الجراح مولى أم حبيبة، عن أم حبيبة ـ رضي الله عنها ـ أن النبي ﷺ قال: «العير التي فيها الجرس لا تصحبه الملائكة».

وقد اختلف فيه على سالم، (كما سيأتي في حديث أم سلمة بعد.[١]

وحديث أم سلمة أخرجه النسائي[٢] من رواية ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن سفينة مولى أم سلمة، عن أم سلمة ـ رضي الله عنها ـ عن رسول الله ﷺ قال: «لا تصحب الملائكة

=

حبان (٥٥٣/١٠ رقم ٤٧٠٥، وص ٥٥٦ رقم ٤٧٠٠) من طرق عن **نافع** بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٣ رقم ٤٧٩)، والبيهقي (٢٥٤/٥) من طريق **عراك بن مالك،** عن سالم بهذا الإسناد.

وذكر الدارقطني في العلل (٥/ل ١٩٣/المصرية) أن **بكير بن عبد الله بن الأشج** رواه عن سالم كذلك.

ورواه الزهري، عن سالم، عن سفينة مولى أم سلمة، عن سلمة، كما في الرواية التالية.

وللاختلاف في إسناد هذا الحديث صور أخرى، وقد قال الدارقطني في العلل (٥/ل ١٨٨/ب/المصرية) بعد ذكر الاختلاف: **وقول نافع أشبهها بالصواب**. اهـ.

هذا، **وإسناد حديث أم حبيبة حسن**؛ فإن أبا الجراح مولى أم حبيبة له أحاديث قليلة، وروى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين (٥٦١/٥)، وقال العجلي في ثقاته ٢٦٦/١): مدني تابعي ثقة. وقال الذهبي في الكاشف (٤١٦/٢): ثقة. والله أعلم.

(١) انظر تحفة الأشراف (٣١٦/١١)، (٨/١٣).

(٢) في الكبرى، كتاب السير، باب التغليظ في الجرس. (١١١/٨ رقم ٨٧٦٢).

وأخرجه أيضا أبو يعلى (٣٧٤/١٢-٣٧٥ رقم ٦٩٤٥)، والطبراني (٣٧٩/٢٣ رقم ٨٩٨، و٨٩٩) من طريق الزهري به.

وأخرجه النسائي في المجتبى، كتاب الزينة، باب الجلاجل. (٥٦٢/٨-٥٦٣ رقم ٥٢٣٧) من طريق سليمان بن بابيه مولى آل نوفل ـ، وابن أبي شيبة (٢٢٩/١٢ رقم ١٢٦٣٩)، والطبراني في الكبير (٤٠٣/٢٣ رقم ٩٦١) من طريق ثابت مولى أم سلمة ـ، والطبراني (٤١٥/٢٣ رقم ١٠٠١) من طريق عبد الله بن رافع ـ، كلهم عن أم سلمة به.

فالذي يظهر أن الحديث من مسند أم سلمة أيضا، ولكن الصواب في رواية سالم بن عبد الله أنه من مسند أم حبيبة. والله أعلم.

رفقة فيها جرس».

وقد اختلف فيه على سالم)[١]، فرواه الزهري، (عنه هكذا)[٢]، وخالفه نافع مولى ابن عمر، فرواه عنه عن أبي الجراح ، عن أم حبيبة، كما تقدم.

الثاني: في الباب مما لم يذكره عن جابر، وأنس، وأبي الدرداء، وحويطب بن عبد العزى. رضي الله عنهم.

أما حديث جابر فرواه الطبراني في الأوسط[٣] من رواية جابر الجعفي، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه قال: "أمر رسول الله ﷺ في غزوة غزاها بالأجراس أن تقطع".

قال الطبراني: لم يروه عن جابر الجعفي إلا أبو حمزة السكري.

وقد اختلف فيه على أبي الزبير، كما سيأتي في حديث أنس بعد.

وأما حديث أنس فرواه ابن حبان في صحيحه[٤] من رواية سعيد، عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ أمر بقطع الأجراس".

ولأنس حديث آخر رواه الطبراني في الأوسط[٥] من رواية يوسف بن ميمون، عن

---

(١) ما بين الهلالين من (س)، وهو ساقط من (ل). وبدايته عند قوله "كما سيأتي من حديث.."

(٢) ما بين الهلالين من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٣) (٣٤٨/٣ رقم ٣٣٦٧).

وسيأتي أن سعيد بن بشير رواه عن أبي الزبير، عن أنس، وروايته أشبه (انظر ص ٣٣٥).

(٤) (٥٥٤/١٠ رقم ٤٧٠١) من طريق القعنبي، عن خالد بن الحارث، عن سعيد ـ وهو ابن أبي عروبة ـ به.

قال الدارقطني: ورواه القعنبي عن خالد بن الحارث، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس، **ووهم فيه**. (علل الدارقطني ١٣١/٥ل/ب/المصرية).

وقال ابن عمار الشهيد: وهو وهم إما من القعنبي، أو ممن دونه. (علل الأحاديث ص ١١٤).

وتقدم في الوجه الأول من رواية سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن عائشة.

(٥) (٣٦٤/٥ رقم ٥٥٦٨).

وأخرجه أبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان (٣٥٣/٣ رقم ٥٣١) من طريق يوسف بن ميمون ـ وهو الصباغ المخزومي مولاهم ـ به.

=

الحسن، عن أنس ﷺ قال: كنا مع رسول الله ﷺ ، فسمع صوت جرس، فقال: «إن الملائكة لا تتبع رفقة فيها جرس».

قال الطبراني: لم يروه عن الحسن إلا يوسف، تفرد به عنه علي بن مسهر.

ورواه الطبراني أيضا فيه[١] من رواية سعيد بن بشير، عن أبي الزبير، عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ «لا تقرب الملائكة عيرا فيها جرس، ولا بيتا فيه جرس».

وقد اختلف فيه على أبي الزبير، فرواه سعيد بن بشير عنه هكذا، قال الطبراني: لم يروه عن أبي الزبير إلا سعيد بن بشير، تفرد به عنه مُحَمَّد بن بكار. انتهى.

وخالف سعيدَ بن بشير جابرُ الجعفي، فرواه عن أبي الزبير، عن جابر ﷺ، كما تقدم، وجابر الجعفي منسوب إلى الكذب.[٢] ورواية سعيد بن بشير، عن أبي الزبير أولى بالصواب. والله أعلم.

وأما حديث أبي الدرداء فرواه الطبراني في المعجم الكبير[٣] من رواية عباد بن كثير، عن

=

وهذا **إسناد ضعيف**؛ قال الهيثمي: فيه يوسف بن ميمون، وهو ضعيف، وقد وثقه ابن حبان، وبقية رجاله رجال الصحيح. (مجمع الزوائد ١٧٥/٥).

(١) (٧٠/٥ رقم ٤٦٩٩) من طريق مُحَمَّد بن بكار .وهو العاملي .، عن سعيد بن بشير به.

وأخرجه أيضا ابن عدي في ترجمة ابن بشير من الكامل (١٢١١/٣) من طريق ابن بكار به.

وقال: لا يعرف عن أبي الزبير إلا من حديث سعيد بن بشير عنه، ولا أظن أنه يعرف لأبي الزبير عن أنس غيره. اهـ.

وسعيد بن بشير الأزدي ضعيف، كما في التقريب (ص ٣٧٤).

وفيه عنعنة أبي الزبير، وهو مدلس من الطبقة الثالثة. (انظر تعريف أهل التقديس ص ١٠٨).

(٢) نسبه إلى الكذب ابن معين، وزائدة، وابن الجارود، وغيرهم. والكلام فيه طويل. (انظر تاريخ الدوري ٧٦/٢، وميزان الاعتدال ٣٧٩/١-٣٨٤، وتهذيب التهذيب ٢٨٣/١-٢٨٥).

(٣) لعله في الجزء المفقود منه، وإليه عزاه الهيثمي في المجمع (٢٦٧/٥)، وابن كثير في جامع المسانيد (٣٧٨/٩ رقم ١٢١٢٣)، والسيوطي في الجامع الصغير (٤٧٩/٢ مع الفيض).

وإسناده **ضعيف**، كما قال الشارح في المغني عن حمل الأسفار (١٠٣١/٢ رقم ٣٧٤٩).

فيه عباد بن كثير، وهو ضعيف، كما قال الشارح. (انظر ترجمته في الميزان ٣٧١/٢).

وليث بن أبي سليم صدوق اختلط جدا، ولم يتميز حديثه، فترك.(انظر التقريب ص ٨١٨).

=

ليث بن أبي سليم، عن يحيى بن عباد المخزومي، عن أم الدرداء[١]، عن أبي الدرداء رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إن [لله ملائكة][٢] ينزلون في كل ليلة يحبسون[٣] الكَلالَ عن دواب[٤] الغزاة إلا دابة في عنقها جرس».

وعباد بن كثير ضعيف.[٥]

وأما حديث حويطب بن عبد العزى فرواه البزار في مسنده[٦] من رواية ابن بريدة، عن

=

وقد ورد ذلك موقوفا على أبي هريرة، ومكحول.

أما قول أبي هريرة فأخرجه مُحَمَّد بن يعقوب الجيلي في كتاب الفروسية له. عزاه إليه السيوطي في الدر المنثور (١٨٢/٧) عند تفسير الآية السادسة من سورة الأنفال.

وأما قول مكحول فأخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٩/١٢ رقم ١٢٦٤٤)، وفي إسناده عبد الله بن عامر الأسلمي، وهو ضعيف، كما في التقريب (ص ٥١٧).

(١) قال ابن كثير: وهذه أم الدرداء الصغرى، واسمها هُجَيمة .ويقال: جُهَيمة .بنت حي، أو حيي الوصابية الدمشقية، وكانت زوجة أبي الدرداء بعد الكبرى، وتلك صحابية ماتت قبل أبي الدرداء بدهر، وهي أم مُحَمَّد خيرة بنت أبي حدرد، وهذه تابعية بقيت بعد أبي الدرداء دهرا. (جامع المسانيد والسنن ٣٦١/٩).

(٢) في (س)، و(ل): إن الله، وملائكته. والتصويب من مصادر العزو المذكورة آنفا.

(٣) كذا في (س)، و(ل) (يحبسون) بالياء المثناة من تحت، ثم باء موحدة، ثم سين مهملة، وهو كذلك في المغني عن حمل الأسفار، ومجمع الزوائد، وجامع المسانيد. وفي الجامع الصغير: (يحُسُّون) بالياء المثناة من تحت، ثم سين مهملة مشددة. وقال المناوي في التيسير شرح الجامع الصغير (٣٢٩/١): وفي نسخ (يحبسون) أي يمنعون التعب عنها. اهـ.

والحديث ذكر في كتب الغريب واللغة في مادة (حسس). ومعنى «يحسون الكلال عنها»: يذهبون عنها التعب والنصب بحَسِّها أي بنفض التراب عنها. (انظر الغريبين للهروي ٤٤١/٢، والنهاية ٣٨٥/١، ولسان العرب ٥٣/٦).

(٤) من (ل)، وفي (س): ذوات.

(٥) نقله المناوي في فيض القدير (٤٨٠/٢).

(٦) كما في كشف الأستار (٤٤٣/٢-٤٤٤ رقم ٢٠٦٨) عن زيد بن أخزم الطائي، عن عبد الصمد بن عبد الوارث، عن أبيه، عن حسين المعلم، عن عبد الله بن بريدة، عنه به.

حويطب بن عبد العزى أنه رأى رفقة فيها جرس، فقال: إن رسول الله ﷺ قال: لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس».

قال البزار: سكن حويطب مكة، ولا يعلم له إلا هذا الحديث بهذا الإسناد.

ورواه الطبراني في المعجم الكبير(١) من هذا الوجه إلا أنه قال: خَوط(١)

---

(١) (٢٢١/٤ رقم ٤١٩٠) من طريق يحيى الحماني، عن عبد الوارث بن سعيد به.

وأخرجه أيضا مسدد في مسنده، كما في المطالب العالية (٧٦٢/١١ رقم ٢٦٨٥)، ومن طريقه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٦٩٨/٢ رقم ١٨٧٤)، والبخاري في تاريخه (٩٠/٣-٩١) عن أبي معمر، والبغوي في معجم الصحابة (١٩٦/٢ رقم ٥٥٠) عن إسحاق بن إبراهيم، كلهم عن عبد الوارث بن سعيد به. إلا أن رواية مسدد أتم.

وقال الهيثمي: رواه البزار، والطبراني، ورجال البزار رجال الصحيح. (مجمع الزوائد ١٧٤/٥).

وقال ابن كثير: وهذا الإسناد صحيح، ولله الحمد. (جامع المسانيد ٥٦٥/٢)

قلت: إن ابن كثير ذكر هذا الحديث في ترجمة حويطب بن عبد العزى، ولم يترجم حوط بن عبد العزى، كأنه جعلهما واحدا، ولعله تبع في ذلك صنيع أبي نعيم في معرفة الصحابة.

والصواب أنهما اثنان، وقد صرح البخاري بذلك حيث قال: **حوط بن عبد العزى، هو غير حويطب، عن النبي ﷺ «لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس»**.

وهو مقتضى صنيع غيره من الأئمة حيث جعلوهما ترجمتين، منهم البغوي، وابن أبي حاتم، والطبراني، وابن حبان، وابن عبد البر، وابن الأثير، وابن حجر. (انظر معجم الصحابة ١٩٦/٢، و١٩٧، والجرح ٢٨٨/٣، و٣١٤، والمعجم الكبير ٢٢١/٤، و٢٠٦/٣، والثقات ٩٦/٣، والاستيعاب ص ١٩٠، و١٨٧، وأسد الغابة ٦٢٧/١، والإصابة ٣٦٣/١، و٣٦٤).

وذكر هؤلاء كلهم غير ابن أبي حاتم، وابن حبان هذا الحديث في ترجمة حوط، وإن وقع في بعض الروايات اسمه حويطب. وصحح البزار هذه التسمية.

وقد قال ابن عبد البر: "حوط بن عبد العزى... روى عن النبي ﷺ «لا تقرب الملائكة رفقة فيها جرس»، روى عنه ابن بريدة، وقد قيل أيضا عن ابن بريدة في هذا الحديث: عن حويطب بن عبد العزى، والصحيح حوط بن عبد العزى". (الاستيعاب ص ١٩٠).

وحوط بن عبد العزى مختلف في صحبته. قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: حوط بن عبد العزى ليست له صحبة، وأنكر على مُحَمَّد بن إسماعيل رحمة الله عليه في قوله: أن له صحبة. (المراسيل ص ٣٠، وانظر الجرح والتعديل ٢٨٨/٣).

=

بن عبد العزى.

ورواه[٢] أيضا هكذا بلفظ: "أن النبي ﷺ أمر بقطع الأجراس.

قال البزار: وحويطب بن عبد العزى أصح.

الثالث في ضبط بعض ألفاظه، ومعناها:

الرفقة اسم جمع، وفيه لغتان: ضم الراء، وكسرها، والأول أشهر. قال الجوهري: الرُّفقة الجماعة ترافقهم في سفرك، والرِّفقة بالكسر مثله، والجمع رِفاق، تقول منه: رافقته، وتَرافَقْنا في السفر. والرفيق المرافق، والجمع الرفقاء، فإذا تفرقتم ذهب اسم الرفقة، ولا يذهب اسم الرفيق، وهو أيضا واحد وجمع مثل الصديق. قال الله تعالى ﴿وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقاً﴾[٣]

والجَرَس بفتح الجيم، والراء، ويطلق على شيئين: أحدهما ما يعلق على البهائم، (والآخر ما يضرب به،[٤] وكأن المراد به هنا ما يعلق على البهائم)[٥]. وما ذكرناه من أنه بفتح الراء، هو المشهور[٦]، وحكى القاضي عياض[٧] أنه ضبط[٨] عن أبي بحر[٩]

=

والإسناد صحيح إلى حوط بن عبد العزى، فإن ثبتت له الصحبة فهو صحيح، وإلا فهو مرسل. والله أعلم.

(١) بالخاء المعجمة المفتوحة. وقال الطبراني في الترجمة: خوط بن عبد العزى، ويقال: حوط. اهـ. وانظر توضيح المشتبه (٣٨٨/٣).

(٢) (٢٢١/٤ رقم ٤١٨٩).

(٣) الصحاح (١٤٨٢/٤). والآية المذكورة جزء من آية (٦٩) من سورة النساء.

(٤) انظر الصحاح (٩١٢/٣)، ولسان العرب (٣٥/٦-٣٦)، وتاج العروس (٤٩٥/١٥).

(٥) ما بين الهلالين من (س)، وهو ساقط من (ل).

(٦) انظر شرح النووي على مسلم (٣٢٠/١٤).

(٧) في إكمال المعلم (٦٤١/٦)، ومشارق الأنوار (١٤٥/١).

(٨) من (ل)، وفي (س): حفظ.

(٩) هو شيخ القاضي عياض سفيان بن العاصي الأسدي، المتوفى سنة ٥٢٠هـ، أحد المتفننين للكتب، المتسعي الرواية (انظر الغنية للقاضي ص ٢٠٥-٢٠٩، والصلة لابن بشكوال ٢٢٥/١).

أحد[١]رواة مسلم بإسكانها، وهو اسم للصوت، فأصل الجرس بالإسكان الصوت الخفي[٢]

الرابع: المراد بالملائكة (في هذا الحديث ملائكة الرحمة والاستغفار، [لا] الملائكة)[٣] الملائكة)[٣] الذين هم الحفظة، فإنهم ملازمون لا يفارقون العباد.[٤]

الخامس: فيه كراهة استصحاب الكلب، والجرس في السفر، وهي كراهة تنزيه، لا تحريم، كما قاله أصحابنا.[٥]

السادس: فيه حجة على من فرق بين الجرس الكبير، والجرس الصغير، فقالوا بكراهة الجرس الكبير دون الصغير. حكي ذلك عن جماعة من متقدمي[٦] علماء الشام.[٧] وعموم وعموم الحديث يشملهما. والله أعلم.

السابع: ذهب أبو حاتم بن حبان[٨] إلى أن الكراهة في ذلك تختص بركب فيه النبي

---

(١)من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٢) انظر الصحاح (٣/٩١١).

(٣) ما بين الهلالين من (س)، وهو ساقط من (ل). وليس في (س) [لا] المحاطة بمعقوفين، وهي زيادة مستمدة من شرح النووي على مسلم (١٤/٣٢١) يقتضيها السياق.

(٤) انظر معالم السنن (١/١٥٣)، وشرح النووي على مسلم (١٤/٣١٠، ٣٢١).

(٥) انظر شرح النووي على مسلم (١٤/٣٢١)، وفتح الباري (٦/١٧٢).

(٦) من (ل)، وفي (س): مقدمي.

(٧) عزاه إليهم القاضي عياض في إكمال المعلم (٦/٦٤١)، والقرطبي في المفهم (٥/٤٣٥)، والنووي والنووي في شرح مسلم (١٤/٣٢١).

(٨) انظر الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (١٠/٥٥٣ رقم ٤٧٠٠) فإنه قال: "يشبه أن يكون أراد بهذا العير التي يكون فيها رسول الله ﷺ من أجل نزول الوحي عليه".

وقال أيضا (١٣/١٥٦-١٥٧ تحت حديث ٥٨٤٥): "....وكذالك معنى قوله: «لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب أو جرس» يريد به رفقة فيها رسول الله ﷺ؛ إذ محال أن يخرج الحاج والعمار من أقاصي المدن والأقطار يؤمون البيت العتيق على نَعَم وعِيْسٍ [أي الإبل] بأجراس =

النبي ﷺ دون غيره، وما أدري ما وجه تخصيصه بذلك؟.

الثامن: ذهب الخطابي[١] إلى أن ذلك مخصوص بما يحرم اقتناؤه من الكلاب دون كلب الصيد، والزرع، والماشية. وأشار القاضي عياض[٢] إلى نحو ما قاله الخطابي. قال النووي: والأظهر أنه عام في كل كلب."[٣]

التاسع: الحكمة في امتناع الملائكة من صحبة الرفقة التي فيها كلب، أو دخول البيت الذي فيه كلب؛ لكثرة أكل الكلب للنجاسات، ولأن بعضها يسمى شيطانا، كما جاء في[٤] الحديث[٥]، والملائكة ضد الشياطين، ولقبح رائحة الكلب، والملائكة تكره الرائحة القبيحة. قاله النووي.[٦]

=

وكلاب، ثم لا تصحبها الملائكة وهم وفد الله اهـ.

واستغربه ابن حجر، وقال: وهو تأويل بعيد جدا لم أره لغيره، ويزيل شبهته أن كونهم وفد الله لا يمنع أن يؤاخذوا بما يرتكبونه من خطيئة، فيجوز أن يحرموا بركة الملائكة بعد مخالطتهم لهم إذا ارتكبوا النهي، واستصحبوا الجرس.اهـ (فتح الباري ٤٦٩/١٠ شرح حديث ٥٩٤٩).

(١) انظر معالم السنن (٧٨/٦)، و (١٥٣/١).

(٢) انظر إكمال المعلم (٦٣٠/٦).

(٣) شرح النووي على مسلم (٣١٠/١٤). وعلل لذلك قائلا: "لإطلاق الأحاديث، ولأن الجرو الذي كان في بيت النبي ﷺ تحت السرير كان له فيه عذر ظاهر؛ لأنه لم يعلم به، ومع هذا امتنع جبريل من دخول البيت، وعلل بالجرو".اهـ.

(٤) من (س)، وفي (ل) به.

(٥) وصف النبي ﷺ الكلب الأسود بأنه شيطان في عدة أحاديث، منها ما أخرج مسلم في المساقاة، باب الأمر بقتل الكلاب (٤٨٠/٩ رقم ٣٩٩٦) من حديث جابر بن عبد الله يقول: أمرنا رسول الله ﷺ بقتل الكلاب حتى إن المرأة تقدم من البادية بكلبها، فنقتله، ثم نهى النبي ﷺ عن قتلها، وقال: «عليكم بالأسود البهيم ذي النقطتين؛ فإنه شيطان».

(٦) شرح النووي على مسلم (٣١٠/١٤)، وانظر إكمال المعلم (٦٢٩/٦-٦٣٠)، وفتح الباري (٤٦٨/١٠ شرح حديث ٥٩٤٩).

العاشر: الحكمة في امتناع الملائكة من صحبة رفقة فيها جرس أن الجرس مزمار الشيطان، كما أخرجه مسلم في الحديث المتقدم، وقيل: لأنه شبيه بالناقوس، وقيل: لأنه من المعاليق المنهي عنها.[1] وكذا عند أحمد في حديث عائشة ـ ﷺ ـ المتقدم: «إن له تابعا من الجن».

الحادي عشر: ذكر القاضي عياض[2]، والقرطبي[3] (أن فيه)[4] حجة لكراهة اتخاذ الكلب في السفر لحفظ الدواب، وغيرها من السراق، وهو قول مالك. قالا: وأجاز هشام بن عروة اتخاذها لحراسة البقر من السراق.

الثاني عشر: ظاهر الحديث اقتصار الكراهة في الجرس على الرفقة المسافرين.

قال صاحب المفهم: "وينبغي أن لا تقتصر الكراهة على الأسفار، بل هي مكروهة في الحضر أيضا بدليل قوله: «الجرس مزامير الشيطان»، ومزامير الشيطان مكروهة سفرا، وحضرا."[5]

قلت: ويدل عليه أيضا قوله في بعض طرق حديث أنس المتقدم: «لا تقرب الملائكة عيرا فيها جرس، ولا بيتا فيه جرس».

الثالث عشر: ذكر الرفقة في الحديث خرج مخرج الغالب بكون المسافرين يكونون

---

(١) انظر إكمال المعلم (٦/٦٤١)، وشرح النووي على مسلم (١٤/٣٢١).

(٢)ا في إكمال المعلم (٦/٦٤١).

(٣) في المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٥/٤٣٤).

والقرطبي هو الإمام الفقيه المحدث ضياء الدين أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم الأنصاري الأندلسي المالكي، المتوفى سنة ٦٥٦هـ، وقيل: ٦٢٦هـ، شيخ القرطبي المفسر مُحَمَّد بن أحمد، من مؤلفاته: تلخيص صحيح مسلم، وشرحه المسمى بالمفهم. (انظر الديباج المذهب ١/٢٤٠-٢٤٢، والوافي بالوفيات ٧/٢٦٤-٢٦٥).

(٤) ما بين الهلالين من (س)، وفي (ل) أنه.

(٥) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٥/٤٣٥).

رفقة، وإلا فلو سافر واحد فقط كره له[(١)] صحبة الجرس، والكلب أيضا؛ إذ المعنى واحد.

ويحتمل أن يقال: إن[(٢)] الواحد، والاثنين في السفر لا تصحبهما الملائكة، سواء كان معهما جرس أو كلب، أو لم يكن ؛ لقوله في الحديث: «الواحد في السفر شيطان، والاثنان شيطانان، والثلاثة ركب»[(٣)] وإذا كان كذلك، فيكون المنع في غير الرفقة للانفراد. والله أعلم.

الرابع عشر: ليس المراد بنفي صحبة الملائكة أمرا زائدا في الصحبة على مجرد اللقاء كنفي الملازمة، بل المراد أقل صحبة بدليل قوله في بعض طرق حديث أنس ﷺ المتقدم: «لا تتبع» وفي رواية فيه: «لا تقرب»، وهذا واضح.

الخامس عشر: بوب المصنف على الحديث "الأجراس على الخيل"، ولا يختص الحكم بالخيل بدليل قوله في حديث عائشة عند أحمد، وابن حبان: "أمر بالأجراس أن تقطع من أعناق الإبل يوم بدر". وبدليل قوله في حديث أم حبيبة: «العير التي فيها الجرس»، والحكم أعم من ذلك في الإبل، والبغال، والحمير، بل وفي عنق الرجل أيضا؛ لكونه مزمار الشيطان، وإنما قيد المصنف ذلك بالخيل لأنه أورده في الجهاد بعد ذكر أبواب الخيل، والجهاد غالبا إنما يكون بالخيل؛ لأنها هي التي تسهم لها، فلو ذكره في أبواب الأدب، كما ذكره البيهقي في كتاب الأدب[(٤)] لم يكن لتخصيص الخيل معنى. والله تعالى أعلم.

---

(١) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٢) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٣) تقدم تخريجه في باب كراهية أن يسافر الرجل وحده (ص ٤٢).

(٤) (٥/ ٢٥٤)، كتاب الحج، جماع أبواب آداب السفر، باب كراهية تعليق الأجراس، وتقليد الأوتار.

٢٦- باب ما جاء فيمن يستعمل على الحرب.

١٧٠٤- حدثنا عبد الله بن أبي زياد، حدثنا الأحوص بن جَوَّاب أبو الجَوّاب، عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن البراء ﷺ أن النبي ﷺ بعث جيشين، وأمر على أحدهما علي بن أبي طالب ﷺ، وعلى الآخر خالد بن الوليد ﷺ، وقال: «إذا كان القتال فعلي». قال: فافتتح علي حصنا، فأخذ منه جارية، فكتب معي خالد إلى النبي ﷺ يَشِيْ به، فقدمت على النبي ﷺ، فقرأ الكتاب، فتغير لونه، ثم قال: «ما ترى في رجل يحب الله، ورسوله، ويحبه الله ورسوله». قلت: أعوذ بالله من غضب الله، وغضب رسوله، وإنما أنا رسول، فسكت.

وفي الباب عن ابن عمر.

وهذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الأحوص بن جواب.

قال: ومعنى قوله: "يشي به" يعني النميمة.[١]

الكلام عليه من وجوه:

الأول: حديث البراء انفرد بإخراجه المصنف[٢] هكذا بهذا السياق، وقد أخرج

---

(١) جامع الترمذي (٣٢١/١-٣٢٢). وأبو إسحاق هو السبيعي.

(٢) وأخرجه أيضا في المناقب ، باب (٢٠) (٨٧/٦ رقم ٣٧٢٥)، وانظر تحفة الأشراف (٦١/٢ رقم ١٩٠١).

وأخرجه أيضا ابن أبي شيبة في المصنف (٧٩/١٢ رقم ١٢١٦٨)، والروياني في مسنده (٢٢٤/١ رقم ٣٠٩) من طريق الأحوص بن جواب أبي الجواب بالإسناد المذكور.

وإسناده **ضعيف**؛ لأن أبا إسحاق السبيعي اختلط بأخرة، ويونس سمع منه بعد الاختلاط، كما قال أبو زرعة. (انظر أسئلة البرذعي ٣٤٦/١-٣٤٧).

وفي الصحيح أن القصة حصلت لبريدة بن الحصيب، وجنح العراقي إلى تعدد القصة، كما سيأتي في الوجه الثالث عشر، ومال بعض الأفاضل إلى إعلال هذا الحديث بحديث بريدة المذكور في

=

البخاري[(١)] قطعة من أوله من رواية يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق قال: سمعت البراء ﵁ يقول: "بعثنا رسول الله ﷺ مع خالد بن الوليد ﵁ إلى اليمن، قال: ثم بعث عليا ﵁ بعد ذلك مكانه، فقال: «مُرْ[(٢)] أصحاب خالد، من شاء منهم أن يُعَقِّبَ[(٣)] معك فليُعَقِّب، ومن شاء فليُقْبِل» [فكنت فيمن عقب معه][(٤)]، قال: فغنمت أواقي[(٥)] ذات[(٦)] عدد".

وحديث ابن عمر أخرجه البخاري[(٧)] من رواية عبد الله بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال: "أَمَّرَ رسول الله ﷺ في غزوة مُؤتة زيدَ بن حارثة، وقال: «إن قتل زيد بن حارثة فجعفر، فإن قتل جعفر فعبد الله بن رواحة» الحديث.

ولابن عمر حديث آخر رواه الطبراني في الكبير[(٨)] من رواية حبيب بن أبي ثابت،

=

الوجه الثاني. (انظر الأحاديث الحسان الغرائب لعبد الباري بن حماد الأنصاري ص ٤٧٦-٤٧٩ رقم ١٤٣).

ملحوظة: سقط من الطبعة الهندية لمصنف ابن أبي شيبة: (عن أبي إسحاق)، وهو ثابت في طبعة الرشد (١٥١/١١).

(١) في صحيحه، كتاب المغازي، باب بعث علي بن أبي طالب، وخالد بن الوليد إلى اليمن قبل حجة الوداع. (٨٢/٨ رقم ٤٣٤٩/مع الفتح).

(٢) من (ل)، وتصحف في (س) إلى "من".

(٣) قال ابن حجر في معنى التعقيب: أصله أن الخليفة يرسل العسكر إلى جهة مدة، فإذا انقضت رجعوا، وأرسل غيرهم، فمن شاء أن يرجع من العسكر الأول مع العسكر الثاني سمي رجوعه تعقيبا. (فتح الباري ٨٢/٨).

(٤) ما بين المعقوفين زيادة من الصحيح، وليس في (س)، و(ل).

(٥) بتشديد الياء التحتانية، ويجوز تخفيفها، جمع أوقية ـ بضم الهمزة، وتشديد الياء ـ، وكانت الأوقية قديما عبارة عن أربعين درهما. (انظر النهاية ٨٠/١).

(٦) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٧) في صحيحه، كتاب المغازي، باب غزوة مؤتة من أرض الشام. (٦٣٨/٧ رقم ٤٢٦١).

(٨) تقدم في باب ما جاء في الرايات، وإسناده **ضعيف**. (ص ١٤١).

عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال: جاء رجل من الأنصار إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إن اليهود قتلوا أخي، قال: «لأدفعن الراية إلى رجل يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله، يفتح الله على يديه، فيمكنك الله من قاتل أخيك» فاستشرف لها أصحاب رسول الله ﷺ، فبعث إلى علي رضي الله عنه يعقد[١] له اللواء.

الثاني: في الباب مما لم يذكره عن بريدة بن الحصيب، وعمران بن حصين، وعمرو بن العاص، وعمرو بن شاس[٢]، وسعد بن أبي وقاص، وسلمة بن الأكوع، وسهل بن سعد، وأبي هريرة، وزيد بن أرقم، وابن عباس، وأبي سعيد الخدري، والحسن بن علي، وأبي ليلى الأنصاري[٣] رضي الله عنهم.

أما حديث بريدة فرواه البخاري[٤] من رواية علي بن سُوَيد بن مَنْجُوف، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه رضي الله عنه قال: بعث النبي ﷺ عليا إلى خالد ليقبض الخمس، وكنت أبغض عليا، وقد اغتسل، فقلت لخالد: ألا ترى إلى هذا؟ فلما قدمنا على النبي ﷺ ذكرت ذلك له، فقال: «يا بريدة، أتبغض عليا؟» فقلت: نعم، قال: «لا تبغضه؛ فإن له في الخمس أكثر من ذلك» هكذا روى البخاري مختصرا.

ورواه أحمد في مسنده من طريقين مطولا. أما أحدهما[٥] فقال: حدثنا (ابن نمير)[١]،

---

(١) من (س)، وفي (ل): فعقد.

(٢) هو الأسلمي، ويقال: الأسدي من أسد خزيمة، له صحبة، ورواية، وهو ممن شهد الحديبية. (انظر الاستيعاب ص ٥٠٤-٥٠٦، والإصابة ٢/٥٤٢-٥٤٣، وتعجيل المنفعة ٢/٦٥-٦٦).

(٣) تقدمت ترجمته في (ص ١٣٣).

(٤) في صحيحه، كتاب المغازي، باب بعث علي بن أبي طالب، وخالد بن الوليد إلى اليمن قبل حجة الوداع. (٨/٨٣ رقم ٤٣٥٠/مع الفتح).

(٥) (٥/٣٥٦)، وفي فضائل الصحابة (٢/٦٨٨-٦٨٩ رقم ١١٧٥).

وأخرجه أيضا النسائي في الكبرى، كتاب الخصائص، باب ذكر قوله ﷺ: «علي وليكم بعدي» (٧/٤٤٠-٤٤١ رقم ٨٤٢١)، والبزار (١٠/٢٨٢-٢٨٣ رقم ٤٣٩١) من طرق عن الأجلح الكندي به. وليس عند البزار: «وهو وليكم بعدي».

وهذا **إسناد ضعيف**؛ فإن أجلح الكندي لين الحديث، كما سيأتي أقوال الأئمة قريبا.

=

نمير)[١]، حدثنا أجلح الكندي، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه ﷺ قال: "بعث رسول الله ﷺ بعثين إلى اليمن، على أحدهما علي بن أبي طالب ﷺ، وعلى الآخر خالد بن الوليد ﷺ، فقال: «إذا التقيتم فعلي على الناس، وإن افترقتما فكل واحد منكما على جنده» قال: فلقينا بني زيد[٢] من أهل اليمن، فاقتتلنا، وظهر المسلمون على المشركين، فقتلنا المقاتلة، وسبينا الذرية، فاصطفى علي امرأة من السبي لنفسه، قال بريدة: فكتب معي خالد إلى رسول الله ﷺ يخبره بذلك، فلما أتيت النبي ﷺ دفعت الكتاب، فقرئ عليه، فرأيت الغضب في وجه رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله، هذا مكان العائذ، بعثتني مع رجل، وأمرتني أن أطيعه، ففعلت ما أُرسلت به، فقال رسول الله ﷺ: «لا تقع في علي؛ فإنه مني، وأنا منه، وهو وليكم بعدي».

والأجلح الكندي وثقه الجمهور.[٣]

=

قال الهيثمي: وفيه الأجلح الكندي، وثقه ابن معين وغيره، وضعفه جماعة، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح. (مجمع الزوائد ١٢٨/٩).

وأصل القصة ثابت، كما ترى، وقوله: «فإنه مني، وأنا منه» ثبت في عدة أحاديث، منها حديث البراء، أخرجه البخاري في المغازي، باب عمرة القضية (٦٢٤/٧-٦٢٥ رقم ٤٢٥١).

وقوله: «هو وليكم بعدي» سيأتي الكلام عليه عند حديث عمران بن حصين الآتي (ص ٣٤٨).

(١) ما بين الهلالين من (ل)، وهو في المسند كذلك، وفي (س): أحمد بن نمير.

وابن نمير هذا هو عبد الله الهمداني، أبو هشام الكوفي، ثقة صاحب حديث، من أهل السنة، مات سنة ١٩٩هـ. (انظر التقريب ص ٥٥٣).

(٢) بنو زيد كثيرون، ولم يتبين لي من المراد في هذا الحديث. (انظر نهاية الأرب ص ٢٧٧-٢٨٠)

(٣) الظاهر أن الجمهور على تضعيفه، قال يحيى بن سعيد: في نفسي منه شيء. وقال أحمد: أجلح، ومجالد متقاربان في الحديث، وقد روى الأجلح غير حديث منكر. وقال أبو حاتم: أجلح لين، ليس بالقوي، يكتب حديثه، ولا يحتج به. وقال ابن سعد: كان ضعيفا جدا. وقال أبو داود: ضعيف. وقال النسائي: ليس بذاك القوي، وكان له رأي سوء. وقال الجوزجاني: مفترٍ. وقال ابن حبان: كان لا يدري ما يقول، يجعل أبا سفيان أبا الزبير، ويقلب الأسامي هكذا. وقال ابن الجارود: ليس بشيء.

=

وأما[١] الطريق الثاني[٢] فقال أحمد: حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا عبد الجليل قال: انتهيت إلى حلقة فيها أبو مِجْلَز[٣]، وابنا بريدة[٤]، فقال عبد الله بن بريدة: حدثني أبي بريدة قال: أبغضت عليا بغضا لم أبغضه أحدا قط، قال: وأحببت رجلا من قريش لم أحبه إلا على بغضه عليا ﷺ، قال: (فبعث ذلك الرجل على خيل، فصحبته، ما صحبته إلا ببغضه عليا. قال)[٥]: فأصبنا سبايا، فكتب إلى رسول الله ﷺ: ابعث إلينا من يخمُسه[٦]،

=

وقال الساجي: ضعيف، وهو صدوق. وقال الفسوي: ثقة، في حديثه لين. وقال أيضا: وأما مجالد، والأجلح فقد تكلم الناس فيهما، ومجالد على حال أمثل من الأجلح. قال ابن معين، والعجلي: ثقة. وقال العجلي مرة: ليس بالقوي. وقال ابن عدي: لم أجد له شيئا منكرا مجاوز الحد لا إسنادا، ولا متنا، وهو أرجو أنه لا بأس به، إلا أنه يعد في شيعة الكوفة، وهو عندي مستقيم الحديث، صدوق.

(انظر: الجرح والتعديل ٣٤٧/٢، وطبقات ابن سعد ٤٦٩/٨، وسؤالات الآجري ٣١٨/١، و١٥/٢، وسنن النسائي الكبرى ٤٠٢/٣ رقم ٣٣٩٦، والشجرة في أحوال الرجال ص ٥٩، والمجروحين ١٩٧/١، وإكمال تهذيب الكمال ١٤/٢، والمعرفة والتاريخ ١٠٤/٣، و٨٣، وتاريخ ابن معين برواية الدوري ٢٧٠/٣، وثقات العجلي ٢١٢/١، والكامل ٤١٩/١).

(١) من (ل)، وفي (س): فأما.

(٢) (٣٥٠/٥)، وفي فضائل الصحابة (٦٩٠/٢-٦٩١ رقم ١١٨٠).

وأخرجه أيضا النسائي في الكبرى، كتاب خصائص علي ﷺ، باب الترغيب في حب علي... (٤٤٣/٧-٤٤٤ رقم ٨٤٢٨)، والطحاوي في شرح المشكل (٥٨/٨-٥٩ رقم ٣٠٥١) من طريق عبد الجليل بن عطية به.

وإسناده حسن؛ فإن عبد الجليل بن عطية؛ صدوق ربما وهم، كما سيأتي أقوال الأئمة قريبا.

(٣) هو لاحق بن حميد، ثقة، مات سنة ست .وقيل: تسع ،ومائة. (انظر التقريب ص ١٠٤٦).

(٤) هما سليمان المتوفى سنة ١٠٥هـ، وعبد الله المتوفى سنة ١١٥هـ، وكانا توأمين، وكل منهما ثقة. (انظر تهذيب الكمال ٣٧٠/١١، و٣٢٨/١٤، والتقريب ص ١٢٣١، و٤٠٥، و٤٩٣).

(٥) ما بين الهلالين من (س)، وهو ساقط من (ل).

(٦) خمَس المال، يخمُسه .من باب نصر .خَمْسا، أخذ خُمُسه. (انظر القاموس المحيط ص ٢٩٨).

قال: فبعث عليا رضي الله عنه، وفي السبي وصيفة[١]، هي من أفضل السبي، قال: فخمس، وقسمه، فخرج ورأسه يقطر، فقلنا: يا أبا حسن، ما هذا؟ قال: ألم تروا إلى الوصيفة التي كانت في السبي، فإني قسمت، وخمست، فصارت في الخمس، ثم صارت في أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم، ثم صارت في آل علي، فوقعت بها، قال: فكتب الرجل إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم، فقلت: ابعثني مصدقا[٢]. قال: فجعلت أقرأ الكتاب، وأقول: صدق. قال: فأمسك يدي والكتاب، وقال: «أتبغض عليا؟» قال: قلت: نعم، قال: «فلا تبغضه، فإن[٣] كنت تحبه، (فازددن له حبا)[٤]، فوالذي نفسي[٥] بيده لنصيب آل علي في الخمس أفضل من وصيفة» قال: فما كان أحد من الناس بعد قول رسول الله صلى الله عليه وسلم أحبَّ إلي من علي رضي الله عنه".

وعبد الجليل بن عطية وثقه الجمهور،[٦] وباقيهم رجال الصحيح.

وأما حديث عمران بن حصين فرواه الترمذي[٧] من رواية مطرف بن عبد الله، عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم جيشا، واستعمل عليهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فمضى في السرية، فأصاب جارية، فأنكروا عليه، وتعاقد أربعة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، قالوا: إذا لقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبرناه بما صنع علي، وكان المسلمون إذا رجعوا من سفر بدؤوا برسول الله صلى الله عليه وسلم، فسلموا عليه، ثم انصرفوا إلى رِحالهم، فلما قدمت

---

(١) أي أمة. (انظر النهاية ١٩١/٥).

(٢) من التصديق، أي: أصدق كتابك.

(٣) من (ل)، وفي (س): وإن.

(٤) ما بين الهلالين من (ل)، وفي (س): فأدركه حبا.

(٥) من (س)، وفي (ل): نفس مُحَمَّد صلى الله عليه وسلم.

(٦) قال الدوري في (تاريخه ١٦٤/٤) عن ابن معين: ثقة. وقال البخاري في التاريخ الكبير (١٢٣/٦): ربما وهم. وذكره ابن حبان في ثقاته (٤٢١/٨)، وقال: يعتبر حديثه عند بيان السماع في خبره إذا رواه عن الثقات، وكان دونه ثبت. وحكى ابن حجر في تهذيبه (٤٧١/٢) عن أبي أحمد الحاكم: حديثه ليس بالقائم.

(٧) في جامعه، كتاب المناقب، باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه. (٧٨/٦ رقم ٣٧١٢) من طريق طريق جعفر بن سليمان الضُبعي، عن يزيد الرشك، عن مطرف، عنه به.

السرية سلموا على النبي ﷺ، فقام أحد الأربعة، فقال: يا رسول الله، ألم تر إلى علي بن أبي طالب صنع كذا، وكذا، فأعرض عنه رسول الله ﷺ، ثم قام الثاني، فقال مثل مقالته، فأعرض عنه، ثم قام الثالث، فقال مثل مقالته، فأعرض عنه، ثم قام الرابع، فقال مثل ما قالوا[(١)]، فأقبل إليه رسول الله ﷺ - والغضب يعرف في وجهه -، فقال: «ما تريدون من علي؟ ما تريدون من علي؟ ما تريدون من علي؟ إن عليا مني، وأنا منه، وهو ولي كل مؤمن بعدي[(٢)]» وقال: هذا حديث حسن غريب.

ورواه النسائي في سننه الكبرى[(٣)] مقتصرا على آخر الحديث.

---

(١) من (ل)، وفي (س): قاله.

(٢) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٣) كتاب المناقب، فضائل علي ﷺ. (٣٠٩/٧ رقم ٨٠٩٠). وأخرجه مطولا في كتاب الخصائص، الخصائص، باب ذكر قول النبي ﷺ: علي ولي كل مؤمن بعدي. (٤٤٠/٧ رقم ٨٤٢٠).

وأخرجه أيضا الطيالسي (١٦٨/٢ رقم ٨٦٨)، وأحمد (٤٣٧/٤)، وأبو يعلى (٢٩٣/١ رقم ٣٥٥)، وابن حبان (٣٧٣/١٥-٣٧٤ رقم ٦٩٢٩/الإحسان)، وابن عدي في ترجمة جعفر بن سليمان من الكامل (٥٦٨/٢-٥٦٩)، والحاكم (١١٠/٣-١١١) من طرق عن جعفر بن سليمان به.

وقال ابن عدي: وهذا الحديث يعرف بجعفر بن سليمان، وقد أدخله أبو عبد الرحمن النسائي في صحاحه، ولم يدخله البخاري. اهـ.

وإسناده حسن من أجل جعفر بن سليمان الضبعي، وبقية رجاله ثقات، إلا أن كلمة: «بعدي» في قوله: «وهو ولي كل مؤمن بعدي» أنكرها أهل العلم.

قال ابن تيمية: وكذلك قوله: "هو ولي كل مؤمن بعدي" كذب على رسول الله ﷺ، بل هو في حياته، و بعد مماته ولي كل مؤمن، وكل مؤمن وليه في المحيا، والممات، فالولاية التي هي ضد العداوة لا تختص بزمان، وأما الولاية التي هي الإمارة فيقال فيها: والي كل مؤمن بعدي، كما يقال في صلاة الجنازة: إذا اجتمع الولي، والوالي قدم الوالي في قول الأكثر، وقيل: يقدم الولي، فقول القائل: "علي ولي كل مؤمن بعدي" كلام يمتنع نسبته إلى النبي ﷺ؛ فإنه إن أراد الموالاة لم يحتج أن يقول: بعدي. وإن أراد الإمارة كان ينبغي أن يقول: وال على كل مؤمن. اهـ. (منهاج السنة النبوية ٣٩١/٧-٣٩٢، وانظر أيضا ٣٥/٥-٣٦).

=

ولعمران بن حصين حديث آخر رواه النسائي في سننه الكبرى[١] من رواية رِبعي، عن عمران بن حصين أن النبي ﷺ قال: «لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله» أو قال: «يحبه الله، ورسوله»، فدعا عليا، وهو أرمد، ففتح الله يعني[٢] على يديه.

وأما حديث عمرو بن العاص فرواه الطبراني في المعجم الكبير[٣] من رواية الوليد بن مسلم، عن أبي شيبة يحيى بن عبد الرحمن، عن حِبّان بن أبي جَبَلة، عن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: "ما عدل رسول الله ﷺ بي، وبخالد بن الوليد أحدا منذ أسلمنا في حربه".

ورواه أيضا في الأوسط[٤]، وصرح فيه بالتحديث بين الوليد بن مسلم، وبين أبي شيبة،

=

وقال الذهبي في ترجمة جعفر: هو صدوق في نفسه، وينفرد بأحاديث عدت مما ينكر، واختلف في الاحتجاج بها... وذكر منها الحديث المذكور. (ميزان الاعتدال ١/٤١٠).

وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، وسكت عليه الذهبي. ووافقه الألباني في الصحيحة (٥/٢٦١ رقم ٢٢٢٣).

وقال ابن حجر: وأخرج الترمذي بإسناد قوي عن عمران بن حصين... ثم ذكره. (الإصابة ٢/٥٠٩).

(١) برقم (٨٠٩٤)، و(٨٣٥٣)، وإسناده **صحيح**، وتقدم في (ص ١٤١).

(٢) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٣) مسند عمرو بن العاص ليس في المطبوع من المعجم الكبير، وعزاه إليه الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٣٥٠).

وقال ابن كثير في مسند عمرو بن العاص من جامع المسانيد (٦/٥٤٢): حبان بن أبي جبلة عنه قال: "ما عدل رسول الله ﷺ بي، وبخالد بن الوليد أحدا منذ أسلمنا في حربه". رواه الطبراني عن مُحَمَّد بن إسحاق بن راهويه، عن أبيه، عن الوليد بن مسلم، عن أبي شيبة يحيى بن عبد الرحمن، عنه به. اهـ.

(٤) (٧/٦٤ رقم ٦٨٥٩) من طريق هشام بن عمار، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا أبو شيبة... بالإسناد المذكور.

وأخرجه أيضا أبو يعلى (١٣/٣٣١ رقم ٧٣٤٧)، والطبراني في مسند الشاميين (٣/٤٠٥-٤٠٦ رقم ٢٥٥٧)، والحاكم (٣/٤٥٥)، والدولابي في الكنى (٢/٦٣٦ رقم ١١٣٦) من طرق عن الوليد بن مسلم، عن أبي شيبة به. وفي مسند الشاميين، وكنى الدولابي: حدثنا أبو شيبة يحيى بن

=

ولم يقل: في حربه.

وقال: لا يروى عن عمرو إلا بهذا الإسناد.

وأما حديث عمرو بن شاس[١] فرواه أحمد في مسنده[٢] من طريق ابن إسحاق، عن

=

عبد الرحمن.

وهذا **إسناد ضعيف**؛ فإن الوليد بن مسلم كان يدلس تدليس التسوية، ولم يصرح بالتحديث إلا في شيخه. (انظر التقييد والإيضاح ص ٧٩).

قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، والكبير، ورجاله ثقات. (مجمع الزوائد ٩/٣٥٠).

(١) من (ل)، وهو كذلك في مصادر ترجمته المذكورة في (ص ٣٤٥)، وفي (س): شاش.

(٢) (٤٨٣/٣)، وفي فضائل الصحابة (٥٧٩/٢-٥٨٠ رقم ٩٨١).

وأخرجه أيضا الفسوي في المعرفة (٣٢٩/١-٣٣٠)، والحاكم (١٢٢/٣)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (١٩٩٦/٤ رقم ٥٠١٣)، والبيهقي في الدلائل (٣٩٤/٥-٣٩٥)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٠٢/٤٢) من طرق عن ابن إسحاق به. وعند البيهقي، وابن عساكر التصريح بالتحديث من ابن إسحاق.

وهذا **إسناد ضعيف**؛ لما يلي:

١- الانقطاع بين ابن نيار ـ بكسر النون، بعدها الياء المثناة من تحت ـ، وابن شاس: قال ابن معين: حديث عبد الله بن نيار عن عمرو بن شاس ليس هو متصل (كذا)؛ لأن عبد الله بن نيار يروى عنه ابن أبي ذئب، أو قال: يروى عنه القاسم بن عباس ـ شك أبو الفضل ـ لا يشبه أن يكون رأى عمرو بن شاس. اهـ (تاريخ ابن معين برواية الدوري ١٢١/٣).

٢- الفضل بن معقل بن سنان ترجم له البخاري في التاريخ الكبير (١١٤/٧)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٦٧/٧)، ولم يذكرا جرحا، أو تعديلا، وذكره ابن حبان في الثقات (٣١٧/٧)، وقال: الفضل بن عبد الله بن معقل بن سنان الأشجعي، روى عن عبد الله بن نيار، روى عنه أبان بن صالح، ومحمد بن إسحاق، ومن قال: الفضل بن معقل فقد نسبه إلى جده. اهـ. وقال الحسيني في الإكمال (ص ٣٤١): ليس بمشهور. اهـ.

وأما قول الحاكم: حديث صحيح. وموافقة الذهبي له ففيه نظر؛ لما تقدم. والله أعلم.

ولقوله «من آذى عليا فقد آذاني» شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص ﷺ، أخرجه أبو يعلى (١٠٩/٢ رقم ٧٧٠)، والبزار (٣٦٥/٣-٣٦٦ رقم ١١٦٦) من طريق قَنَان بن عبد الله

=

أبان بن صالح، عن الفضل بن معقل بن يسار[١]، عن عبد الله بن نيار الأسلمي، عن عمرو بن شاس[٢] الأسلمي ﷺ ـ وكان من أصحاب الحديبية ـ قال: خرجت مع علي ـ عليه السلام ـ إلى اليمن، فجفاني في سفري ذلك، حتى وجدت في نفسي عليه، فلما قدمت المدينة أظهرت شكايته في المسجد، حتى سمع بذلك رسول الله ﷺ، فدخلت المسجد ذات غداة، ورسول الله ﷺ جالس في ناس من أصحابه، فلما رآني أَبَدَّني عينيه ـ يقول: حدد إلي النظر ـ حتى إذا جلست، قال: «يا عمرو، والله لقد آذيتني» قلت: أعوذ بالله (من أذاك)[٣] يا رسول الله. قال: «بلى، من آذى عليا فقد آذاني»

وأما حديث سلمة بن الأكوع فاتفق عليه الشيخان[٤] من رواية يزيد بن أبي عُبيد، عن سلمة بن الأكوع ﷺ قال: كان علي ﷺ تخلف عن النبي ﷺ في خيبر، وكان رَمِدا[٥]، فقال: أنا أتخلف عن النبي ﷺ، فلحق، فلما بتنا الليلة التي فتحت قال: «لأعطين الراية

=

قال: سمعت مصعب بن سعد يحدث عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «من آذى عليا فقد آذاني».

قال الألباني: وهذا **إسناد حسن**، قَنَان هو ابن عبد الله النَهْمي، وثقه ابن معين، وابن حبان، وقال النسائي: ليس بالقوي. (الصحيحة ٥/٣٧٤ رقم ٢٢٩٥، وانظر ترجمة قنان في تهذيب التهذيب ٣/٤٤٣).

(١) كذا (يسار) بالياء المثناة من تحت في أوله، والراء في آخره في (ل)، و(س)، وهو كذلك في النسخ الخطية للمسند، كما أشار شعيب الأرنؤوط، وزملاؤه في تعليقهم على المسند (٢٥/٣٢٠)، وقالوا: وهو خطأ قديم. اهـ. وهو كذلك في مطبوعة المستدرك، **وصوابه: سنان،** كما في أطراف المسند (٥/١٣٥)، وفضائل الصحابة، والمعرفة والتاريخ، ومعرفة الصحابة، وكتب التراجم. والله أعلم.

(٢) من (ل)، وهو كذلك في مصادر ترجمته المذكورة في (ص ٣٤٥)، وفي (س): شاش.

(٣) كذا في (س)، و(ل)، وفي المسند، ومصادر التخريج: (أن أوذيك).

(٤) صحيح البخاري (٤٢٠٩) ـ واللفظ له ـ، وصحيح مسلم (٦١٧٤)، وتقدم (ص ١٣٦).

(٥) الرَمِد من هاجت عينه، وانتفخت، يقال: رمِد يرمَد رمَدا، فهو أرمد، ورمِد: هاجت عينه، وانتفخت. (انظر لسان العرب ٣/١٨٥، والمعجم الوسيط ص ٣٧١).

غدا أو ليأخذن الراية غدا رجل يحبه الله ورسوله يفتح الله عليه»، فنحن نرجوها، فقيل: هذا علي، فأعطاه، ففتح عليه".

وأما حديث سهل بن سعد فاتفق عليه الشيخان(١) أيضا من رواية أبي حازم، عن سهل بن سعد أن رسول الله ﷺ قال يوم خيبر: «لأعطين هذه الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه، يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله». قال: فبات الناس يدوكون(٢) ليلتهم أيهم يُعطاها، فلما أصبح الناس غدوا على رسول الله ﷺ، كلهم يرجو أن يُعطاها، فقال: «أين علي بن أبي طالب؟» فقيل: يا رسول الله، هو يشتكي عينيه، قال: فأرسلوا إليه، فأُتي به، فبصق رسول الله ﷺ في عينيه، ودعا له، فبرأ كأن لم يكن به وجع، فأعطاه الراية. الحديث.

وأما حديث سعد بن أبي وقاص فأخرجه مسلم(٣) من رواية بُكير بن مسمار، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه في أثناء حديث قال: وسمعته يقول يوم خيبر: «لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله» فذكره نحوه.

وأما حديث أبي هريرة فأخرجه مسلم(٤) أيضا من رواية سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال يوم خيبر: «لأعطين هذه الراية رجلا يحب الله ورسوله، يفتح الله على يديه» الحديث.

وأما حديث زيد بن أرقم (فرواه مسلم(٥) أيضا من رواية يزيد بن حَيَّان، عن زيد بن

---

(١) صحيح البخاري (رقم ٣٠٠٩)، ومسلم (٦١٧٣)، تقدم في (ص ١٣٥)، والسياق هنا أتم.

(٢) بضم الدال المهملة، وبالواو، أي يخوضون، ويموجون، ويختلفون فيه، والدَوك هو الاختلاط، يقال: وقع القوم في دُوكة، أي في خوض، واختلاط. (انظر النهاية ١٤٠/٢، ولسان العرب ٤٣٠/١٠).

(٣) في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل علي بن أبي طالب. (رقم ٦١٧٠)، وتقدم (ص ١٣٣).

(٤) في صحيحه (رقم ٦١٧٢)، وتقدم (ص ١٣٥).

(٥) لم أجده في صحيح مسلم، نعم، أخرج في فضائل الصحابة، باب من فضائل علي بن أبي طالب طالب (١٧٤/١٥-١٧٦ رقم ٦١٧٥-٦١٧٨) من رواية يزيد بن حيان، عن زيد بن أرقم مرفوعا: «أما بعد: ألا أيها الناس، فإنما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربي فأجيب..» الحديث.
=

أرقم)[١] عن النبي ﷺ بنحوه. ولم يسق مسلم لفظه.

وأما حديث ابن عباس فرواه أحمد في مسنده[٢] من رواية أبي بلج، عن عمرو بن ميمون، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ في أثناء حديث قال فيه: «لأبعثن رجلا لا يخزيه الله أبدا، يحب الله ورسوله» الحديث.

=

وليس فيه ذكر الراية. وليس ليزيد بن حيان عن زيد بن أرقم عند مسلم غير هذا الحديث. والله أعلم. (انظر تحفة الأشراف ٢٠٣/٣).

(١) ما بين الهلالين من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٢) (٣٣٠/١)، وفي فضائل الصحابة (٦٨٢/٢ رقم ١١٦٨).

وأخرجه أيضا ابن أبي عاصم في السنة (٩٠٠/٢-٩٠٢ رقم ١٣٨٦)، والنسائي في الكبرى، كتاب خصائص علي، باب ذكر قول النبي ﷺ في علي: «إن الله ـ جل ثناؤه ـ لا يخزيه أبدا» (٤١٦/٧-٤١٧ رقم ٨٣٥٥)، والطبراني في الكبير (٩٧/١٢-٩٩ رقم ١٢٥٩٣)، والحاكم (١٣٢/٣) من طريق أبي بلج به.

وهو حديث طويل جدا في فضل علي ﷺ، أنكره أهل العلم، في إسناده أبو بلج ـ بفتح أوله، وسكون اللام، بعدها جيم ـ يحيى بن سليم ـ أو ابن أبي سليم ـ الفزاري الكوفي، وثقه غير واحد، منهم ابن سعد، وابن معين، والدارقطني، وقال أحمد: روى حديثا منكرا. وقال البخاري: فيه نظر. وقال ابن حبان: أرى أن لا يحتج بما انفرد من الرواية. (انظر طبقات ابن سعد ٣١٣/٩، والجرح والتعديل ١٥٣/٩، وسؤالات البرقاني ص ٧١، وتهذيب التهذيب ٤٩٨/٤-٤٩٩، والكامل ٢٦٨٥/٧، والمجروحين ٤٦٤/٢).

قال ابن رجب: أبو بلج الواسطي يروي عن عمرو بن ميمون، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ أحاديث، **منها حديث طويل في فضل علي، أنكرها الإمام أحمد** في رواية الأثرم.

وذكر عبد الغني بن سعيد المصري أن أبا بلج أخطأ في اسم عمرو بن ميمون هذا، وليس هو بعمرو بن ميمون المشهور، إنما هو ميمون أبو عبد الله مولى عبد الرحمن بن سمرة، وهو ضعيف.

قلت (أي ابن رجب): وليس هذا ببعيد. والله أعلم. (شرح علل الترمذي ٨٢٢/٢).

وقال ابن تيمية: فيه ألفاظ هي كذب على رسول الله ﷺ. اهـ. ثم بين ذلك بيانا شافيا. (انظر منهاج السنة ٣٤/٥-٣٦).

ولمحققي مسند أحمد (طبعة الرسالة) دراسة جيدة عن هذا الحديث. (١٨٣/٥-١٨٨).

ورواه الطبراني في الكبير[(١)] من رواية الحجاج ـ هو ابن أرطاة ـ عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: دفع رسول الله ﷺ الراية إلى علي ﷺ، وهو ابن عشرين سنة."

وروى الطبراني[(٢)] أيضا من رواية جويبر، عن الضحاك، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: "لما عقد رسول الله ﷺ اللواء لعلي يوم خيبر، دعا له هنيهة[(٣)]، فقال: «اللهم أعنه، وأعن[(٤)] به، (وارحمه، وارحم به)[(٥)]، وانصره، وانصر به» الحديث[(٦)].

وأما حديث[(٧)] أبي سعيد الخدري ﷺ فرواه أبو يعلى الموصلي في مسنده[(٨)] من رواية

---

(١) (١٠٦/١ رقم ١٧٤) من طريق موسى بن داود قال: حدثنا قيس بن الربيع، عن الحجاج به.
وأخرجه أيضا ابن عساكر في تاريخه (٧١/٢-٧٢) من طريق شبابة بن سوّار، عن قيس به.
وإسناده ضعيف؛ الحجاج بن أرطاة قال عنه ابن حجر في التقريب (ص ٢٢٢): صدوق كثير الخطأ والتدليس. وذكره في المرتبة الرابعة في تعريف أهل التقديس (ص ١٢٥)، وقد عنعن، لكنه توبع، فقد أخرجه الحاكم (١١١/٣) من طريق مسعر، عن الحكم به.
وسبق الكلام عليه في باب ما جاء في الرايات حيث ذكره الشارح من عند الحاكم، **وإسناده حسن**. (انظر ص ١٣٦).
وقال الهيثمي في المجمع (١٢٥/٩): رواه الطبراني، وإسناده حسن.

(٢) (١٢٢/١٢ رقم ١٢٦٥٣) من طريق أبي مالك الجَنْبي ـ وهو عمرو بن هاشم ـ، عن جويبر به.
وإسناده ضعيف جدا؛ أبو مالك لين الحديث، كما في التقريب (ص ٧٤٧)، وجُويبر ـ وهو ابن سعيد الأزدي ـ، ضعيف جدا، كما في التقريب (ص ٢٠٥) أيضا، والضحاك ـ وهو بن مزاحم ـ لم يسمع من ابن عباس. (انظر المراسيل لابن أبي حاتم ص ٩٤-٩٧، وتحفة التحصيل ص ٢٠٣-٢٠٤).

(٣) من (ل)، وفي (س): هنهية.

(٤) كذا في (س)، و(ل)، والفردوس (٤٩٩/١)، وهو الصواب. وفي طبعة المعجم: «وأعز به».

(٥) ما بين الهلالين من (ل)، وهو كذلك في المعجم الكبير، وهو ساقط من (س).

(٦) تتمته: «**اللهم والِ من والاه، وعاد من عاداه**».

(٧) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٨) (٥٠٠/٢ رقم ١٣٤٦)، وأخرجه أيضا أحمد (١٦/٣)، **وإسناده لا بأس به، وفيه غرابة**. وتقدم =

عبد الله بن عصمة قال: سمعت أبا سعيد الخدري ﷺ يقول: "أخذ رسول الله ﷺ الراية، فَهَزَّها، ثم قال: «من يأخذها بحقها؟»، فجاء الزبير، فقال: أنا. فقال: «أَمِطْ»[١] ثم قام رجل آخر، فقال: أنا. فقال: «أَمِطْ». ثم قام آخر، فقال: أنا. فقال: «أَمِطْ». فقال رسول الله ﷺ: «والذي أكرم وجه مُحَمَّد لأعطينها رجلا لا يَفِرُّ، هَاكَ[٢] يا علي» فقبضها، ثم انطلق، حتى فتح الله عليه فدك[٣]، وخيبر، وجاء[٤] بعجو تها، وقديدها[٥].

وأما حديث الحسن بن علي فرواه الطبراني في الكبير[٦] من رواية هُبيرة بن يَرِيم، عن الحسن بن علي ﷺ قال: (كان رسول الله ﷺ لا يبعث عليا مبعثا إلا أعطاه الراية".

ورواه أحمد[٧] من هذا الوجه بلفظ)[٨] "كان رسول الله ﷺ يبعثه بالراية، جبريل عن يمينه، وميكائيل عن شماله، لا ينصرف حتى يفتح الله عليه".

وأما حديث أبي ليلى (فرواه الطبراني[٩] أيضا من رواية أبي فروة[١]، عن عبد الرحمن بن

=

وتقدم في (ص ١٤٥).

(١) من (ل)، وفي (س): (امض) في جميع المواضع التي فيها «أمط». ومعناه: تنح، واذهب. (النهاية ٣٨١/٤).

(٢) (ها) اسم فعل بمعنى خذ، ويجوز مد ألفها (هاء)، وتستعملان بكاف الخطاب، وبدونها، ويجوز في الممدودة أن يستغني عن الكاف بتصريف همزتها تصاريف الكاف. (القاموس المحيط ص ١٧٤٧).

(٣) بالتحريك، هي قرية في شرق خيبر، صالح أهلها رسول الله ﷺ بعد فتح خيبر، وتسمى اليوم: الحائط، وتبعد عن مدينة حائل (٢٧٠) كيلا في الجنوب الغربي منها، وهي تابعة لإمارتها. (انظر معجم البلدان ٢٣٨/٤، ومعجم الأمكنة الوارد ذكرها في البخاري ص ٣٤٥-٣٤٦).

(٤) من (س)، وهو ساقط من (ل).

(٥) القَديد هو اللحم المملوح المجفف في الشمس. (النهاية ٢٢/٤، وبلوغ الأماني ١٣٠/٢٣).

(٦) (٨٠/٣ رقم ٢٧٢٠، و٢٧٢١)، وإسناده **ضعيف**، كما تقدم في (ص ١٤٤).

(٧) (١٩٩/١)، وهو **حسن لغيره**، كما تقدم في (ص ١٤٢).

(٨) ما بين الهلالين تكرر في (س).

(٩) في الكبير (٨٩/٧ رقم ٦٤٢١)، والأوسط (رقم ٥٧٨٩)، **بإسناد ضعيف** (انظر ص ١٤٢).

بن أبي ليلى)[٢]، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله، (ويحبه الله ورسوله)[٣]» فدعا عليا، فأعطاه إياها[٤].

الثالث: شيخ المصنف في حديث الباب وقع منسوبا إلى جده، وهو عبد الله بن الحكم بن أبي زياد، واسم أبي زياد سليمان، كنيته أبو عبد الرحمن، وهو القَطَواني الدِهْقَان[٥] كوفي،[٦] وهذا الإسناد كلهم كوفيون.

الرابع: فيه جواز أن يؤمر الإمام أميرين، وأن يكون أحدهما أميرا على الآخر، وعلى جنده في وقت دون وقت آخر، كما في هذا الحديث في رواية المصنف، إلا أن في رواية البخاري لحديث البراء أنهما كانا متعاقبين في الإمرة، وأنه أمر أولا خالد بن الوليد، ثم أرسل عليا بعد ذلك مكانه، ويحتمل أنهما واقعتان جمعا بين حديث الباب، وحديث بريدة، وحديث عمران بن حصين، كما سيأتي بعد هذا.

الخامس: في حديث البراء عند المصنف أن[٧] عليا أخذ جارية من السبي فقط، ليس فيه أنه وقع عليها، وفي أحد طريقي أحمد في حديث بريدة أن عليا خرج ورأسه يقطر،

=

(١) هو مسلم بن سالم النهدي، أبو فروة الأصغر، صدوق، من السادسة (انظر التقريب ص ٩٣٨)

(٢) ما بين الهلالين من ((ل)، وهو ساقط من (س).

(٣) ما بين الهلالين من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٤) في (س)، و(ل): إياه. والتصويب من المعجم الكبير.

(٥) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٦) صدوق، مات سنة ٢٥٥هـ. (انظر الجرح والتعديل ٥/٣٨، وتهذيب الكمال ١٤/٤٢٧).

والقطواني بفتح القاف، والطاء المهملة، والواو، وفي آخرها النون، نسبة إلى موضع بالكوفة. (انظر الأنساب ٤/٥٢٥).

والدهقان بكسر الدال المهملة، وسكون الهاء، وفتح القاف، وفي آخرها النون، هذه اللفظة لمن كان مقدم ناحية من القرى، ومن يكون صاحب الضيعة، والكروم. (الأنساب ٢/٥١٦).

(٧) من (ل)، وفي (س): في.

وأخبرهم أنه وقع بها، وإسناده حسن. ويشهد له رواية البخاري في حديث بريدة ﷺ: "وقد اغتسل"، وإذا كان كذلك، فما وجه وقوع علي بها قبل الاستبراء[١]؟.

والجواب عنه من وجوه:

أحدها أنا لا نسلم أن ذلك كان قبل الاستبراء؛ فإنه ليس فيه تصريح بأنه قبل الاستبراء.[٢]

والثاني أنا لا نسلم أن يكون اغتساله من الوصيفة بجماع، فيحتمل أنه باشرها من غير جماع، فأنزل، ويجوز ذلك قبل الاستبراء في المسبية على أصح الوجهين عند الرافعي[٣]، والنووي[٤]، إلا أن الشافعي نص في الأم[٥] على عدم الجواز، فيكون الحديث حجة لأحد لأحد الوجهين إن كان الواقع كذلك.

والثالث أنه على تقدير وقوع الجماع يكون فيه حجة لما ذهب إليه المزني[٦] أنه لا

---

(١) الاستبراء هو تربص الأمة مدة بسبب ملك اليمين حدوثا أو زوالا لمعرفة براءة الرحم، أو للتعبد. (انظر مغني المحتاج ٤٠٨/٣، وكشاف القناع ٢٧٨/٨).

(٢) يجوز أن تكون حاضت عقب صيرورتها له، ثم طهرت بعد يوم، وليلة، ثم وقع عليها. (فتح الباري ٨٤/٨ شرح حديث ٤٣٥٠).

(٣) انظر العزيز (٥٢٧/٩).

(٤) انظر روضة الطالبين (٤٠٧/٦).

(٥) لم أقف عليه في الأم، ولم أر من نقل عنه. والله أعلم.

(٦) لم أقف على قوله في مختصره، وقال الرافعي: وعن المزني في مختصر المختصر أنه إنما يجب الاستبراء الاستبراء إذا كانت الجارية موطوءة، أو حاملا. (العزيز ٥٣١/٩).

والمزني بضم الميم، وفتح الزاي، وفي آخرها النون، هذه النسبة لولد عثمان، وأوس ابني عمرو بن أد بن طابخة بن إلياس بن مضر، نسبوا إلى مزينة بنت كلب بن وبرة أم عثمان، وأوس.

وهو الإمام العلامة فقيه الملة، علم الزهاد أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل المصري، المتوفى سنة ٢٦٤هـ، تلميذ الشافعي، وخريجه، ولم يكن في أصحابه أفقه منه، من مؤلفاته: الجامع الصغير، والجامع الكبير، وكتاب الوثائق. (انظر الأنساب ٢٧٧/٥-٢٧٨، واللباب ٢٠٥/٣، وطبقات السبكي ٩٣/٢-١٠٩).

يجب الاستبراء إلا في الحامل. وخرج فيه ابن سريج[١] قولا[٢].

والرابع أن في طريق البخاري في حديث بريدة ﷺ أن عليا ﷺ بعثه النبي ﷺ ليقبض الخمس، فلعل خالدا ﷺ كان عزل الخمس الذي لذوي القربى، ومضت عليه مدة الاستبراء قبل أن يقبضه علي ﷺ، ولعل عليا كان استأذن النبي ﷺ في هذه الوصيفة بعينها، وأنه أذن له فيها.

ولنا خلاف فيما إذا حصل الاستبراء بعد الملك، وقبل القبض، هل يعتد به أم لا؟ كما حكاه الرافعي[٣]، وغيره[٤]، فيكون حجة لمن ذهب إلى الاعتداد به. والله أعلم.[٥]

السادس: وقوله: "يشي" هو بفتح المثناة من تحت، وبكسر الشين المعجمة، من قولهم: وشي به إلى السلطان، وشاية. سعى به.[٦] وقد فسره المصنف بالنميمة،[٧] وفيه نظر؛ فإنه قد لا يريد نقل ذلك على جهة الإفساد، وإنما يريد أن يطلعه على ما وقع من

---

(١) هو الفقيه القاضي أبو العباس أحمد بن عمر بن سريج البغدادي، المتوفى سنة ٣٠٦هـ، إمام أصحاب الشافعي في وقته، قيل: إنه مجدد المائة الثالثة، من مؤلفاته: كتاب التقريب بين المزني والشافعي، وكتاب مختصر في الفقه. (انظر تاريخ بغداد ٢٨٧/٤-٢٩٠، وتهذيب الأسماء واللغات ٢٥١/٢-٢٥٢، وطبقات الأسنوي ٢٠/٢-٢١، والفهرست لابن النديم ص ٢٦٦).

(٢) قال الرافعي: وفي أمالي أبي الفرج السرخسي تخريج عن ابن سريج في البكر: أنه لا يجب الاستبراء. (العزيز ٥٣٠/٩-٥٣١).

(٣) انظر العزيز (٥٢٨/٩).

(٤) انظر روضة الطالبين (٤٠٨/٦)، والتهذيب للبغوي (٢٧٩/٦)، وحلية العلماء للقفال (٣٥٩/٧-٣٦٠).

(٥) وهناك وجه خامس: يحتمل أنها كانت بكرا غير بالغ، ورأى أن مثلها لا يستبرأ، كما صار إليه غيره من الصحابة. (فتح الباري ٨٤/٧، وانظر أعلام الحديث للخطابي ١٧٧٢/٣).

(٦) قاله الجوهري في الصحاح (٢٥٢٤/٦).

(٧) وكذا قال غير واحد من أهل اللغة، منهم الأزهري، وابن فارس، وابن الأثير، والفيروزبادي. (انظر (انظر تهذيب اللغة ٤٤٤/١١، ومعجم مقاييس اللغة ١١٤/٦، والنهاية ١٩٠/٥، والقاموس المحيط ص ١٧٣٠).

أميره لبيان الحكم فيه، وما يظن أن عليا ﷺ كان يكره اطلاعه ﷺ على ذلك اللهم إلا أن كان لمكان ابنته فاطمة ـ ﷺ ـ، ولولا أن له فيه مخرجا صحيحا لما أقدم عليه، وأظهره لهم، ولم يُخفِ ذلك عنهم، كما هو مبين في إحدى روايتي أحمد لحديث بريدة.

السابع: وقول البراء: "فقدمت على النبي ﷺ، فقرأ الكتاب." المراد بقراءته للكتاب أمر بأن يقرأ عليه، لا أنه قرأه بنفسه؛ فإنه كان أميا لا يقرأ الكتب، وإن كان بعضهم قال في صلح الحديبية إنه كتب بنفسه. والله أعلم.(١)

الثامن: تغير لونه ﷺ حين بلغه كتاب خالد ﷺ إما لكونه (فهم من ذلك أن سببه بغض فاعل ذلك لعلي ﷺ، وهو عظيم، وإما لكونه)(٢) ظن بعلي ﷺ أنه تعاطى ما لا يحل له ـ مع براءته من ذلك ـ مع كونه أميرهم، وقد قال في حديث آخر: «من رأى من أميره شيئا، فليصبر عليه إلا أن تروا كفرا بواحا»(٣) فشق عليه ذلك؛ لكونه أميرهم، وكونه

(١) تقدم الكلام عليه في الباب الأول. (انظر (ص ١٤).

(٢) ما بين الهلالين من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٣) لم أقف على الحديث باللفظ المذكور، والذي يظهر لي أنه مركب من حديثين:

الأول: حديث ابن عباس المتفق عليه: قال: قال رسول الله ﷺ: «من رأى من أميره شيئا يكرهه فليصبر عليه؛ فإنه من فارق الجماعة شبرا، فمات إلا مات ميتة جاهلية». أخرجه البخاري في الفتن، باب قول النبي ﷺ: «سترون بعدي أمورا تنكرونها» (١٣/٧-٨ رقم ٧٠٥٣، و٧٠٥٤/مع الفتح)، ومسلم في الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن... (١٢/٤٤٢ رقم ٤٧٦٧، و٤٧٦٨)، واللفظ للبخاري.

الثاني: حديث عبادة بن الصامت المتفق عليه: قال: دعانا رسول الله ﷺ، فبايعناه، فكان فيما أخذ علينا أن بايعنا على السمع، والطاعة في منشطنا ومكرهنا، وعسرنا ويسرنا، وأثرة علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله. قال: «إلا أن تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان». أخرجه البخاري في الفتن، باب قول النبي ﷺ: «سترون بعدي أمورا تنكرونها» (١٣/٧-٨ رقم ٧٠٥٥، و٧٠٥٦/مع الفتح)، ومسلم في الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية... (١٢/٤٣٢ رقم ٤٧٤٨).

من أعلم الصحابة، وكونه أقضاهم. والله أعلم.

التاسع: إن كان ما وقع من وشاية خالد بعلي كان بغضا له، كما هو مصرح به في حديث بريدة المتقدم، فقد أجاب عنه أبو ذر الهروي(١) عند ذكر حديث(٢) بريدة بأن قال: إنما أبغض عليا ـ عليه السلام ـ [لأنه](٣) رآه أخذ من المغنم، فظن أنه غَلَّ، فلما أعلمه رسول الله ﷺ أنه أخذ أقل من حقه أحبه. ﷺ أجمعين. انتهى.(٤)

وفي بعض طرق أحمد في حديث بريدة ﷺ ما يدفع(٥) هذا، وإن(٦) بريدة كان يبغضه قبل ذلك، ولكن قد صار بعد ذلك أحبَّ الناس إليه، وصار من جملة أتباع علي، ﷺ.

العاشر: فيه الرفق في الإنكار بصيغة الاستفهام مع الحث على ترك المنكر ببيان محل من أنكر عليه، فإنه قال له: ما ترى في رجل بهذه الصفة، ومن كان بهذه الصفة (لا يحمد من الآراء فيه إلا أحسنها)(٧)، فكان ذلك سببا لزوال ما كان في نفس البراء، وبريدة. والله والله أعلم.

الحادي عشر: فيه اعتذار من وقع في ذنب، وتنصله منه، وقبول عذره، وعدم مؤاخذته به(٨) إذا علم صدق تنصله منه.

---

(١) هو الحافظ المحدث الفقيه عبد بن أحمد بن مُحَمَّد بن عبد الله الأنصاري، المالكي، الهروي، المتوفى سنة ٤٣٤هـ، راوية صحيح البخاري عن المستملي، وغيره، من تصانيفه: كتاب السنة، وكتاب دلائل النبوة. (انظر ترتيب المدارك ٢٢٩/٧-٢٣٣، وتذكرة الحفاظ ١١٠٣/٣-١١٠٨).

(٢) من (س)، وهو ساقط من (ل).

(٣) زيادة من قول الهروي المنقول عند ابن حجر في الفتح (٨٤/٨)، والسياق يقتضيها.

(٤) لم أقف عليه إلا عند ابن حجر في الفتح (٨٤/٨).

(٥) من (ل)، وفي (س): وقع.

(٦) من (ل)، وفي (س): وابن.

(٧) ما بين الهلالين من (س)، وفي (ل): لا يحمد إلا من رأى فيه إلا أحسنها.

(٨) من (ل)، وهو ساقط من (س).

الثاني عشر: فيه أن الرسل لا تؤاخذ بما أرسلت به؛ فإنه لما قال له بريدة: "إنما أنا رسول". سكت عنه، ولذلك قال ﷺ لابن النَوَّاحة لما جاء رسولا من عند مسيلمة: «لولا أن الرسل لا تقتل لقتلتك»، وقتله بعد ذلك ابن مسعود لما لم يكن رسولا.[١] والله أعلم.

---

(١) **حديث صحيح**، روي من حديث عبد الله بن مسعود الهذلي، ونعيم بن مسعود الأشجعي.

أما حديث عبد الله بن مسعود فروى عنه من عدة طرق، منها:

١- حارثة بن مضرب عنه.

أخرجه أبو داود في الجهاد، باب في الرسل. (٣/١٣١-١٣٢ رقم ٢٧٦٢)، وابن حبان (١١/٢٣٦ رقم ٤٨٧٩/الإحسان) من طريق الثوري ،، وأحمد (١/٣٨٤)، والنسائي في الكبرى، كتاب السير، باب النهي عن قتل الرسل. (٨/٥٢ رقم ٨٦٢٢) من طريق الأعمش، كلاهما عن أبي إسحاق السبيعي قال: عن حارثة بن مضرب أنه أتى عبد الله، فقال: "ما بيني وبين أحد من العرب حِنَة، وإني مررت بمسجد لبني حنيفة، فإذا هم يؤمنون بمسيلمة، فأرسل إليهم عبد الله، فجيء بهم، فاستتابهم غير ابن النواحة، قال له: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لولا أنك رسول لضربت عنقك، فأنت اليوم لست برسول، فأمر قَرَظة بن كعب، فضرب عنقه في السوق، ثم قال: من أراد أن ينظر إلى ابن النواحة قتيلا بالسوق". واللفظ لأبي داود.

وهذا إسناد رجاله ثقات إلا أن فيه عنعنة أبي إسحاق السبيعي.

٢- أبو وائل شقيق بن سلمة عنه:

أخرجه الطيالسي (١/٢٠٢-٢٠٣ رقم ٢٤٨) ،، وأحمد (١/٣٩٠-٣٩١) من طريق يزيد بن هارون ،، و(١/٣٩٦) من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم ،، ثلاثتهم عن المسعودي قال: حدثني عاصم بن أبي النجود، عن أبي وائل قال: قال عبد الله بن مسعود حيث قتل ابن النواحة: إن هذا، وابن آثال كانا أتيا النبي ﷺ رسولين لمسيلمة الكذاب، فقال لهما رسول الله ﷺ: «أتشهدان أني رسول الله؟» قالا: نشهد أن مسيلمة رسول الله، فقال: «لو كنت قاتلا رسولا لضربت أعناقكما» قال: فجرت سنة أن لا يقتل الرسول، فأما بن آثال فكفاناه الله ﷻ، وأما هذا فلم يزل ذلك فيه حتى أمكن الله منه الآن". واللفظ لأحمد.

وفي إسناده المسعودي، وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة، وقد اختلط، وهؤلاء كلهم سمعوا منه بعد الاختلاط، وكان يغلط أيضا فيما يرويه عن أبي عاصم، لكنه توبع، تابعه الثوري، وسلام أبو المنذر. (انظر ترجمة المسعودي في الكواكب النيرات ص ٢٨٢-٢٩٨).

=

الثالث عشر: ظاهر الأحاديث المتقدمة في بعثه ﷺ عليا، وخالدا إلى اليمن الاضطراب، هل أرسلهما دفعة، أو أرسل خالدا أولا، ثم أرسل عليا مكانه، ورجع خالد، أو أرسل خالدا أميرا، وأرسل عليا بعده لأجل الخمس، أو أن خالدا لما غنم أرسل إلى

=

وأخرجه أحمد (٤٠٦/١)، والنسائي في الكبرى (٥٣/٨ رقم ٨٦٢٣)، وابن الجارود (٣٠٠/٣-٣٠٢ رقم ١٠٤٦)، وابن حبان (٢٣٥/١١ رقم ٤٨٧٨/الإحسان) من طريق الثوري، عن عاصم به بلفظ: أن النبي ﷺ قال لرجل -يعني رسول مسيلمة-: «لولا أنك رسول لقتلتك».

وهذا إسناد حسن؛ فإن عاصم بن أبي النجود صدوق له أوهام، كما في التقريب (ص ٤٧١).

وسفيان خولف في إسناده، ولكن روايته هي الصواب عند الأئمة. (انظر علل ابن أبي حاتم ٣٠٣/١ س ٩١٠، وعلل الدارقطني ٨٨/٥-٨٩ س ٧٣٤).

٣-طريق قيس بن أبي حازم عنه:

أخرجه عبد الرزاق (١٦٩/١٠ رقم ١٨٧٠٨) عن ابن عيينة -، وابن أبي شيبة (٢٦٩/١٢ رقم ١٢٧٨٩) عن وكيع -، كلاهما عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس قال: جاء رجل إلى ابن مسعود فذكر الخبر مطولا.

قال الألباني: وهذا إسناد صحيح. (انظر صحيح سنن أبي داود ١٠٨/٨ تحت رقم ٢٤٦٧).

وأما حديث نعيم بن مسعود فأخرجه أحمد (٤٨٧/٣-٤٨٨)، وأبو داود في الجهاد، باب في الرسل (١٣١/٣ رقم ٢٧٦١)، والترمذي في العلل الكبير (ص ٣٨١ رقم ٧١٥)، والطحاوي في شرح المشكل (٣٠١/٧ رقم ٢٨٦٣)، والحاكم (٥٢/٢-٥٣، و١٤٢-١٤٣) من طريقين عن مُحَمَّد بن إسحاق، قال: حدثني -كما في أكثر الروايات- سعد بن طارق الأشجعي، عن سلمة بن نعيم بن مسعود الأشجعي، عن أبيه نعيم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول حين قرأ كتاب مسيلمة الكذاب، قال للرسولين: «فما تقولان أنتما؟» قالا: نقول كما قال، فقال رسول الله ﷺ: «والله لولا أن الرسل لا تقتل لضربت أعناقكما».

و÷ذا **إسناد حسن**؛ فإن مُحَمَّد بن إسحاق حديثه حسن إذا صرح بالتحديث. ويمكن أن يصحح هذا الحديث؛ لأنه من أحاديث السير.

وقال الترمذي: سألت مُحَمَّدا عن هذا الحديث، فقال: قد رواه ابن أبي زائدة أيضا عن سعد بن طارق، ورآه **حديثا حسنا**. اهـ.

وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم. اهـ. ووافقه الذهبي.

النبي ﷺ؛ ليرسل إليه من يخمس الغنيمة، ويقبض الخمس؟

وليس في رواية المصنف أن إرسالهما كان إلى ناحية اليمن، ولكنه في رواية البخاري لحديث البراء، وكذلك هو في حديث بريدة.

وفي حديث البراء أن خالدا كتب معه بذلك، وفي حديث عمران بن حصين أن أربعة من الصحابة تعاونوا على ذلك، وظاهر ذلك التعارض.

وليس في حديث الباب أن عليا، وخالدا أرسلهما معا، وفي رواية البخاري التصريح بكون علي بعده، ولا منافاة حينئذ.

وأما كون خالد كتب بذلك مع البراء فلا ينافي كونه كتب به مع بريدة، فلعله كتب بذلك مع كل واحد منهما مبالغة في إبلاغ ذلك إلى النبي ﷺ.

وأما كون أربعة من الصحابة تعاونوا على ذلك، فلعل اثنين آخرين اتفقا مع البراء، وبريدة على ذلك، مع أنه ليس في حديث عمران بن حصين أن ذلك كان باليمن. وعلى تقدير أن يكون ذلك باليمن، فلعلهما قضيتان، وقد ذكر ابن سعد في الطبقات[1] عند ذكر سرية علي إلى اليمن أنه يقال أرسله مرتين: إحداهما في شهر رمضان سنة عشر، فخرج في ثلاث مائة فارس، وكانت أول خيل دخلت إلى تلك البلاد، وهي بلاد مَذْحِج[2]، وجعل على الغنائم بريدة بن الحصيب، وعزل الخمس، وقسم على أصحابه بقية المغنم، ثم قفل، فوافى النبي ﷺ مكة قد[3] قدمها للحج سنة عشر. هذا اختصار كلام[4]. وهو مخالف لحديث البراء عند البخاري أنه أرسل خالدا أولا، ثم أرسل عليا مكانه، ووجه

(١) (٢/١٥٤-١٥٥)، وانظر سبل الهدى والرشاد (٦/٣٥٨-٣٦٤).

(٢) بفتح الميم، وسكون الذال المعجمة، وكسر الحاء المهملة، وفي آخرها الجيم. وهم قبيلة كبيرة من كهلان في اليمن، واسم مذحج مالك بن أدد بن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان. (انظر اللباب في تهذيب الأنساب ٣/١٨٦، ونهاية الأرب ص ٤١٧).

(٣) من (س)، وفي (ل): وقد.

(٤) كذا في (س)، و(ل): والمقصود أن الشارح اختصر كلام ابن سعد.

المخالفة أنه قال: إنها[١] أول خيل دخلت إلى تلك البلاد، وفي حديث بريدة ...[٢]

(١) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٢) انتهى شرح الباب في (س)، و(ل)، ولم يتم الكلام.

٢٧- باب ما جاء في الإمام.

١٧٠٥- حدثنا قتيبة، حدثنا الليث، عن نافع، عن ابن عمر -رضي الله عنهما- عن النبي ﷺ قال: «ألا كلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته، فالأمير الذي على الناس راع، ومسؤول عن رعيته، والرجل راع على أهل بيته، وهو مسؤول عنهم، والمرأة راعية على بيت زوجها[(١)]، وهي مسؤولة عنه، والعبد راع على مال سيده، وهو مسؤول عنه، ألا فكلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته».

وفي الباب عن أبي هريرة، وأنس، وأبي موسى ﷺ.

وحديث ابن عمر حديث حسن صحيح.

وحديث[(٢)] أبي موسى غير محفوظ، وحديث أنس غير محفوظ.

ورواه إبراهيم بن بشار الرمادي، عن سفيان بن عيينة، عن بُريد بن عبد الله بن أبي بردة، عن أبي بردة، عن أبي موسى ﷺ، عن النبي ﷺ. أخبرني بذلك مُحَمَّد، عن إبراهيم بن بشار

قال مُحَمَّد: ورواه غير واحد عن سفيان، عن بريد، عن أبي بردة، عن النبي ﷺ مرسلا، وهذا أصح.

قال مُحَمَّد: وروى إسحاق بن إبراهيم، عن معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن أنس عن النبي ﷺ قال: «إن الله سائل كل عبد [عما][(٣)] استرعاه».

سمعت مُحَمَّدا يقول: هذا غير محفوظ، وإنما الصحيح عن معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن الحسن، عن النبي ﷺ. مرسل.[(٤)]

---

(١) في طبعة بشار، ونسخة المباركفوري (٣/٣٣): بعلها.

(٢) من (ل)، وفي (س): حسن.

(٣) في (س)، و(ل): كما. والمثبت من جامع الترمذي.

(٤) جامع الترمذي (٣/٣٢٢-٣٢٤)، وفيه، وفي نسخة المباركفوري: مرسلا.

الكلام عليه من وجوه:

الأول: حديث ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ أخرجه بقية الأئمة الستة خلا ابن ماجه: فرواه مسلم[١] عن قتيبة، ومُحَمَّد بن رمح، (عن الليث)[٢].

واتفق عليه الشيخان من رواية أيوب[٣]، [وعبيد][٤] الله بن عمر[٥] ـ، وانفرد به مسلم[٦] من رواية أسامة بن زيد ـ، ثلاثتهم، عن نافع.[٧]

واتفقا عليه أيضا من رواية إسماعيل بن جعفر[٨]، عن عبد الله بن دينار ـ، ومن رواية يونس[٩]، عن الزهري، عن سالم ـ، كلاهما عن ابن عمر.

---

(١) في صحيحه، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل، وعقوبة الجائر. (٤١٧/١٢ رقم ٤٧٠١)

(٢) ما بين الهلالين من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٣) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَاراً﴾ (التحريم: من الآية ٦) (٣١٦/٩ رقم ٥١٨٨/مع الفتح)، وصحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل... (٤١٧/١٢-٤١٨ رقم ٤٧٠٢). وأيوب هو السختياني.

(٤) في (س)، و(ل): عبد. مكبرا. والمثبت من الصحيحين.

(٥) صحيح البخاري، كتاب العتق، باب كراهية التطاول على الرقيق...(٢١٩/٥ رقم ٢٥٥٤)، وصحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل... (رقم ٤٧٠٢).

(٦) في صحيحه، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل... (٤١٧/١٢-٤١٨ رقم ٤٧٠٢).

(٧) وأخرجه البخاري في النكاح، باب المرأة راعية... (٣٧٢/٩ رقم ٥٢٠٠) من رواية موسى بن عقبة، عن نافع.

(٨) صحيح مسلم (رقم ٤٧٠٤).

أما البخاري فقد ذكر المزي في التحفة (٤٤٦/٥) أنه رواه في الأحكام، وهو في رواية أبي علي إسماعيل بن مُحَمَّد الكشاني، عن الفربري، ولم يذكره أبو مسعود، ولا خلف. اهـ.

وأخرجه في الأحكام، باب قول الله تعالى ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ (النساء: من الآية ٥٩) (١٣٨/١٣رقم ٧١٣٨) من طريق مالك، عن عبد الله بن دينار.

(٩) صحيح البخاري، كتاب الجمعة، باب الجمعة في القرى والمدن. (٤٨٨/٢ رقم ٨٩٣)، وفي الوصايا، باب تأويل قوله تعالى ﴿من بعد وصية يوصي بها أو دين﴾ (٤٦٢/٥ رقم ٢٧٥١). ومسلم برقم (٤٧٠٤). ويونس هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه البخاري(١)، والنسائي(٢) من رواية شعيب(٣)، عن الزهري.

وانفرد به مسلم(٤) من رواية [بُسر](٥) بن سعيد، عن ابن عمر.(٦)

وحديث أبي هريرة رواه الطبراني في الأوسط(٧) من رواية(٨) يحيى بن سعيد قال: كتب كتب إلي خالد بن أبي عمران: حدثني أبو عياش، عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من راع يسترعي رعية إلا سئل يوم القيامة، أقام فيها أمر الله، أم أضاعه».

قال الطبراني: لم يروه عن يحيى إلا الليث.

وحديث أنس رواه النسائي في سننه الكبرى(٩). رواية ابن الأحمر(١). عن

---

(١) في صحيحه، كتاب الاستقراض، باب العبد راع في مال سيده، ولا يعمل إلا بإذنه. (٨٦/٥-٨٧ رقم ٢٤٠٩)، وكتاب العتق، باب العبد راع في مال سيده، ونسب النبي ﷺ المال إلى السيد. (٢٢٤/٥ رقم ٢٥٥٨).

(٢) في الكبرى، كتاب السير، باب حفظ الإمام الرعية، وحسن نظره لهم. (١٤٢/٨-١٤٣ رقم ٨٨٢٣)، وكتاب عشرة النساء، باب مسألة كل راع عما استرعي. (٢٦٧/٨ رقم ٩١٢٨).

(٣) هو ابن أبي حمزة الحمصي، ثقة عابد، مات سنة ١٦٢هـ، أو بعدها. (انظر التقريب ص ٤٣٧).

(٤) صحيح مسلم (رقم ٤٧٠٥).

(٥) في (س)، و(ل): بشر. والمثبت من صحيح مسلم.

(٦) قال الشارح في بداية هذا الوجه: أخرجه الأئمة الستة خلا ابن ماجه. اهـ. ولا يوجد في (س)، و(ل) عزوه لأبي داود، وقد أخرجه في الخراج والإمارة والفيء، باب ما يلزم الإمام من حق الرعية (٢٣١/٣ رقم ٢٩٢٨) من طريق مالك، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر.

(٧) (١٤٩/٥ رقم ٤٩١٦)، و(٣٠٧/٨ رقم ٨٧١٣) من طريقين، عن عبد الله بن صالح، عن الليث بن سعد، عن يحيى بن سعيد - وهو الأنصاري - به.

وإسناده **ضعيف**؛ فإن أبا عياش هذا هو المعافري المصري، روى عنه أكثر من واحد، وقال الحاكم أبو أحمد: لا أعرف اسمه. وقال ابن حجر: مقبول. وقال الهيثمي: مستور. وبه أعل الحديث. (انظر تهذيب التهذيب ٥٦٩/٤، والتقريب ص ١١٨٧، ومجمع الزوائد ٢٠٧/٥).

وعبد الله بن صالح كاتب الليث مختلف فيه، وقال ابن حجر: صدوق، كثير الغلط، ثبت في كتابه، وكانت فيه غفلة. (انظر تاريخ بغداد ٤٧٨/٩، والتقريب ص ٥١٥).

(٨) في (س) هنا تكرر: "بشر بن سعيد.....رواه الطبراني في الأوسط من رواية".

(٩) في عشرة النساء، باب مسألة كل راع عما استرعي. (٢٦٧/٨ رقم ٩١٢٩) قال: أخبرنا إسحاق إسحاق بن إبراهيم، حدثنا معاذ بن هشام، حدثنا أبي، عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ به.

=

عن إسحاق بن إبراهيم.[٢] فذكره. إلا أنه قال: «...كل راع[٣] عما استرعاه، أحَفِظَ ذلك أم ضيع حتى يسأل الرجل عن أهل بيته».

ثم روى[٤] الموقوف على الحسن بهذا الإسناد بعينه، ولم يسق لفظه، بل أشار إليه

=

وأخرجه الطبراني في الأوسط (١٩٧/٢-١٩٨ رقم ١٧٠٣)، وأبو نعيم في الحلية (٢٣٥/٩)، والضياء في المختارة (٥٥/٧ رقم ٢٤٥٨) من طريق النسائي.

وأخرجه أيضا أبو عوانة (٣٨٤/٤ رقم ٧٠٣٧) عن مكي بن مُحَمَّد بن عبد الغفار الخشاب، ومُحَمَّد بن مُحَمَّد بن رجاء .، وابن حبان (٣٤٤/١٠ رقم ٤٤٩٢/الإحسان) عن الحسن بن سفيان الشيباني .، وابن عدي في ترجمة إسماعيل بن عباد من الكامل (٣٠٧/١) . ومن طريقه البيهقي في الشعب (٤٧/١٥ رقم ٨٢١٢) .عن جعفر الفريابي والنسائي .، وأبو نعيم في الحلية (٢٨١/٦) . ومن طريقه الضياء في المختارة (٢٤٥٩) .من رواية عبد الله بن مُحَمَّد بن شيرويه .، والضياء أيضا (٢٤٦٠) من رواية عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد الرحمن . سبعتهم عن إسحاق بن راهويه به.

قال النسائي: لم يرو هذا أحد علمناه عن معاذ بن هشام غير إسحاق بن إبراهيم بن راهويه.

وقال ابن عدي: وهو حديث ينفرد به إسحاق بن راهويه.اهـ.

وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن قتادة إلا هشام، تفرد به معاذ. اهـ.

وقال أبو نعيم: غريب من حديث قتادة، لم يروه إلا معاذ، عن أبيه. اهـ.

وذكر الدارقطني في العلل (٣٠/٤/ب) أن زكريا بن الحارث شريك البسري أيضا رواه عن هشام موصولا. ولم أقف على روايته، والبسري ثقة، كما قال الخطيب في تاريخه (٤٥٩/٨)

(١) هو محدث الأندلس، ومسندها أبو بكر مُحَمَّد بن معاوية بن عبد الرحمن الأموي القرطبي، المتوفى سنة ٣٥٨هـ. جلب إلى الأندلس سنن النسائي الكبرى، وحمل الناس عنه. (انظر جذوة المقتبس ص ٨٨-٩٠، والسير ٦٨/١٦).

(٢) في (س) هنا أقحم "عن أهل بيته".

(٣) ذكر الشارح لفظ النسائي من الموضع الذي وقع فيه الاختلاف بين لفظي الترمذي والنسائي.

(٤) برقم (٩١٣٠) قال: أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن الحسن مثله.

والحسن هو البصري، ورواية النسائي توهم أنه موقوف على الحسن، ولكن جاء عند غيره: عن الحسن، عن النبي ﷺ مرسلا. وانظر تحفة الأشراف ١٧٠/١٣ رقم ١٨٥٤٣/المراسيل). وأخرجه مرسلا أيضا ابن حبان (رقم ٤٤٩٣) عن الحسن الشيباني، عن إسحاق به مرسلا. وقال أبو

=

بقوله: مثله.

وتابع هشاما الدستوائي عليه سعيد بن أبي عروبة. رواه الطبراني في المعجم الصغير[١]، والأوسط[٢] أيضا من رواية إسماعيل بن عباد أبي مُحَّد الرملي[١]، عن سعيد بن أبي عروبة،

=

عوانة عقب الرواية الموصولة: وعن قتادة، عن الحسن، عن النبي ﷺ بمثله.

قال الدارقطني في علله (٣١/٤أ/المصرية): **والصحيح عن هشام، عن قتادة، عن الحسن مرسلا.اهـ.** وحكاه عنه الضياء في المختارة (٥٦/٧).

وقال ابن حجر: كون إسحاق حدث عن معاذ بالموصول والمرسل معا في سياق واحد يدل على أنه لم يهم فيه، وإسحاق إسحاق. (النكت الظراف ٣٥٥/١-٣٥٦/بهامش التحفة).

وعزاه في فتح الباري (١٤١/١٣) لابن عدي، وصحح سنده.

قلت:لم يذكر الرواية المرسلة كلٌّ من روى عن إسحاق الرواية الموصولة، بل ذكرها بعضهم، كما ترى، والجمع والتفريق قد يكون من الراوي نفسه، وقد يكون من الرواة عنه، ثم إن البخاري رجح المرسل، وإسحاق شيخه، فحكمه مبني على الخبرة بالراوي، والعلم بالمروي، وحكم ابن حجر مبني على العلم بالمروي فقط بالنظر إلى رواية النسائي وابن حبان، وليس ثمة برهان آخر، وارتضى الترمذي حكم البخاري هذا، وإسحاق أيضا شيخه، والدارقطني أيضا رجح المرسل، فالقول قولهم. نبه على هذه النكتة الدكتور عبد العزيز السعيد أثناء المناقشة.

(١) (ص ١٩٣ رقم ٤٥١) باختلاف في الألفاظ، والمذكور مطابق لما في مجمع البحرين (٣٥٤/٤).

(٢) (٤٧/٤-٤٨ رقم ٣٥٧٦).

وأخرجه أيضا ابن حبان في ترجمة إسماعيل بن عباد من المجروحين (١٢٩/١)، وابن عدي في الكامل (٣٠٦/١-٣٠٧)، من طريق زكريا بن يحيى الخزاز، عن إسماعيل بن عباد به.

قال ابن عدي: وهذا حديث لم يروه عن سعيد بهذا الإسناد غير إسماعيل بن عباد، وفي مثل هذا الحديث زيادات لا يرويها غير إسماعيل، وفي الجملة عن قتادة، عن أنس غريب لا يروى إلا من هذا الوجه عن قتادة، وروي عن هشام الدستوائي عن قتادة، وهو حديث ينفرد به إسحاق بن راهويه." اهـ.

قلت: **إسناده ضعيف جدا؛** فإن فيه إسماعيل بن عباد السعدي، قال الدارقطني في ضعفائه (ص ١٣٧): متروك. وقال العقيلي في ضعفائه (٩٩/١): حديثه غير محفوظ. وقال ابن حبان في المجروحين (١٢٩/١): "يروي عن سعيد بن أبي عروبة ما لا يتابع عليه من الروايات، ويقلب الأخبار التي رواها الأثبات، لا يجوز الاحتجاج به بحال." ثم ذكر مناكيره، منها الحديث المذكور. وأما قول ابن حجر في الفتح (١٤١/١٣ شرح حديث ٧١٣٨): "أخرجه ابن عدي، والطبراني

=

عن قتادة، عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «كلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته، فالأمير راع على الناس، ومسؤول عن رعيته، والرجل راع على أهل بيته، وهو مسؤول عن زوجته، وما ملكت يمينه، والمرأة راعية لزوجها، ومسؤولة عن بيتها، وولدها، والمملوك راع على مولاه، ومسؤول عن ماله، وكلكم راع، ومسؤول عن رعيته؛ فأعدوا للمسائل جوابا» قالوا: يا رسول الله، وما جوابها؟ قال: «أعمال البر».

قال: لم يروه عن قتادة بهذا التمام إلا سعيد بن أبي عروبة، ولا عن سعيد إلا إسماعيل بن عباد، تفرد به زكريا بن يحيى يعني الخزاز.

وقد ورد من طريق (غير طريق)(٢) قتادة رواه الطبراني في المعجم الصغير(٣) من رواية عبد الوهاب بن بُخْت، عن عمر بن عبد العزيز قال: حدثني أنس بن مالك ﷺ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «كل راع مسؤول عن رعيته».

قال الطبراني: لا يروى عن عمر إلا بهذا الإسناد.

وحديث أبي موسى انفرد بإخراجه المصنف(٤).

=

في الأوسط، وسنده حسن." فلا أدري ما وجه تحسينه، مع أنه ترجم لإسماعيل هذا في لسان الميزان (١٠٦/٢)، وذكر الكلام المذكور فيه. والله أعلم.

(١) في الصغير، ومجمع البحرين: الرماني، وفي الأوسط: الزماني. وأشار محقق المجمع أن في (ت)، و(ح): الرملي. وضبطه ابن نقطة في تكملة الإكمال (٧٤٤/٢): الزِمَّاني بالزاي المكسورة.

(٢) ما بين الهلالين من (ل). وهو ساقط من (س).

(٣) (ص ٢٨٤-٢٨٥ رقم ٦٧٠) من طريق يحيى بن أبي قُتيلة، عن عبد الخالق بن أبي حازم، عن ربيعة بن عثمان، عن عبد الوهاب بن بخت به.

وأخرجه من طريق الطبراني أبو نعيم في الحلية (٣٥٩/٥)، والخطيب في تاريخه (٣٤٠/١٠).

قال أبو نعيم: غريب من حديث عمر، لم نكتبه إلا من حديث يحيى بن أبي قتيلة. اهـ.

وهذا **إسناد ضعيف**؛ عبد الخالق بن أبي حازم في عداد المجهولين، ذكره ابن حبان في الثقات (١٣٩/٧)، ولم يذكر له راويا غير يحيى بن أبي قتيلة.

وأما يحيى بن أبي قتيلة فهو يحيى بن إبراهيم بن عثمان بن داود بن أبي قتيلة، وهو ثقة. (انظر الجرح والتعديل ١٢٧/٩، وتهذيب الكمال ١٨٦/٣١-١٨٧).

(٤) أي من بين أصحاب الكتب الستة. (انظر تحفة الأشراف (٤٤٦/٦ رقم ٩٠٧٤).

=

الثاني: في الباب ما لم يذكره عن أبي[١] لبابة[٢]، وعائشة، وابن عباس، والمقدام بن معديكرب ﷺ.

أما حديث أبي لبابة فرواه الطبراني في المعجم الكبير، والأوسط[٣] من رواية مُحَمَّد بن

=

وأخرجه أيضا البخاري في التاريخ الكبير (٢/ ١٤٠)، والأوسط (٢/٧٢)، ومن طريقه ابن عدي في ترجمة ابن بشار من الكامل (١/ ٢٦٥)، وفي ترجمة بريد أيضا (٢/٤٩٥)، والعقيلي في ترجمة ابن بشار (١/ ٦٠)، وأبو عوانة في مسنده (٤/(٣٨٤/٤ رقم ٧٠٣٧)، وأبو نعيم في الحلية (٣١٨/٧) من طرق عن إبراهيم بن بشار عن ابن عيينة، عن بريدة بن عبد الله بن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي موسى به.

قال البخاري: **وهو وهم، كان ابن عيينة يرويه مرسلا**.

وقال ابن عدي: وإبراهيم بن بشار هذا لا أعلم أنكر عليه إلا هذا الحديث الذي ذكره البخاري، وباقي حديثه عن ابن عيينة، وأبي معاوية، وغيرهما من الثقات، وهو مستقيم في غير ذلك، وهو عندنا من أهل الصدق. اهـ.

وقال العقيلي: هذا أيضا ليس له أصل، ولم يتابعه عليه أحد عن ابن عيينة، وعند ابن عيينة عن بريد أربعة أحاديث: «مثل الجليس الصالح»، و«المؤمن للمؤمن كالبنيان»، و«اشفعوا إلي لتؤجروا»، و«الخازن الأمين». ليس عنده غيرها، أي غير هذه الأربعة. اهـ. (وانظر عزو هذه الأحاديث الأربعة في مسند عبد الله بن قيس أبي موسى الأشعري من تحفة الأشراف على الترتيب بالأرقام التالية ٩٠٥٩، و٩٠٤٠، و٩٠٣٦، و٩٠٣٨).

وأما الرواية المرسلة المشار إليها فلم أقف عليها. والله أعلم.

(١) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٢) هو ابن عبد المنذر الأنصاري، قيل: اسمه بشير. وقيل: رفاعة. كان أحد النقباء ليلة العقبة، وشهد أحدا، ويقال: شهد بدرا، وكانت معه راية بني عمرو بن عوف يوم الفتح، ومات في خلافة علي ﷺ. (انظر الاستيعاب ص ٨٤٨، والإصابة ١٦٨/٤).

(٣) الكبير (٣٢/٥ رقم ٤٥٠٦)، والأوسط (١٧٠/٤-١٧١رقم ٣٨٩٠) قال: حدثنا علي بن سعيد الرازي، حدثنا أبو مصعب ـ وهو أحمد بن أبي بكر الزهري ـ، حدثنا مُحَمَّد بن إبراهيم به.

قال الهيثمي: لأبي لبابة في الصحيح النهي عن قتل الحيات فقط، رواه الطبراني في الأوسط،

=

إبراهيم بن دينار، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن أبي لبابة ﷺ أن

=

والكبير، ورجال الكبير رجال الصحيح. (مجمع الزوائد (٥/٢٠٧).

قلت: هو بإسناد واحد في المعجمين، ورجاله رجال الشيخين إلا مُحَمَّد بن إبراهيم، فمن رجال البخاري فقط. وشيخ الطبراني علي بن سعيد الرازي مختلف فيه. سأل حمزة السهمي الدارقطني، فقال: حدث بأحاديث لم يتابع عليها. ثم قال: في نفسي منه. وقد تكلم فيه أصحابنا بمصر. وأشار بيده، وقال: هو كذا، وكذا، كأنه ليس بثقة.اهـ. وقال مسلمة بن القاسم: كان ثقة عالما بالحديث.اهـ. وسأل أحمد بن نصر أبا عبد الله بن أبي خيثمة، فقال: عشت إلى زمان أُسأل عن مثله. (انظر سؤالات السهمي للدارقطني ص ٢٤٥، وتاريخ دمشق ٤١/٥١٠-٥١٢، ولسان الميزان ٥/٢٢٨).

وحديث أبي لبابة في **النهي عن قتل الحيات** رواه عنه ابن عمر، وهو في الصحيحين، أخرجه البخاري في بدء الخلق، باب قول الله تعالى ﴿ وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ ﴾ [لقمان: من الآية ١٠] (٦/٤١٨ رقم ٣٢٩٧-٣٢٩٨)، ومسلم في الحيوان، باب قتل الحيات وغيرها. (١٤/٤٥١ رقم ٥٧٩٢). وانظر تحفة الأشراف (٩/٢٧٥ رقم ١٢١٤٧).

وحديث «**كلكم راع**» من مسند ابن عمر، فإنه صرح بسماعه عن النبي ﷺ، كما في رواية ابنه سالم في الصحيحين، وقد تقدم عزوها في الوجه الأول.

وأما في رواية الطبراني المذكورة فقد روى **مُحَمَّد بن إبراهيم عن عبيد الله بن عمر**، عن نافع، عن ابن عمر، عن أبي لبابة حديث النهي عن قتل الحيات، وحديث «كلكم راع». فجعل الحديثين من مسند أبي لبابة.

وحديث النهي عن قتل الحيات من مسند أبي لبابة بلا شك، كما في الصحيحين.

ولكن حديث «كلكم راع» لم يقل أحد ممن رواه عن عبيد الله: عن نافع، عن ابن عمر، عن أبي لبابة إلا مُحَمَّد بن إبراهيم، كما قال الطبراني، فقد رواه يحيى بن سعيد القطان، كما عند البخاري (برقم ٢٥٥٤)، ومسلم (برقم ٤٧٠٢)، وعبد الله بن نمير، ومُحَمَّد بن بشر العبدي، وخالد بن الحارث الهجيمي كما عند مسلم (برقم ٤٧٠٢) كلهم عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

فهذا يدل على أن **جعله من مسند أبي لبابة ﷺ وهم**. والله أعلم.

رسول الله ﷺ نهى عن قتل الجنان[١] في[٢] البيوت، وقال: «كلكم راع، ومسؤول عن رعيته» الحديث.

وقال في الأوسط: لم يقل أحد ممن رواه عن عبيد الله: عن نافع، عن ابن عمر، عن أبي لبابة إلا مُحَمَّد بن إبراهيم، تفرد به عنه أبو مصعب.

وأما حديث عائشة فرواه الطبراني في المعجم الأوسط[٣] من رواية أرطاة بن أشعث أبي حاتم، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ عن النبي ﷺ قال: «كلكم راع، ومسؤول».

قال: لم يروه عن أرطاة إلا عبيد الله بن يوسف الجبيري. انتهى.

وأرطاة ضعفه ابن حبان[٤].

وأما حديث ابن عباس فرواه الطبراني في المعجم الكبير[١] من رواية رشدين بن[٢]

---

(١) بجيم مكسورة، ونون مفتوحة، وهي الحيات، جمع جان، وهي الحية الصغيرة. وقيل: الدقيقة الخفيفة. وقيل: الدقيقة البيضاء. (انظر مشارق الأنوار ١٥٦/١، وشرح النووي على مسلم ٤٥١/١٤، والنهاية ٣٠٨/١).

(٢) في المعجمين، ومجمع البحرين (٣٥٦/٤): التي في البيوت.

(٣) (١٤٨/٢ رقم ١٥٣٣).

قال الهيثمي: وفيه أرطأة بن أشعث، وهو ضعيف جدا. (مجمع الزوائد ٢٠٧/٥ وانظر ترجمته في اللسان ٣٢/٢).

وأخرجه العقيلي في ترجمة عبد السلام بن عبد القدوس من ضعفائه (٦٧/٢)، وابن عدي في الكامل (١٩٦٧/٥) من طريق عبد السلام بن عبد القدوس، عن هشام به.

قال أبو حاتم الرازي: **هذا حديث منكر**، وعبد السلام ضعيف الحديث. (علل ابن أبي حاتم ٤١٩/٢ س ٢٧٦٣).

وقال ابن عدي بعد سياق حديثين من طريق عبد السلام، عن هشام: "وهذان الحديثان عن هشام بن عروة بهذا الإسناد لا يرويهما عن هشام غير عبد السلام هذا، **وهما بهذا الإسناد منكران**". اهـ.

(٤) في المجروحين (٢٠٤/١) حيث قال: لا يجوز الاحتجاج بخبره بحال.

كريب، عن أبيه، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من أمير [يؤمر][(٣)] على عشرة إلا سئل عنهم يوم القيامة».

وأما حديث المقدام فرواه الطبراني أيضا في المعجم الكبير[(٤)] من رواية ضمضم بن زرعة، عن المقدام ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يكون رجل على قوم إلا جاء يقدمهم يوم القيامة، بين يديه راية يحملها، وهم يتبعونه، فيسأل عنهم، ويسألون عنه».

وقد ورد عن ابن مسعود موقوفا عليه رواه الطبراني أيضا في المعجم الكبير[(٥)] من رواية معمر، عن قتادة أن ابن مسعود قال: "إن الله تعالى سائل كل ذي رعية فيما استرعاه، أقام أمر الله تعالى فيهم، أم أضاعه، حتى إن الرجل ليسأل عن أهل بيته".

=

(١) (١١/ رقم ١٢١٦٦)، وأخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة رشدين (١٠٠٨/٣).

وهذا **إسناد ضعيف**؛ فيه رشدين بن كريب، وهو ضعيف. وبه أعله الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٨/٥)، والألباني في الضعيفة (٤٥٩/٩ رقم ٤٤٤٧).

(٢) من (ل)، وسقط من (س).

(٣) في (س)، و(ل): يؤم. والمثبت من المعجم.

(٤) (٢٧٥/٢٠رقم ٦٥٢) من طريق مُحَمَّد بن إسماعيل بن عياش، عن أبيه، عن ضمضم به.

وأخرجه أيضا ابن أبي عاصم في السنة (٧٣٩/٢ رقم ١١٣٣) من طريق مُحَمَّد بن إسماعيل به.

وهذا **إسناد ضعيف**؛ فإن مُحَمَّد بن إسماعيل بن عياش ضعيف، وبه أعله الهيثمي في المجمع (٢٠٨/٥)، والألباني في ظلال الجنة (٥٢٣/٢). وأما أبوه فثقة في روايته عن الشاميين، وهذه منها؛ فإن ضمضم بن زرعة حمصي، كما في التقريب (ص ٤٦٠). والله أعلم.

(٥) (١٩١/٩ رقم ٨٨٥٥) من طريق عبد الرزاق، عن معمر به.

وإسناده **منقطع**؛ قال الهيثمي: قتادة لم يسمع من ابن مسعود، ورجاله رجال الصحيح. (مجمع الزوائد ٢٠٨/٥).

والأثر المذكور في مصنف عبد الرزاق (٣١٩/١١ رقم ٢٠٦٥٠) عن معمر به إلا أن اسم القائل فيه ابن عمر بدل ابن مسعود، فلينظر. (وانظر الصحيحة ١٨٠/٤ تحت رقم ١٦٣٦).

٢٨- باب ما جاء في طاعة الإمام.

١٧٠٥- حدثنا مُحَمَّد بن يحيى[١]، حدثنا مُحَمَّد بن يوسف، حدثنا يونس بن أبي إسحاق، عن العَيْزار بن حريث، عن أم الحصين الأحمسية ـ رضي الله عنها ـ قالت: سمعت رسول الله ﷺ يخطب في حجة الوداع، وعليه برد، قد التفع[٢] به من تحت إبطه. قالت: فأنا أنظر إلى عضلة عضده ترتج، سمعته يقول: «يا أيها الناس، اتقوا الله، وإن أمر عليكم عبد حبشي مجدع[٣] فاسمعوا له، وأطيعوا ما أقام لكم كتاب الله».

وفي الباب عن أبي هريرة، وعرباض بن سارية ـ رضي الله عنهما ـ.

هذا حديث حسن صحيح. وقد روي من غير وجه عن أم حصين[٤].[٥]

الكلام عليه من وجوه:

الأول: حديث أم الحصين انفرد بإخراجه المصنف من هذا الوجه.[٦]

وقد أخرجه مسلم[٧]، والنسائي[٨]، وابن ماجه[٩] من رواية شعبة، عن يحيى بن

---

(١) هو الإمام الذهلي. (انظر ص ٣٣).

(٢) الالتفاع، والتلفع: الالتحاف بالثوب، وهو أن يشتمل به حتى يجلل جسده. (لسان العرب ٨/٣٢٠).

(٣) بفتح الجيم، والدال المهملة المشددة، والجدع قطع الأذن، والأنف، والشفة. وهو بالأنف أخص. والتشديد للتكثير. (انظر المجموع المغيث ١/٣٠٤، والنهاية ١/٢٤٦-٢٤٧).

(٤) من (س)، وهو كذلك في نسخة المباركفوري (٣/٣٤)، وطبعة بشار، وفي (ل): الحصين.

(٥) جامع الترمذي (٣/٣٢٤).

(٦) انظر تحفة الأشراف (١٣/٧٦ رقم ١٨٣١٣).

(٧) في صحيحه، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية... (١٢/٤٢٩ رقم ٤٧٣٥-٤٧٣٨).

(٨) في المجتبى، كتاب البيعة، باب الحض على طاعة الإمام. (٧/١٧٣ رقم ٤٢٠٣).

(٩) في سننه، كتاب الجهاد، باب طاعة الإمام. (٣/٢٥١ رقم ٢٨٦١).

حصين، عن جدته. ورواه مسلم[١] من رواية زيد بن أبي أُنَيسة، عن يحيى بن حصين.

وحديث أبي هريرة اتفق عليه الشيخان[٢] من رواية الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة ﷺ، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، (ومن أطاع أميري فقد أطاعني، ومن عصى أميري فقد عصاني»)[٣]

ورواه مسلم[٤]، والنسائي[٥] من رواية سفيان بن عيينة ـ، ومسلم[٦] فقط من رواية المغيرة بن عبد الرحمن ـ، كلاهما عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

ورواه مسلم[٧] من رواية معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة. ومن رواية أبي يونس يونس ـ واسمه سُلَيم[٨] ـ عن أبي هريرة.

ورواه ابن ماجه[٩] من رواية الأعمش، عن أبي صالح[١٠]، عن أبي هريرة.

ولأبي هريرة حديث آخر رواه مسلم[١١]، والنسائي[١٢] من رواية أبي حازم[١٣]، عن

---

(١) في صحيحه، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء... (٤٢٩/١٢ رقم ٤٧٣٩).

(٢) البخاري في الأحكام، باب قول الله تعالى ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ (١٣٨/١٣رقم ٧١٣٧/مع الفتح)، ومسلم في الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية... (٤٢٧/١٢ رقم ٤٧٢٦).

(٣) ما بين الهلالين من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٤) في صحيحه، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء... (٤٢٧/١٢ رقم ٤٧٢٥).

(٥) في الكبرى، كتاب السير، تأويل قوله عز وجل ﴿وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ (٧٣/٨ رقم ٨٦٧٥).

(٦) في صحيحه، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء... (٤٢٦/١٢-٤٢٧ رقم ٤٧٢٤).

(٧) في صحيحه (٤٢٨/١٢) رواية معمر برقم (٤٧٢٩). ورواية أبي يونس برقم (٤٧٣٠).

(٨) بالتصغير، وهو ابن جبير، مولى أبي هريرة، ثقة، مات سنة ١٢٣هـ. (انظر التقريب ص ٤٠٤).

(٩) في سننه، كتاب الجهاد، باب طاعة الإمام. (٢٥٠/٣-٢٥١ رقم ٢٨٥٩).

(١٠) السمان الزيات، واسمه ذكوان، ثقة ثبت، مات سنة ١٠١هـ. (انظر التقريب ص ٣١٣).

(١١) في صحيحه، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء ... (٤٢٨/١٢ رقم ٤٧٣١).

(١٢) في المجتبى، كتاب البيعة، باب البيعة على الأثرة. (١٥٨/٧ رقم ٤١٦٦).

(١٣) هو سلمة بن دينار المدني، ثقة عابد، مات في خلافة المنصور. (انظر التقريب ص ٣٩٩).

أبي صالح، عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «عليك السمع، والطاعة في عسرك، ويسرك، ومنشطك، ومكرهك، وأثرة[1] عليك».

وحديث العرباض بن سارية أخرجه أبو داود[2]، والترمذي[3]، وابن ماجه[4] من رواية

---

(١) بفتح الهمزة والثاء. ويقال: بضم الهمزة، وإسكان الثاء. وبكسر الهمزة، وإسكان الثاء. وهي الاستئثار، والإنفراد بالشيء. والمعنى: اسمعوا، وأطيعوا وإن اختص الأمراء بالدنيا، ولم يوصلوكم حقكم مما عندهم. (انظر مشارق الأنوار ١٨/١، والنهاية ٢٢/١، وشرح النووي على مسلم ٤٢٨/١٢).

(٢) في سننه، كتاب السنة، باب في لزوم السنة. (١٢/٥-١٣ رقم ٤٦٠٧). واللفظ له.

(٣) في جامعه، كتاب العلم، باب في الأخذ بالسنة... (٤٠٨/٤ رقم ٢٦٧٦). وأشار إلى رواية حُجر تعليقا.

(٤) في سننه، المقدمة، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين. (٣٩/١ رقم ٤٣، ٤٤). ليس في سنده ذكر حُجر.

وأخرجه أيضا أحمد (١٢٦/٤-١٢٧)، وابن حبان (١٧٨/١-١٧٩ رقم ٥/الإحسان)، والحاكم (٩٥/١-٩٧) من طريق عبد الرحمن السلمي، وحجر بن حجر، عنه.

ورجاله كلهم ثقات غير عبد الرحمن بن عمرو السلمي، وحجر بن حجر. أما السلمي فقد ذكره ابن حبان في الثقات (١١١/٥)، وصحح له الترمذي، وابن حبان، والحاكم. وقال الذهبي في الكاشف (٦٣٨/١): صدوق. وأما حجر بن حجر فذكره ابن حبان في الثقات (١٧٧/٤)، وعده الحاكم في المستدرك (١٩٦/١) من الثقات الأثبات، وقال ابن حجر في التقريب (ص ٢٢٥): مقبول.

وقد رواه عن العرباض غيرهما، منهم يحيى بن أبي المطاع، وهو ثقة، أخرج روايته ابن ماجه (رقم ٤٢)، والطبراني في الكبير (٢٤٨/١٨ رقم ٦٢٢)، والحاكم (٩٧/١). وفي سماع ابن أبي المطاع عن العرباض ﷺ كلام. (انظر جامع العلوم والحكم ١١٠/٢).

وقد روي عن العرباض من وجوه أخر، وصحح جمع من أهل العلم حديثه هذا.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وقال البزار ـ فيما نقل عنه ابن عبد البر ـ: حديث عرباض بن سارية في الخلفاء الراشدين هذا حديث ثابت صحيح. (جامع بيان العلم ١١٦٥/٢).

=

رواية عبد الرحمن بن عمرو السلمي، وحُجر بن حجر، عن العرباض بن سارية ﷺ في أثناء حديث قال فيه: «أوصيكم بتقوى الله، والسمع، والطاعة، وإن عبد حبشي». الحديث. وسيأتي حيث ذكره المصنف في العلم.

الثاني: في الباب مما لم يذكره عن ابن عباس، وأبي ذر، وعبادة بن الصامت، وأنس بن مالك، وابن عمر، وأبي مالك الأشعري[١]، والمقدام بن معدي كرب، وأبي أمامة الباهلي، وعدي بن حاتم، وأبي ليلى الأشعري[٢] ﷺ.

أما حديث ابن عباس فأخرجه الأئمة الستة[٣] خلا ابن ماجه من رواية يعلى بن مسلم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾[٤] نزلت في عبد الله بن حذافة. الحديث.

=

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح، وليس له علة. ووافقه الذهبي.

وقال أبو نعيم: هذا حديث جيد من صحيح حديث الشاميين. (المسند المستخرج على صحيح مسلم ٣٦/١)

وقال الهروي: هذا من أجود حديث في أهل الشام، وأحسنه. (ذم الكلام، وأهله ٣١/٤).

وصححه الضياء المقدسي في "جزء في اتباع السنن، واجتناب البدع" (ص ٣٢ رقم ٢)، وأبو العباس الدغولي، ـ فيما حكاه عنه ابن كثير في تحفة الطالب (ص ١٦٣) ـ، وابن الملقن في البدر المنير (٥٨٢/٩)، وغيرهم.

(ينظر للاستزادة جامع العلوم والحكم (١٠٩/٢، ، والبدر المنير ٥٨٢/٩، وموافقة الخبر الخبر ١٣٦/١، وإرواء الغليل رقم ٢٤٥٥، والصحيحة رقم ٩٣٧ مع الاستدراك ٧١٧/٢).

(١) أبو مالك الأشعري ثلاثة في الصحابة، وهذا الحديث لمن اسمه الحارث بن الحارث، كما سيأتي عند تخريجه.

وهو مشهور باسمه، وكنيته معا، صحابي شامي تفرد بالرواية عنه أبو سلام. (انظر الإصابة ٢٧٤/١، و١٧١/٤، وتهذيب التهذيب ٣٢٧/١-٣٢٨، و٥٨٠/٤، والتقريب ص ٢٠٩).

(٢) لم تذكر كتب معرفة الصحابة في ترجمته سوى الحديث المذكور في الباب.

(٣) تقدم العزو إليهم في باب ما جاء في الرجل يبعث وحده سرية. (ص ٣٠-٣١).

(٤) النساء: من الآية (٥٩).

وأما حديث أبي ذر فأخرجه مسلم[١] من رواية عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر قال: "إن خليلي أوصاني أن أسمع، وأطيع، وإن كان عبدا مجدع الأطراف" وفي رواية له: "عبدا حبشيا مجدع الأطراف".

وأما حديث[٢] عبادة بن الصامت فاتفق عليه الشيخان[٣]، والنسائي[٤]، وابن ماجه[٥] من رواية عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، عن أبيه، عن جده ﷺ قال: بايعنا رسول الله ﷺ على السمع، والطاعة في العسر، واليسر، والمنشط، والمكره، وعلى أثرة علينا، وعلى أن لا ننازع الأمر أهله" الحديث.

وأما حديث أنس فأخرجه البخاري[٦]، وابن ماجه[٧] من رواية أبي التياح[٨]، عن أنس أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «اسمعوا، وأطيعوا، وإن استعمل عليكم عبد

---

(١) في صحيحه، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية... (١٢/٤٢٨-٤٢٩ رقم رقم ٤٧٣٢-٤٧٣٤).

(٢) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٣) البخاري في الأحكام، باب كيف يبايع الإمام الناس. (١٣/٢٣٨ رقم ٧١٩٩، و٧٢٠٠)، ومسلم في الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء. (١٢/٤٣١-٤٣٢ رقم ٤٧٤٥-٤٧٤٧).

(٤) في المجتبى، كتاب البيعة، (٧/١٥٥-١٥٨)، باب البيعة على السمع والطاعة (رقم ٤١٦٠، ٤١٦١). وباب البيعة على أن لا ننازع الأمر أهله (رقم ٤١٦٢). وباب البيعة على القول بالحق (رقم ٤١٦٣)، وباب البيعة على القول بالعدل (رقم ٤١٦٤)، وباب البيعة على الأثرة (رقم ٤١٦٥). (انظر تحفة الأشراف ٤/٢٦٠).

(٥) في سننه، كتاب الجهاد، باب البيعة. (٣/٢٥٣ رقم ٢٨٦٦).

(٦) في صحيحه، كتاب الأذان، باب إمامة العبد والمولى. (٢/٢٣٩ رقم ٦٩٣). وباب إمامة المفتون المفتون والمبتدع (٢/٢٤٤ رقم ٦٩٦). وكتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية. (١٣/١٥١ رقم ٧١٤٢).

(٧) في سننه، كتاب الجهاد، باب طاعة الإمام. (٣/٢٥١ رقم ٢٨٦٠).

(٨) بفتح أوله، وتشديد التحتانية، وآخره مهملة، وهو يزيد بن حميد البصري، ثقة، مات سنة ١٢٨هـ. (انظر التقريب ص ١٠٧٣، و١١٢٢).

حبشي كأن رأسه زبيبة[١]».

وأما حديث ابن عمر فرواه أبو يعلى الموصلي، وأبو بكر البزار في مسنديهما[٢] من رواية عقبة بن أبي الصهباء، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ كان في نفر من أصحابه، فذكر الحديث (وفيه: «فإن من طاعة الله أن تطيعوني، ومن طاعتي أن تطيعوا أمراءكم». الحديث)[٣]

وأما حديث أبي مالك الأشعري فرواه أحمد في مسنده[٤] من رواية زيد بن سلَّام، عن

---

(١) زبيبة واحدة الزبيب المأكول المعروف، شبهه بها قيل: لصغر رأسه. وقيل: لسواده. وقيل: لقصر شعر رأسه، وتلفلفه. وهو تمثيل في الحقارة وبشاعة الصورة وعدم الاعتداد بها. (انظر فتح الباري ٢٤٢/٢، و١٥٢/١٣).

(٢) أخرجه أبو يعلى (٣٤٠/٩ رقم ٥٤٥٠)، وابن حبان (٤٧٠/٥-٤٧١ رقم ٢١٠٩، و٢١١٠/الإحسان) عن حوثرة بن أشرس قال: حدثنا عقبة بن أبي الصهباء به.

إسناده حسن؛ ابن أبي الصهباء ثقة. (انظر سؤالات الآجري ١٢٩/٢، والتعجيل ١٨/٢).

وحوثرة روى عنه أبو حاتم، وأبو زرعة، ومسلم خارج الصحيح، وذكره ابن حبان في ثقاته (٢١٥/٨). وقال الهيثمي في المجمع (٥١/٩): ثقة. وقال الذهبي في السير (٦٦٨/١٠): ما أعلم به بأسا. وقد توبع.

أخرجه أحمد (٩٣/٢) عن هاشم بن القاسم -، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤٠٤/١) من طريق عبد الله بن حمران، وعبد الله بن رجاء، وهو الغداني -، والطبراني في الكبير (٣٢١/١٢ رقم ١٣٢٣٨) من طريق علي بن عاصم، وهو ابن صهيب الواسطي -، أربعتهم، عن ابن أبي الصهباء به. وعندهم: أئمتكم بدل أمرائكم.

قال الهيثمي: رواه أحمد، والطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

وقال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على مسند أحمد (٥١/٨ رقم ٥٦٧٩): **إسناده صحيح**.

تنبيه: عزاه الشارح إلى مسند البزار، ولم أقف عليه فيه، ولا في كشف الأستار، وعزاه الهيثمي في المجمع (١٦٧/٢) لأحمد، والطبراني في الكبير. وفي (٢٢٢/٥) لأبي يعلى، وأحمد.

(٣) ما بين الهلالين من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٤) (٣٤٤/٥) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام به.

قال ابن حجر بعد سياق إسناد أحمد: "وهذا هو الحارث بن الحارث الأشعري، كذا أخرجه =

عن جده **ممطور**[١]، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: (أراه أبا مالك الأشعري)[٢] قال: قال رسول الله ﷺ: «وأنا آمركم بخمس، آمركم بالسمع، والطاعة، والجماعة، والهجرة، والجهاد في سبيل الله، فمن خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة[٣] الإسلام من رأسه». الحديث. ورواه ابن حبان في صحيحه[٤] بزيادة في أوله.

=

الترمذي من طريقه، فصرح باسمه في حديث طويل. (أطراف المسند ٧٢/٧ رقم ٨٨١٥، وإتحاف المهرة (٣٦٢/١٤).

وهو عند الترمذي في الأمثال، باب ما جاء في مثل الصلاة، والصيام، والصدقة. (٥٤٤/١٤-٥٤٦ رقم ٢٨٦٣، و٢٨٦٤) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، أن أبا سلام - وهو ممطور - حدثه أن الحارث الأشعري حدثه.... فذكر حديثا طويلا في آخره الجزء المذكور في الباب.

وأخرجه أيضا مطولا ومختصرا الطيالسي (٤٧٩/٢-٤٨١ رقم ١٢٥٧، ١٢٥٨)، وأحمد (١٣٠/٤)، وابن خزيمة (١٩٥/٣-١٩٦ رقم ١٧٩٥)، وابن حبان (١٢٤/١٤-١٢٦ رقم ٦٢٣٣/الإحسان)، والحاكم (١١٧/١-١١٨، و٤٢١-٤٢٢) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن ممطور، عن الحارث الأشعري رضي الله عنه.

وهذا **إسناد صحيح**، رجاله ثقات إلا أن ابن أبي كثير مدلس، وقد صرح بالتحديث، كما عند ابن حبان، والحاكم.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب.

وقال الحاكم (١١٨/١): هذا حديث صحيح على ما أصلناه في الصحابة إذا لم نجد لهم إلا راويا واحدا، فإن الحارث الأشعري صحابي معروف. اهـ.

(١) هو أبو سلّام الحبشي، ثقة يرسل، من الثالثة. (التقريب س ٩٧٠).

(٢) ما بين الهلالين من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٣) قال ابن الأثير: الرِبقة في الأصل عروة في حبل تجعل في عنق البهيمة، أو يدها تمسكها، فاستعارها للإسلام، يعني ما يشد به المسلم نفسه من عرى الإسلام، أي حدوده، وأحكامه، وأوامره، ونواهيه. (النهاية ١٩٠/٢).

(٤) كما في الإحسان (١٢٤/١٤-١٢٦ رقم ٦٢٣٣).

وأما حديث المقدام بن معدي كرب فرواه الطبراني في المعجم الكبير(١) من رواية [الفُضيل](٢) بن فَضالة، عن حبيب بن عبيد، عن المقدام أن رسول الله ﷺ قال: «أطيعوا أمراءكم ما كان» الحديث. وله طريق آخر يأتي في الحديث الذي يليه.

---

(١) (٢٠/٢٧٨ رقم ٦٥٨) من طريقين عن إسحاق بن إبراهيم بن زِبْرِيق الحمصي، عن عمرو بن الحارث ـ وهو الحمصي ـ، عن عبد الله بن سالم ـ وهو الأشعري ـ، عن الزبيدي ـ وهو مُحَمَّد بن الوليد ـ، عن الفضيل به.

وأخرجه أيضا في مسند الشاميين (٣/٩٩ رقم ١٨٧٣)، والبيهقي (٨/١٥٨-١٥٩) من طريق ابن زبريق به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة (٢/٧٠٨ رقم ١٠٨٢) من طريق أبي تقي عبد الحميد بن إبراهيم ـ وهو الحضرمي الحمصي ـ، عن عبد الله بن سالم به.

وإسناده ضعيف؛ فإن مداره على الفضيل بن فضالة، وهو الهوزني الشامي، وليس بالقيسي؛ فإن الهوزني هو الذي يروي عن حبيب بن عبيد، ويروي عنه مُحَمَّد بن الوليد، والهوزني هذا روى عنه غير واحد، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: مقبول. (انظر المتفق والمفترق ٣/١٧٦٨، والثقات ٥/٢٩٥، وتهذيب الكمال ٢٣/٣٠٤، والتقريب ص ٧٨٦).

وأما عمرو الحمصي فقد ذكره ابن حبان في ثقاته (٨/٤٨٠)، وقال: مستقيم الحديث. وقال ابن حجر في التقريب (ص ٧٣٢): مقبول. وقد تابعه عبد الحميد بن إبراهيم، كما ترى، قال عنه ابن حجر في التقريب (ص ٥٦٣) صدوق إلا أنه ذهبت كتبه، فساء حفظه. اهـ.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه إسحاق بن إبراهيم بن زبريق، وثقه أبو حاتم، وضعفه النسائي، وبقية رجاله ثقات. (مجمع الزوائد ٥/٢٢٠، وانظر قول النسائي في تاريخ دمشق ٨/١٠٩).

قلت: فيه أمران:

أولا: ابن زبريق لم يوثقه أبو حاتم. بل قال: شيخ. وقال ابن معين: الفتى لا بأس به، ولكنهم يحسدونه. ولعل الهيثمي تبع في ذلك المزي، فقد وقع عنده تداخل بين القولين. (انظر الجرح والتعديل ٢/٢٠٩، وتاريخ دمشق ٨/١٠٩، وتهذيب الكمال ٢/٣٧٠ مع الحاشية).

ثانيا: بقية رجاله ليسوا بثقات، فإن الفضيل الهوزني لم يوثقه غير ابن حبان، كما تقدم.

(٢) في (س)، و(ل): المفضل. والمثبت من المعجم الكبير، وهو كذلك في جميع مصادر التخريج.

وأما حديث أبي أمامة فرواه الطبراني أيضا في المعجم الكبير[1] من رواية شريح بن عبيد، عن المقدام بن معدي كرب، وأبي أمامة الباهلي -رضي الله عنهما- فذكر حديثا فيه: «سيكون بعدي أمراء، فأدوا إليهم طاعتهم؛ فإن الأمير مثل المجن يتقى به». الحديث.

---

(١) (٢٠/٢٧٦ رقم ٦٥٣) من طريق مُحَمَّد بن إسماعيل بن عياش قال: حدثني أبي، عن ضمضم بن زرعة، عن شريح، عنه به. وفي آخره: «فإن أصلحوا، وأمروكم بخير، فلكم، ولهم. وإن أساؤوا فيما أمروكم، فهو عليهم، وأنتم منه براء، إن الأمير إذا اتبع الريبة في الناس أفسدهم».

وأخرجه أيضا ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٥/٣٠٣ رقم ٢٨٣٢)، والسنة (٢/٧٢٢-٧٢٣ رقم ١١٠٧)، والطبراني في الكبير (٨/١٢٧-١٢٨ رقم ٧٥١٥)، ومسند الشاميين (٢/٤٣٤ رقم ١٦٤٥) من طريق مُحَمَّد بن إسماعيل، عن أبيه، عن ضمضم، عن شريح، عن جبير بن نفير، وكثير بن مرة، وعمرو بن الأسود، والمقدام، وأبي أمامة به. إلا أن ابن أبي عاصم لم يذكر ابن نفير، وابن مرة في الآحاد والمثاني، وذكرهم جميعا في السنة.

وأبو أمامة، والمقدام صحابيان، فالحديث موصول، والباقون من التابعين.

قال أبو حاتم الرازي: هو حديث **منكر جدا**. (علل ابن أبي حاتم (٢/٤١٩ س ٢٧٦١).

وقال الهيثمي: فيه مُحَمَّد بن إسماعيل بن عياش، وهو ضعيف. (المجمع ٥/١٩٤، و٢٢٠).

ومن أجله ضعف الألباني إسناده في ظلال الجنة (٢/٥١٠).

والجملة الأخيرة من الحديث -وهي قوله ﷺ: «وإن الأمير إذا ابتغى الريبة في الناس أفسدهم». - توبع عليها مُحَمَّد بن إسماعيل. تابعه عن إسماعيل بن عياش: سعيد بن عمرو الحضرمي عند أبي داود (٥/١٢٧ رقم ٤٨٨٩)، وبقية بن الوليد عند أحمد (٦/٤)، وهشام بن عمار عند الطبراني في الكبير (٨/١٢٨ رقم ٧٥١٦). ولها شاهد أيضا من حديث معاوية ﷺ عند أبي داود (٥/١٢٧ رقم ٤٨٨٨)، وعند البخاري في الأدب المفرد (ص ٩٣ رقم ٢٤٨). انظر ظلال الجنة (٢/٥١٠-٥١١).

وبعض معنى هذا الحديث ورد في أحاديث أخرى، منها ما أخرجه مسلم في الإمارة، باب الإمام جنة... (١٢/٤٣٣-٤٣٤ رقم ٤٧٤٩) من حديث أبي هريرة ﷺ مرفوعا «إنما الإمام جنة، يقاتَل من ورائه، ويتقى به، فإن أمر بتقوى الله ﷻ، وعدل كان له بذلك أجر. وإن يأمر بغيره كان عليه منه».

ولأبي أمامة حديث آخر رواه المصنف في الصلاة[١] من رواية سُليم بن عامر، سمعت أبا أمامة سمعت رسول الله ﷺ يخطب في حجة الوداع، فقال: «اتقوا الله، وصلوا خمسكم، وصوموا شهركم، وأدوا زكوة أموالكم، وأطيعوا أمراءكم[٢] تدخلوا جنة ربكم». قال: حديث حسن صحيح.

وأما حديث (عدي بن حاتم)[٣] فرواه الطبراني أيضا في المعجم الكبير[٤] من رواية عثمان بن قيس الكندي، عن أبيه، عن عدي بن حاتم ﷺ قال: "قلنا: يا رسول الله، لا نسألك عن طاعة من اتقى، وأصلح، ولكن من فعل كذا وكذا يذكر الشر، فقال: «اتقوا الله، واسمعوا، وأطيعوا»".

---

(١) باب ما ذكر في فضل الصلاة. (٦٠٢/١ رقم ٦١٦).

وأخرجه أيضا أحمد (٢٥١/٥، ٢٦٢)، وابن حبان (٤٢٦/١٠ رقم ٤٥٦٣/الإحسان)، والحاكم (٩/١، ٣٨٩) من طريق معاوية بن صالح، عن سليم بن عامر، عنه به.

قال الحاكم: "هذا حديث **صحيح على شرط مسلم**، ولا نعرف له علة، ولم يخرجاه، وقد احتج مسلم بأحاديث لسليم بن عامر، وسائر رواته متفق عليهم". ووافقه الذهبي.

قال الألباني: وهو كما قالا. (انظر الصحيحة ٥٢٤/٢-٥٢٥ رقم ٨٦٧).

ملحوظة: وقع في المستدرك: "وقد احتج البخاري، ومسلم.." ولعل كلمة "البخاري" مقحمة، فإنه لم يرو عنه في صحيحه، ونقل الزيلعي في النصب (٣٢٧/٢) قول الحاكم بدونها.

(٢) من (ل)، وهو كذلك في جامع الترمذي، وفي (س): إذا أمركم.

(٣) ما بين الهلالين من (ل)، وفي (س) أبي أمامة.

(٤) (١٠١/١٧ رقم ٢٤٠). وأخرجه أيضا ابن أبي عاصم في السنة (٧٢٠/٢ رقم ١١٠٣).

إسناده ضعيف؛ فإن عثمان بن قيس ـ وهو ابن مُحَمَّد بن الأشعث الكندي ـ في عداد المجهول، ترجم له البخاري في التاريخ الكبير (٢٤٦/٦)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعيل (١٦٥/٦)، وابن حبان في الثقات (٤٤٩/٨)، ولم يذكروا له راويا غير حفص بن غياث، وكذلك **أبوه قيس** ترجم له البخاري (١٥٢/٧)، وابن أبي حاتم (١٠٣/٧)، وابن حبان (٣١٥/٥)، ولم يذكروا له راويا غير ابنه عثمان. **ولكن أحاديث الباب تشهد له.**

وأما قول الهيثمي في المجمع (٢٢١/٥): وفيه عثمان بن قيس، وهو ضعيف. اهـ فلم أقف على تضعيف غيره له. والله أعلم.

وأما حديث أبي ليلى الأشعري فرواه الطبراني[(١)] أيضا من رواية عمرو بن لُدَين[(٢)] الأشعري، عن أبي ليلى الأشعري صاحب رسول الله ﷺ، عن رسول الله ﷺ قال: «تمسكوا بطاعة أئمتكم، ولا تخالفوهم؛ فإن طاعتهم طاعة الله، وإن معصيتهم معصية الله». الحديث.

ورواه أبو أحمد الحاكم في الكنى[(٣)] إلا أنه قال: عامر بن لدين. وقال: لست أقف

---

(١) في المعجم الكبير (٣٧٣/٢٢-٣٧٤ رقم ٩٣٥، و٩٣٦).

أخرجه الطبراني (٩٣٥)، ومن طريقه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٣٠٠٢/٦ رقم ٦٩٧٣) من رواية أبي عمرو العنسي، عن سليمان بن حبيب المحاربي، عن عمرو بن لدين، عنه به.

قال الهيثمي: وفيه جماعة لم أعرفهم. (مجمع الزوائد (٢٢٢/٥).

وأخرجه أيضا ابن أبي عاصم في السنة (٧٢٧/٢ رقم ١١١٤)، والآحاد والمثاني (٤٥٦/٤ رقم ٢٥١١)، والدولابي في الكنى (١٥٢/١-١٥٣) والطبراني في الكبير (٩٣٦) من طريق مروان بن معاوية قال: حدثنا مُحَمَّد بن أبي قيس، عن سليمان بن حبيب، عن عمرو بن لدين، عنه به إلا أن الدولابي قال: عامر بن لدين.

وأبو عمرو العنسي في الطريق الأولى هو مُحَمَّد بن أبي قيس المذكور في الطريق الثانية، وهو مُحَمَّد بن سعيد المصلوب، كما بين ابن الأثير في أسد الغابة (٢٦٨/٥)، وابن حجر في الإصابة (١٧٠/٤).

قال ابن عبد البر في ترجمة أبي ليلى بعد ذكر هذا الحديث: مدار حديثه هذا على مُحَمَّد بن سعيد المصلوب - وهو **متروك** - عن سليمان بن حبيب، عن عامر، عنه. **ولا يصح**. (الاستيعاب ص ٨٤٩).

ملحوظة: وقع في الكبير: هارون بن معاوية. وفي السنة: معاوية بن مروان. والصواب مروان بن معاوية، كما في الآحاد والمثاني، وكنى الدولابي. وهو الفزاري، وهو مذكور في شيوخ الوزان، وفي تلاميذ مُحَمَّد بن سعيد المصلوب، بل وصف بأنه كان يسميه مُحَمَّد بن أبي قيس. (انظر تهذيب الكمال ٤٩٠/٣، و٢٦٦/٢٥).

(٢) ويقال له: عامر. ذكره ابن حبان في الثقات (١٩٢/٥)، وقال العجلي في معرفة الثقات (١٥/٢): شامي تابعي ثقة. (انظر تعجيل المنفعة ٧٠٧/١).

(٣) عزاه إليه أيضا ابن حجر في الإصابة (١٧٠/٤).

على اسم أبي ليلى، وحديثه من وجه غير معتمد.

الثالث: فيه وجوب طاعة الأئمة، والأمراء، وهو أمر مجمع عليه ما لم يكن الأمر بمعصية، فتحرم الطاعة، ولذلك قال في آخر الحديث «ما أقام لكم كتاب الله» أي ما عمل فيكم بما كتبه الله، وأوجبه. وسيأتي في الباب الذي يليه تتمة الكلام عليه.

الرابع: فيه مشروعية خطبة الإمام يوم النحر بمنى، وهي إحدى خطب الحج[1]، وفي معجم الطبراني الكبير بيان أنها خطبة يوم النحر؛ فإن في بعض طرقه عنده[2]: "حتى رمى جمرة العقبة، ثم انصرف، وقد جعل ثوبه تحت إبطه". الحديث.

وفي بعض طرقه عنده[3]: "رأيت رسول الله ﷺ يخطب بمنى، قد التحف بثوبه". الحديث.

وفي بعض طرقه عنده[4]: "رأيت رسول الله ﷺ عشية عرفة على بعير واقفا قائلا بردائه

---

(١) انظر العزيز (٤١٣/٣)، والمغني (٣١٩/٥).

(٢) المعجم الكبير (١٥٧/٢٥ رقم ٣٨٠)، والأوسط (٣٨/٢ رقم ١١٦٥) من طريق عبيد الله بن عمرو الرقي، عن زيد **بن أبي أنيسة**، عن يحيى بن حصين، عن أم الحصين.

وأخرجه أيضا ابن حبان (٤٢٧/١٠ رقم ٤٧٦٤/الإحسان) من طريق عبيد الله بن عمرو به.

وإسناده **صحيح**.

وورد عند مسلم أيضا أن النبي ﷺ قاله بعد رمي جمرة العقبة. أخرجه في الحج، باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكبا... (٥٠/٩ رقم ٣١٢٥) من طريق ابن أبي أنيسة به.

(٣) المعجم الكبير (١٥٦/٢٥ رقم ٣٧٧) من طريق عبد الله بن رجاء، عن إسرائيل، عن **أبي إسحاق**، عن يحيى بن الحصين، عن جدته.

وأخرجه أيضا ابن سعد في ترجمة أم الحصين من الطبقات (٢٨٩/١٠)، وعبد بن حميد في المنتخب (٤٠٠/٢ رقم ١٥٥٨) كلاهما عن عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل به.

وإسناده **صحيح**.

(٤) المعجم الكبير (١٥٧/٢٥-١٥٨ رقم ٣٨١) من طريق سعيد بن سليمان ـ وهو سعدويه الواسطي ـ، عن أبي بكر بن عياش، عن **أبي** إسحاق قال: حدثني يحيى بن الحصين، والعيزار بن =

هكذا، فذكرتْ قوله: «يا أيها الناس، اسمعوا، وأطيعوا». الحديث.

وأكثر الطرق دالة على أن ذلك بمنى يوم النحر، ويحتمل أنها سمعته بعرفة يقول ذلك، ثم (سمعتْه بمنى يقول ذلك)[١]، ولا مانع من ذلك. والله أعلم.

الخامس: في هذا الحديث أنه ﷺ كان في حالة الخطبة كهيئة الاضطباع المشروع في الطواف، ولم أر من أصحابنا من ذكر استحباب الاضطباع في غير الطواف، ولعل ذلك كان اتفاقا غير مقصود، وإنما قلت: إنه كهيئة الاضطباع -وإن لم يكن في رواية المصنف تعيين الإبط المكشوف- أنه مبين في بعض طرقه عند الطبراني[٢]، فقالت فيه: "وقد جعل ثوبه[٣] تحت إبطه الأيمن على عاتقه الأيسر"، وفي بعض طرقه عنده[٤]: "وأخرج عضده

=

حريث، عن أم الحصين.

وأخرجه ابن سعد (١٦٦/٢) عن سعيد بن سليمان به.

وهذا **إسناد ضعيف**؛ أبو إسحاق السبيعي اختلط بأخرة، ونص أبو حاتم على أن سماع ابن عياش من أبي إسحاق ليس بذاك القوي. (العلل ٣٥/١، وانظر الكواكب النيرات ص ٣٤١).

وأخرجه أحمد (٤٠٢/٦) من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن يحيى بن حصين، عن أم الحصين قالت: سمعت النبي ﷺ **بعرفات يخطب في حجة الوداع**.... الحديث.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٢٤/١٢ رقم ١٢٥٨٣)، وأحمد (٤٠٢/٦، و٤٠٣)، وعبد بن حميد (٤٠٠/٢ رقم ١٥٥٩) من طرق عن شعبة، عن يحيى بن الحصين، عنها.

وأخرجه مسلم في الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية... (٤٢٩/١٢ رقم ٤٧٣٨) من طريق بهز عن شعبة به على الشك: بمنى، أو بعرفات.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٢١٤/١٢ رقم ١٢٥٨٤)، وأحمد (٤٠٢/٦-٤٠٣) من طريق يونس بن أبي إسحاق، عن العيزار بن حريث، عن أم الحصين.

وهذه الطرق كلها صحيحة، وفي جميعها أن الخطبة كانت بعرفة.

(١) ما بين الهلالين من (س)، وفي (ل): ثم سمعت بمنى ذلك.

(٢) المعجم الكبير (١٥٧/٢٥ رقم ٣٨٠)، **وإسناده صحيح**، وسبق تخريجه قريبا.

(٣) من (س)، وهو ساقط من (ل).

(٤) المعجم الكبير (١٥٧/٢٥-١٥٨ رقم ٣٨١)، **وإسناده ضعيف**، وسبق تخريجه قريبا.

الأيمن".

السادس: العَضَلة بفتح العين المهملة، والضاد المعجمة، هو كل لحم يجمع على عظم كاللحم الذي في الكتف، والذي في الساق أيضا.[(١)]

والعضد الذراع.[(٢)]

والمشهور في الرواية أن الذي رأته أم الحصين عضلة العضد. ووقع في معرفة الصحابة لابن منده: عضلة ساقه[(٣)]. والظاهر أنه وهم من بعض الرواة. ويحتمل أنها رأت العضلتين معا، فحدثت مرة برؤية هذه، ومرة برؤية هذه، ولكن المناسب[(٤)] لكونه ردائه تحت إبطه أنما أرادت عضلة العضد، كما في رواية المصنف، وأكثر الروايات. والله أعلم.

السابع: فيه جواز نظر المرأة الأجنبية إلى جسد الرجل ما عدا عورته، وهو كذلك، ويشكل عليه قوله ﷺ: «أفعمياوان[(٥)] أنتما».[(٦)] ولعل ذلك وقع (سدا للذريعة)[(١)]

---

(١) انظر الصحاح (١٧٦٦/٥)، والنهاية (٢٥٣/٣)، وتاج العروس (١/٣٠).

(٢) تفسير العضد بالذراع فيه نظر؛ فإن المشهور أن العضد هو ما بين المرفق إلى الكتف، وأما الذراع فهي من طرف المرفق إلى طرف الإصبع الوسطى. (انظر معنى العضد في تهذيب اللغة ٤٥١/١، والصحاح ٥٠٩/٢، والنهاية ٢٥٢/٣، ولسان العرب ٢٩٢/٣، وتاج العروس ٣٨٢/٨، ومعنى الذراع في تهذيب اللغة ٣١٤/٢، ولسان العرب ٩٣/٨، والتاج ٥/٢١).

(٣) تقدم الكلام على ابن منده، وكتابه معرفة الصحابة (ص ٢٧١)، ولم أقف عليه عند غيره.

(٤) من(ل)، وهو ساقط من (س).

(٥) من (ل)، وفي (س): أفعميان.

(٦) يشير إلى حديث أم سلمة - رضي الله عنها - أنها قالت: كنت عند رسول الله ﷺ، وميمونة، فأقبل ابن أم مكتوم حتى دخل عليه، وذلك بعد أن أمرنا بالحجاب، فقال رسول الله ﷺ: «احتجبا منه». فقلنا: يا رسول الله، أليس أعمى، لا يبصرنا، ولا يعرفنا؟ قال: «أفعَمياوان أنتما؟ ألستما تُبصرانه؟!».

أخرجه أحمد (٢٩٦/٦)، وأبو داود في اللباس، باب في قوله عز وجل ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ﴾ [النور: من الآية ٣١] (٢٣٣/٤ رقم ٤١١٢)، والترمذي في الأدب، باب احتجاب

=

للذريعة)[١] عن تكشف المرأة بحضور الرجل، وإن كان أعمى. والله أعلم.

الثامن[٢]: يفهم من قوله: "تَرْتَجُّ" .ومعناه اضطراب اللحم[٣] .أنه ﷺ لم يكن خفيف البدن، وكذلك كان حاله في آخر عمره، كما دل عليه حديث صلاته في الوتر جالسا: "فلما أسن، وأخذ اللحم"[٤]. الحديث.

=

النساء من الرجال (٤/٤٨١-٤٨٢ رقم ٢٧٧٨)، والنسائي في الكبرى، كتاب عشرة النساء، باب نظر النساء إلى الأعمى. (٨/٢٩٢-٢٩٣ رقم ٩١٩٧)، وابن حبان (١٢/٣٨٧ رقم ٥٥٧٥/الإحسان) من طريق الزهري، عن نبهان مولى أم سلمة، عن أم سلمة.

وإسناده **ضعيف** لجهالة حال نبهان؛ فإنه روى عنه الزهري، ومُحَّد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة. وذكره ابن حبان في ثقاته (٥/٤٨٦)، وقال ابن حجر في التقريب (ص ٩٩٧): مقبول.

ومتنه يعارض الأحاديث الصحيحة، منها ما ثبت في الصحيحين أن رسول الله ﷺ كان يستر عائشة بردائه، وهي تنظر إلى الحبشة يلعبون في المسجد. (انظر التمهيد ١٩/١٥٥، والمغني ٩/٥٠٦-٥٠٧، وفتح الباري ٩/٤١٨ شرح حديث ٥٢٣٦، والتلخيص الحبير ٣/١٤٨، وإرواء الغليل ٦/٢١٠-٢١١ رقم ١٨٠٦).

(١) ما بين الهلالين من (ل)، ووقع في (س) تحريف ما جعل الكلام أعجميا.

(٢) الوجه بكامله من (س)، وهو ساقط من (ل).

(٣) انظر الصحاح (١/٣١٧)، والنهاية (٢/١٩٧)، وتاج العروس (٥/٥٩٢).

(٤) يشير إلى حديث عائشة الطويل، وفيه أن سعد بن هشام بن عامر سألها عن وتره ﷺ، فقالت: "كنا نعد له سواكه، وطهوره، فيبعثه الله ﷻ لما شاء أن يبعثه من الليل، فيتسوك، ويتوضأ، ويصلي ثماني ركعات لا يجلس فيهن إلا عند الثامنة، يجلس، فيذكر الله ﷻ، ويدعو، ثم يسلم تسليما يسمعنا، ثم يصلي ركعتين ـ وهو جالس ـ بعدما يسلم، ثم يصلي ركعة، فتلك إحدى عشرة ركعة، يا بني. فلما أسن رسول الله ﷺ، وأخذ اللحم أوتر بسبع، وصلى ركعتين ـ وهو جالس ـ بعدما سلم، فتلك تسع ركعات، يا بني". الحديث.

أخرجه مسلم في صلاة المسافرين، وقصرها، باب جامع صلاة الليل، ومن نام عنه، أو مرض. (٦/٢٦٨-٢٦٩ رقم ١٧٣٦)، وأبو داود في الصلاة، باب في صلاة الليل. (٢/٦٠-٦١ رقم ١٣٤٢) والنسائي في قيام الليل، باب قيام الليل. (٣/٢٢١-٢٢٢ رقم ١٦٠٠). واللفظ له.

وذكر بعض العلماء[١] أنه كان سبب ذلك فرحه بانتشار الإسلام، ودخول الناس فيه أفواجا أفواجا، لا تكثره بسبب كثرة الأكل، والتبسط في الشهوات، ولم يكن ذلك سمنا؛ فإنه كان يكره السِمَن.[٢] والله أعلم.

التاسع: قد يسأل عن قوله: «وإن أمر عليكم عبد حبشي» مع أن شرط الإمامة الحرية إجماعا[٣].

والجواب عنه من وجوه:

أحدها: أنه يجوز أن يراد بالعبد باعتبار أنه كان قد استرق قبل الولاية، وأُعتق قبلها، فسماه باعتبار ما كان عليه مجازا.

والثاني: أن يكون ذلك بالشوكة، فتصح للحاجة إلى ذلك.

والثالث: أن يكون الإمرة فيما لا يشترط فيه الحرية، كأن يجعل أميرا على الصلاة، وقد ورد التصريح به في بعض طرق حديث أبي ذر ﷺ أنه تقدم عبد حبشي، يصلي بهم[٤]، فقال أبو ذر: "صدق رسول الله ﷺ".[٥]

---

(١) لم أقف على قائله.

(٢) لم أجد نصا على أن النبي ﷺ كان يكره السِمَن، ولكن يدل عليه ما اتفق عليه الشيخان من حديث عمران بن حصين ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إن خيركم قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم». .قال عمران: فلا أدري أقال النبي ﷺ بعد قرنه مرتين، أو ثلاثة .، «ثم يكون بعدهم قوم يشهدون، ولا يُستشهدون، ويخونون، ولا يُؤتمنون، وينذرون، ولا يُوفون، ويظهر فيهم السمن». أخرجه البخاري في الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور إذا أُشهد. ٣١٩/٥ رقم ٢٦٥١، ومسلم في فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة، ثم الذين يلونهم... (٣٠٤/١٦ رقم ٦٤٢٢).

قال ابن حجر: إنما كان مذموما؛ لأن السمين غالبا بليد الفهم، ثقيل عن العبادة. (فتح الباري ٣٢١/٥).

(٣) انظر شرح صحيح البخاري لابن بطال (٢١٥/٨).

(٤) من (ل)، وفي (س): فيهم.

(٥) روى هذه القصة ابن ماجه في الجهاد، باب طاعة الإمام. (٢٥١/٣ رقم ٢٨٦٢)، وابن حبان =

والرابع: أن ... [١]

=

(٣٠٢/١٣ رقم ٥٩٦٤/الإحسان)، والبيهقي (٨٨/٣).

وإسناده صحيح، وأخرج مسلم المرفوع منه فقط، كما تقدم في بداية الوجه الثاني.

(١) كذا في (س، ول) بياض.

ولعل الجواب الرابع هو ما قاله الخطابي: قد يضرب المثل في الشيء بما لا يكاد يصح منه الوجود، كقوله ﷺ: «من بنى لله مسجدا ـ ولو مثل مفحص قطاة ـ بنى الله له بيتا في الجنة». وقدر مفحص قطاة لا يكون مسجدا لشخص آدمي. إلى أخر كلامه. (معالم السنن ١١/٧، والحديث المذكور أخرجه ابن ماجه (رقم ٧٣٨)، وغيره، وهو حديث صحيح مخرج في الثمر المستطاب ٤٥٥/١).

قال ابن حجر شارحا كلام الخطابي: يعني وهذا من ذاك، أطلق العبد الحبشي مبالغة في الأمر بالطاعة، وإن كان لا يتصور شرعا أن يلي ذلك. (فتح الباري ١٥٢/١٣).

وانظر أيضا شرح النووي على مسلم (٥١/٩)، و(٤٢٩/١٢)، وجامع العلوم والحكم (١١٩/٢-١٢٠).

٢٩- باب ما جاء لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

١٧٠٧- حدثنا قتيبة، حدثنا الليث، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «السمع، والطاعة على المرء المسلم فيما أحب، وكره ما لم يؤمر بمعصية، فإن أمر بمعصية، فلا سمع عليه، ولا طاعة».

قال: وفي الباب عن علي، وعمران بن حصين، والحكم الغفاري ﷺ.

وهذا حديث حسن صحيح.(١)

الكلام عليه من وجوه:

الأول: حديث ابن عمر أخرجه (بقية الستة: فرواه)(٢) مسلم(٣)، والنسائي في الكبرى(٤) عن قتيبة. وابن ماجه(٥) عن مُحَمَّد بن رمح، عن الليث.

واتفق عليه الشيخان(٦)، وأبو داود(٧) من رواية يحيى بن سعيد ـ، وانفرد به(١)

(١) جامع الترمذي (٣/٣٢٥).

(٢) ما بين الهلالين من (س)، وهو ساقط من (ل).

(٣) في صحيحه، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء ... (١٢/٤٣٠ رقم ٤٧٤٠).

(٤) كتاب البيعة، باب جزاء من أمر بمعصية، فأطاع (٧/١٩٢ رقم ٧٧٨١)، وكتاب السير، باب الطاعة في المعروف (٨/٧١ رقم ٨٦٦٧). وفي الموضعين: (عبيد الله) غير منسوب مكان (عبيد الله بن عمر)، وأخرجه في المجتبى، كتاب البيعة، باب جزاء من أمر بمعصية، فأطاع (٧/١٧٩-١٨٠ رقم ٤٢١٧)، وفيه عبيد الله بن أبي جعفر، وذكره المزي في ترجمة عبيد الله بن أبي جعفر، عن نافع. وفي ترجمة عبيد الله بن عمر عن نافع. (تحفة الأشراف ٦/١٢٠ رقم ٧٧٩٢، و٦/١٦٤-١٦٥ رقم ٨٠٨٨). وقال في ترجمة عبيد الله بن عمر: حديث (س) في رواية الأسيوطي، ولم يذكره أبو القاسم اهـ. يعني ابن عساكر.

(٥) في سننه، كتاب الجهاد، باب لا طاعة في معصية الله (٣/٢٥٢ رقم ٢٨٦٤).

(٦) البخاري في الجهاد والسير، باب السمع والطاعة للإمام (٦/١٤٠رقم ٢٩٥٥)، والأحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية (١٣/١٥١ رقم ٧١٤٤)، ومسلم في الإمارة (١٢/٤٣٠ رقم ٤٧٤١).

(٧) في سننه، كتاب الجهاد، باب في الطاعة (٣/٦٦ رقم ٢٦٢٦). ويحيى هو القطان.

مسلم[٢] من رواية عبد الله بن نمير ،كلاهما عن عبيد الله بن عمر.

وحديث علي اتفق عليه الشيخان[٣]، وأبو داود[٤]، والنسائي[٥] من رواية سعد بن عُبيدة، عن [أبي][٦] عبد الرحمن السلمي، عن علي ﷺ أن رسول الله بعث جيشا، وأمر عليهم رجلا، فأوقد نارا، وقال: ادخلوها، فأراد ناس أن يدخلوها، وقال الآخرون: إنا قد فررنا منها، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ، فقال للذين أرادوا أن يدخلوها: «لو دخلوها لم يزالوا فيها إلى يوم القيامة»، وقال للآخرين قولا حسنا، وقال: «لا طاعة في معصية الله، إنما الطاعة في المعروف».

وحديث عمران بن حصين رواه أحمد في المسند[٧]، والبزار في مسنده[٨]، والطبراني في الكبير[٩] من رواية قتادة، عن[١] أبي[٢] مُراية،

=

(١) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٢) في صحيحه، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء ... (٤٣٠/١٢ رقم ٤٧٤١).

(٣) **البخاري** في المغازي، باب سرية عبد الله بن حذافة السهمي... (٧٣/٨ رقم ٤٣٤٠)، وفي الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية (١٥١/١٣ رقم ٧١٤٥)، وفي أحبار الآحاد، باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان، والصلاة، والصوم، والفرائض، والأحكام (٢٨٦/١٣ رقم ٧٢٥٧)، **ومسلم** في الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية (٤٣٠/١٢-٤٣١ رقم ٤٧٤٢).

(٤) في سننه، كتاب الجهاد، باب في الطاعة (٦٦/٣ رقم ٢٦٢٥).

(٥) في المجتبى، كتاب البيعة، باب جزاء من أمر بمعصية، فأطاع (١٧٩/٧رقم ٤٢١٦).

(٦) ما بين المعقوفين ليس في (ل)، وفي (س): ابن. والمثبت من مصادر التخريج.

(٧) (٤٢٦/٤، و٤٢٧، و٤٣٦).

(٨) (٧٠/٩ رقم ٣٥٩٩).

(٩) (٢٢٩/١٨ رقم ٥٧٠، و٥٧١).

وأخرجه أيضا الطيالسي (١٨٤/٢ رقم ٨٩٩)، وابن أبي شيبة (٥٤٥/١٣ رقم ١٥٥٦٢)، والحارث بن أبي أسامة في مسنده ـ كما في البغية (٦٣٢/٢ رقم ٦٠٢) ـ من طريق قتادة به.

ورجاله ثقات إلا أبا مراية ـ بضم الميم، وتخفيف الراء، وبعد الألف ياء مثناة من تحت ـ العجلي،
=

مُراية، عن عمران بن حصين ﵁، عن النبي ﷺ قال: «لا طاعة في معصية الله تبارك وتعالى».

ورواه الطبراني أيضا في المعجم الكبير[٣] من رواية هشام، عن الحسن، عن عمران بن حصين بلفظ «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق».

وله طرق أخرى في الحديث الذي بعده.

وأما حديث الحكم بن عمرو الغفاري فرواه أحمد في مسنده[٤]، والطبراني أيضا في المعجم الكبير[٥] من رواية هشام بن حسان، عن مُحَمَّد بن سيرين قال: جاء رجل إلى عمران

=

واسمه عبد الله بن عمرو، روى عنه اثنان، وقال ابن سعد في طبقاته (٢٣٥/٩): كان قليل الحديث. وترجم له البخاري في التاريخ الكبير (١٥٤/٥)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١١٨/٥)، ولم يذكرا فيه جرحا، أو تعديلا، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين (٣١/٥). (وانظر أيضا تعجيل المنفعة ٥٤٠/٢، وتوضيح المشتبه ١٠٩/٨).

وقد تابع أبا مراية الحسنُ البصري، وابنُ سيرين، وعبد الله بن الصامت، كما سيأتي.

(١) جاء عند أحمد (٤٢٧/٤) من طريق شعبة، عن قتادة قال: سمعت أبا مراية.

(٢) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٣) (١٧٠/١٨ رقم ٣٨١) قال: حدثنا مُحَمَّد بن علي الصائغ المكي، حدثنا يعقوب بن حميد، حدثنا يحيى بن سليم، عن هشام بن حسان بالإسناد المذكور.

ويحيى بن سليم الطائفي صدوق سيء الحفظ، كما في التقريب (ص ١٠٥٧)، ووقع الخلاف على يعقوب بن حميد في **شيخ هشام بن حسان هل هو الحسن البصري، أو ابن سيرين؟** ففي الرواية المذكورة أنه الحسن، وأخرج الطبراني (١٨٥/١٨ رقم ٤٣٧) قال: حدثنا أحمد بن عمرو الخلال المكي، حدثنا يعقوب بن حميد، حدثنا يحيى بن سليم، عن هشام بن حسان، عن مُحَمَّد بن سيرين، عن عمران به. وكذلك رواه غير واحد عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين، كما في الرواية التالية، فقول من قال: **هشام بن حسان، عن ابن سيرين أشبه**.

هذا، وقد نص أئمة النقد على أن الحسن البصري لم يسمع من عمران بن حصين. (انظر المراسيل لابن أبي حاتم ص ٣٨-٣٩، وتحفة التحصيل ص ٨٢، وما بعدها).

(٤) في مسنده (٦٦/٥) من طريق يزيد بن هارون، عن هشام به. **وإسناده صحيح**.

(٥) (١٨٥/١٨ رقم ٤٣٨) من طريق زائدة، عن هشام به من حديث عمران بن حصين وحده

=

بن حصين، ونحن عنده، فقال: استعمل الحكم بن عمرو الغفاري على خراسان. فذكر الحديث في لقي عمران للحكم، ثم قال له: هل تذكر يوم قال رسول الله ﷺ: «لا طاعة لمخلوق في معصية الله تبارك وتعالى»؟ قال الحكم: نعم، قال عمران: الله أكبر.

ورواه الطبراني[١] من رواية أشعث[٢] عن مُحَّد بن سيرين، وزاد في آخره: حسبت أنك نسيت.

ورواه أحمد أيضا من رواية أيوب[٣]، عن مُحَّد بن سيرين نحوه. ومن رواية يزيد بن إبراهيم[٤] قال: سألت مُحَّدا عن حديث عمران، فقال: نُبئت أن عمران بن حصين قال للحكم الغفاري .وكلاهما من أصحاب رسول الله ﷺ . فذكر نحوه.

وهذا يدل على انقطاعه بين مُحَّد بن سيرين، وبينهما. وفي الطريق الأول أنه كان حاضرا عند عمران بن حصين ﷺ حين أخبر بولاية الحكم، فلعله ما كان حاضرا لما

=

مقتصرا على المرفوع فقط.

(١) في الكبير (١٨/١٨٤ رقم ٤٣٤). وفي إسناده صلة بن سليمان، وهو متروك. (انظر لسان الميزان ٤/١٩٩).

(٢) هو ابن عبد الملك الحُمْراني، ثقة فقيه، مات سنة ١٤٢هـ. (انظر التقريب ص ١٥٠).

(٣) مسند أحمد (٤/٤٣٢) من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي .، و(٥/٦٦) من طريق حماد بن زيد .، كلاهما عن أيوب. و(٥/٦٧) من طريق معمر، عن غير واحد منهم أيوب.

وأخرجه عبد الرزاق (١١/٣٣٥ رقم ٢٠٧٠٠) من طريق معمر.

ورجاله ثقات رجال الشيخين.

(٤) مسند أحمد (٥/٦٦) عن عبد الصمد . وهو ابن عبد الوارث .، عن يزيد به. ورجاله رجال الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٢/١٨٧-١٨٨ رقم ٨٩٦) فقال: حدثنا يزيد بن إبراهيم قال: سألت مُحَّد بن سيرين عن حديث عمران بن حصين، فقال: قال عمران للحكم الغفاري... فذكره.

قلت: يزيد بن إبراهيم التستري ثقة، يعد من الأثبات في ابن سيرين.(انظر تهذيب الكمال ٣٢/٨٠، وشرح علل الترمذي ٢/٦٨٨-٦٨٩). ولكن اختلف عليه في صيغة الأداء، كما ترى، والله أعلم بالصواب.

اجتمع به عمران.

ورواه البزار في مسنده[١]، والطبراني في الأوسط[٢] من رواية سلم بن أبي الذيال، عن مُحَمَّد بن سيرين، عن عمران بن حصين، والحكم بن عمرو الغفاري أن رسول الله ﷺ قال: «لا طاعة لأحد في معصية الله».

ورواه البزار هكذا في مسنده[٣] من رواية الحسن عنهما دون قوله: «لأحد»، وقال: لا نعلم أحدا يرويه عن النبي ﷺ بأحسن من هذا الإسناد.

وروى أحمد[٤]، والطبراني[٥] أيضا من رواية الحسن أن زيادا استعمل الحكم الغفاري

---

(١) (٨١/٩ رقم ٣٦١٤). ورجاله ثقات.

(٢) (٩٢/٢ رقم ١٣٥٢). ورجاله ثقات.

(٣) (٥٤/٩-٥٥ رقم ٣٥٨١) من طريق حماد بن سلمة، عن يونس ـ وهو ابن عبيد بن دينار ـ، عن الحسن به.

ورجاله رجال الصحيح إلا **أنه منقطع**؛ فإن الحسن لم يسمع من عمران، كما تقدم قريبا، وأما سماعه من الحكم الغفاري فإني لم أر تنصيصا على ذلك من الأئمة، لا نفيا، ولا إثباتا، ورجح الشريف العوني في كتابه المرسل الخفي (١٠٣٩/٢-١٠٤١) عدم سماعه منه استنادا إلى القرائن التاريخية، وعلى كل، فإن الحسن موصوف بالتدليس، وقد عنعن. والله أعلم.

(٤) في مسنده (٦٦/٥-٦٧) من طريق حماد بن سلمة، عن يونس بن عبيد، وحميد الطويل، عن الحسن به.

(٥) في الكبير (٢٣٦/٣ رقم ٣١٥٩)، و(١٥٠/١٨ رقم ٣٢٤) من طريق حماد بن سلمة، عن يونس، وحميد، وحبيب بن الشهيد، عن الحسن به.

وأخرجه أيضا ابن أبي عاصم في الآحاد، والمثاني (٢٦٢/٢ رقم ١٠١٧)، والحاكم (٤٢٣/٣) من طريق حماد، عن يونس، وحميد، زاد الحاكم: وحبيب بن الشهيد، ثلاثتهم عن الحسن به.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قال الألباني: وهو كما قالا، إن كان الحسن ـ وهو البصري ـ سمعه من عمران، فقد كان مدلسا. (الصحيحة ٣٤٩/١ رقم ١٧٩).

قلت: تقدم قريبا أن الحسن لم يسمع من عمران، وعلى هذا فالإسناد **منقطع**. والله أعلم.

على جيش، فأتاه عمران بن حصين، (فلقيه بين الناس)[١] فقال: أتدري لم جئتك؟ فقال له: لم؟ فقال: هل تذكر قول رسول الله ﷺ للرجل الذي قال له[٢] أميره: قع في النار. فأدرك، فاحتبس، فأخبر بذلك رسول الله ﷺ، فقال: لو وقع فيها لدخلا النار جميعا، لا طاعة في معصية الله تبارك وتعالى؟ قال: نعم. قال: إنما أردت أن أذكرك هذا الحديث.

ورواه أحمد[٣]، والطبراني[٤] أيضا[٥]من رواية عبد الله بن الصامت أن عمران بن حصين رضي الله عنه قال للحكم رضي الله عنه: أسمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا طاعة لأحد في معصية الله تبارك، وتعالى» قال: نعم.

الثاني: في الباب مما لم يذكره عن أبي سعيد الخدري، وأنس بن مالك، وعبادة بن الصامت، وسعد بن عبادة، والنواس بن سمعان، والنعمان بن بشير، وأبي الدرداء، وأبي هريرة، وأبي عِنَبَة الخولاني[٦]، ورجلين من الصحابة لم يسميا رضي الله عنهم.

---

(١) ما بين الهلالين من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٢) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٣) في مسنده (٦٦/٥) من طريق سليمان بن المغيرة، عن حميد بن هلال، عن ابن الصامت بقصة طويلة فيها الجزء المذكور.

وأخرجه أيضا الحارث بن أبي أسامة ـ كما في البغية (٦٣٢/٢ رقم ٦٠٣) ـ من طريق سليمان، عنه بها.

(٤) في الكبير (٣/ رقم ٣١٥٠) من طريق سليمان، عنه بالجزء المذكور فقط.

وإسناده **صحيح**. (انظر الصحيحة ٣٤٨/١ رقم ١٧٩).

وجاء فيه أن عمران أرسل رسولا إلى الحكم يدعوه، فجاءه الحكم. وفي رواية الحسن المتقدمة أن عمران هو الذي جاء إلى الحكم، فلينظر.

(٥) من (ل)ن وهو ساقط من (س).

(٦) في (س)، و(ل): وأبي عنبة الخولاني، وأبي هريرة. ولكن وضعت في (ل) فوق أبي عنبة (م) إشارة إشارة إلى تقديم، وتأخير.

وأبو عنبة ـ بكسر أوله، وفتح النون، والموحدة ـ مشهور بكنيته، مختلف في اسمه، فقيل: عبد الله بن عنبة، وقيل: عمارة. ذكره خليفة، وابن سعد، والبغوي، وغيرهم في الصحابة، ويقال: أسلم في =

أما حديث أبي سعيد فرواه ابن ماجه[١] من رواية [مُحَمَّد بن عمرو، عن عمر بن الحكم بن ثوبان][٢]، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ بعث علقمة بن مُجَزِّز[٣] على بعث، وأنا فيهم. فذكر الحديث في أمر عبد الله بن حذافة (أصحابه أن يتواثبوا في النار)[٤]. وفيه، فقال رسول الله ﷺ: «من أمركم منهم بمعصية، فلا تطيعوه».

وأما حديث أنس فرواه أحمد، وأبو يعلى في مسنديهما[٥] من رواية عمرو بن زُنَيب[١]

=

عهد النبي ﷺ، ولم يره، ومات في خلافة عبد الملك على الصحيح. (انظر: الاستيعاب ص ٨٣٣-٨٣٤، والإصابة ٤/١٤١-١٤٢، والتقريب ص ١١٨٥).

(١) في سننه، كتاب الجهاد، باب لا طاعة في معصية الله. (٣/٢٥١-٢٥٢ رقم ٢٨٦٣).

وأخرجه أيضا ابن أبي شيبة (١٢/٥٤٣رقم ١٥٥٥٥)، وأحمد (٣/٦٧)، وأبو يعلى (٢/٥٠٢ رقم ١٣٤٩)، وعنه ابن حبان (١٠/٤٢١-٤٢٢ رقم ٤٥٥٨) من رواية ابن عمرو به.

قال البوصيري: هذا إسناد صحيح. (مصباح الزجاجة (٣/٤٢٣).

وقال الألباني: **إسناده حسن**. (الصحيحة ٥/٤١٨ رقم ٢٣٢٤).

وهو كما قال الألباني؛ فإن عمر بن الحكم بن ثوبان صدوق، كما قال الذهبي في الميزان (٣/١٩١)، وابن حجر في التقريب (ص ٧١٦)، وكذا مُحَمَّد بن عمرو بن علقمة الليثي حسن الحديث، كما قال الذهبي في الميزان (٣/٦٧٣). والله أعلم.

(٢) في (س): مُحَمَّد بن عمر، عن عمرو بن الحكم بن ثوبان. وفي (ل): مُحَمَّد بن عمرو بن الحكم بن ثوبان. والتصويب من سنن ابن ماجه، وتحفة الأشراف (٣/٤٣٤ رقم ٤٢٦٦).

(٣) هو علقمة بن مجزز ـ بجيم، وزائين معجمتين الأولى مكسورة ثقيلة ـ ابن الأعور بن جعدة المدلجي، يقال: شهد اليرموك، وكان عاملا لعمر على حرب فلسطين، وفي سنة عشرين بعثه عمر رضي الله عنه في جيش إلى الحبشة في البحر، فأصيبوا. (انظر الإصابة ٢/٥٠٥-٥٠٦).

(٤) ما بين الهلالين من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٥) أحمد (٣/٢١٣)، وأبو يعلى (٧/١٠٢ رقم ٤٠٤٦) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن ابن زنيب به. في رواية أحمد: قال عمرو بن زنيب. وفي رواية أبي يعلى: حدثني عمرو بن زنيب.

وإسناده ضعيف؛ فإن عمرو بن زُنيب روى عنه أكثر من واحد، وترجم له البخاري في التاريخ الكبير (٦/٣٣٢-٣٣٣)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٦/٢٣٣)، وابن حبان في الثقات (٥/١٧٤)، وابن حجر في التعجيل (٢/٦٣-٦٤)، ولم يذكروا فيه جرحا، أو تعديلا.

=

أن[٢] أنس بن مالك ﷺ حدثه أن معاذ بن جبل ﷺ قال: يا رسول الله، أرأيت إن كان علينا أمراء، لا يستنون بسنتك، ولا يأخذون بأمرك، فما تأمر في أمرهم؟ فقال رسول الله ﷺ: «لا طاعة لمن لم يطع الله ﷻ».

أورده في مسند معاذ، والصواب أنه من حديث أنس ﷺ.

وأما حديث عبادة بن الصامت فرواه أحمد[٣]، والبزار[٤] في مسنديهما، والطبراني في

=

وقال الهيثمي: وفيه عمرو بن زنيب، لم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح (المجمع ٢٢٥/٥).

وروي بإسناد تالف عن أنس، أخرجه الخطيب في ترجمة عبد الله بن عمر بن سعيد الطالقاني من تاريخه (٢٢/١٠). انظر زوائد تاريخ بغداد (٢٤٦/٧-٢٤٩ رقم ١٤٦٤).

(١) مصغرا، بضم الزاي، تليها النون المفتوحة، ثم الياء المثناة الساكنة. وقيل: بموحدتين بينهما مثناة من تحت. (انظر مؤتلف الدارقطني ١١٥٠/٣، وتوضيح المشتبه ٢٦٨/٤).

(٢) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٣) في مسنده (٣٢٥/٥) عن الحكم بن نافع أبي اليمان عن **إسماعيل بن عياش**، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن إسماعيل بن عبيد، عن عبادة بحديث طويل في آخره الجزء المذكور. **وليس فيه بين إسماعيل بن عبيد، وعبادة ذكر أبيه.**

(٤) في مسنده (١٦٤/٧ رقم ٢٧٣١) حدثنا خالد بن يوسف، حدثني أبي، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن إسماعيل بن عبيد بن رفاعة، **عن أبيه**، عن عبادة بحديث طويل في آخره الجزء المذكور. وخالد بن يوسف السمتي ضعيف، وأبوه هالك. (انظر الميزان ٦٤٨/١).

وأخرجه مطولا ومختصرا: عبد الله بن أحمد في زوائده (٣٢٩/٥) عن سويد بن سعيد الهروي ـ، وأبو يعلى في مسنده الكبير، كما في إتحاف الخيرة (٥٦/٥ رقم ٤٢٢٤) عن سويد، وإسحاق بن أبي إسرائيل ـ، والشاشي في مسنده (١٧٦/٣ رقم ١٢٥٨)، والطبراني في الأوسط (١٩٠/٣ رقم٢٨٩٤) من طريق مُحَمَّد بن عباد المكي ـ، كلهم عن **يحيى بن سليم**، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن إسماعيل بن عبيد بن رفاعة، عن أبيه، عن عبادة به.

وأخرجه الحاكم (٣٥٧/٣) من طريق مسلم بن خالد الزنجي، عن إسماعيل بن عبيد به.

وأخرجه أيضا من طريق مُحَمَّد بن كثير المصيصي، عن عبد الله بن واقد، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن أبي الزبير، عن جابر، عن عبادة.

وأخرجه أيضا من طريق زهير بن معاوية، عن إسماعيل بن عبيد، عن ابن خثيم، عن أبي الزبير، عن جابر، عن عبادة.

=

المعجم الكبير[١] من رواية عبيد بن رفاعة أن عبادة بن الصامت قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «سَيَلي أموركم رجال يعرفونكم ما تنكرون، وينكرون عليكم ما تعرفون، فلا طاعة لمن عصى الله تعالى».

وأما حديث سعد بن عبادة فرواه البزار[٢] من رواية [حصين بن عمر، عن مخارق][٣]، عن طارق[٤]، عن سعد بن عبادة ﷺ، عن النبي ﷺ أنه قال: «يا سعد، عليك بالسمع، والطاعة في عسرك، ويسرك، ومنشطك، ومكرهك،[٥] وأن لا تنازع الأمر أهله إلا أن

=

وأخرجه ابن ماجه (٢٥٢/٣ رقم ٢٨٦٥) فقال: حدثنا سويد بن سعيد، حدثنا يحي بن مسلم، (ح) وحدثنا هشام بن عمار، حدثنا إسماعيل بن عياش قالا: حدثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه، عن جده نحوه.

والاختلاف فيه كثير، ولايخلو طريق من ضعيف، ومتكلم فيه، والله أعلم بالصواب.

(١) مسند عبادة ليس في المطبوع من المعجم الكبير. والحديث في الأوسط (رقم ٢٨٩٤).

(٢) (١٨٩/٩ رقم ٣٧٣٥).

قال البزار: وهذا الحديث قد روي كلامه عن النبي من غير وجه، ولا نعلم أنه يروى عن سعد بن عبادة إلا من هذا الوجه، وإنما ذكرناه عن سعد بن عبادة لعزة روايته عن رسول الله ﷺ. وحصين بن عمر لين الحديث، وقد روى عنه أهل العلم، واحتملوه على ما فيه. اهـ.

وإسناده **ضعيف جدا**؛ لحال حصين بن عمر الأحمسي. قال البخاري، ومسلم، وأبو زرعة، والساجي: منكر الحديث. وقال ابن المديني: ليس بالقوي، روى عن مخارق أحاديث منكرة.وقال أبو حاتم: واهي الحديث جدا لا أعلم يروي حديثا يتابع عليه، هو متروك الحديث. وقال يعقوب بن شيبة: ضعيف جدا، ومنهم من يجاوز به الضعف إلى الكذب. (انظر التاريخ الكبير ١٠/٣، وكنى مسلم ٥٤٠/١، والجرح والتعديل ١٩٤/٣، وتاريخ بغداد ٢٦٣/٨، وتهذيب التهذيب ٤٤٣/١-٤٤٤).

(٣) في (س)، و(ل): حصين بن عمرو بن مخارق، والتصويب من مسند البزار، ومخارق هو ابن خليفة. وقيل: ابن عبد الله الأحمسي، ثقة، من السادسة. (التقريب ص ٩٢٦).

(٤) من (ل)، وهو ساقط من (س)، وطارق هو ابن شهاب الأحمسي، رأى النبي ﷺ، ولم يسمع منه، مات سنة ٨٢، أو ٨٣هـ. (انظر التقريب ص ٤٦١).

(٥) هنا زيادة في مسند البزار، وهي: «وأثرة عليك». وليست في كشف الأستار (٢٤٤/٢ رقم

=

يدعوك إلى خلاف ما في[1] كتاب الله، فإن دعوك إلى خلاف ما في كتاب الله، فاتبع كتاب الله».

قال البزار: لا نعلمه عن سعد إلا من هذا الوجه، وحصين لين الحديث.

وأما حديث النواس بن سمعان فرواه الطبراني[2] أيضا من رواية شهر بن حوشب، عن الزبرقان، عن النواس بن سمعان ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ «لا طاعة لمخلوق في معصية الله».

وأما حديث النعمان بن بشير فرواه الطبراني[3] أيضا من رواية سماك قال: سمعت

=

١٦١٧)، ومجمع الزوائد ٥/٢٢٧).

(١) في (ل) أقحم هنا: ذلك.

(٢) لم أقف عليه في معاجمه، ومسانيد من ابتداء اسمه النون ليست في طبعة المعجم الكبير، وعزاه إليه السيوطي في الجامع الكبير (١/٩١٣).

وأخرجه البغوي في شرح السنة (١٠/٤٤ رقم ٢٤٥٥) من طريق شهر به.

وإسناده **ضعيف**؛ لحال الزبرقان، فقد ذكره ابن حبان في الثقات (٤/٢٦٥)، وقال: شيخ يروي عن النواس بن سمعان، روى داود بن أبي هند عن شهر بن حوشب عنه، لا أدري من هو؟ ولا ابن من هو؟ اهـ. وانظر لسان الميزان (٣/٣١٨).

(٣) لم أقف عليه في معاجمه، ومسند النعمان غير موجود في المطبوع من المعجم الكبير، وإليه عزاه الهيثمي في المجمع (٥/٢٢٧)، وابن حجر في الفتح (١٣/١٤٥).

قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه من لم أعرفه. اهـ.

وروي من حديث ثوبان ﷺ. أخرجه أحمد (٥/٢٧٧)، والخلال في السنة (١/١٢٦ رقم ٨٠)، وابن الأعرابي في معجمه (٢/٦٥٤ رقم ١٣٠١)، والطبراني في الصغير (ص ٩١ رقم ٢٠١)، والأوسط (٨/١٥ رقم ٧٨١٥) من طريق سالم بن أبي الجعد، عن ثوبان، عن النبي ﷺ بمثله. إلا أن رواية أحمد مقتصرة على الطرف الأول منه.

قال حنبل: سمعت أبا عبد الله قال: **الأحاديث خلاف هذا**. قال النبي ﷺ: «اسمع، وأطع ولو لعبد مجدع». وقال: «السمع، والطاعة في عسرك، ويسرك، وأثرة عليك». فالذي يروى عن النبي ﷺ من الأحاديث خلاف حديث ثوبان، وما أدري ما وجهه؟ (السنة للخلال ١/١٢٧).

=

النعمان بن بشير ﷺ يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «استقيموا لقريش ما استقاموا لكم، فإن لم يستقيموا لكم فضعوا سيوفكم على عواتقكم فأبيدوا خضراءهم[١]».

وأما حديث أبي الدرداء فرواه الطبراني[٢] أيضا من رواية ليث بن أبي سليم، عن مغراء قال: لما قدم ابن عامر[٣] الشام أتاه من شاء الله أن يأتيه من أصحاب رسول الله ﷺ، وغيرهم إلا أبو[٤] الدرداء. وفيه: "إن[٥] ابن عامر لما أتى أبا الدرداء قال له أبو الدرداء: إن

=

وقال مهنا: سألت أحمد عن حديث الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن ثوبان «أطيعوا قريشا ما استقاموا لكم» فقال: **ليس بصحيح، سالم بن أبي الجعد لم يلق ثوبان**. قال وسألت أحمد عن علي بن عابس، يحدث عنه الحماني، عن أبي فزارة، عن أبي صالح مولى أم هاني، عن أم هاني قالت: قال رسول الله ﷺ مثل حديث ثوبان «استقيموا لقريش» فقال: ليس بصحيح. (السنة للخلال أيضا ١/١٢٧-١٢٨).

وإن صح الحديث فليس المراد بالاستقامة العدل في السيرة، بل المراد الإقامة على الإسلام، كما دلت الأحاديث الأخرى، منها حديث عبادة المتقدم في (ص ٣٦١) (انظر غريب الخطابي ١/٣٦٢، ومعرفة علوم الحديث للحاكم ص ٦٧، والضعيفة ٤/١٤٧-١٤٨ رقم ١٦٤٣).

(١) أي: دهمائهم، وسوادهم. (انظر النهاية ٢/٤٢، وتاج العروس ١١/١٨٠).

(٢) لم أقف عليه في معاجمه. وإليه عزاه الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢٢٩).

وأخرجه ابن عساكر في تاريخه (٢٩/٢٦٩) من طريق ليث بن أبي سلبم به.

وهذا **إسناد ضعيف**؛ ابن أبي سليم صدوق اختلط جدا، ولم يتميز حديثه، فترك. كما في التقريب (ص ٨١٨). ومغراء ـ بفتح أوله، وسكون ثانيه، والمد ـ العبدي، أبو المخارق الكوفي، ذكره ابن حبان في ثقاته (٥/٤٦٤)، وقال الذهبي في الميزان (٤/١٥٨): تكلم فيه. وقال ابن حجر في التقريب (ص ٩٦٤): مقبول. وانظر تهذيب التهذيب (٤/١٣٠).

(٣) هو عبد الله بن عامر بن كريز القرشي، العبشمي، ابن خال عثمان ﷺ، له رؤية من رسول الله ﷺ، وهو أول من اتخذ الحياض بعرفة، ولاه عثمان البصرة، ثم ضم إليه فارس، فافتتح خراسان، ثم ولاه معاوية البصرة ثلاث سنين، ثم صرفه عنها، فأقام بالمدينة، ومات سنة سبع، أو ثمان وخمسين. (انظر الاستيعاب ص ٤٢٧-٤٢٨، والإصابة ٣/٦٠-٦١).

(٤) كذا في (س)، و(ل)، ومجمع الزوائد.

(٥) من (ل)، وهو ساقط من (س).

رسول الله ﷺ أمرنا أن نتغير لكم إذا تغيرتم".

وأما حديث أبي هريرة[١] فرواه الطبراني في الأوسط[٢] من رواية عبد الله بن مُحَمَّد بن يحيى بن عروة، عن هشام بن عروة، عن أبي صالح[٣]، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «سيليكم بعدي ولاة، فيليكم البر ببره، والفاجر بفجوره، فاسمعوا لهم، وأطيعوا في كل ما وافق الحق» الحديث[٤].

وأما حديث أبي[٥] عنبة الخولاني فرواه الطبراني[٦] أيضا من رواية إبراهيم بن مُحَمَّد بن

---

(١) في (ل): ذكر أولا حديث أبي عنبة الخولاني، ثم حديث أبي هريرة، وفي (س) بالعكس.

(٢) (٦/٢٤٧ رقم ٦٣١٠) من طريق إبراهيم بن المنذر الحزامي، عن عبد الله بن مُحَمَّد به.

وقال: لم يرو هذا الحديث عن هشام بن عروة إلا عبد الله بن مُحَمَّد بن عروة، تفرد به إبراهيم بن المنذر، ولم يسند هشام بن عروة عن أبي صالح حديثا غير هذا. اهـ.

وأخرجه أيضا الطبري عند تفسير الآية الـ(٥٩) من سورة النساء في تفسيره (٧/١٨٣)، والدارقطني (٢/٥٦)، ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية (١/٤٢٤ رقم ٨١٧) من رواية ابن أبي فديك .وهو مُحَمَّد بن إسماعيل بن مسلم ،عن عبد الله بن مُحَمَّد به.

وهذا سند **ضعيف جدا**، كما قال الألباني. (انظر إرواء الغليل ٢/٣٠٥ تحت رقم ٥٢٧).

وآفته عبد الله بن مُحَمَّد بن يحيى، قال أبو حاتم: متروك الحديث، ضعيف الحديث جدا. وقال ابن حبان: كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات، ويأتي عن هشام بن عروة ما لم يحدث به هشام قط، لا يحل كتابة حديثه، ولا الرواية عنه. (انظر الجرح والتعديل ٥/١٥٨، والمجروحين ١/٥٠٣، وانظر أيضا نصب الراية ٢/٢٧، ومجمع الزوائد ٥/٢١٨، والتلخيص الحبير ٢/٣٥).

(٣) هو ذكوان السمان الزيات.

(٤) تتمته: «وصلوا وراءهم، فإن أحسنوا فلكم ولهم، وإن أساؤوا فلكم وعليهم».

(٥) من (ل)، وفي (س): بن، وكذا في الموضع الثاني.

(٦) لم أقف عليه في معاجمه، وعزاه إلى الكبير المتقي الهندي في كنز العمال (٦/٧٧ رقم ١٤٩١٠)، ١٤٩١٠)، وأما الهيثمي فقد عزاه في المجمع (٥/٢١٤) إلى البزار، ثم ذكره في (٥/٢٢٧)، وليبس في المطبوع منه العزو في هذا الموضع. والله أعلم.

وأخرجه البزار (٢/٢٣٦ رقم ١٥٩٨/كشف)، والطبراني في مسند الشاميين (٢/١٩-٢٠ رقم ٨٤١)، والخطيب في ترجمة عثمان بن علي بن الحسن العتكي من تاريخ بغداد (١١/٣٠٩) من =

زياد، عن أبيه، عن أبي عنبة الخولاني ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: . «لا تحرجوا بأمتي . ثلاث مرات . اللهم من[1] أمر أمتي بما لم تأمرهم به، أو أمرتُهم؛ فإنهم منه (في حل»)[2].

وأما حديث الرجلين الذين لم يسميا فرواه أحمد[3] من رواية عطاء بن السائب، عن

=

طريق مُحَّد بن سليمان بن أبي داود، عن إبراهيم بن مُحَّد بن زياد الألهاني به. إلا أن لفظ البزار: «لا تحرجوا أمتي، اللهم من أحرج أمتي فانتقم منه». أو نحو ذلك.

وهذا إسناد **ضعيف**؛ فإن مُحَّد بن إبراهيم بن زياد روى عنه اثنان، ولم يعرف حاله، ترجم له البخاري في التاريخ الكبير (٣٢٣/١)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١٢٧/٢)، ولم يذكرا فيه جرحا، أو تعديلا، وذكره ابن حبان في ثقاته (١٧/٦).

قال الهيثمي: وفيه مُحَّد بن إبراهيم بن زياد، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. (مجمع الزوائد ٢٢٧/٥).

(١) من (ل)، وفي (س): إن.

(٢) ما بين الهلالين من (ل)، وفي (س): فرحل.

(٣) في مسنده (٧٠/٥) من طريق حماد بن سلمة، عن ابن السائب به.

وأخرجه أيضا ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٣٤٧/٥ رقم ٢٩١٩) من طريق حماد به.

وهذا **إسناد ضعيف**؛ فإن بلال بن بقطر في عداد المجهولين، ترجم له البخاري في التاريخ الكبير (١٠٨/٢)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣٩٦/٢)، وابن حجر في التعجيل (٣٥٩/١-٣٦٠)، ولم يذكروا فيه جرحا، أو تعديلا، ولا راويا غير عطاء بن السائب. ذكره ابن حبان في الثقات (٦٥/٤).

وقال الهيثمي: رواه أحمد هكذا مرسلا، وفيه عطاء بن السائب، وقد اختلط. (مجمع الزوائد ٢٢٧/٥).

قلت: عطاء اختلط، ولكن سماع حماد بن سلمة منه قبل الاختلاط، أو بعده؟ محل خلاف، والجمهور على أنه قبل الاختلاط، منهم ابن معين، وأبو داود، والفسوي، والطحاوي، والدارقطني، وابن الجارود، (انظر تاريخ الدوري ٤٠٣/٢، وسؤالات ابن الجنيد ص ٤٧٨، ومسائل الإمام أحمد لأبي داود ص ٢٨٧، والمعرفة والتاريخ ٨٤/٣، وسؤالات السلمي للدارقطني ص ٣٧١، وتهذيب التهذيب ١٠٣/٣، والكواكب النيرات ص ٣٢٥).

بلال بن بُقطُر[١] أن رجلا من أصحاب النبي ﷺ استُعمل على سجستان[٢]، فلقيه رجل من أصحاب النبي ﷺ، فقال: تذكر رسول الله ﷺ حيث استعمل رجلا على جيش، وعنده نار قد أُجِّجَت[٣]، فقال لرجل من أصحابه: قم، فانزلها[٤]، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فقال: («لو وقع فيها لدخلا النار، إنه لا طاعة في معصية الله تبارك، وتعالى». وإنما أردت أذكرك هذا. وفي رواية)[٥] «إنه لا طاعة في معصية الله تبارك، وتعالى». قال: نعم.

قلت: وليس هذان الرجلان المبهمان عمران بن حصين، والحكم بن عمرو الغفاري، وإن كانت قصة حديثهما شبيهة بقصة هذين، فإن تلك القصة كان الحكم ولي فيها خراسان، وهذه القصة ولي فيها أحد الرجلين سجستان، فهما آخران. والله أعلم.

الثالث: فيه وجوب طاعة الأئمة، والأمراء فيما ليس بمعصية، وتحريم طاعتهم في المعاصي. وهذا مجمع عليه. وممن نقل الإجماع عليه القاضي عياض[٦]، وغيره[٧].

الرابع: وفيه أيضا التسوية في وجوب الطاعة لهم بين ما شق على النفوس، وبين ما هو سهل، وهو كذلك؛ لقوله «فيما أحب، وكره» وقال في حديث آخر «في منشطك

---

(١) بضم الباء الموحدة، وبعدها قاف، وآخرها راء. (انظر تصحيفات المحدثين ١٠٣٨/٣، والإكمال لابن ماكولا ٣٤١/١).

(٢) بكسر السين المهملة، وبعدها جيم معجمة مكسورة، ناحية كبيرة، وولاية واسعة في شرق آسيا. (انظر: معجم البلدان ١٩٠/٣-١٩٢، وبلدان الخلافة الشرقية ص ٣٧٢-٣٩١، ومعجم الأمكنة الوارد ذكرها في صحيح البخاري ص ٢٧٤-٢٧٧).

(٣) أي: أوقدت (انظر لسان العرب ٢٠٥/٢).

(٤) وكذا في المجمع، وإتحاف المهرة (٣٧٢/١/١٦). وفي المسند: "قم، فانزها". أي: من النزو، يقال: نزوت على الشيء أنزو نزوا إذا وثبت عليه. (النهاية ٤٤/٥).

(٥) ما بين الهلالين من (س)، وفي (ل) وقع تحريف، وسقط.

(٦) في إكمال المعلم (٢٤٠/٦)، وانظر شرح النووي على مسلم (٤٢٦/١٢).

(٧) كأبي العباس القرطبي في المفهم (٣٨/٤-٣٩).

ومكرهك، وعسرك، ويسرك، وأثرة عليك».[١]

الخامس: فيه وجوب الاستماع لكلام من تجب طاعته؛ ليتمكن بسماع[٢] كلامه من طاعة أمره. ولذلك أمر بالإنصات عند قراءة القرآن[٣]، وبالإنصات في[٤] الجمعة[٥]، ونهى ونهى عن رفع الصوت على صوت النبي ﷺ؛[٦] ليفهم كلامه، ويطاع أمره.

السادس: استدل به على أن الإمام إذا أمر بعض رعيته بالقيام ببعض الصنائع[٧]، والاكتساب من التجارة، والزرع، والأعمال أنه يتعين ذلك على من عينه لذلك،[٨] وينتقل[٩] ذلك من كونه فرض كفاية عليه إلى كونه[١٠] صار فرض عين بتعيين الإمام له لذلك، حتى قاله بعض شيوخنا في الفلاحين المقررين لزراعة البلدان إنه أمر شرعي بتقرير الإمام ذلك عليهم[١١]. نعم، إذا تعدي الحق عليهم، وكلفوا فوق طاقتهم، وألزموا بما لا

---

(١) انظر الحديثين في (ص ٣٩٣)، و(ص ٣٧٨) من هذه الرسالة.

(٢) من (س)، وفي (ل): لسماع.

(٣) قال الله تعالى ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ (لأعراف:٢٠٤).

(٤) من (ل)، وفي (س): للجمعة.

(٥) ورد بذلك عدة أحاديث، منها حديث أبي هريرة المتفق عليه «إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة: أنصت -والإمام يخطب- فقد لغوت». أخرجه البخاري في الجمعة، باب الإنصات يوم الجمعة والإمام يخطب ٥٣١/٢ رقم ٩٣٤، ومسلم في الجمعة، باب في الإنصات يوم الجمعة في الخطبة ٣٦٧/١٢ رقم ١٩٦٢).

(٦) قال الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﴾ (الحجرات: من الآية ٢).

(٧) من (ل)، وفي (س): صنائع.

(٨) في (س) تكرر: على من عينه ذلك.

(٩) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(١٠) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(١١) من (ل)، وهو ساقط من (س).

يلزمهم من استئجار الأراضي بغير رضاهم لم يجز ذلك، ولكن يكونون كالعمال يعملون فيما أقيموا فيه، ويستحقون أجرة المثل على أعمالهم. والله أعلم.

السابع: قد يزيد قوله «فلا سمع، ولا طاعة» على أنه لا يطاع في المعصية مع بقائه على الإمامة، وأنه لا يستحق الخلع بالفسق. وهو قول الجمهور،[١] وإنما خالف في ذلك المعتزلة،[٢] وحكي أيضا عن بعض أصحاب الشافعي وجها[٣]، وهو مردود.

بخلاف ما لو طرأ عليه الكفر، ولذلك قال في حديث آخر: «إلا أن تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان»[٤] فإنه يجب خلعه[٥] حينئذ. والله أعلم.

(١) انظر: إكمال المعلم (٦/٢٤٦-٢٤٧)، وشرح النووي على مسلم (١٢/٤٣٢).

(٢) انظر المغني في أبواب التوحيد والعدل للقاضي أبي الحسن عبد الجبار الأسدآبادي المعتزلي (ت ٤١٥هـ)، (٢٠/١٧٠ ق ٢) نقلا عن الإمامة العظمى عند أهل السنة والجماعة لعبد الله بن عمر الدميجي (ص ٤٧٥).

(٣) انظر شرح النووي على مسلم (١٢/٤٣٢).

(٤) انظر تخريجه في (ص ٣٦١).

(٥) من (ل)، وهو ساقط من (س).

٣٠- باب ما جاء في التحريش بين البهائم، والوسم في الوجه[١].

١٧٠٨- حدثنا أبو كريب، حدثنا يحيى بن آدم، عن قُطْبة بن عبد العزيز، عن الأعمش، عن أبي يحيى، عن مجاهد، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: "نهى رسول الله ﷺ عن التحريش[٢] بين البهائم".

١٧٠٩- حدثنا مُحَمَّد بن المثنى، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن الأعمش، عن أبي يحيى، عن مجاهد أن النبي ﷺ نهى عن التحريش بين البهائم". ولم يذكر فيه: عن ابن عباس.

ويقال: هذا أصح من حديث قطبة.

وروى شريك هذا الحديث، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ نحوه، ولم يذكر فيه: عن أبي يحيى.[٣]

وروى أبو معاوية، عن الأعمش، عن مجاهد، عن النبي ﷺ نحوه.[٤]

وفي الباب عن طلحة، وجابر، وأبي سعيد، وعكراش بن ذؤيب.

١٧١٠- [٥]حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا روح، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن

---

(١) في طبعة بشار للجامع، ونسخة المباركفوري (٣/٣٥): باب ما جاء في كراهية التحريش بين البهائم، والضرب والوسم في الوجه.

(٢) التحريش بين البهائم هو الإغراء، وتهييج بعضها على بعض، كما يُفعل بين الجمال، والكباش، والديوك، وغيرها. (انظر النهاية ١/٣٦٨).

(٣) في طبعة بشار هنا زيادة: "حدثنا بذلك أبو كريب، عن يحيى بن آدم، عن شريك." وهذه الزيادة لم يذكرها المزي في التحفة (٥/٢٢٨ رقم ٦٤٣١). ولا المباركفوري (٣/٣٥).

(٤) في طبعة بشار هنا زيادة: "ورواه ابن فضيل، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عمر مرفوعا. وأبو يحيى هو القتات الكوفي، ويقال: اسمه زاذان". وذكر المزي في التحفة هذا الطريق، ولم يذكر نسبة أبي يحيى، واسمه. ولا توجد هذه الزيادة بكاملها في نسخة المباركفوري.

(٥) في طبعة بشار هذا الحديث تحت باب مستقل بدون ترجمة. وفي نسخة المباركفوري مثل ما عند العراقي.

جابر ﷺ "أن النبي ﷺ نهى عن الوسم في الوجه، والضرب".

هذا حديث حسن صحيح. [١]

الكلام عليه من وجوه:

الأول: حديث ابن عباس أخرجه أبو داود[٢] عن أبي كريب.

---

(١) جامع الترمذي (٣/٣٢٥-٣٢٧).

(٢) في سننه، كتاب الجهاد، باب في التحريش بين البهائم. (٣/٤١ رقم ٢٥٦٢).

اختلف في إسناد هذا الحديث اختلافا كثيرا.

• أخرجه أبو داود، والترمذي في جامعه وعلله (ص ٢٧٩ رقم ٥١١)، وأبو يعلى (٤/٣٨٩ رقم ٢٥٠٩)، وابن عدي في ترجمة زاذان القتات من الكامل (٣/١٠٩٢)، والبيهقي في الكبرى (١٠/٢٢)، وفي الشعب (١١/٤٩٩ رقم ٦١١٩) من طريق أبي كريب، عن يحيى بن آدم، عن قطبة، عن الأعمش، عن أبي يحيى، عن مجاهد، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ.

وتفرد به قطبة عن الأعمش، عن أبي يحيى، عن مجاهد، عن ابن عباس، كما نص عليه ابن عدي، والدارقطني في أطراف الغرائب (٣/٣٢٤-٣٢٥ رقم ٢٧٩٧).

وقطبة ثقة، لكنه خولف في وصله، كما سيأتي.

• وأخرجه ابن عدي في ترجمة زياد بن عبد الله البَكّائي من الكامل (٣/١٠٤٩)، والطبراني في الأوسط (٢/٣٣١ رقم ٢١٣٦) من طريق مُحَمَّد بن موسى الحرشي .وهو ابن نفيع .، عن البكائي، عن الأعمش، عن المنهال بن عمرو، عن مجاهد، عن ابن عباس به.

وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن الأعمش، عن المنهال إلا زياد بن عبد الله. اهـ.

وزياد سمى الواسطة بين الأعمش، ومجاهد المنهال بن عمرو. وفي حديث زياد عن غير ابن إسحاق لين، والحرشي لين، كما في التقريب (ص ٣٤٦، و٩٠٠).

• وأخرجه أبو يعلى (٤/٣٨٩ رقم ٢٥١٠) من طريق يحيى بن آدم .، وابن عدي (٣/١٠٩٢) من طريق جبارة بن المغلس .، كلاهما عن شريك، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس به.

وأخرجه البغوي في الجعديات (٢/١٠٣ رقم ٢١٤٠)، وابن أبي حاتم في علله (٢/٢٤٢) من طريق علي بن الجعد، عن شريك، عن الأعمش، عن مجاهد، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ . أراه ابن عمر .، عن النبي ﷺ. كذا في الجعديات، وفي العلل: عن ابن عمر، أو غيره من أصحاب

=

=

النبي ﷺ.

فوافق شريكٌ قطبةَ، والبكائي في وصله، لكنه أسقط الواسطة من بين الأعمش، ومجاهد. واضطربت رواياته في اسم الصحابي، وشريك سيء الحفظ.

• وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (ص ٤٥٣ رقم ١٢٣٢) من طريق أبي جعفر الرازي، عن ليث بن أبي سليم، عن مجاهد، عن ابن عمر موقوفا.

وقال الترمذي ـ فيما نقل عنه المزي في التحفة (٢٢٨/٥ رقم ٦٤٣١) ـ: ورواه ابن فضيل، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عمر مرفوعا. اهـ. وأسنده إبراهيم الحربي في غريب الحديث (٢٨٥/١).

وليث ضعيف. واختلف عليه، فرواه أبوجعفر الرازي عنه موقوفا، ورواه مُحَمَّد بن فضيل بن غزوان عنه مرفوعا، وأبو جعفر صدوق سيء الحفظ، وابن فضيل صدوق عارف رمي بالتشيع. (انظر التقريب ص ١١٢٦، و٨٨٩). ولعل هذا التخليط من ليث نفسه.

• ورواه منصور بن أبي الأسود، عن الأعمش، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. ذكره البيهقي تعليقا في المصدرين المذكورين. ومنصور صدوق رمي بالتشيع، كما في التقريب (ص ٩٧٢).

هذا، وقد رواه مرسلا الثوري، ووكيع، وأبو معاوية، وعبيد الله بن موسى.

• أخرجه الترمذي من طريق الثوري، عن الأعمش، عن أبي يحيى، عن مجاهد، عن النبي ﷺ.

• وقال الترمذي: وروى أبو معاوية، عن الأعمش، عن مجاهد، عن النبي ﷺ.

• وأخرجه ابن أبي حاتم في علله (٢٤٢/٢) من طريق عبيد الله بن موسى ـ، والبيهقي في سننه (٢٢/١٠) من طريق وكيع ـ، كلاهما عن الأعمش، عن مجاهد، عن النبي ﷺ.

قال الترمذي في علله: سألت مُحَمَّدا، فقال: **الصحيح إنما هو عن مجاهد، عن النبي** ﷺ. اهـ.

ونص البيهقي أيضا على أن المحفوظ المرسل. (السنن الكبرى ٢٢/١٠).

وذلك لآن رواة المرسل هم أصحاب الأعمش الأثبات. (انظر شرح علل الترمذي ٧١٥/٢).

ولكن هنا إشكال آخر، وهو أن الثوري ذكر أبا يحيى بين الأعمش، ومجاهد، ولم يذكره غيره.

والجواب أن **القول قول الثوري**؛ فقد قال ابن مهدي: ما رأيت سفيان لشيء من حديثه أحفظ منه لحديث الأعمش. اهـ. ومن ثم كان أثبت أصحاب الأعمش على الإطلاق، كما نص على ذلك ابن معين، وأحمد، وأبو حاتم. (انظر تقدمة الجرح والتعديل ص ٦٣-٦٤، وشرح علل

=

وانفرد المصنف بإخراج المرسل.[١]

ولابن[٢] عباس حديث آخر في الوسم في الوجه، رواه مسلم[٣] من رواية ناعم مولى أم سلمة أنه سمع ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ يقول: "رأى رسول الله ﷺ حمارا موسوم الوجه، فأنكر ذلك، فقال: والله لا أسمه إلا [في أقصى شيء من الوجه][٤]، فأمر بحمار له، فكوى في جاعرتيه، فهو أول من كوى الجاعرتين".

وروى الطبراني في المعجم الكبير[٥] من رواية أبي حمزة[٦]، عن عبد الكريم[٧]، عن عكرمة، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ﷺ لعن من يسم الوجه".

=

الترمذي ٢/٧١٥-٧٢٠).

والمرسل أيضا ضعيف؛ فإن القتات لين الحديث، كما في التقريب (س ١٢٢٤).

ولم يرجح الألباني أي طريق، بل قال: "وبالجملة فالحديث ضعيف لضعف القتات، واضطرابه في إسناده. (غاية المرام (٢١٩ رقم ٣٨٣).

(١) انظر تحفة الأشراف (٥/٢٢٨ رقم ٦٤٣١)، و(١٣/٣٥٣ رقم ١٩٢٨٠).

(٢) من (ل)، وفي (س): وابن.

(٣) في صحيحه، كتاب اللباس، باب النهي عن ضرب الحيوان في الوجه.. (١٤/٣٢٣ رقم ٥٥١٩).

(٤) في (س)، و(ل): أقصى شيء في الوجه، والمثبت من صحيح مسلم.

(٥) (١١/٣٣٥ رقم ١١٩٢٦).

وإسناده **صحيح** ـ كما قال الألباني ـ؛ رجاله ثقات رجال الصحيح إلا مُحَمَّد بن علي بن الحسن، فقد أخرج له الترمذي، والنسائي، وهو ثقة صاحب حديث، كما في التقريب (ص ٨٧٩)، وشيخ الطبراني أحمد بن سليمان بن أيوب المديني أحد الأثبات، كما وصفه الذهبي في تاريخ الإسلام (حوادث سنة ٢٩٠-٣٠٠ ص ٤٨). (انظر الصحيحة ٥/١٨٢ رقم ٢١٤٩).

وقال المنذري: رواه الطبراني بإسناد جيد. (الترغيب والترهيب ٣/١٧٠ رقم ٣٣٨٤).

(٦) هو مُحَمَّد بن ميمون السكري، ثقة فاضل، مات سنة ١٦٧، أو ١٦٨هـ. (انظر التقريب ص ٩٠١).

(٧) هو ابن مالك الجزري، ثقة متقن، مات سنة ١٢٧هـ. (انظر التقريب ص ٦١٩).

وروى الطبراني[١] أيضا من رواية عثمان بن مرة، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: "كان العباس ﷺ يسير مع النبي ﷺ على بعير قد وسم في[٢] وجهه بالنار، فقال: ما هذا الوسم؟ يا عباس! قال: ميسم نسمه في الجاهلية. قال: «لا تسموا بالحريق».

وحديث طلحة[٣] رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده[٤] من رواية يحيى وعيسى [ابني][٥] طلحة، عن أبيهما ﷺ قال: "مر على رسول الله ﷺ بعير قد وسم في وجهه، فقال: «لو أن أهل هذا البعير عزلوا النار عن هذه الدابة». قال: فقلت:[٦] لأسمن في أبعد أبعد مكان من وجهها. قال: فوسمت في عجب[٧] الذنَب.

ورواه البزار في مسنده[٨]، وزاد في أوله: "أن النبي ﷺ نهى عن الوسم أن يوسم في[٩] الوجه".

---

(١) في الكبير (١١/ رقم ١١٩٨٣).

وإسناده **حسن** لحال عثمان بن مرة، فإنه لا بأس به، كما في التقريب (ص ٦٦٨).

(٢) من (س)، وهو ساقط من (ل).

(٣) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٤) (٢١/٢ رقم ٦٥١) عن أبي كريب، عن يونس بن بكير، عن طلحة بن يحيى، عن يحيى، وعيسى وعيسى به.

(٥) في (س)، و(ل): أبي، والمثبت من المسند.

(٦) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٧) العجب ـ بالسكون ـ العظم الذي في أسفل الصلب عند العَجز، وهو العسيب من الدواب. (النهاية ١٨٤/٣، وانظر تاج العروس ٣١٧/٣-٣١٨).

(٨) (١٦٢/٣ رقم ٩٤٨) عن أحمد بن عبد الجبار، عن يونس بن بكير به.

قال البزار: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن طلحة إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد. اهـ.

والحديث بهذا الإسناد **حسن**؛ فإن يونس بن بكير حسن الحديث، كما قال الذهبي في الميزان (٤٧٨/٣)، وطلحة بن يحيى ممن احتج به مسلم، وهو مختلف فيه. (انظر تهذيب الكمال ٤٤١/١٣-٤٤٤).

وأما شيخ البزار أحمد بن عبد الجبار فضعيف، لكن ضعفه منجبر بمتابعة أبي كريب. والله أعلم

(٩) من (س)، وليس في (ل).

وحديث جابر أخرجه مسلم[١] عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن علي بن مسهر ـ، وعن وعن هارون بن عبد الله، عن حجاج بن مُحَّد ـ، وعن عبد بن حميد، عن مُحَّد بن بكر ـ، ثلاثتهم عن ابن جريج. ورواه[٢] أيضا من رواية معقل، عن أبي الزبير.

وحديث عكراش[٣] بن ذؤيب رويناه في فوائد[٤] أبي بكر الشافعي[١]

---

(١) في صحيحه، كتاب اللباس، باب النهي عن ضرب الحيوان في الوجه... (٣٢٣/١٤ رقم ٥٥١٦-٥٥١٧).

(٢) برقم (٥٥١٨) بلفظ: أن النبي ﷺ مر عليه حمار، قد وسم في وجهه، فقال: «لعن الله الذي وسمه».

(٣) بكسر أوله، وسكون الكاف، وآخره معجمة، هو أبو الصهباء السعدي، التميمي، صحابي قليل قليل الحديث، عاش مائة سنة. (انظر الإصابة ٤٩٦/٢، والتقريب ص ٦٨٧).

(٤) المعروفة بالغيلانيات (٣٧١/٢-٣٧٢ رقم ٩٣٢) من طريق أبي الهذيل العلاء بن الفضل بن عبد عبد الملك المنقري قال: حدثني عبيد الله بن عكراش قال: حدثني أبي قال:

"بعثني بنو مرة بن عبيد بصدقات أموالهم إلى رسول الله ﷺ، فقدمت عليه المدينة، فذكر الحديث، وفيه: فتبسم رسول الله ﷺ، ثم قال: «هذه إبل قومي، هذه صدقات قومي». ثم أمر بها النبي ﷺ **أن توسم بميسم إبل الصدقة**، وتضم إليها، ثم أخذ بيدي، فانطلق بي إلى منزل أم سلمة..." الحديث.

وأخرجه أيضا ابن سعد في ترجمة عكراش من الطبقات (٧٣/٩-٧٤)، وابن خزيمة (٨٨/٤ رقم ٢٢٨٢)، وابن حبان في ترجمة العلاء من المجروحين (١٧٥/٢)، والطبراني في الكبير (٨٢/١٨ رقم ١٥٤)، والأوسط (١٨٠/٦ رقم ٦١٢٦)، وأبو نعيم في المعرفة (٢٢٤٠/٤ رقم ٥٥٦٥)، والبيهقي في الشعب (٣٩٩/١٠ رقم ٥٤٥٨) من طرق عن العلاء به.

وأخرجه الترمذي في الأطعمة، باب ما جاء في التسمية على الطعام (٤٢٧/٣ رقم ١٨٤٨) مطولا، وابن ماجه في الأطعمة، باب الأكل مما يليك (٤٠٨/٤ رقم ٣٢٧٤) طرفا منه، وليس عندهما ذكر الوسم.

وقال الترمذي: هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث العلاء بن الفضل، وقد تفرد العلاء بهذا الحديث. اهـ.

وتوقف ابن خزيمة في تصحيحه حيث قال: "باب الأمر بسمة إبل الصدقة.... إن صح الخبر".

=

الشافعي[(١)] من رواية عبيد الله بن عكراش، عن أبيه[(٢)] قال: ... [(٣)]

الثاني: فيه مما لم يذكره عن العباس[(٤)] بن عبد المطلب، وأبي هريرة، وأنس بن مالك، وجنادة بن جرادة[(٥)]، ونُقادة الأسدي[(٦)] ﷺ.

أما حديث العباس فرواه أبو يعلى الموصلي في مسنده[(٧)]، والطبراني في

=

وقال ابن عبد البر: **إسناده ضعيف لا يحتج بمثله، وأهل العلم ينكرونه**. (التمهيد ٣/٣٥٤).

وعلته العلاء بن الفضل المنقري ضعيف، كما في التقريب (ص ٧٦١)، وابن عكراش قال عنه البخاري في ضعفائه (ص ٧٦): لا يثبت حديثه. (وانظر الضعيفة ١١/١٦٩ رقم ٥٠٩٨).

(١) هو المحدث الفقيه مسند العراق مُحَمَّد بن عبد الله بن إبراهيم بن عبدويه البغدادي، المولود سنة ٢٦٠هـ، والمتوفى سنة ٣٥٤هـ. (انظر تاريخ بغداد ٥/٤٥٦-٤٥٨، والسير ١٦/٣٩-٤٤).

(٢) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٣) في (س)، و(ل) لم يذكر النص، وقد ذكرته عند عزوه للفوائد.

وبقي من الأحاديث التي أشار إليها الترمذي حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٥/٤٠٧)، وفي مسنده ـ كما في المطالب (١٠/٤٣٧ رقم ٢٢٨٣) ـ من طريق ابن أبي ليلى ـ وهو مُحَمَّد بن عبد الرحمن ـ، عن عطية ـ وهو العوفي ـ، عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: رآني رسول الله ﷺ على حمار موسوم بين عينيه، فكره ذلك، وقال فيه قولا شديدا. وزاد في رواية: ونهى أن يضرب الوجه، أو يوسم الوجه.

والحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ فإن ابن أبي ليلى صدوق سيء الحفظ جدا، كما في التقريب (ص ٨٧١)، وعطية ضعيف، كما تقدم في (ص ١٠٠).

(٤) في (س) هنا أقحم: ابن العباس.

(٥) ويقال: جراد، ترجمته تدور على حديثه المذكور في الباب. (انظر الاستيعاب ص ١٢١٥، والإصابة ١/٢٤٨).

(٦) نقادة ـ بضم النون، بعدها قاف ـ ابن عبد الله الأسدي، يكنى أبا بُهَيسة، صحابي، معدود في أهل الحجاز. (انظر الاستيعاب ص ٧٣٢، والإصابة ٣/٥٧٢، والتقريب ص ١٠٠٨).

(٧) (١٢/٥٩ رقم ٦٧٠١) من طريق الطيالسي، عن ابن أبي ذئب ـ وهو مُحَمَّد بن عبد الرحمن بن المغيرة ـ، عن ابن تمام به. وهو عند الطيالسي في مسنده (٢/٢٧٨ رقم ١٠١٩).

=

الكبير[١] من رواية جعفر بن تمام[٢]، عن جده العباس بن عبد المطلب ﵁ أن النبي ﷺ نهى عن الوسم في الوجه. فقال العباس: لا أسم إلا في الجاعرتين. وقال الطبراني: نهاني. وقال: لا أسم إلا في آخر عظم، فوسم في الجاعرتين."

وأما حديث أبي هريرة فرواه البزار في مسنده[٣] من رواية سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة ﵁ قال: وسم العباس ﵁ بعيرا له في وجهه، فقال له رسول الله ﷺ: «فهلا في عظم غير الوجه». فقال: والذي بعثك بالحق، لا أسم إلا في آخر عظم منه، فوسم في الجاعرتين".

=

وأخرجه أبو يعلى أيضا في (١٢٠/٥ رقم ٢٧٣٥) من طريق عبيد الله بن عبد الحميد الحنفي، عن ابن أبي ذئب به.

(١) ليس في المطبوع من المعجم الكبير مسند العباس ﵁، وعزاه إليه الهيثمي في المجمع (١٠٩/٨)، وساقه ابن كثير بإسناده، ومتنه في جامع المسانيد (٦٣٢/٤ رقم ٥٨٩٣). وقد وقع في طبعتيه تحريفات في متنه. وهو عنده أيضا من طريق الطيالسي. وأخرجه من طريق الطبراني الضياء في المختارة (٣٨٧/٨ رقم ٤٧٨).

وأخرجه أيضا البخاري في التاريخ الكبير (١٨٧/٢) من طريق الطيالسي به مختصرا.

وإسناده منقطع؛ قال الضياء في المختارة (٣٨٧/٨): لا أتحقق هل سمع جعفر بن تمام من جده، أم لا؟ وقد روى عن أبيه، عن جده غير هذا. اهـ. وقال الهيثمي في المجمع (١٠٩/٨): إن جعفر بن تمام بن العباس لم يسمع من جده. اهـ.

(٢) ثقة، مترجم في الجرح والتعديل (٤٧٥/٢)، وتعجيل المنفعة (٣٨٧/١).

(٣) كما في كشف الأستار (٤٤٣/٢ رقم ٢٠٦٦) قال: حدثنا إسماعيل، حدثنا خالد، حدثنا سهيل به.

قال الهيثمي: رواه البزار عن شيخه إسماعيل، عن خالد الطحان، ولم أعرف إسماعيل، وبقية رجاله رجال الصحيح. (مجمع الزوائد ١١٠/٨).

قلت: روى البزار عن جماعة ممن يسمى إسماعيل، وأهمله هنا، ومن ثم لم يعرفه الهيثمي.

وقال البوصيري: رواه البزار **بسند صحيح**. (مختصر الإتحاف (٣٢١/٤ رقم ٦٢٣١).

وصححه ابن حجر أيضا في مختصر زوائد مسند البزار (٢٣٠/٢ رقم ١٧٥٩).

وأما حديث أنس فرواه الطبراني في الأوسط[١] من رواية ثمامة بن عبد الله بن أنس، عن أنس بن مالك ﷺ أن رسول الله ﷺ رأى حمارا قد وسم في وجهه، فقال: «لعن الله من فعل هذا».

قال الطبراني: لم يروه عن ثمامة إلا عبد الله[٢] بن المثنى.

ورواه البزار في مسنده[٣].

وأما حديث جنادة بن جرادة فرواه الطبراني في الكبير[٤] من رواية زياد بن قُرَيْع، عن

---

(١) (٣١١/٤ رقم ٤٢٩٢) من طريق إبراهيم بن الحجاج، عن عبد الله بن المثنى، عن ثمامة به.

(٢) لفظ الجلالة من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٣) كما في كشف الأستار (٢٤٢/٢ رقم ٢٠٦٥) من طريق الهيثم بن جميل، عن ابن المثنى به.

وصححه ابن حجر في مختصر زوائد البزار (٢٣٠/٢ رقم ١٧٥٨) مع أن ابن المثنى في مرتبة الصدوق؛ لأن روايته عن عمه ثمامة على شرط البخاري. (انظر هدي الساري ص ٥٨٩).

قال الهيثمي: رواه البزار، والطبراني، ورجال البزار ثقات. (مجمع الزوائد ١١٠/٨).

قلت: وكذلك رجال الأوسط؛ فإن إبراهيم بن الحجاج السامي ثقة يهم قليلا، والراوي عنه عبد الله بن أحمد بن حنبل ثقة أيضا (انظر التقريب ص ١٠٦، وص ٤٩٠).

(٤) (٢٨٣/٢ رقم ٢١٧٩) من طريق عون بن الحكم بن سنان الباهلي، عن زياد بن قريع به.

وأخرجه أيضا ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٤٥٥/٢ رقم ١٢٥٦)، وابن قانع في معجم الصحابة (١٥٥/١)، والدارقطني في المؤتلف والمختلف (١٨٧٤/٤)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٦١٥/٢ رقم ١٦٦٦-١٦٦٧)، والبيهقي (٣٦/٧) من طرق عن عون به.

قال ابن السكن -فيما نقل عنه الحافظ-: لا أعلم له رواية غيره، **وإسناده غير معروف**. (الإصابة ٢٤٦/١).

وقال الهيثمي: فيه من لم أعرفهم. (مجمع الزوائد ١١٠/٨).

قلت: عون الباهلي مترجم في الجرح والتعديل (٣٨٨/٦)، وهو صدوق، لكن زياد بن قريع -بضم القاف، وفتح الراء، وبالياء المثناة من تحت-، وأباه لا يعرفان، لم يترجم لهما إلا كتب ضبط الأسماء، ولم تذكر إلا رواية الابن عن أبيه لهذا الحديث. (انظر الإكمال لابن ماكولا ١٠٦/٧، وتكملته ٤/٢، وتوضيح المشتبه ٢١٣/٧).

تنبيه: وقع في السنن الكبرى تحريف في السند. وفي معجم الصحابة: جنادة بن حرام. فتنبه.

أبيه، عن جنادة بن جرادة ﷺ أحد بني عيلان بن جاوة[١] قال: أتيت النبي ﷺ بإبل قد وسمتها في أنفها، فقال رسول الله ﷺ: «يا جنادة، ما وجدت فيها عضوا تسمه إلا في الوجه، أما إن أمامك القصاص». فقال: أمرها إليك، يا رسول الله، فقال: «ائتني بشيء ليس عليه وسم، فأتيته بابن لبون، وحقة، فوضعت الميسم في العنق، فلم يزل يقول: «أخر، أخر» حتى بلغ الفخذ، فقال رسول الله ﷺ: «سم على بركة الله». فوسمتها في أفخاذها، وكانت صدقتها حقتان[٢]، وكانت تسعين[٣]."

وأما حديث نُقادة فرواه الطبراني أيضا في الكبير[٤] من رواية عيينة بن عاصم، عن

---

(١) بطن من باهلة. (انظر أسد الغابة ٣٥٤/١، والإصابة ٢٤٦/١، وتاج العروس ٨١/٣٠).

(٢) كذا في (س)، و(ل)، والمعجم الكبير، وفي مجمع الزوائد (١١٠/٨): حقتين.

ويمكن توجيه قوله: (وكانت صدقتها حقتان) بأن (حقتان) في حالة الرفع على تقديره اسما مؤخرا، أو في حالة النصب من باب قوله تعالى ﴿إِنْ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ﴾ [طه: من الآية ٦٣]. (انظر شرح الأشموني على ألفية ابن مالك ٥٨/١).

(٣) كذا في (س)، و(ل)، ومجمع الزوائد وهو الصواب، وفي المعجم: تسعون.

(٤) مسانيد من ابتداء اسمه النون ليست في المطبوع من المعجم الكبير، وإليه عزاه الهيثمي في المجمع (١١٠/٨). وساقه ابن كثير في جامع المسانيد (٣٢٦/٨ رقم ١٠٤٨٩) بإسناده، ومتنه. وقد وقع في طبعته تحريفات كثيرة. وهو عنده من طريق يعقوب بن مُحَمَّد الزهري، عن عبد العزيز بن مُسَيح الأسدي، عن عيينة بن عاصم به.

وأخرجه أيضا البخاري في التاريخ الكبير (٧٣/٧-٧٤)، وابن قانع مختصرا في معجم الصحابة (١٦٧/٣)، والدارقطني في المؤتلف والمختلف (١٦٠٦/٣) من طرق عن يعقوب به.

قال أبو حاتم الرازي: **هذا حديث منكر، وهؤلاء مجهولون**. (العلل ٤٧١/١ س ١٤١٥).

وقال الهيثمي: وفيه جماعة لم أعرفهم. (مجمع الزوائد ١١٠/٨).

قلت: يعقوب بن مُحَمَّد الزهري صدوق كثير الوهم والرواية عن الضعفاء، كما في التقريب (ص ١٠٩٩). ومن فوقه مجاهيل.

عبد العزيز بن مُسَيح - بضم الميم، وفتح السين المهملة، بعدها مثناة من تحت على الأصح - الأسدي مجهول، لا يعرف له راو غير يعقوب الزهري، ترجم له البخاري في التاريخ الكبير (٢٦/٦-٢٧)، وابن أبي حاتم في الجرح (٣٩٦/٥)، ولم يذكرا فيه جرحا، أو تعديلا. وذكره ابن =

أبيه، عن جده، وعمومته، عن نقادة ﷺ قال: قلت: يا رسول الله، أين أسم؟ قال: «أولم أرك تسم في الوجه؟ لا تحرق العَجْم[١]» قلت: فأين أسم؟ قال: «في موضع [الجرير][٢] من السالفة».

الثالث: قطبة بضم القاف، وسكون الطاء المهملة، بعدها باء موحدة، وآخره هاء التانيث،[٣] وهو ابن عبد العزيز بن سِيَاه الأسْدي[٤] ـبسكون السين ـ الحِمَّاني، الكوفي، له عند المصنف ـفيما أحسب ـ ثلاثة أحاديث[٥]، روى عن الأعمش، وليس في الكتب[١]

=

حبان في الثقات (٣٩٣/٨). وانظر أيضا توضيح المشتبه (١٥٦/٨)، وذيل لسان الميزان للعوني (ص ١١٠-١١٢).

وعيينة بن عاصم هو ابن سعر بن نقادة الأسدي، مجهول، لا يعرف له راو غير عبد العزيز الأسدي، ترجم له البخاري في التاريخ الكبير (٧٣/٧-٧٤)، وابن أبي حاتم في الجرح (٣١/٧)، ولم يذكرا فيه جرحا، أو تعديلا. وذكره ابن حبان في الثقات (٥٢٦/٨). وانظر ضبطه في توضيح المشتبه (١٧٢/٦).

وعاصم بن سعر لا يعرف له راو غير ابنه عيينة، وهو مترجم في الجرح والتعديل (٣٤٤/٦).

وسعر بن نقادة لا يعرف له راو غير ابنه عاصم، ترجم له البخاري في التاريخ الكبير (٢٠٠/٤)، وابن حبان في الثقات (٤٢١/٦).

(١) كذا في (س)، و(ل)، وفي جامع المسانيد لفظ الطبراني: وجوه العجم، وكذلك في التاريخ الكبير، وفي مؤتلف الدارقطني: وجوه الغنم. وفي مجمع الزوائد: اللحم. وأشار محقق مجمع الزوائد عبد الله الدرويش أن في نسخة منه العجم. ولعل ما في جامع المسانيد أصوب.

والعجم: بسكون الجيم، صغار الإبل، وفتاياها. (انظر تاج العروس ٦٢/٣٣).

(٢) في (س)، و(ل): الجرين بالنون، والتصويب من مصادر التخريج، والجرير: الزمام. والسالفة: مقدم صفحة العنق، وسميت سالفة؛ لأنها تتقدم البدن. (غريب الخطابي ١١٧/١).

(٣) انظر الإكمال لابن ماكولا (١٢٠/٧)، وتوضيح المشتبه (٢٢٨/٧).

(٤) هذه النسبة إلى الأزد، يبدلون السين من الزاي. (الأنساب ١٣٧/١).

(٥) الأول حديث الباب، والثاني في كتاب صفة جهنم، باب ما جاء في صفة طعام أهل النار. (٣٣٧/٥ رقم ٢٥٨٦)، والثالث لم أقف عليه.

رواية عن غير الأعمش، وروى أيضا عن ليث بن أبي سليم، وغيره. روى عنه مع يحيى بن آدم عاصم بن يوسف اليربوعي، وأبو معاوية الضرير، ويحيى بن عبد الحميد الحماني.[٢]

وثقه أحمد[٣]، وابن معين[٤]، وابن حبان[٥]. وقال المصنف: إنه ثقة عند أهل الحديث.[٦] وقد احتج به مسلم[٧]، وبقية أصحاب السنن[٨].

وأبو يحيى المذكور في الإسناد هو القَتَّات بفتح القاف، وتشديد المثناة من فوق، وبعد الألف مثناة من فوق أيضا[٩].

اختلف في اسمه، فقيل: دينار. وهو الذي صدر به المزي[١٠] كلامه في الأطراف. وقيل: عبد الرحمن. واقتصر في الأطراف[١١] على هذين القولين. وقيل: زاذان. وهو الذي صدر به المزي كلامه في التهذيب[١٢]. وقيل: مسلم. وقيل: يزيد. وقيل: زَبَّان.[١٣]

=

(١) يعني صحيح مسلم، والسنن الأربعة. (انظر تهذيب الكمال ٢٣/٦٠٧-٦٠٨).

(٢) انظر الجرح والتعديل (٧/١٤١)، وتهذيب الكمال (٢٣/٦٠٧).

(٣) حكاه عنه ابنه في العلل ومعرفة الرجال (٢/٤٧٣).

(٤) تاريخ الدوري (٢/٤٨٨)، وتاريخ الدارمي (ص ٥٢).

(٥) حيث ذكره في ثقاته (٧/٣٤٨).

(٦) جامع الترمذي (تحت حديث رقم ٢٥٨٦).

(٧) انظر كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عبد الله بن مسعود (١٥/٢٣٣ رقم ٦٢٨٠).

(٨) أخرج أبو داود حديث الباب. وانظر سنن النسائي الكبرى، كتاب المناقب، عبد الله بن مسعود رضي الله عنه (٧/٣٥٣ رقم ٨٢٠٣)، وسنن ابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة، والسنة فيها، باب صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم. (٢/٣٩٤ رقم ١٢٢٩).

(٩) انظر الأنساب (٤/٤٤٨). وهذه النسبة إلى بيع القَتِّ، وهو نوع من كلأ تسمن به الدواب.

(١٠) من (ل)، وفي (س): المزني.

(١١) المسمى بتحفة الأشراف (٥/٢٢٨).

(١٢) (٣٤/٤٠٢).

(١٣) انظر التاريخ الكبير (٣/٤٢٨)، و(٥/٢٧٩-٢٨٠)، وكنى مسلم (٢/٩٠٥)، والجرح والتعديل (٥/٢٣١)، والكامل (٣/١٠٩٢) والاستغناء (٢/١٠٠٠)، والمقتنى (٢/١٤٥).

ليس له رواية في الكتب[١] عن غير مجاهد، وقد روى أيضا عن حبيب بن أبي[٢] ثابت، وعطاء بن أبي رباح. روى عنه مع الأعمش سفيان الثوري، وجماعة.[٣]

وضعفه غير واحد، منهم شريك[٤]. ووثقه ابن معين في رواية[٥]، وضعفه في أخرى[٦].
أخرى[٦].

الرابع: جمع المصنف في الباب بين ترجمتين، ثم ذكر أن في الباب عن الصحابة الذين ذكرهم، وإنما رووا قضية الوسم دون التحريش بين البهائم؛ فإن التحريش بين البهائم انفرد بروايته ابن عباس، وإنما اختلف فيه على مجاهد، فالمشهور عنه، عن ابن عباس. وقيل: عنه، عن ابن عمر. رواه...[٧]

---

(١) روى له البخاري في الأدب، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه. (تهذيب الكمال ٣٤/٤٠٣).

(٢) من (ل)، وسقط من (س).

(٣) انظر التاريخ الكبير (٣/٤٣٨)، والجرح والتعديل (٣/٤٣٢)، وتهذيب الكمال (٣٤/٤٠٢).

(٤) هو ابن عبد الله النخعي، حكى تضعيفه عبد الله بن أحمد، عن أبيه، عنه في العلل ومعرفة الرجال الرجال (٢/٥١).

(٥) قال الدارمي عنه: ثقة. (ص ٢٤٧)، وقال ابن محرز عنه: لم يكن به بأس، ثقة. (١/٩٧). وقال وقال الدقاق عنه: ليس به بأس. (ص ٧٩).

(٦) تاريخ الدوري (٢/٧٣١).

وممن ضعفه -وإن اختلفت عباراتهم- يحيى بن سعيد القطان، وابن سعد، وأحمد، وأبو زرعة، وأبو داود، والنسائي، وابن عدي، وابن حبان. (انظر الجرح ٣/٤٣٢، وطبقات ابن سعد ٨/٤٥٨، وضعفاء العقيلي ٢/٧٣٧، وأسئلة البرذعي ١/٤٣١، وسؤالات الآجري ١/١٧٤، و٢٨٤، وضعفاء النسائي ص ٢٦٤، والكامل ٣/١٠٩٣، والمجروحين ٢/١٧).

وممن وثقه قال مُحَمَّد بن عبد الله بن نمير -فيما حكاه عنه الفسوي-: حسن الحديث. وقال الفسوي: لا بأس به. وقال البزار: لا نعلم به بأسا. (المعرفة والتاريخ ٢/٧٩٧، و٣/١٠٢، ومسند البزار ١١/١٦٩).

(٧) كذا في (س)، و(ل) لم يتم الكلام. وتقدم الكلام عليه في الوجه الأول.

الخامس: قد يُسأل عن الحكمة في جمع المصنف بين هاتين الترجمتين في باب واحد، وهلا أفردهما، كما فعل أبو داود[١]، وما مناسبة جمعهما في باب واحد؟.

والجواب أن وجه المناسبة أن التحريش بين البهائم يؤدي إلى فساد الوجه، فهو شبيه بوسمه، وضربه؛ لأن البهيمتين التي[٢] يقع التحريش بينهما إنما يتلاقيان بوجوههما، فربما أفسد أحدهما وجه الآخر عند ملاقاتهما.

السادس: النهي عن التحريش بين البهائم هل هو على سبيل الحرمة، أو الكراهة؟ ويدخل في ذلك مناطحة الثيران والكباش، ومناقرة الديوك، ونحو ذلك.[٣]

السابع: وأما الوسم في الوجه . وهو كيه بسبب العلامة[٤]. فالذي جزم به الرافعي[٥] [الكراهة][٦]، والأحاديث الصحيحة[٧] الواردة في لعن فاعله دالة على التحريم. وقد نص نص عليه الشافعي في الأم[٨]، فقال: والخبر عندنا يقتضي التحريم. وجزم البغوي[٩] أيضا بالتحريم.

---

(١) في سننه (٣/٤١).

(٢) كذا في (س)، و(ل)، والصواب: اللتين.

(٣) انظر المجموع للنووي (٦/١٥٥)، وتكملته (١٦/٢٨)، ومغني المحتاج (٤/٤٢٨)، والآداب الشرعية (٣/٥٢١).

(٤) انظر النهاية (٥/١٨٦)، والصحاح (٥/٢٠٥١)، وتاج العروس (٣٤/٤٤-٤٥).

(٥) في العزيز (٧/٤١٧).

(٦) زيادة مقتبسة من العزيز يقتضيها السياق.

(٧) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٨) تكلم الشافعي عن الوسم في الموضعين من الأم (٣/١٥٤، و١٩٨)، وليس فيهما هذا الكلام.

(٩) انظر التهذيب في فقه الشافعية (٥/٢١١).

والبغوي هو المفسر المحدث الفقيه محيي السنة أبو مُحَّد الحسين بن مسعود بن مُحَّد بن الفراء البغوي، المتوفى سنة ٥١٦هـ، من تصانيفه: معالم التنزيل، وشرح السنة، والتهذيب في المذهب الشافعي. (انظر تذكرة الحفاظ ٤/١٢٥٧-١٢٥٩، وطبقات السبكي ٧/٧٥-٨٠).

وقال النووي في المنهاج: إنه الأصح. وقال في شرح مسلم: إنه الأظهر. وقال في شرح المهذب: إنه المختار. وقال في الروضة من زوائده: إنه الأقوى.(١)

وقال شيخنا(٢) في المهمات(٣): إنه الصواب.(٤)

بل ذكر غير واحد من العلماء أن ما تعقب من المعاصي بلعن فاعله يكون كبيرة.(٥) والله أعلم.

الثامن: دلت(٦) الأحاديث على امتناع الوسم في الوجه، فبقي ما عدا الوجه مأذونا في الوسم فيه. وهو كذلك. وقد تقدم أن الأولى كونه في الأعضاء البعيدة عن الوجه، واستحب أصحابنا(٧) في الإبل، والبقر أن يكون الوسم في أفخاذها؛ لأنها أقوى، وأقل شعرا. وقد تقدم التأخير إلى الجاعرتين ـ وهما الرقمتان(٨) المكتنفان لذنب البهيمة(٩) ـ، وهو

---

(١) انظر منهاج الطالبين (٤٠٨/٢)، وشرح مسلم (٣٢٣/١٤)، وشرح المهذب المسمى بالمجموع (١٥٢/٥)، وروضة الطالبين (١٩٨/٢).

(٢) هو العلامة الفقيه جمال الدين أبو محمد عبد الرحيم بن الحسن بن علي الأموي، القرشي، الأسنوي، الشافعي، المتوفى سنة ٧٧٢هـ، من تصانيفه: المهمات، وطبقات الشافعية. (انظر طبقات ابن قاضي شهبة ٢/ ٢٥٠-٢٥٣).

(٣) كتابه هذا ما زال مخطوطا. (انظر مقدمة التحقيق لكتاب طبقات الأسنوي ص ١٧-١٩).

(٤) انظر أيضا البيان والتحصيل (١١٩/١٨-١٢٠)، والآداب الشرعية (٢٦٧/٣).

(٥) انظر تفسير الآية الـ(٣١) من سورة النساء في تفسيري الطبري وابن كثير، وفتاوى ابن الصلاح (١٤٨/١)، وفتاوى ابن تيمية (٦٥٠/١١-٦٥٧)، وفتح الباري (٥٠٢/١٠-٥٠٤ شرح حديث ٥٩٧٧).

(٦) من (ل)، وفي (س): كر.

(٧) انظر جميع المصادر المذكورة في الوجه السابع المتعلقة ببيان حكم الوسم.

(٨) الرقمتان لحمتان تليان باطن ذراعي الفرس، أو هما نكتتان سوداوان على عجز الحمار. (تاج العروس ٢٧٣/٣٢).

(٩) انظر مشارق الأنوار (١٥٨/١)، والصحاح (٦١٥/٢).

وهو موافق أيضا لاختيار طلحة حيث كوى في عجب الذنَب[١]، وهذا كله في غير الغنم.

أما الغنم فالمستحب أن يكون الوسم في آذانها، لما ثبت في صحيح مسلم[٢] من حديث أنس ﵁ أنه رأى النبي ﷺ يسم غنما. قال شعبة: أظنه قال: في آذانها. وهذا التردد في محل الكي لا يضر في الاحتجاج به؛ لأن الرواية مبنية على غلبة الظن.

واستدل الخطابي[٣] بحديث أنس هذا على أن الأذنين ليسا من الوجه؛ لأنه ﷺ نهى عن عن الوسم في الوجه، ووسم[٤] في الأذنين، فلو كانا من الوجه لما وسم فيه. وهو كذلك.

التاسع: وفيه دليل على تحريم ما اعتاده الحبشة من الكي في الوجه، وهو كذلك، بل يحرم ذلك في سائر جسد الآدمي، كما جزم به النووي في شرح مسلم[٥].

وكذلك الوشم[٦] أيضا ـ بالشين المعجمة ـ محرم أيضا في الوجه، بل في سائر الجسد؛ لما لما فيه من النجاسة المجتمعة.

العاشر: الضرب[٧] في الوجه منهي عنه أيضا، وهو على سبيل الكراهة، أو التحريم.[٨]

---

(١) تقدم (ص ٤١٣).

(٢) كتاب اللباس، باب جواز وسم الحيوان غير الآدمي في غير الوجه.... (٣٢٤/١٤ رقم ٥٥٢١-٥٥٢١-٥٥٢٢).

(٣) في معالم السنن (٣٩٢/٣).

(٤) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٥) (٣٢٣/١٤). ونقله المناوي في الفيض (٣٢٦/٦) عن العراقي بمعناه. ولم يذكر اسم الكتاب.

(٦) في (س) أقحم هنا: في الوجه. وليس في (ل).

والوشم أن يغرز الجلد بإبرة، ثم يحشى بكحل، أو نيل، فيزرق أثره، أو يخضر. (النهاية ١٨٩/٥).

(٧) في (س)، و(ل): النهي عن الضرب في الوجه منهي عنه.

(٨) انظر شرح النووي على مسلم (٣٢٣/١٤)، والمفهم (٤٣٧/٥)، والمغني (٥٠٧/١٢-٥٠٨)، والمبسوط (٧٢/٩).

31- باب ما جاء في حد بلوغ الرجل، ومتى يفرض[1] له.

١٧١١- حدثنا مُحَمَّد بن الوزير الواسطي، حدثنا إسحاق بن يوسف، عن سفيان، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: "عُرِضتُ على رسول الله ﷺ في جيش -وأنا ابن أربع[2] عشرة- فلم يقبلني، ثم عرضت عليه من قابل في جيش -وأنا ابن خمس عشرة- فقبلني".

قال نافع: فحدثت بهذا الحديث عمر بن عبد العزيز، فقال: "هذا حد ما بين الصغير، والكبير". ثم كتب أن يفرض لمن بلغ الخمس عشرة.

١٧١١(م) - حدثنا ابن أبي عمر، حدثنا سفيان، عن عبيد الله نحوه بمعناه إلا أنه قال: قال عمر: هذا حد ما بين الذرية، والمقاتلة. ولم يذكر أنه كتب أن يفرض.

حديث إسحاق بن يوسف حديث حسن صحيح غريب من حديث سفيان الثوري.[3]

الكلام عليه من وجوه:

الأول: حديث ابن عمر أخرجه بقية الأئمة الستة:

فرواه البخاري من رواية يحيى بن سعيد[4]، وحماد بن أسامة[5]، ومسلم[6] من رواية عبد الله بن نمير، وعبد الرحيم بن سليمان، وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، وعبد الله

---

(١) أي يقدر له رزقا في ديوان الجند. (انظر النهاية ٤٣٣/٣، وفتح الباري ٣٤٣/٥).

(٢) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٣) جامع الترمذي ٣٢٧-٣٢٨).

(٤) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة الخندق... (٤٩٠/٧ رقم ٤٠٩٧/مع الفتح).

(٥) صحيح البخاري، كتاب الشهادات، باب بلوغ الصبيان، وشهادتهم (٣٤٠/٥-٣٤١ رقم ٢٦٦٤).

(٦) في صحيحه، كتاب الإمارة، باب بيان سن البلوغ. (١٥/١٣-١٦ رقم ٤٨١٤-٤٨١٥).

بن إدريس الأودي ـ، وأبو داود (من رواية)[١] عبد الله بن إدريس[٢]، ويحيى بن سعيد[٣] ـ، والنسائي[٤] من رواية يحيى بن سعيد ـ، وابن ماجه[٥] من رواية حماد بن أسامة، وعبد الله بن نمير ـ، ستتهم عن عبيد الله بن عمر.

ورواه البيهقي[٦] من رواية ابن جريج، عن عبيد الله بن عمر، فقال فيه: فلم يجزني، ولم ولم يرني بلغت.

ورواه[٧] من رواية أبي معشر، عن نافع، عن ابن عمر قال: عرضت على النبي ﷺ يوم يوم بدر، وأنا ابن ثلاث عشرة، فلم يجزني في المقاتلة، وعرضت عليه يوم أحد، وأنا ابن أربع عشرة، فلم يجزني في المقاتلة، وعرضت عليه يوم الخندق، وأنا ابن خمس عشرة سنة،

---

(١) ما بين الهلالين من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٢) سنن أبي داود، كتاب الحدود، باب في الغلام يصيب الحد. (٣٦٦/٤ رقم ٤٤٠٧).

(٣) سنن أبي داود، كتاب الخراج، والإمارة، باب متى يفرض للرجل في المقاتلة. (٢٤٣/٣ رقم ٢٩٥٧)، وكتاب الحدود، باب في الغلام يصيب الحد. (٣٦٥/٤ رقم ٤٤٠٦).

(٤) في المجتبى، كتاب الطلاق، باب متى يقع طلاق الصبي. (٤٦٧/٦ رقم ٣٤٣١).

(٥) في سننه، كتاب الحدود، باب من لا يجب عليه الحد. (١٣٩/٣رقم ٢٥٤٣) من رواية ابن أسامة، وابن نمير، وأبي معاوية مُحَمَّد بن خازم الضرير جميعا.

(٦) في سننه الكبرى (٥٥/٦).

وأخرجه أيضا ابن حبان (٣٠/١١ رقم ٤٧٢٨/الإحسان)، والدارقطني (١١٥/٤) من طريق ابن جريج به. وصرح ابن جريج بالتحديث، كما في رواية ابن حبان.

قال ابن حجر: وهي **زيادة صحيحة**، لا مطعن فيها. (فتح الباري ٣٤٣/٥ شرح حديث ٢٦٦٤، وانظر أيضا التلخيص الحبير ٤١/٣، والبدر المنير ٦٦٨/٦).

(٧) في سننه الكبرى (٥٥/٦)

وأخرجه أيضا الطيالسي (٣٨٦/٣ رقم ١٩٧٠)، وابن سعد في الطبقات (١٣٣/٤)، وأبو نعيم في الحلية (٥٦/٩) من طرق عن أبي معشر به.

قال ابن حجر: وأبو معشر مع ضعفه لا يخالف ما زاده من ذكر بدر ما رواه الثقات، بل يوافقهم. (فتح الباري ٣٤٣/٥ شرح حديث ٢٦٦٤).

قلت: ويؤيد ذلك حديثُ البراء الآتي أنه هو وابن عمر استصغرا يوم بدر. والله أعلم.

فأجازني في المقاتلة.

الثاني: لم يذكر المصنف في الباب غير حديث ابن عمر. وفيه عن البراء بن عازب، وعلي بن أبي طالب، وابن عباس، وأبي هريرة، وشداد بن أوس، وثوبان، وأنس بن مالك، وأسلم بن بَجْرة أو مسلم(١)، وعطية القُرَظي(٢)، وجابر، وعائشة، وزيد بن جارية(٣)، وأُسَيد بن ظهير(٤)، ورافع بن خديج، وحنظلة بن [حِذْيَم](٥)، وسمرة بن جندب ﷺ.

أما حديث البراء فرواه البخاري(٦) من رواية شعبة، عن أبي إسحاق، عن البراء ﷺ قال: استصغرت أنا، وابن عمر يوم بدر.

ورواه الطبراني في الكبير(٧) من رواية مطرف، عن أبي إسحاق. وزاد فيه: وشهدنا أحدا.

---

(١) ترجمته تدور على حديثه المذكور في الباب، وبجرة بفتح الموحدة، وسكون الجيم. (انظر الإكمال لابن ماكولا ١/١٩٠، والإصابة ١/٣٧).

(٢) بضم القاف، وفتح الراء، بعدها ظاء معجمة، لا يعرف اسم أبيه، صحابي صغير، له حديث، يقال: سكن الكوفة. (انظر الاستيعاب ص ٥٨٠، والإصابة ٢/٤٨٥، والتقريب ص ٦٨١).

(٣) هو الأنصاري الأوسي، وكان ممن استصغر يوم أحد. وجارية أوله جيم، وبعد الراء ياء معجمة باثنتين من تحتها، (انظر الإصابة ١/٥٦٢، والإكمال لابن ماكولا ٢/٥).

(٤) هو أسيد ـ مصغرا ـ ابن ظهير بن رافع بن عدي الأنصاري، ابن عم رافع بن خديج، له ولأبيه صحبة، مات في خلافة عبد الملك بن مروان. (انظر الاستيعاب ص ٤٦، والإصابة ١/٤٩).

(٥) ما بين المعقوفين مكانه بياض في (س)، و(ل)، والحديث الذي سيذكره الشارح هو حديث حنظلة بن حذيم ـ بكسر المهملة، وسكون المعجمة، وفتح التحتانية ـ ابن حنيفة التميمي، وفد مع أبيه، وجده ـ وهو صغير ـ على النبي ﷺ، تفرد بالرواية عنه حفيده الذيال بن عبيد بن حنظلة. (انظر الإصابة ١/٣٥٩، والتقريب ص ٢٧٨-٢٧٩).

(٦) في صحيحه، كتاب المغازي، باب عدة أصحاب بدر. (٧/٣٦٢ رقم ٣٩٥٥-٣٩٥٦).

(٧) (٢/٢٣ رقم ١١٦٦) من طريق ابن أبي شيبة، عن عبد الله بن إدريس، عن مطرف ـ وهو ابن طريف ـ به.

وهو عند ابن أبي شيبة في المصنف (١٢/٥٤٠ رقم ١٥٥٤٧)، و(١٤/٣٧٧ رقم ١٨٥٥٤)، ومن طريقه عند ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٤/١٣٠ رقم ٢١٠٧).

وهذا شاذ مخالف لحديث ابن عمر المتفق عليه.[١]

وأما حديث علي فرواه أبو داود[٢]، والنسائي[٣] من رواية أبي ظبيان، عن ابن عباس،

---

(١) وقال ابن حجر في الفتح (٣٦٣/٧): "فهذه الزيادة إن حملت على أن المراد بقوله (وشهدنا أحدا) نفسه وحده دون ابن عمر، وإلا فما في الصحيح أصح".اهـ.

(٢) في سننه، كتاب الحدود، باب في المجنون يسرق، أو يصيب حدا. (٣٦٣/٤-٣٦٤ رقم ٤٤٠١) من طريق ابن وهب، عن جرير بن حازم، عن الأعمش، **عن أبي ظَبْيان ـ وهو حصين بن جندب ـ، عن ابن عباس، عن علي مرفوعا.**

(٣) في الكبرى، كتاب الرجم، باب المجنونة تصيب الحد. (٤٨٧/٦ رقم ٧٣٠٣) من طريق ابن وهب وهب به.

وأخرجه أيضا ابن خزيمة (١٠٢/٢ رقم ١٠٠٣)، و(٣٤٨/٤ رقم ٣٠٤٨)، وابن حبان (٣٥٦/١ رقم ١٤٣/الإحسان)، والدارقطني (١٣٨/٣-١٣٩)، والحاكم (٢٥٨/١)، و(٥٩/٢)، والبيهقي (٢٦٩/٤)، و(٢٦٤/٨) من طريق ابن وهب به.

قال الترمذي بعد ما أشار إلى رواية جرير بن حازم: **وهو وهم، وهم فيه جرير بن حازم**. (علل الترمذي بترتيب القاضي ص ٢٢٦-٢٢٧).

وقال الدارقطني: تفرد بذلك عبد الله بن وهب عن جرير بن حازم. (علله ٧٢/٣ س ٢٩١).

وعبد الله بن وهب مصري، وقد قال النسائي بعد ذكر اختلاف الروايات: وما حدث جرير بن حازم بمصر فليس بذاك. (السنن الكبرى ٤٨٨/٦).

وقد رواه غير واحد عن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن ابن عباس، عن علي، فلم يرفعوه.

أخرجه أبو داود (رقم ٤٣٩٩) من طريق جرير ـ وهو ابن عبد الحميد ـ، و(٤٤٠٠) من طريق وكيع ـ، والبغوي في الجعديات (٢٣٣/١ رقم ٧٤٠)، والحاكم (٣٨٩/٤) من طريق شعبة ـ، والحاكم أيضا (٣٨٨/٤-٣٨٩) من طريق جعفر بن عون ـ، والبيهقي (٢٦٤/٨) من طريق ابن نمير ـ، خمستهم عن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن ابن عباس، عن علي موقوفا.

وأشار الدارقطني في العلل (٧٢/٣) أن مُحَمَّد بن فضيل رواه عن الأعمش كذلك.

قال الدارقطني: **وقول وكيع، وابن فضيل أشبه بالصواب**. (علله ٧٤/٣).

ولقائل أن يقول: إن مثل هذا لا يقال بالرأي فله حكم الرفع، لاسيما وقد ورد هذا الحديث مرفوعا عن صحابة آخرين. (انظر إرواء الغليل ٦/٢).

=

عباس، عن علي ﷺ، عن النبي ﷺ أنه قال: «رفع القلم عن ثلاثة. فقال فيه: وعن الغلام حتى يحتلم».

وروياه[١] من رواية أبي ظبيان، عن علي من غير ذكر ابن عباس.

وأما حديث ابن عباس فرواه الطبراني في المعجم الكبير[٢] من رواية إسماعيل بن

=

وروي من طرق أخرى عن علي، ولا تخلو من مقال. (انظر للاستزادة: علل الترمذي بترتيب القاضي ص ٢٢٥-٢٢٧، وعلل الدارقطني ٧٢/٣ س ٢٩١، و١٩٢/٣ س ٣٥٤، ونصب الراية ١٦٢/٤، والبدر المنير٢٢٧/٣-٢٣٤، والتلخيص الحبير ١٨٣/١، وإرواء الغليل ٥/٢ تحت رقم ٢٩٧، وغوث المكدود بتخريج منتقى ابن الجارود ١٠٩/٣).

ملحوظة: في الجعديات (رقم ٧٤٠): (عن الأعمش، عن أبي حازم، عن أبي ظبيان). وكلمة (أبي حازم) هنا مقحمة، فقد ساقه ابن حجر في تغليق التعليق (٤٥٧/٤) من عند ابن الجعد، وليست فيه هذه الكلمة. والله أعلم.

(١) أبو داود (رقم ٤٤٠٢) من طريق أبي الأحوص، وجرير بن عبد الحميد ـ، والنسائي في الكبرى (رقم ٧٣٠٤) من طريق أبي عبد الصمد عبد العزيز بن عبد الصمد العمي ـ، كلهم عن **عطاء بن السائب، عن أبي ظبيان، عن علي مرفوعا. أي بإسقاط ذكر ابن عباس.**

وأخرجه أيضا الطيالسي (٨٩/١ رقم ٩١)، وأحمد (١٥٤/١-١٥٥، و١٥٩) من طريق حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب به.

فأسقط عطاء بن السائب من الإسناد من بين أبي ظبيان، وعلي: ابن عباس، ورفع الحديث، والأعمش أثبتَ ابن عباس، ولم يرفعه، كما رواه عنه الأكثرون، والأعمش ثقة حافظ، وعطاء بن السائب صدوق اختلط، فقول الأعمش أشبه بالصواب. والله أعلم. (انظر ترجمتي الأعمش وعطاء في التقريب ص ٤١٤، و٦٧٨).

قال الترمذي بعد ذكر رواية الأعمش: **كأن هذا أصح من حديث عطاء بن السائب**. (علل الترمذي بترتيب القاضي ص ٢٢٦).

(٢) (٨٩/١١ رقم ١١١٤١)، وفي الأوسط (٣٦١/٣ رقم ٣٤٠٣) أيضا.

وقال: لا يروى عن ابن عباس إلا من هذا الوجه. اهـ.

قال ابن حجر: **إسناده ضعيف**. (التلخيص الحبير ١٨٤/١، وانظر البدر المنير ٢٣٦/٣).

=

عياش، عن عبد العزيز بن [عبيد][١] الله، عن مجاهد، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- أن رسول الله ﷺ قال: «رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ، والمعتوه حتى يفيق، والصبي حتى يعقل أو يحتلم».

وأما حديث أبي هريرة فرواه البيهقي في الخلافيات[٢] من رواية خِلاس[٣]، عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «رفع القلم عن ثلاثة: عن الغلام حتى يحتلم، وإن لم يحتلم حتى يكون ابن ثماني عشرة». الحديث.

وفي إسناده مُحَّد بن القاسم الطايكاني[٤] قال البيهقي: كان يضع الحديث. ثم ثماني عشرة حدهم[٥] في الجارية، أما في الغلام فلا يقولون به.

وأما حديث شداد بن أوس، وثوبان فرواهما الطبراني في المعجم الكبير[٦] من رواية أبي

=

وعلته عبد العزيز بن عبيد الله بن حمزة الحمصي، قال ابن حجر: ضعيف، ولم يرو عنه غير إسماعيل بن عياش.اهـ. وبه أعله الهيثمي. (انظر التقريب ص ٦١٤، ومجمع الزوائد ٢٥١/٦).

(١) في (س)، و(ل): عبد. مكبرا، والتصويب من المعجم. وانظر أيضا تهذيب الكمال (١٧٠/١٨).

(٢) لم أقف عليه في القسم المطبوع من الخلافيات، وهو في مختصر الخلافيات (٣٩١/٣).

وأخرجه أيضا في سننه الكبرى (٥٦/٦-٥٧)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٣٣٥/٣ رقم ١٥٧٤).

وقال البيهقي: "...**حديث طويل موضوع**، ومُحَّد بن القاسم هذا كان معروفا بوضع الحديث". اهـ.

(٣) بكسر أوله، وتخفيف اللام، هو ابن عمرو الهَجَري، ثقة، تقدم (ص ٢٩١).

(٤) بفتح الطاء المهملة، وسكون الياء المنقوطة باثنتين من تحتها، وفي آخرها النون، هذه النسبة إلى الطايكان، وهي بليدة بنواحي بلخ من كور طَخارستان، وهي قصبتها. (الأنساب ٣٥/٤).

وانظر ترجمة الطايكاني في لسان الميزان (٣٩٩/٦)، والكشف الحثيث (ص ٤٠٠).

(٥) الضمير يعود على الحنفية.

(٦) (٣٤٤/٧رقم ٧١٥٦)، ومسند الشاميين (٢١٦/١ رقم ٣٨٦)، و(٣٤٤/٤ رقم ٣٥٠٩) من طريق عبد السلام بن حرب قال: عن برد بن سنان، عن مكحول، عن أبي إدريس به.

=

إدريس الخولاني[(١)] قال: أخبرني غير واحد من أصحاب رسول الله ﷺ منهم شداد بن أوس، وثوبان رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «رفع القلم في الحد عن الصغير حتى يكبر». الحديث.

وأما حديث أنس بن مالك فرواه البيهقي في الخلافيات[(٢)] من رواية حماد بن زيد، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الصبي يكتب له حسناته، ولا يكتب عليه سيئاته حتى إذا بلغ ثلاث عشرة كتبت له وعليه، وإذا بلغ خمس عشرة أقيمت عليه الحدود، أو أخذت منه الحدود». أنا أشك.

قال البيهقي: هذا إسناد ضعيف، ولا يثبت مثله عن حماد بن زيد.

ولأنس حديث آخر رواه البزار في مسنده[(٣)] من رواية يزيد بن عبد الملك بن المغيرة،

=

و**إسناده ضعيف**؛ فإن مكحولا مدلس من الطبقة الثالثة، وقد عنعن عن أبي إدريس، بل قال أبو مسهر: لم يثبت أن مكحولا سمع من أبي إدريس. (انظر تعريف أهل التقديس ص ١١١٣، وتهذيب التهذيب ١٤٩/٤).

وقال الهيثمي: رجاله ثقات. (مجمع الزوائد ٢٥١/٦).

(١) هو عائذ الله بن عبد الله، ولد يوم حنين، ومات سنة ثمانين. (انظر التقريب ص ٤٧٩).

(٢) لم أقف عليه في القسم المطبوع من الخلافيات، وهو في مختصر الخلافيات (٣٩٠/٣).

وإليه عزاه ابن الملقن في البدر المنير (٦٦٩/٦)، وابن حجر في التلخيص (٤٢/٣)، والمناوي في الفتح السماوي (٤٥٩/٢ رقم ٣٣٨).

وقال البيهقي في الكبرى (٥٧/٦): وروى قتادة، عن أنس مرفوعا «الصبي إذا بلغ خمس عشرة أقيمت عليه الحدود». وإسناده **ضعيف لا يصح**، وهو بإسناده في الخلافيات. اهـ.

قال ابن الملقن: "وهو كما قال، فقد رأيته فيها، لكن من غير طريق قتادة عنه"، ثم ذكر طريق حماد بن زيد التي ذكرها الشارح. (انظر البدر المنير ٦٦٩/٦).

(٣) (٣٥٠/١٢ رقم ٦٢٤٣) من طريق يحيى بن يزيد بن عبد الملك بن المغيرة، عن أبيه به.

وإسناده **ضعيف جدا؛ لما يلي**:

١- يحيى بن يزيد بن عبد الملك قال عنه أبو حاتم: منكر الحديث، لاأدري منه، أو من أبيه، لا ترى في حديثه حديثا مستقيما. (الجرح والتعديل ١٩٨/٩).

=

عن مُحَمَّد بن المنكدر، عن أنس ﷺ أن النبي ﷺ قال: «لا يتم بعد حلم».

قال: لا يروى عن أنس إلا بهذا الإسناد، ويزيد لين الحديث.

وأما حديث أسلم بن بَجْرة فرواه الطبراني في الكبير(١) من رواية إبراهيم بن مُحَمَّد بن

=

قال الهيثمي: فيه يحيى بن يزيد بن عبد الملك النوفلي، وهو ضعيف جدا. (المجمع ٢٢٦/٤).

٢- يزيد بن عبد الملك ضعيف، كما في التقريب (ص ١٠٧٩).

(١) (٣٣٤/١ رقم ١٠٠٠)، و(٤٣٦/١٩ رقم ١٠٥٦) من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، عن إبراهيم بن مُحَمَّد بن أسلم به. إلا أن اسم الصحابي في الموضع الثاني مسلم بن بجرة.

وأخرجه أيضا ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٤٥/٤ رقم ٢٢٤٨)، و(١٥٠/٥ رقم ٢٦٨٨)، وابن قانع في معجم الصحابة (٤٥/١-٤٦)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٢٥٣/١ رقم ٨٦٤) من طريق ابن أبي فروة به. واسم الصحابي عند ابن أبي عاصم: مسلم.

وهذا **إسناد ضعيف جدا**؛ قال الهيثمي: فيه إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، وهو متروك. (مجمع الزوائد ٢٥٢/٦).

قال ابن السكن بعد إخراجه من هذا الوجه: لا يثبت. (انظر الإصابة ٣٨/١).

وقال ابن عبد البر في ترجمة أسلم بن بجرة من الاستيعاب (ص ٦١).: إسناد حديثه ضعيف، لأنه يدور على إسحاق بن أبي فروة، ولا يصح عندي نسب أسلم بن بجرة هذا، وفي صحبته نظر. والله أعلم. اهـ.

وأخرجه الطبراني في الأوسط (١٦٣/٢ رقم ١٥٨٥)، والصغير (ص ٨٣ رقم ١٨١)، ومن طريقه الضياء في المختارة (٢٢١/٤) من رواية الزبير بن بكار، عن عبد الله بن عمرو الفهري، عن مُحَمَّد بن إبراهيم بن مُحَمَّد بن أسلم الأنصاري، عن أبيه، عن جده أسلم الأنصاري ﷺ.

وأخرجه ابن قانع في معجم الصحابة (٤٦/١)، وأبو نعيم معلقا في معرفة الصحابة (٢٥٣/١ رقم ٨٦٥) من طريق الزبير بن بكار، عن عبد الله بن عمرو الفهري، عن مُحَمَّد بن إبراهيم بن مُحَمَّد الأنصاري، عن أبيه، عن جده، عن أبيه أسلم.

فصار بين الفهري، وبين أسلم ثلاث وسائط، مع أن في طريق الطبراني واسطتين، وأما احتمال السقط من طريق الطبراني فبعيد جدا، لإطباق المعجمين، ومجمع البحرين (١١٠/٥-١١ رقم ٢٧٧٨) على ذلك، وكذلك أخرجه الضياء في المختارة من طريق الطبراني، وساقه ابن حجر أيضا في الإصابة (٣٧/١) من عند الطبراني، فلينظر.

=

أسلم بن بجرة، عن أبيه، عن أسلم بن بجرة، عن رسول الله ﷺ أنه جعله على أسارى قريظة، فكان ينظر إلى فرج الغلام، فإذا رآه قد[١] أنبت الشعر ضرب عنقه، وأخذ[٢] من لم ينبت، فجعله[٣] في مغانم المسلمين."

وأما حديث عطية القرظي فرواه أبو داود[٤]، وابن ماجه[٥] من رواية عبد الملك بن

=

هذا، وقد قال الطبراني: لا يروى عن أسلم إلا بهذا الإسناد، تفرد به الزبير بن بكار، وهو أسلم بن بجرة.

وقال الهيثمي: **فيه جماعة لم أعرفهم**. (مجمع الزوائد ٦/١٤١).

قلت: عبد الله بن عمرو الفهري، ومُحَمَّد بن إبراهيم بن مُحَمَّد بن أسلم الأنصاري، وأبوه لم أقف على تراجمهم. والله أعلم.

(١) من (ل)، وهو كذلك في المعجم (١/٤٣٣)، ومجمع الزوائد (٦/٢٥١)، وهو ساقط من (س)

(٢) من (ل)، وهو كذلك في المعجم الكبير، ومجمع الزوائد، وفي (س): وأخر.

(٣) من (س)، وهو كذلك في المعجم الكبير، ومجمع الزوائد. وفي (ل): فحوله.

(٤) في سننه، كتاب الحدود، باب في الغلام يصيب الحد. (٤/٣٦٤-٣٦٥ رقم ٤٤٠٤-٤٤٠٥).

(٥) في سننه، باب من لا يجب عليه الحد (٣/١٣٨ رقم ٢٥٤١).

وأخرجه أيضا أحمد (٤/٣١٠، و٣٨٣)، و(٥/٣١١-٣١٢)، والترمذي في السير، باب ما جاء في النزول على الحكم. (٣/٢٤٠ رقم (١٥٨٤)، والنسائي في قطع السارق، باب حد البلوغ، وذكر السن الذي إذا بلغها الرجل والمرأة أقيم عليهما الحد. (٨/٤٦٧ رقم ٤٩٩٦)، وفي الطلاق، باب متى يقع طلاق الصبي. (٦/٤٦٧ رقم ٣٤٢٩)، وابن الجارود (٣/٢٩٩-٣٠٠ رقم ١٠٤٥)، وابن حبان (١١/١٠٣-١٠٥رقم ٤٧٨٠-٤٧٨٣)، و(١١/١٠٩ رقم ٤٧٨٨)، والحاكم (٢/١٢٣)، و(٣/٣٥) من طرق عن عبد الملك بن عمير به.

إسناده **صحيح**، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عطية القرظي، فهو من رجال السنن فقط. وعبد الملك بن عمير مدلس، لكنه صرح بالتحديث عند أبي داود، وابن ماجه، والنسائي، وغيرهم.

وقد صححه جمع من أهل العلم.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد. ووافقه الذهبي.

=

عمير، عن عطية القرظي قال: كنت (في سبي قريظة)[١]، فكانوا ينظرون، فمن أنبت الشعر قتل، ومن لم ينبت لم يقتل، فكنت فيمن لم ينبت." لفظ أبي داود.

وقال ابن ماجه: "عُرِضنا على رسول الله ﷺ [يوم قريظة][٢]، فكان من أنبت قتل، ومن لم ينبت خُلِّي سبيله". الحديث.

وأما حديث جابر فرواه الحارث بن أبي[٣] أسامة في مسنده[٤] من رواية حرام بن

=

وقال النووي: رواه أبو داود، والترمذي، والنسائي بأسانيد صحيحة (تهذيب الأسماء ٣٣٥/١) وصححه أيضا الجورقاني في الأباطيل (١٦٨/٢)، وابن الملقن في البدر المنير (٦٧١/٦).

(١) كذا في (س)، و(ل)، وفي المطبوع من سنن أبي داود: من سبي بني قريظة.

(٢) ما بين المعقوفين زيادة من سنن ابن ماجه.

(٣) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٤) كما في بغية الباحث (٤٣٩/١ رقم ٣٥٧)، والمطالب العالية (٤٥٤/٧ رقم ١٥٠٠).

وأخرجه أيضا الطيالسي (٣٢١/٣-٣٢٢ رقم ١٨٧٦) ـ ومن طريقه البيهقي (٣١٩/٧-٣٢٠) ـ، وعبد الرزاق (٤٦٤/٧ رقم ١٣٨٩٩)، و(٤٦٥/٨ رقم ١٥٩١٩)، وابن عدي في ترجمة حرام من الكامل (٨٥٣/٢) من طرق عن حرام بن عثمان به في حديث طويل.

وفي رواية عبد الرزاق، وابن عدي: عبد الرحمن (أبي عتيق)، ومُحَمَّد ابني جابر، عن أبيهما.

وهذا **إسناد ضعيف جدا**؛ حرام بن عثمان متروك. (انظر لسان الميزان ٣٩٤/٢-٣٩٥).

وأخرجه الطيالسي (٣٢١/٣-٣٢٢ رقم ١٨٧٦)، ومن طريقه البيهقي (٣١٩/٧-٣٢٠) عن اليمان بن المغيرة أبي حذيفة، عن أبي عَبس، عن جابر به.

وهذا **إسناد ضعيف**؛ اليمان بن المغيرة ضعيف، كما في التقريب (ص ١٠٩٢). وأبو عبس لم يتبين لي من هو؟

وأخرجه ابن حبان في ترجمة سعيد بن المرزبان من المجروحين (٣٩٩/١) ـ ومن طريقه ابن الجوزي في العلل (١٥٢/٢) ـ، وابن عدي في الكامل (١٢٢١/٣) من طرق عن سعيد بن المرزبان أبي سعد البقال، عن يزيد بن صهيب الفقير، عن جابر به.

وهذا **إسناد ضعيف**؛ ابن المرزبان ضعيف مدلس، كما في التقريب (ص ٣٨٧).

وجاء ذلك من حديث علي رضي الله عنه أيضا أخرجه أبو داود في الوصايا، باب ما جاء متى ينقطع اليتم. (١٩٧/٣ رقم ٢٨٧٣). وقد أعله العقيلي، والمنذري، وعبد الحق الإشبيلي، وابن القطان،

=

عثمان، عن أبي عتيق[١]، عن جابر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يتم بعد الحلم». الحديث. وحرام ضعيف جدا.

وأما حديث عائشة فرواه ابن ماجه، والحاكم....[٢]

وأما حديث زيد بن جارية[٣] فرواه الطبراني[٤] من رواية عثمان بن عبيد الله بن زيد بن جارية، عن أبيه، عن جده ﷺ قال: استصغر النبي ﷺ ناسا يوم أحد، منهم زيد بن

=

وغيرهم. (انظر علل الدارقطني ١٤١/٤، وبيان الوهم ٥٣٥/٣ رقم ١٣١٦، والبدر المنير ٣٢٠/٧-٣٢٢، والتلخيص الحبير ١٠١/٣، وإرواء الغليل ٧٩/٥ رقم ١٢٤٤).

(١) هو عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله الأنصاري، ثقة، من الثالثة. (انظر التقريب ص ٥٧٣).

(٢) كذا في (س)، و(ل)، ولعل المقصود حديث «رفع القلم عن ثلاث».

أخرجه أحمد (١٠٠/٦، و١٠١، و١٤٤)، وأبو داود في الحدود، باب في المجنون يسرق، أو يصيب حدا (٣٦٣/٤ رقم ٤٣٩٨)، والنسائي في الطلاق، باب من لايقع طلاقه من الأزواج. (٤٦٨/٦ رقم ٣٤٣٢)، وابن ماجه في الطلاق، باب طلاق المعتوه، والصغير، والنائم (٦٥٠/٢ رقم ٢٠٤١)، وابن الجارود (١٤٩/١ رقم ١٤٨)، وابن حبان (٣٥٥/١ رقم ١٤٢)، والحاكم (٥٩/٢) من طريق حماد بن سلمة، عن حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم .وهو ابن يزيد النخعي ،، عن الأسود .وهو ابن يزيد النخعي ،، عن عائشة.

وهذا **إسناد حسن**؛ حماد بن أبي سليمان روى له مسلم حديثا واحدا مقرونا بغيره، وهو فقيه صدوق له أوهام. (انظر تهذيب الكمال ٢٧٩/٧، ونصب الراية ١٦٢/٤ والتقريب ص ٢٦٩)

وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

(٣) من (ل)، وفي (س): حارثة. وانظر ترجمته في بداية الوجه الثاني.

(٤) في المعجم الكبير (٢٢٤/٥ رقم ٥١٥٠) قال: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا محمد بن أبي عتاب أبو بكر الأعين، حدثنا منصور بن سلمة أبو سلمة الخزاعي، حدثنا عثمان بن عبيد الله بن زيد بن جارية، حدثني أبي عبيد الله بن زيد، حدثني أبي زيد بن جارية.

كذا في رواية الحضرمي هذه أن عثمان بن عبيد الله بن زيد يروي عن أبيه.

وفي روايات أخرى أن عثمان يروي عن عمه عمر بن زيد، كما رواه الطبراني وغيره عن الحضرمي، ورواه غير الحضرمي عن ابن أبي عتاب كذلك، ورواه جماعة غير ابن أبي عتاب عن منصور بن سلمة كذلك، كما سيأتي قريبا.

جارية ـ يعني نفسه ـ، والبراء بن عازب، وسعد بن خيثمة[١]، وأبو سعيد الخدري، وعبد الله بن عمر، وجابر بن عبد الله". انتهى.

وفي ذكر جابر نظر.[٢]

ورواه أيضا[٣] من رواية عثمان بن عبيد الله بن (زيد بن)[١]

---

(١) كذا في (س)، و(ل)، والمعجم الكبير، ومجمع الزوائد. وفي التاريخ الأوسط، وتاريخ دمشق: حبتة. وساق أبو نعيم في المعرفة (١١٨٠/٣) هذا الحديث، وفيه سعد بن خيثمة. ثم أشار أبو نعيم أن في بعض الروايات سعد بن حبتة، وقال: وحبتة أمه بنت مالك من بني عمرو بن عوف من الأنصار.اهـ. وهو سعد بن بجير بن معاوية بن سلمة بن بجيلة. والله أعلم. (انظر الاستيعاب ص ٢٨٨، وتهذيب مستمر الأوهام ٢١٣).

وأما سعد بن خيثمة فسيأتي في (ص ٤٦٢) أنه قتل ببدر. والله أعلم.

(٢) قال منصور بن سلمة الخزاعي: أخاف أن لا يكون حفظ جابر. (التاريخ الأوسط ٢٩٠/١).

ومن أهل العلم من يرى أنه غير جابر بن عبد الله الذي تروى عنه الأحاديث. (انظرتاريخ دمشق ٢٦٣/١٩، والإصابة ٢١٥/١/ترجمة جابر بن عبد الله من الأنصار).

(٣) في المعجم الكبير (١٦٤/٥ رقم ٤٩٦٢) حدثنا مُحَّد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا مُحَّد بن أحمد بن الجنيد بالرقة، حدثنا أبو سلمة الخزاعي، حدثنا عثمان بن عبيد الله بن زيد بن جارية الأنصاري، عن عمر بن زيد، حدثني أبي زيد بن جارية.

وأخرجه الحاكم (٥٩/٢)، وعنه البيهقي (٢٢/٩) من طريق الحسين بن مُحَّد بن زياد القباني ـ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (١١٨٠/٣) من طريق مُحَّد بن عبد الله الحضرمي، ومُحَّد بن إسحاق الثقفي ـ، كلهم عن مُحَّد بن أبي عتاب الأعين، عن أبي سلمة بهذا الإسناد. وعند الأكثرين لفظه مثل لفظ رواية الطبراني الأولى.

وأخرجه البخاري في التاريخ الأوسط (٢٨٩/١-٢٩٠ رقم ٥٩٣) ـ ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٦٣/١٩) ـ عن أحمد بن آدم ـ، والبغوي في معجم الصحابة (٤٨٩/٢ رقم ٨٧٧) عن عباس بن مُحَّد، ومُحَّد بن أحمد بن الجنيد ـ، والمروزي في السنة (ص ١٣٦ رقم ١٥١) عن مُحَّد بن الجنيد ـ، ثلاثتهم عن أبي سلمة به.

وعثمان بن عبيد الله، أو عبد الله، وعمر بن زيد، أو عمرو، اختلفت فيه المصادر، وهذا الاختلاف قديم أشار إليه البيهقي، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٨٥/٢٠).

=

جارية الأنصاري، عن عمر بن زيد بن جارية، حدثني أبي زيد بن جارية أن رسول الله ﷺ استصغر ناسا يوم أحد منهم زيد بن أرقم".

وأما حديث أسيد بن ظهير فرواه الطبراني[٢] أيضا من رواية سعدى بنت ثابت، (عن

=

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد. اهـ.

وقال الهيثمي (١٠٨/٦): وفيه من لم أعرفه. اهـ.

قلت: عثمان بن عبيد الله بن زيد، وأبوه، وعمه عمر لم أقف على تراجمهم إلا ما ذكرته كتب ضبط الأسماء. (انظر مثلا الإكمال لابن ماكولا ٥/٢).

(١) ما بين الهلالين من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٢) في المعجم الكبير (٢٠٩/١ رقم ٥٦٩) قال: حدثنا مُحَمَّد بن عبد الله القرمطي البغدادي من ولد عامر بن ربيعة، حدثنا عثمان بن يعقوب العثماني، حدثنا مُحَمَّد بن طلحة التيمي، حدثنا بشير بن ثابت بن أسيد بن ظهير (ح) وحدثني أيضا عن أخته سعدى بنت ثابت، عن أبيهما ثابت، عن جدهما أسيد بن ظهير رضي الله عنه.

ومن طريق الطبراني أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٢٦٢/١ رقم ٨٨٩)، والخطيب في ترجمة القرمطي من تاريخه (٤٣٣/٥-٤٣٤)، والضياء في المختارة (٢٨٦/٤ رقم ١٤٧٧).

وفي **إسناده من لم أقف على حاله،** ثابت بن أسيد بن ظهير، وابنته سعدى، وعثمان بن يعقوب لم أقف على تراجمهم، وبشير بن ثابت قال عنه ابن حجر في التقريب (ص ١٧٢): مجهول، والصواب فيه حسين بن ثابت.اهـ. ومُحَمَّد القرمطي ترجم له الخطيب في تاريخه (٤٣٣/٥)، والسمعاني في الأنساب (٤٧٩/٤)، ولم يذكرا فيه جرحا، أو تعديلا. (انظر زوائد تاريخ بغداد ٣٣/٥-٣٥ رقم ٨١٩).

وقال الهيثمي: رواه الطبراني، **وفيه من لم أعرفه**. (مجمع الزوائد ١٠٨/٦).

هذا، وقال ابن حجر بعد ذكر رواية الطبراني هذه: وهو خطأ في مواضع. (الإصابة (٨٣/١).

قلت: وبيانه أن عثمان بن يعقوب العثماني ـ ولم يعرف حاله ـ رواه عن مُحَمَّد بن طلحة التيمي، المعروف بابن الطويل هكذا، ورواه عنه إبراهيم بن المنذر الحزامي ـ وهو من رجال البخاري ـ، فخالفه في مواضع، قال البخاري في التاريخ الكبير (٢٨/٢): قال لي إبراهيم بن المنذر، حدثنا مُحَمَّد بن طلحة بن الطويل، عن حسين بن ثابت بن أنس بن ظهير، عن أخته سعدى بنت ثابت، عن أبيها، عن جدها قال: لما كان يوم أحد... فذكر نحوه.

=

أبيها ثابت)[١]، عن جدها أسيد بن ظهير ﷺ قال: "استصغر رسول الله ﷺ رافع بن خديج يوم أحد، فقال له عمه [ظهير][٢]: يا رسول الله، إنه رجل رام، فأجازه رسول الله ﷺ. الحديث.

وأما حديث رافع بن خديج (فرواه الطبراني[٣] أيضا من رواية عبد الله بن حسين، عن أبيه، عن جده، عن رافع بن خديج ﷺ)[٤] أنه خرج يوم أحد، فأراد النبي ﷺ رده، واستصغره، فقال له عمي: يا رسول الله، إنه رام؛ فأخرجه." الحديث.

وأما حديث حنظلة بن[٥] [حِذْيَم][٦] فرواه الطبراني[٧] أيضا من رواية ذَيّال بن عبيد

=

وهذا **إسناد ضعيف** أيضا؛ حسين بن ثابت بن أنس مجهول، وكذلك أبوه، كما قال أبو حاتم. (انظر الجرح والتعديل ٤٨/٣، و٤٤٩/٢).

(١) ما بين الهلالين من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٢) في (س)، و(ل)، ومجمع الزوائد: أسيد بن ظهير، وهذا ابن رافع، وليس عمه، والمثبت من المعجم الكبير، وهو كذلك في جميع مصادر التخريج.

وظهير ـ بالتصغير ـ ابن رافع بن عدي بن زيد الأنصاري الأوسي شهد بدرا، وذكره موسى بن عقبة، وابن إسحاق فيمن شهد العقبة. (انظر الاستيعاب ص ٣٧١، والإصابة ٢٤١/٢).

(٣) في الكبير (٢٣٩/٤ رقم ٤٢٤١).

وأخرجه أيضا أبو نعيم في ترجمة أنس بن ظهير من معرفة الصحابة (٢٣٨/١ رقم ٨٢٩) من طريق عبد الله بن حسين به. ولم يذكر لفظه.

وهذا **إسناد ضعيف**؛ عبد الله بن حسين هو ابن ثابت بن أنس بن ظهير بن رافع الأنصاري، كما ذكر المزي في شيوخ مُحَمَّد بن طلحة بن عبد الرحمن من تهذيبه (٤١٥/٢٥)، ولم أقف على ترجمته، وأبوه حسين، وجده ثابت مجهولان، كما ذكرتُ آنفا عن أبي حاتم.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه من لم أعرفه. (مجمع الزوائد ١٠٨/٦).

(٤) ما بين الهلالين من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٥) من (ل)، وليس في (س).

(٦) مكانه بياض في (ل)، والمثبت من المعجم الكبير. وفي (س): وأما حديث حنظلة فرواه...

(٧) في المعجم الكبير (١٤/٤ رقم ٣٥٠٢) من طريق سلم بن قتيبة، عن ذيال بن عبيد به.

وأخرجه أيضا ابن قانع في معجم الصحابة (٢٠٤/١)، والحسن بن سفيان، وابن السكن ـ كما

=

قال: سمعت جدي حنظلة يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا يتم بعد حلم، ولا يتم على جارية إذا هي حاضت».

وأما حديث سمرة بن جندب (فرواه الحاكم في المستدرك[1]، والبيهقي في سننه[2] من

=

في الإصابة (٣٥٩/١) . من طريق سلم بن قتيبة به.

وإسناده **حسن**؛ فإن كلا من سلم بن قتيبة .وهو أبو قتيبة الخراساني .، وذيال بن عبيد .وهو ابن حنظلة الحنفي . صدوق. (انظر التقريب ص ٣٩٧، و٣١٤).

وقال ابن حجر في التلخيص (١٠١/٣): إسناده لا بأس به. اهـ.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني، ورجاله ثقات. (مجمع الزوائد ٢٣٦/٤).

(١) في المستدرك (٦٠/٢) من طريق علي بن عبد العزيز قال: حدثنا إبراهيم بن عبد الله الهروي، حدثنا هشيم، حدثنا عبد الحميد بن جعفر الأنصاري، عن أبيه، عن سمرة بن جندب قال: أئمت أمي...، فذكر خبر زواج أمه، ثم ذكر خبر عرض غلمان الأنصار.

(٢) (٢٢/٩)، (١٨/١٠) عن الحاكم.

وأخرجه أيضا الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢١٩/٣) من طريق مُحَمَّد بن عيسى الطباع عن هشيم به موصولا.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد.

وقال الذهبي في المهذب (٣٥٢٨/٧): **إسناده جيد إن كان جعفر لقي سمرة**. اهـ.

قلت: **رواه الأكثرون مرسلا، فقولهم أشبه بالصواب**.

أخرجه الطبراني في الكبير (٢١١/٧-٢١٢ رقم ٦٧٤٩)، قال: حدثنا مُحَمَّد بن عبدوس بن كامل السراج، حدثنا إبراهيم بن عبد الله الهروي، حدثنا هشيم، أنبأنا عبد الحميد بن جعفر الأنصاري، عن أبيه أن أم سمرة حين مات عنها زوجها...، فذكر قصة مجيئها إلى المدينة، وزواجها، وخبر عرض الغلمان.

وأخرجه البغوي في معجم الصحابة (٢٠٨/٣-٢٠٩ رقم ١١٣٥) عن زياد بن أيوب .، والروياني في مسنده (٧٧/٢-٧٨ رقم ٨٥٦) من طريق أبي الأحوص مُحَمَّد بن حيان .، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (١٤١٦/٢ رقم ٣٥٧٨) من طريق يعقوب بن إبراهيم .، وابن عبد البر في الاستيعاب (ص ٣٠١) من طريق سعيد بن عبد الحميد بن جعفر الأنصاري .، كلهم عن هشيم مرسلا.

قال الهيثمي: رواه الطبراني مرسلا، ورجاله ثقات. (المجمع ٣١٩/٥)

رواية [عبد الحميد بن جعفر الأنصاري، عن أبيه][(١)] عن سمرة بن جندب)[(٢)] قال: "كان رسول الله ﷺ يعرض غلمان الأنصار في كل عام فيلحق من أدرك منهم، فعرضت عاما، فألحق غلاما، وردني، فقلت: يا رسول الله، قد ألحقته، ورددتني[(٣)]، ولو صارعته لصرعته. قال: فصارِعه. فصارعته[(٤)]، فصرعته، فألحقني".

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد.[(٥)]

(١) ما بين المعقوفين أستدرك من المستدرك، وسنن البيهقى الكبرى، وفي (ل) بياض.

(٢) ما بين الهلالين من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٣) من (ل)، وفي (س): وردائني.

(٤) من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٥) تقدم حديث الباب بسنده ومتنه في باب حد بلوغ الرجل والمرأة من أبواب الأحكام، فلينظر كلام العراقي هناك.

٣٢- باب ما جاء في من يستشهد، وعليه دين.

١٧١٢- حدثنا قتيبة، حدثنا الليث، عن سعيد بن أبي سعيد، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه سمعه[١] يحدث عن رسول الله ﷺ أنه قام فيهم، فذكر لهم أن الجهاد في سبيل الله، والإيمان بالله أفضل الأعمال. فقام رجل، فقال: يا رسول الله، أرأيت إن قتلت في سبيل الله[٢] يكفر عني خطاياي؟ فقال: «نعم، إن قتلت في سبيل الله، وأنت صابر محتسب مقبل غير مدبر». ثم قال رسول الله ﷺ: «كيف قلت»؟ قال: قلت: أرأيت إن قتلت في سبيل الله (أيكفر عني خطاياي؟ فقال رسول الله ﷺ:)[٣]، «نعم وأنت صابر محتسب مقبل غير مدبر إلا الدين، فإن جبريل قال لي ذلك».

وفي الباب عن أنس، ومُحَمَّد بن جحش، وأبي هريرة رضي الله عنهم.

وهذا حديث حسن صحيح.

وروى بعضهم هذا الحديث عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ نحو هذا.

وروى يحيى بن سعيد الأنصاري، وغير واحد هذا الحديث، عن سعيد المقبري، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، عن النبي ﷺ. وهذا أصح من حديث سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه.[٤]

الكلام عليه من وجوه:

الأول: حديث أبي قتادة أخرجه مسلم[٥]، والنسائي[٦] عن قتيبة.

---

(١) من (س)، وفي (ل): سمعته، وفي نسخة المباركفوري (٣/٣٥)، وطبعة بشار: أنه سمعه.

(٢) هنا زيادة في (ل): "مقبل غير مدبر". وليست في (س)، ونسخة المباركفوري، وطبعة بشار.

(٣) ما بين الهلالين من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٤) جامع الترمذي (٣/٣٢٨-٣٢٩).

(٥) في صحيحه، كتاب الإمارة، باب من قتل في سبيل الله كفرت خطاياه إلا الدين. (١٣/٣٢ رقم رقم ٤٨٥٧).

(٦) في المجتبى، كتاب الجهاد، باب من قاتل في سبيل الله تعالى وعليه دين (٦/٣٤١ رقم ٣١٥٧).

ورواه مسلم[١] من رواية يزيد بن هارون ـ، والنسائي[٢] من رواية مالك ـ، كلاهما عن يحيى بن سعيد، (عن سعيد)[٣] المقبري.

ورواه مسلم[٤] أيضا من رواية مُحَمَّد بن قيس، عن عبد الله بن أبي قتادة.

ورواه ابن أبي ذئب[٥] أيضا عن سعيد المقبري كذلك.

وحديث أنس رواه البزار[٦] من رواية ثمامة[٧]، عن أنس ﷺ أن رجلا قال: يا رسول الله، إن قتلت في سبيل الله صابرا محتسبا أدخل الجنة؟ فقال النبي ﷺ: «نعم» فلما ولى قال: «إلا الدين».

---

(١) في صحيحه (٣٢/١٣ رقم ٤٨٥٨).

(٢) في المجتبى (٣٤١/٦ رقم ٣١٥٦). والحديث عند مالك في الموطأ، كتاب الجهاد، باب الشهداء في سبيل الله (٥٩٣/١ رقم ١٣٢٨).

(٣) ما بين الهلالين من (ل)، وهو ساقط من (س).

(٤) في صحيحه. (٣٣/١٣ رقم ٤٨٥٩). وأخرجه أيضا النسائي (٣٤٢/٦ رقم ٣١٥٨).

(٥) هو مُحَمَّد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب، وروايته عند عبد بن حميد (١٩١/١ رقم ١٩٢)، والدارمي والدارمي (١٥٦٣/٣ رقم ٢٤٥٦).

(٦) كما في كشف الأستار (١١٦/٢ رقم ١٣٣٦). وشيخ البزار لم أقف على ترجمته،

وله طريق آخر، أخرجه الترمذي في فضائل الجهاد، باب ما جاء في ثواب الشهداء (٢٧٧/٣ رقم ١٦٤٠)، وفي علله الكبير (ص ٢٧٣ رقم ٥٠١) قال: حدثنا يحيى بن طلحة اليربوعي الكوفي، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن حميد، عن أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «القتل في سبيل الله يكفر كل خطيئة». فقال جبريل: «إلا الدين». فقال النبي ﷺ: «إلا الدين».

وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث أبي بكر إلا من حديث هذا الشيخ. قال: وسألت مُحَمَّد بن إسماعيل عن هذا الحديث، فلم يعرفه، وقال: أرى أنه أراد حديث حميد عن أنس عن النبي ﷺ أنه قال: «ليس أحد من أهل الجنة يسره أن يرجع إلى الدنيا إلا الشهيد». اهـ. ثم ذكر عقبه الحديث الذي أشار إليه البخاري.

و**اليربوعي الذي تفرد به عن أبي بكر لين الحديث**، كما في التقريب (ص ١٠٥٨).

والمتن ثابت من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، وغيره، كما سيأتي.

(٧) هو ابن عبد الله بن أنس بن مالك، صدوق، من رجال الجماعة. (انظر التقريب ص ١٨٩).

قال البزار: لا نعلمه عن أنس إلا من هذا الوجه، ولم نسمعه إلا من مُحَّد بن يحيى بن عربي، وكان . إن شاء الله . من الصالحين.

ولأنس حديث آخر رواه (صاحب مسند)(١) الفردوس(٢) من رواية بقية عن إبراهيم بن أدهم، عن هشام بن حسان، عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «شهيد البر يغفر له كل ذنب إلا الدين، والأمانة. وشهيد البحر يغفر له كل ذنب، والدين، والأمانة». ويزيد الرقاشي ضعيف.

وأما حديث مُحَّد بن جحش(٣) فرواه أحمد في مسنده(١)

(١) في (س): "صاحب الفردوس". وفي (ل): "سيد الفردوس" بدون كلمة "صاحب" وكلمة "سيد" لا تقرأ جيدا، والمثبت ملفق من (س)، و(ل) بتصويب كلمة "سيد" بـ "مسند"؛ فقد ألف المحدث أبو شجاع شيرويه بن شهردار بن شيرويه بن فناخسرو الديلمي (ت٥٠٩هـ) فردوس الأخبار بمأثور الخطاب، ثم جاء ابنه الحافظ أبو منصور شهردار (ت ٥٥٨هـ) المسمى باسم جده، فأسند أحاديث كتاب الفردوس، ورتبها ترتيبا حسنا. (انظر السير ٢٩٤/١٩، و٣٧٥/٢٠-٣٧٨، وطبقات الأسنوي ١٠٤/٢-١٠٥، وكشف الظنون ١٢٥٤/٢).

والفردوس مطبوع، وأما مسنده فمازال مخطوطا في حد علمي. وانظر أماكن وجوده في الفهرس الشامل لمؤسسة آل البيت (ص ١٤٥٨/حديث).

والحديث في الفردوس (٣٥٩/٢ رقم ٣٦٠٢)، ولم أجده عند غيره من مسند أنس ﷺ.

وأخرجه أبو عبد الله بن منده في مسند إبراهيم بن أدهم (ص ٣٤-٣٥ رقم ٢٦)، وابن النجار في ترجمة علي بن أحمد بن علي الداري من ذيله على تاريخ بغداد (١٠٥/٣)، وأبو نعيم في الحلية (٥٠/٨-٥١)، من طرق عن أحمد بن إبراهيم الدورقي، عن نجدة بن المبارك السلمي، عن الحسين المرهبي، عن طالوت، عن إبراهيم بن أدهم، عن هشام بن حسان، عن يزيد الرقاشي، عن بعض عمات النبي ﷺ مرفوعا بمثله.

قال ابن حجر . فيما نقل عنه المناوي .: **سنده ضعيف**. (فيض القدير ١٦٦/٤).

وقال الألباني: هذا سند ضعيف؛ نجدة هذا قال الحافظ: مقبول. ويزيد الرقاشي زاهد ضعيف. (الضعيفة ٢٢٢/٢ رقم ٨١٦، وانظر التقريب ص ٩٩٨، و١٠٧١).

(٣) هو مُحَّد بن عبد الله بن جحش بن رِياب . براء وتحتانية . الأسدي، نسب إلى جده، صحابي صغير، قيل: إنه ولد قبل الهجرة بخمس سنين (انظر الاستيعاب ص ٦٤٣، والإصابة ٣٧٨/٣)

=

مسنده[١] من رواية مُحَمَّد بن عمرو[٢]، عن أبي كثير الهذلي مولى الهذليين، عن [مُحَمَّد بن عبد الله بن جحش][٣]، عن أبيه ﵁ قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، ماذا لي إن قاتلت في سبيل الله حتى أقتل؟ قال: «الجنة». قال: فلما ولى قال رسول الله ﷺ: «إلا الدين سارني به جبريل ـ عليه السلام ـ آنفا».

ورواه أيضا[٤] من رواية مُحَمَّد بن عمرو، عن أبي كثير مولى الليثيين، عن مُحَمَّد بن عبد الله

=

وأبوه عبد الله أخو زينب بنت جحش أم المؤمنين، أحد السابقين، هاجر إلى أرض الحبشة، ثم إلى المدينة، وشهد بدرا، وقتل يوم أحد، وهو ابن نيف وأربعين سنة. (انظر الاستيعاب ص ٣٨٦-٣٨٧، والإصابة ٢/٢٨٦-٢٨٧).

(١) (٤/١٣٩-١٤٠، و٣٥٠) من طريق عباد بن عباد، عن مُحَمَّد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة الليثي ـ به.

(٢) من (ل)، وفي (س): عمر.

(٣) في (س): عبد الله بن مُحَمَّد بن جحش. وفي (ل): مُحَمَّد بن... ثم بياض. والمثبت من المسند.

(٤) (٤/١٣٩، و٣٥٠) عن مُحَمَّد بن بشر، عن مُحَمَّد بن عمرو به. فجعله من مسند مُحَمَّد بن عبد الله بن جحش، ولم يقل: عن أبيه. (انظر إتحاف المهرة ٦/٥٤٦).

وأخرجه أيضا ابن أبي شيبة (٣/٣٧٢)، ومن طريقه ابن أبي عاصم في الجهاد (٢/٥٨٢ رقم ٢٣٨)، وفي الآحاد والمثاني (٢/١٨٥ رقم ٩٣٠)، والطبراني في الكبير (١٩/٢٤٧ رقم ٥٥٧) من طريق مُحَمَّد بن بشر به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في الجهاد (٢/٥٨٤ رقم ٢٣٩)، والآحاد والمثاني (٢/١٨٦ رقم٩٣١)، وابن قانع في معجم الصحابة (٣/٢٠)، والطبراني في الكبير (١٩/٢٤٨ رقم ٥٥٨) من طرق عن أنس بن عياض، عن مُحَمَّد بن أبي يحيى الأسلمي، عن أبي كثير مولى آل جحش، عن مُحَمَّد بن عبد الله بن جحش. ولم يقل: عن أبيه.

وإسناده ضعيف؛ فإن أبا كثير ذكره ابن حبان في ثقاته (٥/٥٧٠)، وقال الهيثمي في المجمع (٤/١٢٧): مستور. وقال الذهبي في الكاشف (٢/٤٥٣): شيخ. وقال ابن حجر في الفتح (١/٦٢٠): روى عنه جماعة، لكن لم أجد فيه تصريحا بتعديل. اهـ. وتساهل في تقريبه (ص ١١٩٦)، فقال: ثقة.

أما كونه من مسند مُحَمَّد بن عبد الله بن جحش، أو أبيه فأمره هين؛ لأن كلا منهما صحابيان.

=

بن جحش.

ورواه الحاكم في المستدرك[1] من رواية العلاء بن عبد الرحمن، عن أبي كثير مولى مُحَمَّد بن جحش، عن مُحَمَّد بن جحش. فذكره بزيادة في أوله.

وقال: هذا حديث صحيح الإسناد.

=

وله شواهد ـ منها حديث الباب ـ يرتقي بها **إلى الحسن لغيره**. والله أعلم.

(١) (٢/٢٥) من طريق سعيد بن سلمة بن أبي الحُسام، وعبد العزيز بن مُحَمَّد الدراوردي، كلاهما عن العلاء به بلفظ: كان رسول الله ﷺ قاعدا حيث توضع الجنائز، فرفع رأسه قبل السماء، ثم خفض بصره، فوضع يده على جبهته، فقال: «سبحان الله! سبحان الله! ما أنزل الله من التشديد»؟ قال: فعرفنا، وسكتنا حتى إذا كان الغد سألت رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله، ما التشديد الذي نزل؟ قال: «في الدين، والذي نفس مُحَمَّد بيده لو قتل رجل في سبيل الله، ثم عاش، وعليه دين ما دخل الجنة حتى يقضي دينه».

وأخرجه أحمد (٥/٢٨٩-٢٩٠) من طريق زهير بن مُحَمَّد التيمي ـ، والنسائي في البيوع، باب التغليظ في الدين (٧/٣٦١ رقم ٤٦٩٨)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (١/١٦٢-١٦٣ رقم ٦٢٥) من طريق إسماعيل بن جعفر ـ، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢/١٨٤ رقم ٩٢٨)، والطبراني في الكبير (١٩/٢٤٨ رقم ٥٦٠) من طريق عبد العزيز بن أبي حازم ـ، وابن قانع في معجم الصحابة (٣/١٩) من طريق زيد بن أبي أنيسة ـ، كلهم عن العلاء، عن أبي كثير مولى مُحَمَّد بن جحش، عن مُحَمَّد بن عبد الله بن جحش بألفاظ متقاربة.

وأشار أبو نعيم في معرفة الصحابة (١/١٦٣) أن حفص بن ميسرة رواه عن العلاء كذلك.

وأخرجه ابن قانع في معجم الصحابة (٣/١٩) من طريق مُحَمَّد بن عباد المكي، عن عبد العزيز بن مُحَمَّد به.

وأخرجه الطبراني في الكبير (١٩/٢٤٨ رقم ٥٥٩) من طريق يحيى الحماني، عن عبد العزيز به بالمرفوع فقط.

وإسناده ضعيف؛ لجهالة حال أبي كثير، وسياقه مختلف من السياق المذكور من طريق مُحَمَّد بن عمرو، وسياق الأحاديث الأخري في الباب. والله أعلم.

وسيذكره الشارح من حديث سعد بن أبي وقاص، وهو وهم من بعض الرواة، كما سيأتي.

وأما حديث أبي هريرة فرواه أحمد(١) أيضا من رواية عياض بن عبد الله بن أبي سرح، عن أبي هريرة قال: قام رسول الله ﷺ فخطب، فذكر الإيمان بالله، والجهاد في سبيل الله من أفضل الأعمال عند الله. قال: فقام رجل، فقال: يا رسول الله، أرأيت إن قتلت في سبيل الله مقبلا غير مدبر كفر الله عني خطاياي؟ قال: «نعم، إلا الدين، فإن جبريل سارني بذلك».

وأما رواية المقبري عن أبي هريرة التي أشار إليها المصنف...(٢)

---

(١) (٣٠٨/٢، و٣٣٠) من طريقين، عن عبد الحميد بن جعفر الأنصاري، عن عياض بلفظ أطول مما هنا، واللفظ المذكور في الشرح يوافق ما في مجمع الزوائد (١٢٨/٤).

وإسناده حسن؛ فإن رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الحميد بن جعفر فقد احتج به الجماعة سوى البخاري، وهو حسن الحديث، كما قال الذهبي في السير (٢٢/٧).

قال الهيثمي: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح. (مجمع الزوائد ١٢٨/٤).

(٢) بعد هذا بياض في (س)، و(ل).

وأخرجه ابن أبي عاصم في الجهاد (١٤١/١-١٤٢ رقم ١٢)، والنسائي في الجهاد، باب من قاتل في سبيل الله .تعالى .وعليه دين. (٣٤٠/٦-٣٤١ رقم ٣١٥٥) من طريق مُحَمَّد بن عجلان .، وأبو يعلى (٦٦٠٢) من طريق عبد الرحمن بن إسحاق المدني .، كلاهما عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة ﷺ.

وذكر الدارقطني في العلل (٤٣١/٨) أن أبا صخر حميد بن زياد، وأبا معشر روياه عن سعيد المقبري كذلك.

وهذا إسناد شاذ؛ ابن عجلان صدوق، كان يخطئ في أحاديث المقبري، وعبد الرحمن بن إسحاق قال عنه البخاري: ليس ممن يعتمد على حفظه إذا خالف من ليس بدونه، وإن كان ممن يحتمل في بعض. اهـ. وحميد بن زياد صدوق يهم، وأبو معشر - وهو نجيح بن عبد الرحمن - ضعيف. (انظر تهذيب التهذيب ٦٤٦/٣-٦٤٧، و٤٨٧/٢-٤٨٨، و٤٩٥/١، و٢١٤/٤-٢١٥).

وقد خالفهم يحيى بن سعيد الأنصاري، والليث، وابن أبي ذئب، فرووه عن المقبري، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، عن النبي ﷺ، كما تقدم في الوجه الأول. وهؤلاء ثقات أثبات، بل الليث أصح الناس حديثا عن المقبري، كما قال أحمد. وقال ابن المديني: ليس أحد أثبت في =

الثاني: في الباب مما لم يذكره عن عبد الله بن عمرو، وجابر بن عبد الله، وسعد بن [أبي وقاص][(١)]، وعبد الله بن عباس، وسهل بن حُنَيف، وأبي أمامة ﷺ.

أما حديث عبد الله بن عمرو فأخرجه مسلم[(٢)] في أفراده من رواية أبي عبد الرحمن الحُبُلِّي،[(٣)] عن عبد الله بن عمرو بن العاص ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ﷺ قال: «يغفر للشهيد كل ذنب إلا الدين».

وفي رواية له[(٤)]: «القتل في سبيل الله يكفر كل شيء إلا الدين».

وأما حديث جابر فرواه أحمد، والبزار في مسنديهما[(٥)] من رواية عبد الله بن مُحَمَّد بن

=

سعيد بن أبي سعيد المقبري من ابن أبي ذئب، والليث بن سعد، ومُحَمَّد بن إسحاق، هؤلاء الثلاثة يسندون أحاديث حسان، وابن عجلان كان يخطئ فيها. (انظر العلل ومعرفة الرجال عن الإمام أحمد برواية عبد الله ١/٣٥٠، والعلل ومعرفة الرجال عن ابن معين برواية ابن محرز ٢/٢٠٧، وشرح علل الترمذي ٢/٦٧٠).

ومن ثم قال أبو حاتم الرازي لما سئل عن طريق ابن عجلان: **هذا وهم، وإنما هو كما يرويه الليث**، عن سعيد المقبري، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، عن النبي ﷺ. (علل ابن أبي حاتم ١/٣٢٧ س ٩٧٤).

وقال الدارقطني عن طريق الليث: هو الصواب. (العلل ٨/١٤٣-١٤٤ س ١٤٦٤، وانظر أيضا ٦/١٣٣ س ١٠٢٨).

(١) ما بين المعقوفين ليس في (س)، و(ل)، والحديث المذكور هو من مسند سعد بن أبي وقاص.

(٢) في صحيحه، كتاب الإمارة، باب من قتل في سبيل الله كفرت خطاياه إلا الدين. (١٣/٣٣ رقم ٤٨٦٠).

(٣) هو عبد الله بن يزيد المعافري، ثقة، مات سنة مائة بإفريقية. (انظر التقريب ص ٨٥٨).

(٤) (١٣/٣٣ رقم ٤٨٦١).

(٥) أخرجه أحمد (٣/٣٢٥، و٣٥٢، و٣٧٤)، والبزار ـ كما في الكشف (٢/١١٧ رقم ١٣٣٧) ـ، والحارث بن أبي أسامة ـ كما في البغية (١/٥٠٤ رقم ٤٤٣) ـ من طرق عن عبد الله به.

وإسناده حسن؛ فإن عبد الله بن مُحَمَّد بن عقيل مختلف فيه، وختم الذهبي ترجمته في الميزان (٢/٤٨٥) بقوله: حديثه في مرتبة الحسن. اهـ.

=

عقيل، عن جابر بن عبد الله ـ رضي الله عنهما ـ أن رجلا أتى النبي ﷺ، فقال: أرأيت إن جاهدت بنفسي ومالي، فقُتلت صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر أأدخل الجنة؟ قال: «نعم». فأعاد ذلك مرتين، أو ثلاثا. قال: «نعم إن لم يكن عليك دين ليس عندك وفاؤه».

قال البزار: لا نعلمه عن جابر إلا بهذا الإسناد.

وأما حديث سعد بن [أبي وقاص][(١)] فرواه البزار في مسنده[(٢)] من رواية العلاء بن

=

قال البوصيري: هذا حديث حسن. (إتحاف الخيرة ٣/٣٧٣ رقم ٢٩٢١).

وقال الهيثمي: رواه أحمد، والبزار، وإسناد أحمد حسن. (مجمع الزوائد ٤/١٢٧).

قلت: وكذلك إسناد البزار، فقد رواه عن مُحَّد بن المثنى، عن أبي عامر ـ وهو عبد الملك بن عمرو العقدي ـ، عن زهير بن مُحَّد، عن عبد الله بن مُحَّد بن عقيل به.

وكل من دون ابن عقيل ثقات من رجال الجماعة (انظر التقريب ص٨٩٢، و٦٢٥، و٣٤٢).

(١) ما بين المعقوفين زيادة مقتبسة من مسند البزار، وفي مكانه بياض في (س)، و(ل). وفي (س): سعيد. بدل سعد.

(٢) (٤/٧٥-٧٦) من طريق ابن أبي الوزير ـ وهو إبراهيم بن مُحَّد ـ، عن عبد العزيز بن مُحَّد ـ وهو الدراوردي ـ، عن العلاء به.

وأخرجه أيضا عبد بن حميد (١/١٦٦ رقم ١٥٠) . ومن طريقه الضياء في المختارة (٣/٢٧٦ رقم ١٠٨٠) . عن عبد الله بن مسلمة القعنبي، عن الدراوردي به بزيادة في أوله.

وهذا **إسناد شاذ**؛ فإن أحمد بن مُحَّد بن عيسى القاضي رواه عن القعنبي، عن عبد العزيز الدراوردي، عن العلاء، عن أبي كثير مولى مُحَّد بن جحش، عن مُحَّد بن عبد الله بن جحش. كما عند الحاكم (٢/٢٥).

ورواه غير القعنبي عن الدراوردي، عن العلاء كذلك. منهم مُحَّد بن عباد المكي، ويحيى الحماني.

ورواه غير الدراوردي، عن العلاء كذلك، منهم: زهير بن مُحَّد التيمي، وإسماعيل بن جعفر، وعبد العزيز بن أبي حازم، وزيد بن أبي أنيسة، وحفص بن ميسرة.

ورواه غير العلاء بن عبد الرحمن، عن أبي كثير كذلك. منهم مُحَّد بن عمرو بن علقمة الليثي، ومُحَّد بن أبي يحيى الأسلمي، وقد تقدمت هذه الروايات كلها في الوجه الأول.

عبد الرحمن، عن أبي كثير، عن سعد[١] ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لو أن رجلا قُتل في سبيل الله، ثم أحيي، ثم قتل لم يدخل الجنة حتى يقضي دينه».

قال البزار: لا نعلمه عن سعد[٢] إلا من هذا الوجه. وقد رواه[٣] بعضهم عن عبد العزيز، عن العلاء، عن أبي كثير مولى عبد الله بن جحش، عن عبد الله بن جحش، عن النبي ﷺ.

وأما حديث ابن عباس فرواه الطبراني[٤] من رواية أبي جعفر الرازي، عن ليث، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: أتى رسول الله ﷺ رجل، فقال: يا رسول الله، رجل قاتل في سبيل الله محتسبا حتى يقتل (أفي الجنة هو؟ قال: «نعم». فلما قفا دعاه)[٥]، فقال: «أتاني جبريل ـ عليه السلام ـ، فقال: إن لم يكن عليه دين».

---

(١) من (ل)، وفي (س): سعيد بن.

(٢) من (ل)، وفي (س): سعيد.

(٣) من (ل)، وفي (س): ورواه أراه.

(٤) في الكبير (١١/ ١٠٨ رقم ١١١٩٧).

وهذا **إسناد منكر**؛ فإن ليث بن أبي سليم ضعيف، وقد خالفه ابن عيينة.

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه عبد الرحمن الدشتكي، عن أبي جعفر الرازي، عن ليث بن أبي سليم.... فذكره، ثم قال: فسمعت أبي يقول: **هذا خطأ**، إنما هو على ما يرويه ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن مُحَمَّد بن قيس، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، عن النبي ﷺ. (العلل ٣٤٣/١ رقم ١٠١٧).

قلت: وقد وقع اختلاف على ابن عيينة أيضا في وصله، وإرساله، والذي يعنيني هنا أن رواية ابن أبي سليم غير محفوظة؛ لمخالفة ابن عيينة له. (انظر للاختلاف على ابن عيينة: علل الدارقطني ١٣٣/٦ س ١٠٢٨، وتحفة الأشراف ٢٥٠/٩-٢٥١ رقم ١٢١٠٤).

تنبيه: في علل ابن حاتم: ليث بن أبي سليمان، وهو تحريف، وقد جاء على الصواب في طبعة الدباسي (٦٩٧/١).

(٥) ما بين الهلالين من (ل)، وفي (س) حصل سقط، وسوء كتابة.

وأما حديث سهل بن حُنيف فرواه الطبراني[١] أيضا من رواية سهل بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبيه، عن جده ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «أول ما يهراق دم الشهيد يغفر له ذنبه كله إلا الدين».

وأما حديث أبي أمامة فرواه ابن ماجه[٢] قال: حدثنا عبيد الله بن يوسف الجُبَيْري،

---

(١) في الكبير (٧٣/٦ رقم ٥٥٥٢-٥٥٥٣) من طريقين عن سهل بن أبي أمامة. وفيما يلي بيانه:

أخرجه الطبراني (٥٥٥٢)، والخطيب في الموضح (١٢٩/٢) من طريق سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، عن عبد الله بن وهب، عن عبد الرحمن بن شريح ـ وهو المعافري الإسكندراني ـ، عن سهل بن أبي أمامة به.

قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح. (مجمع الزوائد ١٢٨/٤).

قال الألباني: **وهذا إسناد صحيح**، رجاله ثقات رجال الشيخين..؛ فإن عبد الرحمن بن شريح هو المعافري الإسكندراني، ثقة من رجالهما، وكذلك سهل، وابن وهب. (الصحيحة ٣٢٤/٤ رقم ١٧٤٢).

قلت: **الإسناد صحيح إن كان سليمان الدمشقي حفظه** عن ابن وهب حيث سمى شيخ ابن وهب: عبد الرحمن بن شريح، وقد رواه غير واحد من الثقات عن ابن وهب، فسمى شيخه عبد الرحمن بن سعد.

أخرجه أبو يعلى ـ كما في المطالب (٢٣٣/٩ رقم ١٩٢٦) ـ عن هارون بن معروف ـ، والطبراني من طريق أحمد بن صالح المصري ـ، والحاكم (١١٩/٢)، وعنه البيهقي (١٦٣/٩-١٦٤) من طريق مُحَمَّد بن عبد الله بن عبد الحكم ـ، ثلاثتهم عن ابن وهب، عن عبد الرحمن بن سعد، عن سهل بن أبي أمامة به. وليس عند الحاكم والبيهقي «إلا الدين».

وعبد الرحمن بن سعد هو المدني، كما جاء عند الطبراني، وتحرف في المستدرك إلى المازني، قال عنه ابن معين: لا أعرفه. (انظر تاريخ الدارمي ص ١٦٣، والجرح والتعديل ٢٣٨/٥).

ويشهد له حديث عبد الله بن عمرو بن العاص المتقدم، وغيره من الأحاديث.

(٢) في سننه، كتاب الجهاد، باب فضل غزو البحر (٢٢٣/٣ رقم ٢٧٧٨).

وأخرجه أيضا الطبراني في الكبير (٢٠٠/٨-٢٠١ رقم ٧٧١٦) من طريق قيس بن مُحَمَّد به.

قال ابن حجر: هو حديث ضعيف؛ لضعف راويه عفير بن معدان. (بذل الماعون ص ١٤٦).

وقال الألباني: **وهذا إسناد ضعيف جدا**، بل الغالب أنه موضوع على سليم بن عامر الثقة؛ **فإن**

=

قال: حدثنا قيس بن مُحَّد الكندي، حدثنا عُفَير بن معدان الشامي، عن سُلَيم بن عامر قال: سمعت أبا أمامة ﵁ يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «شهيد البحر مثل [شهيدي][1] البر» الحديث. وفي آخره: «ويَغفِر لشهيد البر الذنوبَ كلها إلا الدين، ولشهيد البحر الذنوب، والدين». وعفير بن معدان ضعيف جدا.[2]

=

في متن الحديث من المبالغة ما لا نعرفه في الأحاديث الصحيحة، وآفته عندي عفير هذا؛ فإنه متهم. اهـ. (الضعيفة ٢/٢٢٢-٢٢٣ رقم ٨١٧).

وعفير بن معدان قال عنه أبو حاتم: ضعيف الحديث، يكثر الرواية عن سُليم بن عامر، عن أبي أمامة عن النبي ﷺ بالمناكير ما لا أصل له، لا يشتغل بروايته. وقال الجوزجاني . فيما حكاه عنه ابن عدي .: قلت ليحيى بن معين: عفير بن معدان تضمه إلى أبي مهدي؟ قال: هو قريب منه، أحاديث سليم بن عامر تلك من أين وقع عليها. (انظر الجرح والتعديل ٣٦/٧، والكامل ٢٠١٦/٥، وتهذيب الكمال ١٧٦/٢٠).

وقيس بن مُحَّد الكندي لم يوثقه أحد إلا أن ابن حبان ذكره في ثقاته (١٥/٩) قائلا: يعتبر حديثه من غير روايته عن عفير بن معدان. اهـ.

(انظر أيضا مصباح الزجاجة ٣٩٨/٢، وإرواء الغليل ١٧/٥ رقم ١١٩٥).

(١) في (س)، و(ل): شهيد. والمثبت من السنن.

(٢) دلت أحاديث الباب على أن الشهادة تكفر الذنوب كلها إلا الدين. وقال أهل العلم: في ذكر الدين تنبيه على جميع حقوق الآدميين. (انظر التمهيد ٢٣/٢٣٨-٢٣٩، وشرح النووي على مسلم ٣٢/١٣، وفتح الباري ٢٣٨/١٠ شرح حديث ٥٧٣٤، والمرقاة ٣٧٠/٧-٣٧١، وشرح الزرقاني على موطأ مالك ٥٢/٣-٥٣).

٣٣-باب ما جاء في دفن الشهداء.(١)

١٧١٣- حدثنا أزهر بن مروان البصري، حدثنا عبد الوارث بن سعيد، عن أيوب، عن حميد بن هلال، عن أبي الدهماء، عن هشام بن عامر قال: "شُكي إلى رسول الله ﷺ الجِراحاتُ يوم أحد، فقال: «احفروا، وأوسعوا، وأحسنوا، وادفنوا الاثنين والثلاثة في قبر، وقدموا أكثرهم قرآنا». فمات أبي، فقُدِّم بين يدي رجلين".

وفي الباب عن خباب، وجابر، وأنس ﷺ.

هذا حديث حسن صحيح. وقد روى سفيان الثوري(٢) هذا الحديث عن أيوب، عن حميد بن هلال، عن هشام بن عامر.

وأبو الدهماء اسمه قرفة بن بُهَيس.(٣)

الكلام عليه من وجوه:

الأول: حديث هشام بن عامر(٤) أخرجه بقية أصحاب السنن، فرواه ابن ماجه(٥) عن أزهر بن مروان ببعضه «احفروا، وأوسعوا، وأحسنوا».

ورواه النسائي(٦) عن إبراهيم بن يعقوب، عن مسدد، عن عبد الوارث.

---

(١) من هذا الباب إلى نهاية أبواب الجهاد انفردت بها النسخة السليمانية الثانية (ل).

(٢) في تحفة الأشراف (٧٢/٩)، ونسخة المباركفوري (٣٦/٣)، وطبعة بشار هنا زيادة: وغيره.

(٣) جامع الترمذي (٣٢٩/٣-٣٣٠). وفيه: بُهيس، أو بَيْهس.

وقِرفة ـ بكسر أوله، وسكون الراء، بعدها فاء ـ ابن بُهيس ـ بموحدة، وسين مهملة، مصغر، ثقة. (انظر الإكمال لابن ماكولا ٣٧٦/١، و٤٩/٧، والتقريب ص ٨٠٠).

(٤) هو هشام بن عامر بن أمية الأنصاري، النجاري، يقال: كان اسمه أولا شهابا، فغيره النبي ﷺ، له، ولأبيه صحبة. نزل البصرة، وعاش إلى زمن زياد. (انظر الإصابة ٦٠٥/٣).

(٥) في سننه، كتاب الجنائز، باب ما جاء في حفر القبر. (٤٩٩/٢ رقم ١٥٦٠).

(٦) في المجتبى، كتاب الجنائز، باب دفن الجماعة في القبر الواحد. (٣٨٧/٤ رقم ٢٠١٦).

وأخرجه أيضا أحمد (٢٠/٤)، وأبو يعلى (١٢٧/٣ رقم ١٥٥٨) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، عن أبيه.

ورواه أبو داود[١] [والنسائي[٢] من رواية الثوري][٣]، والنسائي[٤] أيضا من رواية ابن عيينة ـ، كلاهما عن أيوب. ليس فيه ذكر لأبي الدهماء.

ورواه أبو داود[٥]، والنسائي[٦] أيضا من رواية سليمان بن المغيرة، عن حميد بن هلال هلال كذلك.

ورروياه[٧] أيضا من رواية جرير بن حازم، عن حميد بن هلال، عن سعد بن هشام، عن أبيه. وكذلك رواه النسائي[٨] من رواية حماد بن زيد، [عن أيوب][١]،

---

(١) في سننه، كتاب الجنائز، باب في تعميق القبر. (٣٥٦/٣ رقم ٣٢١٦).

(٢) في المجتبى، كتاب الجنائز، باب ما يستحب من إعماق القبر. (٣٨٤/٤ رقم ٢٠٠٩).

(٣) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق، والحديث المذكور ليس عند أبي داود من طريق ابن عيينة أصلا. وينبه على هذا السقط قول الشارح: كلاهما عن أيوب.

(٤) في المجتبى، كتاب الجنائز، باب من يقدم. (٣٨٧/٤-٣٨٨ رقم ٢٠١٧).

وأخرجه أيضا عبد الرزاق (٥٠٨/٣ رقم ٦٥٠١)، ومن طريقه أحمد (١٩/٤، و٢٠)، والطبراني في الكبير (١٧٢/٢٢ رقم ٤٤٤) من طريق معمر، وابن عيينة ـ، وسعيد بن منصور (٢٦٥/٢/٣ رقم ٢٥٨٢)، وأحمد (٢٠/٤) عن إسماعيل بن علية ـ، كلهم عن أيوب السختياني، عن حميد بن هلال، عن هشام بن عامر به.

(٥) في سننه، كتاب الجنائز، باب في تعميق القبر، (٣٥٥/٣ رقم ٣٢١٥).

(٦) في المجتبى، كتاب الجنائز، باب دفن الجماعة في القبر الواحد. (٣٨٧/٤ رقم ٢٠١٤).

وأخرجه أيضا أحمد (١٩/٤، و٢٠)، وأبو يعلى (١٢٤/٣-١٢٥ رقم ١٥٥٣)، والطبراني في الكبير (١٧٣/٢٢ رقم ٤٤٩)، والبيهقي (٤١٣/٣) من طرق عن سليمان بن المغيرة، عنه.

(٧) أبو داود في الجنائز، باب في تعميق القبر. (٣٥٦/٣ رقم ٣٢١٧).

والنسائي في الجنائز، باب ما يستحب من توسيع القبر. (٣٨٥/٤ رقم ٢٠١٠).

وأخرجه أيضا أحمد (٢٠/٤)، والبيهقي (٤١٣/٣) من طريق جرير بن حازم به.

(٨) في المجتبى، كتاب الجنائز، باب دفن الجماعة في القبر الواحد. (٣٨٧/٤ رقم ٢٠١٥).

وأخرجه أيضا الفسوي في المعرفة (١٥٥/٣)، والبيهقي (٤١٣/٣) من طريق حماد به.

والخلاصة أنه اختلف في إسناد هذا الحديث على حميد بن هلال على أوجه:

- رواه السفيانان، وابن علية، ومعمر، عن أيوب، عن ابن هلال، عن هشام بن عامر.

=

عن حميد بن هلال، عن سعد بن هشام، عن أبيه.

وحديث خباب أخرجه الستة[٢] خلا ابن ماجه من رواية أبي وائل، عن خباب بن

=

وكذلك رواه سليمان بن المغيرة، عن ابن هلال. وسليمان بن المغيرة ثقة ثقة، كما في التقريب (ص ٤١٣).

• ورواه حماد بن زيد، عن أيوب، عن ابن هلال، عن سعد بن هشام، عن أبيه.

وكذلك رواه جرير بن حازم، عن ابن هلال.

وجرير ثقة، وله أوهام إذا حدث من حفظه، ولكن رواية حماد تشعر بأنه لم يهم فيه؛ فإن حمادا أثبت الناس في أيوب.. (انظر لجرير: تهذيب التهذيب ١/٢٩٤-٢٩٦، ولحماد: شرح علل الترمذي ٢/٦٩٩، وتهذيب التهذيب ١/٤٨٠).

• ورواه عبد الوارث بن سعيد، عن أيوب، عن ابن هلال، عن أبي الدهماء، عن هشام بن عامر.

وعبد الوارث ثقة ثبت، يقارب حماد بن زيد في أيوب. (انظر تهذيب التهذيب ٢/٦٣٥).

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه حميد بن هلال في قتلى يوم أحد .... فقال أبي: رواه سليمان بن المغيرة، وأيوب عن حميد بن هلال عن هشام بن عامر. وقال جرير بن حازم: عن حميد بن هلال، عن سعد بن هشام. ورواه غيرهما، فقال: عن حميد بن هلال، عن أبي الدهماء أو غيره عن هشام بن عامر. فقلت لأبي: أيهما أصح؟ فقال أيوب وسليمان بن المغيرة أحفظ من جرير بن حازم. (علله ١/٣٥٣ س ١٠٤٣).

قلت: لم يتفق أصحاب أيوب على وجه واحد، بل وقع الخلاف عليه على الأوجه الثلاثة، كما تقدم. ولكل وجه قوة، ومن ثم قال ابن حجر: **والظاهر أن حميدا سمعه من أبي الدهماء، ومن سعد بن هشام، ثم سمعه من هشام نفسه، وفي طريق معمر، عن أيوب، عنه: أخبرنا هشام. (إتحاف المهرة ١٣/٦٣٢).**

فالإسناد صحيح من الأوجه الثلاثة. والله أعلم.

(١) ما بين المعقوفين زيادة من إسناد النسائي. وانظر تحفة الأشراف (٩/٧٢).

(٢) البخاري في الجنائز، باب إذا لم يجد كفنا إلا ما يواري رأسه، أو قدميه غطى رأسه. (٣/١٨٢ رقم ١٢٧٦)، وفي مناقب الأنصار، باب هجرة النبي ﷺ، وأصحابه إلى المدينة. (٧/٢٨٢ رقم ٣٨٩٧)، ومواضع أخر. ومسلم في الجنائز، باب في كفن الميت. (٧/٩-١١ رقم ٢١٧٤-٢١٧٥). وأبو داود في الوصايا، باب ما جاء في الدليل على أن الكفن من جميع المال. =

الأرت ﵁ قال: هاجرنا مع رسول الله ﷺ في سبيل الله نبتغي وجه الله - ﷻ -، فوجب أجرنا على الله، فمنا من مضى لم يأكل من أجره شيئا، منهم مصعب بن عمير، قتل يوم أحد، فلم يوجد له شيء يكفن فيه إلا نَمِرة، فكنا إذا وضعناها على رأسه خرجت رجلاه، وإذا وضعناها على رجليه خرج رأسه، فقال رسول الله ﷺ: «ضعوها على رأسه، واجعلوا على رجليه من الإذخر». ومنا من أينعت له ثمرتها فهو يهدبها"[١]. وقد أورده المصنف في المناقب.

وحديث جابر - وهو مذكور في بعض نسخ الترمذي دون بعض، وليس في سماعنا - رواه البخاري[٢]، وأصحاب السنن[٣] من رواية عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد، ويقول: «أيهما أكثر أخذا للقرآن؟». فإذا أشير له إلى أحد قدمه في اللحد."[٤] الحديث.

=

(١٩٩/٣رقم ٢٨٧٦). والترمذي في المناقب، باب في مناقب مصعب بن عمير0020.
(١٦٣/٦ رقم ٣٨٥٣). والنسائي في الجنائز، باب القميص في الكفن (٣٣٩/٤ رقم ١٩٠٢).

(١) بفتح أوله، وكسر المهملة. أي: يجتنيها. (انظر الفائق ١٩٧/٣، وفتح الباري ١٨٢/٣).

(٢) في مواضع من صحيحه، منها الجنائز، باب الصلاة على الشهيد (٢٦٦/٣-٢٦٧ رقم ١٣٤٣)، وباب من يقدم في اللحد (٢٧٠/٣-٢٧١ رقم ١٣٤٧)، وفي المغازي، باب من قتل من المسلمين يوم أحد (٤٦٨/٧ رقم ٤٠٧٩).
وهو من الأحاديث المنتقدة على البخاري، والكلام عليه مبسوط في هدي الساري (ص ٥١٦-٥١٧).

(٣) أبو داود في الجنائز، باب في الشهيد يغسل. (٣٢٧/٣ رقم ٣١٣٨-٣١٣٩).
والترمذي في الجنائز، باب ما جاء في ترك الصلاة على الشهيد. (٣٤٢/٢ رقم ١٠٣٦).
والنسائي في الجنائز، باب ترك الصلاة عليهم. (٣٦٣/٤-٣٦٤ رقم ١٩٥٤).
وابن ماجه في الجنائز، باب ما جاء في الصلاة على الشهداء ودفنهم. (٤٨٦/٢ رقم ١٥١٤).

(٤) تتمته: وقال: «أنا شهيد على هؤلاء يوم القيامة». **وأمر بدفنهم في دمائهم**، ولم يصل عليهم، ولم يغسلوا.

وحديث أنس أخرجه أبو داود[١] من رواية أسامة بن زيد، عن الزهري، عن أنس ﷺ أن رسول الله ﷺ مر على حمزة، وقد مثل به.... الحديث.[٢] وفيه: [وقلت الثياب، وكثرت

---

(١) في سننه، كتاب الجنائز، باب في الشهيد يغسل (٣/٣٢٦ رقم ٣١٣٦).

وأخرجه أيضا أحمد (٣/١٢٨)، والترمذي في الجنائز، باب ما جاء في قتلى أحد، وذكر حمزة (٢/٣٢٥-٣٢٦ رقم ١٠١٦)، وأبو يعلى، (٦/٢٦٤ رقم ٣٥٦٨)، والحاكم (١/٣٦٥) من طريق أسامة بن زيد به.

وإسناده معلول؛ فإن أسامة بن زيد متكلم فيه، وقال عنه ابن حجر في التقريب (١٢٤): صدوق يهم. اهـ. وقد غلط في هذا الحديث.

قال الترمذي: حديث أنس حديث حسن غريب، لا نعرفه من حديث أنس إلا من هذا الوجه. وقد خولف أسامة بن زيد في رواية هذا الحديث فروى الليث بن سعد، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن جابر بن عبد الله بن زيد. وروى معمر عن الزهري، عن عبد الله بن ثعلبة، عن جابر، ولا نعلم أحدا ذكره عن الزهري، عن أنس إلا أسامة بن زيد.

وسألت مُحَمَّدا عن هذا الحديث، فقال: حديث الليث عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن جابر أصح. اهـ.

وقال البخاري أيضا: **حديث أسامة بن زيد، عن ابن شهاب، عن أنس غير محفوظ، غلط فيه أسامة بن زيد.** (علل الترمذي بترتيب القاضي ص ١٤٦ رقم ٢٥٢).

وحديث الليث، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن كعب، عن جابر مذكور قبل هذا.

وأما قوله «لولا أن تجد صفية...» فأخرج نحوه ابن سعد في ترجمة حمزة من الطبقات (٣/١٢-١٣)، والطبراني (٣/١٥٥-١٥٦ رقم ٢٩٣٤)، والبيهقي في دلائل النبوة (٤/١٢) من حديث ابن عباس. وفي إسناده يزيد بن أبي زياد، وهو ضعيف.

وأخرجه ابن سعد (٢/١٢)، والطبراني (٣/١٥٦ رقم ٢٩٣٦)، والبيهقي في الدلائل (٣/٢٨٨) من حديث أبي هريرة ﷺ. وفي إسناده صالح بن بشير المري، وهو ضعيف كذلك.

فالجزء المذكور **يرتقي إلى الحسن لغيره**. والله أعلم. (انظر الأحاديث الحسان الغرائب لعبد الباري الأنصاري ص ٢٨٩-٢٩٠).

(٢) تتمته: فقال: «لولا أن تجد صفية في نفسها لتركته حتى تأكله العافية حتى يحشر يوم القيامة من بطونها».

القتلى][(١)] فكان الرجل، [والرجلان][(٢)]، والثلاثة يكفنون في الثوب الواحد." زاد في رواية: "ثم يدفنون في قبر واحد، فكان رسول الله ﷺ يسأل «أيهم أكثر قرآنا؟». فيقدمه إلى القبلة.

(١) في (ل): وكثرت الثياب، وقلت القتلى. والمثبت من السنن.

(٢) في (ل): الرجلين. وعليه ضبة. والمثبت من السنن.

٣٤- باب ما جاء في المشورة.

١٧١٤- حدثنا هناد، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة، عن عبد الله قال: "لما كان يوم بدر، وجيء بالأسارى قال رسول الله ﷺ: «ما تقولون في هؤلاء الأسارى»؟ فذكر قصة طويلة.[1]

وفي الباب عن عمر، وأبي أيوب، وأنس، وأبي هريرة ﷺ.

هذا حديث حسن. وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه.

ويروى عن أبي هريرة ﷺ قال: "ما رأيت أحدا أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله ﷺ".[2]

الكلام عليه من وجوه:

الأول: حديث ابن مسعود انفرد بإخراجه المصنف.[3]

وحديث عمر رواه ابن مردويه في تفسيره[4] من رواية عكرمة بن عمار، عن أبي زُمَيل[5]، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ عن عمر ﷺ قال: "لما كان يوم بدر أسر الأسارى قال رسول الله ﷺ، ونفر من أصحابه: ما ترى في هؤلاء الأسارى؟ وفي رواية:

---

(١) في طبعة بشار للجامع: قصة في هذا الحديث طويلة. وفي نسخة المباركفوري (٣٧/٣) كما عند العراقي.

(٢) جامع الترمذي (٣٣٠/٣). وأبو معاوية هو مُحَمَّد بن خازم الضرير، وأبو عبيدة هو ابن عبد الله بن مسعود.

(٣) أي من بين أصحاب الكتب الستة. (انظر تحفة الأشراف ١٦٥/٧ رقم ٩٦٢٨). وهو عند المصنف في التفسير أيضا، باب "ومن سورة الأنفال (١٦٥/٥ رقم ٣٠٨٤).

وسيذكر الشارح من أخرجه غير الترمذي في الوجه الثالث، والحكم عليه في الوجه الرابع.

(٤) أخرجه من طريق ابن مردويه: الضياء في المختارة (٢٨٢/١). ولكنه لم يذكر من لفظه إلا جزءا يسيرا.

(٥) هو سماك بن الوليد الحنفي، ليس به بأس، من الثالثة. (انظر التقريب ص ٤١٥).

شاور رسول الله ﷺ أبا بكر، وعمر، وعليا ﵃، فقال أبو بكر: يا رسول الله، هؤلاء بنو العم، والعشيرة، والإخوان، أرى أن تأخذ منهم الفداء، فتكون [لنا][1] القوة على المشركين، وعسى الله أن يهديهم للإسلام. الحديث.

وأصل الحديث عند مسلم،[2] ولكنه جعل هذه القطيعة من رواية أبي زميل، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ لم يذكر فيها عمر ﵁.

وحديث أبي أيوب رواه ابن مردويه أيضا في تفسيره[3] من رواية ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي عمران التُجيبي، عن أبي أيوب الأنصاري ﵁ أن رسول الله ﷺ استشار يوم بدر، فأشار عليه عمر بن الخطاب ﵁ بقتلهم، وطلب الأسارى الفداء، فقلنا: بيننا ما يحمل ابن الخطاب على مقالته إلا نفاسه علينا،[4] فنزل القرآن ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُ أَسْرَى﴾[5].

ولأبي أيوب حديث آخر.[6]

وحديث أنس رواه أحمد في مسنده[7] قال: حدثنا علي بن عاصم، عن حميد، عن

---

(١) في (ل): (له). والسياق يأباه، وقد ورد في صحيح مسلم قول أبي بكر (فتكون لنا القوة).

(٢) كما سيأتي في الوجه الثاني.

(٣) لم أقف على من عزاه لابن مردويه بهذا اللفظ، كما لم أر من أخرجه بهذا اللفظ.

وأخرج نحوه الطبراني في الكبير (٤/١٧٤-١٧٦ رقم ٤٠٥٦)، ومن طريقه ابن مردويه ـ كما في تفسير ابن كثير عند تفسير الآية الخامسة من سورة الأنفال (٤/١٥) ـ من طريق عبد الله بن يوسف، عن ابن لهيعة بهذا الإسناد في آخر حديث طويل. إلا أن ابن كثير ساق نصف القصة، ثم قال: وذكر تمام الحديث.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٧/٢٥-٢٧) لابن مردويه.

وإسناده ضعيف؛ لضعف ابن لهيعة. والله أعلم.

(٤) يوضحه رواية الطبراني: "فقلنا معشر الأنصار: إنما يحمل عمر على ما قال حسد لنا".

(٥) الأنفال: من الآية (٦٧).

(٦) هذا الحديث غير مذكور في (ل)، فلينظر.

(٧) (٣/٢٤٣).

وإسناده ضعيف؛ قال الهيثمي: رواه أحمد عن شيخه علي بن عاصم بن صهيب، وهو كثير =

أنس ﷺ، وذكر رجل عن الحسن قالا: "استشار النبي ﷺ الناس في الأسارى يوم بدر، فقال: إن الله أمكنكم منهم. قال: فقام عمر بن الخطاب ﷺ، فقال: يا رسول الله، اضرب أعناقهم، فأعرض عنه." فذكر الحديث.

ولأنس حديث آخر في الاستشارة رواه الطبراني في معجمه الصغير، والأوسط[١] من رواية عبد القدوس بن عبد السلام بن عبد القدوس قال: حدثني أبي، عن جدي عبد القدوس بن حبيب، عن الحسن، عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «ما خاب من استخار، ولا ندم من استشار، ولا عال من اقتصد».

قال: لم يروه عن الحسن إلا عبد القدوس، تفرد به ولده عنه.

وحديث أبي هريرة رواه البيهقي في سننه[٢] من طريق الشافعي، أخبرنا ابن عيينة، عن الزهري قال: قال أبو هريرة ﷺ. وقال: مشاورة.[٣]

ورواه أبو الحسن علي بن مُحَمَّد بن المقرئ[٤] في كتاب الشمائل له[١]

=

الغلط والخطأ، لا يرجع إذا قيل له الصواب، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح. (مجمع الزوائد ٨٧/٦)، وبه أعله الألباني في إرواء الغليل (٤٧/٥).

(١) الصغير (ص ٤٠٧ رقم ٩٨١)، والأوسط (٣٦٥/٦ رقم ٦٦٢٧)، ومن طريقه أخرجه القضاعي في مسند الشهاب (٧/٢ رقم ٧٧٤).

وإسناده واه جدا، كما قال ابن حجر في الفتح (٢١٩/١١ شرح حديث ٦٣٨٢)؛ فإن عبد السلام بن عبد القدوس بن جبيب ضعيف، واتهمه ابن حبان بالوضع. وأبوه قال عنه ابن المبارك: كذاب، وقال الفلاس: أجمع أهل العلم على ترك حديثه. (انظر ترجمة الابن في المجروحين ١٣٥/٢، وتهذيب التهذيب ٥٧٨/٢، وترجمة الأب في مقدمة صحيح مسلم ص ٧٦، والجرح والتعديل ٥٥/٦-٥٦، ولسان الميزان ٥٠/٥-٥٢).

قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، والصغير من طريق عبد السلام بن عبد القدوس، عن أبيه، وكلاهما ضعيفان. (مجمع الزوائد ٩٦/٨).

وقال الألباني: **موضوع**. (الضعيفة ٧٨/٢ رقم ٦١١).

(٢) (٤٥/٧)، وفي المعرفة (٢٥٨/١٤ رقم ١٩٧٥٣). وهو في الأم (٢١٢/٨ رقم ٣٠٨٤).

(٣) يعني الشارح أن لفظه مثل لفظ الترمذي، إلا أن عند البيهقي: "مشاورة" بدل "مشورة"

(٤) هو المحدث الفقيه أبو الحسن على بن مُحَمَّد بن إبراهيم الغرناطي، المعروف بابن المقرى، المتوفى سنة =

من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أبي هريرة ﷺ بلفظ "مشورة".عن أبي هريرة .....[٢] وهو منقطع.

ورواه[٣] أيضا من رواية يحيى بن أبي أنيسة، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة ﷺ قال: "ما رأيت أحدا بعد رسول الله ﷺ أكثر استشارة للرجال من رسول الله ﷺ".

ويحيى بن [أبي][٤] أنيسة ضعيف.

ولأبي هريرة حديث آخر رواه الطبراني في المعجم الكبير[٥] من رواية مُحَمَّد بن عمرو،

=

٥٥٢هـ، أو ٥٥٧هـ، صاحب التصانيف الكثيرة، منها نزهة الأصفياء وسلوة الأولياء في فضل الصلاة على خاتم الأنبياء، ومدارك الفائق في أصول الفقه. (انظر صلة الصلة ٤/١٠٠-١٠١، والذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة ٥/٢٨٢-٢٨٥، وتاريخ الإسلام حوادث ٥٥١-٥٦٠/ص ٩٣، والديباج المذهب ٢/١١٥-١١٦).

(١) اسمه الشمائل بالنور الساطع الكامل، كما في كشف الظنون (٢/١٠٥٩)، ولم أقف عليه.

وأخرجه أيضا عبد الرزاق (٥/٣٣١ رقم ٩٧٢٠)، ومن طريقه أحمد (٤/٢٢٨)، وابن حبان (١١/٢١٧ رقم ٤٨٧٢/الإحسان)، والبيهقي (٩/٢١٨)، و(١٠/١٠٩) في أثناء حديث المسور بن مخرمة، ومروان بن الحكم في قصة الحديبية.

قال ابن حجر: **رجاله ثقات إلا أنه منقطع**. (فتح الباري ١٣/ ٤١٦ شرح حديث ٦٩٣٣).

وذلك لأن الزهري لم يسمع من أبي هريرة، كما قال ابن حزم، والعلائي، وابن حجر. (انظر الإحكام لابن حزم ٦/٣٢، وجامع التحصيل ص ٣٣١، وفتح الباري ٥/٤٠٩ شرح حديث ٢٧٣١، وانظر تخريج أحاديث الكشاف ص ٢٣٤ رقم ٢٤٥).

(٢) كذا في (ل): عن أبي هريرة ..... ثم بياض.

(٣) وأخرجه أيضا الخرائطي في مكارم الأخلاق (٢/٧٦١ رقم ٨٣٨) من طريق يحيى بن أبي أنيسة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، أو عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وإسناده منكر؛ فإن ابن أبي أنيسة ضعيف، كما في التقريب (ص ١٠٤٩)، وقد خالف ابن عيينة، ومعمرا بإدخال الواسطة بين الزهري، وأبي هريرة. والله أعلم.

(٤) ساقط من (ل)، وقد ذكر قبل سطرين بإثبات: "أبي".

(٥) (٦/٢٨ رقم ٥٤٠٩) من طريق عقبة بن سنان الذارع، عن عثمان بن عثمان الغطفاني، عن مُحَمَّد بن عمرو .وهو ابن علقمة الليثي .به.

=

عن أبي سلمة، عن أبي هريرة ﷺ قال: "جاء الحارث الغطفاني إلى النبي ﷺ، فقال: يا مُحَّد! شاطرنا تمر المدينة، قال: «حتى أستأمر السعود»، فبعث إلى سعد بن معاذ، وسعد بن عبادة، وسعد بن الربيع، وسعد بن خيثمة، وسعد بن مسعود ـ رحمهم الله ـ، فقال: «إني علمت أن العرب قد رمتكم عن قوس واحدة، وأن الحارث (سألكم تشاطروه)[1] تمر المدينة، فإن أردتم أن تدفعوه عامكم هذا حتى تنظروا في أمركم بعد». فقالوا: يا رسول الله، أَوَحْي من السماء فالتسليم لأمر الله، أو عن رأيك أو هواك فرأينا (مع هواك)[2] ورأيك،

=

وأخرج نحوه البزار (٢/٣٣١ رقم ١٨٠٣/كشف)، والدولابي مختصرا في الكنى (٢/٧٨٦ رقم ١٣٦٨) من طريق عقبة بن سنان به.

وقال البزار: لا نعلم رواه عن مُحَّد بن عمرو هكذا إلا عثمان، ولم نسمعه إلا من عقبة. اهـ.

وإسناده حسن؛ فإن كلا من عقبة، وعثمان، ومُحَّد حسن الحديث.

قال في المجمع (٦/١٣٣): رجال البزار، والطبراني فيهما مُحَّد بن عمرو، وحديثه حسن، وبقية رجاله ثقات.

قلت: وكذلك عثمان بن عثمان الغطفاني صدوق ربما وهم، كما في التقريب (ص ٦٦٦). وعقبة بن سنان الذارع قال عنه أبو حاتم: صدوق، كما في الجرح والتعديل (٦/٣١١).

هذا، وكان ذلك في غزوة الخندق، وفي رواية البزار ذكر سعد بن معاذ، وسعد بن عبادة فقط. وذكر في رواية الطبراني ثلاثة آخرون: سعد بن الربيع، وسعد بن خيثمة، وسعد بن مسعود.

قال ابن الأثير: ذكر فيهم سعد بن خيثمة، وفيه نظر؛ لأن سعد بن خيثمة قتل ببدر، وكانت الخندق بعد بدر بأكثر من ثلاث سنين .... وكذلك سعد بن الربيع بن عمرو؛ فإنه قتل بأحد، لم يدرك الخندق أيضا، وأما سعد بن الربيع بن عدي فلم يكن في هذا المقام حتى يستشار. والله أعلم. (أسد الغابة ٢/٢٢٠).

وأما سعد بن مسعود فقال ابن حجر في ترجمته بعد ذكر الحديث المذكور، وسياق قول ابن الأثير في ابن خيثمة: لا يلزم من الغلط في سعد بن خيثمة الغلط في سعد بن مسعود، فإن ثبت الخبر فهو من كبار الأنصار بحيث كان يستشار في ذلك الوقت. (الإصابة ٢/٣٦، وانظر مرويات غزوة الخندق لإبراهيم عمير المدخلي ص ١٣٤-١٤١).

(١) ما بين الهلالين كذا في (ل)، ومجمع الزوائد، وفي المعجم: يسألكم أن تشاطروه.

(٢) ما بين الهلالين كذا في (ل). وفي المعجم الكبير: تبع لهواك. وفي مجمع الزوائد: نتبع هواك.

وإن كنت إنما تريد الإبقاء[١] علينا فوالله لقد رأيتنا وإياهم على سوء[٢]، ما ينالون [منا][٣] تمرة إلا شراء، أو قرى." الحديث.

ولأبي هريرة حديث آخر رواه المصنف في الفتن[٤] من رواية صالح المُرّي، عن سعيد الجُريري[٥]، عن أبي عثمان النهدي[٦]، عن أبي هريرة ﷺ، عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا كان أمراؤكم خياركم، وأغنياؤكم سمحاءكم، وأمركم شورى بينكم، فظهر الأرض خير لكم من بطنها» الحديث.[٧]

الثاني: في الباب مما لم يذكره عن أبي بكر الصديق، وعلي بن أبي طالب، وعبد الله بن عمرو، وعبد الله بن عباس، وعائشة، وجابر بن عبد الله ﷺ.

---

(١) يقال: أبقيت عليه، أبقي، إبقاء إذا رحمته، وأشفقت عليه. (النهاية ١٤٧/١).

(٢) كذا في (ل)، وفي المعجم، والمجمع: سواء. والمراد بالسوء الجاهلية، فإن لفظ البزار: "لا والله ما أعطينا الدنية من أنفسنا في الجاهلية، فكيف وقد جاء الله بالإسلام".

(٣) في (ل): منها. والمثبت من المعجم ومجمع الزوائد.

(٤) باب (٧٨) (١١٤/٤ رقم ٢٢٦٦).

وأخرجه أيضا أبو نعيم في الحلية (١٧٦/٦)، وأبو عمرو الداني في السنن الواردة في الفتن (٦٦٣/٣ رقم ٣٠٣)، والخطيب في ترجمة مُحَّد بن الحسن بن العباس من تاريخه (١٩٠/٢) من طرق عن صالح المري به.

قال أبو عيسى: هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث صالح المري، وصالح المري في حديثه غرائب ينفرد بها، لا يتابع عليها، وهو رجل صالح. اهـ.

وهذا **إسناد ضعيف**؛ فإن صالح بن بشير المري ضعيف، كما في التقريب (ص ٤٤٣).

(٥) هو ابن إياس، ثقة، اختلط قبل موته بثلاث سنين، مات سنة ١٤٤هـ. (انظر التقريب ص ٣٧٤)

(٦) هو عبد الرحمن بن مُِّل ـ بلام ثقيلة، والميم مثلثة ـ، مخضرم، ثقة ثبت، مات سنة ٩٥هـ. (انظر التقريب ٦٠١).

(٧) تتمته: «وإذا كان أمراؤكم شراركم، وأغنياؤكم بخلاءكم، وأموركم إلى نسائكم فبطن الأرض خير لكم من ظهرها».

أما حديث أبي بكر فرواه الطبراني في المعجم الكبير[١] من رواية عبد الله بن عمرو قال: "كتب أبو بكر ﷺ إلى عمرو بن العاص ﷺ أن رسول الله ﷺ شاور في الحرب[٢]؛ فعليك به".

وأما حديث علي بن أبي طالب ﷺ فرواه الترمذي[٣]، والنسائي[٤] من رواية عبيدة،

---

(١) (٦٣/١-٦٤ رقم ٤٦) من طريق عبد الجبار بن سعيد المساحقي، عن يحيى بن مُحَمَّد الشجري، عن هشام بن سعد، عن سعيد بن أبي هلال، عن أبي قبيل ـ وهو حُي بن ناضر بالضاد المعجمة ـ، عن عبد الله بن عمرو.

وأخرجه أيضا العقيلي في ترجمة المساحقي من ضعفائه (٨٤٠/٣) من طريقه.

وإسناده ضعيف؛ فإن يحيى بن مُحَمَّد بن هانئ بن عباد الشجري ضعيف، وكان ضريرا يتلقن، كما في التقريب (ص ١٠٦٥)، وتلميذه المساحقي ذكره ابن حبان في الثقات (٤١٨/٨)، وقال العقيلي في ضعفائه (٨٣٩/٣): في حديثه مناكير، وما لا يتابع عليه. اهـ.

وأما قول الهيثمي في المجمع (٣١٩/٥): رواه الطبراني، ورجاله قد وثقوا.اهـ. فاعتماد منه على ذكر ابن حبان لهما في الثقات (٢٥٥/٩، و٤١٨/٨). والله أعلم.

(٢) في المعجم: في أمر الحرب. وفي المجمع بدون كلمة (أمر)، كما في الشرح.

(٣) في جامعه، كتاب السير، باب ما جاء في قتل الأسارى، والفداء. (٢٢٦/٣ رقم ١٥٦٧) من طريق أبي داود الحفري ـ واسمه عمر بن سعد ـ، عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن الثوري، عن هشام ـ وهو ابن حسان ـ، عن ابن سيرين، عن عَبيدة ـ وهو ابن عمرو السلماني ـ، عنه ﷺ بلفظ قريب مما في الشرح.

(٤) في الكبرى، كتاب السير، باب قتل الأسارى (٤٦/٨ رقم ٨٦٠٨، و٨٦٠٩) من طريق الحفري الحفري به.

وأخرجه أيضا ابن أبي شيبة (٣٦٨/١٤-٣٦٩ رقم ١٨٥٣٤)، والبزار (١٧٦/٢ رقم ٥٥١)، وابن حبان (١١٨/١١ رقم ٤٧٩٥/الإحسان)، والدارقطني في العلل (٣١/٤، و٣٢) من طريق الحفري به.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من حديث الثوري، لا نعرفه إلا من حديث ابن أبي زائدة. اهـ.

وقال الدارقطني: تفرد به ابن أبي زائدة، عن الثوري، وتفرد به أبو داود الحفري عن ابن أبي زائدة. (أطراف الغرائب بترتيب ابن القيسراني ٢٥٥/١).

=

=

وروى أبو أسامة حماد بن أسامة، عن هشام كذلك موصولا. ذكره الترمذي، والدارقطني في العلل (٣٠/٤)، وأسنده الطوسي في مستخرجه (١٦٩/٦ رقم ١٣٢٧).

قال الدارقطني: وأرسله غيرهما عن هشام بن حسان. اهـ.

قلت: لم أقف على من أرسله عن هشام إلا مُحَمَّد بن عبد الله بن المثنى الأنصاري. أخرجه ابن سعد في طبقاته (٢٠/٢) عنه، عن هشام به. والأنصاري ثقة من رجال الجماعة. (انظر التقريب ص ٨٦٥).

- **ورواه عن ابن سيرين عبد الله بن عون بن أرطبان، واختلف عليه.**

أخرجه الحاكم (١٤٠/٢)، والبيهقي (٣٢١/٦)، و(٦٨/٩) من طريق إبراهيم بن مُحَمَّد بن عرعرة، حدثنا أزهر بن سعد السمان، حدثنا ابن عون، عن ابن سيرين، عن عبيدة، عن علي ﷺ موصولا.

قال ابن عرعرة: رددت هذا على أزهر، فأبى إلا أن يقول: عبيدة، عن علي. (السنن الكبرى ٦٨/٩).

قال البزار: قد حدث بهذا الحديث ابن عون، فلم يسنده إلا ابن عرعرة، عن أزهر، عن ابن عون، عن مُحَمَّد، عن عبيدة، عن علي ﷺ، وأخرجه إلي بشر بن آدم ابن بنت أزهر من أصل كتاب أزهر، فإذا فيه: عن ابن عون، عن مُحَمَّد، عن عبيدة مرسلا. اهـ.

فلعل أزهر أخطأ حين رواه من حفظه، لا من كتابه. والله أعلم.

ثم إن أزهر بن سعد خالفه إسماعيل بن علية، فيما أخرجه الطبري في تفسيره (٢٧٩/١١) من طريقه قال: حدثنا ابن عون، عن ابن سيرين، عن عبيدة، عن النبي ﷺ مرسلا.

وتابع ابنَ علية كل من خالد بن الحارث، وعثمان بن عمر ـ وهو ابن فارس ـ، ومعاذ بن معاذ ـ وكلهم ثقات ـ فرووه عن ابن عون، عن ابن سيرين، عن عبيدة مرسلا. فيما ذكره الدارقطني في العلل (٣١/٤).

- **ورواه أشعث بن سَوَّار، وأيوب السختياني، عن ابن سيرين، عن عبيدة، عن النبي ﷺ مرسلا.** أخرجه عبد الرزاق (٢٠٩/٥-٢١٠ رقم ٩٤٠٢) من طريق أيوب ـ، وابن أبي شيبة (٣٦٨/١٤ رقم ١٨٥٣٣)، والطبري في تفسيره (٢٧٩/١١) من طريق أشعث ـ، كلاهما عن ابن سيرين، عن عبيدة، عن النبي ﷺ مرسلا.

وأشعث ضعيف، كما في التقريب (ص ١٤٩)، ولكن تابعه ابن عون ـ على ما هو المحفوظ من رواياته ـ، وأيوب،، وهما أثبت الناس في ابن سيرين. (انظر شرح علل الترمذي ٦٨٨/٢).

=

عبيدة، عن علي ﷺ [أن رسول الله ﷺ قال][١]: إن جبريل هبط [عليه][٢]، فقال: خَيّرهم في أسارى بدر، [إن شاءوا القتل، وإن شاءوا الفداء][٣] على أن يقتل عاما مقبلا منهم مثلهم. قالوا: الفداء، ويقتل منا".

وأما حديث ابن عمر فرواه ابن مردويه في تفسيره[٤] من رواية عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر، عن أبيه[٥]، عن نافع، عن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: لما قدم النبي ﷺ المدينة استشار أبا بكر، وعمر -رضي الله عنهما- في قتل أسارى بدر، فقال أبو بكر: فادِهم. وقال عمر: اقتلهم. فاختلف في مشورتهما. الحديث. وفيه: لو اتفقا ما خالفتهما.

=

ولذلك قال البخاري: **روى أكثر الناس هذا الحديث عن ابن سيرين عن عبيدة مرسلا.** (العلل الكبير ص ٢٥٩ س٤٧٠).

وقال الدار قطني: **المرسل أشبه بالصواب.** (العلل ٣٢/٤).

هذا من جهة السند، وأُعِل أيضا من جهة متنه. قال التوربشتي -فيما نقل عنه الطيبي في شرحه على المشكوة (١٩/٨)-: هذا الحديث مشكل جدا؛ لمخالفته ما يدل على [كذا في المطبوع، ولعل الصواب: عليه] ظاهر التنزيل، ولما صح من الأحاديث في أمر أسارى بدر أن أخذ الفداء كان رأيا رأوه؛ فعوتبوا عليه، ولو كان هناك تخيير بوحي سماوي لم تتوجه المعاتبة عليه... إلى آخر كلامه.

وحاول الطيبي في شرحه دفع هذا الإعلال، ورد عليه الملا علي القاري في مرقاة المفاتيح (٢٥١/٤-٢٥٢).

(١) ما بين المعقوفين زيادة من جامع الترمذي.

(٢) في (ل): عليهم. والتصويب من الجامع.

(٣) في (ل): إن شاءوا الفداء، وإن شاءوا القتل. حصل تقديم وتأخير ما يغير معنى الحديث أصلا.

(٤) إليه عزاه السيوطي في الدر المنثور (٢٠٢/٧).

قال ابن أبي حاتم في علله (٣٧٧/٢ س ٢٦٤٥): سألت أبي عن حديث رواه عبد الرحمن بن عبد الله العمري، عن أبيه، عن نافع، عن ابن عمر قال: استشار رسول الله ﷺ أبا بكر، وعمر في أسارى بدر.... فذكر الحديث بأطول مما هنا، ثم قال: فقال أبي: **عبد الرحمن هذا، وأخوه القاسم متروكا الحديث، وهذا حديث منكر.** اهـ.

(٥) هو عبد الله بن عمر العمري، ضعيف عابد، مات سنة ١٧١هـ. (انظر التقريب ص ٥٢٨).

وفي رواية له[١] ذكرها من رواية مجاهد، عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال: فاستشار رسول الله ﷺ أبا بكر، فقال: قومك، وعشيرتك فخل سبيلهم. واستشار عمر، فقال: اقتلهم." الحديث.

وأما حديث ابن عباس فرواه مسلم في صحيحه[٢] من رواية أبي زميل، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: "فلما أسروا الأسارى قال رسول الله ﷺ لأبي بكر، وعمر: ما ترون في هؤلاء الأسارى»؟ فقال أبو بكر: يا نبي الله! هم بنو العم، والعشيرة."[٣] الحديث.

وله طريق آخر رواه ابن مردويه أيضا في تفسيره[٤] من رواية سالم بن عجلان، عن

---

(١) إليه عزاه ابن كثير في تفسيره (٨٩/٤)، والبداية والنهاية (١٦٥/٥-١٦٦). وانظر الدر المنثور (٢٠٢/٧).

وأخرجه الحاكم (٣٢٩/٢)، وأبو نعيم في الحلية (١٤٣/١) من طريق إسرائيل بن يونس، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عنه به.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد. قال الذهبي: قلت: على شرط مسلم.

قال الألباني: وهو كما قال لولا أن فيه إبراهيم بن مهاجر، قال الحافظ: صدوق لين الحفظ. (إرواء الغليل ٤٧/٥، وانظر التقريب ص ١١٦).

(٢) كتاب الجهاد والسير، باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر.. (٣٠٥/١٢-٣٠٨ رقم ٤٥٦٣).

(٣) **أرى أن تأخذ منهم فدية، فتكون لنا قوة على الكفار، فعسى الله أن يهديهم للإسلام. فقال رسول الله ﷺ: «ما ترى؟ يا ابن الخطاب» قلت: لا، والله يا رسول الله، ما أرى الذي رأى أبو بكر، ولكني أرى أن تُمَكِّنا، فنضرب أعناقهم»**. الحديث.

(٤) عزاه السيوطي في الدر المنثور (٢٠٠/٧) لابن مردويه، ولم يذكر أي جزء من السند، ولكن الألفاظ تتفق.

وأخرجه الطبراني في الكبير (٤٣٨/١١-٤٣٩ رقم ١٢٢٤٤)، ومن طريقه الضياء في المختارة (١٦٠/١٠-١٦٢ رقم ١٥٩، و١٦٠) من رواية أبي عبيدة بن فضيل بن عياض، وإسماعيل بن عبد الله بن زرارة الرقي قالا: حدثنا بشر بن السري، حدثنا رباح بن معروف المكي، عن ابن عجلان به في أثناء حديث طويل.

وأخرجه الطبراني في الأوسط (١٦/٦-١٧ رقم ٥٦٦٢) من طريق أبي عبيدة بن فضيل فقط.

وإسناده حسن؛ فإن رباح بن أبي معروف المكي صدوق له أوهام، كما في التقريب (ص =

سعيد بن جبير، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: "استشار النبي ﷺ أبا بكر، وعمر في أسارى بدر." الحديث.

ولابن عباس حديث آخر رواه الطبراني في الأوسط[1] من رواية النضر بن عربي، عن

=

٣١٧).

وقال الهيثمي: وفيه أبو عبيدة بن فضيل بن عياض، وهو لين، وبقية رجاله ثقات. (مجمع الزوائد ٦٨/٩).

قلت: أبو عبيدة هذا وثقه الدارقطني، كما في سؤالات السلمي (ص ٢٧٠)، وحرر ابن حجر القول فيه في لسان الميزان (٨٧/٨)، ورد على من ضعفه.

وتابعه إسماعيل بن عبد الله الرقي ـ كما ترى ـ، وهو صدوق، كما في التقريب (ص ١٤٠).

(١) (١٨١/٨ رقم ٨٣٣٣) قال: حدثنا موسى بن زكريا، حدثنا عمرو بن الحصين العقيلي، حدثنا مُحَمَّد بن عبد الله بن علاثة، عن النضر بن عربي، عنه به.

وأخرجه ابن حبان في ترجمة ابن علاثة من المجروخين (٢٩٢/٢) من طريق مضر بن مُحَمَّد الأسدي، عن عمرو بن الحصين به.

وهذا إسناد واه جدا، قال الهيثمي: وفيه عمرو بن الحصين العقيلي، وهو متروك.(مجمع الزوائد ٩٦/٨).

قلت: وموسى بن زكريا متروك أيضا. (انظر سؤالات الحاكم للدارقطني ص ١٥٦).

ولكن تابعه مضر بن مُحَمَّد الأسدي عند ابن حبان، وهو ثقة. (انظر تاريخ بغداد ٢٦٨/١٣، وسؤالات الحاكم للدارقطني ص ١٥٧).

وذكر ابن حبان الحديث المذكور من مناكير ابن علاثة؛ وهو مختلف فيه، وقد دافع عنه الخطيب. (انظر تاريخ بغداد ٣٩٠/٥، وتهذيب التهذيب ٦١٢/٣).

وروي من حديث ابن عمر أيضا. أخرجه البيهقي في الشعب (٢٢٠/١٣-٢٢١ رقم ٧١٣٢) من طريق العباس بن سهل قال: حدثنا ابن أبي فديك ـ هو مُحَمَّد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فديك ـ، عن عمر بن حفص، عن أبي عمران الجوني ـ وهو عبد الملك بن حبيب ـ، عن ابن عمر مثله.

وقال: لا أحفظه إلا بهذا الإسناد. اهـ.

قلت: عمر بن حفص هو المدني، ذكره ابن حبان في الثقات (١٦٩/٧)، وقال ابن حجر في التقريب (ص ٧١٦): مقبول. وعباس بن سهل لم يتبين لي من هو؟. (انظر الضعيفة ٣٠٨/٥

=

عكرمة، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «من أراد أمرا، فشاور فيه امرأً مسلما وفقه الله لأرشد أموره».

قال: لم يروه عن النضر إلا مُحَّد بن عبد الله بن علاثة، تفرد به عنه عمرو بن الحصين.

قلت: وهذا إسناد واه.(١)

وأما حديث عائشة فاتفق عليه الشيخان(٢) في قصة الإفك، وفيه: "ثم أرسل إلى علي وأسامة يستشيرهما في فراق أهله". الحديث.

وأما طرق حديث «المستشار مؤتمن» فيأتي حيث ذكرها المصنف في الاستئذان، والأدب(٣) من رواية جماعة من الصحابة، منهم:

- أبو هريرة.(٤)

=

رقم ٢٢٨٢، وقارنه بشعب الإيمان).

(١) نقله المناوي في فيض القدير (٥١/٦).

(٢) البخاري في مواضع، منها كتاب الشهادات، باب تعديل النساء بعضهن بعضا. (٣٣٢/٥-٣٣٥ رقم ٢٦٦١)، وكتاب الاعتصام. باب قول الله تعالى ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: من الآية ٣٨] (٤١٥/١٣ رقم ٧٣٦٩). ومسلم في التوبة، باب في حديث الإفك، وقبول توبة القاذف. (١٠٣/١٧-١١٢ رقم ٦٩٥١).

(٣) حالت المنية دون الوصول إليه.

(٤) أخرج حديثه البخاري في الأدب المفرد (ص ٩٦ رقم ٢٥٦)، وأبو داود في الأدب، باب في المشورة (٢١٧/٥ رقم ٥١٢٨)، والترمذي في الزهد، باب ما جاء في معيشة أصحاب النبي ﷺ. (١٨٠/٤-١٨١ رقم ٢٣٦٩)، وفي الآداب، باب ما جاء أن المستشار مؤتمن. (٥١٢/٤ رقم ٢٨٢٢)، وابن ماجه في الأدب، باب المستشار مؤتمن. (٥٣٩/٤ رقم ٣٧٤٥)، والحاكم (١٣١/٤) من طريق شيبان بن عبد الرحمن النحوي ـ، والنسائي في الكبرى، كتاب الوليمة، باب استقبال من قد دعي. (٢١٢/٦ رقم ٦٥٨٣) من طريق أبي حمزة السكري ـ، كلاهما عن عبد الملك بن عمير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة مرفوعا. وعند بعضهم قصة.

قال الترمذي: هذا حديث حسن.

وقال الحاكم: **حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين**. وأقره الذهبي. وارتضاه الألباني في الصحيحة (١٩٣/٤ رقم ١٦٤١).

=

- وأبو مسعود.[١]
- وابن عمر،[٢]
- وعلي بن أبي طالب،[٣]

=

هذا، وقد وقع اختلاف على عبد الملك بن عمير، والأشبه بالصواب قول شيبان، وهو روايتنا هذه. (انظر مسند البزار ١٥٣/٦-١٥٥، وشرح مشكل الآثار ٧٦/١١-٧٩، وعلل الدارقطني ١٧/٨-١٩ س ١٣٨١).

(١) أخرج حديثه أحمد (٢٧٤/٥)، وابن ماجه في الأدب، باب المستشار مؤتمن. (٥٤٠/٤ رقم ٣٧٤٦)، وابن حبان (٢٩٤/٦-٢٩٥ رقم ١٩٩١/موارد) ـ وسقط من الإحسان ـ من طريق أسود بن عامر، عن شريك، عن الأعمش، عن أبي عمرو الشيباني ـ وهو سعد بن إياس ـ، عن أبي مسعود مرفوعا.

وإسناده معلول، قال ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن حديث رواه الأسود بن عامر..." فذكره، ثم قال: قال أبي: هذا خطأ، إنما أراد «الدال على الخير كفاعله» قلت: الخطأ ممن؟ هو قال: من شريك. (علل الحديث ٢٧٤/٢ س ٢٣١٩).

قلت: كأن أبا حاتم لاحظ أن شريك النخعي سيئ الحفظ، وقد روى أبو معاوية الضرير، وعيسى بن يونس، وشعبة، والثوري، وعبد الله بن نمير، كلهم عن الأعمش، عن أبي عمرو الشيباني، عن أبي مسعود حديث «من دل على خير فله مثل أجر فاعله». (انظر لهذه الطرق تحفة الأشراف ٣٢٩/٧ رقم ٩٩٨٦).

(٢) كذا في (ل)، وسيشير الشارح إلى حديث ابن عمر بعد حديث ابن عباس. ولعل كلمة (ابن) هنا مقحمة. والحديث روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

أخرج حديثه أبو بكر الإسماعيلي في معجم شيوخه (٦٤٩/٢)، ومن طريقه الخطيب في ترجمة سليمان بن معروف العسكري من تاريخه (٦٠/٩-٦١).

وإسناده ضعيف؛ فيه محمد بن سليمان بن مسمول، وهو ضعيف، وبه أعله ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢٦٠/٢). وانظر زوائد تاريخ بغداد (٥٤٤/٦-٥٤٥ رقم ١٣٢٦).

(٣) أخرج حديثه الطبراني في الأوسط (٣٤٩/٢ رقم ٢١٩٥) قال: حدثنا أحمد بن زهير، حدثنا عبد الرحمن بن عنبسة البصري، حدثنا موسى بن داود الضبي، عن المطلب بن زياد، عن عبيد المكتب، عن المسيب بن نَجَبَة، عن علي رضي الله عنه مرفوعا. وزاد: «فإذا استشير فليشر بما هو صالح لنفسه».

=

- وأبو الهيثم بن التيهان،[(١)]

=

وقال: لم يروه إلا عبد الرحمن بن عنبسة، وهو حديث غريب.اهـ.

قال المناوي: قال الطبراني: لم يروه إلا عبد الرحمن بن عيينة (كذا) البصري اهـ. قال ابن حجر: ولولاه لما كان الحديث حسنا، لأن رجاله موثقون إلا هو، فلم أر له ذكرا إلا في هذا الحديث والمستغرب منه آخره. (فيض القدير ٦/٢٦٨-٢٦٩).

وقال الهيثمي: رواه الطبراني عن شيخه أحمد بن زهير، عن عبد الرحمن بن عتيبة (كذا) البصري، ولم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات. (مجمع الزوائد ٨/٩٦).

قال الألباني: "قلت: وأحمد بن زهير هو أحمد بن يحيى بن زهير التستري الحافظ، ثقة، ينسب إلى جده. (الضعيفة ١٠/٢٠٧ رقم ٤٦٧٦).

قلت: عبد الرحمن بن عتيبة البصري ذكره ابن ماكولا في الإكمال (٦/١٢٤)، واسم أبيه في طبعة الأوسط: عنبسة. وفي مجمع البحرين (٥/٣١٠): عيينة. وكذا في فيض القدير (٦/٢٦٩)، ورواه أبو الشيخ في الأمثال (ص٦٤ رقم ٢٩) عن التستري بنفس الإسناد من غير الزيادة، وسماه: عبد الرحمن بن سارية الأيلي. ولم أقف على ترجمته.

والمسيب بن نجبة ـ بفتح النون، والجيم، والموحدة ـ روى عنه اثنان، ولم يوثقه أحد إلا أن ابن حبان ذكره في ثقاته (٥/٤٣٧)، وقال ابن حجر في التقريب (ص٩٤٤): مقبول. فهذا علة أخرى في الإسناد، **فهو ضعيف على كل حال**. والله أعلم.

(١) أبو الهيثم بن التيهان ـ بفتح المثناة الفوقانية ـ ابن مالك بن عتيك الأنصاري الأوسي، يقال: اسمه مالك، كان أحد النقباء ليلة العقبة، وشهد بدرا، والمشاهد كلها، مات سنة عشرين، أو إحدى وعشرين على أصوب الأقوال، وقيل: شهد صفين مع علي ﷺ. (انظر الاستيعاب ص ٨٦١-٨٦٢، والإصابة ٤/٢١٢-٢١٣).

أخرج حديثه الطبراني في الكبير (١٩/٢٥٨-٢٥٩ رقم ٥٧٣)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٥/٢٤٤٩ رقم ٥٩٨٢) من طريق شهاب بن عباد العبدي، حدثنا مُحَّد بن بشر، حدثنا داود بن أبي عبد الله أخو شقيق، حدثنا عبد الرحمن بن مُحَّد بن زيد بن جدعان عن جدته، عن أبي الهيثم مرفوعا.

وقال: هذا حديث غريب من حديث أم سلمة. اهـ.

قلت: ورواه وكيع، عن داود بن أبي عبد الله، عن ابن جدعان ـ وهو عبد الرحمن بن مُحَّد بن زيد بن جدعان ـ، عن جدته، عن أم سلمة، كما سيأتي.

=

• وجابر بن سمرة،[1]

=

وفي الإسناد جدة ابن جدعان لا تعرف، كما في التقريب (ص ١٣٩٧).

وأما داود بن أبي عبد الله فقد روى عنه أكثر من ثقتين، وقال البخاري: مقارب الحديث. حكاه عنه الترمذي في العلل الكبير (ص٣٩٤)، وذكره ابن حبان في ثقاته (٢٨٣/٦)، ولعل قول البخاري لم يكن أمام ابن حجر عند الحكم عليه حيث لم يذكره في التهذيب (٥٦٦/١)، فقال في التقريب (ص ٣٠٧): مقبول. والله أعلم.

وأخرجه ابن قانع في معجم الصحابة (٣٣/٣)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٢٤٥٠/٥ رقم ٥٩٨٣) من طريق عبد الحكيم بن منصور، حدثنا عبد الملك بن عمير، عن أبي سلمة، عن أبي الهيثم. وعبد الحكيم متروك، وكذبه ابن معين، كما في التقريب ص ٥٦٣).

وأخرجه البغوي في معجم الصحابة (١٨٤/٥ رقم ٢٠٥٣) من طريق يزيد بن هارون، أخبرني المسعودي، عن عبد الملك بن عمير، عن رجل، عن أبي الهيثم.

وقال: هكذا حدث به يزيد، عن المسعودي، عن عبد الملك بن عمير، عن رجل، عن أبي الهيثم، **ورواه شيبان النحوي عن عبد الملك بن عمير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وهو الصحيح. اهـ.** (انظر حديث أبي هريرة في (ص ٤٦٩).

والمسعودي هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الهذلي، وقد اختلط، وسمع منه يزيد بن هارون بعد الاختلاط. (انظر الكواكب النيرات ص ٢٨٢-٢٩٨).

(١) أخرج حديثه العقيلي في ترجمة الحسين بن أبي بردة من ضعفائه (٢٧٢/١)، والطبراني في الكبير (٢١٤/٢ رقم ١٨٧٩)، والأوسط (٨٧/٦ رقم ٥٨٧٩) من طريق هارون بن أبي بردة، حدثني أخي حسين .، والخطيب في ترجمة أحمد بن مُحَمَّد بن منصور من تاريخه (٩٧/٥) من طريق علي بن الجعد .، كلاهما عن قيس بن الربيع، عن عبد الملك بن عمير، عن جابر بن سمرة، وغيره مرفوعا. وليس في الأوسط: وغيره.

وهذا **إسناد غير محفوظ**؛ فإن مداره على قيس بن الربيع، قال عنه ابن حجر في التقريب (ص ٨٠٤): صدوق، تغير لما كبر، وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه، فحدث به. اهـ. وقد خولف في إسناده، فرواه شيبان بن عبد الرحمن، وأبو حمزة السكري عن عبد الملك بن عمير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، كما تقدم (ص ٤٦٩)، وكذلك رواه عبيد الله بن عمرو، عن عبد الملك، كما أشار إليه الدارقطني في العلل (١٨/٨).

وقال الهيثمي: وفيه من لم أعرفه. (مجمع الزوائد ٩٧/٨).

=

- وسمرة بن جندب،[١]
- وأبو سعيد الخدري،[٢]

=

قلت: هارون لم أقف على ترجمته، وأخوه حسين قال عنه الذهبي في الميزان (٥٣١/١): لا يدرى من ذا؟ اهـ. ولكنه توبع، كما ترى. (وانظر زوائد تاريخ بغداد ٣٣١/٤ رقم ٦٨٤).

(١) أخرج حديثه الطبراني في الكبير (٢٦٦/٧ رقم ٦٩١٤)، وأبو نعيم في الحلية (١٩٠/٦) من طريق عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة، عن سلام بن أبي مطيع، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة بن جندب مرفوعا.

وهذا إسناد تالف؛ لحال عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة. قال أبو حاتم: كتبت عنه بالبصرة، وكان يكذب، فضربت على حديثه. وقال الدارقطني: متروك يضع الحديث. (انظر الجرح والتعديل ٢٦٧/٥، وسنن الدارقطني ١٦٣/١، ولسان الميزان ٤١٧/٤-٤١٨).

وعده ابن عدي من مناكير سلام بن أبي مطيع، فقال: ولسلام عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة أحاديث لا يتابع عليها، فمنها «المستشار مؤتمن»... إلخ. (الكامل ١١٥٤/٣).

● وأخرجه أبو الشيخ في الأمثال (ص٦٦ رقم ٢٢)، والخطيب في الموضح (٢٢٤/٢-٢٢٥) من طريق مُحَمَّد بن حمران ـ، والخطابي في العزلة (ص ١٣٩)، والقضاعي في مسند الشهاب (٣٨/١ رقم ٤) من طريق الحسن بن مُحَمَّد أبي مُحَمَّد البلخي ـ، كلاهما عن إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن سمرة. وفيه زيادة: «فإن شاء أشار، وإن شاء سكت، فإن أشار فليشر بما لو نزل به فعله». وليست هذه الزيادة عند أبي الشيخ.

وهذا **إسناد ضعيف؛** فإن إسماعيل بن مسلم هو المكي، ضعيف الحديث، كما في التقريب (ص ١٤٤)، وفي سماع الحسن عن سمرة خلاف معروف. (انظر تحفة التحصيل ص ٨٩).

وأعله الألباني في الضعيفة (٢٠٦/١٠ رقم ٤٦٧٦) بالحسن البلخي، وقد توبع، كما ترى.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني من طريقين، في إحداهما إسماعيل بن مسلم، وهو ضعيف، وفي الأخرى عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة وهو متروك. (مجمع الزوائد ٩٧/٨).

قلت: لم أقف على طريق إسماعيل بن مسلم عند الطبراني. والله أعلم.

(٢) أخرج حديثه ابن عدي في ترجمة رشدين بن سعد من الكامل (١٠١٣/٣) من طريقه عن عمر ـ وهو ابن الحارث بن يعقوب ـ، عن دراج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد مرفوعا.

وإسناده ضعيف؛ فإن رشدين بن سعد ضعيف، وفي حديث دراج عن أبي الهيثم ضعف. (انظر التقريب ص٣٢٦، و٣١٠).

- والنعمان بن بشير،[١]
- وسفينة،[٢]
- وابن عباس،[٣]
- وابن عمر،[٤]

---

(١) أخرج حديثه الطحاوي في شرح المشكل (٧٩/١١ رقم ٤٢٩٥)، والطبراني في الكبير ـ كما في جامع المسانيد (٢٩٠/٨ رقم ١٠٤١٣) ـ من طريق حفص بن سليمان، عن قيس بن مسلم ـ وهو الجدَلي ـ، عن طارق بن شهاب، عن النعمان بن بشير مرفوعا.
وهذا **إسناد ضعيف جدا**؛ لحال حفص بن سليمان. قال الهيثمي: رواه الطبراني وفيه حفص بن سليمان الأسدي، وهو متروك. (مجمع الزوائد (٩٧/٨).
وله طريق آخر في تاريخ بغداد (٢٨٤/١٣-٢٨٥)، وفيه داود بن الزبرقان، وهو متروك، كما في التقريب (ص ٣٠٥). وانظر زوائد تاريخ بغداد (٢٢٣/٩-٢٢٥ رقم ٢٠٣٤).
ملحوظة: تحرف في جامع المسانيد حفص بن سليمان إلى جعفر بن سليمان.

(٢) هو مولى رسول الله ﷺ، يكنى أبا عبد الرحمن، يقال: كان اسمه مهران، أو غير ذلك، فلقب سفينة؛ لكونه حمل شيئا كثيرا في السفر. (انظر الإصابة ٥٨/٢، والتقريب ص ٣٩٥).
أخرج حديثه ابن عدي في ترجمة أحمد بن مُحَمَّد بن الحجاج بن رشدين المصري من الكامل (٢٠١/١)، وقال ابن عدي: **وهذا الحديث بهذا الإسناد ليس بمحفوظ**. اهـ.
وحمد بن مُحَمَّد هذا كذبوه. (انظر لسان الميزان ٣٥٨/١-٣٥٩).

(٣) أخرج حديثه العقيلي في ترجمة مُحَمَّد بن كريب من ضعفائه (١٢٨٢/٤)، والطبراني في الكبير (٤٠٩/١١ رقم ١٢١٦٢)، وابن عدي في الكامل (٢٢٥٥/٦، و٢٢٥٦)، وأبو الشيخ في الأمثال (ص٦٠ رقم ٢٤)، والقضاعي في مسند الشهاب (ص ٣٩ رقم ٥) من طريق مُحَمَّد بن كريب، عن أبيه، عن ابن عباس مرفوعا.
وإسناده ضعيف؛ فإن مُحَمَّد بن كريب ضعيف، كما في التقريب (ص ٨٩١).

(٤) أخرج حديثه الطبراني في الكبير (٢٥٤/١٩-٢٥٦ رقم ٥٦٩)، وابن عدي في ترجمة بكار بن عبد الله بن سيرين من الكامل (٤٧٨/٢) من طريقين عن بكار بن عبد الله السيريني، حدثنا عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعا. وفي رواية الطبراني قصة.
وقال ابن عدي: وهذا الحديث بهذا الإسناد لا يرويه عن العمري غير بكار السيريني. اهـ.
=

- وجابر بن عبد الله،[١]
- وعمرو بن عوف،[٢]
- وعبيد بن صخر[٣]،

=

وهذا إسناد ضعيف، فيه علتان:

الأولى: أن بكارا ضعيف. قال أبو حاتم: لا يسكن القلب عليه، مضطرب. وقال أبو زرعة: هو ذاهب، روى أحاديث مناكير. وقال البخاري: يتكلمون فيه. وقال أبو داود: كتبت عنه، وطرحته. (انظر الجرح والتعديل ٢/٤٠٩-٤١٠، والتاريخ الكبير ٢/١٢٢، وسوالات الآجري ١/٣٦٠، ولسان الميزان ٢/٢٣٤).

والثانية: أن عبد الله العمري ضعيف عابد، كما في التقريب (ص ٥٢٨).

(١) أخرج حديثه ابن جميع الصيداوي في ترجمة مُحَمَّد بن جعفر من معجم الشيوخ (١/٩١) من طريق إبراهيم بن سليمان بن حيان النهمي قال: حدثنا عبد الملك بن الوليد البجلي، حدثنا فيض بن إسحاق الرقي، عن مُحَمَّد يعني ابن عبد الله بن عبيد الليثي، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله مرفوعا.

وإسناده ضعيف جدا؛ لما يلي:

١- مُحَمَّد بن عبد الله الليثي قال ابن معين: ليس حديثه بشيء. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال أبو حاتم الرازي: ليس بذاك الثقة، ضعيف الحديث. وقال النسائي، والدارقطني: متروك. (انظر تاريخ الدوري ٣/١٣٠، والتاريخ الأوسط ٢/١٣٤، والجرح والتعديل ٧/٣٠٠، وضعفاء النسائي ص ٢١٤، وضعفاء الدارقطني ص ١٤٧، ولسان الميزان ٦/٢٨٢).

٢- فيض بن إسحاق الرقي روى عنه أكثر من واحد، وترجم له البخاري في التاريخ الكبير (٧/١٣٩)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٧/٨٨)، ولم يذكرا فيه جرحا، أو تعديلا. وذكره ابن حبان في الثقات (٩/١٢)، وقال: كان ممن يخطئ.

٣- عبد الملك بن الوليد البجلي لم أجد من ترجم له إلا الذهبي في المقتنى (٢/٣٨).

٤- إبراهيم بن سليمان النهمي ضعيف. (انظر لسان الميزان ١/١٥٤).

(٢) لم أقف على حديثه، ومن ثم لم يتبين لي من هو؟، وذكر ابن حجر في الإصابة (٣/٩) ثلاثة من اسمه عمرو بن عوف من الصحابة.

(٣) لم أقف على حديثه. قال ابن حجر في الإصابة (٢/٤٤٤-٤٤٥): عبيد بن صخر بن لوذان

=

- وأم سلمة[١] رضي الله عنها.

الثالث: اقتصر المصنف من حديث ابن عباس على ذكر الاستشارة، ولم يذكر تمام الحديث، وأشار إليه بقوله: فذكر قصة طويلة. وفي جواز الاقتصار على بعض الحديث خلاف معروف في علوم الحديث.[٢]

والقصة التي أشار إليها المصنف رواها أحمد في مسنده[٣] بتمامها. قال: حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة، عن عبد الله قال: لما كان يوم بدر قال رسول الله ﷺ: ما تقولون في هؤلاء الأسرى؟ قال: فقال أبو بكر ـ رضوان الله عليه ـ: يا رسول الله، قومك، وأهلك، استنقذهم[٤]، واستأنِ[٥] بهم، لعل الله أن يتوب عليهم.

=

الأنصاري، ذكره البغوي وغيره في الصحابة، وقال ابن السكن: يقال: له صحبة، ولم يصح إسناد حديثه. اهـ.

(١) أخرج حديثها الترمذي في الآداب، باب ما جاء أن المستشار مؤتمن. (٤/٥١٢ رقم ٢٨٢٣)، وأبو يعلى (١٢/٣٣٣ رقم ٦٩٠٦)، والطبراني في الكبير (٢٣/٣٧٦ رقم ٨٩٠) من طرق عن وكيع، عن داود بن أبي عبد الله، عن ابن جدعان ـ وهو عبد الرحمن بن مُحَمَّد بن زيد بن جدعان ـ، عن جدته، عن أم سلمة.

وقال: هذا حديث غريب من حديث أم سلمة. اهـ.

ورواه مُحَمَّد بن بشر، عن داود بن أبي عبد الله، عن عبد الرحمن بن مُحَمَّد بن زيد بن جدعان عن جدته، عن أبي الهيثم، عن النبي ﷺ.(انظر ص ٤٧١).

وجدة ابن جدعان لا تعرف، كما في التقريب (ص ١٣٩٧).

(٢) انظر الكفاية (ص١٨٩- ١٩٤)، وعلوم الحديث (ص١٩٠ مع التقييد)، وتدريب الراوي (١/٥٣٩-٥٤٠).

(٣) (١/٣٨٣). وأخرجه أيضا ابن أبي شيبة (١٤/٣٧٠-٣٧٢ رقم ١٨٥٣٧)، والبيهقي (٦/٣٢١) من طريق أبي معاوية ـ وهو مُحَمَّد بن خازم الضرير ـ به.

(٤) وكذا في مجمع الزوائد (٦/٨٦)، وفي المسند: استبقهم.

يقال: استنقذه. أي: خلصه، ونجاه. (انظر لسان العرب ٣/٥١٦).

(٥) أي انتظر، ولا تعجل في أمرهم. (انظر النهاية ١/٧٨، ولسان العرب ١٤/٤٩).

قال: وقال عمر: يا رسول الله، أخرجوك، وكذبوك، قربهم، [فاضرب][(١)] أعناقهم. قال: وقال عبد الله بن رواحة: يا رسول الله، انظر واديا كثير الحطب، فأدخلهم فيه، ثم أضرمه[(٢)] عليهم نارا. فقال العباس: قطعت رحمك. قال: فدخل رسول الله ﷺ، ولم يرد عليهم شيئا. قال: فقال ناس: يأخذ بقول أبي بكر. وقال ناس: يأخذ بقول عمر. وقال ناس: يأخذ بقول عبد الله بن رواحة.

قال: فخرج عليهم رسول الله ﷺ، فقال: «إن الله ـ عز، وجل ـ ليُلِين قلوب رجال فيه[(٣)] حتى تكون ألين من اللبن. وإن الله ـ عز، وجل ـ ليشدد قلوب رجال فيه حتى تكون أشد من الحجارة. فإن مثلك يا أبا بكر كمثل إبراهيم ﷺ، قال: ﴿فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾،[(٤)] ومثلك يا أبا بكر كمثل عيسى ﷺ قال ﴿إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾،[(٥)] وإن مثلك يا عمر كمثل نوح ﷺ، [قال: ﴿رَبِّ لا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّاراً﴾،[(٦)] وإن مثلك يا عمر كمثل موسى][(٧)] قال: ﴿وَاشْدُدْ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَلا يُؤْمِنُوا حَتَّى يَرَوُا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾،[(٨)] أنتم عالة فلا ينفلتن منهم أحد إلا بفداء، أو ضربة عنق». قال عبد الله: فقلت: يا رسول الله، إلا سهيل[(٩)] بن بيضاء؛ فإني قد سمعته يذكر الإسلام، قال: فسكت. قال: فما رأيتني في يوم

---

(١) في (ل): فضرب. والمثبت من المسند.

(٢) وكذا في المجمع (٨٦/٦)، وفي المسند: أضرم.

(٣) قال السندي: قوله: «إن الله ليلين قلوب رجال فيه» أي: في شأنه، والتقرب إليه، يريد أن مقصود الكل هو الله تعالى إلا أن منهم من يتقرب إليه باللطف واللين، ومنهم من يتقرب إليه بالشدة. (انظر حاشية السندي المدمجة في تعليقات طبعة الرسالة لمسند أحمد (١٤٢/٦).

(٤) سورة إبراهيم: من الآية (٣٦).

(٥) سورة المائدة: (١٨٨).

(٦) سورة نوح: من الآية (٢٦).

(٧) ما بين المعقوفين من المسند، وهو ساقط من (ل).

(٨) سورة يونس: من الآية (٨٨).

(٩) قال ابن سعد في ترجمة سهل ـ المكبر ـ ابن بيضاء من طبقاته (١٩٩/٤): أسلم بمكة، وكتم إسلامه، فأخرجته قريش معها في نفير بدر، فشهد بدرا مع المشركين، فأسر يومئذ، فشهد له عبد =

أخوف أن تقع علي حجارة من السماء في ذلك اليوم حتى قال: «إلا سهيل بن بيضاء»، فأنزل الله ـ عز، وجل ـ ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ. لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾[1]

وفي رواية له[2] من رواية جرير بن حازم، عن الأعمش: عبد الله بن جحش مكان عبد الله بن [رواحة][3]. قال الطبراني: وهو الصواب.[4]

ورواه[5] أيضا من رواية زائدة، عن الأعمش، وأحال به على رواية أبي معاوية.

ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده[6]من رواية جرير عن الأعمش، فذكر القصة فيه.

ورواه الطبراني في المعجم الكبير[7] من رواية زائدة، وجرير عن الأعمش.

وقد تابع الأعمش عليه [حفص][8] بن أبي داود الأسدي. رواه الطبراني[1] أيضا.

=

الله بن مسعود أنه رآه يصلي بمكة، فخلي عنه، **والذي روى هذه القصة في سهيل بن بيضاء فقد أخطأ**. سهيل بن بيضاء أسلم قبل عبد الله بن مسعود، ولم يستخف بإسلامه، وهاجر إلى المدينة، وشهد بدرا مع رسول الله ﷺ مسلما لا شك فيه، فغلط من روى ذلك الحديث ما بينه وبين أخيه؛ لأن سهيلا أشهر من أخيه سهل، والقصة في سهل. اهـ.

قلت: وقد جاء على الصواب في رواية جرير بن حازم عند أحمد. والله أعلم.

(١) سورة الأنفال: (٦٧-٦٨). وفي (ل): ﴿لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم﴾ إلى قوله ﴿ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض تريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة والله عزيز حكيم﴾.

(٢) (٣٨٤/١).

(٣) في (ل): حوالة، والمثبت من المسند.

(٤) المعجم الكبير (١٧٨/١٠ رقم ١٠٢٥٩).

(٥) (٣٨٤/١). وزائدة هو ابن قدامة الثقفي.

(٦) (١١٦/٩-١١٧ رقم ٥١٨٧).

(٧) رواية زائدة (١٧٧/١٠ رقم ١٠٢٥٨)، ورواية جرير بن حازم (١٧٨/١٠ رقم ١٠٢٥٩).

(٨) في (ل): جعفر. والمثبت من المعجم الكبير، وهو حفص بن سليمان الأسدي، القارئ، متروك الحديث مع إمامته في القراءة، مات سنة ١٨٠هـ. (انظر التقريب ص ٢٥٧).

الرابع: حكم المصنف على حديث ابن مسعود بالحسن مع حكمه عليه بالانقطاع مع أنه لابد في الحسن [من][٢] الاتصال.

والجواب أن المصنف يحكم على الحديث باعتبار تقويته بما له من الطرق، وإن لم يخرجها هو، وقد ورد من طريق متصل رواه الطبراني في المعجم الكبير[٣] من رواية عاصم بن أبي النجود، عن زر بن حبيش، عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: "لما كان يوم بدر جاؤوا بالأسارى، ودعا رسول الله ﷺ أبا بكر ﷺ، فقال: ما ترى في هؤلاء؟ قال: يا رسول الله ﷺ! قومك، إن قتلتهم دخلوا النار، فإن أخذت فداءهم كان لنا عضدا." الحديث. وهذا وإن كان متصلا إلا أن الراوي له عن عاصم موسى بن مطير، وهو ضعيف.[٤]

الخامس: المشورة مصدر أشار عليه بكذا، وفيه لغتان[٥]:

=

(١) في المعجم الكبير (١٠/١٧٨ رقم ١٠٢٦٠).

(٢) في (ل): مع. والسياق يأباه.

(٣) (١٠/١٧٦ رقم ١٠٢٥٧). وتحرف فيه موسى بن مطير إلى مُحَمَّد بن مطير. فتنبه.

(٤) وقال ابن معين: كذاب. وقال أبو حاتم، والساجي، وجماعة: متروك. وقال ابن حبان: صاحب عجائب، ومناكير، لا يشك المستمع لها أنها موضوعة إذا كان هذا الشأن صناعته. وقال الدارقطني -فيما حكاه عنه الذهبي-: ضعيف. (انظر تاريخ الدوري ٢/٥٩٦، والجرح والتعديل ٨/١٦٢، والمجروحين ٢/٢٤٩، وضعفاء النسائي ص ٢٢٤، والميزان ٤/٢٢٣).

وعلى هذا لا ينفع اتصال هذا الطريق. والله أعلم.

لكن نص بعض الأئمة على صحة حديث أبي عبيدة عن أبيه مع انقطاعه.

قال ابن رجب في شرح علل الترمذي (١/٥٤٤): قال ابن المديني في حديث يرويه أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه: هو منقطع، وهو حديث ثبت. وقال يعقوب بن شيبة: إنما استجاز أصحابنا أن يدخلوا حديث أبي عبيدة عن أبيه في المسند -يعني في الحديث المتصل- لمعرفة أبي عبيدة بحديث أبيه، وصحتها (كذا)، وأنه لم يأت فيها بحديث منكر. اهـ.

(٥) وهو كذلك، لكن وقع في (ل) من السقط والتحريف ما جعل الكلام أعجميا.

=

إحداهما بضم الشين، وفتح الواو (؟). وبها صدر الجوهري.[١]

والثانية بسكون كلامه (؟). وعليها اقتصر صاحب المحكم، فقال: والمشورة مفعلة، ولا تكون مفعولة؛ لأنها مصدر، والمصادر لا تجيء على مثال مفعولة، وإن جاءت على مثال مفعول.[٢]

السادس: فيه مشروعية المشاورة، ولكن هل هو على سبيل الندب، أو على سبيل الوجوب؟ وقد ذكره الرافعي في الخصائص[٣]، وحكى في وجوبه عليه ﷺ وجهين، فقال أظهرهما الوجوب. وقال النووي: إنه الصحيح.[٤]

قلت: الذي نص عليه الشافعي أنه مندوب، حكاه البيهقي في المعرفة[٥] أنه كان غير واجب عليه عنه عند ذكر استئمار البكر، فقال: "ويشبه أمره أن يستأمر البكر في نفسها أن يكون على استطابة نفسها، وبسط الكلام فيه، واستشهد في ذلك بقول الله تعالى لنبيه ﷺ ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾[٦]، ولم يجعل الله لهم معه أمرا، ولكن في المشاورة استطابة نفوسهم[٧]، وأن يستن بها من ليس له على الناس ما لرسول الله ﷺ عليهم". انتهى.

قلت: وإذا كانت [المشاورة][٨] في حقه ﷺ مندوبة، أو واجبة فهي في حق غيره أولى بذلك. وقد قال ذلك غير واحد من العلماء إنه كان غير واجب عليه.

=

أما اللغتان فالأولى بفتح الميم، وضم الشين المعجمة، وسكون الواو، وفتح الراء، والثانية بفتح الميم، وسكون الشين، وفتح الواو، والراء. (انظر الصحاح ٧٠٥/٢، ولسان العرب ٤٣٧/٤، وتاج العروس ٢٥٧/١٢، وعمدة القارئ ٢٦٩/٢٤).

(١) الصحاح (٧٠٥/٢).

(٢) المحكم (١١٩/٨/العلمية)، والعبارة بنصها في لسان العرب (٤٣٧/٤).

(٣) في مقدمات كتاب النكاح من كتابه العزيز (٤٣٣/٧)،

(٤) انظر روضة الطالبين (٣٤٦/٥).

(٥) (٤٤/١٠)، وانظر الأم (٤٣٠/٦)، و(١٤٢/١٠-١٤٣).

(٦) آل عمران: من الآية (١٥٩).

(٧) وكتب في الهامش: أنفسهم صح. ولكن لم يضرب على ما في الأصل.

(٨) تصحف في (ل) إلى المسافرة.

وروى البيهقي أيضا في سننه[١] عن الشافعي قال: قال الحسن البصري: إن كان النبي ﷺ لغنيا عن مشاورتهم، ولكنه أراد أن يستن بذلك الحكام بعده.

وروى عبد بن حميد في تفسيره[٢] عن روح، عن سعيد، عن قتادة قال: "أمر الله نبيه أن يشاور أصحابه في الأمور، وهو يأتيه وحي السماء؛ لأنه أطيب لأنفس القوم إذا شاور بعضهم بعضا، وأرادوا بذلك وجه الله عزم الله لهم على أرشده."

ورواه ابن جرير أيضا في تفسيره[٣] عن قتادة.

وروى ابن جرير أيضا[١] عن سفيان بن عيينة في قوله ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ قال:

---

(١) (٤٦/٧)، وهو عند الشافعي في الأم (٢١٢/٨) عن الحسن معلقا.

وأخرجه سعيد بن منصور (١٠٩٨/٣ رقم ٥٣٤/تكملة)، ـ ومن طريقه البيهقي (١٠٩/١٠) ـ، وابن أبي حاتم في تفسيره (٨٠١/٣ رقم ٤٤١٦)، وابن المنذر في تفسيره (٤٦٧/٢ رقم ١١١٥) من طريق ابن عيينة، عن ابن شبرمة ـ واسمه عبد الله ـ، عن الحسن.

وهذا **إسناد منقطع**؛ قال ابن المديني: قلت لسفيان: كان ابن شبرمة جالس الحسن؟ قال: لا، ولكن رأى ابن سيرين بواسط. (انظر التاريخ الكبير ١١٧/٥).

وروي مرفوعا بإسناد ضعيف جدا. (انظر التلخيص الحبير ١٩٥/٤).

(٢) تفسير الإمام الحافظ عبد بن حميد الكشي، صاحب المسند (ت ٢٤٩هـ) في عداد المفقود، وقطعة منه توجد في حواشي تفسير ابن أبي حاتم في المجلد الثاني، وقد طبعت بدار البشائر.

والأثر المذكور لم أر من عزاه له. (انظر الدر المنثور ٨٧/٤).

وأخرجه ابن المنذر في تفسيره (٤٦٨/٢ رقم ١١١٨) من طريق روح ـ وهو ابن عبادة القيسي ـ، عن سعيد ـ وهو ابن عروبة ـ، عنه.

(٣) (١٨٨/٦-١٨٩) من طريق يزيد ـ وهو ابن زريع ـ، عن سعيد، عنه.

وأخرجه أيضا ابن أبي حاتم في تفسيره (٨٠٢/٣ رقم ٤٤١٨) من طريق يزيد به.

وإسناده صحيح؛ فإن كلا من روح بن عبادة، ويزيد بن زريع سمع من ابن أبي عروبة قبل الاختلاط. (انظر سوالات الآجري ٣٥٠/١، والعلل ومعرفة الرجال لأحمد ٣٢١/٣، وشرح علل الترمذي ٧٤٣/٢، والكواكب النيرات ص ١٩٠-٢١٢ مع الحاشية).

تنبيه: وقع في تفسير ابن أبي حاتم: أنبأنا العباس بن يزيد، عن سعيد. وصوابه: أنبانا العباس، عن يزيد... (انظر دراسة هذا الإسناد في التفسير الصحيح لحكمت بشير ٥٠/١-٥٣).

هي للمؤمنين أن يتشاوروا فيما لم يأتهم عن النبي ﷺ فيه أثر[٢]".

قال ابن جرير: "وأولى الأقوال بالصواب في ذلك أن يقال: إن الله ـ تعالى ذكره ـ أمر نبيه ﷺ بمشاورة أصحابه فيما حزبه من أمر عدوه، ومكائد حربه تألفا منه بذلك من لم يكن بصيرته بالإسلام البصيرة التي تؤمن معها فتنة الشيطان، وتعريفا منه أمته مأتي[٣] الأمور التي تحزبهم من بعده ليقتدوا به في ذلك عند النوازل التي تنزل بهم، فيتشاوروا فيما بينهم، كما كانوا يرونه في حياته يفعله. فأما النبي ﷺ فإن الله ـ تعالى ذكره ـ كان يعرفه مطالب وجوه ما حزبه من الأمور بوحيه، أو إلهامه إياه صواب ذلك. قال: وأما أمته فإنهم إذا تشاوروا مستنين بفعله في ذلك على تصادق للحق، وإرادة من جميعهم للصواب من غير ميل إلى هوى، ولا حيد عن هدى فالله مسددهم، وموفقهم".[٤]

السابع: إيراد المصنف لهذا الحديث في الجهاد والسير يفهم أن المراد المشورة في الحروب، ومكائد العدو. وقد تقدم أن ابن جرير قال إن الأولى بالصواب أن ذلك فيما حزبه من أمر عدوه، ومكائد حربه.

=

(١) في تفسيره (٦/١٩٠) **بإسناد صحيح**.

(٢) كذا في (ل)، وفي تفسير الطبري: أمر.

(٣) أشار محقق تفسير الطبري أن في (م): ما في الأمور.

(٤) تفسير الطبري (٦/١٩٠-١٩١).

٣٥- باب ما جاء لا تفادى جيفة الأسير.

١٧١٥- حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا أبو أحمد[١]، حدثنا سفيان، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- "أن المشركين أرادوا أن يشتروا جسد رجل من المشركين، فأبى النبي ﷺ أن يبيعهم[٢]".

هذا حديث حسن[٣]، لا نعرفه إلا من حديث الحكم، ورواه[٤] الحجاج بن أرطاة أيضا عن الحكم.

وقال أحمد بن الحسن: سمعت أحمد بن حنبل: ابن أبي ليلى لا يحتج بحديثه.

وقال مُحَمَّد بن إسماعيل: ابن أبي ليلى صدوق، ولكن لا يُعرف صحيح حديثه من سقيمه، ولا أروي عنه شيئا.

قال أبو عيسى: ابن أبي ليلى هو صدوق فقيه، وربما يهم في الإسناد.

حدثنا نصر بن علي، حدثنا عبد الله بن داود، عن سفيان الثوري قال: فقهاؤنا ابن أبي ليلى، وعبد الله بن شُبرُمة.[٥]

الكلام عليه من وجوه:

الأول: حديث ابن عباس انفرد بإخراجه المصنف،[٦] وقد رواه أحمد في

---

(١) هو مُحَمَّد بن عبد الله بن الزبير الزبيري، ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري، مات سنة ٢٠٣هـ. (انظر التقريب ص ٨٦١).

(٢) في طبعة بشار: أن يبيعهم إياه. وما في (ل) موافق لما في نسخة المباركفوري (٣٧/٣)

(٣) في (ل) وضعت فوقه (خ) إشارة إلى نسخة. وهو كذلك في بيان الوهم (٤٩٠/٣)، وميزان الاعتدال (٦١٥/٣). وجاء في تحفة الأشراف (٢٤٣/٥)، ونسخة المباركفوري، وطبعة بشار: غريب. وفي نسخة المباركفوري وضعت فوقه (ن) إشارة إلى نسخة. والله أعلم.

(٤) في (ل) رواه. وزدت الواو في أوله من نسخة المباركفوري، وطبعة بشار لمقتضى السياق.

(٥) جامع الترمذي (٣٣١/٣-٣٣٢).

(٦) انظر تحفة الأشراف (٢٤٣/٥ رقم ٦٤٧٥).

=

مسنده[١] من رواية علي بن مسهر، عن ابن أبي ليلى بزيادة فيه.

الثاني: لم يقع في رواية المصنف أن ذلك في أي غزوة، وكان في غزوة الخندق، كما وقع مبينا في مسند أحمد. قال: أصيب يوم الخندق رجل من المشركين، فطلبوا إلى النبي ﷺ [أن يُجِنُّوه][٢] فقال: «لا، ولا كرامة لكم». قالوا: فإنا نجعل لكم على ذلك جعلا. قال: «ذلك أخبث، وأخبث».

الثالث: الرجل الذي أراد المشركون شراء جسده هو نوفل بن عبد الله بن المغيرة من بني مخزوم، كما ذكره ابن إسحاق في السيرة.

قال ابن إسحاق: سألوا رسول الله ﷺ أن يبيعهم جسده، وكان اقتحم الخندق، فتورط، فقتل، فغلب المسلمون على جسده، فقال رسول الله ﷺ: «لا حاجة لنا بجسده،

=

وأخرجه أيضا أحمد (٣٢٦/١)، والطبراني في الكبير (٣٧٨/١٢-٣٧٩ رقم ١٢٠٥٨)، والبيهقي (١٣٣/٩) من طرق عن سفيان الثوري به.

إسناده ضعيف؛ ابن أبي ليلي -واسمه مُحَّد بن عبد الرحمن- صدوق سيئ الحفظ جدا، كما في التقريب (ص ٨٧١)، وتقدم أن الحكم بن عتيبة لم يسمع من مقسم إلا خمسة أحاديث، والباقي كتاب، وليس الحديث المذكور من تلك المسموعات. (انظر ص ١٣٦).

وابن أبي ليلى تابعه الحجاج بن أرطأة، كما أشار إليه الترمذي. أخرجه ابن أبي شيبة (٤١٩/١٢ رقم ١٥١٠٣)، وأحمد (٢٤٨/١، و٢٧١)، والبيهقي (١٣٣/٩) من طرق عن الحجاج، عن مقسم، عن ابن عباس. وحجاج بن أرطاة صدوق كثير الخطأ والتدليس، كما في التقريب (٢٢٢)، وقد عنعن.

وحكم ابن حجر على حديث ابن عباس هذا بأن **إسناده غير قوي، وذكر أن حديث طرح قتلى بدر في البئر** -الذي بوب عليه البخاري: باب طرح جِيَف المشركين في البئر، ولا يؤخذ لهم ثمن- **يشهد له**؛ لأن العادة تشهد أن أهل قتلى بدر لو فهموا أنه يقبل منهم فداء أجسادهم لبذلوا فيها ما شاء الله. (انظر فتح الباري ٣٤٠/٦ شرح حديث ٣١٨٥).

(١) (٢٥٦/١). وساق الشارح لفظه في الوجه الثاني.

(٢) في (ل): ط... ثم بياض، والمثبت من المسند.

ولا ثمنه، فخلى بينهم، وبينه»."[١]

قال ابن هشام: أعطوا رسول الله ﷺ بجسده عشرة آلاف درهم، فيما بلغني عن الزهري.[٢]

الرابع: ما فعله النبي ﷺ من تركه أخذ ما بذل له على جسد المشرك إما على سبيل البيع، أو المفاداة بمال أو بأسير للمسلمين عندهم، هل هو متحتم بحيث لا يجوز أخذ شيء على ذلك، أو فعل ذلك على سبيل التنزه، والورع مع جواز الأخذ عليه؟ ظاهر رواية[٣] أحمد في قوله: «ذلك أخبث، وأخبث» دال على المنع؛ لأن الخبائث محرمة؛ لقوله تعالى ﴿وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾[٤] وأيضا فالأسير يخرج عن الملك بموته، فهو بيع ما لم يملك.[٥]

نعم، إن أعطوا في مقابلة أخذ جيفته بعض أسارى المسلمين عندهم فهو جائز، بل واجب، وليس في هذا حقيقة البيع. والله أعلم.

الخامس: تبويب المصنف على الحديث بقوله: "جيفة الأسير" ليس بجيد، بل كان الأحسن أن يقول: جسد المشرك، كما هو في المتن؛ وذلك لأن الحكم لا يختص بالجيفة، إذ الجيفة هي الجسد إذا أراح، وتغير، كما قاله الجوهري[٦]. ومنه قول عمر ﷺ في

---

(١) غزوة الأحزاب ليست في المطبوع من سيرة ابن إسحاق، وهو في سيرة ابن هشام (٣/٢٤٥-٢٤٦).

(٢) سيرة ابن هشام (٣/٢٤٦). وورد ذلك عند ابن أبي شيبة (١٢/٤١٩) من طريق الحجاج بن أرطاة، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس. (انظر الكلام على حديث الباب).

(٣) في (ل): واية بدون الراء.

(٤) الأعراف: من الآية (١٥٧).

(٥) انظر شرح صحيح البخاري لابن بطال (٥/٣٦٨)، وعمدة القارئ (١٥/١٥).

(٦) في الصحاح (٤/١٣٤٠): الجيفة جثة الميت، وقد أراح، تقول منه: جيف، تجييفا، والجمع: جيف، ثم أجياف. اهـ.

وأراح: أي أنتن، وعمه بعض أهل اللغة. (انظر تاج العروس ٢٣/١١٤).

أصحاب القليب: تنادي قوما قد جُيِّفوا."[١]

وكذلك لا يختص الحكم بالأسير، بل هذا الرجل الذي غلب المسلمون على جسده في [الخندق][٢] لم يأسروه، وإنما اقتحم الخندق، فتورط به فرسه هناك، وكان الأحسن أن يقال: جسد الكافر، لا جسد المشرك، إذ الحكم لا يختص بالمشركين. والله أعلم.

(١) أخرجه باللفظ المذكور أحمد (٣/١٠٤، و٢٦٣)، والنسائي في الجنائز، باب أرواح المؤمنين، وغيرهم. (٤/٤١٦ رقم ٢٠٧٤)، وابن حبان (١٤/٤٥٨ رقم ٦٥٢٥/الإحسان) من حديث أنس رضي الله عنه بإسناد **صحيح**.

وبلفظ "كيف يسمعوا، وأنى يجيبوا، وقد جيفوا" أخرجه مسلم في الجنة ونعيمها...، باب عرض مقعد الميت من الجنة، أو النار عليه. (١٧/٢٠٢ رقم ٧١٥٢).

(٢) في (ل): خيبر. وهو تصحيف. وقد تقدم في الوجه الثاني أن ذلك كان في غزوة الخندق.

٣٦- باب[١]

١٧١٦- حدثنا ابن أبي عمر، حدثنا سفيان، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال: "بعثنا رسول الله ﷺ في سرية، فجاض الناس جَيْضة،[٢] فقدمنا المدينة، فاختبأنا بها، وقلنا: هلكنا، ثم أتينا رسول الله ﷺ، فقلنا: يا رسول الله، نحن الفرارون. قال: «بل أنتم العَكَّارون، وأنا فئتكم».

هذا حديث حسن، ولا نعرفه إلا من حديث يزيد بن أبي زياد.

ومعنى قوله: " فجاض الناس جَيْضة " يعني أنهم فروا من القتال.

ومعنى قوله: «بل أنتم العكارون» [والعكار][٣] الذي يفر إلى [إمامه][٤]؛ لينصره، ليس يريد الفرار.[٥]

الكلام عليه من وجوه:

الأول: حديث ابن عمر أخرجه أبو داود[٦] عن أحمد بن يونس، عن زهير، عن يزيد

---

(١) كذا بدون ترجمة في (ل)، ونسخة المباركفوري (٣/٣٨)، وأشار المباركفوري أن في بعض النسخ: **باب ما جاء في الفرار من الزحف**. وأثبت بشار هذه الترجمة في طبعته.

(٢) كذا في أصول العراقي للترمذي بالجيم، والضاد المعجمة، وفي نسخة المباركفوري، وطبعة بشار: بالحاء، والصاد المهملتين، وسيأتي الكلام عليه في الوجه الثاني.

(٣) في (ل): والعكارون. والمثبت من نسخة المباركفوري، وطبعة بشار لجامع الترمذي.

والعكارون هم الكرارون إلى الحرب، والعاطفون عليها، يقال: عكرت على الشيء إذا عطفت عليه، وانصرفت إليه بعد الذهاب عنه. (انظر معالم السنن ٣/٤٣٨، وغريب الخطابي ١/٣٣١، والنهاية ٣/٢٨٣).

(٤) في (ل): إمام. والمثبت من نسخة المباركفوري، وطبعة بشار.

(٥) جامع الترمذي (٣/٣٣٢). وفيه: الفرار من الزحف. وكذا في نسخة المباركفوري.

(٦) في سننه، كتاب الجهاد، باب في التولي يوم الزحف. (٣/٧٥ رقم ٢٦٤٧)، وفي الأدب، باب في =

بن أبي زياد. وزاد في آخره: قال: فدنونا، [فقبلنا][(١)] يده.

وروى ابن ماجه[(٢)] الزيادة فقط عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن مُحَمَّد بن فضيل، عن يزيد بن أبي زياد بلفظ: "قبلنا يد رسول الله ﷺ."

الثاني: قوله: "فجاض الناس جيضة" وقع في أصول سماعنا من كتاب الترمذي بالجيم، وبالضاد المعجمة. ووقع في أصول سماعنا من كتاب أبي داود بالحاء، والصاد المهملتين. ومعناهما متقارب، أي: مالوا، وحادوا. قال الخطابي: حاص الرجل إذا حاد عن طريقه، وانصرف عن وجهه إلى جهة أخرى.[(٣)] وقد ذكر.[(٤)]

=

قبلة اليد. (٥/٢٤٧ رقم ٥٢٢٣). وزهير هو ابن معاوية الجعفي.

وأخرجه أيضا أحمد (٢/٧٠، ٨٦، ١٠٠، ١١١)، والبخاري في الأدب المفرد (ص ٣٤٩-٣٥٠ رقم ٩٧٢)، وابن الجارود (٣/٣٠٦ رقم ١٠٥٠) من طرق عن يزيد بن أبي زياد به.

وهذا **إسناد ضعيف**؛ فإن يزيد بن أبي زياد الهاشمي مولاهم ضعيف، كبر فتغير، وصار يتلقن، كما في التقريب (ص ١٠٧٥). انظر إرواء الغليل (٥/٢٧ رقم ١٢٠٣)، وضعيف سنن أبي داود (٢/٣٣٠-٣٣١ رقم ٤٥٥/الأم).

(١) في (ل): فقلنا. والمثبت من سنن أبي داود.

(٢) في سننه، كتاب الأدب، باب في الرجل يقبل يد الرجل. (٤/٥٢٨ رقم ٣٧٠٤).

(٣) معالم السنن (٣/٤٣٨)، وانظر أيضا غريب الخطابي (١/٣٣١-٣٣٢)، والنهاية (١/٣٢٤، و٤٦٨).

(٤) هذا آخر ما جاء في (ل) من كلام الشارح في هذا الباب.

٣٧- باب[١].

١٧١٧- حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا أبو داود، حدثنا شعبة، عن الأسود بن قيس قال: سمعت نبيحا العنزي يحدث عن جابر بن عبد الله ـ رضي الله عنهما ـ قال: لما كان يوم أحد جاءت عمتي[٢] بأبي؛ لتدفنه في مقابرنا، فنادى منادي رسول الله ﷺ: أن[٣] ردوا القتلى إلى مضاجعها".

هذا حديث حسن صحيح.[٤]

الكلام عليه من وجوه:

الأول: حديث جابر أخرجه بقية أصحاب السنن، فرواه أبو داود[٥] عن مُحَمَّد بن كثير، [عن الثوري][٦] ـ، والنسائي[٧] عن مُحَمَّد بن منصور ـ، وابن ماجه[٨] عن هشام بن

---

(١) كذا في (ل) بدون ترجمة، وفي نسخة المباركفوري (٣٨/٣) كذلك. وفي طبعة بشار:

باب ما جاء في دفن القتيل في مقتله.

(٢) هي فاطمة بنت عمرو بن حرام. (انظر الاستيعاب ص ٩٣١، والإصابة ٣٨٤/٤).

(٣) ليس في نسخة المباركفوري، ولا في طبعة بشار.

(٤) جامع الترمذي (٣٣٢/٣-٣٣٣). وفي آخره زيادة: (ونبيح ثقة). وليست هذه الزيادة في نسخة المباركفوري أيضا.

(٥) في سننه، كتاب الجنائز، باب في الميت يحمل من أرض إلى أرض، وكراهة ذلك. (٣٣٥/٣ رقم ٣١٦٥).

وأخرجه النسائي في الجنائز، باب أين يدفن الشهيد؟ (٣٨٣/٤ رقم ٢٠٠٤) من طريق وكيع، عن الثوري به.

(٦) ما بين المعقوفين زيادة من إسناد أبي داود، (وانظر تحفة الأشراف ٣٨٣/٢ رقم ٣١١٧).

(٧) في المجتبى، كتاب الجنائز، باب أين يدفن الشهيد؟. (٣٨٢/٤-٣٨٣ رقم ٢٠٠٣).

(٨) في سننه، كتاب الجنائز، باب ما جاء في الصلاة على الشهداء... (٤٨٦/٢ رقم ١٥١٦).

وأخرجه أيضا الطيالسي (٣٣٠/٣ رقم ١٨٨٩)، وأحمد (٢٩٧/٣، و٣٠٨، و٣٩٧)، وابن =

عمار، وسهل بن أبي سهيل ،ـ ثلاثتهم عن سفيان بن عيينة ـ، كلاهما[١] عن الأسود بن قيس.

الثاني: لم يذكر المصنف في الباب غير حديث جابر، وفيه عن أبي سعيد الخدري ﷺ. رواه البزار في مسنده[٢] من رواية كثير بن زيد، عن ربيح بن عبد الرحمن بن أبي سعيد، عن أبيه، عن جده أبي سعيد الخدري ﷺ قال: "لما كان يوم أحد نادى منادي رسول الله ﷺ أن ردوا القتلى إلى مضاجعهم".

قال البزار: لا نعلمه عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد.

قلت: حكى المصنف[٣] عن البخاري أنه قال في ربيح بن عبد الرحمن: منكر الحديث. وقال أحمد بن حنبل: ليس بالمعروف.[٤]

=

الجارود (٢/١٤٥-١٤٦ رقم ٥٥٣)، وابن حبان (٧/٤٨٦ رقم ٣١٨٣/الإحسان) من طرق عن الأسود بن قيس به.

وهذا **إسناد صحيح**، كما قال الألباني في أحكام الجنائز (ص ٢٥)؛ رجاله ثقات رجال الصحيح غير نبيح العنزي، فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة، كما سيأتي في الوجه الثالث.

(١) يعني الثوري، وابن عيينة.

(٢) كما في كشف الأستار (١/٣٩٥-٣٩٦ رقم ٨٤١).

قال الهيثمي: إسناده **حسن**. (مجمع الزوائد ٣/٤٣).

قلت: حسنه لأن ربيحا قال عنه أبو زرعة: شيخ. (الجرح والتعديل ٣/٥١٩). وذكره ابن حبان في ثقاته (٦/٣٠٩). وقال ابن عدي في الكامل (٣/١٠٣٥): أرجو أنه لا بأس به.

قال الألباني بعد سياق أقوال الأئمة فيه عند الحكم على حديث آخر له: "فمثله يتردد النظر بين تضعيف حديثه، وتحسينه، ولعل الأول هو الأرجح، وإلى ذلك يشير الحافظ بقوله فيه في التقريب: (مقبول). يعني عند المتابعة، وإلا فلين الحديث، كما نص عليه في مقدمته. والله أعلم. (الصحيحة ٥/٢٩-٣٠ تحت رقم ٢٠١٨).

(٣) في علله الكبير بترتيب القاضي (ص ٣٣ تحت رقم ١٨).

(٤) أسنده عنه ابن عدي في الكامل (٣/١٠٣٤).

الثالث: ليس لنُبَيح العنزي عند المصنف إلا هذا الحديث، وحديث آخر في النهي عن طروق النساء ليلا. ذكره المصنف في الاستئذان[1].

وله عند أبي داود حديثان آخران[2]، وعند ابن ماجه[1]

(١) باب ما جاء في كراهية طروق الرجل أهله ليلا. (٤٣٧/٤ رقم ٢٧١٢) من حديث جابر ﷺ أن النبي ﷺ نهاهم أن يطرقوا النساء ليلا.

قال الترمذي: حديث **حسن صحيح**، وقد روي من غير وجه عن جابر عن النبي ﷺ. اه.

والحديث في الصحيحين من طرق عنه ﷺ أخرجه البخاري في النكاح، باب لا يطرق أهله ليلا.... (٤٢١/٩ رقم ٥٢٤٣-٥٢٤٤). ومسلم في الإمارة، باب كراهة الطروق... (٧٢/١٣-٧٤ رقم ٤٩٤١-٤٩٤٨).

(٢) ثلاثة أخر:

الأول في الصلاة، باب الصلاة على غير النبي ﷺ (١٢٥/٢ رقم ١٥٣٣) من حديث جابر بن عبد الله ﷺ "أن امرأة قالت للنبي ﷺ: صلّ علي، وعلى زوجي، فقال النبي ﷺ «صلى الله عليك، وعلى زوجك».

قال الألباني: **إسناده صحيح**. (صحيح سنن أبي داود ٢٦١/٥ رقم ١٣٧٢/الأم).

والثاني في الزكاة، باب في فضل سقي الماء. (٢١٤/٢-٢١٥ رقم ١٦٨٢) من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ، عن النبي ﷺ قال: «أيما مسلم كسا مسلم ثوبا على عرى كساه الله من خضر الجنة». الحديث.

وفي إسناده أبو خالد الدالاني ـ واسمه يزيد بن عبد الرحمن ـ مختلف فيه. (انظر تهذيب التهذيب ٥١٦/٤).

وقد روي **موقوفا على أبي سعيد ﷺ، وهو أشبه**. (انظر علل ابن أبي حاتم ١٧١/٢ س ٢٠٠٧، والترغيب، والترهيب ٤٥/٣ رقم ٣١٠١).

والثالث في الجهاد، باب الرجل يتحمل بمال غيره يغزو. (٣١/٣ رقم ٢٥٣٤) عن جابر ﷺ حدث عن رسول الله ﷺ أنه أراد أن يغزو، فقال: «يا معشر المهاجرين، والأنصار، إن من إخوانكم قوما ليس لهم مال، ولا عشيرة، فليضم أحدكم إليه الرجلين، أو الثلاثة». الحديث.

قال الحاكم في المستدرك (٩٠/٢): حديث **صحيح الإسناد**. ووافقه الذهبي، وأقرهما الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢٨٨/٧-٢٨٩ رقم ٢٢٨٥/الأم).

حديث آخر. هذا ما له عندهم.

ذكره علي بن المديني[٢] في المجهولين الذين لم يرو عنهم غير الأسود.

وقال أبو زرعة: ثقة، لم يرو عنه غير الأسود بن قيس.[٣]

قلت: بل روى عنه أيضا أبو خالد الدالاني، وروايته عنه في سنن أبي داود[٤]، وذكره ابن حبان في الثقات[٥]، واحتج به في صحيحه[٦]، وكذلك ابن خزيمة[٧] قبله.

الرابع: أمر رسول الله ﷺ برد القتلى إلى مضاجعها[٨]، ودفنهم في المكان الذي أصيبوا فيه، هل هو خاص بالشهداء أنهم يدفنون في مصارعهم، أو هو يعم الشهيد، وغيره بأنه لا ينقل الميت من الأرض التي مات فيها إذا كانت صالحة للدفن إلى غيرها؟

الظاهر الأول، ولكن مقتضى تبويب أبي داود، والبيهقي على هذا الحديث هو الثاني؛ فإن أبا داود بوب عليه في الجنائز: "باب الميت يحمل من أرض إلى أرض"[٩]، وبوب عليه

=

(١) في المقدمة، باب من كره أن يوطأ عقباه. (١٠٣/١ رقم ٢٤٦) من حديث جابر ﷺ قال: "كان النبي ﷺ إذا مشى مشى أصحابه أمامه، وتركوا ظهره للملائكة".

قال البوصيري، والألباني: هذا **إسناد صحيح**، رجاله ثقات. (مصباح الزجاجة ١٠٧/١، والصحيحة ٧٩٨/١ رقم ٤٣٦، و٧٩/٤ رقم ١٥٥٧).

(٢) حكاه عنه ابن حجر في تهذيب التهذيب (٢١٣/٤).

(٣) الجرح والتعديل (٥٠٨/٨).

(٤) كتاب الزكاة، باب في فضل سقي الماء. (٢١٤/٢-٢١٥ رقم ١٦٨٢).

(٥) (٤٨٤/٥).

(٦) انظر مثلا الإحسان (١٩٧/٣ رقم ٩١٦، وص ١٩٨ رقم ٩١٨، وص ٢٦٤ رقم ٩٨٤).

(٧) انظر مثلا (٥٦/١-٥٧ رقم ١٠٧).

وقال العجلي: كوفي تابعي ثقة. (معرفة الثقات ٣١١/٢). واحتج به الحاكم في صحيحه. انظر مثلا (٩٠/٢، و٤١١). ومع ذلك قال ابن حجر في التقريب (ص ٩٩٧) مقبول. وفيه قصور في حقه، كما قال الألباني في الصحيحة (٧٩٨/١ تحت رقم ٤٣٦).

(٨) كذا في (ل).

(٩) سنن أبي داود (٣٣٥/٣).

البيهقي في سننه[١]: "باب من كره نقل الموتى من أرض[٢] إلى أرض".

وإنما قلنا إن الاحتمال الأول أظهر ـ أي اختصاصه بالشهيد ـ موافقةً للأحاديث[٣] الواردة في كونه يدفن على هيئته بدمائه، وثيابه، ولا يغسل؛ ليبعث على هيئته، فالظاهر أنه أريد بذلك أنه يبعث من المكان الذي قتل به، وأيضا في كونه أمر بردهم بعد أن دخلوا إلى المدينة، كما في مسند أحمد[٤]، فأمره ﷺ بردهم إلى مضاجعهم دال على أفضلية المكان الذي قتلوا فيه بالنسبة إليهم، (فإن كان الذي بقرب المسجد أفضل في حق غيرهم)[٥]

وقد نص الشافعي[٦] ـ رحمه الله ـ على أن الميت لا ينقل إلى غير الأرض التي مات فيها فيها إلا أن يكون بقرب أحد المساجد الثلاثة فينقل إليها.

وقد نقل سعد بن أبي وقاص حين مات بالعقيق[٧] حتى دفن بالبقيع،[٨] ونقل عبد

(١) الكبرى (٤/٥٧).

(٢) في (ل): أرض الدفن، وليست كلمة "أرض" في السنن الكبرى.

(٣) منها: حديث جابر بن عبد الله أخرجه البخاري في الجنائز، باب الصلاة على الشهيد (٣/٢٦٦-٢٦٧رقم ١٣٤٣/مع الفتح) من طريق عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن جابر قال: كان النبي ﷺ يجمع بين الرجلين من قتلى أحد في ثوب واحد، ثم يقول: «أيهم أكثر أخذا للقرآن»؟ فإذا أشير له إلى أحدهما قدمه في اللحد، وقال: «أنا شهيد على هؤلاء يوم القيامة». **وأمر بدفنهم في دمائهم، ولم يغسلوا**، ولم يصل عليهم".

وفي رواية لأحمد (٣/٢٩٩): أن النبي ﷺ قال في قتلى أحد: «**لا تغسلوهم؛ فإن كل جرح، أو كل دم يفوح مسكا يوم القيامة**»، ولم يصل عليهم.

(٤) (٣/٣٩٨-٣٩٧).

(٥) هذه العبارة كذا في (ل)، ولم أتمكن من فهمه، وكأنه وقع فيه سقط. والله أعلم.

(٦) حكاه عنه الماوردي في الحاوي الكبير (٥/٢٦).

(٧) هو واد مشهور بناحية المدينة. (انظر معجم البلدان ٤/١٣٨-١٣٩، والمعالم الجغرافية في السيرة النبوية ص ٢١٣، ومعجم الأمكنة الوارد ذكرها في صحيح البخاري ص ٤٣٩).

(٨) أخرجه الفسوي في المعرفة (١/٢٢٤)، ومن طريقه البيهقي (٤/٥٧) من طريق عبد الله بن المبارك، عن داود بن قيس ـ وهو الفراء ـ، عن أمه قالت: مات سعد... الخبر.

وانظر أيضا المعجم الكبير (١/١٣٩ رقم ٣٠٢-٣٠٣)، ومعرفة الصحابة (١/١٣١).

عبد الرحمن بن أبي بكر إلى مكة، وكان توفي بوادي الحُبشي[(١)].[(٢)]

فلذلك قلنا: الظاهر أن العلة في الأمر بردهم إلى مضاجعهم لمكان الشهادة، ويحتمل أن هذا تشريف لهم، وتشبيه لهم بالأنبياء حيث يدفن النبي في المكان الذي مات فيه، كما ورد،[(٣)] فيحتمل أنه ألحق الشهداء بهم لفضيلتهم في ذلك،

وروى البيهقي[(٤)] أن أبا عبيدة بن الجراح ﷺ هلك بفحل[(٥)]، فقال: ادفنوني خلف

---

(١) بضم الحاء، وسكون الباء، وكسر الشين، وتشديد الياء، يقع جنوب مسفلة مكة على عشرة أكيال. (انظر معجم البلدان ٢/٢١٤، والمعالم الأثيرة ص ٩٦-٩٧).

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٣/٥١٧ رقم ٦٥٣٥)، وابن أبي شيبة (٣/٣٤٣)، والترمذي في الجنائز، باب ما جاء في الزيارة للقبور للنساء (٢/٣٥٨ رقم ١٠٥٥) من طريق ابن جريج، قال سمعت عبد الله بن أبي مليكة، فذكر قصة وفاة عبد الرحمن، ونقله من الحبشي إلى مكة.

وهذا **إسناد صحيح**، صرح ابن جريج بالسماع من ابن أبي مليكة عند عبد الرزاق. (وانظر تحفة المحتاج ٢/٣٤، وإرواء الغليل ٣/٢٣٥).

(٣) روي ذلك من حديث أبي بكر الصديق، أخرجه الترمذي في الجنائز، باب (٣٣)، (رقم ١٠١٨) من طريق عبد الرحمن بن أبي بكر ـ وهو ابن عبيد الله بن أبي مليكة ـ، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة قالت: لما قبض رسول الله ﷺ اختلفوا في دفنه، فقال أبو بكر: سمعت من رسول الله ﷺ شيئا ما نسيته، قال: «ما قبض الله نبيا إلا في الموضع الذي يحب أن يدفن فيه». أدفنوه في موضع فراشه.

وقال الترمذي: هذا حديث غريب، وعبد الرحمن بن أبي بكر المليكي يضعف من قبل حفظه، وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه، فرواه ابن عباس، عن أبي بكر الصديق، عن النبي ﷺ أيضا. اهـ.

وهو **حسن لما له من شواهد** ذكرها ابن حجر في فتح الباري (١/٦٨٥-٦٨٧ شرح حديث ٤٣٢)، والألباني في أحكام الجنائز (ص ١٧٤).

(٤) في الكبرى (٤/٥٧)، وأخرجه أيضا ابن عساكر في تاريخه (٢٥/٤٨٦). وإسنادهما حسن.

(٥) بكسر أوله، وسكون ثانيه، وآخره لام، اسم موضع بالشام كانت فيه وقعة للمسلمين مع الروم، الروم، وهي اليوم أطلال تقع إلى الشرق من نهر الأردن بين نهر الزرقاء جنوبا، ونهر اليرموك شمالا. (انظر معجم البلدان ٤/٢٣٧، والمعالم الأثيرة (ص ٢١٣).

النهر[١]، ثم قال: ادفنوني حيث قبضت.

الخامس: قول جابر: "جاءت عمتي بأبي؛ لتدفنه في مقابرنا" ينسب الدفن إلى المرأة، والأفضل في الدفن أن يليه الرجال، فما وجه ذلك؟.

والجواب أنه إنما وقع من عمته النقل فقط، فأتت بناضح[٢] حملت عليه زوجها[٣]، وأخاها، وإنما وليت النقل لانشغال الرجال بأمور أخرى، وقوله: "لتدفنه" يحتمل أن المراد تأمر رجالها بدفنه، ويحتمل أنه لم يكن لها رجال، أو أن رجالها مشغولون، فوليت المرأة الدفن. والله أعلم.

السادس: في قول جابر ﷺ: "لتدفنه في مقابرنا" ما يدل على أن عادتهم أنهم كانوا يجمعون الأقارب في مكان واحد، وقد استحب بعض العلماء ذلك، وورد فيه حديث[٤].

---

(١) لم يتبين لي أي النهر هذا. (انظر الأنهار المذكورة في معجم البلدان ٥/٣١٥-٣٢٤).

(٢) الناضح: الإبل التي يُستقى عليها. (انظر النهاية ٥/٦٩).

(٣) هو عمرو بن الجموح الأنصاري. (انظر ترجمته في الاستيعاب ص ٤٩٤، والإصابة ٢/٥٢٩).

(٤) يدل عليه أنه ﷺ دفن عثمان بن مظعون، ووضع عند رأسه حجرا، وقال: «أتعلم بها قبر أخي، وأَدفِن إليه من مات من أهلي». أخرجه أبو داود في الجنائز، باب في جمع الموتى في قبر، والقبر يعلم. (٣/٣٥٣ رقم ٣٢٠٧) من طريق كثير بن زيد المدني، عن المطلب ـ وهو ابن عبد الله بن حَنْطب ـ، عمن أخبره عن النبي ﷺ، ورآه ﷺ حين أخذ الحجر.

وإسناده **حسن متصل**؛ لأن المطلب بين في كلامه أنه أخبره به صحابي حضر القصة، والصحابة كلهم عدول لا تضر الجهالة بأعيانهم، وكثير هذا مختلف فيه، وقال ابن حجر: صدوق يخطئ. (انظر البدر المنير ٥/٣٢٥، والصحيحة (٧/١٦١ رقم٣٠٦٠، والتقريب ص ٨٠٨).

وانظر المسألة في المجوع (٥/٢٤٦)، والمغني (٣/٤٤٢).

٣٨- باب ما جاء في تلقي الغائب إذا قدم.

١٧١٨- حدثنا ابن أبي عمر، وسعيد بن عبد الرحمن قالا: حدثنا سفيان، عن الزهري، عن السائب بن يزيد ﷺ قال: "لما قدم رسول الله ﷺ من تبوك خرج الناس يتلقونه إلى ثنية الوداع. قال السائب: فخرجت مع الناس، وأنا غلام".

هذا حديث حسن صحيح.[١]

الكلام عليه من وجوه:

الأول: حديث السائب أخرجه البخاري عن مالك بن إسماعيل[٢]، وعن علي بن عبد الله[٣]، وعن عبد الله بن محمد[٤] ـ فرقهم ـ، وأبو داود[٥] عن أبي الطاهر بن السرح، أربعتهم عن سفيان بن عيينة.

الثاني: لم يذكر المصنف في الباب غير حديث السائب، وفيه عن عبد الله بن عباس، وعبد الله بن جعفر، وعبد الله بن الزبير، وعبد الله بن عمر ﷺ.

أما حديث ابن عباس فرواه أحمد في مسنده[٦] من رواية عبد الله بن أبي مليكة قال: "شهدت ابن الزبير، وابن عباس، فقال ابن الزبير لابن عباس: أتذكر حين استقبلنا رسول الله ﷺ، وقد جاء من سفر؟ قال: نعم، فحملني أنا، [وفلانا][٧] غلاما من بني

(١) جامع الترمذي (٣/٣٣٣).

(٢) صحيح البخاري، كتاب الجهاد، باب استقبال الغزاة. (٦/٢٣٠رقم٣٠٨٣/مع الفتح).

(٣) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب كتاب النبي ﷺ إلى كسرى، وقيصر. (٨/١٥٩ رقم ٤٤٢٦).

(٤) (رقم ٤٤٢٧).

(٥) في سننه، كتاب الجهاد، باب في التلقي. (٣/١٤٩ رقم ٢٧٧٩).

(٦) (١/٢٤٠) بإسناد صحيح.

(٧) في (ل): فلان. والمثبت من المسند.

هاشم، وتركك".

وروى البيهقي في كتاب الأدب [(١)] من رواية خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ﷺ قدم، فاستقبله أغيلمة من بني عبد المطلب، فجعل واحدا بين يديه، وآخر خلفه.

والحديث عند البخاري[(٢)]، والنسائي[(٣)] بلفظ: لما قدم مكة استقبله أغيلمة بني عبد المطلب. الحديث.

وأما حديث عبد الله بن جعفر، وعبد الله بن الزبير فاتفق عليه الشيخان[(٤)] من رواية ابن أبي مليكة قال: "قال ابن الزبير لابن جعفر: أتذكر يوم تلقينا النبي ﷺ أنا، وأنت، وابن عباس؟ قال: نعم. فحملنا، وتركك".

وأما حديث عبد الله بن عمر فرواه أحمد في مسنده[(٥)] [من رواية][(١)] محمد بن عبد

---

(١) في السنن الكبرى، كتاب الحج، جماع أبواب آداب السفر، باب التلقي. (٥/٢٦٠).

(٢) في صحيحه، كتاب العمرة، باب استقبال الحاج القادمين، والثلاثة على الدابة. (٣/٧٨١ رقم ١٧٩٨)، وكتاب اللباس، باب الثلاثة على الدابة. (١٠/٤٨٦ رقم ٥٩٦٥) من طريق خالد الحذاء، عن عكرمة، عنه به.

(٣) في المجتبى، كتاب مناسك الحج، باب استقبال الحاج. (٥/٢٣٣ رقم ٢٨٩٤) من طريق خالد.

(٤) البخاري في الجهاد، باب استقبال الغزاة. (٦/٢٣٠ رقم ٣٠٨٢) ـ واللفظ له ـ، ومسلم في فضائل فضائل الصحابة، باب فضائل عبد الله بن جعفر ﷺ. (١٥/١٩٢ رقم ٦٢١٦-٦٢١٧).

(٥) (٢/٦٩)، و(٢/١٢٨) من طريق محمد بن الحارث الحارثي، عن محمد بن عبد الرحمن البيلماني به.

وإسناده **ضعيف جدا**؛ فإن محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني منكر الحديث، وقد اتهمه ابن حبان، كما تقدم الكلام عليه في (باب ٥).

وأبوه عبد الرحمن بن البيلماني، ومحمد بن الحارث الحارثي ضعيفان. (انظر التقريب ص ٥٧٢، و٨٣٤).

ومن أهل العلم من قال بأنه **موضوع**.

قال ابن حبان في ترجمة محمد بن عبد الرحمن: "حدث عن أبيه بنسخة شبيها بمائتي حديث كلها موضوعة. اهـ. ثم ذكر عدة أحاديث، منها الحديث المذكور.

وتبعه الألباني، فقال: هذا إسناد موضوع، آفته ابن البيلماني إلى أخر كلامه. (الضعيفة (٥/٤٣١ =

الرحمن بن البيلمان، عن أبيه، عن عبد الله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا لقيت الحاج فسلم عليه، وصافحه، ومره أن يستغفر لك قبل أن يدخل بيته؛ فإنه مغفور له».

الثالث: فيه استحباب الخروج لتلقي المسافر، ويتأكد ذلك في حق الغزاة، والحجاج، والعمار لشرف أسفارهم، وخطرها.

الرابع: فيه استحباب الخروج بالصبيان أيضا لتلقي المسافر خصوصا أقارب المسافر، كما تقدم في استقبال أغيلمة بني عبد المطلب، كعبد الله بن عباس، وعبد الله بن جعفر، وغيرهما.

الخامس: استدل به أيضا على استحباب تشييع المسافر، وتوديعه.

قال ابن بطال: "وبهذا الحديث ثبت تشييعهم؛ لأن ثنية الوداع إنما سميت بذلك؛ لأنهم كانوا يشيعون الحاج، والغزاة إليها، ويودعونهم عندها، وإليها كانوا يخرجون صغارا، وكبارا عند التلقي".[٢]

قلت: قوله: إنهم كانوا يشيعون الحاج إلى ثنية الوداع، ويخرجون إليهم عند تلقيهم" وهم منه؛ فإنها ليست من جهة مكة، وإنما هي من جهة الشام.

لكن روى البيهقي في دلائل النبوة[٣] من رواية أبي خليفة ـ وهو الفضل بن الحباب ـ قال: سمعت ابن عائشة[٤] يقول: لما قدم ـ عليه الصلوة، والسلام ـ المدينة جعل النساء، والصبيان يقولون:

=

رقم ٢٤١١).

(١) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٢٤١/٥).

(٣) (٥٠٦/١-٥٠٧).

(٤) هو عبيد الله بن مُحَمَّد بن حفص القرشي، التيمي، قيل له ابن عائشة نسبة إلى عائشة بنت طلحة بن عبيد الله؛ لأنه من ذريتها. ثقة جواد، مات سنة ٢٢٨هـ. (انظر التقريب ص ٦٤٤).

طلع البدر علينا من ثنيات الوداع.

وجب الشكر علينا ما دعا لله داع.

ذكره في مقدمه في الهجرة.

وهكذا رواه أبو الحسن ابن المقرئ[1] في كتاب الشمائل له.

ولكن الإسناد معضل، لا تقوم به حجة.

ويحتمل أن تكون الثنية التي من كل جهة التي يصل إليها المشيعون يسمونها ثنية الوداع.[2]

قال الجوهري: والثنية طريق[3] العقبة. قال: ومنه قولهم: فلان طَلاع الثنايا إذا كان ساميا لمعالي الأمور، كما يقال: طلاع أَنْجُد."[4]

وحكى صاحب المحكم في الثنية أربعة أقوال، فقال: والثنية الطريق في الجبل كالنقب. وقيل: الطريقة إلى الجبل، وقيل: هي العقبة. وقيل: هي الجبل نفسه.[5]

السادس: قول السائب: "وأنا غلام" أي صبي، ومنه قوله: «ويرش من بول الغلام»[6].

---

(١) تقدمت ترجمة ابن المقرئ (ص ٤٦٠)، وذكرت هناك أني لم أقف على كتابه.

(٢) انظر زاد المعاد (٣/٥٥١)، وفتح الباري (٧/٣٢٦-٣٢٧ شرح حديث ٣٩٢٥) ، ومعجم الأمكنة الوارد ذكرها في صحيح البخاري (ص ١٢٦-١٣٠)، وانظر (ص ٢٩٥) من هذه الرسالة.

وقد نقل كلام العراقي هذا ابنه في طرح التثريب (٧/٢٤٠) مختصرا.

(٣) تكررت هذه الكلمة في (ل).

(٤) الصحاح (٦/٢٢٩٥). وأنجد جمع نجد، وهو ما ارتفع من الأرض. (الصحاح ٢/٥٤٢).

(٥) لم أقف عليه في المحكم، وقد نقل عنه العيني في عمدة القارئ (١٥/١٤)، وأبو زرعة العراقي في طرح التثريب (٧/٢٣٩)، (وانظر أيضا لسان العرب ١٤/١٢٣).

(٦) أخرجه أبو داود في الطهارة، باب بول الصبي يصيب الثوب. (١/١٨٨ رقم ٣٧٦)، والنسائي في في الطهارة، باب بول الجارية. (١/١٧٤ رقم ٣٠٣)، وابن ماجه في الطهارة، باب ما جاء في بول الصبي الذي لم يطعم. (١/١٨٤-١٨٥ رقم ٥٢٦)، وابن خزيمة (١/١٤٣ رقم ٢٨٣)، =

وربما أطلقوه على البالغ القوي، كقوله: "خذها، وأنا الغلام الفارسي".(١)

وكان السائب يومئذ ابن ست سنين، أو سبع سنين؛ فإنه ولد بعد الهجرة، فقيل: في السنة الثانية. وقيل: في الثالثة.(٢) وكانت غزوة تبوك في رجب سنة تسع. والله أعلم.

السابع: الخروج لتلقي الغائب وتشييع المسافر لا يختص بمكان، ولا بمسافة، وإنما هو بحسب العوائد، وحسب اختصاص المتلقي والمتشيع بمن يتلقاه، أو يشيعه. قال ابن بطال: "وقد يجوز تلقيهم بعدها، وتشييعهم إلى أكثر منها".(٣)

=

والحاكم (١٦٦/١) من حديث أبي السمح.

وإسناده **حسن**؛ فإن أبا الزعراء يحيى بن الوليد الكوفي لا بأس به، كما في التقريب (ص ١٠٦٩).

وقال البخاري: حديث أبي السمح هذا حديث حسن. كما في البدر المنير (٥٣٢/١).

ينظر للاستزادة نصب الراية (١٢٥/١-١٢٨)، والبدر المنير (٥٣٠/١-٥٤٢)، والتلخيص الحبير (٣٧/١-٣٩)، وصحيح سنن أبي داود (٢٢٤/٢ رقم ٤٠٢/الأم).

(١) قاله أبو عقبة الفارسي مولى الأنصار يوم أحد حين ضرب رجلا من المشركين. أخرجه أحمد (٢٩٥/٥)، وأبو داود في الأدب، باب في العصبية. ((٢١٥/٥-٢١٦ رقم ٥١٢٣)، وابن ماجه في الجهاد، باب النية في القتال. (٢٢٦/٣ رقم ٢٧٨٤) من طريق داود بن الحصين، عن عبد الرحمن بن أبي عقبة، عن أبي عقبة به. وعندهم: خذها مني... إلخ.

وإسناده **ضعيف**؛ فإن عبد الرحمن بن أبي عقبة ذكره ابن حبان في ثقاته (١٠١/٥)، وقال: يروي المراسيل. وقال ابن حجر في التقريب (ص ٥٩١): مقبول.

(٢) انظر طبقات ابن سعد (٥٥٢/٦)، وصحيح البخاري، كتاب جزاء الصيد، باب حج الصبيان (٩٢/٤ رقم ١٨٥٨)، ومعرفة الصحابة (١٣٧٦/٣)، والاستيعاب (ص ٣١٣-٣١٤).

(٣) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٢٤١/٥). وقوله (بعدها) أي بعد ثلية الوداع.

٣٩- باب ما جاء في الفيء.

١٧١٩- حدثنا ابن أبي عمر، حدثنا سفيان بن عيينة، عن [عمرو][(١)] بن دينار، عن ابن شهاب، عن مالك بن أوس بن الحدثان، قال: سمعت عمر بن الخطاب ﷺ يقول: كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله مما لم يُوجف المسلمون عليه بخيل، ولا ركاب، فكانت لرسول الله ﷺ خالصا[(٢)]، فكان رسول الله ﷺ يعزل نفقة أهله سنة، ثم يجعل ما بقي[(٣)] في الكراع، والسلاح عدة في سبيل [الله][(٤)].

هذا حديث حسن صحيح.

وروى[(٥)] سفيان بن عيينة هذا الحديث عن معمر، عن ابن شهاب.[(٦)]

الكلام عليه من وجوه:

الأول: حديث عمر أخرجه بقية الأئمة الستة خلا ابن ماجه: فرواه البخاري[(٧)] عن علي بن المديني ـ، ومسلم[(٨)] عن قتيبة، ومُحَّد بن عباد، وإسحاق بن إبراهيم، وأبي بكر بن

---

(١) في (ل): عمر. والتصويب من نسخة المباركفوري (٣٩/٣)، وطبعة بشار.

(٢) قال المباركفوري: كذا في نسخ الترمذي بالتذكير، وفي رواية للبخاري: (خالصة) بالتأنيث، وهو الظاهر، وفي رواية أخرى له: (خاصة). (تحفة الأحوذي ٣٩/٣).

(٣) في (ل) هنا زيادة: عدة.

(٤) لفظ الجلالة ليس في (ل). والمثبت من نسخة المباركفوري، وطبعة بشار.

(٥) في بداية هذا المقطع (خ)، وفي نهايته (إلى) إشارة إلى نسخة، وهو مثبت في طبعة بشار لجامع الترمذي، ولم يوجد في نسخة المباركفوري.

(٦) جامع الترمذي (٣٣٣/٣-٣٣٤).

(٧) في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب المجن، ومن يترس بترس صاحبه. (١١٤/٦ رقم ٢٩٠٤/مع الفتح)، وكتاب التفسير، باب قوله ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ﴾ [الحشر: من الآية٧] (٨٠٢/٨ رقم ٤٨٨٥).

(٨) في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب حكم الفيء. (٢٩٣/١٢-٢٩٤ رقم ٤٥٥٠).

أبي شيبة ـ، وأبو داود[١] عن عثمان بن أبي شيبة ـ، والنسائي[٢] عن عبيد الله بن سعيد ـ، وفي الكبرى[٣] عن يحيى بن موسى، وهارون بن عبد الله ـ. تسعتهم عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار.

وأما رواية ابن عيينة عن معمر التي أشار إليها المصنف في بعض النسخ فأخرجها مسلم[٤] عن يحيى بن يحيى ـ، والنسائي في الكبرى[٥] عن سعيد بن عبد الرحمن ـ، كلاهما عن سفيان.

وقد رواه زياد بن أيوب عن سفيان، عن عمرو، ومعمر. رواه النسائي أيضا في الكبرى[٦] عن زياد.

وهكذا رواه مسدد، عن سفيان، عن عمرو، ومعمر معا.[٧]

وتابع عمرو بن دينار، ومعمرا عليه أسامة بن زيد. رواه أبو داود[٨] من رواية عبد

(١) في سننه، كتاب الخراج والإمارة والفيء. باب في صفايا رسول الله من الأموال. (٢٤٩/٣ رقم ٢٩٦٥) عن عثمان بن أبي شيبة، وأحمد بن عبدة.

(٢) في المجتبى، كتاب قسم الفيء. (١٤٩/٧-١٥٠ رقم ٤١٥١).

(٣) كتاب التفسير، باب قوله تعالى ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ﴾ (٢٩٢/١٠ رقم ١١٥١٢).

(٤) في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب حكم الفيء. (٢٩٤/١٢ رقم ٤٥٥١).

(٥) كتاب عشرة النساء، باب ادخار قوت العيال. (٢٧٢/٨ رقم ٩١٤٣).

(٦) كتاب عشرة النساء، باب ادخار قوت العيال. (٢٧٢/٨ رقم ٩١٤٥).

(٧) أخرج رواية مسدد ابن حبان (٢٧١/١٤ رقم ٦٣٥٧/الإحسان).

وكذلك رواه الحميدي (١٥٩/١ رقم ٢٢)، وأحمد (٢٥/١) عن سفيان.

(٨) في سننه، كتاب الخراج والإمارة والفيء. باب في صفايا رسول الله ﷺ من الأموال. (٢٥١/٣ رقم رقم ٢٩٦٧) باختلاف يسير في بعض الألفاظ.

وأخرجه أيضا البزار (٣٧٩/١ رقم٢٥٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٠٢/٣)، والبيهقي (٢٩٦/٦)، و(٥٩/٧)، والضياء في المختارة (٣٩٣/١-٣٩٥ رقم ٢٧٣-٢٧٦) من طريق أسامة بن زيد به.

قال الألباني: وهذا **إسناد حسن** للخلاف المعروف في أسامة بن زيد ـ وهو الليثي ـ. (صحيح سنن أبي داود ٣١٧/٨ رقم ٢٦٢٨/الأم).

العزيز بن مُحَمَّد، وصفوان بن عيسى، وحاتم بن إسماعيل، ثلاثتهم عن أسامة بن زيد، عن ابن شهاب قال: أخبرني مالك بن أوس أن عمر بن الخطاب قال: كان لرسول الله ﷺ [ثلاث][١] صفايا[٢]: بني[٣] [النضير][٤]، وخيبر[٥]، وفدك[٦]. وأما بنو النضير فكانت حُبُسا[٧] لنوائبه[٨]، وأما فدك فكانت لابن السبيل، وأما خيبر فجزأها ثلاثة أجزاء، فقسم منها جزأين بين المسلمين، وحبس جزء لنفسه، ولنفقة أهله، فما فضل عن نفقة أهله ردها على فقراء المهاجرين.

ورواه عن ابن شهاب أيضا مالك، وعقيل، ويونس[٩].

الثاني: لم يذكر المصنف في الباب غير حديث عمر، وفيه عن أبي بكر الصديق،[١٠]

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة من السنن.

(٢) صفايا جمع صفية، وهي ما يأخذه رئيس الجيش من المغنم قبل القسمة، وكان ذلك خاصا بالنبي ﷺ. (انظر غريب الحديث للخطابي ٢٣٧/١، والنهاية ٤٠/٣).

(٣) كذا في (ل)، وفي السنن: بنو. وكل منهما سائغ، أما (بنو) فواضح، وأما (بني) فعلى أنه بدل من صفايا.

(٤) في (ل) : النظير. والتصويب من سنن أبي داود، وتقدم الكلام عليه في باب غزوات النبي ﷺ.

(٥) بلدة معروفة فتحها النبي ﷺ سنة سبع، وهي تبعد عن المدينة (١٦٥) كيلا شمالا على طريق الشام. (انظر معجم البلدان ٤٠٩/٢-٤١١، ومعجم المعالم الجغرافية ص ١١٨).

(٦) تقدم تحديدها في (ص ٣٥٦).

(٧) بضم الحاء المهملة، وسكون الموحدة أي محبوسة. (انظر عون المعبود ١٩٠/٨، وتاج العروس ٥٢٢/١٥).

(٨) نوائب جمع نائبة، وهي ما ينوب الإنسان ـ أي ينزل به ـ من المهمات، والحوادث. (النهاية ١٢٣/٥).

(٩) انظر علل الدارقطني (٢١٥/٢ س ٢٣٠). وعُقيل هو ابن خالد، ويونس هو ابن يزيد الأيلياني.

(١٠) أخرج حديثه **البخاري** في فضائل الصحابة، باب مناقب قرابة رسول الله ﷺ (٩٩/٧ رقم ٣٧١١، و٣٧١٢)، وفي المغازي، باب غزوة خيبر، (٦١٦/٧-٦١٧ رقم ٤٢٤٠، و٤٢٤١)، ومواضع أخر، **ومسلم** في الجهاد والسير، باب قول النبي ﷺ: «لا نورث، ما تركناه فهو صدقة». (٢٩٩/١٢-٣٠٣ رقم ٤٥٥٥-٤٥٥٧)، **وأبو داود** في الخراج والإمارة والفيء، باب في صفايا =

وعثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الرحمن بن عوف، والزبير بن العوام، وطلحة بن عبيد الله، والعباس بن عبد المطلب،[١] وابنه عبد الله بن

=

رسول الله ﷺ من الأموال. (٢٥١/٣-٢٥٢رقم ٢٩٦٨-٢٩٧٠)، **والنسائي** مختصرا في قسم الفيء. (١٥٠/٧ رقم ٤١٥٢) من طريق عروة بن الزبير، عن عائشة أنها أخبرته:

"أن فاطمة بنت رسول الله ﷺ أرسلت إلى أبي بكر الصديق تسأله ميراثها من رسول الله ﷺ مما أفاء الله عليه بالمدينة، وفدك، وما بقي من خمس خيبر، فقال أبو بكر: إن رسول الله ﷺ قال: «لا نورث ما تركنا صدقة، إنما يأكل آل مُحَمَّد ﷺ في هذا المال». وإني ـ والله ـ لا أغير شيئا من صدقة رسول الله ﷺ عن حالها التي كانت عليها في عهد رسول الله ﷺ، ولأعملن فيها بما عمل به رسول الله ﷺ". الحديث.

(١) أما حديث عثمان، وعلي، وسعد، وابن عوف، والزبير، وطلحة، والعباس فأخرجه **البخاري** في فرض الخمس، باب فرض الخمس. (٦//٢٣٦-٢٣٨ رقم ٣٠٩٤)، وفي المغازي، باب حديث بني النضير. (٤١٨/٧-٤١٩ رقم ٤٠٣٣)، ومواضع أخر، **ومسلم** في الجهاد والسير، باب حكم الفيء. (٢٩٥/١٢-٢٩٩ رقم ٤٥٥٢، و٤٥٥٣)، **وأبو داود** في الخراج والإمارة والفيء، باب في صفايا رسول الله ﷺ من الأموال. (٢٤٥/٣-٢٤٩ رقم ٢٩٦٣، و٢٩٦٤)، **والترمذي** في السير، باب ما جاء في تركة رسول الله ﷺ. (٣/ رقم ١٦١٠)، **والنسائي** في قسم الفيء. (٧/ رقم ٤١٥٩)، في حديث طويل جاء فيه أن عثمان، وعليا، وسعدا، وابن عوف، والزبير دخلوا على عمر، ثم دخل بعدهم عباس، وعلي، فدار الكلام بينهم في شأن ما أفاء الله على رسوله، وجاء فيه أن عمر قال:

"إن الله ـ جل وعز ـ كان خص رسوله ﷺ بخاصة لم يخصص بها أحدا غيره قال ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ﴾ قال: فقسم رسول الله ﷺ بينكم أموال بني النضير، فوالله ما استأثر عليكم، ولا أخذها دونكم حتى بقي هذا المال، فكان رسول الله ﷺ يأخذ منه نفقة سنة، ثم يجعل ما بقي أسوة المال. وفي رواية: مجعل مال الله. ثم قال (يعني لعثمان، ومن معه): أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض أتعلمون ذلك؟ قالوا: نعم، ثم نشد عباسا، وعليا بمثل ما نشد به القوم: أتعلمان ذلك؟ قالا: نعم". الحديث.

وأخرجه النسائي في الكبرى، كتاب الفرائض، باب ذكر مواريث الأنبياء. (٩٨/٦ رقم ٦٢٧٥) مختصرا، وزاد طلحة بن عبيد الله. (انظر فتح الباري ٢٤٦/٦ شرح حديث ٣٠٩٤).

عباس،[١] وعبد الله بن الزبير،[٢] وصهيب بن سنان[٣]، وعوف بن مالك[٤] ﷺ.

---

(١) لم أقف عليه.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) أخرج حديثه البخاري في التاريخ الكبير (٣١٥/٤). ومن طريقه البيهقي في الكبرى (٢٩٧/٦). قال: قال لي إبراهيم بن يحيى بن مُحَّد، حدثني أبي، عن أبي حذيفة بن حذيفة، أخبرني عمي زياد بن صيفي، عن أبيه، عن جده صهيب بن سنان ﷺ قال: "لما فتح رسول الله ﷺ بني النضير أنزل الله عليه ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلا رِكَابٍ﴾ [الحشر: من الآية ٦]، وكانت للنبي ﷺ خاصة، فقسمها بين المهاجرين... الحديث.

وهذا **إسناد ضعيف**؛ لما يلي:

- إبراهيم بن يحيى بن مُحَّد بن عباد الشجري لين الحديث، كما في التقريب (ص ١١٨).
- وأبوه ضعيف، وكان ضريرا يتلقن، كما في التقريب (ص ١٠٦٥).
- وأبو حذيفة بن حذيفة قال عنه أبو حاتم: لا أعرفه. (الجرح والتعديل ٣٥٩/٩).
- ووالد زياد هو صيفي بن صهيب الرومي، روى عنه أكثر من واحد، وذكره ابن حبان في الثقات (٣٨٤/٤)، وقال ابن حجر في التقريب (ص ٤٥٦): مقبول.

تنبيه: جاء في المطبوع من التاريخ الكبير: إبراهيم بن مُحَّد بن يحيى. وفي سنن البيهقي: إبراهيم بن يحيى بن مُحَّد، وهو الصواب، وقد جاء في نسخة أحمد الثالث من التاريخ الكبير (ل ١٩٥/أ) كذلك، كما أفاد الدكتور مُحَّد بن عبد الكريم بن عبيد في تخريج الأحاديث المرفوعة المسندة في كتاب التاريخ الكبير (١١٩١/٣ رقم ١٠١٥).

(٤) أخرج حديثه سعيد بن منصور (١٧١/٢/٣-١٧٢رقم ٢٣٥٦)، وأحمد (٢٥/٦، و٢٩)، وأبو داود في الخراج، والإمارة، والفيء، باب في قسم الفيء. (٢٤٢/٣ رقم ٢٩٥٣)، وابن الجارود (٣٥٨/٣ رقم ١١١٢). وابن حبان (٤٥/١١ رقم ٤٨١٦/الإحسان)، والحاكم (١٤٠/٢-١٤١) من طرق عن صفوان بن عمرو، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن عوف بن مالك ﷺ "أن رسول الله ﷺ كان إذا أتاه الفيء قسمه في يومه، فأعطى الآهل حظين، وأعطى العَزَب حظا. وفي رواية: فدعينا، وكنت أدعى قبل عمار، فدعيت، فأعطاني حظين، وكان لي أهل، ثم دعي بعدي عمار بن ياسر فأعطى له حظا واحدا".

قال أحمد ـ فيما نقل عنه المجد بن تيمية ـ: حديث حسن. (المنتقى ٢١٤/٣).

وقال الحاكم: هذا حديث **صحيح على شرط مسلم**؛ فقد أخرج بهذا الإسناد بعينه أربعة =

الثالث: الفيء كل ما حصل للمسلمين من الكفار بغير قتال، وإيجاف خيل وركاب، سواء حصل بخوف منهم كالمال الذي انجلوا عنه خوفا من المسلمين، أو كان بغير خوف، كما يبذلونه للمسلمين للكف عنهم، أو للذب عنهم كالجزية[(١)]، والخراج[(٢)]، والعشر[(٣)]، وكذا مال المرتد، ومال من لا وارث له، فكل هذا يسمى فيئا.[(٤)]

وفي عبارة الشافعي في المختصر[(٥)] ما يقتضي أن الفيء يطلق على ذلك، وعلى الغنيمة أيضا، ولا يطلق اسم الغنيمة على الفيء، وبه صرح الشيخ أبو حاتم القزويني[(٦)]، وغيره[(٧)] من أصحابنا.

=

أحاديث، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

وحكم عليه الألباني أيضا بأنه على شرط مسلم. (انظر صحيح سنن أبي داود (٨/٣٠٤-٣٠٦ رقم ٢٦١٧/الأم).

(١) هي عبارة عن المال الذي يعقد للكتابي عليه الذمة، وهي فِعلة من الجزاء، كأنها جزت عن قتله. (النهاية ١/٢٧١).

(٢) المراد بالخراج هنا ما وضع على رقاب الأرض من حقوق تؤدى عنها. (الأحكام السلطانية للماوردي ص ٢٦٢).

(٣) المراد بالعشر هنا المال الذي يؤخذ من تاجر ذمي، أو حربي، إذا دخل بلاد المسلمين للتجارة على خلاف فيه. (انظر النهاية ٣/٣٣٩، والمغني ١٣/٢٣٣).

(٤) انظر العزيز (٧/٣٢٥)، وفتاوى ابن تيمية (٢٨/٢٧٦، و٥٦٢-٥٦٣)، وبدائع الصنائع (٧/١١٦).

(٥) مختصر المزني في فروع الشافعية (ص ١٩٩)، وانظر العزيز (٧/٣٢٦).

(٦) هو العلامة الفقيه الأصولي محمود بن الحسن بن مُحَّد الطبري، أحد أئمة المذهب الشافعي أصحاب الوجوه، قيل: توفي سنة أربع مائة، وأربعين، وقيل: في حدود ستين، من تصانيفه: كتاب الحيل في الفقه، وتجريد التجريد. (انظر طبقات الشيرازي ص ١٣٠، وتهذيب الأسماء ٢/٢٠٧، وطبقات الأسنوي ٢/٣٠٠-٣٠١).

(٧) حكاه عن القزويني، وغيره: الرافعي في العزيز (٧/٣٢٦).

وذكر المسعودي[١]، وطائفة من أصحابنا[٢] أن اسم كل واحد من الفيء، والغنيمة يقع على الآخر إذا أفرد بالذكر، فإن جمع بينهما افترقا، كما سمي الفقير، والمسكين.

وهذا غير مقبول من قائله[٣] في الموضعين معا، بل لكل واحد من المالين اسم يخصه، وعطف أحدهما على الآخر يقتضي المغايرة، وقد ثبت ذلك في حديث بريدة [عند][٤] مسلم[٥] حيث قال فيه: «فأعلمهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين لا حق لهم في الفيء، والغنيمة».

والإيجاف: الإسراع.[٦]

والكراع: الخيل.[٧]

الرابع: استدل من ذهب إلى أن الفيء [لا يخمس][١] بقول عمر ﷺ: "وكانت

---

(١) هو الإمام الفاضل، والعالم الزاهد أبو عبد الله مُحَمَّد بن عبد الملك بن مسعود الشافعي، المتوفى سنة نيف وعشرين، وأربع مائة، أحد أصحاب القفال المروزي، له شرح نفيس على مختصر المزني. (انظر تهذيب الأسماء واللغات ٢/٢٨٦، وطبقات السبكي ٤/١٧١-١٧٤).

(٢) حكاه عن المسعودي وطائفة: الرافعي في العزيز (٧/٣٢٦)، وبه قال البغوي في تهذيبه (٥/١٣١).

(٣) تكرر في (ل): من قائله.

(٤) في (ل): عنه، والمثبت مقتضى السياق.

(٥) في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث... (١٢/٢٦٥-٢٦٧ رقم ٤٤٩٧) في حديث طويل مشتمل على وصايا النبي ﷺ لأمير الجيش، جاء فيه: «وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال، أو خلال، فأيتهن ما أجابوك فاقبل منهم، وكف عنهم، ثم ادعهم إلى الإسلام فإن أجابوك فاقبل منهم، وكف عنهم، ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين، وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين، وعليهم ما على المهاجرين، فإن أبوا أن يتحولوا منها فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين، يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين، **ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء إلا أن يجاهدوا مع المسلمين**».

(٦) انظر النهاية (٥/١٥٧).

(٧) النهاية (٤/١٦٥)، والصحاح (٣/١٢٧٦).

لرسول الله ﷺ خالصا"، وهو قول أبي حنيفة[٢]، وأحمد[٣]، وحكي عن مالك[٤] أن ذلك إلى رأي الإمام.

وقال ابن المنذر: إن القول بتخميس الفيء لم يسبق إليه الشافعي.[٥]

وقال ابن عبد البر: إنه قول ضعيف مخالف للنظر، والأثر.[٦]

واستدل البيهقي[٧] لما ذهب إليه الشافعي بما روى أبو داود[٨]، والنسائي[٩] من رواية معاوية بن قرة، عن أبيه[١٠] أن النبي ﷺ بعث أباه[١١] إلى رجل أعرس بامرأة أبيه، فضرب عنقه، وخمس ماله".

واعترض صاحب الدر النقي[١٢] على البيهقي بأن في إسناده خالد بن أبي كريمة،

=

(١) في (ل): الخمس. والسياق يأباه.

(٢) انظر حاشية ابن عابدين (١٧٠/٦).

(٣) انظر المغني (٢٨٤/٩).

وهو قول جماهير الأئمة، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية في فتاويه (٥٦٤/٢٨-٥٦٥).

(٤) انظر عقد الجواهر الثمينة (٣٣٥/٢).

(٥) حكى هذا القول النووي في شرح مسلم (٢٩٣/١٢)، وابن قدامة في المغني (٢٨٤/٩)، وابن تيمية في فتاويه (٥٦٤/٢٨)، وأبو زرعة العراقي في طرح التثريب (٢٥٠/٧).

(٦) انظر التمهيد (٤٧/٢٠).

(٧) في السنن الكبرى (٢٩٥/٦).

(٨) لم أقف عليه في سنن أبي داود، ولم يعز إليه المزي في التحفة (٢٨٢/٨ رقم ١١٠٨٢).

(٩) في الكبرى، كتاب الرجم، باب عقوبة من أتى ذات محرم. (٤٤٥/٦ رقم ٧١٨٦).

وهو **حديث صحيح**، كما حكى ابن حجر في ترجمة إياس من الإصابة (٩١/١) عن ابن معين، إلا انه وقع الاختلاف في ذكر التخميس، وعدمه، كما سيأتي قول ابن التركماني. (وانظر أيضا مسند البزار ٢٥١/٨ رقم ٣٣١٥، ومصباح الزجاجة ٣٢٤/٢).

(١٠) هو قرة بن إياس بن هلال بن رياب المزني، أبو معاوية، جد إياس بن معاوية القاضي، صحابي نزل البصرة، ، مات سنة ٦٤هـ. (انظر الاستيعاب ص ٦١٧ ، والإصابة ٢٣٢/٣).

(١١) هو إياس بن هلال المزني، أبو قرة، له صحبة. (انظر الإصابة ٩١/١).

(١٢) المطبوع باسم الجوهر النقي (٢٩٥/٦بهامش سنن البيهقى الكبرى).

=

وفيه ضعف.[١]

قلت: وثقه أحمد[٢]، وأبو داود[٣]، والنسائي[٤]، وابن حبان.[٥]

=

ومن أهل العلم من سماه: **الدر النقي**، كابن فهد في لحظ الألحاظ (ص ١٢٦)، وابن تغري بردي في النجوم الزاهرة (١٩٤/١٠). ومنهم من سماه **الجوهر النقي**، كابن حجر في الدرر الكامنة (٨٤/٣)، وابن قطلوبغا في تاج التراجم (ص ٢١١).

وصاحبه هو العلامة ذو الفنون علاء الدين علي بن عثمان بن إبراهيم الماريديني، الحنفي، الشهير بابن التركماني، المتوفى سنة ٧٥٠هـ، أحد مشايخ العراقي، من تصانيفه: بهجة الأريب مما في كتاب الله العزيز من الغريب، وتخريج أحاديث الهداية. (انظر الجواهر المضية ٥٨١/٢-٥٨٣، وتاج التراجم ص ٢١١).

(١) تتمة كلامه: وقد أخرج ابن ماجه هذا الحديث في سننه عن قرة قال: بعثني النبي ﷺ إلى رجل تزوج امرأة أبيه أن اضرب عنقه، وأصفي ماله -أي آخذه-، فلم يذكر التخميس، وجعل المبعوث قرة، لا أباه. وأخرجه البيهقي فيما مضى في باب ميراث المرتد، وفيما بعد في باب قوله تعالى ﴿وَلا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ﴾ [النساء: من الآية ٢٢] عن البراء بن عازب، عن عمه قال: بعثني النبي ﷺ إلى رجل نكح امرأة أبيه أن أضرب عنقه، وآخذ ماله. وليس فيه أيضا التخميس. اهـ. (سنن ابن ماجه، الحدود، باب من تزوج امرأة أبيه من بعده. (١٦١/٣ رقم ٢٦٠٨، وسنن البيهقي الكبرى ٢٥٣/٦، و١٦٢/٧، و٢٠٨/٨).

وقد درس كوليبالي بازومانا سنقل في رسالته "تعقبات ابن التركماني في الجوهر النقي على البيهقي" (ص ١١٣٤-١١٣٨)، ووصل إلى نتيجة أنه ليس في شيء من حديث البراء ذكر التخميس، ورواية البراء أصح، وأشهر، ولم يرد ذكر التخميس إلا في بعض الروايات عن خالد بن أبي كريمة، فهو لا يثبت. والله أعلم.

وانظر تخريج حديث البراء في تهذيب السنن (٢٦٦/٦-٢٦٧)، وإرواء الغليل ٢٢/١٨ رقم ٢٣٥١)، وغوث المكدود بتخريج منتقى ابن الجارود (٢٢/٣-٢٣ رقم ٦٨١).

(٢) انظر العلل ومعرفة الرجال رواية ابنه عبد الله (٤٠١/١).

(٣) انظر سوالات الآجري (٢٩١/٢) ضمن التراجم المستدركة من تاريخ بغداد (٢٩٣/٨).

(٤) بقوله: لا بأس به. حكاه عنه المزي في تهذيبه (١٥٧/٨).

(٥) حيث ذكره في ثقاته (٢٦٢/٦).

ووثقه أئمة آخرون: أسند الخطيب في تاريخه (٢٩٣/٨) عن ابن المديني أنه قال: ثقة. وقال
=

ومن[١] تكلم فيه فهو جرح لين، وقال ابن معين: ضعيف.[٢] وهذا غير مفسر.

الخامس: اللام في قوله: "فكانت لرسول الله ﷺ" هل هي للملك، أو للاختصاص؟ محل نظر، وفي كلام أصحابنا في ذلك اضطراب، أو خلاف.

فذكر الرافعي عند ذكر سهم الرسول ﷺ من الخمس أن الإضافة فيه إلى الله قيل: على سبيل التبرك، والابتداء باسمه. وقيل: إنها إشارة إلى أن مصارفه مصارف القرب[٣]، أو إلى قطعه عما كانت الملوك تعتاده من الاستبداد بالخمس ونحوه، أو إلى أن سبيله سبيل المصالح، ولم يكن النبي ﷺ يملكه، ولا ينتقل منه إلى غيره إرثا".[٤]

ثم حكى الرافعي بعد هذا عند ذكر أربعة أخماس الفيء حكاية عن الأكثرين أنه ﷺ كان له من الفيء أحد وعشرون سهما من خمسة وعشرين، ثم حكى عن أبي العباس الروياني[٥] حكاية طريقين في أن صرفه للأخماس الأربعة [إلى المصالح كان واجبا عليه، أو

=

الفسوي في المعرفة والتاريخ (١٠٥/٣)، والعجلي في معرفة الثقات (٣٣١/١): لا بأس به.

(١) لم أر من تكلم فيه غير أبي حاتم، فإنه قال: شيخ كوفي ليس بالقوي. (الجرح والتعديل ٣٤٩/٣).

(٢) كذا حكى المزي في تهذيبه (١٥٧/٨) عن الدوري، عن ابن معين، ولعل الشارح تبعه في ذلك، وهو مخالف لما حكاه الدوري عنه في تاريخه (١٤٥/٢) أنه قال: ثقة. وأسند الخطيب في تاريخه (٢٩٢/٨) عن ابن الغلابي عن ابن معين: وخالد بن أبي كريمة ثبت. (انظر تهذيب التهذيب ٥٣٠/١، وتعليق بشار عواد على تهذيب الكمال ١٥٧/٨).

(٣) كعمارة المساجد، ونحو ذلك.

(٤) العزيز (٣٢٩/٧).

(٥) بضم الراء، وسكون الواو، وفتح الياء المثناة من تحت، وفي آخرها النون، نسبة إلى رويان بلدة بنواحي طبرستان. (انظر الأنساب ١٠٦/٣).

وهو القاضي أحمد بن مُحَمَّد بن أحمد الطبري، من كبار فقهاء الشافعية، ومصنف الجرجانيات، وجد صاحب البحر. قال الأسنوي: لم يذكروا له وفاة. وذكر ابن هداية الله أنه مات سنة ٤٥٠هـ. (انظر طبقات الأسنوي ٥٦٤/١، وطبقات ابن هداية الله ص ١٥٨).

تفضلا منه][(١)]، وهذا الخلاف يوجب الخلاف في قولنا: إنها كانت له.[(٢)]

السادس : عزله ﷺ نفقة أهله سنةً من الفيء هل كان ذلك من خمس الخمس الذي هو سهم الرسول ﷺ على القول بأن الفيء يخمس، أو كان ذلك من الأخماس الأربعة؟ حكى الرافعي فيه وجهين عن حكاية أبي العباس الروياني:

أحدهما من أربعة أخماس الفيء. والثاني من خمس الفيء والغنيمة.[(٣)]

وفي بعض طرق الحديث عند أبي داود: [إن حبسه لنفسه، ولنفقة عياله][(٤)] كان من جزء من ثلاثة من خيبر، كما تقدم. والله أعلم.

السابع: فيه جواز ادخار قوته، وقوت عياله سنة، وأن ذلك ليس بمناف للتوكل؛ فإنه ﷺ كان سيد المتوكلين، وقد فعل ذلك إلا أنه ينفق من قوت عياله حتى مات بعد شهرين من أول السنة، ودرعه مرهونة عند يهودي[(٥)]. ويحتمل أن يراد بأول السنة الذي كان يدخر يدخر فيها قوتهم سنةً أن ذلك من قبض خراج خيبر، وأنه ليس المراد السنة بالأهلة. والله

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة من العزيز (٣٣٤/٧)، فإن المعنى لا يتم بدونها. وانظر أيضا الوجه الحادي عشر.

(٢) العزيز (٣٣٤/٧).

قال ابن تيمية: وهذا الفيء لم يكن ملكا للنبي ﷺ في حياته عند أكثر العلماء، وقال الشافعي، وبعض أصحاب أحمد: كان ملكا له. (مجموع فالفتاوى ٥٦٥/٢٨).

قال ابن القيم: والذي تدل عليه سنته، وهديه أنه كان يتصرف فيه بالأمر، فيضعه حيث أمره الله، ويقسمه على من أمر بقسمته عليهم، فلم يكن يتصرف فيه تصرف المالك بشهوته، وإرادته، يعطي من أحب، ويمنع من أحب، وإنما كان يتصرف فيه تصرف العبد المأمور، ينفذ ما أمره به سيده، ومولاه، فيعطي من أمر بإعطائه، ويمنع من أمر بمنعه. (زاد المعاد ٧٦/٥، وانظر عدة الصابرين ص ٤٠٢).

(٣) العزيز (٣٣٤/٧).

(٤) في (ل): إن حبسه ولنفقة عائلة، والتصويب مستمد من الحديث الذي أشار إليها الشارح.

(٥) تقدم تخريجه في باب ما جاء في الدرع.

أعلم.[١]

الثامن: فيه حجة لمن ذهب إلى أن الفيء جميعه كان للنبي ﷺ، لا يشاركه فيه أحد من ذوي القربى، واليتامى، والمساكين، وابن السبيل. وهو وجه نقله في الوسيط[٢]، وحكاه بعضهم عن بعض العلماء، لا أنه خلاف مذهبي. والله أعلم.[٣]

التاسع: وإذا قلنا: كان له ﷺ جميع الفيء، أو أحد وعشرون سهما منه،[٤] فما حكم ذلك بعد موته ﷺ؟.

هل يصرف إلى المصالح، أو إلى من يستحق أربعة أخماس الخمس، أو يصرف إلى المرتزقة المقاتلة، كأربعة أخماس الغنيمة؟ فيه ثلاثة أوجه لأصحابنا، والأصح هو الأخير، كما قال الرافعي.[٥]

وحكى الغزالي في الوسيط[٦] وجها آخر: [أن][٧] خمس الخمس الذي كان للرسول يكون للإمام بعده؛ لأنه خليفته.

قال الرافعي: والأكثرون نقلوه مذهبا لبعض الناس، ولم ينسبوه للأصحاب.[٨]

العاشر: فإن قلت ظاهر الحديث أن ذلك للمصالح، لا للمرتزقة؛ لأنه ﷺ كان يجعل ما فضل [عن][٩] نفقة أهله في الكراع، والسلاح، وهي من المصالح، فهو مخالف لما صححه الرافعي من أن الأخماس الأربعة للمرتزقة.

---

(١) انظر شرح النووي على مسلم (٢٩٤/١٢).

(٢) الوسيط (٥٢٢/٤، و٥٢٦)، وانظر العزيز (٣٣٤/٧).

(٣) في (ل) كتب بعد هذا : إلى. ولم يتبين لي وجهه.

(٤) أي أحد وعشرون سهما من خمسة وعشرين سهما من الفيء.

(٥) انظر العزيز (٣٣٥/٧).

(٦) (٥٢٢/٤).

(٧) في (ل): أنه. والسياق يأباه.

(٨) العزيز (٣٣٠/٧).

(٩) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق، وهكذا ورد في الحديث (انظر ص ٥٠٣).

قلت: قد يجاب بأنه إنما كان يفعل ذلك لكونه له ﷺ، فيصرفه كيف يشاء، والذي صححه الرافعي إنما هو في حكمه بعده.

فإن قلت: فالاقتداء بفعله ﷺ بصرف الإمام له في المصالح أولى.

والجواب أنه كان له لكون الأمة منصورين به بقذف الرعب في قلوب الأعداء، وبعد موته صار ذلك الوصف للمقاتلة، فاستحقوا ما كان يستحقه.

نعم، إذا فضل شيء عن المرتزقة -وقلنا إنه لهم- فإنه يصرف الفاضل إليهم.(١)

وهل يجوز للإمام أن يصرف منه شيئا في المصالح كالكراع، والسلاح، وإصلاح الحصون عدة لهم؟ فيه وجهان، أظهرهما -كما قال الرافعي- الجواز.(٢)

الحادي عشر: صرفه ﷺ لما فضل عن قوت أهله سنة في الكراع والسلاح ، هل هو على سبيل الوجوب عليه، أو على جهة التفضل منه؟ فيه خلاف. ذكره أبو العباس الروياني، كما تقدم.

الثاني عشر: كيف الجمع بين حديث الباب، وبين قوله ﷺ: «ليس لي مما أفاء الله عليكم إلا الخمس، والخمس مردود عليكم».(٣)

---

(١) انظر العزيز (٧/٣٤٤).

(٢) انظر العزيز (٧/٣٤٤).

(٣) وليس في (ل) وجه الجمع. والله أعلم.

والحديث المذكور ورد عن جماعة من أصحاب النبي ﷺ، منهم: عبد الله بن عمرو بن العاص، وعمرو بن عبسة.

أما حديث عبد الله بن عمرو بن العاص فأخرجه أحمد (٢/١٨٤)، وأبو داود في الجهاد، باب في فداء الأسير بالمال (٣/٩٩ رقم ٢٦٩٤)، والنسائي في قسم الفيء (٧/١٤٩ رقم ٤١٥٠)، وابن الجارود (٣/٣٣٤-٣٣٨ رقم ١٠٨٠) من طرق عن مُحَمَّد بن إسحاق قال: حدثني -كما عند ابن الجارود- عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده في قصة حنين، وفيه أن رسول الله ﷺ قام إلى جنب بعير، فأخذ من سنامه وبرة، فقال: «أيها الناس، إنه ليس لي من فيئكم مثل هذه إلا الخمس، والخمس مردود عليكم».

=

الثالث عشر: في بعض طرق هذا الحديث عند أبي داود من رواية أسامة بن زيد عن الزهري: "وأما بنو النضير فكانت حُبسا لنوائبه." وهذا يقتضي أنها وقف، ففيه حجة لما نص عليه الشافعي[1] من أنه إذا كان في مال الفيء دور وأراضي أنها وقف للمسلمين، تستغل، وتقسم غلتها في كل عام كذلك أبدا.

واختلف الأصحاب في مراد الشافعي هل المراد به الوقف الشرعي الذي يمنع من بيع الرقبة، أو المراد بالوقف التوقف عن القسمة ؟ على وجهين.[2]

قال الرافعي: أظهرهما أن المراد الوقف الشرعي للمصلحة. ثم حكى وجهين هل يصير وقفا بنفس حصولها، أو يقفها الإمام؟ أصحهما أن الإمام يقفها، وإن رأى قسمتها، أو بيعها وقسمة ثمنها فله ذلك.[3]

وقول الشافعي: "هي وقف" أي تجعل وقفا. ومن الأصحاب من يجعل القول بأنها وقف مفرع على القول بأنها للمصالح. أما إذا جعلنا للمرتزقة فيقسم بينهم.

=

قال الألباني: **وهذا سند حسن**. (إرواء الغليل ٧٤/٥ رقم ١٢٤٠، وانظر صحيح سنن أبي داود ٢٩/٨ رقم ٢٤١٣/الأم).

وأما حديث عمرو بن عبسة فأخرجه أبو داود في الجهاد، باب في الإمام يستأثر بشيء من الفيء لنفسه. (١٢٨/٣ رقم ٢٧٥٥)، والحاكم (٦١٦/٣-٦١٧)، والبيهقي (٣٣٩/٦) من طريق عبد الله بن العلاء أنه سمع أبا سلام الأسود قال: سمعت عمرو بن عبسة قال: صلى بنا رسول الله ﷺ إلى بعير من المغنم، فلما سلم أخذ وبرة من جنب البعير، ثم قال: «لا يحل لي من غنائمكم مثل هذا إلا الخمس، والخمس مردود عليكم».

قال الألباني: **وإسناده صحيح**. (إرواء الغليل ٧٣/٥ رقم ١٢٤٠، وانظر صحيح سنن أبي داود ٩٦/٨ رقم ٢٤٦٠/الأم).

ينظر للاستزادة: إرواء الغليل (٧٣/٥-٧٦ رقم ١٢٤٠)، والصحيحة (٦٢٠/٤-٦٢٢ رقم ١٩٧٢-١٩٧٣)، وغوث المكدود بتخريج منتقى ابن الجارود (٣٣٤/٣-٣٣٧).

(١) انظر الأم (٣٥٤/٥)، ومختصر المزني في فروع الشافعية (ص ٢٠٧).

(٢) انظر الوسيط (٥٣١/٤)، والعزيز (٣٤٣/٧).

(٣) انظر العزيز (٣٤٣/٧).

والأصح ـ كما قال الرافعي ـ أن الحكم كذلك، سواء قلنا في المصالح، أو للمرتزقة.

قال الرافعي: والظاهر الوقف في الجميع: في الخمس، وفي الأخماس الأربعة. قال: وهو الموافق لنص الشافعي.[١]

---

(١) العزيز (٧/٣٤٣-٣٤٤).

وبنهاية هذا الباب تم تحقيق أبواب الجهاد، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

وهذا ما استطعت إنجازه، فما كان فيه من صواب فمن الله الفتاح المنان، وما كان من خطأ فمني، ومن الشيطان، وأسأل الله العفو، والغفران.

الفهارس العلمية

١- فهرس الآيات.

٢- فهرس الأحاديث.

٣- فهرس الآثار.

٤- فهرس الرواة والأعلام.

٥- فهرس الكلمات الغريبة.

٦- فهرس البلدان والأماكن.

٧- فهرس الأشعار.

٨- فهرس أسماء الكتب الواردة في الكتاب.

٩- فهرس المصادر والمراجع.

١٠- فهرس الموضوعات.

فهرس الآيات.

[illegible]　44　فصلت　166

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ﴾　2　الحجرات　407

[illegible]　45　القمر　206

[illegible]　7　الحشر　504

[illegible]　6　الحشر　505

[illegible]　2　الصف　98، 99، 100

[illegible]　4　الصف　96، 97

[illegible]　10　الصف　98

[illegible]　26　نوح　477

فهرس الأحاديث.

فهرس الآثار

فهرس الرواة، والأعلام

(١) فهرست في هذا الفهرس:

- الصحابة الذين لهم أحاديث.
- والرواة، والأعلام الذين ترجمت لهم، أو ترجم لهم العراقي.
- والذين ذكر أقوالهم العراقي في الشرح،
- والمصنفين الذين أفاد منهم العراقي غير أصحاب الكتب الستة، وأحمد، وأبا يعلى، والبزار، والطبراني إذا كانت الإفادة من الكتب الستة، والمسانيد، والمعاجم، وإذا كانت من خارجها .كأن يكون من الأدب المفرد للبخاري . فأذكرها في الفهرسة.

الكنى

من نسب إلى أبيه، أو جده، أو أمه.

الأنساب، والألقاب

المبهمات

النساء

الكنى والمبهمات

فهرس الكلمات الغريبة

فهرس الأماكن والبلدان.

فهرس الأشعار

فهرس الكتب الواردة في الشرح

(١) لم أذكر في هذه الفهرسة الكتب الستة، ومسانيد أحمد، والبزار، وأبي يعلى، ومعاجم الطبراني الثلاثة.

فهرس المصادر والمراجع.

١. القرآن الكريم.

٢. الأباطيل، والمناكير، والصحاح، والمشاهير: لأبي عبد الله الحسين بن إبراهيم الجورقاني (ت ٥٤٣هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، إدارة البحوث العلمية، بنارس، الهند. الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ.

٣. إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة: لشهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري (ت٨٤٠هـ)، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، وزملائه، دار الوطن، الرياض. الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.

٤. إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة: لأبي الفضل أحمد بن علي بن مُحَمَّد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ). نشر مركز خدمة السنة، والسيرة النبوية بالجامعة الإسلامية، المدينة النبوية.

٥. الإتقان في علوم القرآن: لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ)، تعليق: مُحَمَّد شريف السكر، دار إحياء العلوم، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.

٦. أجوبة أبي زرعة الرازي على أسئلة البرذعي: تحقيق: الدكتور سعدي الهاشمي، نشر المجلس العلمي بالجامعة افسلامية، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ.

٧. الآحاد والمثاني: لأبي بكر أحمد بن عمرو بن الضحاك، الشهير بابن أبي عاصم (ت ٢٨٧هـ)، تحقيق: باسم فيصل الجوابرة. دار الراية، الرياض. الطبعة الأولى ١٤١١هـ.

٨. الأحاديث المختارة: لضياء الدين أبي عبد الله مُحَمَّد بن عبد الواحد المقدسي (ت ٦٤٣هـ). تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش. دار خضر، بيروت. الطبعة الرابعة ١٤٢١هـ.

٩. الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان: لعلاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت ٧٣٩هـ) تحقيق شعيب الأرناؤوط. مؤسسة الرسالة، بيروت. الطبعة الأولى

١٤٠٨هـ.

١٠. أحكام الجنائز، وبدعها: لمحمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.

١١. الأحكام السلطانية: لأبي الحسن علي بن مُحَمَّد بن حبيب البصري، الماوردي (ت ٤٥٠هـ)، تحقيق: خالد عبد اللطيف العليمي، دار الكتاب العربي، بيروت.

١٢. أخلاق النبي ﷺ، وآدابه: لأبي مُحَمَّد عبد الله بن مُحَمَّد بن جعفر بن حيان الأصبهاني، المعروف بأبي الشيخ (ت ٣٦٩هـ) تحقيق: صالح بن مُحَمَّد الونيان. دار المسلم، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

١٣. الآداب الشرعية: لأبي عبد الله مُحَمَّد بن مفلح المقدسي (٧٦٢هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، وعمر القيام، مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.

١٤. الأدب المفرد: لأبي عبد الله مُحَمَّد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري (ت٢٥٦هـ) دار الصديق، الجبيل. الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

١٥. الأذكار: لمحيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ) تحقيق: محيي الدين مستو. دار ابن كثير، دمشق. الطبعة الثانية ١٤١٠هـ

١٦. إرشاد طلاب الحقائق: للنووي. تحقيق: عبد الباري فتح الله السلفي. مكتبة الإيمان، المدينة النبوية. الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

١٧. الإرشاد في معرفة علماء الحديث: لأبي يعلى الخليل بن عبد الله الخليلي (ت ٤٦٤هـ)، تحقيق: مُحَمَّد سعيد بن عمر إدريس،مكتبة الرشد، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.

١٨. إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل: لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي. الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ.

١٩. الأسامي والكني: لأبي أحمد الحاكم الكبير مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن أحمد بن إسحاق (ت ٣٧٨هـ)، تحقيق: يوسف بن مُحَمَّد الدخيل، مكتبة الغرباء الأثرية، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.

٢٠. أسباب نزول القرآن: لأبي الحسن علي بن أحمد بن مُحَمَّد الواحدي (ت ٤٦٨هـ)

تحقيق: السيد أحمد صقر. دار القبلة للثقافة الإسلامية. الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ.
٢١. الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى: لابن عبد البر، تحقيق: الدكتور عبد الله مرحول السوالمة، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.
٢٢. الاستيعاب في معرفة الأصحاب: لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي (ت٤٦٣هـ) تصحيح وتخريج: عادل مرشد. دار الأعلام، الأردن. الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ
٢٣. أسد الغابة في معرفة الصحابة: لعز الدين أبي الحسن علي بن مُحَمَّد بن الأثير الجزري (ت ٦٣٠هـ)، دار الفكر بيروت.
٢٤. الأسماء والصفات: لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد الله بن مُحَمَّد الحاشدي، مكتبة السوادي، جدة، الطبعة الثانية ١٤٢٢هـ.
٢٥. أسنى المطالب شرح روض الطالب: للقاضي أبي يحيى زكريا بن مُحَمَّد الأنصاري (ت ٩٢٦هـ) ضبط وتعليق: مُحَمَّد مُحَمَّد تامر. دار الكتب العلمية. بيروت. الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.
٢٦. الاشتقاق: لأبي بكر مُحَمَّد بن الحسن بن دريد (ت٣٢١هـ) تحقيق عبد السلام مُحَمَّد هارون. مطبعة السنة المحمدية ١٣٧٨هـ.
٢٧. الإصابة في تمييز الصحابة. لابن حجر العسقلاني. مطبعة السعادة بجوار محافظة مصر. الطبعة الأولى ١٣٢٨هـ.
٢٨. أطراف الغرائب والأفراد من حديث رسول الله ﷺ: للدارقطني. تصنيف: لأبي الفضل مُحَمَّد بن طاهر المقدسي المعروف بابن القيسراني (ت ٥٠٧هـ) تحقيق: محمود مُحَمَّد نصار، والسيد يوسف. دار الكتب العلمية، بيروت. الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.
٢٩. إطراف المسنِد المعتلي بأطراف المسنَد الحنبلي: لابن حجر العسقلاني. تحقيق: زهير ناصر الناصر. دار الكلم، ودار ابن كثير بدمشق، ١٤١٤هـ.
٣٠. إعراب القراءات السبع، وعللها: لأبي عبد الله الحسين بن أحمد بن خالويه الهمذاني (ت٣٧٠هـ). تحقيق: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين. مكتبة الخانجي، القاهرة. الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.

٣١. الإعلام بفوائد عمدة الأحكام: لأبي حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري، المعروف بابن الملقن (٨٠٤هـ)، تحقيق: عبد العزيز بن أحمد المشيقح، دار العاصمة، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

٣٢. الأعلام: لخير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الخامسة ١٩٨٠م.

٣٣. الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ: لشمس الدين مُحَمَّد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢هـ). حققه، وعلق عليه بالإنكليزية فرانز روزنثال. عرب التعليقات صالح أحمد العلي. دار الكتب العلمية، بيروت.

٣٤. إغاثة اللهفان في مصائد الشيطان: لأبي عبد الله مُحَمَّد بن أبي بكر بن أيوب، الشهير بابن قيم الجوزية (٧٥١هـ)، تحقيق: علي حسن عبد الحميد الحلبي، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ.

٣٥. إكمال تهذيب الكمال: لعلاء الدين مغلطاي بن قليج (ت ٧٦٢هـ) تحقيق: عادل بن مُحَمَّد، وأسامة بن إبراهيم. الفاروق الحديثية، القاهرة. الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

٣٦. الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف، والمختلف في الأسماء، والكنى، والألقاب: لسعد الملك أبي نصر علي بن هبة الله بن مأكولا (ت ٤٧٥هـ). تصحيح: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي. دار الكتاب الإسلامي، بيروت. طبعة مصورة عن طبعة دائرة المعارف، الهند.

٣٧. إكمال المعلم بفوائد مسلم: لأبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي (ت ٥٤٤هـ). تحقيق: د/ يحيى إسماعيل. دار الوفاء للطباعة والتشر، المنصورة. الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

٣٨. الأم: لأبي عبد الله مُحَمَّد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ) تحقيق: رفعت فوزي عبد المطلب. دار الوفاء، المنصورة، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

٣٩. الإمام الترمذي، ومنهجه في كتابه الجامع: لعداب محمود الحمش، دار الفتح للدراسات والنشر، عمان، الأردن، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ.

٤٠. الإمام الترمذي، والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين: للدكتور نور الدين عتر، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية ١٤٠٨هـ.

٤١. الإمامة العظمى عند أهل السنة والجماعة: لعبد الله بن عمر بن سليمان الدميجي، دار طيبة، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.

٤٢. الإنابة لمعرفة المختلف فيهم من الصحابة: لمغلطاي، تحقيق: السيد عزت المرسي، وزملائه، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.

٤٣. إنباء الغمر بأبناء العمر: لابن حجر، تحقيق: حسن حبشي، وزارة الأوقاف بجمهورية مصر ١٤١٨هـ.

٤٤. إنباه الرواة على أنباه النحاة: لجمال الدين أبي الحسن علي بن يوسف القفطي (ت ٦٢٤هـ) تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم. دار الفكر العربي بالقاهرة، ومؤسسة الكتب الثقافية ببيروت. الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

٤٥. أنساب الأشراف: لأحمد بن يحيى بن جابر البلاذري (ت ٢٧٩هـ). تحقيق: سهيل زكار، ورياض زركلي. دار الفكر. الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

٤٦. الأنساب: لأبي سعد عبد الكريم بن محمد الصنعاني (ت ٥٦٢هـ) تعليق: عبد الله عمر البارودي. دار الجنان، بيروت. الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

٤٧. أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك: لجمال الدين عبد الله بن هشام الأنصاري (ت ٧٦١هـ)، مع تعليقاته مصباح السالك لبركات يوسف هبود، دار الفكر، بيروت ١٤١٤هـ.

٤٨. إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن أسامي الكتب، والفنون: لإسماعيل باشا بن محمد أمين البغدادي، دار العلوم الحديثة، بيروت.

٤٩. البحر المحيط في أصول الفقه: لبدر الدين محمد بن بهادر الزركشي (ت ٧٩٤هـ)، تحقيق عبد القادر عبد الله العاني، وزملائه، وزارة الأوقاف بالكويت، الطبعة الثانية ١٤١٣هـ.

٥٠. بحوث في تاريخ السنة المشرفة: لأكرم ضياء العمري. مكتبة العلوم والحكم، المدينة. الطبعة الخامسة ١٤١٥هـ.

٥١. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: لعلاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني (ت ٥٨٧هـ)، تحقيق: علي مُحَمَّد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود. دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

٥٢. بداية المجتهد، ونهاية المقتصد: للقاضي أبي الوليد مُحَمَّد بن أحمد بن مُحَمَّد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت ٥٩٥هـ). تحقيق: علي مُحَمَّد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود. دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.

٥٣. البداية والنهاية: لعماد الدين أبي الفداء عمر بن إسماعيل بن كثير (ت ٧٧٤هـ) تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي. دار هجر. الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

٥٤. البدر الطالع لمحاسن من بعد القرن السابع: لمحمد بن علي الشوكاني (١٢٥٠هـ)، تحقيق: حسين بن عبد الله العمري، دار الفكر المعاصر، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

٥٥. البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير: لسراج الدين أبي حفص عمر بن علي الأنصاري، المعروف بابن الملقن (ت ٨٠٤ هـ). تحقيق: مصطفى أبي الغيط، وزملاؤه. دار الهجرة الرياض. الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ.

٥٦. بذل الماعون في فضل الطاعون: لابن حجر، تحقيق: أحمد عصام عبد القادر الكاتب، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١١هـ.

٥٧. البر والصلة: للحسين بن الحسن المروزي، تحقيق: الدكتور مُحَمَّد سعيد مُحَمَّد حسن البخاري، دار الوطن، الرياض. الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

٥٨. البرهان في أصول الفقه: لإمام الحرمين عبد الملك بن عبد الله الجويني (ت ٤٧٨هـ)، تحقيق: عبد العظيم محمود الديب، دار الوفاء، المنصورة، الطبعة الثالثة ١٤٢٠هـ.

٥٩. بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث (ت ٢٨٢هـ): لنور الدين علي بن سليمان بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، تحقيق: الدكتور حسين أحمد صالح الباكري، نشر مركز خدمة السنة، والسيرة النبوية بالجامعة الإسلامية. الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.

٦٠. بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس: لأحمد بن يحيى بن أحمد بن عميرة الضبي (ت ٥٩٩ هـ) دار الكاتب العربي ١٩٦٧هـ.

٦١. بلدان الخلافة الشرقية: تأليف: كي. لسترنج. تعريب: بشير فرنسيس، وكوركيس عواد. مؤسسة الرسالة. الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ.

٦٢. بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني: لأحمد عبد الرحمن البنا الساعاتي، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثانية.

٦٣. بلوغ المرام من أدلة الأحكام: لابن حجر، تحقيق: أسامة صلاح الدين منبمنة، دار إحياء العلوم، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.

٦٤. البيان والتحصيل: لأبي الوليد بن رشد القرطبي (ت ٥٢٠هـ)، تحقيق: الدكتور مُحَمَّد حجي، دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٤هـ.

٦٥. بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام: لأبي الحسن علي بن مُحَمَّد بن عبد الملك المعروف بابن القطان الفاسي (ت ٦٢٨هـ) تحقيق الحسين آيت سعيد. دار طيبة، الرياض. الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

٦٦. تاج التراجم في من صنف من الحنفية: لقاسم بن قطلوبغا الحنفي (ت ٨٧٩هـ)، تحقيق: إبراهيم صالح، دار المأمون للتراث، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.

٦٧. تاج العروس من جواهر القاموس: لمحمد مرتضى الحسيني الزبيدي. نشر وزارة الإرشاد، والأنباء بدولة الكويت.

٦٨. تاريخ ابن قاضي شهبة: تحقيق: عدنان درويش، المعهد العلمي الفرنسي للدراسات العربية بدمشق ١٩٩٧م.

٦٩. تاريخ أسماء الثقات ممن نقل عنهم العلم: لأبي حفص عمر بن أحمد بن عثمان، المعروف بابن شاهين (ت ٣٨٥هـ). تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي. دار الكتب العلمية بيروت. الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

٧٠. تاريخ الإسلام: للذهبي. تحقيق: عمر عبد السلام تدمري. دار الكتاب العربي بيروت.

٧١. تاريخ الأمم، والملوك: لمحمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ)، تحقيق: مُحَمَّد أبي

الفضل إبراهيم، دار سويدان، بيروت.

٧٢. التاريخ الأوسط: للبخاري. رواية الخفاف. تحقيق: مُحَمَّد بن إبراهيم اللحيدان. دار الصميعي، الرياض. الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

٧٣. تاريخ بغداد. لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت المعروف بالخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) دار الكتب العلمية، بيروت.

٧٤. تاريخ التراث العربي: لفؤاد سزكين. تعريب: محمود فهمي حجازي. جامعة الإمام مُحَمَّد بن سعود الإسلامية، الرياض. ١٤١١هـ.

٧٥. التاريخ الكبير: لابن أبي خيثمة أحمد بن زهير بن حرب (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق: عادل بن سعد، وأيمن شعبان، شركة غراس، الكويت، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ.

٧٦. التاريخ الكبير: لأبي عبد الله مُحَمَّد بن غسماعيل البخاري (ت٢٥٦هـ) تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي وغيره. دائرة المعارف، حيدراباد، الهند.

٧٧. تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي (ت ٢٨٠هـ) عن أبي زكريا يحيى بن معين في تجريح الرواة وتعديلهم: تحقيق: الدكتور أحمد مُحَمَّد نور سيف. دار المأمون للتراث، دمشق، وبيروت.

٧٨. تاريخ مدينة دمشق: لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله، المعروف بابن عساكر (ت ٥٧١هـ) تحقيق: عمر بن غرامة العمروي. دار الفكر العربي، بيروت. الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

٧٩. تاريخ واسط: لأسلم بن سهل بن أسلم الواسطي، المعروف ببحشل (ت ٢٩٢هـ)، تحقيق: كوركيس عواد، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

٨٠. التاريخ: لخليفة بن خياط (ت ٢٤٠هـ) تحقيق: أكرم العمري. دار طيبة، الرياض. الطبعة الثالثة ١٤٠٥هـ.

٨١. التاريخ: لأبي زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي (ت ٢٨١هـ) تحقيق: شكر الله بن نعمة الله القوجاني.

٨٢. التاريخ: لأبي زكريا يحيى بن معين (ت٢٣٣هـ). رواية الدوري. تحقيق: مُحَمَّد أحمد نور سيف. مركز البحث العلمي، كلية الملك عبد العزيز بمكة المكرمة. الطبعة

الأولى ١٣٩٩هـ.

٨٣. التاريخ: لأبي العباس أحمد بن حجي الدمشقي (٨١٦هـ)، تعليق: أبي يحي عبد الله الكندري، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ.

٨٤. تأويل مختلف الحديث: لابن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت.

٨٥. التبصرة والتذكرة: للعراقي. دار الكتب العلمية، بيروت.

٨٦. التتبع: للدارقطني، تحقيق: مقبل بن هادي الوادعي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الطبعة الثانية.

٨٧. التحرير والتنوير: لمحمد الطاهر بن عاشور، الدار التونسية، تونس، ١٩٨٤م.

٨٨. تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي: لأبي العلاء مُحَمَّد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت ١٣٥٣هـ) دار الكتاب العربي، بيروت، مصورة عن طبعة هندية.

٨٩. تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف: لأبي الحجاج جمال الدين يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف المزي (ت٧٤٢هـ) تحقيق: عبد الصمد شرف الدين. دار الكتاب الإسلامي، القاهرة. الطبعة الثانية ١٤١٤هـ.

٩٠. تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب: لابن كثير. تحقيق: عبد الغني بن حميد الكبيسي. دار حراء، مكة. الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

٩١. التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة: للسخاوي، مطبعة السنة، القاهرة ١٣٧٦هـ.

٩٢. تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج: لابن الملقن. تحقيق: عبد الله بن سعاف اللحياني. دار حراء مكة المكرمة. الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

٩٣. تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل: لأبي زرعة ولي الدين أحمد بن عبد الرحيم العراقي (ت ٨٢٦هـ) تحقيق رفعت فوزي عبد المطلب وغيره. مكتبة الخانجي، القاهرة. الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.

٩٤. تحقيق اسمي الصحيحين، وجامع الترمذي: لعبد الفتاح أبي غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب.

٩٥. تحقيق المذهب في أن النبي ﷺ كتب: لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي (ت ٤٧٤هـ). تحقيق: أبي عبد الرحمن بن عقيل الظاهري. عالم الكتب، الرياض. الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ.

٩٦. تخريج أحاديث فضائل الشام، ودمشق: لأبي الحسن علي بن مُحَمَّد الربعي (ت ٤٤٤هـ) تخريج: مُحَمَّد ناصر الدين الألباني. مكتبة المعارف، الرياض. الطبعة الأولى الجديدة ١٤٢٠هـ.

٩٧. تخريج الأحاديث المرفوعة المسندة في كتاب التاريخ الكبير: للدكتور مُحَمَّد بن عبد الكريم بن عبيد، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.

٩٨. تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري: تأليف الزيلعي، اعتناء: سلطان بن فهد الطبيسي، دار ابن خزيمة، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.

٩٩. تخريج فقه السيرة للغزالي: تخريج: الألباني. دار الكتب الحديثة، عابدين. الطبعة السابعة ١٩٧٦م.

١٠٠. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي: للسيوطي، تحقيق: أبي قتيبة نظر مُحَمَّد الفاريابي. مكتبة الكوثر، الرياض. الطبعة الرابعة ١٤١٨هـ.

١٠١. التدليس في الحديث: حقيقته، وأقسامه، وأحكامه، ومراتبه، والموصوفون به، للدكتور مسفر بن غرم الله الدميني، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.

١٠٢. تذكرة الحفاظ: للذهبي. تصحيح: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي. دار إحياء التراث العربي، بيروت. مصورة عن طبعة دائرة المعارف، الهند.

١٠٣. التذكرة في معرفة رجال الكتب العشرة: لأبي المحاسن مُحَمَّد بن علي بن حمزة الحسيني (ت ٧٦٥هـ)، تحقيق: رفعت فوزي عبد المطلب، مطبعة المدني، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

١٠٤. ترتيب المدارك، وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك: للقاضي عياض بن موسى اليحصبي (ت ٥٤٤هـ) وزارة الأوقاف، الشؤون الإسلامية، المملكة المغربية. الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ.

١٠٥. الترغيب والترهيب: للمنذري، تحقيق: محيي الدين مستو، وسمير العطار، ويوسف بديوي، دار ابن كثير، دمشق، وبيرو. الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.
١٠٦. تسمية الشيوخ: لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن على النسائي (ت ٣٠٣هـ) رواية أبي إسحاق إبراهيم بن مُحَمَّد بن بسام عنه. تحقيق: قاسم علي سعد. دار البشائر الإسلامية، بيروت. الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ.
١٠٧. تصحيفات المحدثين: لأبي أحمد الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري (ت ٣٨٢هـ)، تحقيق: محمود أحمد ميرة، المطبعة العربية الحديثة، القاهرة.
١٠٨. تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة: لابن حجر العسقلاني. تحقيق: إكرام الله إمداد الحق. دار البشائر الإسلامية، لبنان. الطبعة الأولى ١٤١٦هـ
١٠٩. التعليق المغني على سنن الدارقطني: لأبي الطيب مُحَمَّد شمس الحق العظيم آبادي عالم الكتب، بيروت. الطبعة الثالثة ١٤١٣هـ.
١١٠. تغليق التعليق على صحيح البخاري: لابن حجر العسقلاني. تحقيق: سعيد عبد الرحمن موسى الفرقي. المكتب الإسلامي، دمشق. ودار عمار، الأردن. الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.
١١١. تفسير ابن جريج: جمع وترتيب: علي حسن عبد الغني. مكتبة التراث الإسلامي، القاهرة. الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.
١١٢. التفسير الصحيح: لحكمت بشير ياسين، دار المآثر، المدينة، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.
• تفسير الطبري = جامع البيان.
١١٣. تفسير القرآن العظيم مسندا عن رسول الله ﷺ، والصحابة، والتابعين: لابن أبي حاتم الرازي، تحقيق: أسعد مُحَمَّد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.
١١٤. تفسير القرآن العظيم: لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤هـ). تحقيق: سامي بن مُحَمَّد السلامة. دار طيبة، الرياض. الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ.

١١٥. تفسير القرآن: لأبي بكر مُحَمَّد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (ت ٣١٨هـ)، تحقيق: سعد بن مُحَمَّد السعد، دار المآثر، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.

١١٦. تقريب التهذيب: لابن حجر العسقلاني. تحقيق: أبي الأشبال صغير أحمد شاغف. دار العاصمة، الرياض. الطبعة ألولى ١٤١٦هـ.

١١٧. التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد: لأبي بكر مُحَمَّد بن عبد الغني الشهير بابن نقطة (ت ٦٢٩هـ)، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد ١٤٠٣هـ.

١١٨. التقييد والإيضاح: لزين الدين أبي الفضل عبد الرحيم بن الجسين العراقي (ت٨٠٦هـ) تحقيق: مُحَمَّد راغب الطباخ. دار الحديث، بيروت. الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ.

١١٩. تكملة الإكمال: لأبي بكر مُحَمَّد بن علي البغدادي، المعروف بابن نقطة (ت ٦٢٩هـ) تحقيق: عبد القيوم عبد رب النبي. جامعة أم القرى، مكة. الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.

١٢٠. التكملة لكتاب الصلة: لأبي عبد الله مُحَمَّد بن عبد الله بن أبي بكر القضاعي، المعروف بابن الأبار (ت ٦٥٩هـ) اعتناء: عزت العطار الحسيني. مكتبة الخانجي، القاهرة.

١٢١. التلخيص الحبير: لابن حجر العسقلاني. تصحيح وتعليق: عبد الله هاشم اليماني. دار المعرفة، بيروت.

١٢٢. تلخيص المستدرك. للذهبي. مطبوع بهامش المستدرك.

١٢٣. التمهيد لما في المؤطا من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر، وزارة الأوقاف بالمملكة المغربية ١٤٠٤هـ.

١٢٤. التنبيه والإيقاظ لما في ذيول تذكرة الحفاظ: لأحمد رافع الحسيني القاسمي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

١٢٥. التنكيل لما في تأنيب الكوثري من الأباطيل: لعبد الرحمن بن يحي المعلمي اليماني (ت ١٣٨٦هـ). تحقيق: مُحَمَّد ناصر الدين الألباني. مكتبة المعارف، الرياض.

١٢٦. تهذيب الآثار: لمحمد بن جرير الطبري، تحقيق: محمود مُحَمَّد شاكر، مطبعة

المدني، القاهرة.
١٢٧. تهذيب الأسماء واللغات: للنووي، دار الكتب العلمية.
١٢٨. تهذيب التهذيب: لابن حجر العسقلاني. اعتناء: إبراهيم الزيبق، وعادل مرشد. مؤسسة الرسالة. الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.
١٢٩. تهذيب السنن: لشمس الدين أبي عبد الله مُحَمَّد بن أبي بكر بن أيوب المعروف بابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ) تحقيق: أحمد مُحَمَّد شاكر ومُحَمَّد حامد الفقي. دار المعرفة، بيروت. (مطبوع مع معالم السنن، ومختصر المنذري).
١٣٠. التهذيب في فقه الشافعية، للحسين بن مسعود الفراء البغوي (ت ٥١٦)، دار الكتب العلمية. بيروت.
١٣١. تهذيب الكمال في أسماء الرجال: للمزي. تحقيق بشار عواد معروف. مؤسسة الرسالة. الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.
١٣٢. تهذيب اللغة: لأبي منصور مُحَمَّد بن أحمد الأزهري (ت٣٧٠هـ) تحقيق: عبد السلام مُحَمَّد هارون. الدار المصرية للتاليف والترجمة ١٣٨٤هـ.
١٣٣. تهذيب مستمر الأوهام: لابن ماكولا، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.
١٣٤. التوسل: للألباني. المكتب الإسلامي، دمشق. الطبعة الرابعة.
١٣٥. توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة، وأنسابهم، وألقابهم، وكناهم: لشمس الدين مُحَمَّد عبد الله القيسي المعروف بابن ناصر الدين الدمشقي (ت ٨٤٢هـ) تحقيق: مُحَمَّد نعيم العرقسوسي. مؤسسة الرسالة. الطبعة الثانية ١٤١٤هـ.
١٣٦. التيسير شرح الجامع الصغير: لمحمد عبد الرؤوف المناوي (ت ١٠٣١هـ)، مطابع المكتب الإسلامي، بيروت.
١٣٧. الثقات الذين ضعفوا في بعض شيوخهم: للدكتور صالح بن حامد الرفاعي، دار الخضيري، المدينة النبوية،الطبعة الثالثة ١٤١٩هـ.
١٣٨. الثقات: لأبي حاتم مُحَمَّد بن حبان البستي (ت٣٥٤هـ). دائرة المعارف العثمانية، حيدراباد، الهند.

١٣٩. الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب: للألباني، شركة غراس بالكويت، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

١٤٠. جامع الأصول في أحاديث الرسول: لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن مُحَمَّد بن الأثير الجزري (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرن}وط، مكتبة الحلواني، مطبعة الملاح، ومكتبة دار البيسان، الطبعة الأولى ١٣٨٩هـ.

١٤١. جامع البيان عن تأويل آي القرآن: للطبري، أبي جعفر مُحَمَّد بن جرير (ت ٣١٠هـ). تحقيق: عبد الله عبد المحسن التركي. دار هجر، جيزة. الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.(١)

١٤٢. جامع التحصيل في أحكام المراسيل: لصلاح الدين أبي سعيد خليل بن كيكلدي العلائي (ت ٧٦١هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، نشر وزارة الأوقاف بالجمهورية العراقية، الطبعة الأولى ١٣٩٨هـ.

١٤٣. الجامع: للترمذي أبي عيسى مُحَمَّد بن عيسى بن سورة (ت ٢٧٩هـ) تحقيق: د/بشار عواد معروف. دار الغرب الإسلامي، بيروت. الطبعة الثانية ١٩٩٨م.

١٤٤. الجامع الصحيح: للبخاري (مع الفتح). ترقيم: مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي. دار السلام، الرياض. الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

١٤٥. الجامع الصحيح: لمسلم بن الحجاج القشيري (ت٢٦١هـ) تحقيق وترقيم: خليل مأمون شيحا. دار المعرفة، بيروت. الطبعة الرابعة ١٤١٨هـ.

١٤٦. الجامع الصغير: للسيوطي، مطبوع بأعلى صفحات فيض القدير، دار المعرفة.

١٤٧. جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم: لأبي الفرج زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ). تحقيق: شعيب الأرناؤوط، وإبراهيم باجس. مؤسسة الرسالة. الطبعة السابعة ١٤١٧هـ.

١٤٨. جامع المسانيد والسنن: لابن كثير. تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش.

(١) وإذا نقلت كلام الشيخ أحمد شاكر من تعليقاته على تفسير الطبري فالإحالة على طبعته.

مكتبة النهضة الحديثية، مكة المكرمة. الطبعة الثانية ١٤١٩هـ.[١]

١٤٩. جامع بيان العلم، وفضله: لابن عبد البر. تحقيق: أبي الأشبال الزهيري. دار ابن الجوزي، الدمام. الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.

١٥٠. الجامع الكبير للسيوطي، نسخة مصورة عن مخطوطة دار الكتل المصرية، نشرته مصورةً الهيئة المصرية العامة للكتاب.

١٥١. الجامع لشعب الإيمان: لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت ٤٥٨هـ) تحقيق: عبد العلي عبد الحميد، وزملاءه. الدار السلفية، بومبائي، الهند. الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.

١٥٢. الجرح والتعديل: لأبي مُحَمَّد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت٣٢٧هـ) تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، وغيره. دائرة المعارف العثمانية، حيدراباد، الدكن، الهند. الطبعة الأولى ١٣٧١هـ.

١٥٣. جزء في اتباع السنن، واجتناب البدع: للضياء المقدسي. تحقيق: علي حسن عبد الحميد الأثري. دار ابن القيم، الدمام. الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.

١٥٤. الجعديات (حديث على بن الجعد الجوهري): لأبي القاسم عبد الله بن مُحَمَّد البغوي (ت ٣١٧هـ)، تحقيق: الدكتور رفعت فوزي عبد المطلب، مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.

١٥٥. جمهرة اللغة: لأبي بكر مُحَمَّد بن الحسن الأزدي، المعروف بابن دريد (ت ٣٢١هـ) دار صادر، بيروت.

١٥٦. جمهرة أنساب العرب: لأبي مُحَمَّد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي (ت ٤٥٦هـ) تحقيق عبد السلام مُحَمَّد هارون. دار المعارف، القاهرة، الطبعة الخامسة.

١٥٧. جمهرة النسب: لأبي المنذر هشام بن مُحَمَّد بن السائب الكلبي (ت٢٠٤هـ) رواية الشكري عن ابن حبيب. تحقيق ناجي حسن. عالم الكتب، بيروت. الطبعة الأولى

(١) عند النقص، أو السقط، أو التحريف أرجع إلى طبعة دار الفكر بتحقيق عبد المعطي قلعجي، فأنص عليه.

١٤٠٧هـ

١٥٨. جمهرة نسب قريش: للزبير بن بكار (ت٢٥٦هـ). تحقيق: محمود مُحَمَّد شاكر. من مطبوعات مجلة «العرب» الرياض. الطبعة الثانية ١٤١٩هـ.

١٥٩. الجهاد: لابن أبي عاصم. تحقيق: مساعد بن سليمان الراشد الحميد. مكتبة العلوم والحكم، بالمدينة النبوية. الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.

١٦٠. الجهاد: لعبد الله بن المبارك (ت ١٨١هـ)، تحقيق: الدكتور نزيه حماد، دار المطبوعات الحديثة، جدة.

١٦١. جهود مخلصة في خدمة السنة المطهرة: للدكتور عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، الجامعة السلفية، بنارس، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ.

١٦٢. الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر: للسخاوي، تحقيق: إبراهيم باجس عبد الحميد، دار ابن حزم، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

١٦٣. الجوهر المنضد في طبقات متأخري أصحاب أحمد: ليوسف بن الحسن بن عبد الهادي الصالحي (ت ٩٠٩هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.

١٦٤. الجوهر النقي في الرد على البيهقي: لابن التركماني (ت ٧٥٠هـ)، مطبوع بهامش سنن البيهقي الكبرى، دائرة المعارف بحيدراباد، الهند

١٦٥. الحافظ السخاوي، وجهوده في الحديث، وعلومه: للدكتور بدر بن مُحَمَّد العماش، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.

١٦٦. الحافظ العراقي، وأثره في السنة: للدكتور أحمد معبد عبد الكريم، أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ.

١٦٧. الحاوي الكبير: لأبي الحسن علي بن مُحَمَّد بن حبيب الماوردي (ت)، تحقيق: علي مُحَمَّد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ.

١٦٨. حديث السراج أبي العباس مُحَمَّد بن إسحاق الثقفي (ت ٣١٣هـ): تخريج زاهر بن طاهر الشحامي (ت ٥٣٣هـ)، دراسة، وتحقيق: حسين بن عكاشة، الفاروق الحديثة بالقاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ.

١٦٩. حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة: للسيوطي، تحقيق: مُحَمَّد أبي الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، مصر، الطبعة الأولى ١٣٨٧هـ.

١٧٠. حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء: لسيف الدين أبي بكر مُحَمَّد بن أحمد الشاشي القفال (ت ٥٠٧هـ)، تحقيق: الدكتور ياسين أحمد إبراهيم درادكه، مكتبة الرسالة الحديثة، عمان، الأردن، الطبعة الأولى ١٩٨٨هـ.

١٧١. خلاصة الأحكام في مهمات السنن، وقواعد الإسلام: للنووي، تحقيق: حسين إسماعيل الجمل. مؤسسة الرسالة، بيروت. الطبعة الرسالة ١٤١٨هـ.

١٧٢. خلق أفعال العباد: للبخاري. تحقيق: د. عبد الرحمن عميرة. دار عكاظ، الرياض. الطبعة الثانية.

١٧٣. الخوارج أول الفرق في تاريخ الإسلام: للدكتور ناصر عبد الكريم العقل، دار الوطن، الرياض، ١٤١٦هـ.

١٧٤. دائرة المعارف، لبطرس البستاني، دار المعرفة، بيروت.

١٧٥. دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين "الخوارج والشيعة": لأحمد مُحَمَّد أحمد جلي. نشر مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية. الطبعة الثانية ١٤٠٨هـ

١٧٦. درة الحجال في أسماء الرجال: لأبي العباس أحمد بن مُحَمَّد المكناسي، الشهير بابن القاضي (ت ١٠٢٥هـ)، تحقيق: مُحَمَّد الأحمدي أبي النور، دار التراث بالقاهرة، والمكتبة العتيقة بتونس.

١٧٧. الدرر السنية في نظم السيرة الزكية: لولي الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦هـ)، اعتناء: منصور العتيقي، غدارة مساجد بمحافظة حولي بالكويت، ٢٠٠٤م.

١٧٨. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة: لابن حجر، دار الجيل، بيروت.

١٧٩. الدعاء، لأبي القاسم الطبراني: تحقيق: مُحَمَّد سعيد بن مُحَمَّد حسن البخاري. دار البشائر الإسلامية. الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.

١٨٠. الدعوات الكبير: للبيهقي، تحقيق: بدر بن عبد الله البدر، مركز المخطوطات، والتراث، والوثائق، جمعية إحياء التراث الإسلامي، الكويت، الطبعة الأولى

١٤٠٩هـ.

١٨١. دلائل النبوة: لأبي نعيم الأصبهاني، تخريج، وتحقيق: عبد الله عباس، ومُحَمَّد رواس قلعه جي، المكتبة العربية بحلب، الطبعة الأولى ١٩٧٠م.

١٨٢. دلائل النبوة، ومعرفة أحوال صاحب الشريعة: للبيهقي. تحقيق: عبد المعطي القلعجي. دار الكتب العلمية، بيروت. الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ

١٨٣. الدليل الشافي على المنهل الصافي: لأبي المحاسن يوسف بن تغري بردي (ت ٨٧٤هـ)، تحقيق: فهيم مُحَمَّد شلتوت، جامعة أم القرى.

١٨٤. الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب: لأبي إسحاق إبراهيم بن علي بن فرحون المالكي (ت ٧٩٩هـ) تحقيق: مُحَمَّد الأحمدي أبو النور. مكتبة دار التراث، القاهرة.

١٨٥. ذخيرة الحفاظ المخرج على الحروف، والألفاظ: لابن القيسراني (ت ٥٠٧هـ) ترتيب، وتحقيق: عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي. دار السلف، الرياض. الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.

١٨٦. الذرية الطاهرة النبوية: للدولابي، تحقيق: سعد المبارك الحسن، الدار السلفية، الكويت، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.

١٨٧. ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق: للذهبي. تحقيق: مُحَمَّد شكور بن مُحَمَّد أمرير المياديني. مكتبة المنار، الأردن. الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

١٨٨. ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل: للذهبي. تحقيق: عبد الفتاح أبي غدة. مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب. الطبعة الخامسة ١٤١٠هـ.

١٨٩. ذم الكلام، وأهله: لأبي إسماعيل عبد الله بن مُحَمَّد الأنصاري الهروي (ت٤٨١ هـ). تحقيق: عبد الرحمن بن عبد العزيز الشبل. مكتبة العلوم والحكم، المدينة. الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

١٩٠. ذيل تاريخ بغداد: لأبي عبد الله مُحَمَّد بن محمود بن الحسن، المعروف بابن النجار (ت ٦٤٣هـ)، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آبد، الدكن ١٣٩٨هـ.

١٩١. ذيل تذكرة الحفاظ للذهبي: لأبي المحاسن مُحَمَّد بن علي الحسيني الدمشقي (ت

٧٦٥هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

١٩٢. ذيل التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد: للتقي الفاسي مُحَمَّد بن أحمد الحسيني (ت ٨٣٢هـ)، تحقيق: مُحَمَّد صالح بن عبد العزيز المراد، جامعة أم القرى، الطبعة الأولى ١٤١١هـ.

١٩٣. ذيل طبقات الحفاظ للذهبي: للسيوطي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

١٩٤. الذيل على العبر في خبر من عبر: لأبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي (ت ٨٢٦هـ)، تحقيق: صالح مهدي عباس، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.

١٩٥. ذيل طبقات الحنابلة: لابن رجب الحنبلي، دار المعرفة.

١٩٦. ذيل الكاشف: لأبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي (ت ٨٢٦هـ)، تحقيق: بوران الصناوي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

١٩٧. ذيل لسان الميزان: للشريف حاتم العوني، دار عالم الفوائد، مكة ١٤١٨هـ.

١٩٨. الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة: لأبي عبد الله مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عبد الملك الأوسي، المراكشي، تحقيق: الدكتور مُحَمَّد بن شريفة، دار الثقافة، بيروت.

١٩٩. رجال الحاكم في المستدرك: لأبي عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي، دار الحرمين بالقاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

٢٠٠. رد المحتار على الدر المختار، المعروف بحاشية ابن عابدين: لمحمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي (ت ١٢٥٢هـ)، تحقيق: صبحي حسن حلاق، وعامر حسين، دار إحياء التراث العربي، بيروت. الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

٢٠١. الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة: لمحمد بن جعفر الكتاني (ت ى١٣٤٥هـ). اعتناء: مُحَمَّد المنتصر بن مُحَمَّد الزمزمي بن مُحَمَّد بن جعفر الكتاني. دار البشائر الإسلامية. الطبعة الخامسة ١٤٢٥هـ.

٢٠٢. الرسالة: للشافعي، تحقيق: أحمد مُحَمَّد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت.

٢٠٣. رفع الإصر عن قضاة مصر: لابن حجر، تحقيق: الدكتور علي مُحَمَّد عمر، مكتبة الخانجي بالقاهرة الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

٢٠٤. الروض الأنف في تفسير السيرة النبوية لابن هشام: لأبي القاسم عبد الرحمن بن

عبد الله السهيلي (ت ٥٨١هـ)، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الحاج عبد السلام بن مُحَمَّد بن شقرون.

٢٠٥. روضة الطالبين: للنووي. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي مُحَمَّد معوض. دار الكتب العلمية، بيروت.

٢٠٦. زاد المعاد في هدي خير العباد: لابن قيم الجوزية، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعبد القادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة السادسة والعشرون ١٤٢٢هـ.

٢٠٧. الزهد: لهناد بن السري (٢٤٣هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

٢٠٨. زوائد تاريخ بغداد على الكتب الستة: للدكتور خلدون الأحدب. دار القلم دمشق. الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

٢٠٩. زوائد رجال صحيح ابن حبان على الكتب الستة: ليحيى بن عبد الله الشهري. مكتبة الرشد، الرياض. الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

٢١٠. سؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن معين، تحقيق/ الدكتور أحمد مُحَمَّد نور سيف، مكتبة الدار بالمدينة النبوية، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

٢١١. سؤالات أبي عبد الرحمن السلمي للدارقطني في الجرح والتعديل، تحقيق: سليمان آتش، دار العلوم للطباعة والنشر، الرياض ١٤٠٨هـ.

٢١٢. سؤالات أبي عبد الله ابن بكير، وغيره للدارقطني. تحقيق علي حسن عبد الحميد. دار عمار، عمان، الأردن. الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

٢١٣. سؤالات أبي عبيد اللآجري أبا داود سليمان بن الأشعث السجستاني في معرفة الرجال، وجرحهم، وتعديلهم. تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي. مكتبة دار الاستقامة بمكة المكرمة، ومؤسسة الريان ببيروت. الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

٢١٤. سؤالات البرقاني للدارقطني، تحقيق: الدكتور عبد الرحيم القشقري، كتبخانة جميلي، باكستان الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.

٢١٥. سؤالات الترمذي للبخاري: إعداد: الدكتور يوسف بن مُحَمَّد الدخيل، عمادة

البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ.
٢١٦. سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني في الجرح والتعديل: تحقيق موفق بن عبد الله بن عبد القادر. مكتبة المعارف، الرياض. الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.
٢١٧. سؤالات حمزة بن يوسف السهمي للدارقطني وغيره من المشايخ في الجرح والتعديل. تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر. مكتبة المعارف، الرياض. الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.
٢١٨. سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد: لمحمد بن يوسف الصالحي (ت ٩٤٢هـ)، تحقيق: لجنة من العلماء، وزارة الأوقاف بجمهورية مصر، ١٤١٨هـ.
٢١٩. سلسلة الأحاديث الصحيحة: للألباني، مكتبة المعارف، الرياض.
٢٢٠. سلسلة الأحاديث الضعيفة: والموضوعة. للألباني، مكتبة المعارف.
٢٢١. السنة: للخلال آبي بكر أحمد بن مُحَمَّد بن هارون (ت ٣١١هـ). تحقيق: الدكتور عطية الزهراني. دار الراية، الرياض. الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.
٢٢٢. السنة: لابن أبي عاصم الشيباني. تحقيق: الدكتور باسم بن فيصل الجوابرة، دار الصميعي، الرياض، الطبعة الثالثة ١٤٢٦هـ
٢٢٣. السنة: لعبد الله بن أحمد بن حنبل الشيباني. تحقيق: د. مُحَمَّد بن سعد القحطاني. دار عالم الكتب، الرياض. الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.
٢٢٤. السنة: للمروزي أبي عبد الله مُحَمَّد بن نصر (ت ٢٩٤هـ)، تحقيق الدكتور عبد الله بن مُحَمَّد البصيري. دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.
٢٢٥. السنن: للدارقطني أبي الحسن علي بن عمر بن مهدي (ت ٣٨٥هـ) مع التعليق المغني للعظيم آبادي. عالم الكتب، بيروت. الطبعة الثالثة ١٤١٣هـ.
٢٢٦. السنن: لأبي داود السجستاني سليمان بن الأشعث (ت ٢٧٥هـ) إعداد، وتعليق: عزت عبيد الدعاس، وعادل السيد. دار ابن حزم، بيروت. الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.
٢٢٧. السنن: لسعيد بن منصور الخراساني (ت ٢٢٧هـ) تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي. الدار السلفية، بومبائي، الهند. وتكملته بتحقيق سعد بن عبد الله آل

حميد. طبعة دار الصميعي. الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.

٢٢٨. السنن: لابن ماجه القزويني مُحَمَّد بن يزيد (ت ٢٧٣هـ) تحقيق وترقيم: خليل مأمون شيحا. دار المعرفة، بيروت. الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

٢٢٩. السنن الأبين، والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السند المعنعن: لأبي عبد الله مُحَمَّد بن عمر بن مُحَمَّد بن عمر بن رشيد الفهري (ت ٢٧١هـ). تحقيق: صلاح بن سالم المصراتي. مكتبة الغرباء الأثرية بالمدينة النبوية. الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

٢٣٠. السنن الصغرى المسمى بالمجتبى: للنسائي (ت ٣٠٣هـ) تحقيق وترقيم: خليل مأمون شيحا. دار المعرفة، بيروت. الطبعة الرابعة ١٤١٨هـ.

٢٣١. السنن الكبرى: للبيهقي. دائرة المعارف بحيدراباد، الهند.

٢٣٢. السنن الكبرى: للنسائي. تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي.مؤسسة الرسالة. الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.

٢٣٣. السنن الواردة في الفتن، وغوائلها، والساعة، وأشراطها: لأبي عمرو عثمان بن سعيد الداني (ت ٤٤٤هـ)، تحقيق: الدكتور رضاء الله بن مُحَمَّد إدريس المباركفوري، دار العاصمة، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.

٢٣٤. سير أعلام النبلاء: لشمس الدين مُحَمَّد بن أحمد بن عثمان الذهبي. (ت ٧٤٨هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وغيره. مؤسسة الرسالة. الطبعة الحادية عشرة ١٤١٩هـ

٢٣٥. السيرة النبوية الصحيحة: للدكتور أكرم ضياء العمري، مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة الثالثة ١٤١٨هـ.

٢٣٦. سيرة النبي ﷺ: لأبي مُحَمَّد عبد الملك بن هشام (ت ١٨٣هـ). تحقيق ودراسة: مجدي فتحي السيد. دار الصحابة للتراث بطنطا. الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.

٢٣٧. السيرة: لمحمد بن إسحاق (١٥١هـ)، تحقيق: مُحَمَّد حميد الله، معهد الدراسات، والأبحاث للتعريب بفاس، المغرب.

٢٣٨. الشجرة في أحوال الرجال: للجوزجاني، تحقيق: الدكتور عبد العليم عبد العظيم

البستوي، حديث إكادمي، فبصل آباد، الباكستان، الطبعة الأولى ١٤١١هـ.

٢٣٩. شذرات الذهب في أخبار من ذهب: لشهاب الدين أبي الفلاح عبد الحق بن أحمد بن مُحَمَّد الدمشقي، الشهير بابن العماد الحنبلي (ت ١٠٨٩هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، ومحمود الأرناؤوط، دار ابن كثير دمشق، وبيروت، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.

٢٤٠. شرح الأشموني أبي الحسن نور الدين علي بن مُحَمَّد بن عيسى (ت ٩٠٠هـ) على ألفية ابن مالك: تحقيق: حسن حمد، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

٢٤١. شرح جمل الزجاجي لابن هشام.

٢٤٢. شرح السنة: لأبي مُحَمَّد الحسين بن مسعود بن الفراء البغوي (ت ٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ.

٢٤٣. شرح علل الترمذي: لابن رجب الحنبلي. تحقيق: همام عبد الرحيم سعيد. مكتبة الرشد، الرياض. الطبعة الثانية ١٤٢١هـ.

٢٤٤. شرح فتح القدير على الهداية: لكمال الدين مُحَمَّد بن عبد الواحد السيواسي، المعروف بابن الهمام (ت ٦٨١هـ). مطبعة مصطفى البابي الحلبي، وأولاده بمصر، الطبعة الأولى ١٣٨٩هـ.

٢٤٥. شرح مشكل الآثار: للطحاوي، أبي جعفر أحمد بن مُحَمَّد بن سلامة (ت ٣٢١هـ). تحقيق: شعيب الأرنؤوط. مؤسسة الرسالة، بيروت. الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.

٢٤٦. شرح معاني الآثار: للطحاوي، تحقيق: مُحَمَّد زهيري النجار، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ.

٢٤٧. شرح موطأ الإمام مالك: لسيدي مُحَمَّد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني (ت ١١٢٢هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ.

٢٤٨. شروط الأئمة الستة: لأبي الفضل مُحَمَّد بن طاهر المقدسي (٥٠٧هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبي غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

٢٤٩. شمائل النبي ﷺ: للترمذي. تحقيق: ماهر ياسين فحل. دار الغرب الإسلامي،

بيروت. الطبعة الأولى ٢٠٠٠م

٢٥٠. الصارم المسلول على شاتم الرسول: لابن تيمية. تحقيق: مُحَمَّد بن عبد الله الحلواني، ومُحَمَّد كبير أحمد شودري. رمادي للنشر، والمؤتمن للتوزيع. الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

٢٥١. الصحاح: لإسماعيل بن حماد الجوهري (ت ه) تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار. دار العلم للملائين، بيروت. ا لطبعة الثانية ١٣٩٩هـ.

٢٥٢. صحيح سنن أبي داود: للألباني. مؤسسة غراس، الكويت، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ.

٢٥٣. الصحيح: لأبي بكر مُحَمَّد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري (ت ٤١١هـ). تحقيق: د/ مُحَمَّد مصطفى الأعظمي. المكتب الإسلامي، دمشق. الطبعة الثانية ١٤١٢هـ.

٢٥٤. صلة الخلف بموصول السلف: لمحمد بن سليمان الروياني، تحقيق: الدكتور مُحَمَّد حجي، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

٢٥٥. صلة الصلة: لأبي جعفر أحمد بن إبراهيم بن الزبير الثقفي، الغرناطي، تحقيق: الدكتور عبد السلام الهراس، وسعيد أعراب، وزارة الأوقاف بالمغرب ١٤١٣هـ.

٢٥٦. الصلة في تاريخ أئمة الأندلس، وعلمائهم، ومحدثيهم، وفقهائهم، وأدبائهم: لأبي القاسم خلف بن عبد الملك ابن بشكوال (ت ٥٧٨هـ) تصحيح: عزت العطار الحسيني. مكتبة الخانجي، القاهرة. الطبعة الثانية ١٤١٤هـ.

٢٥٧. الصمت، وآداب اللسان: لأبي بكر عبد الله بن مُحَمَّد بن عبيدبن أبي الدنيا (ت ٢٨١هـ)، تحقيق: نجم عبد الرحمن خلف، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

٢٥٨. الضعفاء: لأبي نعيم الأصبهاني، تحقيق: فاروق حمادة، دار الثقافة، الدار البيضاء، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

٢٥٩. الضعفاء: للبخاري، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار المعرفة، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

٢٦٠. الضعفاء والمتروكون: للدارقطني. تحقيق موفق بن عبد الله بن عبد القادر. مكتبة المعارف، الرياض. الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ

٢٦١. الضعفاء والمتروكون: للنسائي. تحقيق: بوران الضناوي، وكمال يوسف الحوت. مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت. الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ

٢٦٢. الضعفاء والمتروكين: لابن الجوزي، تحقيق: أبي الفداء عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

٢٦٣. الضعفاء: لأبي جعفر مُحَمَّد بن عمرو العقيلي (ت ٣٢٢هـ) تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي. تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي. دار الصميعي، الرياض. الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.

٢٦٤. ضعيف الأدب المفرد: للألباني. دار الصديق، الجبيل، المملكة العربية السعودية. الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.

٢٦٥. ضعيف الترغيب والترهيب: للألباني، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.

٢٦٦. ضعيف سنن أبي داود: للألباني. مؤسسة غراس، الكويت، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ.

٢٦٧. ضعيف سنن الترمذي: للألباني، مكتبة المعارف، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.

٢٦٨. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: للسخاوي، دار الجيل، بيروت.

٢٦٩. طبقات الحنابلة: للقاضي أبي الحسين مُحَمَّد بن أبي يعلى الفراء البغدادي الحنبلي (ت ٥٢٦هـ). تحقيق: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين. نشر الأمانة العامة للاحتفال بمرور مائة عام على تأسيس المملكة العربية السعودية.

٢٧٠. طبقات الشافعية: للأسنوي جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن (ت ٧٧٢هـ). تحقيق: عبد الله الجبوري. دار العلوم للطباعة والنشر، الرياض ١٤٠٠هـ.

٢٧١. طبقات الشافعية الكبرى: للسبكي تاج الدين أبي نصر عبد الوهاب بن علي (ت ٧٧١هـ) تحقيق: عبد الفتاح مُحَمَّد الحلو، ومحمود مُحَمَّد الطناحي. دار إحياء الكتب العربية، القاهرة.

٢٧٢. طبقات الشافعية: لأبي بكر بن أحمد بن مُحَمَّد، المعروف بابن قاضي شهبة (ت ٨٥١هـ)، تحقيق: الدكتور الحافظ عبد العليم خان، دار الندوة الحديثة، بيروت ١٤٠٧هـ.

٢٧٣. طبقات الشافعية، لأبي بكر بن هداية الله الحسيني (ت ١٠١٤هـ)، تحقيق: عادل نويهض، دار الآفاق الجديدة، بيروت، الطبعة الثانية ١٩٧٩م.

٢٧٤. طبقات الفقهاء: لأبي إسحاق الشيرازي، الشافعي (ت ٤٧٦هـ)، تحقيق: إحسان عباس. دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠١هـ.

٢٧٥. الطبقات الكبير: لمحمد بن سعد بن منيع الزهري (ت ٢٣٠هـ) تحقيق: علي مُحَمَّد عمر. مكتبة الخانجي، القاهرة. الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.

٢٧٦. طبقات المحدثين بأصبهان، والواردين عليها: لأبي الشيخ الأصبهاني، عبد الغفور عبد الحق البلوشي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية ١٤١٢هـ.

٢٧٧. طبقات علماء الحديث: لأبي عبد الله مُحَمَّد بن أحمد بن عبد الهادي الدمشقي، الصالحي (ت ٧٤٤هـ)، تحقيق: أكرم البوشي، وإبراهيم الزيبق، م}سسة الرسالة، الطبعة الثانية ١٤١٧هـ.

٢٧٨. طبقات المفسرين، لشمس الدين مُحَمَّد بن علي بن أحمد الداودي (ت ٩٤٥هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ.

٢٧٩. الطبقات: لأبي عمرو خليفة بن خياط (ت ٢٤٠هـ). رواية أبي عمران موسى بن زكريا التستري. تحقيق: أكرم العمري. دار طيبة، الرياض. الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ.

٢٨٠. طرح التثريب في شرح التقريب: لزين الدين أبي الفضل عبد الرحيم بن الجسين العراقي (ت٨٠٦هـ)، ولوله أبي زرعة ولي الدين أحمد (٨٢٦ هـ) دار إحياء التراث العربي، بيروت ١٤١٣هـ.

٢٨١. طريق الهجرتين، وباب السعادتين: لابن قيم الجوزية. ضبط وتخريج: عمر بن محمود أبو عمر. دار ابن القيم، الدمام. الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.

٢٨٢. ظلال الجنة في تخريج السنة: لابن أبي عاصم. تخريج الألباني. المكتب

الإسلامي، دمشق. الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ. (مطبوع مع كتاب السنة).

٢٨٣. عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي: لابن العربي (٥٤٣هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٢٨٤. العبر في خبر من غبر: للذهبي، تحقيق: أبي هاجر مُحَمَّد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

٢٨٥. العجاب في بيان الأسباب: لابن حجر، تحقيق: عبد الحكيم مُحَمَّد الأنيس، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

٢٨٦. العجالة السنية على ألفية العراقي في السنة النبوية: لمحمد عبد الرؤوف المناوي.

٢٨٧. العزلة: للخطابي. تحقيق: ياسين مُحَمَّد السواس. دار ابن كثير، بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٠هـ.

٢٨٨. العزيز شرح الوجيز، المعروف بالشرح الكبير: لأبي القاسم عبد الكريم بن مُحَمَّد الرافعي القزويني (ت ٦٢٣هـ) تحقيق: علي مُحَمَّد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود. دار الكتب العلمية، بيروت.

٢٨٩. العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين: للتقي الفاسي، تحقيق: فؤاد السيد، مطبعة السنة المحمدية بالقاهرة.

٢٩٠. عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة: لجلال الدين عبد الله بن نجم بن شاس (ت ٦١٦هـ)، تحقيق: الدكتور حميد بن مُحَمَّد لحمر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ.

٢٩١. علل الحديث: لابن أبي حاتم الرازي. تصحيح محب الدين الخطيب. دار المعرفة، بيروت.[١]

٢٩٢. العلل الكبير: للترمذي. بترتيب أبي طالب القاضي. تحقيق صبحي السامرائي، وزملاءه. عالم الكتب، بيروت. الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.

٢٩٣. العلل المتناهية في الأحاديث الواهية: لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، إرشاد الحق الأثري، دار نشر الكتب الإسلامية، لاهور.

(١) عند وقوع التحريف في هذه الطبعة أصوبه من طبعة الدباسي، فأنبه على ذلك.

٢٩٤. العلل الواردة في الأحاديث النبوية: للدارقطني. تحقيق محفوظ الرحمن زين الله السلفي. دار طيبة، الرياض. الطبعة ا

٢٩٥. العلل ومعرفة الرجال: لأحمد بن حنبل. رواية ابنه عبد الله. تحقيق: وصي الله بن مُحَّد عباس. دار الخاني، الرياض. الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

٢٩٦. العلل، ومعرفة الرجال: لأحمد بن حنبل الشيباني، رواية المرُّوذي وغيره. تحقيق: وصي الله مُحَّد عباس. الدار السلفية، بومبائي، الهند. الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

٢٩٧. علوم الحديث: لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، المعروف بابن الصلاح (ت٦٤٣هـ) تحقيق: مُحَّد راغب الطباخ. دار الحديث، بيروت. الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ. (مع التقييد والإيضاح)

٢٩٨. عمدة القارئ شرح صحيح البخاري: لبدر الدين أبي مُحَّد محمود بن أحمد العيني (ت ٨٥٥هـ)، دار الفكر، بيروت ١٣٩٩هـ.

٢٩٩. عمل اليوم والليلة: لابن السني، مع تخريجه عجالة الراغب المتمني لسليم بن عيد الهلالي، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

٣٠٠. عون المعبود شرح سنن أبي داود: لأبي الطيب مُحَّد شمس الحق العظيم آبادي (ت). ضبط وتحقيق: مُحَّد عبد الرحمن مُحَّد عثمان. المكتبة السلفية، المدينة المنورة. الطبعة الثانية ١٣٨٨هـ.

٣٠١. عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير: لأبي الفتح اليعمري، المعروف بابن سيد الناس (ت ٧٣٤هـ) ضبط وتعليق: إبراهيم مُحَّد رمضان. دار القلم، بيروت ١٤١٤هـ.

٣٠٢. غاية النهاية في طبقات القراء: لشمس الدين مُحَّد بن مُحَّد بن الجزري (ت ٨٣٣هـ). اعتناء: ج. برجشتراسر. مكتبة المتنبي، القاهرة.

٣٠٣. غرر الفوائد المجموعة في بيان ما وقع في صحيح مسلم من الأسانيد المقطوعة: للعطار، رشيد الدين أبي الحسين يحيى بن علي بن عبد الله (ت ٦٦٢هـ). تحقيق: سعد بن عبد الله آل حميد. مكتبة المعارف، الرياض. الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.

٣٠٤. غريب الحديث: للخطابي، تحقيق: عبد الكريم إبراهيم العزباوي، نشر معهد

البحوث العلمية بجامعة أم القرى، الطبعة الثانية ١٤٢٢هـ.

٣٠٥. غريب الحديث: لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي (ت ٢٢٤هـ)، تحقيق: الدكتور حسين مُحَمَّد مُحَمَّد شرف، نشر الإدارة العامة للمعجمات وإحياء التراث بمصر، ١٤٠٤هـ.

٣٠٦. الغريبين في القرآن والحديث: لأبي عبيد أحمد بن مُحَمَّد الهروي (ت ٤٠١هـ) تحقيق: أحمد فريد المزيدي. مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة. الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

٣٠٧. الغنية فهرسة شيوخ القاضي عياض: تحقيق: ماهر زهير جرار، دار الغرب الإسلامي بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ.

٣٠٨. غوث المكدود بتخريج منتقى ابن الجارود: لأبي إسحاق الحويني الأثري، دار إحياء التراث العربي.

٣٠٩. الفائق في غريب الحديث: لأبي القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري (ت ٥٣٨هـ) تحقيق: علي مُحَمَّد البجاوي، ومُحَمَّد أبي الفضل إبراهيم. طبعة عيسى البابي الحلبي وشركاؤه.

٣١٠. فتاوى ابن الصلاح في التفسير، والحديث، والأصول، والفقه: تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

٣١١. الفتاوى الكبرى: لابن تيمية، دار المعرفة، بيروت.

٣١٢. فتح الباري بشرح صحيح البخاري: لابن حجر العسقلاني. دار السلام، الرياض. الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

٣١٣. فتح الباري شرح صحيح البخاري: لابن رجب الحنبلي، تحقيق: طارق بن عوض الله، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

٣١٤. الفتح السماوي بتخريج أحاديث تفسير القاضي البيضاوي: لزين الدين عبد الرؤوف المناوي (ت ١٠٣١هـ)، تحقيق: أحمد مجتبى بن نذير عالم السلفي، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.

٣١٥. فتح المغيث بشرح ألفية الحديث: لأبي عبد الله مُحَمَّد بن عبد الرحمن السخاوي

(ت ٩٠٢هـ)، تحقيق: علي حسين علي، الجامعة السلفية، بنارس، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.

٣١٦. فتوح مصر، وأخبارها: لأبي القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم (ت ٢٥٧هـ)، تحقيق: مُحَمَّد صبيح، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.

٣١٧. الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية: لمحمد بن علان الصديقي (ت ١٠٥٧هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٣١٨. الفرق بين الفرق: لعبد القاهر بن طاهر البغدادي (ت٤٢٩هـ) تحقيق مُحَمَّد محيي الدين عبد الحميد. مطبعة المدني، القاهرة.

٣١٩. فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام، وبيان موقف الإسلام منها: للدكتور غالب بن علي عواجي، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الثالثة ١٤١٨هـ.

٣٢٠. الفروسية: لابن قيم الجوزية. تحقيق: مشهر حسن سلمان. دار الأندلس، حائل. الطبعة الثانية ١٤١٧هـ.

٣٢١. الفصل للوصل المدرج في النقل: للخطيب البغدادي، تحقيق: مُحَمَّد بن مطر الزهراني، دار الهجرة، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

٣٢٢. فضائل الصحابة: لأحمد بن حنبل، تحقيق: وصي الله بن مُحَمَّد عباس، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ.

٣٢٣. فضائل الكتاب الجامع: لأبي القاسم عبيد بن مُحَمَّد الإسعردي (ت ٦٩٢هـ)، تحقيق: صبحي السامرائي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.

٣٢٤. الفهرس الشامل لمؤسسة آل البيت، الأردن. قسم الحديث.

٣٢٥. فهرس الفهارس والأثبات، ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات: لعبد الحي بن عبد الكبير الكتاني، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ.

٣٢٦. فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية: وضعه صلاح مُحَمَّد الخيمي، مجمع اللغة العربية بدمشق ١٤٠٣هـ.

٣٢٧. فهرسة ابن خير الإشبيلي (ت ٥٧٥هـ) مكتبة الخانجي، القاهرة. الطبعة الثالثة

١٤١٧هـ.

٣٢٨. فهرسة القاضي عبد الحق بن عطية الأندلسي (ت ٥٤١هـ)، تحقيق: مُحَمَّد أبو الأجفان، ومُحَمَّد الزاهي، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الثانية ١٩٨٣م.

٣٢٩. الفهرست: لأبي الفرج مُحَمَّد بن أبي يعقوب، الشهير بابن النديم (ت ٣٨٠هـ)، تحقيق: رضا-تجدد.

٣٣٠. الفوائد المنتخبة العوالي عن الشيوخ الثقات: المعروفة بالغيلانيات. تأليف: أبي بكر مُحَمَّد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي (ت ٣٥٤هـ). تخريج: أبي الحسن الدارقطني. تحقيق: مرزوق بن هياس الزهراني. دار المأمون للتراث، دمشق، وبيروت. الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

٣٣١. الفوائد لأبي القاسم تمام بن مُحَمَّد الرازي (ت ٤١٤هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، الطبعة الثالثة ١٤١٨هـ.

٣٣٢. فوات الوفيات، والذيل عليها: لمحمد بن شاكر الكتبي (ت ٧٦٤هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر بيروت.

٣٣٣. فيض القدير شرح الجامع الصغير: لمحمد عبد الرؤوف المناوي، دار المعرفة، الطبعة الثانية ١٣٩١هـ.

٣٣٤. القاموس المحيط: لمجد الدين مُحَمَّد بن يعقوب الفيروزابادي (ت ٨١٧هـ). مؤسسة الرسالة. الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ.

- طعة من مسانيد من اسمه عبد الله من المعجم الكبير، تحقيق: طارق عوض الله، دار الراية، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.

٣٣٥. قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة، للسيوطي، تحقيق: خليل محيي الدين الميس، المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

٣٣٦. القول المسدد في الذب عن مسند الإمام أحمد: لابن حجر، إدارة ترجمان السنة، لاهور، الطبعة الثالثة ١٤٠٠هـ.

٣٣٧. الكاشف عن حقائق السنن: لشرف الدين حسين بن مُحَمَّد بن عبد الله الطيبي (ت ٧٤٣هـ)، إدارة القرأن والعلوم الأثرية، كرانشي، الباكستان، الطبعة الأولى

١٤١٣هـ.

٣٣٨. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة: للذهبي. تحقيق: مُحَمَّد عوامة، وأحمد مُحَمَّد نمر الخطيب. دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة. الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.

٣٣٩. الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف: لابن حجر، مطبوع في آخر المجلد الرابع من الكشاف، دار المعرفة، بيروت.

٣٤٠. الكامل في ضعفاء الرجال: لأبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥هـ) دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ.

٣٤١. كتاب التوحيد. لمحمد بن عبد الوهاب (ت ١٢٠٦هـ). رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض. (مع شرحه فتح المجيد).

٣٤٢. الكتاب: لأبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر، المعروف بسيبويه (ت). تحقيق: عبد السلام مُحَمَّد هارون. عالم الكتب، بيروت.

٣٤٣. كشاف القناع عن متن الإقناع: لمنصور بن يونس بن إدريس البهوتي (ت ١٠٥١هـ)، تحقيق: إبراهيم أحمد عبد الحميد، طار عالم الكتب، الرياض ١٤٢٣هـ.

٣٤٤. كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة: لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧هـ) تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي. مؤسسة الرسالة، بيروت. الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ.

٣٤٥. الكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث: لبرهان الدين الحلبي، المعروف بالسبط ابن العجمي (ت ٨٤١هـ)، تحقيق: صبحي السامرائي، وزارة الأوقاف بالجمهورية العراقية.

٣٤٦. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون. لمصطفى بن عبد الله القسطنطني، المعروف بحاجي خليفة (ت ١٠٦٧هـ). دار الفكر ١٤٠٢هـ.

٣٤٧. الكشف عن وجوه القراءات السبع، وعللها، وحججها: لأبي مُحَمَّد مكي بن أبي طالب القيسي (ت ٤٣٧هـ). تحقيق: محيي الدين رمضان. مؤسسة الرسالة. الطبعة الثانية ١٤٠١هـ.

٣٤٨. الكفاية في علم الرواية: للخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، مصورة عن طبعة هندية.

٣٤٩. الكلم الطيب: لابن تيمية، تحقيق وتخريج: الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

٣٥٠. كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال: لعلاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي البرهان فوري (ت ٩٧٥هـ)، ضبط وتصحيح: بكري حياني، وصفوة السقا، مكتبة التراث الإسلامي، حلب.

٣٥١. الكنى والأسماء: لأبي بشر مُحَمَّد بن أحمد بن حماد الدولابي (ت ٣١٠هـ)، تحقيق: نظر مُحَمَّد الفاريابي، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.

٣٥٢. الكنى، والأسماء: لمسلم بن حجاج القشيري، تحقيق: عبد الرحيم مُحَمَّد أحمد القشقري، نشر المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.

٣٥٣. الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات. لأبي البركات مُحَمَّد بت أحمد المعروف بابن الكيال (ت٩٣٩هـ) تحقيق: عبد القيوم عبد رب النبي. المكتبة الإمدادية. مكة المكرمة. الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ.

٣٥٤. اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة: للسيوطي، دار المعرفة، الطبعة الثانية ١٣٩٥هـ.

٣٥٥. اللباب في تهذيب الأنساب: لعز الدين أبي الحسن علي بن مُحَمَّد المعروف بابن الأثير الجزري (ت٦٣٠هـ) دار صادر، بيروت. ١٤٠٠هـ.

٣٥٦. لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ: لتقي الدين أبي الفضل مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن فهد الهاشمي، المكي (ت ٨٧١هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٣٥٧. لسان العرب: لأبي الفضل جمال الدين مُحَمَّد بن مكرم الإفريقي، المعروف بابن منظور (ت٧١١هـ) دار صادر، بيروت.

٣٥٨. لسان الميزان: لابن حجر العسقلاني. مطابع الفاروق الحديثة، القاهرة. الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.

٣٥٩. المؤتلف، والمختلف: للدارقطني، تحقيق: الدكتور موفق بن عبد الله بن عبد القادر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

٣٦٠. المبسوط: لأبي بكر مُحَمَّد بن أحمد السرخسي (ت ٤٨٣هـ)، دار المعرفة، بيروت ١٤٠٩هـ.

٣٦١. المتفق والمفترق: للخطيب البغدادي، تحقيق: الدكتور مُحَمَّد صادق آيدن الحامدي، دار القادري، دمشق، وبيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

٣٦٢. المتكلمون في الرجال: لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، الطبعة الخامسة ١٤٠٤هـ.

٣٦٣. المجروحين: لابن حبان. تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي. دار الصميعي، الرياض. الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.

٣٦٤. مجمع البحرين في زوائد المعجمين: لنور الدين أبي الحسن علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت ٨٠٧هـ) تحقيق: عبد القدوس بن مُحَمَّد نذير. مكتبة الرشد، الرياض. الطبعة الثانية ١٤٢١هـ.

٣٦٥. مجمع الزوائد، ومنبع الفوائد: لأبي بكر الهيثمي. دار الكتاب العربي، بيروت. الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ.

٣٦٦. المجمع المؤسس للمعجم المفهرس: لابن حجر، تحقيق: يوسف عبد الرحمن المرعشلي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.

٣٦٧. مجمل اللغة: لأبي الحسين أحمد بن فارس (٣٩٥هـ)، تحقيق: الدكتور زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ.

٣٦٨. المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث: لأبي موسى مُحَمَّد بن أبي بكر بن أبي عيسى المديني (ت ٥٨١هـ) تحقيق: عبد الكريم العزباوي. مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى. الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

٣٦٩. المجموع شرح المهذب: للنووي. تحقيق، وتكملة: مُحَمَّد نجيب المطيعي. مكتبة الإرشاد، جدة.

٣٧٠. مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية: جمع وترتيب: عبد الرحمن بن مُحَمَّد بن قاسم. مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة النبوية. عام ١٤١٦هـ.

٣٧١. محاسن الاصطلاح: للبلقيني، تحقيق: عائشة عبد الرحمن (بنت الشاطئ)، دار المعارف، القاهرة. (مطبوع بهامش علوم الحديث لابن الصلاح).

٣٧٢. المحكم، والمحيط الأعظم في اللغة: لعلي بن إسماعيل بن سيدة (ت ٤٥٨هـ) تحقيق: عبد الستار أحمد فراج. معهد المخطوطات بجامعة الدول العربية. الطبعة الأولى ١٣٧٧هـ.

٣٧٣. المحلى: لأبي مُحَمَّد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم (ت ٤٥٦هـ)، دار الفكر، بيروت.

٣٧٤. مختصر إتحاف السادة المهرة بزوائد المسانيد العشرة: للبوصيري، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

٣٧٥. مختصر الشمائل المحمدية: للترمذي، اختصار: الألباني، المكتبة الإسلامية، عمان، الأرد، ومكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ.

٣٧٦. مختصر خلافيات البيهقي: لأحمد بن فرح اللخمي الإشبيلي، الشافعي (ت ٦٩٩هـ)، تحقيق: الدكتور إبراهيم الخضيري، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

٣٧٧. مختصر زوائد مسند البزار على الكتب الستة، ومسند أحمد: لابن حجر، تحقيق: صبري بن عبد الخالق أبي ذر، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.

٣٧٨. مختصر سنن أبي داود: للمنذري. تحقيق: أحمد مُحَمَّد شاكر ومُحَمَّد حامد الفقي. دار المعرفة، بيروت.

٣٧٩. المخزون في علم الحديث: لأبي الفتح مُحَمَّد بن الحسين الأزدي (ت ٣٧٤هـ)، تحقيق: مُحَمَّد إقبال مُحَمَّد إسحاق السلفي، الدار العلمية، دلهي، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

٣٨٠. المدخل إلى الصحيح: للحاكم، تحقيق: ربيع بن هادي المدخلي، مكتبة الفرقان، الكويت، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.

٣٨١. المدخل إلى السنن الكبرى: للبيهقي. تحقيق: مُحَمَّد ضياء الرحمن الأعظمي. دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت.

٣٨٢. المراسيل. لابن أبي حاتم الرازي. تحقيق شكر الله بن نعمة الله قوجاني. مؤسسة الرسالة. الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ.

٣٨٣. المراسيل: لأبي داود السجستاني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

٣٨٤. مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع: لصفي الدين عبد المؤمن بن عبد الحق البغدادي (ت ٧٣٩هـ)، دار المعرفة، الطبعة الأولى ١٣٧٣هـ.

٣٨٥. المرسل الخفي، وعلاقته بالتدليس: للشريف حاتم بن عارف العوني، دار الهجرة، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

٣٨٦. مرقاة المفاتيح شرح مشكوة المصابيح: للملا علي بن سلطان القارئ، مطبع أصح المطابع، بومباي.

٣٨٧. مرويات غزوة الخندق: لإبراهيم بن عمير المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ.

٣٨٨. مسائل الإمام أحمد: رواية أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني. تحقيق: طارق عوض الله. مكتبة ابن تيمية، القاهرة. الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ

٣٨٩. المساجد الأثرية في المدينة النبوية: لمحمد إلياس عبد الغني، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

٣٩٠. المستخرج على جامع الترمذي (مختصر الأحكام): لأبي علي الحسن بن علي بن نصر الطوسي (ت ٣١٢هـ). تحقيق: أنيس بن أحمد بن طاهر الإندونيسي. مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة. الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.

٣٩١. المستدرك على الصحيحين: لأبي عبد الله مُحَمَّد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥هـ) دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الهند.

٣٩٢. المستدرك على معجم المؤلفين: لعمر رضا كحالة، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

٣٩٣. المسند: لأحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، وزملائه، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.[١].

٣٩٤. المسند:: للبزار أبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق (ت ٢٩٢هـ)، المطبوع باسم " البحر الزخار" تحقيق: د/محفوظ الرحمن زين الله، وعادل سعد. مكتبة العلوم والحكم، بالمدينة النبوية. ١٤٢٤هـ

٣٩٥. المسند: للحميدي أبي بكر عبد الله بن الزبير (ت٢١٩هـ) دار المامون للتراث، بيروت. الطبعة الثانية ١٤٢٣هـ.

٣٩٦. المسند: للدارمي أبي مُحَمَّد عبد الله بن عبد الرحمن (ت٢٥٥هـ) المعروف بسنن الدارمي. تحقيق: حسين سليم أسد الداراني. دار المغني، الرياض. الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.

٣٩٧. المسند: للشاشي، أبي الهيثم بن كليب (ت ٣٣٥هـ)، تحقيق: الدكتور محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم، والحكم بالمدينة.

٣٩٨. المسند للشافعي، بترتيب السندي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ.

٣٩٩. المسند. للطيالسي أبي داود سليمان بن الجارود (ت ٢٠٤هـ) تحقيق: د/مُحَمَّد بن عبد المحسن التركي. دار هجر. الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

٤٠٠. المسند: لعبد الله بن المبارك (ت ١٨١هـ)، تحقيق: صبحي السامرائي، مكتبة المعارف، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.

٤٠١. المسند: لأبي عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفرائيني (ت٣١٦هـ) تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، دار المعرفة، بيروت. الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

٤٠٢. المسند: لأبي يعلى أحمد بن علي بن المثنى التميمي (ت ٣٠٧هـ) تحقيق: حسين سليم أسد. دار الثقافة العربية، دمشق، الطبعة الثانية ١٤١٢هـ.

٤٠٣. مسند إبراهيم بن أدهم الزاهد: لأبي عبد الله مُحَمَّد بن إسحاق بن مُحَمَّد بن يحيى بن منده (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق: مجدي السيد إبراهيم، مكتبة القرآن، القاهرة.

---

(١) الإحالة على الجزء، والصفحة المثبتين بهامش تلك الطبعة حسب الطبعة الميمنية.

٤٠٤. مسند الشاميين: لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية ١٤١٧هـ.
٤٠٥. مسند الشهاب: للقاضي أبي عبد الله مُحَمَّد بن سلمة القضاعي (ت ٤٥٤هـ)، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ.
٤٠٦. مسند علي بن أبي طالب ﷺ: ليوسف أوزبك، تحقيق٥: علي رضا بن عبد الله بن علي رضا، دار المأمون للتراث، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.
٤٠٧. المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم: لأبي نعيم الأصبهاني، تحقيق: مُحَمَّد حسن مُحَمَّد حسن إسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.
٤٠٨. مشارق الأنوار على صحاح الآثار: للقاضي عياض، المكتبة العتيقة، تونس.
٤٠٩. مشاهير علماء الأمصار، لابن حبان، اعتناء: م. فلا يشهمر. دار ابن الجوزل، الدمام.
٤١٠. مشكل إعراب القرآن: لمكي بن أبي طالب القيسي. تحقيق: حاتم صالح الضامن. مؤسسة الرسالة. الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ.
٤١١. مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه: للبوصيري، تحقيق: موسى مُحَمَّد علي، وعزت علي عطية، دار الكتب الحديثة بعابدين، مصر.
٤١٢. المصباح المنير: لأحمد بن مُحَمَّد بن علي الفيومي (ت ٧٧٠هـ)، مكتبة لبنان.معجم قبائل العرب القديمة، والحديثة، لعمر رضا كحالة، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة ١٤٠٢هـ.
٤١٣. المصنف في الأحاديث والآثار: لأبي بكر عبد الله عبد الله بن مُحَمَّد بن إبراهيم بن عثمان بن أبي شيبة (٢٣٥هـ)، الدار السلفية، بومباي، الهند.
٤١٤. المصنف: لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت ٢١١هـ). تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي. المجلس العلمي، سملك، كجرات، الهند. الطبعة الأولى ١٣٩٢هـ.
٤١٥. المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية: لابن حجر. تحقيق: جماعة من طلاب الدراسات العليا في جامعة الإمام مُحَمَّد بن سعود. دار العاصمة، الرياض. الطبعة

الأولى ١٤٢٠هـ.

٤١٦. مع القاضي أبي بكر بن العربي: لسعيد أعراب، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.

٤١٧. معارف السنن شرح جامع الترمذي: لمحمد يوسف بن مُحَمَّد زكريا البنوري، إيج، إيم سعيد كمبني، أدب منزل، كرانشي ١٤١٣هـ.

٤١٨. المعالم الأثيرة في السنة والسيرة: لمحمد مُحَمَّد حسن شراب، دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى ١٤١١هـ.

٤١٩. معالم السنن: للخطابي. تحقيق: أحمد مُحَمَّد شاكر ومُحَمَّد حامد الفقي. دار المعرفة، بيروت.

٤٢٠. المعجم: لأبي بكر مُحَمَّد بن إبراهيم بن علي الأصبهاني المعروف بابن المقرئ. (ت ٣٨١هـ) تحقيق: عادل بن سعد. مكتبة الرشد، الرياض. الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

٤٢١. المعجم: لأبي سعيد أحمد بن مُحَمَّد بن زياد، المعروف بابن الأعرابي (ت) تحقيق: عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني. دار ابن الجوزي، الدمام. الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

٤٢٢. معجم الأدباء (إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب): لياقوت بن عبد الله الحموي (ت ٦٢٦هـ) تحقيق: إحسان عباس. دار الغرب الإسلامي، بيروت. الطبعة الأولى ١٩٩٣م.

٤٢٣. معجم الأمكنة الوارد ذكرها في صحيح البخاري: لسعد بن عبد الله بن جنيدل. دارة الملك عبد العزيز، الرياض. ١٤١٩هـ.

٤٢٤. المعجم الأوسط: أبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب االطبراني (ت ٣٦٠هـ) تحقيق: طارق عوض الله، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني. دار الحرمين، القاهرة. ١٤١٥هـ.

٤٢٥. معجم البلدان: لياقوت الحموي. دار صادر بيروت ١٣٩٧هـ.

٤٢٦. معجم الشيوخ: للإسماعيلي أبي بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل (ت

٣٧١هـ)، تحقيق: زياد مُحَمَّد منصور، مكتبة العلوم، والحكم، المدينة النبوية، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.

٤٢٧. معجم الشيوخ: للصيداوي أبي الحسين مُحَمَّد بن أحمد بن جميع (ت ٤٠٢هـ)، تحقيق: الدكتور عمر عبد السلام تدمري، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

٤٢٨. معجم الشيوخ: لعمر بن فهد المكي (ت ٨٨٥هـ)، تحقيق: مُحَمَّد الزاهي، دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر، الرياض.

٤٢٩. معجم الصحابة: لأبي الحسين عبد الباقي بن قانع (ت ٣٥١هـ). تحقيق: صلاح بن سالم المصراتي. مكتبة الغرباء الأثرية بالمدينة النبوية. الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

٤٣٠. معجم الصحابة: لأبي القاسم عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد العزيز البغوي (ت ٣١٧هـ) تحقيق: مُحَمَّد الأمين بن مُحَمَّد محمود الجكني. دار البيان، الكويت. الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.

٤٣١. المعجم الصغير: للطبراني. تحقيق: مُحَمَّد سليم إبراهيم سمارة. دار إحياء التراث العربي.، بيروت.

٤٣٢. المعجم في أصحاب القاضي الإمام أبي علي الصدفي. لمحمد بن عبد الله بن أبي بكر القضاعي المعروف بابن الأبار (ت ٦٥٨هـ) دار الكاتب العربي، القاهرة. ١٣٨٧هـ.

٤٣٣. المعجم الكبير: للطبراني. تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي. مكتبة ابن تيمية، القاهرة.

٤٣٤. معجم ما استعجم من أسماء البلاد، والموضع، لعبد الله بن عبد العزيز البكري الأندلسي (ت ٤٨٧هـ)، تحقيق: مصطفى السقا، عالم الكتب، بيروت.

٤٣٥. معجم معالم الحجاز. لعاتق بن غيث البلادي. دار مكة. الطبعة الأولى ١٤٠١هـ.

٤٣٦. معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية: لعاتق بن غيث البلادي، دار مكة،

الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ.

٤٣٧. المعجم المفهرس. (تجريد أسانيد الكتب المشهورة، والأجزاء المنثورة) لابن حجر العسقلاني. تحقيق: مُحَمَّد شكور أمرير الميادينى. مؤسسة الرسالة. الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

٤٣٨. معجم مقاييس اللغة: لابن فارس، تحقيق: عبد السلام مُحَمَّد هارون، دار الفكر ١٣٩٩هـ.

٤٣٩. المعجم الوسيط: مجمع اللغة العربية. الطبعة الثانية.

٤٤٠. معرفة الألقاب: لابن القيسراني. تحقيق: عدنان حمود أبي زيد. مكتبة الثقافة الدينية، بور سعيد، الظاهر. الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

٤٤١. معرفة الثقات: لأبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي (ت ٢٦١هـ) بترتيب الهيثمي، والسبكي. تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي. مكتبة الدار بالمدينة النبوية، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

٤٤٢. معرفة الرجال: لابن معين، رواية ابن محرز، تحقيق: مُحَمَّد كامل القصار، مجمع اللغة العربية بدمشق، ١٤٠٥هـ.

٤٤٣. معرفة الصحابة: لأبي نعيم الأصبهاني. تحقيق: عادل بن يوسف العزازي. دار الوطن، الرياض. الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

٤٤٤. معرفة علوم الحديث: للحاكم. تحقيق: السيد مظفر حسين. دائرة المعارف العثمانية.

٤٤٥. معرفة القراء الكبار على الطبقات، والأعصار: للذهبي. تحقيق: طيار آلتي قولاج. نشر مركز البحوث الإسلامية التابع لوقف الديانة التركي، أستانبول. الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.

٤٤٦. المعرفة، والتاريخ: لأبي يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي (ت) رواية عبد الله بن جعفر بن درستويه النحوي. تحقيق: أكرم العمري. مكتبة الدار، المدينة النبوية. الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.

٤٤٧. المغازي: لمحمد بن عمر بن واقد الواقدي (ت ٢٠٧هـ). تحقيق: مارسدن

جونس. عالم الكتب بيروت.

٤٤٨. المغانم المطابة في معالم طابة: لمجد الدين أبي الطاهر مُحَمَّد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت ٨٢٣هـ)، تحقيق: حمد الجاسر، دار اليمامة، الرياض، الطبعة الأولى ١٣٨٩هـ.

٤٤٩. مغني اللبيب، لابن هشام الأنصاري، تحقيق: مُحَمَّد محيي الدين عبد الحميد، نشر مكتبة مُحَمَّد علي صبيح وأولاده بميدان الأزهر.

٤٥٠. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج: لمحمد الخطيب الشربيني، دار الفكر ١٣٩٨هـ.

٤٥١. المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار: للزين العراقي. اعتناء: أشرف عبد المقصود. مكتبة طبرية، الرياض. الطبعة الأولى ١٤١٥هـ

٤٥٢. المغني: لموفق الدين أبي مُحَمَّد عبد الله بن أحمد بن مُحَمَّد بن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ) تحقيق: د/عبد الله بن عبد المحسن التركي، ود/ عبد الفتاح مُحَمَّد الحلو. دار عالم الكتب، الرياض. الطبعة الرابعة ١٤١٩هـ.

٤٥٣. مفتاح دار السعادة: لابن قيم الجوزية، تحقيق: علي حسن عبد الحميد الحلبي، دار ابن عفان، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.

٤٥٤. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: لأبي العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (ت ٦٥٦هـ). تحقيق: محيي الدين ديب مستو، وزملائه. دار ابن كثير، ودار الكلم الطيب، بيروت، ودمشق. الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

٤٥٥. المقادير الشرعية، والأحكام الفقهية المتعلقة بها:

٤٥٦. المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة: للسخاوي، تعليق: عبد الرحمن مُحَمَّد الصديق، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ.

٤٥٧. مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين: لأبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري (ت٣٣٠هـ). تحقيق مُحَمَّد محيي الدين عبد الحميد. المكتبة العصرية، بيروت. ١٤١١هـ.

٤٥٨. المقتنى في سرد الكنى: للذهبي. تحقيق: مُحَمَّد صالح عبد العزيز المراد، المجلس

العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة النبوية. ١٤٠٨هـ

٤٥٩. الملل والنحل: لأبي الفتح مُحَّد بن عبد الكريم الشهرستاني (ت ٥٤٨هـ) تحقيق أحمد فهمي مُحَّد. دار الكتب العلمية، بيروت. الطبعة الثانية ١٤١٣هـ.

٤٦٠. من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال: رواية أبي خالد الدقاق يزيد بن الهيثم بن طهمان البادي. تحقيق: أحمد مُحَّد نور سيف. دار المأمون للتراث، دمشق.

٤٦١. المنار المنيف في الصحيح والضعيف: لابن القيم، تحقيق: عبد الفتاح أبي غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ.

٤٦٢. المنتخب من مسند عبد بن حميد الكشي (ت ٢٤٩هـ): تحقيق: مصطفى بن العدوي، دار بلنسية، الرياض، الطبعة الثانية ١٤٢٣هـ.

٤٦٣. المنتقى: لأبي مُحَّد عبد الله بن علي بن الجارود النيسابوري (ت ٣٠٧هـ) مع تخريجه: غوث المكدود لأبي إسحاق الحويني. دار الكتاب العربي، بيروت. ١٤٢٣هـ.

٤٦٤. المنتقى في الأحكام الشرعية من كلام خير البرية: لمجد الدين أبي البركات عبد السلام بن تيمية الحراني (ت ٦٥٢هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن مُحَّد، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ.

٤٦٥. منهاج السنة النبوية: لابن تيمية، تحقيق: الدكتور مُحَّد رشاد سالم، نشر جامعة الإمام مُحَّد بن سعود، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

٤٦٦. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: للنووي. دار المعرفة، بيروت. الطبعة الرابعة ١٤١٨هـ.

٤٦٧. المنهل الصافي، والمستوفي بعد الوافي: لابن تغري بردي، تحقيق: الدكتور مُحَّد أمين، الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٨٤م.

٤٦٨. المهذب في اختصار السنن الكبير: للبيهقي. اختصار: الذهبي. دار الوطن، الرياض. الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

٤٦٩. موارد الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد: لأكرم ضياء العمري. دار طيبة، الرياض. الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ.

٤٧٠. المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، المعروف بالخطط المقريزية: لأبي العباس أحمد بن علي المقريزي (ت ٨٤٥هـ)، دار صادر، بيروت.
٤٧١. موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر: لابن حجر، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، وصبحي السامرائي، مكتبة الرشد، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ.
٤٧٢. موضح أوهام الجمع والتفريق: للخطيب البغدادي. تصحيح ومراجعة: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي. دائرة المعارف العثمانية حيدرآباد ١٣٧٨هـ.
٤٧٣. الموضوعات من الأحاديث المرفوعات: لجمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي (ت ٥٩٧هـ). تحقيق: نور الدين شكري بويا جيلار. مكتبة أضواء السلف، الرياض. الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.
٤٧٤. الموطأ: لمالك بن أنس (ت١٧٩هـ) تحقيق: بشار عواد معروف. دار الغرب الإسلامي، بيروت. الطبعة الثانية ١٤١٧هـ.
٤٧٥. ميزان الاعتدال: للذهبي. تحقيق: علي مُحَمَّد البجاوي. دار المعرفة، بيروت.
٤٧٦. نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار: لابن حجر، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، دار ابن كثير، دمشق، وبيروت، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.
٤٧٧. النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة: لأبي المحاسن يوسف بن تغري بردي (ت ٨٧٤هـ)، تعليق: مُحَمَّد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.
٤٧٨. نزهة الألباء في طبقات الأدباء: لأبي البركات كمال الدين عبد الرحمن بن مُحَمَّد الأنباري (ت ٥٧٧هـ) تحقيق: مُحَمَّد أبي الفضل إبراهيم. دار الفكر العربي، القاهرة ١٤١٨هـ.
٤٧٩. نصب الراية لأحاديث الهداية: لجمال الدين أبي مُحَمَّد عبد الله بن يوسف الزيلعي (ت ٧٦٢هـ) دار إحياء التراث العربي، بيروت. الطبعة الثالثة ١٤٠٧هـ.
٤٨٠. نظرات في الحديث النبوي: لأبي الحسن الندوي،
٤٨١. النفح الشذي في شرح جامع الترمذي: لأبي الفتح مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن سيد الناس اليعمري (ت ٧٣٤هـ)، تحقيق: الدكتور أحمد معبد عبد الكريم، دار

العاصمة، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.
٤٨٢. النكت على كتاب ابن الصلاح: لابن حجر العسقلاني. تحقيق: د/ ربيع بن هادي المدخلي. دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض. الطبعة الرابعة ١٤١٧هـ.
٤٨٣. نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب: لأبي العباس أحمد بن علي القلقشندي (ت ٨٢١هـ) تحقيق إبراهيم الأبياري. دار الكتاب اللبناني، بيروت. الطبعة الثانية ١٤٠٠هـ.
٤٨٤. النهاية في غريب الحديث والأثر: لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن مُحَمَّد الجزري، المعروف بابن الأثير (ت ٦٠٦هـ) تحقيق: محمود مُحَمَّد الطناحي، وطاهر أحمد الزاوي. دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.
٤٨٥. نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار: لمحمد بن علي الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ) تحقيق: عصام الدين الصبابطي. دار الحديث، القاهرة. الطبعة الرابعة ١٤١٧هـ.
٤٨٦. الهداية شرح البداية: لبرهان الدين أبي الحسن علي بن أبي بكر المرغيناني (ت ٥٩٣هـ) اعتناء: نعيم أشرف نور أحمد. إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، كراتشي، الباكستان. الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.
٤٨٧. هدي الساري: لابن حجر العسقلاني. دار السلام، الرياض. الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.
٤٨٨. هدية العارفين، أسماء المؤلفين، وآثار المصنفين من كشف الظنون: لإسماعيل باشا البغدادي. دار الفكر ١٤٠٢هـ.
٤٨٩. الوافي بالوفيات: لصلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي (ت ٧٦٤هـ) اعتناء: هلموت ريتر. الطبعة الثانية ١٣٨١هـ.
٤٩٠. الوجيز في فقه الإمام الشافعي: لأبي حامد مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد الغزالي (ت ٥٠٥هـ)، تحقيق: علي مُحَمَّد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

٤٩١. الوسيط في المذهب. لمحمد بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد الغزالي (ت ٥٠٥هـ): تحقيق: مُحَمَّد مُحَمَّد تامر. دار السلام، شارع الأزهر، الغورية. الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

٤٩٢. وفيات الأعيان، وأنباء أبناء الزمان: لأبي العباس شمس الدين أحمد بن مُحَمَّد بن أبي بكر بن خلكان (ت ٦٨١هـ) تحقيق: إحسان عباس. دار صادر، بيروت.

٤٩٣. الوفيات: لأبي المعالي مُحَمَّد بن رافع السلامي (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق: صالح مهدي عباس، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ.

المخطوطات

١. الأسامي والكنى، لأبي أحمد الحاكم الكبير مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن أحمد بن إسحاق (ت ٣٧٨هـ)، من محفوظات الأزهرية برقم (٢٢٨/مصطلح)، ومنه نسخة بالجامعة الإسلامية برقم (٦٧٩).

٢. الإشراف على معرفة الأطراف، لابن عساكر، من محفوظات الخزانة العامة بالرباط، ومنه نسخة في الجامعة الإسلامية برقم (١٢١٥هـ)، ومن محفوظات المكتبة الخديوية المصرية، منه نسخة في مكتبة الجامعة الإسلامية برقم (٣١٦٧).

٣. العلل للدارقطني، نسخة دار الكتب المصرية برقم ٣٩٤)، ومنها صورة بالجامعة الإسلامية برقم (٢٢١)، ونسخة المكتبة الأوقاف الكويتية، وعندي منها صورة على الأسطوانة.

٤. الكمال في أسماء الرجال، لعبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، منه نسخة مصورة بالجامعة الإسلامية برقم (٤١١٤).

الرسائل الجامعية التي لم تنشر بعد .

١. الأحاديث الحسان الغرائب: لعبد الباري بن حماد الأنصاري، أطروحة دكتوراه بالجامعة الإسلامية.

٢. دراسة تعقبات ابن التركماني في الجوهر النقي على البيهقي في السنن الكبرى، من باب بيان السبيل من كتاب الحج إلى آخر باب ما كان النبي ﷺ باسم الهدية من

كتاب الصدقات: لكوليبالي بازومانا سنقل، أطروحة دكتوراه بالجامعة الإسلامية.

٣. الرواة المختلف في صحبتهم ممن لهم رواية في الكتب الستة. لكمال بن مُحَمَّد قالمي، ، أطروحة دكتوراه بالجامعة الإسلامية.

٤. المسند الصحيح المخرج على صحيح مسلم من مبتدأ كتاب الأحكام إلى نهاية باب بيان عفو النبي ﷺ عمن دعاه إلى الإيمان بالله، فرد عليه قوله، وأسمعه من كتاب الجهاد. تحقيق: رباح بن رضيمان العنزي، رسالة ماجستير بالجامعة الإسلامية.

٥. المسند الصحيح المخرج على صحيح مسلم (من مناقب أم سليم من كتاب المناقب إلى باب الدعاء الذي يجب على من يسلم أن يدعو له من كتاب الدعوات) تحقيق: عبد الله بن مُحَمَّد بن سعود آل مساعد، رسالة ماجستير بالجامعة الإسلامية.

فهرس الموضوعات